كتاب

المستفاد

من مبهمات المتن والإسناد

الطبعة الأولى

١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ش.م.م

الإدارة والمطابع : المنصورة ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٧٢١ / ٣٥٦٢٢٠ / ٣٥٦٢٣٠

المكتبة : أمام كلية الطب ت: ٣٤٧٤٢٣ ص ب : ٢٣٠ فاكس ٣٥٩٧٧٨

الموزع الوحيد بالمملكة العربية السعودية

دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع

جدة ـ حى السلامة ـ أمام مسجد الشعيبى هاتف : ٦٨٢٥٢٠٩

كتاب
المستفاد
من مبهمات المتن والإسناد

تصنيف

الإمام الحافظ أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي

(٧٦٢ - ٨٢٦ هـ)

الجزء الثاني

تحقيق

الدكتور عبد الرحمن عبد الحميد البر

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ البُيُوع

٢٩٨ـ (ع) : حَدِيثُ ابْنِ عُمَر(١) : قَالَ النبيُّ(٢) ﷺ لِرَجُلٍ يُخْدَعُ فِي الْبُيُوع: «إِذا بَايَعْتَ فَقُلْ : لا خِلابَةَ » .

(ق) (٣) : هو حَبَّانُ بن مُنْقِذِ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيُّ ، أو أبوه مُنْقِذٌ (٤) .

(ط) :هو حبان .

(و) (٥) : الأصح الأشهر أنه منقذ . كذا ذكره البخارى فى تاريخه الكبير، ورواه بإسناده .

٢٩٨/٦٩٤ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: البيوع، ب: ما يكره من الخداع فى البيع ١٣/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما، أن رجلا ذكر للنبى ﷺ أنه يُخْدَع فى البيوع، فقال: « **إذا بايَعْتَ فقل: لا خِلابة** ».

رواه البخارى أيضا: ك: الاستقراض، ب: ما ينهى عن إضاعة المال ٥٩/٢ بسنده إلى سفيان الثورى، ك: ترك الحِيَل، ب: ما ينهى من الخداع فى البيوع ٢٠٤/٤ بسنده إلى مالك، **ومسلم:** ك: البيوع، ب: مَنْ يُخْدَع فى البيع ١١٦٥/٣(١٥٣٣)بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، وإلى سفيان الثورى، وإلى شعبة، **وأبو داود:** ك: البيوع، ب: فى الرجل يقول فى البيع «لا خلابة» ٢٨٢/٣(٣٥٠٠) بسنده إلى مالك، **والنسائي:** ك: البيوع، ب: الخديعة فى البيع ٢٥٢/٧ بسنده إلى مالك، **ومالك:** ك:البيوع،ب:جامع البيوع٦٨٥/٢(٩٨)، **والشافعى**٦٨/٢عن مالك، **والبيهقى** ٢٧٣/٥ بأسانيد إلى سفيان الثورى، ومالك، وإسماعيل بن جعفر، **وأحمد** ٨٠/٢ بسنده إلى سفيان الثورى، **والطيالسى** ص٢٥٦ (١٨٨١) عن شعبة، **جميعا عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر،** زاد إسماعيل بن جعفر ـ عند مسلم ـ:« فكان إذا بايع يقول:«لا خِيَابة». وزاد مالك فى الموطأ وعند أبى داود:« فكان الرجل إذا بايع يقول: لا خِلابة».

ورواه الخطيب ص٣٦٤ (١٧٩)، **وابن بشكوال** ١٠٩/١ (١٩) بسندهما إلى مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وزاد فيه « فكان الرجل إذا بايع يقول: لا خلابة ».

---

(١) زاد فى « ز » : قال . (٢) فى « ز » : رسول الله . (٣) فى « ز » : (د) .
(٤) فى « ز » : هو حبان بن منقذ بن عُمَر الأنصارى ، أبو منقذ . (٥) فى « ز » : (د) .

....

وروى **أحمد** نحوه ٢/١٢٩، ١٣٠ بسنده إلى ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر.

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك بمعناه:

رواه أبو داود: ك: البيوع، ب: في الرجل يقول في البيع لا خلابة٣/٢٨٢(٣٥٠١)، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح غريب ـ **ك:** البيوع، ب: ما جاء فيمن يُخْدَع في البيع ٤/٤٥٥ (١٢٦٨)، **والنسائي:** ك: البيوع، ب: الخديعة في البيع ٧/٢٥٢، **وابن ماجة:** ك: الأحكام، ب: الحجر على من يفسد ماله ٢/٧٨٨ (٢٣٥٤)، **والدارقطني** ٣/٥٥.

البيـــان

قيل: هو حَبَّان ــ بفتح أوله وتشديد الموحدة ــ **بن مُنْقِذ بن عمرو بن عطية بن خَنْساء بن مبذول بن عمرو بن غَنْم بن النجار**، الأنصارى الخزرجى، شهد أُحُدًا، وكان أَلْثَغ، توفى زمن عثمان بن عفان (١).

٦٩٨/٢٩٨ ــ روى ذلك الشافعي ٢/٦٧ قال:

عن سفيان بن عُيينَة، حدثنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، أن حَبَّان بن مُنْقِذ كان سُفِعَ في رأسه مَأْمُومة، فَثَقُل لسانه، فكان يُخْدَع في البيع، فجعل له رسول الله ﷺ ما ابتاع من شَيْءٍ فهو فيه بالخيار ثلاثاً، وقال له رسول الله ﷺ: « **قل: لا خِلابَة** ».

قال ابن عمر: فسمعتُه يقول: لا خِذَابة، لا خِذَابة.

في الإسناد ابن إسحاق مدلس من الرابعة، وقد عنعن.

رواه الدارقطني ٢/٥٤، ٥٥ بسنده إلى عبد الجبار بن العلاء، **والحاكم** ٢/٢٢ بسنده إلى ابن أبي عمر، وسكت عنه، وصححه الذهبي، **والبيهقي** ٥/٢٧٣ بسنده إلى ابن أبي عمر، **والحميدي** ٢/٢٩٢ (٦٦٢)- **ومن طريقه ابن بشكوال** ١/١١٠، ١١١ (١٩)- **والخطيب** ص ٣٦٥ بسنده إلى عبد الجبار بن العلاء، **وابن بشكوال** ١/١١٠ (١٩) بسنده إلى محمود بن آدم، **جميعا عن سفيان ابن عيينة به**، إلا أن ابن بشكوال ــ في روايته عن الحميدي ــ جعل منقذا مكان حبان.

وروى الدارقطني ٢/٥٤ **والبيهقي** ٥/٢٧٤ بسندهما إلى ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن طلحة بن يزيد بن ركانة، أنه كلم عمر بن الخطاب رضى الله عنه في البيوع، فقال: « ما أجدُ لكم شيئًا أوسعَ مما جعل رسول الله ﷺ لحبان بن منقذ أنه كان ضريرَ البصر، فجعل له رسول الله ﷺ عهدة ثلاثة أيام، إن رضى أخذ، وإن سخط ترك»

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١١٥ ، الإصابة ١/٣١٧ (١٠٤٩) ، أسد الغابة ١/٣٦٥ .

ثم قال البيهقي: والحديث ينفرد به ابن لهيعة.

قلت: وليس الراوى عنه أحد العبادلة الذين يقبل حديثه إذا جاء من طريقهم.

ورواه ابن بشكوال ١/١١٠ (١٩) بسنده إلى طاوس مرسلا.

وقيل: هو أبوه، منقذ بن عمرو[1].

٢٩٨/٦٩٩ـ روى ذلك ابن ماجة: ك: الأحكام، ب: الحجر على من يفسد ماله ٢/٧٨٩ (٢٣٥٥) عقب حديث أنس بن مالك السابق، فقال:

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى ابن حبان، قال: هو جدى منقذ بن عمرو، وكان رجلا قد أصابته آمَّةٌ فى رأسه، فكسرت لسانه، وكان لا يَدَعُ على ذلك التِّجارة، وكان لا يزال يُغْبَن، فأتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذلك له، فقال له: **«إذا أنت بايعتَ فقل : لا خلابة. ثم أنت فى كل سلعة ابتعتَها بالخِيَار ثلاثَ ليالٍ، فإن رضيتَ فأمْسِكْ، وإنْ سخطتَ فارْدُدْها على صاحبها »**.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٢/٢٢٦: « هذا إسناد ضعيف، لتدليس ابن إسحاق، وله شاهد من حديث أنس، رواه السنن الأربعة ».

قلت: قد صرح ابن إسحاق بالتحديث فى رواية البخارى، والدارقطنى، والبيهقى، والخطيب.

وعزاه أبو الطيب فى التعليق المغنى على الدارقطنى ٢/٥٥، ٥٦ إلى البخارى فى التاريخ الأوسط.

وروى البخارى فى التاريخ الكبير ٨/١٧ بسنده إلى عبد الأعلى بن عبد الأعلى، **والبيهقى** ٥/٢٧٣ بسنده إلى يونس بن بكير، **والدارقطنى** ٢/٥٥، ٥٦ بسنده إلى عبد الأعلى، **والخطيب** ص ٣٦٥ بسنده إلى عبد الأعلى، **كلاهما عن محمد بن إسحاق، قال: حدثنا نافع، أن عبد الله ابن عمر حدثه،** أن رجلا من الأنصار كان بلسانه لَوْثَةٌ وكان لا يزال يُغْبَن فى البيوع... الحديث.

قال محمد ــ يعنى ابن إسحاق ــ: وحدثنى محمد بن يحيى بن حبان قال: هو جدى منقذ ابن عمرو، وكان رجلا قد أصابته آمّة فى رأسه... فذكر القصة بأطول مما عند ابن ماجة.

زاد عبد الأعلى ـ فى رواية الدارقطنى والخطيب ــ: وحدثنا محمد بن إسحاق، نا محمد بن يحيى بن حبان، قال: ما علمت ابنَ الزبير جعل العهدةَ ثلاثاً إلا لذلك، مِنْ أمر رسول الله ﷺ فى

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٩٦ ، والإصابة ٦/١٤٣ (٨٢٣٦) ، التاريخ الكبير ٨/١٧ ، أسد الغابة ٤/٤٢٠ .

٢٩٩ ـ(ق): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ رَجُلا (١) بَاعَ خَمْراً ، فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ فُلانًا .

هو : سَمُرَةُ بنُ جُنْدُب .

منقذ بن عمرو.

وروى عهدةَ ابن الزبير: ابنُ أبى شيبة فى المصنف١٤/٢٢٨(١٨١٧٧) عن عباد بن العوام، عن محمد بن إسحاق.

لا خِلابة: بكسر الخاء المعجمة: أى لا خِداع، وجاء فى رواية:« فقل: لا خيَابة»، وكأنها لَثْغَة من الراوى أبدل اللام ياء (٢).

٢٩٩/٧٠٠ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: البيوع، ب: لا يُذَاب شحمُ الميتة ولا يُباع وَدَكُه ٢/٢٧، قال:

حدثنا الحُمَيْدى، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار، قال: أخبرنى طاوس، أنه سمع ابن عباس رضى الله عنهما يقول: بلغ عمرَ أن فلانًا باع خمراً، فقال: قاتل الله فلانًا، ألمْ يعلمْ أن رسول الله ﷺ قال: « **قاتل الله اليهود، حُرِّمَتْ عليهم الشحوم، فَجَمَلُوها، فباعوها** ».

سفيان هو ابن عيينة.

رواه البخارى أيضا: ك: الأنبياء، ب: ما ذكر عن بنى إسرائيل ٢/٢٥٨ عن علىّ بن عبد الله **وابن أبى شيبة**٦/٤٤٤(١٦٥٦)، **والخطيب** ص١١٠(٦٠)بسنده إلى الشافعى، **وابن بشكوال** ٢/٦٠٤(٢٠٨) بسنده إلى الحميدى، **جميعا عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، عن عمر به.**

البيـــان

فلان المكنى عنه هو: سَمُرَة بن جُنْدُب بن هلال، الفزارى، كان من حلفاء الأنصار، وسكن البصرة، وكان زياد يستخلفه عليها، وكان شديدا على الخوارج. مات سنة تسع وخمسين فى آخرها، وقيل: فى أول سنة ستين، بالكوفة، وقيل: بالبصرة، وله رواية كثيرة (٣).

٢٩٩/٧٠١ـ روى ذلك مسلم: ك: المساقاة، ب: تحريم بيع الخمر والخنزير والأصنام ٣/١٢٠٧ (١٥٨٢) قال:

---

(١) فى « ز » : فلانا . (٢) النهاية ٢/٥٨ .

(٣) الجرح والتعديل٤/١٥٤ ، تجريد أسماء الصحابة١/٢٣٩، الإصابة٣/١٣٠(٣٤٦٨)، تهذيب التهذيب ٤/٢٠٧.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزُهَيْر بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم(واللفظ لأبي بكر)، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس قال: بلغ عمرَ أن سَمُرَةَ باع خمراً، فقال: قاتل الله سَمُرَة، ألمْ يعلمْ أنَّ رسول الله ﷺقال: « **لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم، فَجَمَلُوها، فباعوها** ».

رواه النسائي: ك: الفرع والعتيرة، ب: النهى عن الانتفاع بما حرم الله عز وجل ١٧٧/٧ عن إسحاق بن إبراهيم، **وابن ماجة**: ك: الأشربة، ب: التجارة فى الخمر ١١٢٢/٢ (٣٣٨٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، **والشافعي** ٥٧/٢، **وعبد الرزاق** ٧٥/٦(١٠٠٤٦)، و١٩٥/٨ (١٤٨٥٤)، **والدارمي**: ك: الأشربة، ب: النهى عن الخمر وشرائها ١١٥/٢ عن محمد بن أحمد، **والبيهقي** ١٢/٦ بسنده إلى الحسن بن محمد بن الصباح الزَّعْفَرَاني، **وأحمد** ٢٥/١، **والحميدى** ٩/٢(١٣)، **وأبو يعلى**١٧٨/١(٢٠٠)عن أبي خَيْثَمة، وأبي سعيد القَوَارِيرِى، **والخطيب** ص١١٠، ١١١(٦٠) بسنده إلى سعيد بن منصور، **وابن بشكوال** ٦٠٥/٢ (٢٠٨) بسنده إلى الحميدى، ومحمد بن يزيد المعرى، **جميعا عن سفيان بن عيينة به**، وفى بعضها أن سفيان بن عيينة فسَّر قوله « فَجَمَلُوها» بمعنى « أذابوها ».وعند البيهقى: « سمرة بن جندب ».

ورواه مسلم فى الموضع السابق بسنده إلى رَوْح بن القاسم، عن عمرو بن دينار به.

قال ابن حجر ـ رحمه الله ـ فى الفتح ٣٤٤/٤:

قال ابن الجوزى والقرطبى وغيرهما: اختلف فى كيفية بيع سمرة للخمر على ثلاثة أقوال:

أحدها : أنه أخذها من أهل الكتاب عن قيمة الجزية، فباعها منهم، معتقدا جواز ذلك. وهذا حكاه ابن الجوزى عن ابن ناصر، ورجَّحه، وقال: كان ينبغى له أن يُوَلِّيَهم بيعها، فلا يدخل فى محظور، وإن أخذ أثْمانها منهم بعد ذلك، لأنه لم يَتَعَاطَ مُحَرَّمًا، ويكون شبيها بقصة بريرة، حيث قال: « **هو عليها صدقة ولنا هدية** ».

والثانى: قال الخطابى: يجوز أن يكون باع العصير ممن يتخذه خمرا، والعصير يسمى خمرا، كما قد يسمى العنب به، لأنه يؤول إليه. قاله الخطابى. قال: ولا يُظَنُّ بسمرة أنه باع عين الخمر بعد أن شاع تحريمها، وإنما باع العصير.

والثالث: أن يكون خَلَّل الخمر وباعها، وكان عمر يعتقد أن ذلك لا يُحِلُّها كما هو قول أكثر العلماء، واعتقد سمرة الجواز، كما تأوله غيره أنه يحل التخليل، ولا ينحصر الحل فى تخليلها بنفسها.

قال القرطبى ـ تبعا لابن الجوزى ـ: والأشبه الأول.

٣٠٠ـ(ط) : حَدِيثُ عَمٍّ حكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَرفُوعًا : « لا يَسُوم » .

هو : مالك بن حَيْدَة . وفي موضع آخر : صَخْرُ بن معاوية .

قال ابن حجر: « قلت: ولا يتعين على الوجه الأول أخذها على الجزية، بل يحتمل أن تكون حصلت له عن غنيمة أو غيرها.

وقد أبدى الإسماعيلى فى المدخل فيه احتمالا آخر، وهو أن سَمُرَة علم تحريم الخمر، ولم يعلم تحريم بيعها، ولذلك اقتصر عمر على ذمّه دون عقوبته، وهذا هو الظن به.

ولم أرَ فى شيء من الأخبار أن سمرة كان والياً لعمر على شيء من أعماله، إلا أن ابن الجوزى أطلق أنه كان واليا على البصرة لعمربن الخطاب، وهو وَهْم، فإنما ولى سمرة على البصرة لزياد وابنه عبيد الله بن زياد بعد عمر بدهر، وولاة البصرة لعمر قد ضُبِطُوا، وليس منهم سَمُرَة، ويحتمل أن يكون بعض أمرائها استعمل سمرة على قبض الجزية ».

لم أجد هذا الحديث بهذا المعنى، وغالب ظنى ـ والله أعلم ـ أن المصنف أخطأ فى إيراده فى هذا الباب، وأن خطأه نشأ عن تصحيف، وأصل الحديث «**لاشؤم**» بالشين المعجمة والواو المهموزة، وليس من السَّوْم بالسين المهملة، والواو، والميم. ولم أجده بالإبهام.

وكذلك فإنى لم أجد لحكيم بن معاوية النميرى عَمًّا اسمه مالك بن حَيْدة، وإنما مالك بن حَيْدة هو القشيرى، عم حكيم بن معاوية القشيرى والد بهز بن حكيم. وأما حكيم بن معاوية الذى هنا فهو نميرى من نمير بن عامر بن صعصعة.

إلا أن أبا أحمد العسكرى سمى عمَّه « مِخْمَر بن معاوية بن حَيْدة القشيرى »، وقال:روى عنه ابن أخيه حكيم بن معاوية بن حيدة.

وقد تصحف اسم عم حكيم عند المصنف إلى « صخر » بالصاد المهملة والخاء المعجمة، والصواب: « مِخْمَر بن معاوية » بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة ثم ميم مفتوحة بعدها راء(١).

٧٠٢/٣٠٠ ـ وقد روى حديثه ابن ماجة: ك: النكاح، ب: ما يكون فيه اليمن والشؤم ٦٤٢/١ (١٩٩٣) قال:

حدثنا هشام بن عمَّار، ثنا إسماعيل بن عيَّاش، حدثنى سليمان بن سُلَيم الكَلْبى عن يحيى ابن جابر، عن حكيم بن معاوية، عن عمه مِخْمَر بن معاوية، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لا شُؤْمَ، ويكون اليُمْنُ فى ثلاثة، فى المرأة، والفرس، والدار** ».

---

(١) انظر ترجمته فى أسد الغابة ٣٣٨/٤، ٣٣٩، تجريد أسماء الصحابة ٦٤/٢، ٦٥ ، الإصابة ٧٢/٦(٧٨٤٠) ، تهذيب التهذيب ٧٠/١٠ .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ١١٧/٢: « إسناد حديث مخمر بن معاوية صحيح، رجاله ثقات، وليس له عند ابن ماجة سوى هذا الحديث، وليس له شىء فى الخمسة الأصول ».

قلت: قد اختلف حديث إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليم، عن يحيى، فقد روى من هذا الطريق كما سبق.

وروى من نفس الطريق وسمى عم حكيم: مخمر بن حيدة.

٧٠٣/٣٠٠ـ روى ذلك الطبرانى ٣٣٦/٢٠، ٣٣٧ (٧٩٦)، قال:

حدثنا أحمد بن المُعَلَّى الدمشقى، والحسين بن إسحاق التُّسْتَرى، قالا: ثنا هشام بن عمار، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا سليمان بن سليم الكنَانى، عن حكيم بن معاوية، عن عمه مخمر بن حيدة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **لا شُؤْمَ، وقد يكون اليُمْنُ فى ثلاث: فى المرأة، والفرس، والدار** ».

كذا هو، لم يذكر فيه يحيى بن جابر الطائى، فلعله سقط من النساخ.

كما روى الحديث من نفس الطريق: عم يحيى بن جابر، عن معاوية بن حكيم، عن عمه حكيم بن معاوية به.

٧٠٤/٣٠٠ـ روى ذلك الترمذى: ك: الاستئذان والأدب، ب: ما جاء فى الشؤم١١٣/٨، ١١٤ (٢٩٨١) قال:

وقد روى حكيم بن معاوية، قال: سمعت النبى ﷺ يقول: « **لا شُؤْم، ويكون اليُمْنُ فى الدار والمرأة والفرس** ».

حدثنا بذلك على بنُ حجر ، أُخبرنا إسماعيل بن عياش ، عن سليمان بن سليم ، عن يحيى ابن جابر الطائى ، عن معاوية بن حكيم ، عن عمه حكيم بن معاوية ، عن النبى ﷺ بهذا .

ورواه الطبرانى ٢٠٨/٣(٣١٤٨) بسنده إلى يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانى، عن إسماعيل ابن عياش به، ولم يذكر الفرس.

قال ابن أبى حاتم فى علل الحديث ٢٩٩/٢: « سألت أبى عن حديث رواه إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليم الكنانى، عن يحيى بن جابر الطائى، عن معاوية بن حكيم، عن عمه محمد (كذا) بن معاوية، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **لا شؤم، فقد يكون اليمن فى المرأة والفرس والدار** » ؟ قال أبى: إنما هو حكيم بن معاوية ».

قال المزى فى التحفة ٨٠/٣: « ورواه بقية، عن سليمان بن سليم، وجنادة، عن يحيى بن جابر، عن معاوية، عن أبيه ».

[ز ٤١/أ]
[ك ٢٦/ب]

٣٠١ ـ (١) : حَدِيثُ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ :/ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى العَرَايَا بِخَرْصِهَا. كذا فى النسائى.

وهو فى الترمذى والنسائى أيضاً : عن بُشَيْر ، عن رافع بن خَدِيج ، وسهل بن أبى حَثْمَةَ (١) .

---

٣٠١ /٧٠٥ـ روى هذا الحديث النسائى: ك: البيوع، ب: بيع العرايا بالرُّطَب ٢٦٨/٧، قال:

أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال : حدثنا الليث، عن يحيى، عن بُشَيْر بن يَسَارٍ، عن أصحاب رسول الله ﷺ، أنهم قالوا: رخَّص رسول الله ﷺ فى بيع العرايا بخَرْصِها.

يحيى هو ابن سعيد الأنصارى، والإسناد صحيح، ولا تضر جهالة الصحابة.

رواه مسلم: ك: البيوع، ب: تحريم بيع الرطب بالتمر ١١٧٠/٣ (١٥٤٠) بسنده إلى الليث، وبسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، **والبيهقى** ٣١٠/٥ بسنده إلى عبد الوهاب الثقفى، **كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يَسَار، عن أصحاب رسول الله ﷺ.**

البيـــان

من هؤلاء الأصحاب: **رافع بن خَدِيج الأنصارى** (٢)، ومنهم: **سهل بن أبى حَثْمَة**(٣).

٣٠١/٧٠٦ـ روى ذلك البخارى: ك: المساقاة، ب: الرجل يكون له ممر أو شرب فى حائط أو فى نخل ٥٥/٢ قال:

حدثنا زكريا بن يحيى، أخبرنا أبو أسامة، قال: أخبرنى الوليد بن كثير، قال: أخبرنى بُشَيْر ابن يسار، مولى بنى حارثة، أن رافع بن خَديج وسهل بن أبى حَثْمَة، حدَّثاه أن رسول الله ﷺ نهى عن المُزَابَنَة، بيع الثمر بالتمر، إلا أصحاب العرايا، فإنه أذِنَ لهم.

أبو أسامة هو حماد بن أسامة الكوفى.

قال البخارى: وقال ابن إسحاق: حدثنى بشير مثله.

رواه مسلم: ك: البيوع، ب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا فى العرايا ١١٧٠/٣(١٥٤٠) عن أبى بكر بن أبى شيبة، والحسن بن على الحلوانى الخلال ـ **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه ـ ك: البيوع، ب: ما جاء فى العرايا والرخصة فى ذلك٥٢٩/٤، ٥٣٠(١٣١٩) عن الحسن بن على الخلال، **والنسائى:** ك: البيوع، ب: بيع العرايا بالرطب ٢٦٨/٧ عن الحسين بن عيسى البسطامى، **وابن أبى شيبة** ١٢٩/٧، ١٣٠ (٢٦٢٧)، **والبيهقى** ٣٠٩/٥ بسنده إلى (أبى

---

(١) فى « ز » : خيثمة .

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٣) .

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر رقم (١١٧) .

بكر) عبد الله بن أبي شيبة، **وأحمد** ٤/١٤٠، **والطبراني** ٤/٢٨١ (٤٤٢٥) بسنده إلى أحمد بن حنبل، ٦/١٠٢ (٥٦٣٥) بسنده إلى أحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة، **جميعا عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن بُشَيْر بن يَسَار، عن رافع بن خَدِيج وسهل بن أبي حثمة به.**

والحديث رواه بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة وحده:

رواه البخاري: ك: البيوع، ب: بيع التمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة ٢/٢٢ عن علي بن عبد الله، **ومسلم**: ك: البيوع، ب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا ٣/١١٧٠(١٥٤٠) عن عمرو الناقد، ومحمد بن عبد الله بن نُمَيْر، **وأبو داود**: ك: البيوع، ب: بيع العرايا ٣/٢٥١، ٢٥٢ (٣٣٦٣) عن عثمان بن أبي شيبة، **والنسائي**: ك: البيوع، ب: بيع العرايا بالرطب ٧/٢٦٨ عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، **والشافعي** ٢/٧٨، **وابن أبي شيبة** ٧/١٢٩(٢٦٢٥)، **والطحاوي** ٤/٢٩، ٣٠ بسنده إلى محمد بن إدريس، **وابن حبان** ٧/٢٣٣، ٢٣٤ (٤٩٨١) بسنده إلى سريج بن يونس **والبيهقي** ٥/٣٠٩، ٣١٠ بسنده إلى الشافعي، **وأحمد** ٤/٢، **والحميدي** ١/١٩٦(٤٠٢)، والطبراني ٦/١٠٢(٥٦٣٣)بسنده إلى الحُمَيْدي، وابن أبي شيبة، **جميعا عن سفيان ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يسار، عن سهل بن أبي حَثْمَة به.**

كما رواه بشير عن رافع بن خديج وحده:

رواه الطبراني ٤/٢٨١ (٤٤٢٦) بسنده إلى سويد بن عبد العزيز، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن رافع بن خَدِيج به.

العرايا: اختلف في تفسيرها، **فقيل**: إنه لما نهى عن المُزَابَنَة، وهو: بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر، رَخَّص في جملة المُزَابَنَة في العرايا، وهو: أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرُّطَب، ولا نقد بيده يشتري به الرُّطَب لعياله، ولا نخل له يطعمهم منه، ويكون قد فَضَلَ له من قوته تمر، فيجيء إلى صاحب النخل، فيقول له: بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخَرْصِها من التمر، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات، ليصيب من رُطَبها مع الناس، فرخَّص فيه إذا كان دون خمسة أوسق(١).

وخَرْص النخلة: إذا حَزَر (يعني قدَّر) ما عليها من الرُّطَب تَمْرا ومن العنب زَبِيبًا، فهو من الخَرْص: الظن، لأن الحَزْر إنما هو تقدير بظن (٢).

---

(١) النهاية ٣/٢٢٤.

(٢) النهاية ٢/٢٢، ٢٣.

٣٠٢ـ (١): حَدِيثُ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ: عَنْ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي الْعَرَايَا. كذا في أبي داود.

هو: أبو سُفْيَان.

٣٠٢/٧٠٧ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: البيوع، **ب:** في مقدار العَرِيَّة ٢٥٢/٣(٣٣٦٤) قال:

حدثنا عبد الله بن مَسْلَمة، ثنا مالك، عن داود بن الحُصَيْن، عن مولى ابن أبي أحمد. **قال أبو داود:** وقال لنا القَعْنَبِي فيما قرأ على مالك: عن أبي سُفْيَان، واسمه قزمان مولى ابن أبي أحمد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا، فيما دون خمسة أوسق.

شك داود بن الحصين.

رواه الطحاوى ٣٠/٤ بسنده إلى القَعْنَبِي، وعثمان بن عمر، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن مولى ابن أبي أحمد، عن أبي هريرة.

البيـــان

مولى ابن أبي أحمد هو: أبو سفيان الأسدى، وقيل: كان مولى بنى عبد الأشهل، وانقطع إلى عبد الله بن أبي أحمد بن جحش، فنسب إليه. قال الدارقطني: اسمه وهب، وقال غيره: قزمان. قال ابن عبد البر: ولا يصح له اسم غير كنيته. متفق على توثيقه، من الطبقة الثالثة (١).

٣٠٢/٧٠٨ـ روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة ٢٢/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، قال: سمعت مالكا، وسأله عُبَيْدُ الله بن الربيع: أَحَدَّثَك داود، عن أبي سفيان، عن أبي هريرة رضى الله عنه، أن النبى ﷺ رخَّص فى بيع العرايا فى خمسة أوسق، أو دون خمسة أوسق؟ قال: نعم

رواه البخارى: ك: المساقاة، ب: الرجل يكون له ممر أو شِرْبٌ فى حائط أو فى نخل ٥٥/٢ عن يحيى بن قَزَعَة، **ومسلم:** ك: البيوع، ب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا فى العرايا ١١٧١/٢ (١٥٤١) عن القعنبى، وعن يحيى بن يحيى، **والترمذى ـ** وقال: حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء فى العرايا والرخصة فى ذلك ٢٥٨/٤(١٣١٩) بسنده إلى زيد بن حُبَاب، وعن قتيبة، **والنسائى:** ك: البيوع، ب: بيع العرايا بالرُّطَب ٢٦٨/٧ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدى، **ومالك:** ك: البيوع، ب: ما جاء فى بيع العَرِيَّة٦٢٠/٢(١٤)، **والشافعى** ٧٩/٢، **وابن حبان**

---

(١) تهذيب التهذيب ١٢٤/١٢ ، ١٢٥ ، تقريب التهذيب ٤٢٩/٢ ، الجرح والتعديل ٣٨١/٩ .

٣٠٣ـ (١): حَدِيثُ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ : عَنْ عَوْفٍ ، وَذَكَرَ آخَرَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ حكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ . رواه النسائى .

ولعل الآخرَ هِشَامُ بنُ حَسَّانٍ ، فإنه رواه عن ابن سيرين كذلك .

٢٣٤/٧، ٢٣٥ (٤٩٨٥، ٤٩٨٦) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى ٣١١/٥** بسنده إلى يحيى بن يحيى، والقعنبى، وعبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبى، **جميعا عن مالك به**، وفى رواية عبد الله الحجبى: سمعت مالكا، وسأله عبيد الله بن الربيع، وفى رواية يحيى بن يحيى: قلت لمالك...

٣٠٣/٧٠٩ـ هذا الحديث عزاه المزى فى التحفة٧٨/٣إلى النسائى فى الكبرى: ك: الشروط:

عن عمران بن يزيد، عن مَرْوَان الفزارى، عن عوف، وذكر آخر، كلاهما عن ابن سيرين، عن حكيم بن حزام، فى النهى عن بيع ما ليس عنده.

مروان الفزارى هو ابن معاوية بن الحارث، وعوف هو ابن أبى جميلة العَبْدِى.

البيـــان

الرجل الآخر هو: **هشام بن حسان**، الأزدى، القُرْدُوسي ــ بالقاف وضم الدال ــ أبو عبد الله البصرى، يقال: كان نازلا فى القراديس، ويقال: مولاهم. أحد الأعلام الثقات الأثبات. مات سنة ست أو سبع أو ثمان وأربعين ومائة(١).

قال الترمذى ٤٣٣/٤: « وروى هذا الحديث عوف، وهشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن حكيم بن حزام، عن النبى ﷺ، وهذا حديث مرسل، إنما رواه ابن سيرين، عن أيوب السَّخْتِيَانى، عن يوسف بن ماهَك، عن حكيم بن حزام هكذا ».

قال المزى فى التحفة ٧٨/٣ عقب كلام الترمذى: « لعل هشام بن حسان هو الآخر الذى كُنِّىَ عنه فى هذه الرواية. والله أعلم ».

ورواه الطبرانى ٢٠٦/٣(٣١٣٧، ٣١٣٨) بسنده إلى عوف، عن ابن سيرين، عن حكيم بن حزام، ولم يذكر الرجل الآخر.

٣٠٣/ ٧١٠ـ وأما رواية هشام بن حسان، عن ابن سيرين، فرواها الطبرانى ٢٠٧/٣(٣١٤٥)، قال:

حدثنا عبد الله بن سعيد بن محمد بن أبى مريم، ثنا محمد بن يوسف الفِرْيَابى، حدثنا

---

(١) الجرح والتعديل ٥٤/٩ ــ ٥٦ ، تذكرة الحفاظ ١٦٣/١ ، تهذيب التهذيب ٣٢/١١ ــ ٣٥ ، العبر ٢٠٨/١ ، ميزان الاعتدال ٢٩٥/٤ ، طبقات الحفاظ ص ٧٨ (١٥٣) .

٣٠٤ ـ (١): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا ، عَنْ يُوسُفَ ابْنِ مَاهَكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، حَدِيثَ : « لا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ».

هو : يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ ، كما رواه النَّسائى مبهمًا ومبيَّنًا .

سفيان، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام، قال: نهانى رسول الله ﷺ أن أبيع ما ليس عندى.

سفيان هو الثورى.

وقد رواه جماعة آخرون عن ابن سيرين:

فرواه الطبرانى ٣/٢٠٦، ٢٠٧ (٣١٣٩ ـ ٣١٤٤) بسنده إلى ابن عون، والربيع بن صبيح، وأبى هلال، وخالد بن دينار، ويونس بن عبيد. كلهم عن ابن سيرين، عن حكيم بن حزام.

ورواه الترمذى: ك: البيوع، ب: فى الرجل يبيع ما ليس عنده ٤/٤٣٤(١٢٥٣)، **والبيهقى** ٥/٣٣٩، **والطبرانى** ٣/١٩٥(٣١٠١)، من طريق ابن سيرين، عن أيوب السَّخْتِيَانِى، عن يوسف ابن ماهَك، عن حكيم بن حزام به.

وانظر تخريج الخبر التالى.

٣٠٤/٧١١ـ هذا الحديث عزاه المزى فى التحفة٣/٧٦ إلى النسائى فى الكبرى: ك: البيوع: عن إسحاق بن منصور، عن النضر بن شُمَيْل، وعبد الصمد بن عبد الحارث، كلاهما عن هشام الدِّستوائى، عن يحيى بن أبى كَثِير، عن رجل، عن يوسف بن ماهَك، عن عبد الله بن عِصْمَة الجُشَمى، عن حكيم بن حزام، قال: قلت: يا رسول الله، إنى أشترى بيوعا، فما يحل لى وما يحرم علىَّ ؟... الحديث فى النهى عن بيع ما ليس عنده.

رواه أحمد ٣/٤٠١ عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام الدستوائى.

البيــان

الرجل هو: **يعلى بن حكيم، الثقفى، مولاهم** (١).

٣٠٤/٧١٢ـ عزا المزى ذلك فى نفس الموضع إلى النسائى فى الكبرى فى نفس الموضع: عن إسحاق بن منصور، عن عُبَيْد الله بن موسى، عن شَيْبَان، عن يحيى، عن يَعْلَى بن حكيم، عن يوسف بن ماهَك، عن حكيم بن حزام به.

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٦٧) .

ورواه ابن حبان ٢٢٨/٧ (٤٩٦٢) قال:

أخبرنا عبد الرحمن بن قحطبة بفم الصلح، قال: حدثنا العباس بن عبد العظيم، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا همام بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبى كثير، أن يعلى بن خكيم حدثه، أن يوسف بن ماهَك حدثه، أن عبد الله بن عِصْمَة حدثه، أن حكيم بن حزام حدثه، قال: قلتُ: يا رسول الله، إنى رجل أشترى المَتَاع، فما الذى يحل لى منها، وما يحرُم علىَّ؟ فقال:« **يا بن أخى، إذا ابتعتَ بيعًا فلا تَبِعْه حتى تقبضَه** ».

قال أبو حاتم بن حبان: « هذا الخبر مشهور عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، ليس فيه ذكر عبد الله بن عصمة، وهذا خبر غريب ».

ورواه البيهقى ٣١٣/٥، **والطبرانى** ١٩٦/٣(٣١٠٨) بسندهما إلى شيبان، عن يحيى بن أبى كثير.

ورواه أبو داود الطيالسى ص١٨٧ (١٣١٨)، **والبيهقى** ٣١٣ بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد، كلاهما عن هشام الدستوائى، عن يحيى بن أبى كثير، عن يوسف بن ماهك، عن عبدالله بن عصمة، عن حكيم بن حزام به.

قال البيهقى: « لم يسمعه يحيى بن أبى كثير من يوسف، إنما سمعه من يعلى بن حكيم، عن يوسف».

ورواه الطبرانى ١٩٦/٣ (٣١٠٧) بسنده إلى عامر الأحول، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عصمة، عن حكيم بن حزام.

وقد روى الحديث أبو بشر جعفر بن إياس، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام:

٧١٣/٣٠٤ـ رواه أبو داود: ك: البيوع، ب: فى الرجل يبيع ما ليس عنده٢٨٣/٣(٣٥٠٣)قال:

حدثنا مسدد،حدثنا أبو عَوَانة، عن أبى بِشْرٍ، عن يوسف بن ماهَك،عن حكيم بن حزام، قال: يا رسول الله، يأتينى الرجلُ، فيريد منى البيع ليس عندى، أفأبتاعه له من السوق ؟ فقال: « **لا تبع ما ليس عندك**».

أبو بشر هو جعفر بن اياس.

ورواه الترمذى ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء فى كراهية بيع ما ليس عنده ٤٣٠/٤(١٢٥٠)بسنده إلى هُشَيم، **والنسائى:** ك: البيوع، ب: بيع ما ليس عند البائع٢٨٩/٧ بسنده إلى هشيم، **وابن ماجة:** ك: التجارات، ب: النهى عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن ٧٣٧/٢(٢١٨٧) بسنده إلى شعبة، **وأحمد** ٤٠١/٣ بسنده إلى شعبة، ٤٣٤/٣ عن هشيم،

....

والطيالسي ص١٩٣ (١٣٥٩) عن شعبة، **والطبراني** ٣/١٩٤ (٣٠٩٧) بسنده إلى شعبة (٣٠٩٨) بسنده إلى أبي عَوانة، (٣٠٩٩) بسنده إلى هُشَيْم، **جميعا عن أبي بِشر جعفر بن إياس، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام به.**

كما تابع أيوب أبا بشر:

رواه الترمذي في نفس الموضع (١٢٥٣) بسنده إلى ابن سيرين، **والبيهقي** ٥/٣٣٩ بسنده إلى ابن سيرين، وحماد بن سلمة، **وأحمد** ٣/٤٠٢ عن إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، **والطبراني** ٣/١٩٥ (٣١٠٠ـ ٣١٠٥) بسنده إلى حَمَّاد بن زيد، ومحمد بن سيرين، وحماد بن سلمة، ووهيب، وعبد الوارث بن سعيد، **جميعا عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام.**

ورواه **أحمد** ٣/٤٠٢ عن هشيم، عن يونس، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم.

باب الرِّبا

٣٠٥ـ (خ) : حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ : قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ : أَصَحِبْتَ رَسُولَ اللَّه (١) ﷺ مَا لَمْ نَصْحَبْهُ ، أَوْسَمِعْتَ مَا لَمْ نَسْمَعْهُ ؟ فَقَالَ : أَنْتَ أَطْوَلُ صُحْبَةً مِنِّى ، وَلَكِنِّى سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: « لا رِبَا إلا فِى النَّسِيئَةِ »(٢).

هو : أبو سَعِيدٍ الْخُدَرِى .

---

٣٠٥ / ٧١٤ـ روى هذا الحديث الخطيب ص ١٠٠ (٥٥) قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن برهان الغزال، قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله الدَّقَّاق، قال: حدثنا محمد بن سليمان الوسطى، قال: حدثنا عُبَيْدُ الله بن موسى، قال: أخبرنا كامل بن العلاء، عن حبيب بن أبى ثابت، قال: قال رجل لابن عباس: أَصَحِبْت رسول الله ﷺ ما لم نَصْحَبْه، أوسمعته ما لم نسمع ؟ فقال: أنت أطول صحبة لرسول الله ﷺ مِنِّى، ولكن سمعت أسامة بن زيد يحدث عن النبى ﷺ، قال: « **لا ربا إلا فى الدَّين** ».

هذا إسناد حسن، فيه كامل بن العلاء، صدوق يخطئ، وقد تابعه قيس بن الربيع ـ كما سيأتى فى البيان ـ وهو صدوق.

البيـــان

الرجل هو: أبو سعيد، سعد بن مالك بن سِنَان الخدرى، مشهور بكنيته، وهو من المُكْثرين، وأول مشاهده الخندق، وغزا مع النبى ﷺ اثنتى عشرة غزوة، وتوفى سنة أربع وسبعين(٣).

٣٠٥/٧١٥ـ روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: بيع الدينار بالدينار نسأً ٢١/٢، قال:

حدثنا على بن عبد الله، حدثنا الضَّحَّاك بن مَخْلَد، حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرنى عمرو ابن دينار، أن أبا صالح الزيات أخبره أنه سمع أبا سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم. فقلت له: فإنَّ ابن عباس لا يقوله. فقال أبو سعيد: سألْتُه فقلتُ: سمعتَه مِنَ النبى ﷺ، أو وجدتَه فى كتاب الله ؟ قال: كل ذلك لا أقول وأنتم أَعْلَمُ برسول الله ﷺ منى، ولكننى أخبرنى أسامة أن النبى ﷺ قال: « **لا ربا إلا فى النسيئة** ».

---

(١) فى « ك » : النبى . (٢) فى « ك » : النسبة .

(٣) أسد الغابة ٢٨٩/٢ ، ٢٩٠ ، ٢١١/٥ ، ٢١٢ ، تجريد أسماء الصحابة ٢١٨/١ ، ١٧٣/٣ الإصابة ٨٥/٣ ، ٨٦ (٣١٨٨) ، ٨٤/٧ (٥١٩) ، تهذيب التهذيب ٤١٦/٣ ، ٤١٧ .

....

رواه مسلم: ك: المساقاة، ب: بيع الطعام مثلا بمثل ١٢١٧/٣(١٥٩٦) عن محمد بن عباد، ومحمد بن حاتم، وابن أبي عمر، **والنسائي:** ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة وبيع الفضة بالذهب ٢٨١/٧ عن قتيبة، **وابن ماجة:** ك: التجارات، ب: من قال لا ربا إلا في النسيئة ٧٥٨/٢، ٧٥٩ (٢٢٥٧) عن محمد بن الصباح، **وعبد الرزاق** ١١٧/٨ (١٤٥٤٦)، **والبيهقي** ٢٨٠/٥ بسنده إلى الحميدى، **وأحمد** ٢٠٠/٥، **والخطيب** ص ١٠٠ (٥٥) بسنده إلى الحميدى، **جميعا عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح السمَّان به**، وفي المطبوع من ابن ماجة: «عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: سمعت أبا سعيد الخدرى... فذكره. كذا، ولعل « عن أبي هريرة» زيدت خطأً من أحد رواة السنن أو من الناسخ أو من الطابع، فإن المِزِّيَّ قد جعله في التحفة ٤٧/١ من رواية أبي صالح عن أبي سعيد، كما في البخاري ومسلم و النسائي . والله أعلم.

ورواه أحمد ٢٠٩/٥ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ذكوان أبي صالح به بألفاظ أخر.

ورواه عبد الرزاق في نفس الموضع والرقم السابق عن معمر، عن عمرو بن دينار.

ورواه الطبراني ١٧٤/١ (٤٢٢، ٤٤٣) بسنده إلى إسرائيل، وإلى شريك، كلاهما، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح به بألفاظ أُخر.

ورواه مسلم في الموضع السابق ١٢١٨/٣ بسنده إلى هِقْل بن زياد السَّكْسَكِي، **والطحاوى** ٦٤/٤ بسنده إلى الوليد.

جميعا عن الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، أن أبا سعيد لقى ابن عباس.... فذكر القصة.

ورواه الطحاوى ٦٤/٤ بسنده إلى عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، قال: قلت لابن عباس... فذكر القصة.

ورواه الطحاوى أيضا ٦٤/٤ بسنده إلى قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح السمان، قال: قلت لأبي سعيد: أنت تنهى عن الصَّرْف، وابن عباس يأمر به، فقال: قد لقيت ابن عباس... فذكر القصة.

وقد روى الحديث عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد، من غير قصة مراجعة أبي سعيد له:

رواه مسلم في الموضع نفسه بسنده إلى عُبَيْد الله بن أبي يزيد، وإلى طاوس، **والنسائي:** ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة وبيع الفضة بالذهب ٢٨١/٧ بسنده إلى عبيد الله بن أبي يزيد، **والدارمي:** ك: البيوع، ب: لا ربا إلا في النسيئة ٢٥٩/٢ بسنده إلى عُبَيد الله بن أبي يزيد،

والطحاوى ٤/٦٤ بسنده إلى عُبَيْد الله بن أبى يزيد، وإلى عكرمة، **والبيهقى** ٥/٢٨٠ بسنده إلى عبيد الله بن أبى يزيد، **وأحمد** ٥/٢٠٠، ٢٠١ بسنده إلى طاوس، ٢٠٤ بسنده إلى عبيد الله بن أبى يزيد، ٢٠٦ بسنده إلى عطاء، ٢٠٨ بسنده إلى عكرمة، **ويونس بن حبيب (مسند الطيالسى)** ص ٨٦، ٨٧ (٦٢٢) بسنده إلى عبيد الله بن أبى يزيد، **والحميدى** ١/٢٤٩ (٥٤٥) بسنده إلى عبيدالله بن أبى يزيد، **والطبرانى** ١/١٧١ ـ ١٧٦ (٤٢٨ـ ٤٥٠) بأسانيد إلى عطاء بن أبى رباح، وسعيد بن جبير، وحبيب بن أبى ثابت، وأبى صالح ذكوان، وعُبيد الله بن أبى يزيد، وابن أبى مُلَيْكة، وكليب بن شهاب، وطاوس، وعكرمة، **جميعا عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد به.**

قلت: والأحاديث الصحيحة صريحة بتحريم ربا الفضل والنسيئة، وقد قال النووى بعد سياقها فى صحيح مسلم، وما روى عن ابن عباس وابن عمر بأن الربا ربا النسيئة: « وكان معتمدهما حديث أسامة بن زيد: إنما الربا فى النسيئة. ثم رجع ابن عمر وابن عباس عن ذلك، وقالا بتحريم بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا حين بلغهما حديث أبى سعيد، كما ذكره مسلم من رجوعهما صريحا. وهذه الأحاديث التى ذكرها مسلم تدل على أن ابن عمر وابن عباس لم يكن بلغهما حديث النهى عن التفاضل فى غير النسيئة، فلما بلغهما رجعا إليه ».

ثم قال النووى: « وأما حديث أسامة بن زيد « لا ربا إلا فى النسيئة » فقد قال قائلون بأنه منسوخ بهذه الأحاديث.

وقد أجمع المسلمون على ترك العمل بظاهره، وهذا يدل على نسخه، وتأوله آخرون تأويلات:

أحدها: أنه محمول على غير الربويات، وهو كبيع الدَّيْن بالدَّيْن مؤجلا، بأن يكون له عنده ثوب موصوف، فيبيعه بعبد موصوف مؤجلا، فإن باعه به حالا جاز.

الثانى: أنه محمول على الأجناس المختلفة، فإنه لا ربا فيها من حيث التفاضل، بل يجوز تفاضلها يداً بيدٍ.

الثالث: أنه مُجْمَل، وحديث عبادة بن الصامت وأبى سعيد الخدرى وغيرهما مُبَيَّن، فوجب العمل بالمبين، وتنزيل المجمل عليه. هذا جواب الشافعى رحمه الله» (١).

---

(١) انظر: شرح النووى على صحيح مسلم١١/٢٤، ٢٥، الاعتبار للحازمى ص٢٤٧-٢٥٣، المعجم الكبير للطبرانى، باب البيان فى نسخ ذلك ورجوع ابن عباس عن الصرف ونهيه عنه١/١٧٦-١٧٨، فتح البارى٤/٣١٨، ٣١٩ وانظر الخبر(٣٠٧).

[ز٤٢/أ] ٣٠٦ـ (خ) : حَديثُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ : صَارَفْتُ رَجُلا ، فَقَالَ : إِنَّ وَكِيلِي / بِالْغَابَةِ ، فَإِذَا جَاءَ دَفَعْتُ لَكَ . . . الحديث .

هو : مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَان .

٧١٦/٣٠٦ـ روى هذا الحديث الخطيب ص ٢٨٥ (١٤١) قال:

أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوَرَّاق، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضى،قال:حدثنا أبو إسماعيل الترمذى، قال:حدثنا سليمان بن أيوب، هو الطلح(١)، قال:حدثنى أبى، عن جدى، عن موسى بن طلحة، عن أبيه طلحة بن عُبَيْد الله، قال: أتانى رجل فصَارَفَنى على مالٍ، فصَارَفْتُه، وقلتُ له: إن وكيلى بالغابة، فإذا جاء وكيلى دفعتُ إليك مالك ـ وكان النرسى يقول: خازنى ـ فانصرف عمر سريعا، ثم ضرب بيده إلى ثوبى، ثم قال: يا أبا محمد، أما سمعت النبى ﷺ وهو يقول: « **لا يكون الصرف إلا يداً بيد ؟** ». قال: قلت: صدقت والله يا أمير المؤمنين، لكأنى لم أسمعه إلا الساعة.ففاسختُه الصرف، ورددْتُ عليه ماله.

إسناده حسن ، فيه سليمان بن أيوب الطلحى ، وثقه ابن حبان ويعقوب بن شيبة، وقال ابن عدى:عامة أحاديثه لا يتابع عليها، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ.

البيـــان

الرجل الذى صارفه طلحة هو: **مالك بن أوس بن الحَدَثَان** ـ بفتح المهملتين ـ **بن سعد بن يربوع النَّصرى**، أبو سعيد المدنى، مختلف فى صحبته، مات سنة إحدى وتسعين، وقيل: سنة اثنتين وتسعين(٢).

٧١٧/٣٠٦ـ روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: بيع الشعير بالشعير ٢/٢٠ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس، أخبره أنه التمس صرفًا بمائة دينار، فدعانى طلحة بن عُبَيْد الله، فتراوضْنَا، حتى اصطرف منى، فأخذ الذهب، يقلِّبها فى يده، ثم قال: حتى يأتى خازنى من الغابة، وعمر يسمعُ ذلك، فقال: والله لا تفارقه حتى تأخذ منه، قال رسول الله ﷺ: « **الذهب بالذهب ربًا إلا هاءَ وهاءَ، والبُرُّ بالبُرِّ ربًا إلا هاءَ وهاءَ، والتمر بالتمر ربًا إلا هاءَ وهاءَ** ».

رواه البخارى: ك: البيوع، ب: ما يذكر فى بيع الطعام والحُكْرة ٢/١٦ بسنده إلى عمرو بن دينار، **ومسلم**: ك: المساقاة، ب: الصرف وبيع الذهب بالورَقِ نقداً ١٢٠٩/٣، ١٢١٠(١٥٨٦)

---

(١) كذا ، والصواب الطلحى ، بياء النسب ، نسبة إلى طلحة بن عبيد الله .

(٢) الجرح والتعديل ٢٠٣/٨ ،تجريد أسماء الصحابة ٤١/٢ ،تهذيب التهذيب١٠/٩ ، الإضابة ١٨/٦، ١٩، (٧٥٨٩) .

....

بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى سفيان بن عيينة، **والترمذى**: ك: البيوع، ب: ماجاء فى الصرف ٤٤٤/٤، ٤٤٥(١٢٦١) بسنده إلى الليث، **وابن ماجة**: ك: التجارات، ب: صرف الذهب بالورق ٧٥٩/٢، ٧٦٠(٢٢٦٠) بسنده إلى الليث، **ومالك: ك**: البيوع، ب: ما جاء فى الصرف ٦٣٦/٢، ٦٣٧ (٣٨)، **والشافعى** ٨٦/٢، ٨٧ عن مالك، **وعبد الرزاق** ١١٦/٨(١٤٥٤١) عن معمر ومالك، **وابن حبان** ٢٣٧/٧، ٢٣٨(٤٩٩٢)بسنده إلى مالك، ٢٤٠(٤٩٩٨) بسنده إلى عبد الرحمن بن عَمْرو الأوزاعى، **والبيهقى**٢٧٦/٥ بسنده إلى مالك، **وأحمد**٣٥/١ بسنده إلى معمر، ٤٥/١بسنده إلى مالك،**والحميدى**٨/١(١٢)بسنده إلى عمرو بن دينار،**وأبو يعلى** ١٨٤/١ (٢٠٨) بسنده إلى معمر، ٢٠٢/١(٢٣٤)بسنده إلى مالك، **والخطيب** ص٢٨٦(١٤١)بسنده إلى عبد الرحمن ابن عمرو الأوزاعى، **جميعا عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى به**.

وقد روى الحديث بغير القصة:

رواه البخارى: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر ٢٠/٢ بسنده إلى الليث، **وأبو داود**: ك: البيوع، ب: فى الصرف ٢٤٨/٣(٣٣٤٨) بسنده إلى مالك، **والنسائى**: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر متفاضلا ٢٧٣/٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وابن ماجة**: ك: التجارات، ب: الصرف وما لا يجوز متفاضلا يداً بيد ٧٥٧/٢(٢٢٥٣)، ب: صرف الذهب بالورق ٧٥٩/٢(٢٢٥٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والشافعى**٨٦/٢ عن ابن عيينة، **وابن أبى شيبة** ٩٩/٧، ١٠٠(٢٠٢٥) عن ابن عيينة، **والدارمى**: ك: البيوع، ب: فى النهى عن الصرف ٢٥٨/٢ بسنده إلى محمد بن إسحاق، **وأحمد**٢٤/١ عن سفيان بن عيينة، **والحميدى** ٨/١، ٩(١٢)، **وأبو يعلى** ١٣٩/١(١٤٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **جميعا عن الزهرى، عن مالك بن أوس بن الحدثان النصرى، عن عمر بن الخطاب به.**

وقد رواه أبو يعلى ١٨٤/١، ١٨٥(٢٠٩) من طريق سفيان بن حسين، عن الزهرى به، إلا أنه جعل عمر بن الخطاب هو الذى باع من طلحة بنِ عُبيد الله مائة دينار.

قلت: قد ذكر ابن حجر (تقريب التهذيب ٣١٠/١) أن سفيان بن حسين ثقة فى غير الزهرى باتفاقهم.

الغابة: هى موضع قريب من المدينة، من عواليها، وبها مال لأهلها (١).

هاءَ: صوت بمعنى: خذ (٢).

---

(١) النهاية٣٩٩/٣، معجم البلدان ١٨٢/٤.

(٢) الفائق ٨٧/٤ .

٣٠٧- (خ) : حَدِيثُ عُمَرَ (١) : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ إِلا مِثْلاً بِمِثْلٍ . . . » الحديث .

هذا الليثيُّ هو : عمرو بن ثابت العَتْوَارِي (٢) .

٧١٨/٣٠٧- روى هذا الحديث مسلم: ك: المساقاة، ب: الربا٣/١٢٠٨، ١٢٠٩(١٥٨٤) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، ح، وحدثنا محمد بن رُمْح، أخبرنا الليث، عن نافع، أن ابن عمر قال له رجل من بنى ليث: إن أبا سعيد الخدرىَ يأْثُر هذا عن رسول الله ﷺ - فى رواية قتيبة: فذهب عبد الله ونافع معه، وفى حديث ابن رمح: قال نافع: فذهب عبد الله وأنا معه والليثى - حتى دخل على أبى سعيد الخدرى، فقال: إن هذا أخبرنى أنك تخبر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الوَرِقِ بالوَرِقِ إلا مثْلاً بِمِثْلٍ، وعن بيع الذهب بالذهب إلا مِثْلاً بمثل. فأشار أبو سعيد بإصبعيه إلى عينيه وأذنيه، فقال: أبصرتْ عيناى وسمعتْ أذناى رسولَ الله ﷺ يقول: «**لاتبيعوا الذهب بالذهب، ولا تبيعوا الوَرِقِ بالوَرِقِ، إلا مِثْلاً بمِثْلٍ، ولا تُشِفُّوا بعضه على بعض، ولا تبيعوا شيئًا غائبًا منه بناجزٍ إلا يدًا بيدٍ**».

رواه مسلم فى الموضع نفسه بسنده إلى جرير بن حازم، ويحيى بن سعيد الأنصارى، وعبدالله بن عون، **وعبد الرزاق**٨/١٢٢(١٤٥٦٤) بسنده إلى أيوب، **وابن حبان**٧/٢٣٩(٤٩٩٦) بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **والبيهقى** ٥/٢٧٨ بسنده إلى ابن عون، و٢٧٩ بسنده إلى جرير ابن حازم، **وأحمد**٣/٥٣ بسنده إلى عُبَيد الله العمرى، **وأبو يعلى**٣/٥١٧(١٣٦٩) بسنده إلى أيوب، **والخطيب** ص٢١٥(١٠٩) بسنده إلى ابن شهاب، **جميعا عن نافع به**، وألفاظهم يختلف بعضها عن بعض.

البيـان

قال الخطيب: **الرجل الليثى هو: عمرو بن ثابت العَتْوَارى،** وثَّقه ابن حبان، ولم يذكر فيه ابن أبى حاتم جرحا ولا تعديلا (٣).

٧١٩/٣٠٧- روى ذلك الخطيب ص ٢١٦ (١٠٩) قال:

أخبرنا أبو بكر البَرْقانى، قال: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم البُنْدَار، قال: حدثنا جعفر بن محمد الصَّائغ، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا شَيْبَان، عن يحيى بن أبى كَثِير، عن نافع مولى ابن عمر، قال: جاء عمرو بن ثابت العَتْوَارى - وهو من بنى ليث - إلى ابن عمر، فقال: يابن

---

(١) كذا فى النسخ الثلاث ، والصواب عبد الله بن عمر . (٢) فى « ز » العفوارى .

(٣) الجرح والتعديل ٦/٢٢٣ ، تعجيل المنفعة ص ٣٠٦ .

عمر، إن أبا سعيد الخدرى حدثنى أن رسول الله ﷺ زجر عن الصرف. قال: فانطلقت أنا، وعبد الله، وعمرو بن ثابت، حتى أتينا أبا سعيد... الحديث.

وقد روى نافع قصة انطلاقه مع ابن عمر إلى أبى سعيد، دون ذكر الرجل الليثى:

رواه الترمذى ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء فى الصرف٤/٤٤١(١٢٥٩) بسنده إلى يحيى بن أبى كَثِير، **وعبد الرزاق** ٨/١٢١، ١٢٢(١٤٥٦٣) عن عبد الله بن عمر العمرى، **والطحاوى** ٤/٦٦، ٦٧ بسنده إلى أيوب، **جميعا عن نافع قال:** انطلقت أنا وابن عمر إلى أبى سعيد... فذكره. وعند عبد الرزاق: بلغ ابن عمر أن أبا سعيد الخدرى قال فى الصرف عن النبى ﷺ، فذهب ابن عمر وأنا معه... فذكره.

ورواه نافع عن أبى سعيد، من غير ذكر قصة الرجل مع ابن عمر، أو قصة انطلاقه مع ابن عمر إلى أبى سعيد:

رواه البخارى: ك: البيوع، ب: بيع الفضة بالفضة ٢/٢١ بسنده إلى مالك، **ومسلم:** ك: المساقاة، ب: الربا ٣/١٢٠٨(١٥٨٤) بسنده إلى مالك، **والنسائى:** ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالذهب٧/٢٧٨، ٢٧٩ بسنده إلى مالك، وإلى ابن عون، **ومالك:** ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة تِبرًا وعَيْنًا ٢/٦٣٢، ٦٣٣(٣٠)، **والشافعى** ٢/٨٢، ٨٣ عن مالك، **وابن حبان**٧/٢٣٩ (٤٩٩٥) بسنده إلى ابن مالك، **والبيهقى** ٥/٢٧٦ بسنده إلى مالك، **وأحمد** ٣/٧٣ بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، **جميعا عن نافع، عن أبى سعيد الخدرى به.**

ورواه البخارى فى الموضع السابق، بسنده إلى الزهرى، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، أن أبا سعيد حدثه مثل ذلك حديثًا عن رسول الله ﷺ، فلقيه عبد الله بن عمر، فقال: يا أبا سعيد... الحديث.

ورواه أبو صالح ذكوان السمان، عن أبى سعيد:

رواه مسلم فى الموضع السابق ٣/١٢٠٩ (١٥٨٤) بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى، **والطحاوى** ٤/٦٧ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن، **والطيالسى** ص ٢٩٠ (٢١٨١) عن وهيب، **جميعا عن سهيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى سعيد به.**

الورِق: بكسر الراء وقد تسكَّن: الفضة (١).

لا تُشِفُّوا بعضه على بعض: أى لا تفضلوا. والشِّف ـ بكسر الشين ـ النقصان أيضا، فهو من الأضداد (٢).

---

(١) النهاية ٥/١٧٥ .

(٢) النهاية ٢/٤٨٦ .

٣٠٨ـ (خ) : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ : جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ ، فَقَالَ : «كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِنَا » . قال : نَعَمْ ، كَانَ فِي تَمْرِنَا شَيْءٌ ، فَأَعْطَيْنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ... الحديث .

هو : سَوَادُ بْنُ غَزِيَّةَ . وقيل : مَالِكُ بْنُ صَعْصَعَةَ .

[قلت : في الصحيح (١) أنه بِلالٌ . انتهى] (٢) .

٣٠٨/٧٢٠ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: المساقاة، ب: بيع الطعام مثلا بمثل ٣/١٢١٦(١٥٩٤) قال:

حدثنى عمرو الناقد، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن سعيد الْجُرَيْرِىِّ، عن أبى نَضْرَة، قال: سألتُ ابنَ عباس عن الصَّرْف، فقال: أَيَدًا بِيَدٍ ؟ قلت: نعم. قال: فلا بأس به. فأخبرت أبا سعيد، فقلت: إنى سألت ابن عباس عن الصرف، فقال: أيدًا بيد ؟ قلت: نعم. قال: فلا بأس به. قال: أوقال ذلك ؟ إنا سنكتب إليه فلا يفتيكموه. قال: فوالله لقد جاء بعض فتيان النبى ﷺ بتَمْرٍ فأنكره، فقال: « **كأن هذا ليس من تمر أرضنا** ». قال: كان فى تمر أرضنا ـ أو فى تمرنا ـ العامَ بعضُ الشىء، فأخذتُ هذا، وزِدْتُ بعض الزيادة. فقال: « **أضعفتَ، أَرْبَيْتَ، لا تقربن هذا. إذا رَابَكَ من تمرك شيء فبِعْهُ، ثم اشْتَرِ الذى تريد من التمر** ».

سعيد هو ابن إياس الجريرى، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قُطَعَة.

رواه أحمد ٣/٦٠ عن إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، **وأبو يعلى** ٢/٥١٨، ٥١٩(١٣٧١) بسنده إلى ابن عُلَيَّة، **والخطيب** ص ٣٧٤ بسنده إلى عبد الوهاب بن عطاء، **جميعا عن سعيد بن إياس الجُرَيْرى به**، وليس فى رواية عبد الوهاب عند الخطيب ذكر لقصة ابن عباس، وفيه زيادة: « قال أبو سعيد: هذا التمر فكيف الفضة بالفضة ».

ورواه مسلم فى نفس الموضع ٣/١٢١٧ بسنده إلى عبد الأعلى، **والشافعى** ٢/٨٩ عن عبدالوهاب ـ وهو ابن عبد المجيد الثقفى ـ بروايتين، **والبيهقى** ٥/٢٨١ بسنده إلى عبد الأعلى، **كلاهما عن داود بن أبى هند، عن أبى نضرة به**، وفى حديث عبد الأعلى قصة ابن عباس وابن عمر، وليست قصتهما فى حديث عبد الوهاب، وإحدى روايتى الشافعى مختصرة، وفى الحديث أن الذى جاء بالتمر هو صاحب نخل رسول الله ﷺ.

ورواه مسلم فى نفس الموضع(١٥٩٤) بسنده إلى أبى قَزعَة سُوَيْد بن حُجَيْر الباهلى، **والطحاوى** ٤/٦٨ بسنده إلى التيمى، وهو محمد بن إبراهيم، **وأبو يعلى** ٢/٤٢٦(١٢٢٦) بسنده

---

(١) فى « ز » : الصحيحين .
(٢) ما بين المعقوفين ساقط من « خ » .

إلى التيمى، **والطيالسى** ص ٢٨٨(٢١٧٠) عن الربيع بن صُبَيْح، **جميعا عن أبى نَضْرَة ، عن أبى سعيد به** مختصرا، ليس فيه قصة ابن عباس إلا عند الطيالسى.

ورواه النسائى: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر متفاضلا ٢٧٢/٧ بسنده إلى سعيد بن أبى عَرُوبة، **والطحاوى** ٦٨/٤بسنده إلى هشام، **وابن حبان**٢٤٠/٧(٤٩٩٩) بسنده إلى ابن أبى عروبة، **وأحمد** ٦٧/٣ بسنده إلى سعيد بن أبى عروبة، **جميعا عن قتادة، عن سعيد بن المسيِّب، عن أبى سعيد الخدرى به.**

وسيأتى فى الخبر التالى حديث سعيد بن المسيب، عن أبى سعيد، وأبى هريرة.

البيــان

قال الخطيب: **هذا الفتى الذى جاء رسول الله ﷺ بالتمر هو: سواد بن غَزِيَّة، وقيل: مالك بن صعصعة.**

قلت: ليس كذلك، بل إن بيان الخطيب هذا إنما هو لحديث أبى سعيد، وأبى هريرة فى الخبر التالى (**٣٠٩**) فالتمر المستبدل به هاهنا تمر المدينة كما هو واضح، والتمر المستبدل به فى قصتيهما هو من تمر خيبر الذى جمع منهم.

وأقربُ مَنْ يُفَسَّر به مبهم حديث الباب بلال بن رباح (١).

٧٢١/٣٠٨ـ رواه البخارى: **ك**: الوكالة، ب: إذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود ٤٤/٢ قال:

حدثنا إسحاق، حدثنا يحيى بن صالح، حدثنا معاوية ــ هو ابن سلام ــ عن يحيى، قال: سمعت عقبة بن عبد الغافر، أنه سمع أبا سعيد الخدرى رضى الله عنه، قال:جاء بلال إلى النبى ﷺ بتمر بَرْنِىٍّ، فقال له النبى ﷺ: « **من أين هذا ؟** » قال بلال: كان عندنا تمر ردىء، فبِعْتُ منه صاعين بصاع، لِنُطْعِمَ النبىَّ ﷺ. فقال النبى ﷺ عند ذلك: « **أَوَّه أَوَّه، عينُ الربا، عينُ الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردتَ أن تشترىَ فبع التمرَ ببيعٍ آخر، ثم اشْتَرِه** ».

إسحاق هو ابن راهويه، ويحيى هو ابن أبى كَثِير.

رواه مسلم: ك: البيوع، ب: بيع الطعام مثلا بمثل ١٢١٥/٣(١٥٩٤) بسنده إلى معاوية بن سلام، **والنسائى**: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر متفاضلا ٢٧٣/٧ بسنده إلى الأوزاعى، **جميعا عن يحيى بن أبى كثير، عن عقبة بن عبد الغافر به.**

ورواه الدارمى: ك: البيوع، ب: فى النهى عن بيع الطعام إلا مثلا بمثل ٢٥٧/٢، **والطحاوى** ٦٨/٤ عن ابن مرزوق، **والطبرانى** ٣٥٩/١(١٠٩٧) بسنده إلى يحيى بن معين، **جميعا عن عثمان**

(١) سبقت ترجمته في الخبر(٧٧).

[ك٢٧ /أ] **٣٠٩ـ (ب) : حَدِيثُ / أَبِي هُرَيْرَةَ (١) : أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلاً عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ .**

هو : سَوَادُ بْنُ غَزِيَّةَ ، أخو بنى عَدِىٍّ الأَنْصَارِى . ذكره أبو علىٍّ بنُ السَّكَن .

[قلت : فى الصحيح أنه أخو بنى عَدِىٍّ الأنصارى . انتهى] (٢).

ابن عمر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن بلال بنحوه.

ورواه البزار (كشف الأستار٢/١٠٨)(١٣١٦) بسنده إلى عمرو بن محمد بن أبي رزين، عن إسرائيل به.

ورواه البزار(كشف الأستار٢/١٠٧، ١٠٨)(١٣١٤)بسنده إلى سعيد بن المسيب، **والطبراني** ١/٣٣٩، ٣٤٠(١٠١٧، ١٠١٨) بسنده إلى عمر بن الخطاب، وإلى سعيد بن المسيب، و ١/٣٤٢(١٠٢٨) بسنده إلى عبد الله بن عمر، **جميعا عن بلال بن رباح** بهذه القصة وألفاظهم مختلفة.

قال الهيثمى فى المجمع ٤/١١٢ «... ورجال البراز رجال الصحيح، إلا أنه من رواية سعيد بن المسيب عن بلال، ولم يسمع سعيد من بلال، وله في الطبراني أسانيد، بعضها من حديث ابن عمر عن بلال باختصار، ورجالها ثقات، وبعضها من رواية عمر بن الخطاب وإسنادها ضعيف ».

البَرْنيّ: بفتح الباء الموحدة وسكون الراء بعدها نون: نوع من التمر (٣).

أَوْه: كلمة يقولها الرجل عند الشكاية والتوجع، وهى ساكنة الواو مكسورة الهاء، وربما قلبوا الواو ألفا، فقالوا: آه من كذا، وربما شددوا الواو وكسروها وسكَّنوا الهاء، فقالوا: أوِّه، وربما حذفوا الهاء فقالوا: أوِ، وبعضهم يفتح الواو مع التشديد فيقول: أوَّه (٤).

٣٠٩/٧٢٢ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: البيوع، ب: إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه٢/٢٤ قال:

حدثنا قتيبة، عن مالك، عن عبد المجيد بن سُهَيل بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي سعيد الخدرى، وعن أبي هريرة، رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا على خَيْبَرَ، فجاءه بتمر جَنِيبٍ، فقال رسول الله ﷺ: « **أكُلُّ تَمْرِخيبر هكذا** ؟ ».. قال: لا والله يا رسول الله، إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله ﷺ: « **لا**

---

(١) كذا هو، والصواب أنه من حديث أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من « خ » .

(٣) مختار الصحاح ص ٥٠ .

(٤) النهاية ١/٨٢ .

تفعل، بع الجَمْعَ بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيبا ».

رواه البخارى أيضا: ك: الوكالة، ب: الوكالة فى الصرف والميزان ٤١/٢ عن عبد الله بن يوسف، ك: المغازى، ب: استعمال النبى ﷺ على أهل خيبر ٥٦/٣ عن إسماعيل بن أبى أويس، **ومسلم**: ك: المساقاة، ب: بيع الطعام مثلا بمثل١٢١٥/٣(١٥٩٣) عن يحيى بن يحيى، **والنسائى**: ك: البيوع، ب: بيع التمر بالتمر متفاضلا ٢٧١/٧، ٢٧٢ بسنده إلى عبدالرحمن بن القاسم، **ومالك**: ك: البيوع، ب: ما يكره من بيع التمر٦٢٣/٢(٢١)، **والشافعى** ٨٨/٢، ٨٩ عن مالك، **والطحاوى** ٦٧/٤ بسنده إلى عبد الله بن وهب، **وابن حبان** ٢٤١/٧(٥٠٠٠) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **وابن بشكوال** ١٦٤/١(٣٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، **جميعا عن مالك به**.

ورواه البخارى: ك: الاعتصام، ب: إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ ٢٦٨/٤ بسنده إلى أبى بكر بن أبى أويس، واسمه عبد الحميد بن عبد الله، **ومسلم**: ك: المساقاة، ب: بيع الطعام مثلا بمثل ١٢١٥/٣(١٥٩٣) عن عبد الله بن مسلمة، **والدارمى**: ك: البيوع، ب: فى النهى عن بيع الطعام إلا مثلا بمثل ٣٥٨/٢ عن القعنبى، **والبيهقى** ٢٨٥/٥ بسنده إلى القعنبى، **جميعا عن سليمان ابن بلال، عن عبد المجيد بن سُهَيل بن عبد الرحمن بن عوف به**، وفيه أنه ﷺ بعث أخا بنى عدى الأنصارى إلى خيبر... الحديث.

وعلقه مختصراً البخارى: ك: الوكالة، ب: الوكالة فى الصرف والميزان ٥٦/٢ عن عبدالعزيز ابن محمد، عن عبد المجيد بن سهيل.

وروى مالك فى الموضع السابق(٢٠) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار نحوه مرسلا.

البيــان

الرجل هو: **سواد بن غَزِيَّة**، الأنصارى، من بنى عدى بن النجار، وسَوَاد بتخفيف الواو، وحكى السُّهَيْلى تشديدها، شهد بدرا، وله فيها قصة مشهورة، وهو الذى أَسَرَ فيها خالد بن هشام المخزومى (١).

٧٢٣/٣٠٩ـ روى ذلك الدارقطنى ١٧/٣ قال:

نا يحيى بن صاعد، نا يحيى بن سليمان بن نَضْلَة، نا عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوردى، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعيد بن المسيب، أن أبا سعيد الخدرى وأباهريرة حدثاه، أن رسول الله ﷺ بعث سَوَاد بن غَزِيَّة، أخا بنى عدى، من الأنصار، وأمَّره على خيبر، فقدم عليه بتمر جنيب، يعنى الطيب، فقال رسول الله ﷺ: « **أكل تمر خيبر هكذا؟.**» قال:

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٤٨/١ ، والإصابة ١٤٨/٣ (٣٥٧٥) ،أسد الغابة ٣٧٤/٢ ، ٣٧٥ .

لا، والله يا رسول الله، إنا نشترى الصاع بالصاعين، والصاعين بالثلاثة آصع من الجَمع. فقال رسول الله ﷺ: « **لا تفعل، ولكن بِعْ هذا، واشْتَرِ بثمنه من هذا، وكذلك الميزان** ».

قال الشيخ أبو الحسن (الدارقطنى): يقال كل شىء من النخل لا يعرف اسمه فهو جَمْع، يقال: ما أكثر الجَمْع فى أرض فلان ، بفتح الجيم.

رواه الخطيب ص ٣٧٥ (١٨٣) بسنده إلى الدارقطنى، وعمر بن أحمد الواعظ، كلاهما، عن يحيى بن محمد بن صاعد به.

وفى الإسناد يحيى بن سليمان بن نَضْلة الخزاعى، قال أبو حاتم: شيخ، وكان ابن صاعد يفخم أمره، وقال ابن خراش: لا يسوى شيئا (١).

وقد تابعه مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت الزبيرى، وهو ثقة:

رواه ابن بشكوال ١٦٥/١ (٣٨) بسنده إلى البغوى، عن مصعب، عن الدَّرَاوَرْدِى به.

وقيل:هو مالك بن صعصعة بن وهب بن عدى، الأنصارى، من بنى عدى بن النجار، وقيل: المازنى، من بنى مازن بن النجار، سكن المدينة، وله حديث طويل فى الإسراء (٢).

٣٠٩/٧٢٤ـ روى ذلك الخطيب ص ٣٧٥ (١٨٣) قال:

أخبرنا أبو الحسن محمد بن عمر بن عيسى بن يحيى البَلَدى، أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن أحمد الإمامُ بِلُدّ، حدثنا على بن حرب الطَّائى، حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا فُلَيْحُ بن سليمان، عن أيوب، عن عبدالرحمن الأنصارى، عن عمه مالك بن صعصعة، أن النبى ﷺ كان يبعثه إلى تمر خيبر، فيستوفيه، فأتاه مالك بتمرٍ طيِّبٍ، فقال له رسول الله ﷺ: « **ما هذا التمر يا مالك ؟** » قال: استَطَبْتُه لك، الصاع بالصاعين.قال:: « **لا تَعُودَنَّ لذلك، الصاع بالصاع، والدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم** ».

فليح بن سليمان صدوق يخطئ، وعبد الرحمن الأنصارى لم أعرف مَنْ هو.

الجنيب: نوع جيد معروف من أنواع التمر (٣).

(١) انظر: الجرح والتعديل٩/١٥٤، وميزان الاعتدال٤/٣٨٣.

(٢) الجرح والتعديل٨/٢١١، تجريد أسماء الصحابة٢/٤٥، الإصابة٦/٢٥(٧٦٣٣)، تهذيب التهذيب١٠/١٦، أسد الغابة٤/٢٨١، ٢٨٢.

(٣) النهاية١/٣٠٤.

٣١٠ـ (ب): حَدِيثُ مُجَاهِدٍ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ ، فَجَاءَهُ صَائِغٌ ، فَقَالَ : يَاأَبَا عَبْدالرَّحْمَنِ ، إِنِّى أَصُوغُ الذَّهَبَ ، ثُمَّ أَبِيعُ الشَّىْءَ مِنْ ذَلِكَ بِأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهِ . . . الحديث.

هو : وَرْدَانُ الرُّومىّ. ذكره الشافعىُّ فى سننه .

٧٢٥/٣١٠ـ روى هذا الحديث مالك: ك: البيوع، ب: بيع الذهب بالفضة تِبْرًا وعَيْنًا ٢/٦٣٣ (٣١) قال:

عن حُمَيْد بن قَيس المكِّى، عن مجاهد، أنه قال: كنتُ مع عبد الله بن عمر فجاءه صائغ، فقال له: يا أبا عبد الرحمن، إنِّى أصوغ الذهب، ثم أبيع الشيء من ذلك بأكثر من وزنه، فأستفضل من ذلك قدر عمل يَدِى، فنهاه عبد الله عن ذلك، فجعل الصائغ يردد عليه مسألة، وعبد الله ينهاه، حتى انتهى إلى باب المسجد، أو إلى دابة يريد أن يركبها، ثم قال عبد الله بن عمر: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما. هذا عهد نبينا إلينا، وعهدنا إليكم.

هذا إسناد حسن، حُمَيْدُ بن قيس المكى لا بأس به، وقد روى له الجماعة.

رواه الشافعي ٢/٨٣، ٨٤، **عبد الرزاق** ٨/١٢٥ (١٤٥٧٤)، **والطحاوى** ٤/٦٦ بسنده إلى عبد الله بن وهب، **والبيهقي**٥/٢٧٩ بسنده إلى بشر بن عمر، وإلى الشافعي، **وابن بشكوال** ١/٢٩٨(٨٥) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، **جميعا عن مالك به.**

البيـــان

الصائغ هو: **وردان المكى،** الصائغ الرومى، مولى ابن مسعود. روى عن ابن عمر، وروى عنه عبد الله بن لاحق وابن عيينة. قال أبو حاتم: لا أعلم روى عنه غيرهما (١).

٧٢٦/٣١٠ـ روى ذلك الشافعى ٢/٨٤، فقد قال الإمام الطحاوى عقب هذا الحديث (يعنى الحديث السابق فى الإبهام):

سمعت المُزَنى، يقول: قال الشافعى رحمه الله: هذا خطأ.

ثم قال: حدثنا المُزَنى، حدثنا الشافعى رحمه الله، أنبأنا سفيان، عن وَرْدَان الرومى، أنه سأل ابنَ عمر، فقال: إنى رجل أصوغ الحُلِىَّ ثم أبيعه، فأستفضل منه قدر أجرتى ـ أو عمل يدى ـ فقال ابن عمر رضى الله عنه: الذهب بالذهب، لا فضل بينهما. هذا عهدُ صاحبنا إلينا، وعهدُنا إليكم.

ثم قال الطحاوى: سمعت المزنى يقول: قال الشافعى رحمه الله: يعنى صاحبنا عمر بن

---

(١) الجرح والتعديل ٩/٣٦ .

٣١١ـ (ب) : حَدِيثُ مَالِكٍ : أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ صِكَاكًا خَرَجَتْ لِلنَّاسِ فِي زَمَانِ مَرْوَانَ ابْنِ الحَكَمِ ، وَفِيهِ: فَدَخَل / زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالا : أَتُحِلُّ بَيْعَ الربا . . . الحديث . [ز٤٢/أ]

هو : رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ. قاله ابن وضَّاح (١) .

الخطاب رضى الله عنه.

رواه البيهقى ٢٧٩/٥، **وابن بشكوال** ٢٩٩/١ (٨٥) بسندهما إلى أبى جعفر الطحاوى به.

٣١١ / ٧٢٧ـ هذا الحديث رواه مالك: ك: البيوع، ب: العينة وما يشبهها ٦٤١/٢ (٤٤):

أنه بلغه أن صكوكا خرجت للناس فى زمان مروان بن الحكم من طعام الجار، فتبايع الناس تلك الصكوك بينهم قبل أن يستوفوها، فدخل زيد بن ثابت ورجل من أصحاب رسول الله ﷺ على مروان بن الحكم، فقالا: أتحل بيع الربا يا مَرْوان ؟ فقال: أعوذ بالله، وماذاك ؟ فقالا: هذه الصكوك تبايعها الناس، ثم باعوها قبل أن يستوفوها. فبعث مروان الحرس يتبعونها، ينزعونها من أيدى الناس، ويردونها إلى أهلها.

رواه ابن بشكوال ٤١٢/١ (١٣١) بسنده إلى محمد بن وضاح، عن يحيى، عن مالك به.

البيـان

قال ابن بشكوال ٤١٢/١: « **الرجل هو: رافع بن خديج** (٢)، قاله ابن وضاح، فيما حكاه أحمد بن سعيد بن حزم ». ولم يذكر ابن بشكوال ذلك دليلا.

ولم أجد ـ فيما وقفت عليه ـ ما يدل على ذلك.

(ز) والذى وجدته أن أبا هريرة رضى الله عنه قد دخل على مروان. فنهاه عن ذلك.

٣١١/٧٢٨ـ رَوَى ذلك مسلم:ك:البيوع،ب:بطلان بيع المبيع قبل القبض١١٦٢/٣(١٥٢٨) قال:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الله بن الحارث المخزومى، حدثنا الضَّحَّاك بن عثمان، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يَسَار، عن أبى هريرة، أنه قال لمروان: أحللت بيع الربا. فقال مروان: ما فعلتُ ؟ فقال أبو هريرة: أحللت بَيْعَ الصِّكَاك، وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يستوفى. قال: فخطب مروان الناس، فنهى عن بيعها، قال سليمان: فنظرت إلى حرسٍ يأخذونها من أيدى الناس.

---

(١) « ك » : ابن الصلاح ، وفى «خ» : ابن أوضاح . والمثبت من «ز» ، وهو الصواب الموافق لما عند ابن بشكوال .

(٢) سبقت ترجمتة فى الخبر (٣٣).

٣١٢ـ (١) [١] : حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنِ سيرِينَ : عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ، وَرَجُلٍ آخَرَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ،وَلا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ...» الحديث فى الرِّبا [٢] .

قال الرافعى[٣]: ذكر بعض الشارحين أن الرجل الآخر الذى أُبْهِمَ ذكرُه: عُبَيْدُ الله[٤] ابنُ عَبْدِ اللَّه ، المعروف بابن هُرْمز [٥] .

قلت: وقال والدى ـ فيما قرأته بخطه ـ: الصواب: أنه عَبد اللّه بن عُبَيد. ويقال: ابن عتيك. ويقال: ابن عتيق. وهو عند النسائى وابن ماجة مصرح باسمه على الصواب.

رواه **أحمد** ٣٢٩/٢ عن أبى بكر الحنفى عبد الكبير بن عبد المجيد، ٣٤٩/٢ عن عبد الله بن الحارث المخزومى، **كلاهما عن الضحاك بن عثمان به.**

فقد يكون أبو هريرة هو الرجل الذى دخل مع ثابت، وقد يكون دخل وحده، وتكون قصة الدخول متعددة، والله أعلم.

الصِّكاك: جمع صك، وهو: الكتاب. وذلك أن الأمراء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم وأعطياتهم كتبا، فيبيعون ما فيها قبل أن يقبضوها تعجلا، ويعطون المشترى الصك ليمضى ويقبضه، فنهوا عن ذلك، لأنه بَيْع ما لم يَقْبِض (٦).

٧٢٩/٣١٢ـ روى هذا الحديث الشافعى ٨٥/٢ قال:

أخبرنا عبد الوهاب الثقفى، عن أيوب، عن مسلم بن يَسَارٍ، ورجل آخر، عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: « **لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، ولا البُرَّ بالبُرِّ،ولا الشعير بالشعير...**» الحديث .

قال أبو العباس الأصم: فى كتابى: أيوب، عن ابن سيرين.

ثم ضرب عليه: ينظر فى كتاب الشيخ، يعنى الربيع. ا هـ.

قال الشيخ عبد الرحمن البنا رحمه الله:

« الظاهر ــ والله أعلم ــ أن أبا العباس الأصم روى هذا الحديث مرتين، المرة الأولى فى كتابه بزيادة « ابن سيرين » بين « أيوب » و « مسلم بن يسار »، والمرة الثانية بالسند المذكور فى حديث

---

(١) فى «ز» : ك .
(٢) قوله : « فى الربا » : ساقط من : «ز» .
(٣) فى «ز» : الشافعى .
(٤) فى «ز» : عبد الله .
(٥) ف «ز» : هرم .
(٦) النهاية ٤٣/٣ .

الباب، وليس فيه « ابن سيرين »، لهذا ضرب أبو العباس على لفظ « ابن سيرين » فى كتابه، حتى يراجع شيخه الربيع بن سليمان.

وقد جاء هذا الحديث فى السنن، رواية الطحاوى، عن المُزَنِى، عن الشافعى، عن عبد الوهاب، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن مسلم بن يسار ورجل آخر، فأثبت ابنَ سيرين فى روايته، وهى تؤيد رواية أبى العباس الأصم فى كتابه، والله أعلم ».

رواه عبد الرزاق ٣٤/٨(١٤١٩٤) عن معمر، **والبيهقى**٢٧٦/٥ بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، **جميعا عن أيوب، عن ابن سيرين به.**

ورواه الحميدى ١٩٢/١، ١٩٣ (٣٩٠) عن سفيان ــ ابن عيينة ــ عن على بن زيد بن جدعان، عن محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار، عن عبادة بن الصامت به، لم يذكر الرجل الآخر.

البيــان

الرجل الآخر هو: **عبد الله بن عُبَيْد**، ويقال: ابن عتيك، قال المزى: وهو وَهْمٌ، ويقال: ابن عتيق، والأول أصح، ويدعى: ابن هُرْمُز. روى عن معاوية وعبادة بن الصامت، وعنه ابن سيرين، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، من الثالثة (١).

٣١٢/٧٣٠ـ روى ذلك النسائى: ك: البيوع، ب: بيع البر بالبر ٢٧٥/٧ قال:

أخبرنا المؤمل بن هشام، قال: حدثنا إسماعيل ــ وهو ابن عُلَيَّة ــ عن سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: حدثنى مسلم بن يَسَارٍ، وعبدُ الله بن عُبَيْد، وقد كان يدعى ابن هُرْمُزٍ، قال: جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية، حدثهم عبادة قال: نهانا رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والتمر بالتمر، والبُرّ بالبر... الحديث.

مسلم بن يسار لم يلق عبادة بن الصامت، فالإسناد منقطع.

رواه أيضا فى نفس الموضع ٢٧٤/٧ بسنده إلى يزيد بن زريع، ب: بيع الشعير بالشعير ٢٧٥/٧، ٢٧٦ بسنده إلى بشر بن المفضل، **وابن ماجة**: ك: التجارات، ب: الصرف وما لا يجوز متفاضلا يدًا بيد ٧٥٧/٢، ٧٥٨(٢٢٥٤) بسنده إلى يزيد بن زريع، وإلى إسماعيل بن عُلَيَّة، **والبيهقى** ٢٧٦/٥ بسنده إلى يزيد بن زُرَيع، **وأحمد** ٣٢٠/٥ عن إسماعيل بن علية، **جميعا عن سلمة بن علقمة به**، وفى رواية يزيد بن زريع ــ عند النسائى ــ عبد الله بن عتيك.

وقد رواه مسلم بن يَسَارٍ المكى ،عن شَرَاحيل بن آدة أبى الأشعث الصَّنْعَانى، عن عبادة

(١) الجرح والتعديل ١٠١/٥ ، تهذيب التهذيب ٢٧٣/٥ ، تقريب التهذيب ٤٣٢/١ .

ابن الصامت:

رواه أبو داود: ك: البيوع، ب: الصرف ٢٤٨/٣ (٣٣٤٩) بسنده إلى بشر بن عمر وعزاه المزى فى التحفة ٢٥٠/٤ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: البيوع، بسنده إلى عمرو بن عاصم، **والطحاوى** ٦٦/٤ بسنده إلى عفان بن مسلم، **والدارقطنى** ١٨/٣ بسنده إلى هُدْبَة بن خالد، **والبيهقى** ٧٧/٥ بسنده إلى هشام بن على بن رجاء، **جميعا عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبى الخليل صالح بن أبى مريم، عن مسلم بن يسار المكى، عن أبى الأشعث الصَّنْعَانى، عن عبادة بن الصامت به.**

قال البيهقى: هذا هو الصحيح.

وعزاه المزى فى نفس الموضع إلى **النسائى** فى نفس الموضع بسنده إلى عبدة بن سليمان، **والبيهقى** ٢٧٦/٥، ٢٧٧ بسنده إلى يزيد بن هارون، **كلاهما عن سعيد بن أبى عَروبة، عن قتادة، عن مسلم بن يَسَار، عن أبى الأشعث عن عبادة.** لم يذكر « أبا الخليل ».

وتابع مسلما فى روايته عن أبى الأشعث: أبو قلابة عبد الله بن زَيْدٍ الجَرْمى:

رواه مسلم: ك: المساقاة، ب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا٣/١٢١٠(١٥٨٧) بسنده إلى أيوب بن أبى تميمة السختيانى، وإلى خالد بن مِهْرَان الحَذَّاء، **وأبو داود:** ك: البيوع، ب: الصرف ٢٤٨/٣، ٢٤٩ (٣٣٥٠) بسنده إلى خالد الحذاء، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء أن الحنطة بالحنطة مثلا بمثل وكراهية التفاضل فيه ٤٣٩/٤، ٤٤٠ (١٢٥٨) بسنده إلى خالد الحذَّاء، وعزاه المزى فى التحفة ٢٤٩/٤، ٢٥٠ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: البيوع، بسنده إلى خالد الحذاء، **والشافعى** ٨٧/٢، ٨٨ بسنده إلى أيوب، **وابن أبى شيبة** ١٠٠/٧ (٢٥٢٦) بسنده إلى أيوب، ١٠٣/٧(٢٥٣٤) بسنده إلى خالد الحذاء، **والدارمى:** ك: البيوع، ب: فى النهى عن الصرف ٢٥٨/٢، ٢٥٩ بسنده إلى خالد الحذاء، **والطحاوى** ٦٦/٤ بسنده إلى خالد الحذاء، **وابن حبان** ٢٣٨/٧ ـ ٢٤٠ (٤٩٩٤، ٤٩٩٧) بسنده إلى خالد الحذاء، **والبيهقى** ٢٧٧/٥ بسنده إلى أيوب، ٢٧٧، ٢٧٨ بسنده إلى الحَذَّاء، **وأحمد** ٣١٤/٥، ٣٢٠ بسنده إلى خالد الحذاء، **وأبو نعيم** ٢٩٧/٢، ٢٩٨ بسنده إلى أيوب، **كلاهما عن أبى قِلابة عن أبى الأشعث، عن عبادة** به، وفى حديث أيوب أن أبا قلابة قال: كنتُ بالشام فى حلقة بها مسلم بن يَسَار. فجاء أبوالأشعث... وساق قصة عبادة ومعاوية.

بَابُ الرَّهْنِ

٣١٣ـ (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ : رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِرْعَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ عَلَى طَعَامٍ. هذا اليَهُودِيُّ : يُقَالُ لَهُ : أبو الشَّحْمِ (١) .

٧٣١/٣١٣ـ روى هذا الحديث البخاري: ك: البيوع، ب: شراء النبي ﷺ بالنسيئة٢/٦ قال:

حدثنا مسلم، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن أنس .ح.حدثني محمد بن عبد الله بن حَوْشَب، حدثنا أسْبَاط أبو اليَسَع البصري، حدثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه ؛ أنه مشى إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سَنِخَةٍ، ولقد رهن النبي ﷺ درعًا له بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه شعيرًا لأهله، ولقد سمعته يقول: « **ما أمسى عند آل محمد بُرٌّ، ولا صاع حَبٌّ**». وإن عنده لتسعَ نِسْوَةَ.

مسلم هو ابن إبراهيم.

رواه أيضا: ك: الرهن، ب: الرهن في الحضر ٧٨/٢ بسنده إلى هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل ٤/٤٠٥، ٤٠٦(١٢٣٣) بسنده إلى هشام، **والنسائي:** ك: البيوع، ب: الرهن في الحضر ٢٨٨/٧ بسنده إلى هشام، **وابن ماجة:** ك: الرهون، ب: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ٢/٨١٥ (٢٤٣٨) بسنده إلى هشام، **وابن حبان** ٥٧١/٧(٥٩٠٧) بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن النحوي، **والبيهقي**٣٦/٦ بسنده إلى هشام، ٣٦، ٣٧ بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن، **وأحمد** ١٣٣/٣، ٢٠٨ بسنده إلى هشام، ٢٣٨/٣ بسنده إلى شيبان، **وأبو يعلى** ٣٩٣/٥، ٣٩٤(٣٠٥٩ ـ ٣٠٦١) بسنده إلى شيبان، **والخطيب** ص ١٤٠(٧٤) بسنده إلى شيبان، **جميعا عن قتادة، عن أنس به.** ورواية ابن ماجة وابن حبان بقصة الرهن فقط.

والحديث مروى عن عائشة أن النبي ﷺ اشترى من يهودى طعامًا إلى أجل ورهنه درعه:

رواه البخاري: ك: البيوع، ب: شراء النبي بالنسيئة ٦/٢، ك: السلم، ب: الرهن في السلم ٣١/٢، ك: الاستقراض، ب: من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه أو ليس بحضرته، ك: الرهن، ب: من رهن درعه ٧٨/٢ بأسانيد إلى عبد الواحد بن زياد، ك: البيوع، ب: شراء الحوائج بنفسه ١٠/٢ بسنده إلى أبي معاوية، ب: شراء الطعام إلى أجل ٢٤/٢ بسنده إلى حفص بن غياث، ك: السلم، ب: الكفيل في السلم ٣١/٢ بسنده إلى يعلى بن عبيد، ك: الرهن، ب: الرهن عند اليهود وغيرهم ٧٨/٢ بسنده إلى جرير، ك: الجهاد، ب: ما قيل في درع النبي ﷺ١٥٦/٢، ك: المغازي، ب:

---

(١) في هامش « ز » وقيل: أبو شحمة .

حدثنا ٣/٩٦ بسنده إلى سفيان وهوالثورى، **ومسلم**: ك: المساقاة، ب: الرهن وجوازه فى الحضر والسفر ٣/١٢٢٦(١٦٠٣) بأسانيد إلى أبى معاوية، وعيسى بن يونس، وعبد الواحد بن زياد، وحفص بن غياث، **والنسائى**: ك: البيوع، ب: الرجل يشترى الطعام إلى أجل ويسترهن البائع منه بالثمن رهنا ٧/٢٨٨ بسنده إلى حفص بن غياث، ب: مبايعة أهل الكتاب ٧/٣٠٣ بسنده إلى أبى معاوية، **وابن ماجة**: ك: الرهون، ب: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ٢/٨١٥(٢٤٣٧) بسنده إلى حفص بن غياث، **وابن أبى شيبة** ٦/١٦ (٥٥) عن حفص بن غياث، **وابن حبان** ٥/٥٧١(٥٩٠٦، ٥٩٠٨) بسنده إلى سفيان، وعبد الواحد بن زياد، **والبيهقى** ٦/٣٦ بسنده إلى يَعْلَى بن عُبَيْد، وسفيان الثورى، **وأحمد** ٦/٤٢ عن أبى معاوية، ٦/١٦٠ عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، ٦/٢٣٠ عن ابن نمير، ٦/٢٣٧ بسنده إلى سفيان الثورى،**جميعا عن الأعمش،عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة به.**

وهو مروى عن ابن عباس قال: توفى النبى ﷺ، ودرعه مرهونة بعشرين صاعًا من طعام أخذه لأهله:

رواه الترمذى - وقال: حسن صحيح - ك: البيوع، ب: ما جاء فى الرخصة فى الشراء إلى أجل ٤/٤٠٥ (١٢٣٢)بسنده إلى ابن أبى عدى، وعثمان بن أبى عُمَر، **والنسائى**: ك: البيوع، ب: مبايعة أهل الكتاب ٧/٣٠٣ بسنده إلى سفيان بن حبيب، **وابن أبى شيبة** ٦/١٨ (٦٣) عن يزيد بن هارون، **والدارمى**: ك: البيوع، ب: فى الرهن ٢/٢٥٩، ٢٦٠ عن يزيد بن هارون، **والبيهقى** ٦/٣٦ بسنده إلى أبى عاصم، **جميعا عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس به.**

ورواه ابن ماجة: ك: الرهون، ب: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ٢/٨١٥(٢٤٣٩) بسنده إلى هلال بن خباب ، عن عكرمة، عن ابن عباس.

البيـــان

اليهودى هو: **أبو الشحم الظَّفَرى**،رجل من بنى ظَفَر ــ بفتح الظاء والفاء ــ بطن من الأوس، والشحم ــ بفتح المعجمة وسكون المهملة ــ وكان حليفًا للأوس، واسمه كنيته(١).

٧٣٢/٣١٣ــ روى ذلك الشافعى ٢/٩٧ قال:

أخبرنا سعيد، عن ابن جُرَيْج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ رَهَنَ دِرْعَه عند أبى الشحم اليهودى، رجل من بنى ظَفَر.

سعيد هو ابن سالم، ومحمد هو ابن على بن الحسين بن على بن أبى طالب، والإسناد منقطع،

(١) فتح البارى ٥/٩٩٠.

محمد من الطبقة الرابعة.

رواه الخطيب ص ١٤١ (٧٤) بسنده إلى الشافعي به.

ورواه البيهقي ٦/٣٧ بسنده إلى سليمان بن بلال، وغيره، عن جعفر بن محمد به، وقال: هذا منقطع.

يعني أن محمد بن علي بن الحسين لم يدرك النبي ﷺ.

قلت: وابن جُرَيْج مدلس، ولم يُصَرِّح بالسَّمَاع.

بَابُ الْمُزَارَعَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَفَضْلِ الزَّرْعِ

٣١٤ـ (خط) : حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ : كُنَّا نُخَابِرُ ، فَقَالَ بَعْضُ عُمُومَتِي : نَهَى عَنْهَا / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . [ك٢٧/ب]

(خ) : هو : ظُهَيْرٌ ـ بضم الظاء المعجمة ـ بن رَافِعِ بن عَدِي .

(ط) : هو : أسِيدُ بْنُ / ظُهَيرِ بْنِ الحَارِثِ الأنصارِيُّ . [ز٤٣/أ]

٧٣٣/٣١٤ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: البيوع، ب: فى التشديد فى ذلك٣/٢٥٩، ٢٦٠ (٣٣٩٥) قال:

حدثنا عُبَيْد الله بن عمر بن مَيْسَرَة، ثنا خالد بن الحارث، ثنا سعيدٌ، عن يَعْلَى بنِ حكيمٍ، عن سليمان بن يَسَارٍ، أنَّ رافعَ بنَ خَدِيجٍ قال: كُنَّا نُخَابِرُ على عهد رسول الله ﷺ، فذكر أن بعض عمومته أتاه، فقال: نَهَى رسول الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعًا، وطواعية الله ورسوله أنفع. قال: قلنا: وما ذاك ؟ قال: قال رسول الله ﷺ « **من كانت له أرض فَلْيَزْرَعْها، أو فليُزرعها أخاه، ولا يُكَارِيها بثُلُث، ولا بِرُبعٍ، ولا بطعامٍ مسمى** ».

سعيد هو ابن أبي عروبة.

رواه مسلم: ك: البيوع، ب: كراء الأرض بالطعام ٣/١١٨٢ (١٥٤٨) بسنده إلى خالد بن الحارث، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبدة بن سليمان، **والنسائي:** ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة فى النهى عن كراء الأرض بالثلث والربع واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر ٧/٤٢ بسنده إلى خالد بن الحارث، **وابن ماجة:** ك: الرهون، ب: استكراء الأرض بالطعام ٢/٨٢٣، ٨٢٤ (٢٤٦٥) بسنده إلى خالد، **والطبراني** ٤/٢٤٨، ٢٤٩ (٤٢٨١) بسنده إلى عبدة بن سليمان، ويزيد بن زريع، **والخطيب** ص ١٥٨ (٨٣) بسنده إلى خالد بن الحارث، **جميعا عن سعيد بن أبي عروبة، عن يَعْلَى بن حكيم به.**

ورواه مسلم فى الموضع السابق ٣/١١٨١ بسنده إلى إسماعيل بن علية، وحماد بن زيد، **وأبو داود فى** الموضع السابق (٣٣٩٦) بسنده إلى حماد بن زيد، **والنسائى** فى الموضع السابق ٧/٤١، ٤٢ بسنده إلى ابن عُلَيَّة، **وأحمد** ٣/٤٦٥ عن إسماعيل بن علية، **والبيهقى** ٦/١٣١ بسنده إلى حماد بن زيد، **والطبراني** ٤/٢٤٨ (٤٢٧٩، ٤٢٨٠) بسنده إلى حماد بن زيد، وإسماعيل بن علية، **جميعا عن أيوب بن أبى تميمة، عن يعلى بن حكيم بالقصة.**

ورواه مسلم فى نفس الموضع عن أبى الطاهر أحمد بن عمرو، **والطبراني**٤/٢٤٩(٤٢٨٢)

....

بسنده إلى أحمد بن عيسى المصرى، **كلاهما عن ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم بالقصة**، وليس فى رواية أبى الطاهر « عن بعض عمومته ».

ورواه مسلم فى الموضع السابق٣/١١٨٠، ١١٨١(١٥٤٧)بسنده إلى عبد الله بن عون، **والنسائى** فى الموضع السابق٧/٤٥، ٤٦بسنده إلى موسى بن عقبة، وإلى عبد الله بن عون، **والطحاوى** ٤/١١١بسنده إلى موسى بن عقبة، **والبيهقى** ٦/١٢٩ بسنده إلى ابن عون، **والطبرانى** ٤/٢٥٦(٤٣١٨، ٤٣٢٠) بسنده إلى موسى بن عقبة، وإلى ابن عون، **جميعا عن نافع مولى ابن عمر، أن رافع بن خديج أخبر عبد الله بن عمر** ــ فى حديث موسى عن عمومته وفى حديث ابن عون: بعض عمومته ــ به.

وروواه البخارى: ك: المزراعة، ب: كراء الأرض بالذهب والفضة ٢/٤٩ عن عمرو بن خالد، **والنسائى** ٧/٤٢، ٤٣ بسنده إلى حُجَيْن بن المثَنَّى، **والبيهقى** ٦/١٣٢ بسنده إلى قتيبة، ومحمد بن رمح، **وأحمد** ٤/١٤٢عن يونس، **جميعا عن الليث، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن، عن حنظلة ابن قيس، عن رافع بن خديج، قال:حدثنى عماى**، وعند النسائى وأحمد:حدثنى عمى.

ورواه الطبرانى ٤/٢٦٥(٤٣٦٨) بسنده إلى مجاهد، **قال: سمعت رافع بن خديج** يقول:راح عمومتى إلى رسول الله ﷺ، ثم رجعوا إلينا... الحديث.

البيـــان

قال الخطيب: **عم رافع بن خديج هذا هو: ظُهَير** ــ بالتصغير ــ **بن رافع بن عدى بن زيد ابن عمرو بن زيد بن جُشَم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج.**

قلت: وقد شهد العقبة (١).

٣١٤/٧٣٤ــ روى ذلك البخارى: ك: المزراعة، ب: ما كان من أصحاب النبى ﷺ يواسى بعضهم بعضا فى الزراعة والثمرة ٢/٤٨، ٤٩ **قال:**

حدثنا محمد بن مُقَاتِل، أخبرنا عبد الله، أخبرنا الأوْزَاعِى، عن أبى النجاشى، مولى رافع بن خَدِيج، سمعت رافع بن خديج بن رافع، عن عمه ظُهَيْر بن رافع، قال ظُهَيرٌ: لقد نهانا رسول الله ﷺ عن أمرٍ كان بنا رافقًا. قلت: ما قال رسول الله ﷺ فهو حق.قال: دعانى رسول الله ﷺ، قال: « **ما تصنعون بمَحَاقِلكُم ؟** » قلت: نؤاجرها على الرُّبُع، وعلى الأوْسُق من التمر والشعير، قال: « **لا تفعلوا، ازْرَعُوها، أو أزْرِعُوها، أو فأمسِكُوها** » قال رافع: قلت: سمعاً وطاعة.

(١) ترجمته فى المعجم الكبير للطبرانى٨/٤٠٦(٧٦١)، الجرح والتعديل٤/٥٠٢، تجريد أسماء الصحابة١/٢٨٠، الإصابة٣/٣٠٤(٤٣٢١)، تهذيب التهذيب٥/٣٤.

عبد الله هو ابن المبارك، وأبو النجاشي هو عطاء بن صُهَيْب.

رواه مسلم: ك: البيوع، ب : كراء الأرض بالطعام ١١٨٢/٣ (١٥٤٨) بسنده إلى يحيى بن حمزة، **والنسائي**: ك: المزراعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة فى النهى عن كِرَاء الأرض بالثلث والربع واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر٤٩/٧ بسنده إلى يحيى بن حمزة،**وابن ماجة**: ك: الرهون، ب: ما يكره من المزارعة٨٢١/٢، ٨٢٢(٢٤٥٩)بسنده إلى الوليد بن مسلم، **وابن حبان**٣١٣/٧ (٥١٦٨)بسنده إلى الوليد، **والبيهقى** ١٣١/٥ بسنده إلى الوليد، **والطبرانى** ٢٨٠/٤(٤٤٢٣) بسنده إلى ابن المبارك، و٤٠٧/٨(٨٢٦٦، ٨٢٦٧) بسنده إلى ابن المبارك، وإلى الوليد بن مسلم، **والخطيب** ص ١٥٩(٨٣) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، **جميعا عن الأوزاعى، عن أبى النَّجَاشى، عن رافع، عن عمه ظهير بن رافع به.**

ورواه أحمد ١٤٣/٤ بسنده إلى أيوب بن عتبة، عن عطاء أبى النجاشى بنحوه.

ونقل المصنف عن ابن طاهر أنه: **أُسَيْدٌ** ــ بضم الألف مصغرا ــ **بن ظُهَيْر بن رافع بن عَدِى**، الأنصارى الحارثى، ولد ظُهَيْر السابق، له ولأبيه صحبة. مات فى خلافة عبد الملك بن مروان(١).

٧٣٥/٣١٤ــ ولعل حجته فى ذلك ما رواه النسائى: ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة فى النهى عن كراء الأرض بالثلث والربع... ٣٣/٧ قال:

أخبرنا محمد بن إبراهيم، قال: أنبأنا خالد ــ هو ابن الحارث ــ قال:قرأت على عبد الحميد بن جعفر، أخبرنى أبى، عن رافع بن أُسَيْد بن ظُهَيْر، عن أبيه أُسَيْد بن ظُهَيْر، أنه خرج إلى قومه، إلى بنى حارثة فقال: يا بنى حارثة، لقد دخَلَتْ عليكم مُصِيبة. قالوا: ما هى ؟ قال: نهى رسول الله ﷺ عن كِرَاء الأرض. قلنا: يا رسول الله، إذاً نُكْرِيها بشىء من الحب ؟ قال: « **لا** »... الحديث.

شيخ النسائى هو محمد بن إبراهيم بن صُدْرَان ــ بضم المهملة وسكون الدال المهملة أيضا ــ وهو صدوق، وفى الإسناد عبد الحميد بن جعفر صدوق ربما وَهِمَ، وفيه رافع بن أُسَيْد وثَّقهُ ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

ورواه الطبرانى ٢١٠/١(٥٧١) بسنده إلى الصَّلْت بن مسعود الجَحْدرى، عن خالد بن الحارث مختصرا.

قلت: قال الترمذى [ك: الصلاة، ب: الصلاة فى مسجد قباء ٢٧٩/٢، ٢٨٠ (٣٢٣)] عقب حديث أسيد بن ظهير « الصلاة فى مسجد قباء كعمرة »:

(١) الجرح والتعديل٣١٠/٢، تجريد أسماء الصحابة٢٢/١، تحفة الأشراف ٧٤/١،الإصابة ٤٨/١(١٨٦) ، تهذيب التهذيب ٣٠٤/١ ، ٣٠٥ .

٣١٥ـ (ب): حَديثُ رَافِع بْنِ خَدِيجٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنَّ عَمَّيْهِ ـ وكَانَا شَهِدَا بدْرًا ـ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ (١).

هما : مظهرٌ ، وظُهَيْرٌ ، ابنا رَافع بْنِ عَدِيٍّ ، ذكره الدارقطني .

« ولا نعرف لأسيد بن ظهير شيئًا يصح غير هذا الحديث ».

قلت: وقال النسائي عقب حديث رافع بن أسيد، عن أبيه السابق أعلاه: « خالفه مجاهد » أي خالف رافعاً، وذلك أن مجاهداً روى الحديث عن أُسَيْد بن ظُهَيْر، عن رافع بن خَدِيج، فجعله مِنْ مسند رافع، لا مِنْ مسند أُسَيْد.

رواه ـ كذلك ـ **أبو داود**: ك: البيوع، ب: فى التشديد فى ذلك ٢٦٠/٣(٣٣٩٨) بسنده إلى سفيان الثورى، **والنسائى**، فى الموضع السابق ٣٣/٧، ٣٤ بسنده إلى مُفَضَّل بن مُهَلْهَل، وإلى شعبة، وإلى جرير، **وابن ماجة**: ك: الرهون: ب: ما يكره من المزارعة ٨٢٢/٢(٢٤٦٠) بسنده إلى الثورى، **وعبد الرزاق** ٩٥/٨ (١٤٤٦٣) عن الثورى، **وابن حبان** ٣١٥/٧(٥١٧٥) بسنده إلى جرير، **والبيهقى** ١٣٢/٦ بسنده إلى الثورى، **وأحمد** ٤٦٤/٣ بسنده إلى سفيان الثورى، وبسنده إلى شعبة،**والطبرانى** ٢٤٢/٤(٤٢٥٦) بسنده إلى سفيان الثورى، **جميعا عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن أُسَيْد بن ظُهَيْر، عن رافع بن خديج به**، وبعضهم يزيد على بعض.

ثم إن أسيد بن ظهير ليس عم رافع بن خديج، بل هو ابن عمه.

فالصواب ـ إذًا ـ أن العم المقصود هو ظُهَيْرٌ ـ والد أسيد ـ كما سبق البيان

وسيأتى فى الخبر التالى أنه سمع عميه، أحدهما هو ظهير هذا، والآخر هو« مُظَهِّر» أو «مُهَيْر» كما سنبينه.

المخابرة: قيل: هى المزارعة على نصيب معين، كالثلث والربع وغيرهما، والخُبْرَة: النصيب، وقيل: هو من الخبار: الأرض اللينة، وقيل: أصل المخابرة من خيبر ؛ **لأن النبى ﷺ أقرَّها فى أيدى** أهلها على النصف من محصولها، فقيل: خابرهم، أى عاملهم فى خيبر (٢).

٧٣٦/٣١٥ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: البيوع، ب: كراء الأرض ١١٨١/٣ (١٥٤٧) قال:

حدثنى عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، حدثنى أبى، عن جدى، حدثنى عُقَيْل بن خالد، عن ابن شهاب، أنه قال: أخبرنى سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر كان يُكْرِى أَرَضِيه، حتى بلغه أن رافع بن خديج الأنصارى كان ينهى عن كِرَاء الأرض، فلقيه عبد الله، فقال: يا ابن

---

(١) فى « ز » : نهى عن المزارعة .

(٢) النهاية ٧/٢ .

خَدِيج، ماذا تحدث عن رسول الله ﷺ في كِرَاء الأرض ؟ قال رافع بن خديج لعبد الله: سمعت عَمَّيَّ ـ وكانا قد شهدا بدرًا ـ يحدثان أهل الدار ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كِرَاء الأرض... الحديث.

رواه أبو داود: ك: البيوع، ب: التشديد في ذلك ٢٥٩/٣(٣٣٩٤) عن عبد الملك عن أبيه، **والنسائي**: ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع... ٤٤/٧، ٤٥- **ومن طريقه ابن بشكوال** ٦٥٠/٢ (٢٦٦)- عن عبد الملك عن أبيه، **والطحاوي** ١٠٥/٤ بسنده إلى أبي صالح، **وأحمد** ٤٦٥/٣ عن الحجاج، **والبيهقي** ١٢٩/٦ بسنده إلى يحيى ابن بكير، **جميعا عن الليث بن سعد، عن عُقَيْل بن خالد، عن الزهريّ به**، وبعضهم يزيد على بعض.

ورواه البخاري: ك: المغازي، ب:... ١٣/٣، والنسائي في نفس الموضع ٤٤/٧، **والبيهقي** ١٢٩/٦، **والطبراني** ٢٤٣/٤، ٢٤٤ (٤٢٦٤) بإسنادهم إلى مالك، **وأحمد** ١٤٣/٤ بسنده إلى أبي أويس عبد الله بن عبد الله، **كلاهما عن الزهريّ، عن سالم بن عبد الله به مختصرا**.

ورواه النسائي ٤٥/٧، **والبيهقي** ١٣٥/٦ بسندهما إلى شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: بلغنا أن رافع بن خَدِيج كان يحدث أن عَمَّيْه، وكانا ـ يزعم ـ شهدا بدرًا، أن رسول الله ﷺ نهى عن كِرَاء الأرض.

وقد روى الحديث في النهي عن كراء الأرض أو عن المحاقلة أو المخابرة عن رافع بن خديج من مسنده، عن النبي ﷺ، رواه عنه أُسيد بن ظهير، وحنظلة بن قيس الزرقي، وسعيد بن المسيِّب، وسليمان يَسَار، وعبد الله بن عمر، وعيسى بن سهل بن رافع، وأبو النجاشي عطاء بن صُهَيب، ومجاهد بن جَبْر المكي، ومحمد بن سيرين، ونافع. وفي بعضها قصة ابن عمر مع رافع بن خديج.

ينظر في ذلك:

البخاري: ك: الإجارة، ب: إذا استأجر أرضا فمات أحدهما ٣٧/٢، ك: المزارعة، ب: ما كان أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضا ٤٩/٢، ك: الشروط، ب: الشروط في المزارعة ١١٧/٢، **ومسلم**:ك: البيوع، ب: كراء الأرض ١١٧٩/٣ ـ ١١٨٣ (١٥٤٧، ١٥٤٨)، **وأبوداود**: ك: البيوع، ب: في التشديد في ذلك ٢٦٠/٣، ٢٦١، **والترمذي**: ك: الأحكام، ب:... ٦٤٠/٤ (١٤٠٠)، **والنسائي**: ك: المزارعة، ب: ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع ٣٣/٧ ـ ٥٠، **وابن ماجة**: ك: الرهون، ب : كراء الأرض ٨٢٠/٢ (٢٤٥٣)، ب: الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة ٨٢١/٢ (٢٤٥٨)، ب: ما يكره من المزارعة ٨٢٢/٢

(٢٤٦٠)، **ومالك**: ك: كراء الأرض، ب: ما جاء فى كِرَاء الأرض ٧١١/٢، **والشافعى** ١٠٥/٢، **وعبدالرزاق**٩٥/٨، ٩٦(١٤٤٦٣، ١٤٤٦٤)، **والطحاوى**١٠٥/٤، ١٠٦، ١٠٩، ١٠٩-١١١، **وابن حبان** ٣١٤/٧(٥١٧١)، ٣١٥(٥١٧٥)، **والدارقطنى**٣٦/٣، ٣٧، **والبيهقى**١٢٩/٥-١٣٥، **وأحمد** ٦/٢، ٦٤، ٤٦٤/٣، ٤٦٥، ١٠٤/٤-١٤٣، **والطيالسى** ص١٣٠(٩٦٥)، **والطبرانى** ٢٤١/٤-٢٨٧.

(فائدة):

قال الترمذى رحمه الله ٦٤١/٤ (١٤٠١):«حديث رافع فيه اضطراب ؛ يُرْوى هذا الحديث عن رافع بن خديج، عن عمومته، ويُروى عنه عن ظُهَيْر بن رافع، وهو أحد عمومته، وقد روى هذا الحديث عنه على روايات مختلفة ».

وقد خولف الترمذى فى دعوى الاضطراب، إذ يمكن أن يكون رافع رواه مرة هكذا، ومرة هكذا، ولا مانع من ذلك، فقال عبد الله بن أحمد فى المسند ١٤٣/٤: « وسألتُ أبى عن أحاديث رافع بن خَدِيج، مرةً يقول: نهانا النبى ﷺ، ومرةً يقول عن عميه ؟ فقال: كلُّها صِحَاح، وأَحَبُّها إلىَّ حديثُ أيوب».

يعنى حديث أيوب، عن يعلى بن حكيم،عن سليمان بن يَسَار، عن رافع، عن بعض عمومته.

وقال البغوى فى شرح السنة٢٥٤/٨:« وذهب الأكثرون إلى جواز المزارعة، وضعَّف أحمد ابن حنبل حديث رافع بن خديج،لما فيه من الاضطراب:مرة يقول:سمعت رسول الله ﷺ، ومرة يقول: حدثنى عمومتى عنه، وصار إلى الحديث الثابت فى معاملة أهل خيبر(١). على أن حديث ابن عمر عن رافع حديث مجمل، وجاء تفسيره من غير هذا الطريق عن رافع ، وعن غيره من الصحابة ».

وذهب البغوى ٢٥٥/٨ إلى أن المنهى عنه من المزارعة ما عقد على الجهالة أو الخطر، كما لو جعل حق العامل فى قطعة بعينها، فربما لا تنتج تلك القطعة شيئا، وربما لا تنبت إلا تلك القطعة، فيكون أحدهما ـ على أى حال ـ لا نصيب له.

وقال البيهقى رحمه الله ١٣٥/٦، ١٣٦: « وحديث رافع حديث ثابت وفيه دليل على نهيه عن المعاملة عليها ببعض ما يخرج منها ؛ إلا أنه أسنده عن بعض عمومته مرة، وأرسله أخرى، واستقصى فى روايته مرة، واختصره أخرى. وتابعه على روايته جابر وغيره.

وزاد ابن حجر ـ فى الفتح ١٩/٥ ـ الأمر توضيحا، فقال: « وقد استظهر البخارى لحديث رافع بحديث جابر وأبى هريرة ـ أى ذكر حديثهما الموافق لحديث رافع ـ رادًّا على من زعم أن حديث رافع فرد، وأنه مضطرب، وأشار إلى صحة الطريقين عنه،حيث روى عن النبى ﷺ،

(١) وهو حديث ابن عمر المتفق على صحته : أعطى رسول الله ﷺ خيبر ليهودَ أن يعملوها ويزرعوها ، ولهم شطر ما يخرج منها .

وروى عن عمه عن النبى ﷺ، وأشار إلى أن روايته بغير واسطة مقتصرة على النهى عن كِرَاء الأرض، وروايته عن عمه مفسرة للمراد، وهو ما بيَّنه ابن عباس فى روايته من إرادة الرفق والتفضيل، وأن النهى عن ذلك ليس للتحريم».

البيــان

سبق بيان أن أحد العمين هو: **ظهير بن رافع** ، فى الخبر السابق.

وأما العم الثانى، فقال ابن حجر فى الفتح ١٩/٥: « قال الكلاباذى: لم أقف على اسمه. وذكر غيره أن اسمه **مُظَهِّر** ـ بضم الميم وفتح الظاء وتشديد الهاء المكسورة ـ ضبطه عبدُ الغنى وابن ماكولا. هكذا زعم بعض من صنف المبهمات » (١).

(ز) قال ابن حجر فى الإصابة ١٤٦/٦ (٨٢٦٣) فى ترجمة « مُهَيْر » ـ بالتصغير وبالميم ـ ابن رافع: « عم رافع بن خديج. ذكره الطبرى والبغوى وابن السكن فى الصحابة ».

قال فى الإصابة وفى الفتح ٢٠/٥:

٧٣٧/٣١٥ـ أخرجوا ـ أى الطبرى والبغوى وابن السكن ـ طريق سعيد بنِ أبى عَرُوبة، عن يَعْلَى بن حكيم، عن سليمان بن يَسَارٍ،عن رافع بن خَدِيج، أن بعضَ عمومته ـ يزعم قتادة أن اسمه مُهَيْر ـ قال: نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان بنا رافقا.. . الحديث.

قال فى الفتح: « فهذا أَوْلى أن يُعتَمد، وهو بوزن أخيه ظُهير، كلاهما بالتصغير » .

قلت: قد مرَّ الحديث بالإبهام من رواية سعيد بن أبى عروبة، وأيوب بن أبى تميمة، عن يعلى ابن حكيم.

وروى **البيهقى** ١٣١/٦ **والخطيب** ص١٥٩(٨٣) هذا الحديث من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد بن أبى عَرُوبة به، لكنه قال: قال قتادة: اسمه ظُهَيْر.

وساقه الخطيب فى معرض الحجة لكونه ظُهَيْرًا، فلعل الخطيب رحمه الله صحف «مُهَيْرًا» إلى: «ظهير»، أو لعله من تَصْحِيف مَنْ دون سعيد من الرواة. والله أعلم.

أما ابن بشكوال فروى ٦٥١/٢ بسنده إلى الدارقطنى قال:

« وأما مظهِّر فهو مظهِّر بن رافع بن عدى الأنصارى، أخو ظُهَيْر بن رافع، وهما عمَّا رافع بن خديج، لهما صحبة، روى عنهما ابن أخيهما رافع بن خديج، شهد مظهِّر أحدًا، وقتله يهود فى خلافة عمر رضى الله عنه ».

---

(١) وترجم له الذهبى فى تجريد أسماء الصحابة ٨٠/٢ ، وابن حجر فى الإصابة ١٠٥/٩ ، ١٠٦ (٨٠٣٠) .

٣١٦ـ (ب) (١) : حَدِيثُ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهِ : ثَنَا (٢) فَنَّجٌ ، قَالَ : كُنْتُ أَعْمَلُ فِي الدَّيْنَبَاذِ . (٣) وذَكَرَ حَدِيثًا فِيه : عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَ فَنَّجٌ بِحَدِيثٍ عَنْ (٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «مَنْ نَصَبَ شَجَرَةً فَصَبَرَ عَلَى حِفْظِهَا . . . » الحديث .

هو : وَبَرُ بْنُ يَحَنَّس (٥) من الصحابة .

٧٣٨/٣١٦ـ روى هذا الحديث أحمد ٦١/٤، ٣٧٤/٥ قال:

ثنا عبد الرزاق، قال: نا داود بن قيس الصَّنْعَانى، قال: حدثنى عبد الله بن وهب، عن أبيه، قال: حدثنى فَنَّجٌ، قال: كنت أعمل فى الدَّيْنَبَاذ، وأعالج فيه، فقدم يَعْلَى بن أميَّة أميرًا على اليمن، وجاء معه رجال من أصحاب رسول الله ﷺ، فجاءنى رجل ممن قدم معه، وأنا فى الزرع أصرف الماء فى الزرع، ومعه فى كمه جَوْزٌ، فجلس على ساقية من الماء، وهو يكسر من ذلك الجوز ويأكل، ثم أشار إلى فَنَّج، فقال: يا فارسى، هَلُمَّ ! قال: فدنوتُ منه، فقال الرجل لِفَنَّج: أتضمن لى غرس هذا الجَوْز على هذا الماء ؟ فقال له فَنَّجٌ: ما ينفعنى ذلك؟ فقال الرجل: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول بأُذُنَىَّ هاتين: « **مَنْ نَصَبَ شجرةً فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تُثْمِر كان له فى كل شىء يصاب من ثمرتها صدقةٌ عند الله عز وجل** ».

فقال فَنَّجٌ: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم. قال فَنَّجٌ: فأنا أضمنها. قال: فمنها جَوْز الدَّيْنَبَاذ.

فنج ـ بفتح الفاء وتشديد النون المفتوحة بعدها جيم ـ وثَّقه ابنُ حبان، وقال ابن حجر: مجهول، ولم يذكر ابن أبى حاتم فيه جرحًا ولا تعديلا (٦)، وفى الإسناد عبد الله بن وهب بن منبه، قال ابن حجْر: مقبول.

قال ابن حجر فى تعجيل المنفعة ص٣٣٦ عن هذا الحديث: « وهو منكر ».وقال الهيثمى فى المجمع٦٨/٤: « رواه أحمد وفيه فنَّج، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يوثِّقه ولم يجرحه، وبقية رجاله ثقات».

ورواه ابن بشكوال٧٦٧/٢، ٧٦٨(٢٧٣)بسنده إلى حامد بن يحيى،عن عبد الرزاق به.

البيـان

قال ابن بشكوال ٧٦٨/٢: « الرجل المذكور هو: **وبر بن يَحَنَّس**» بالياء المثناة التحتانية بعدها هاء مهملة، فنون فسين مهملة ـ قال ابن حبان: « يقال: له صحبة» وقال الواقدى: وفى سنة عشر

---

(١) فى « ز » : ك . (٢) فى « خ ، ز » : حدثنا . (٣) فى « خ » : الدينار .
(٤) هذا اللفظ ساقط من « ز » . (٥) فى « ز » : لحيس .
(٦) تعجيل المنفعة صـ ٣٣٥ ، ٣٣٦ (٨٦٢)، الجرح والتعديل ٩٣/٧ .

٣١٧(١) ـ (١): حَديثُ ابْنِ رِفاعَةَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَكْثَرُ الأَنْصَارِ أَرْضًا. قَالَ: «ازْرَعْ». قُلْتُ: هِيَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِك. قَالَ: «فَبُورٌ». رواه أبو أحمد الحاكم.

قال العلائي في كتابه «الوَشْيُ الْمُعْلِمْ» فيمن روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ: لرفاعةَ ابنان: عُبَيْدٌ، ومُعاذٌ. وهذا المبهم يحتمل كُلاً منهما. والأظهر أنه عُبَيْد.

قدم وبر بن يحنس على الأبناء من عند النبي ﷺ، فنزل على بنات النعمان بن برزخ، فأسلمن، وبعث إلى فيروز الديلمي فأسلم، وإلى مركنود فأسلم، وكان ابنه عطاء أول من جمع القرآن ـ يعني باليمن ـ (٢).

٧٣٩/٣١٦ ـ قال ابن بشكوال:

«الحجة في ذلك ما قرأت بخط عبد الملك أحمد بن محمد بن عبد البر، قال: قال لنا أحمد ابن خالد: قال لنا أبو محمد الكشورى: أنبا بعض مشايخنا، أن هذا الرجل من أصحاب النبي ﷺ وبر بن يحنس الذى بعثه النبي ﷺ إلى اليمن. قال لنا أحمد بن خالد الكشورى: ثم صار جَوْز اليمن منها، أخبرنا بذلك بعض مشايخنا. هذا آخر ما نقلته من خط ابن عبد البر رحمه الله».

الدِّيْنَبَاذ: بفتح الدال المهملة وكسرها، وسكون الياء آخر الحروف، وبعد النون باء موحدة، وآخره ذال معجمة ـ موضع باليمن كثير الجوز (٣).

وقال ياقوت ٥٤٥/٢: من قرى مرو عند ريكنج عبدان.

٧٤٠/٣١٧ ـ لم أجد هذا الحديث بهذا الإسناد فيما وقفت عليه، والذى وجدته هو ما رواه الطبراني ٢٦٦/٤، ٢٦٧ (٤٣٧٣) قال:

حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا هشام بن عَمَّار، ثنا يحيى بن حمزة، ثنا عتبة بن أبي حَكِيم، أن عبد الرحمن بن أبي قيس حدثه، عن رفاعة بن رافع بن خديج، عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسول الله، أنا أكثر الأنصار أرضًا، قال: «ازرع». قلتُ: هي أكثر من ذلك. قال: «فَبُورٌ».

عبد الرحمن بن أبي قيس، قال البخارى وأبو حاتم: لا يتابع على حديثه (٤)، وعتبة بن أبي حكيم صدوق يخطئ كثيرا.

---

(١) هذا الحديث ساقط من «خ». (٢) الإصابة ٣١٣/٦، ٣١٤ (٩١٠٥)، أسد الغابة ٨٣/٥.

(٣) القاموس المحيط ص ٤٢٥.

(٤) انظر: الجرح والتعديل ٥/ ٢٧٨ وفيه: عبد الرحمن بن قيس، والمغنى فى الضعفاء ٣٨٥/٢، وميزان الاعتدال ٥٨٤/٢ وأورد الحديث وقال: قال العقيلي: لم يأت «بور» إلا في هذا الحديث.

بَابُ الْقَرْضِ

٣١٨ـ (ع) : حَدِيثُ أَبِي الْيَسَرِ مَرْفُوعًا : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا (١) ..» وفيه (٢) :قال أبو اليَسَرِ لِغَرِيمِهِ : اذْهَبْ فَهِيَ لَكَ . وكَانَ (٣) مُعْسِرًا .

غريمه هو :الحارث بن يزيدَ الجُهَنِي (٤) . / [ز٤٣/ب]

(ب) : ذكره ابن وهب في جامعِه .وقيل : أبو لبابة بَشيرُ بنُ عَبْد المُنْذِرِ الأنصاريّ.

٣١٨/٧٤١ـ روى هذا الحديث الدارمي:ك: البيوع، ب: فيمن أنظرمعسراً ٢/٢٦١ قال:

حدثنا أحمد بن عبد الله، ثنا زائدة، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن ربعي أبي اليسَرَ (كذا والصواب: عن اليَسَر) قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: « **من أنظر مُعْسِرًا أو وَضَعَ عنه أظله الله في ظلّه يوم لا ظلّ إلا ظله** ». قال: فبزق في صحيفته، فقال: اذهب فهي لك ـ لغريمه ـ وذكر أنه كان معسرا.

زائدة هو ابن قُدَامة الثقفي، ورِبْعِي هو ابن حِرَاش، وأبو اليَسَر هو كعب بن عمرو، وفي الإسناد عبد الملك بن عمير، وهو ثقة ؛ لكنه مُدَلِّس من الثالثة، ولم يُصَرِّحْ بالسماع في أيٍّ من الروايات عنه.

رواه **القضاعي** في مسند الشهاب ١/٢٨١، ٢٨٢(٤٦٠) بسنده إلى إبراهيم بن شريك بن الفضل، **والخطيب** ص ٥٤(٣١) بسنده إلى يعقوب بن سفيان، **كلاهما عن أحمد بن عبد الله بن يونس به**

ورواه **ابن أبي شيبة** ٧/١١(٢٢١١) بسنده إلى زائدة، **وأحمد** ٣/٤٢٧ بسنده إلى زائدة، **والطبراني** ١٩/١٦٥، ١٦٦(٣٧٢)بسنده إلى زائدة، **والقضاعي**١/٢٨٢(٤٦١) بسنده إلى شريك، **كلا هما عن عبد الملك بن عمير** بالمرفوع فقط، من غير قصة غريم أبي اليسر.

ورواه **مسلم**: ك: الزهد والرقائق، ب:حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليَسَر٤/٢٣٠١، ٢٣٠٢(٣٠٠٦)بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، **وابن حبان**٧/٢٥١(٥٠٢٢)بسنده إلى أبي حاتم، **وأخطأ الحاكم فاستدركه** ٢/٢٨، ٢٩ من نفس طريق مسلم، وقال:« هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبي،**والبيهقي**٥/٣٥٧بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، **والطبراني**١٩/١٦٨، ١٦٩(٣٧٩)بسنده إلى حاتم بن إسماعيل، **والقضاعي**١/٢٨٢، ٢٨٣(٤٦٢) بسنده إلى حنظلة بن عمرو الزُّرَقي، **جميعا عن أبي حَزْرَة يعقوب بن مجاهد، عن عبادة بن الوليد**

---

(١) في « ز » : معشرا .
(٢) هذا اللفظ ساقط من : « ز » .
(٣) في « ز » : فكان .
(٤) في « خ » : الجهيني .

....

ابن عبادة بن الصامت، قال: خرجت أنا وأبى نطلب العلم فى هذا الحى من الأنصار قبل أن يهلكوا، فكان أولَ من لَقِينَا أبو اليَسَر... فذكر حديثًا طويلا، وفيه قول أبى اليَسَر: كان لى على فلان بن فلان الحَرَامى (١) مال... الحديث.

وروا**ه الطبرانى** ١٧٠/١٩(٣٨٠) بسنده إلى حنظلة بن عمرو، **وأبو نعيم** ١٩/٢، ٢٠ بسنده إلى حاتم بن إسماعيل **كلاهما، عن أبى حَزْرَةَ به**، بالمرفوع فقط من غير قصة.

ورواه الطبرانى ١٦٦/١٩(٣٧٣) بسنده إلى عون بن عبد الله، قال: كان لأبى اليَسَر على رجلٍ دينٌ، فأتاه يتقاضاه... فذكر القصة والحديث.

ورواه ابن ماجة: ك: الصدقات، ب: إنظار المُعْسِر ٨٠٨/٢(٢٤١٩) بسنده إلى إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، **وأحمد**٤٢٧/٣ عن ابن عُلَيَّة، **والطبرانى** ١٦٧/١٩(٣٧٦) بسنده إلى بشر بن المفضل، **كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن معاوية، عن حنظلة بن قيس، عن أبى اليسر** بالمرفوع فقط من غير قصة.

ورواه ابن أبى شيبة ١١/٧ (٢٢١٢)، **والطبرانى** ١٦٦/١٩ (٣٧٤) من طريقه، عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد (وهو ابن على بن الحسين) عن أبيه، عن أبى اليَسَر، بالمرفوع.
وروى ابن بشكوال ٣٩٥/١ (١٢٣) القصة بسنده إلى زيد بن أسلم، قال: كان أبو اليَسَر بن عمرو الأنصارى يتقاضى غريمًا له... فذكر الحديث.

البيـــان

قال الخطيب: « **اسم غريم أبى اليَسَر هذا: الحارث بن يزيد الجُهَنى** ».

قال أحمد بن سيَّار: لا يعرف له حديث، إلا أنه مذكور فى حديث أبى اليسر (٢).

٧٤٢/٣١٨ـ روى ذلك الخطيب ص ٥٤، ٥٥ (٣١) قال:

أخبرنا القاضى أبوبكر أحمد بن الحسين الحُرَشِى،حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصَمّ، حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخَوْلانِى، حدثنا ابن وهب، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال: حدث جابر بن عبدالله، قال : قال أبو اليَسَر:كان لى على الحارث بن يزيد الجُهَنى مال،فطال حبسه إيَّاى،فجئته فأنكَمَأَ مِنِّى ...الحديث فى عسرة الحارث وقول أبى اليَسَر:فإنى أشهد على رسول الله ﷺ قال: « **إن أول من يستظل فى ظِلِّ الله يوم القيامة لَرَجُلٌ أَنْظَرَ مُعْسِرًا حتى يجد يَسَارَه**

---

(١) الحَرَامى ، بالمهملتين المفتوحتين ، نسبة إلى بنى حَرَام ، قال النووى فى شرح مسلم ٣٤/١٣ : « ورواه الطبرى وغيره بالزاى المعجمة مع كسر الحاء ، ورواه ابن ماهان : الجذامى ، بجيم مضمومة وذال معجمة » .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١١١/١ ، الإصابة ٣٠٩/١ (١٥٠٦) .

فيقتضيه، أو يتصدق بما له عليه من الحق » فمالي عليك صدقة أبتغي به وجه الله. ثم محا صحيفته.

رواه ابن بشكوال ٣٩٦/١(١٢٣) بسنده إلى يونس بن عبد الأعلى،عن ابن وهب به(١).

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٣٠٩/١ إلى محمد بن يسار، و عبد الغني بن سعيد في «المبهمات» من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن جابر، وقال: « رجاله ثقات مع انقطاعه».

قلت: سبق في حديث عبادة بن الوليد في الصحيح أنه « حرامي».

قال ابن حجر في الإصابة: « والحَرَامي مضبوط بالمهملتين، وفي الأنصار، فيحتمل أن يكون جهنيًا حليفًا للأنصار ».

وقيل: هو أبو لُبَابة بَشِيرُ بن عبد المُنْذِر، وقيل: اسمه: رفاعة، وقيل: اسمه: مروان، كان أحد النقباء ليلة العقبة. مات في خلافة علي، وقيل: مات بعد مقتل عثمان، ويقال: عاش إلى بعد الخمسين (٢).

٣١٨/٧٤٣ـ روى ذلك ابن بشكوال ٣٩٦/١، ٣٩٧ (١٢٣) قال:

أخبرنا أبو عمران موسى بن عبد الرحمن إجازةً، عن أبي عُمر النَّمري، قال: قرأت على محمد ابن إبراهيم بن سعيد: حدثك القاضي محمد بن يحيى بن مُفْرِح، فأقرَّ بِه، قال: ثنا جعفر بن محمد الموماني، قال: ثنا أبو حاتم الرازي، قال: ثنا أحمد بن برد، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي لُبَابة بن عبد المنذر الأنصاري، أنه جاء يتقاضى أبا اليَسَر دينًا له، فقال أبو اليَسَر : قولوا له: ليس هو ها هنا. فخرج بُنَيٌّ له صغير، فقال: إنَّ أبي أمر أن يقولوا: ليس هو ثَمَّ، فصاح أبو لبابة: يا أبَا اليَسَر، اخرُج إليَّ. فخرج إليه، فقال: ما حملك على هذا ؟ قال: العُسْر. قال: اللهِ ! قال: الله ! قال: اللهِ ! قال: الله ! قال أبو لُبَابة: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يحبُّ أن يستظل عن فَوْرِ جهنَّم ؟ » قال: قلنا: كُلُّنا. قال:سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ يحبُّ أن يستظل عن فَوْرِ جهنَّم ؟ » قال: قلنا :كُلُّنا. قال: « لِيُنْظِرْ غَرِيمًا، أو لِيَدَعْ لِمُعْسِرٍ ».**

وواضح أن هذه الرواية مخالفة لروايات الباب، إذ في روايات الباب أن أبا اليسر كان دائنا وهاهنا يذكر أنه المدين.

(١) في المطبوعة : عن أبي وهب ، وهو تصحيف .

(٢) أسد الغابة ٢٨٤/٥ ، تجريد أسماء الصحابة ١٨٩/٢ ، الإصابة ١٦٥/٧ (٩٧٢) ، ١٦٤/١ (٦٩٥) ، الجرح والتعديل ٣٧٥/٢ ، تهذيب التهذيب ٢٣٥/١٢ .

٣١٩ـ (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ أَسْتَلِفُ (١) ثَوْبَيْنِ .

هو : حُلَيْق (٢) . كذا ذكر الربيع بن أنس عن أنسٍ ، وفي حديثه عنه: أنه كان نَصْرَانِيًا ، والرواية أنه كان يهوديًا ، وهو الأشبه .

قلت : قال والدى : المعروف أن حُلَيْقًا (٢) نصراني .

الإنظار: التأخير والإمهال (٣).

فَوْر جهنم: ــ بفتح الفاء وسكون الواو ــ أى وهجها وغليانها (٤).

٣١٩/٧٤٤ـ روى هذا الحديث الخطيب ص ٥٨ (٣٤) قال:

حدثنا أبو الحسن على بن القاسم بن الحسن المُعَدِّل، إملاءً بالبصرة، حدثنا أبو روق الهزانى، حدثنا الكُدَيْمى محمد بن يونس، حدثنا محمدُ بن سعيد الأصبهانى بالكوفة (ح) وأخبرنا أبوالحسن محمد بن عُبيد الله الحنائى، أخبرنا أحمد بن سلمان النَّجَّاد، حدثنا أحمد بن نصر بن حرب النشائى ، حدثنا محمد بن سعيد ــ وهو الأَصْبهَانى ــ حدثنا عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أنس بن مالك قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل من اليهود أستسلفه ثوبًا إلى المَيسْرَة، فأتيتُه فقلتُ: أَسْلِفْ رسولَ الله ﷺ ثوبين إلى المَيْسَرة... الحديث فى رفضه، ورجوع أنس إلى النبى ﷺ، وذكره الحديث فى كراهة استدانة مَنْ ليس عنده ما يوفى عنه..

وروى نحوه البزار (كشف الأستار٢/١٠٣)(١٣٠٥) بسنده إلى أبى بكر بن عَيَّاش، عن عاصم الأَحْوَل، عن أنس قال: أرسل رسول الله ﷺ إلى يهودى يستقرضه إلى المَيْسَرة... فذكر نحوه.

قال البزار: لا نعلم رواه عن عاصم، عن أنس، إلا أبو بكر.

وعزاه بنحوه الهيثمى فى المجمع٤/١٢٦ للطبرانى فى الأوسط عن أنس، قال:بعث بى رسول الله ﷺ إلى يهودى أستسلف إلى الميسرة... الحديث.

البيـــان

قال الخطيب: « **اسم الرجل الذى التمس رسول الله ﷺ منه إسلافه الثوبين: حُلَيْق،** كذلك سماه الربيع بن أنس البكرى الخُرَاسَانى، عن أنس بن مالك، غير أن فى حديثه أنه كان نَصْرَانيا والرواية بأنه كان يهوديًا أشبه ».

---

(١) فى « ز » : أستسلف .

(٢) فى « ز » : خليق وخليقا . بالمعجمة ، وفى الهامش : الحديث فى مسند أحمد وغيره .

(٣) النهاية ٥/٧٨ .

(٤) النهاية ٣/٤٧٨ .

٣٢٠ـ (ك) : حَديثُ زَيْدِ بْنِ أسْلَمَ : عَنْ أَبِيهِ : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنَا عُمَرَ ابْنِ / الْخَطَّابِ فِي جَيْشٍ إِلَى الْعِرَاقِ . . . حَديثَ الموطَّأ بطوله في القرض (١) . وفيه: مرَّا بعَامِلٍ لِعُمَرَ . وفيه : فقال رَجُلٌ من جُلَسَاءِ عُمَرَ : لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا . . . الحديث . [ك٢٨/أ]

هو : عبد الرحمن بن عوف .

(ب) (٢) : قاله لي (٣) شيخنا أبو الحسن بن مغيث .

(و) (٤) : والعامل : أبو موسى الأشعري .

٣١٩/٧٤٥ـ روى ذلك أحمد ٢٤٣/٣، ٢٤٤ قال:

ثنا محمد بن يزيد، ثنا أبو سلمة صاحب الطعام، قال: أخبرني جابر بن يزيد، وليس بجابر الجُعْفِي، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى حُلَيْق النصراني ؛ ليبعث إليه بأثواب إلى المَيْسرة، فقال: ومتى المَيْسَرة ؟ والله ما لمحمدٍ سائقة ولا راعية(٥). فرجعتُ فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فلما رآني قال:« **كذب عدوُّ الله، أنا خير من يابع، لأن يلبس أحدكم ثوبًا من رقاعٍ شتى خيرٌ له من أن يأخذ بأمانته ـ أوفي أمانته ـ ما ليس عنده** ».

قال أبو عبد الرحمن: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده.

أبو سلمة صاحب الطعام اسمه عثمان، وهو وشيخه من رجال المسند، ولم أجد فيهما جرحًا ولا تعديلا، والربيع بن أنس البكري صدوق يتشيع وله أوهام.

رواه الخطيب ص ٥٩ (٣٤) بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه به.

قال الهيثمي في المجمع ١٢٥/٤، ١٢٦: « رواه أحمد... وفيه راوٍ يقال له جابر بن يزيد، قال: وليس بالجعفي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات ».

ثاغية: غنمة، والثُّغَاء: صياح الغنم (٦).

راغية: الرغاء: صوت الإبل (٧).

٣٢٠ / ٧٤٦ـ روى هذا الحديث الشافعي ١٠٣/٢، ١٠٤ قال:

أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عبد الله وعُبَيْدَ الله ابني عمر بن الخطاب خرجا

---

(١) في « ز » :العرس.
(٢) ساقط من : « ز » .
(٣) هذا اللفظ ساقط من « خ » .
(٤) ساقط من : « ز » .
(٥) كذا في المسند ، وفي رواية الخطيب من طريق أحمد : « ثاغية ولا راغية » . وكذا ذكره الهيثمي ، وهو الأصوب .
(٦) النهاية ٢١٤/١ .
(٧) النهاية ٢٤٠/٢ .

في جيش العراق، فلما قفلا مرّا بعاملٍ لعمر، فرحّب بهما وسهّل... الحديث بطوله في القرض، وأمر عُمَرَ لهما أن يؤديا المال والربح. فقال رجل من جلساء عمر رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين، لو جعلتّه قِرَاضًا ! فأخذ عمر رأس المال ونصفَ ربحه، وأخذ عبد الله وعبيد الله نصف ربح ذلك المال.

هذا إسناد صحيح.

رواه البيهقي ٦/١١٠، ١١١، **والبغوي** في شرح السنة ٨/٢٥٩ ـ ٢٦٠، بسندهما إلى الربيع ابن سليمان عن الشافعي به.

البيـــان

عامل عمر الذى مرّا به هو: **أبو موسى الأشعرى، واسمه: عبد الله بن قيس بن سُلَيْم بن حضّار.** أسلم وهاجر إلى الحبشة، وقيل: لم يهاجر إليها وإنما صادف قدومه على النبى ﷺ قدومَ السفينتين من أرض الحبشة، استعمله عمر ـ ومن بعده عثمان ـ على البصرة، ثم ولاه عثمان الكوفة،وكان أحد الحكمين في قضية التحكيم، مات بالكوفة ـ وقيل: بمكة ـ سنة اثنتين وأربعين، وقيل: سنة أربع وأربعين، وقيل: سنة تسع وأربعين، وقيل: سنة اثنتين وخمسين، وقيل: ثلاث وخمسين (٥).

٧٤٧/٣٢٠ـ روى ذلك مالك: ك: القراض، ب: ما جاء في القراض ٢/٦٨٧، ٦٨٨(١) قال:

عن زيد بن أسلم ؛ أنه قال: خرج عبد الله وعُبيد الله ابنا عمر بن الخطاب في جيش إلى العراق، فلما قفلا مرّا على أبي موسى الأشعرى، وهو أمير البصرة، فرحّب بهما وسهّل... الحديث بالنص السابق في الإبهام.

رواه البيهقي ٦/١١٠، ١١١ بسنده إلى يحيى بن عبد الله بن بُكَيْر، **وابن بشكوال** ٢/٥٩٧ (٢٠٤) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، **كلاهما عن مالك به.**

وأما جليس عمر القائل: « لو جعلته قِرَاضًا » فقال النووى في الإشارات ص ٤٩٤، ٤٩٥ بذيل الأسماء المبهمة وصـ ٢٨ لاهور: إنه « **عبد الرحمن بن عوف** ».

ولم أعثر على رواية تفيد ذلك.

وقال ابن بشكوال ٢/٥٩٧: « الرجل هو عبد الرحمن بن عوف. **قال لي ذلك شيخنا** أبوالحسن عند قراءة هذا الحديث عليه » وقد سبقت ترجمة عبد الرحمن في الخبر (١٦٤).

---

(١) أسد الغابة ٣/٢٤٥، ٢٤٦ ، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٣٠ ، الإصابة ٤/١١٩ ، ١٢٠ (٤٨٨٩).

٣٢١ـ (ب) : حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْناً كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي المَسْجِد، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا . . . الحديث .

هو : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَدْرَدٍ ، كما في صحيح مسلم (١) .

٣٢١/٧٤٨ـ روى هذا الحديث البخاري:ك:الصلاة،ب:التقاضي والملازمة في المسجد٩١/١ قال:

حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا عثمان بن عُمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري،عن عبد الله بن كعب بن مالك؛ أنه تقاضى ابنَ أبي حدردٍ دَيْنًا كان له عليه،في المسجد، فارتفعت أصواتهما، حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما، حتى كشف سِجْفَ حجرته، فنادى:« **يا كَعْبُ** ». قال: لبيكَ يا رسول الله. قال:« **ضَعْ من دَيْنِك هذا** » وأومأ إليه، أي الشطْر(٢). قال: لقد فعلتُ يا رسول الله. قال: « **قُمْ فاقْضِه** ».

يونس هو ابن يزيد.

رواه أيضا: ك: الصلح، ب: الصلح بالدين والعين ١١٥/٢، ك: الخصومات، ب: كلام الخصوم بعضهم في بعض ٦١/٢ بسنده إلى عثمان بن عمر، ك: الصلاة، ب: رفع الصوت في المساجد٩٣/١ بسنده إلى عبد الله بن وهب، ك: الصلح، ب: الصلح بالدين والعين ١١٥/٢ تعليقا: وقال الليث، **ومسلم:** ك: المساقاة، ب: استحباب الوضع من الدين ١١٩٢/٣(١٥٥٨) بسنده إلى عبد الله بن وهب، وإلى عثمان بن عمر، **وأبو داود:** ك: الأقضية، ب: في الصلح ٣٠٤/٣ (٣٥٩٥) بسنده إلى ابن وهب، **والنسائي:** ك: آداب القضاة، ب: حكم الحاكم في داره ٢٣٩/٨، ٢٤٠ بسنده إلى عثمان بن عمر، **وابن ماجة:** ك: الصدقات، ب: الحبس في الدين والملازمة ٨١١/٢(٢٤٢٩) بسنده إلى عثمان بن عمر، **والدارمي:** ك: البيوع، ب: في إنظار المعسر٢٦١/٢ عن عثمان بن عمر، **وابن حبان**٢٥٢/٧(٥٠٢٦) بسنده إلى ابن وهب، **والبيهقي**٦٣/٦، ٦٤ بسنده إلى عثمان بن عمر، **والطبراني**٦٧/١٩، ٦٨(١٢٧- ١٢٩) بسنده إلى عثمان بن عمر، وإلى الليث ابن سعد، وإلى عبد الله بن وهب، **وابن بشكوال** ٨٢٣/٢(٢٩٧) بسنده إلى عثمان بن عمر،**جميعا عن يونس بن يزيد به.**

البيـــان

ابن أبي حدرد اسمه: **عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي**، واسم أبي حدرد: سَلامةُ بنُ عُمَيرٍ، وقيل: عبد بن عمير. شهد عبد الله الحديبية وخيبر وما بعدهما، وتوفي سنة إحدى وسبعين، وكان عمره إحدى وثمانين سنة (٣).

---

(١) زاد في « ز » : والله أعلم .　　　(٢) يعني : أشار إليه أن ضع عنه شطر الدين .

(٣) أسد الغابة ١٤٣/٣ ، تجريد أسماء الصحابة ٣٠٤/١ ، الإصابة ٥٤/٣ ، ٥٥ (٤٦١٢) .

....

٣٢١ /٧٤٩- روى ذلك البخارى: ك: الخصومات، ب: الملازمة ٢/٦٢، ك: الصلح، ب: هل يشير الإمام بالصلح ٢/١١٤ قال:

حدثنا يحيى بن بُكَيْر، حدثنا الليث، حدثنى جعفر بن ربيعة ـ وقال غيره: حدثنى الليث، قال: حدثنى جعفر بن ربيعة [(١)] ـ عن عبد الرحمن بن هُرْمُز، عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصارى، عن كعب بن مالك رضى الله عنه، أنه كان له على عبد الله بن أبى حَدْرَدٍ الأسلمِىِّ دين، فلقيه، فلزمه، فتكلما حتى ارتفعت أصواتهما، فمرَّ بِهِمَا النبىُّ ﷺ، فقال: «**يا كعب**» وأشار بيده، كأنه يقول: النصف، فأخذ نصف ما عليه، وترك نصفا.

علقه مسلم: ك: المساقاة، ب: استحباب الوضع من الدين ٣/١١٩٣ (١٥٥٨) ـ ومن **طريقه ابن بشكوال** ٢/٨٢٤ (٢٩٧) ـ قال: روى الليث بن سعد، **ورواه النسائى:** ك: آداب القضاة، ب: إشارة الحاكم على الخصم بالصلح ٨/٢٤٤ بسنده إلى شعيب بن الليث، **والبيهقى** ٦/٥٢ بسنده إلى يحيى بن بُكَيْر، **والطبرانى** ١٩/٩٢ (١٧٨) بسنده إلى عبد الله بن صالح، **جميعا عن الليث بن سعد به.**

ورواه الطبرانى ١٩/٩٢ (١٧٧) بسنده إلى ابن لَهِيعة، عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز به.

السِّجْف: بكسر السين المهملة: الستر[(٢)]، وقيل: لا يسمى سجفاً إلا أن يكون مشقوق الوسط كالمصراعين.

---

(١) ما بين الشرطتين فى حديث الخصومات فقط . قال المزى فى التحفة ٨/٣١٠: « قيل : إن قوله : « وقال غيره» «كنى به عن» عبد الله بن صالح » .

(٢) النهاية ٢/٣٤٣ .

بَابُ الشُّفْعَة

٣٢٢- (١) حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ الشَّرِيدِ ، قَالَ /: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ » . [ز٤٤/أ]

هو : عمرو / بن الشَّريد . كما رواه النسائى مبهمًا ومبينًا . [خ٦/ب]

٧٥٠/٣٢٢ـ هذا الحديث عزاه المزى فى التحفة ١٥٢/٤، ١٥٣ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الشروط، من طريق:

زكريا بن يحيى، عن أبى مَعْمَر إسماعيل بن إبراهيم الهُذَلى، عن هُشَيْم، عن منصور، عن الحكَم، عن عمرو بن شعيب، عن رجل من آل الشريد، قال: قال النبى ﷺ: « **الجار أحقُّ بسَقْبِه**».

البيــان

الرجل هو: عمرو بن الشريد بن سُوَيْد، الثقفى، أبو الوليد الطائفى، حجازى تابعى، ثقة، من الثالثة (١).

٧٥١/٣٢٢ـ عزا ذلك المزى فى التحفة ١٥٢/٤ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الشروط، من طريق:

زكريا بن يحيى، عن محمد بن عُبَيْد بن حِسَاب، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جُرَيْجَ، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشَّرِيد، قال: قال النبى ﷺ: « **الجار أحقُّ بسَقْبِه** ».

هذا حديث مرسل.

والصواب: روايته عن عمرو بن الشريد، عن أبيه، عن النبى ﷺ.

رواه النسائى: ك : البيوع، ب: ذكر الشفعة وأحكامها ٣٢٠/٧ قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا حُسَيْن المُعَلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو ابن الشَّرِيد، عن أبيه، أن رجلا قال: يا رسول الله، أرضى ليس لأُحد فيها شركة ولا قسمة إلا الجوار ـ فقال رسول الله ﷺ: « **الجار أحقُّ بِسَقْبِه** ».

هذا إسناد حسن، فيه عمرو بن شعيب، صدوق.

رواه ابن ماجة: ك: الشفعة،ب:الشفعة بالجوار٨٣٤/٢(٢٤٩٦)بسنده إلى أبى أسامة حماد ابن أسامة، **والطحاوى**١٢٤/٤بسنده إلى أبى أسامة، **وأحمد**٣٨٩/٤عن عبد الوهاب بن عطاء،

---

(١) الجرح والتعديل ٢٣٨/٦ ، تهذيب التهذيب ٤٣/٨ ، تقريب التهذيب ٧٢/٢.

وعن روح بن القاسم، وعن الخفاف،٤/٣٩٠عن يحيى بن سعيد،**والطبراني٧/٣١٩**(٧٢٥٣) بسنده إلى أبي أسامة،**جميعاً عن حسين المعلِّم، عن عمرو بن شعيب،عن عمرو بن الشريد،عن أبيه به.**

وتابع عمرو بنَ شعيب عليه عبدُ الله بن عبدالرحمن بن يعلى الطائفي، وهو صدوق يخطئ.

علَّقه الترمذي عنه ـ وقال: حديث حسن ـ ك: الأحكام، ب: ما جاء في الشفعة ٤/٦١٠، وعزاه المزي في التحفة ٤/١٥٢ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: الشروط، بسنده إلى المعافى بن عمران، وإلى عبد الرحمن بن مهدي، **وعبد الرزاق** ٨/٧٧ (١٤٣٨٠)، **والبيهقي** ٦/١٠٥ بسنده إلى أبي عاصم، **وأحمد**٤/٣٨٩ عن إسحاق بن سليمان، **والطيالسي** ص١٣١(٩٧٣)، **والطبراني** ٧/٣١٩ (٧٢٥٤) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، **جميعا عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه به.**

ورواه عمرو بن الشريد عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، ومن الرواة من ذكر قصة لسعد بن أبي وقاص و المسور بن مخرمة:

رواه البخاري: ك: الشفعة، ب: عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع ٢/٣٢ بسنده إلى ابن جريج، ك: الحِيَل، ب: في الهبة والشفعة ٤/٢٠٦ بسنده إلى ابن عيينة، ٢٠٦، ٢٠٧ بسنده إلى الثوري، ب: احتيال العامل ليهدى إليه ٤/٢٠٧ بسنده إلى الثوري، **وأبو داود**: ك: الإجارة، ب: في الشفعة ٣/٢٨٦(٣٥١٦) بسنده إلى ابن عيينة، **والنسائي**: ك: البيوع، ب: ذكر الشفعة وأحكامها ٧/٣٢٠ بسنده إلى ابن عيينة، **وابن ماجة**: ك: الشفعة، ب: الشفعة بالجوار ٢/٨٣٣ (٢٤٩٥) بسنده إلى ابن عيينة، **والشافعي** ٢/١١٩ عن ابن عيينة، **وعبد الرزاق** ٨/٧٧، ٧٨ (١٤٣٨٢)، عن ابن عيينة، **والطحاوي** ٤/١٢٣ بسنده إلى ابن عيينة، **وابن حبان** ٧/٣٠٩ (٥١٥٧، ٥١٥٨، ٥١٦٠) بسنده إلى ابن عيينة، وإلى روح بن القاسم، وإلى ابن جريج، **والبيهقي** ٦/١٠٥ بسنده إلى ابن عيينة، **وأحمد** ٦/١٠، ٣٩٠ عن سفيان بن عيينة، **والطبراني** ١/٣٢٧، ٣٢٨ (٩٧٦، ٩٧٧) بسنده إلى ابن عيينة، (٩٧٨) بسنده إلى روح بن القاسم،**جميعا عن إبراهيم ابن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ.**

---

(١) النهاية ٢/٣٧٧ .

بَابُ الغَصْبِ

٣٢٣-(خ) (١) : حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ : أَنَّ امْرَأَةً (٢) خَاصَمَتْ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ فِي حُدُودِ أَرْضِهِ . . . الحديثَ فِي دُعَائِهِ عَلَيْهَا بِالْعَمَى وذكره قوله عليه الصلاة والسلام(٣): « مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ . . . »

هي : أَرْوَى بِنْتُ أُوَيْسٍ (٤) .

السَّقْب: بالسين والصاد فى الأصل: القُرْب، والمعنى: أن الجار أحق بالشفعة من الذى ليس بجار (١).

٣٢٣ /٧٥٢- روى هذا الحديث عبد الرزاق ١١/١٠ (١٩٧٥٥) قال:

عن معمر، عن هشام بن عروة، أن امرأةً خاصمت سعيدَ بن زيد بن عمرو بن نُفَيْل إلى مروان فى حدود أرضه، فقال سعيد: أنا أُغَيِّرُ حدودها، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول « **من سَرَق من الأرض شبراً طُوِّقَه من سبع أَرَضِين** » ؟ قال: فقال مروان: فذلك إليك إذًا. فقال سعيد: اللهم إنْ كانت كاذبةً فأعْمِ بصرَها، واقتُلْها فى أرضها. قال: فعَمِيتْ، ثم ذهبت تمشى فى أرضها، فوقعت فى بئرٍ لها، فماتت. ثم جاء السيل بعد ذلك فكسح الأرض، فخرجت الأعلام كما قال سعيد.

هذا سندٌ منقطع، لم يسمع هشام من سعيد، إنما رواه عن أبيه عنه، كما سيأتى فى البيان.

رواه الخطيب ص ٣٠ (١٦) بسنده إلى أحمد بن منصور الرَّمَادى، عن عبد الرزاق به.

البيــان

اسم المرأة: **أَرْوَى بنت أُوَيْسٍ**، وأَرْوَى بفتح الهمزة وسكون الراء، والقصر، باسم الحيوان الوحشى المشهور(٥).

٣٢٣ /٧٥٣- روى ذلك البخارى: ك: بدء الخلق، ب: ما جاء فى سبع أرضين ٢/٢٠٨ قال:

حدثني عُبَيْدُ بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد بن عمرو ابن نُفَيْل، أنه خاصمته أروى فى حقٍّ زعمتْ أنه انتقصه لها إلى مروان، فقال سعيد: أنا أنتقِصُ من حقها شيئًا ؟ أشهدُ لسمعتُ رسول الله ﷺ يقول « **من أخذ شِبْرًا من الأرض ظلمًا، فإنه يُطَوَّقُه**

---

(١) فى « ز » (١) .
(٢) فى « ز » : عن .
(٣) فى « ز » : صلى الله عليه وسلم .
(٤) فى « ز » : أوس .
(٥) انظر فتح البارى ٥/٧٦ .

يوم القيامة من سبع أرضين ».

هشام هو ابن عروة.

رواه مسلم: ك: المساقاة، ب: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ٣/١٢٣١ (١٦١٠) عن أبي الربيع الزهراني، **والبيهقي** ٩٨/٦ بسنده إلى أبي الربيع الزهراني، **وأبو يعلى** ٢٥٥/٢(٩٦٢) عن أبي الربيع، **والطبراني** ١٤٩/١، ١٥٠(٣٤٢) بسنده إلى عارم أبي النعمان، **وأبونعيم** ٩٦/١ بسنده إلى عارم أبي النعمان، **جميعا عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه بالقصة**، وفيه تسميتها أَرْوَى بنت أُوَيْس، وأنه دعا عليها فعميت، ووقعت فى حفرة فى أرضها فماتت.

ورواه مسلم فى الموضع نفسه عن حرملة بن يحيى. **وأبو يعلى** ٢٤٩/٢، ٢٥٠(٩٥١) عن أحمد بن عيسى المصرى، كلاهما عن عبد الله بن وهب، عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، عن سعيد بن زيد بنحوه.

ورواه أحمد ١٨٨/١، ١٩٠ عن يزيد بن هارون، **والطيالسى** ص ٣٢ (٢٣٧) واللفظ له، **وأبو يعلى** ٢٥١/٢ (٩٥٥) بسنده إلى يزيد بن هارون، **كلاهما عن ابن أبى ذئب، عن الحارث ابن عبد الرحمن، عن أبى سلمة**، قال: أرسلنا مروان لنُصْلِح بيْن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وبين امرأةٍ يقال لها أَرْوَى... فذكر القصة والحديث، من غير ذكر دعائه عليها.

ورواه أحمد ١٨٩/١ عن يزيد بن هارون، **وأبو يعلى** ٢٤٩/٢(٩٥٠) بسنده إلى يزيد بن زريع، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، قال: أَتتنى أروى بنت أويس فى نَفَرٍ من قريشٍ، فيهم عبد الرحمن بن عمرو بن سهل، فقالت: إن سعيد بن زيد قد انتقص من أرضى إلى أرضه ما ليس له... فذكر القصة والحديث من غير ذكر دعائه عليها.

ورواه أبو نعيم ٩٦/١ بسنده إلى عبد الله بن وهب، وإلى عُبَيْد الله بن عبد المجيد، كلاهما، عن عبد الله بن عمر العمرى، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن مروان أرسل إلى سعيد بن زيد ناسًا يكلمونه فى شأن أروى بنت أويس... فذكر القصة والحديث والدعاء.

ورواه أبو نعيم ٩٧/١ بسنده إلى محمد بن زيد بن مهاجر، أنه سمع أبا غطفان المُرِّىَّ يخبر أنَّ أَرْوَى بنت أويس أتت مروان بن الحكم مستغيثة من سعيد بن زيد... فذكر الحديث والقصة والدعاء.

ورواه أبو نعيم ٩٧/١ بسنده إلى يونس، عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أن أَرْوَى استعدت على سعيد بن زيد إلى مروان بن الحكم... فذكر القصة والدعاء، دون الحديث المرفوع.

ورواه الخطيب ص ٣٠، ٣١(١٦) بسنده إلى يزيد بن الهاد، عن أبى بكر بن محمد بن عمرو

ابن حزم قال: جاءت أروى بنة أويس إلى أبى: محمد بن عمرو بن حزم، فقالت: يا أبا عبد الملك، إن سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيْل قد بنى ضَفِيرةً فى حقى، فائتِه فأعلِمْه... الحديث فى ردِّه لها. وخروجها إلى عمارة بن حزم وعبد الله بن أبى سلمة، وخروجها للقاء سعيد، وذكر الحديث والقصة والدعاء.

(تنبيه):

ويتضح مما سبق من الروايات أن هذه المرأة ذهبت إلى أكثر من واحد تدَّعى ظلم سعيد لها ـ وهى كاذبة ـ وذلك ما دفع به رضى الله عنه إلى الدعاء عليها بهذا الدعاء.

وقد روى الحديث المرفوع فقط من غير قصة المخاصمة أو الدعاء:

رواه البخارى: ك: المظالم،ب: إثم من ظلم شيئًا من الأرض٢/٦٨ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **والدارمى:** ك: البيوع، ب: من أخذ شبرا من الأرض٢/٢٦٧بسنده إلى شعيب، **وابن حبان** ٧/٣٠٣ (٥١٤١) بسنده إلى معمر، **والبيهقى** ٦/٩٨ بسنده إلى شعيب، **وأحمد** ١/١٨٨ بسنده إلى معمر، و١٨٩ بسنده إلى شعيب، وإلى الزُّبيدى، وإلى يونس ـ أو أبو أويس ـ، **وأبو يعلى** ٢/٢٥٢ (٩٥٦) بسنده إلى أبى أويس، **جميعا عن الزهرى، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل، عن سعيد بن زيد.**

وروواه **أحمد** ١/١٨٧، **والحميدى** ١/٤٤، ٤٥ (٨٣)، **وأبو يعلى** ٢/٢٤٨، ٢٥٠، ٢٥١ (٩٤٩، ٩٥٣) عن أبى خيثمة، وعن عمرو الناقد. **جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن سعيد بن زيد،** لم يذكر عبد الرحمن بن عمرو بن سهل.

ورواه **مسلم** فى الموضع السابق عن يحيى بن أيوب، وقتيبة، وعلى بن حُجْر، **والبيهقى** ٦/٩٨ بسنده إلى على بن حُجْر، **وأبو يعلى** ٢/٢٥٣ (٩٥٩) عن يحيى بن أيوب، **والطبرانى** ١/١٥٣ (٣٥٥) بسنده إلى سعيد بن أبى مريم، **جميعا عن إسماعيل بن جعفر** ـ وعند الطبرانى: محمد بن جعفر ـ **عن العلاء بن عبد الرحمن، عن عباس بن سهل بن سعد الساعدى، عن سعيد ابن زيد.**

ورواه مسلم فى نفس الموضع بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، **وأحمد** ١/١٨٨ عن يحيى بن سعيد، وابن نمير، **وأبو يعلى** ٢/٢٥٠ (٩٥٢) بسنده إلى محمد بن خازم، ٢٥٢ (٩٥٧) بسنده إلى أيوب، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد.**

بَابُ الْجَعَالَة

٣٢٤ـ (خ) : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ : فِي الرُّقْيَةِ عَلَى اللَّدِيغِ ، فَرَقَاهُ رَجُلٌ عَلَى شَاةٍ.

هو : أبو سعيد راوى الحديث .

قلتُ : كذا قال الخطيب ، وتَبِعَهُ ابْنُ الصَّلاح (١) .

قال والدى : وفيه نَظَرٌ ، من حيثُ أنَّ فى بعض طرقه عند مسلم ، من حديث أبى سعيد : فقام رجلٌ منَّا ، ما كُنَّا نَظُنُّه يُحْسِنُ رُقْيَة . . . الحديث . وفيه : فقلنا (٢) : أكنتَ تُحْسِنُ رُقْيَةً ؟ فقال : ما رَقَيْتُه إلا بفاتحة الكتاب . وفى رواية له : ما كنا نَأْبِنُه / بِرُقْيَةٍ . [ك٢٨/ب]

قال : وهذا ظاهر فى أنه غيره ، إلا أن يقال : لعلَّ ذلك وقع مرتين : مرةً لغيره ، ومرةً له . انتهى كلام والدى .

ويمكن تأويل الرواية التى أوردها على معنى:ما كان أصحابنا يظنونه يحسنُ / رقية. [ز٤٤/ب] **وهذا له نظائر معروفة ، لكنه على خلاف الظاهر ، كما ذكر أبقاه الله تعالى .**

٧٥٤/٣٢٤ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الإجارة، ب: ما يعطى فى الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب ٣٢/٦ قال:

حدثنا أبو النُّعمان، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبى بِشْرٍ، عن أبى المُتَوكِّل، عن أبى سعيد رضى الله عنه، قال: انطلق نفر من أصحاب النبى ﷺ فى سَفْرةٍ سافروها، حتى نزلوا على حيٍّ من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يُضَيِّفوهم، فلُدِغ سيدُ ذلك الحيِّ، فسَعَوْا له بكلِّ شَيْءٍ، لا ينفعه شىء، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهطَ الذين نزلوا، لعله أن يكون عند بعضهم شيءٍ فأتَوْهم، فقالوا: يأيها الرهطُ، إن سيدنا لُدِغ، وسَعَيْنا له بكل شىء، لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شىء؟ فقال بعضهم: والله إنى لأرقى... الحديث فى الرقية بفاتحة الكتاب، وأخذ الأُجرة عليها، وإقرار الرسول ﷺ لذلك.

أبو النعمان هو محمد بن الفضل، وأبو عَوَانة هو الوضاح بن عبد الله، وأبو بِشرٍ هو جعفر بن إياس، وأبو المتوكل هو على بن داود ـ أو دَوْد ـ.

رواه البخارى: ك: الطب، ب: الرقى بفاتحة الكتاب ١٦/٤ بسنده إلى شعبة، ب: النفث فى

---

(١) زاد فى «ز» : ثم النووى.

(٢) فى «ز»: فقلنا له.

الرقية ١٧/٤، ١٨ بسنده إلى أبي عوَانة، **وسلم**: ك: السلام، ب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار ١٧٢٧/٤ (٢٢٠١) بسنده إلى هشيم، وإلى شعبة، **وأبو داود**: ك: البيوع، ب: في كسب الأطباء ٢٦٥/٣ (٣٤١٨) بسنده إلى أبي عوانة، ك: الطب، ب: كيف الرقى ١٤/٤ (٣٩٠٠) بسنده إلى أبي عوانة، **والترمذى** ـ وقالَ: حديث صحيح ـ ك: الطب، ب: ما جاء فى أخذ الأجرة على التعويذ ٢٣٠/٦ ـ ٢٣٢ (٣١٤٢) بسنده إلى شعبة، **وابن ماجة**: ك: التجارات، ب: أجر الراقى ٧٢٩/٢ (٢١٥٦) بسنده إلى هشيم، وشعبة، **والطحاوى** ١٢٦/٤، ١٢٧ بسنده إلى هشيم، **والدارقطنى** ٦٤/٣ بسنده إلى شعبة، وبسنده إلى هشيم، **جميعا عن أبىَ بِشْر جعفر بن إياس، عن أبى المتوكل على بن دَوْدِ. عَن أبى سعيد رضى الله عنه به.**

ورواه البخارى: ك: فضائل القرآن، ب: فاتحة الكتاب ٢٢٨/٤، ٢٢٩ بسنده إلى عبد الله بن وهب، **ومسلم** فى الموضع السابق ١٧٢٨/٤ بسنده إلى يزيد بن هارون، **وأبو داود** فى الموضع السابق (٣٤١٩) بسنده إلى يزيد بن هارون، **وابن حبان** ٦٣٧/٧، ٦٣٨ (٦٠٨٠) بسنده إلى يزيد ابن هارون، **كلاهما عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أخيه مَعْبَدَ، عن أبى سعيد**، وفيه: « فقام رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية » وفي رواية: « ما كنَّا نَأْبِنُه برقية ».

البيـــان

الراقى هو: **الراوى أبو سعيد الخدرى نفسه** (١).

٧٥٥/٣٢٤ـ روى ذلك الترمذى: ك: الطب، ب:ماجاء فى أخذ الأجرة على التعويذ ٢٢٦/٦ ـ ٢٢٨ (٢١٤٢) قال:

حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن جعفر بن إِيَاسٍ، حدثنا عن أبى نَضْرَة، عن أبي سعيد، قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سَرِيَّة، فنزلنا بقومٍ، فسألناهم القِرىَ، فلم يَقْرُونَا، فلُدِغَ سيدُهم، فأَتَوْنا، فقالوا: هل فيكم مَنْ يَرْقِى من العَقْرَب ؟ قلت: نعم، أنا، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما... الحديث فى رقيته إياه.

قال الترمذى: « هذا حديث حسن صحيح ».

رواه ابن ماجة: ك: التجارات، ب: أجرِ الراقى ٧٢٩/٢ (٢١٥٦) عن محمد بن عبد الله بن نمير، **وابن أبى شيبة** ٤١١/٧، ٤١٢ (٣٦٣٩)، **والدارقطنى** ٦٣/٣، ٦٤ بسنده إلى الحسن بن عرفة، وإلى هارون بن إسحاق، **وأحمد** ١٠/٣، **جميعا عن أبى معاوية، عن الأعمش به.**

ورواه ابن حبان ٦٣٧/٧ (٦٠٧٩) بسنده إلى جرير، عن الأعمش به.

---

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٠٥) .

....

ورواه **الدارقطنى** ٣/٦٤ بسنده إلى أبى نعيم، **وأحمد** ٣/٥٠ عن أبى الزبير محمد بن عبدالله ابن الزبير، **كلاهما عن عبد الرحمن بن النعمان الأنصارى، عن سليمان بن قَتَّة** ـ وفى المسند: قتيبة، وهو خطأ طباعى ـ **عن أبى سعيد الخدرى بالقصة**، وفيه: أن أبا سعيد رقاه بفاتحة الكتاب. قال ابن حجر فى الفتح ٤/٣٧٤: « استشكل كون الراقى هو أبو سعيد راوى الخبر مع ما وقع فى رواية معبد بن سيرين:« فقام معها رجل ما كنا نظنه يحسن رقية »... ففى ذلك استشعار بأنه غيره.

والجواب: أنه لا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه، فلعل أبا سعيد صَرَّحَ تارة، وكَنَّى أخرى.

ولم ينفرد الأعمش بتعيينه، وقد وقع أيضا فى رواية سليمان بن قَتَّة بلفظ: فأتيتُه، فرقيتُه بفاتحة الكتاب. وأما حمل بعض الشارحين ذلك على تعدد القصة، وأن أبا سعيد روى قصتين، كان فى إحداهما راقيًا، وفى الأخرى كان الراقى غيره، فبعيد جدًا، ولا سيَّما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب، ويكفى فى رد ذلك أن الأصل عدم التعدد، ولا حامل عليه، فإن الجمع بين الروايتين ممكن بدونه ».

أما ما ذكره المصنف عن والده، فذكره والده فى « التقييد والإيضاح » ص ٤٢٧، ٤٢٨.

وفى هامش نسخة « ز» ما يلى:

« فى مسند أحمد أن الراقى كان أبا سعيد نفسه، وقد جاء مصرحًا بذلك فى رواية الترمذى والنسائى وابن ماجة وغيرهم. وفى المسند أن اللدغة كانت فى عقرب، ولفظه: بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين راكبًا فى سرية، إلى أن قال: فأتونا، فقال: أفيكم أحد يرقى من العقرب ؟ فقلتُ: نعم، أنا، ولكن لا أرقى حتى تعطونا غنما، قال: فإنا نعطيكم ثلاثين شاة. فَقَبِلْنا، فقرأت عليهم الحمد .

سبع مرات، فَبَرِأ، وفيه: فلما قدمنا، يعنى على النبى ﷺ، ذُكِرَ له الذى صنعتُ... الحديث وإسناده صحيح، وهى رواية الترمذى أيضا ».

بَابُ المُنَاضَلَة

٣٢٥ـ (ط) : حَديثٌ : « ارْمُوا وأَنَا مَعَ ابْنِ الأدْرَع » .

اسمه : بحكمة (١) بن ذَكْوَان .

٧٥٦/٣٢٥ـ روى هذا الحديث ابن حبان ٩٩/٧(٤٦٧٥) قال:

أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو موسى الزَّمِنُ، حدثَنَا ابن أبى عَدِىٍّ، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، قال: خرج رسول الله ﷺ، وأسلم يرمون، فقال: « **ارْمُوا بَنِى إسماعيلَ، فإن أباكم كان رامياً، وارموا وأنا مع ابن الأدْرَع** ». فأمسك القوم قِسِيَّهم، وقالوا: مَنْ كُنْتَ معه غَلَب. قال: « **ارموا وأنا معكم كلكم** ».

أبو موسى الزَّمِنُ هو: محمد بن المثنى، وابن أبى عدى هو محمد بن إبراهيم، والإسناد حسن، فيه محمد بن عمرو بن وقاص الليثى، صدوق، له أوهام.

وعَزاه ابن حجر فى الفتح ٦٧/٦ إلى البزار. والذى عند البزار « **ارموا بَنِى إسماعيل، فإن أباكم كان راميا** » فقط (كشف الأستار ٢٧٩/٢ (١٧٠٢) عن محمد بن المثنى، عن ابن أبى عدى به). قال الهيثمى فى المجمع ٢٦٨/٥: « وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديث حسن ».

ورواه الحاكم ٩٤/٢ بسنده إلى يزيد بن هارون، والفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو بن علقمة به، وقال « صحيح على شرط مسلم »، ووافقه الذهبى.

وقد وَهِمَ ابنُ حجر ـ رحمه الله ـ فى الإصابة ١١٥/٣ فى ترجمة سلمة بن ذكوان، فقال: «وفى البخارى من حديث سلمة بن الأكوع أن النبى ﷺ قال: « **ارموا وأنا مع ابن الأدرع** ».

فإن الذى فى البخارى وغيره من حديث سلمة « **ارموا وأنا مع بنى فلان** ».

وقد روى حديث سلمة بن الأكوع هذا:

البخارى:ك:الجهاد، ب:التحريض على الرمى ١٥٣/٢ بسنده إلى حاتم بن إسماعيل،ك:الأنبياء، ب:قوله تعالى﴿ **واذكر فى الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد**﴾ ٢٤٠/٢،ك: المناقب، ب: نسبة اليمن إلى إسماعيل منهم أسلم بن أفصى... ٢٦٦/٢ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان ، **وابن حبان** ٩٨/٧(٤٦٧٤)بسنده إلى يحيى القطان، **وأحمد**٥٠/٤عن يحيى بن سعيد **والطبرانى** ٣٢/٧(٦٢٩٢، ٦٢٩٣)بسنده إلى حاتم، وإلى يحيى بن سعيد، **جميعا عن يزيد بن أبى عُبَيد** ـ مولى سلمة بن الأكوع ـ **عن سلمة بن الأكوع** ـ أن رسول الله ﷺ مرَّ على نَفَرٍ من أَسْلَمَ

(١) فى « خ » : بجلمة ـ بالجيم واللام ـ وفى « ز » بحلمة ـ بالمهملة واللام ـ وكل ذلك خطأ ، والصواب : سلمة .

يَتَنَاضلون، فقال: «ارمُوا بَنِي إسماعيل، فإن أباكم كان راميًا، ارموا وأنا مع بنى فلان»... الحديث.

قلت: أما حديث سلمة الذى ذكر فيه ابن الأدرع، **فرواه الحاكم فى المستدرك** ٩٤/٢ بسنده إلى يحيى بن حسان، عن سليمان بن بلال، عن عبد الرحمن بن حَرْمَلَة، عن محمد بن إياس بن سلمة، عن أبيه، عن جده رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ مَرَّ على ناسٍ يَنْتَضِلون، فقال: «**حسن هذا**» مرتين أو ثلاثًا «**ارموا، وأنا مع ابن الأدرع** »... الحديث.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبى.

ينتضلون ــ أو يتناضلون ــ: أى يرتمون بالسهام. يقال: انتضل القوم، وتناضلوا: أى رموا للسبق، وناضله إذا رماه (١).

البيــان

قيل: **ابن الأدرع اسمه: سلمة بن ذكوان**، والأدرع لقب ذكوان. قال ابن حجر فى الفتح ٦٧/٦: «حكاه ابن منده» وترجم له فى الإصابة ١١٥/٣(٣٣٦٧)، وقال: «قيل: هو سلمة، وقيل: مِحْجَن، وهو الأكثر». وقال الذهبى فى التجريد ٣١٢/٢: «اسمه سلمة أو محجن».

ولم أجد ــ فيما وقفت عليه ــ ما يؤيد أن اسمه سلمة.

(ز) **وقيل: اسمه محجن بن الأدرع**، الأسلمى المدنى، كان قديم الإسلام، وسكن البصرة، ومات فى آخر خلافة معاوية (٢).

٧٥٧/٣٢٥ــ روى ذلك الطبرانى ١٥٨/٣ (٢٩٨٩) قال:

حدثنا الحسين بن على المَعْمَرى، ثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الله بن يزيد البَكْرِى، ثنا سليمان ابن راشد النصرى، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن حمزة بن عمرو الأسلمى، أن رسول الله ﷺ قال للأسلميين: «**ارمُوا يا بنى إسماعيل، فإن أباكم كان راميًا**». قال رسول الله ﷺ:«**وأنا مع محجن بن الأدرع**»... الحديث.

قال الهيثمى فى المجمع٢٦٨/٥: «رواه الطبرانى، وفيه عبد الله بن يزيد البَكْرِى وهو ضعيف».

قلت : سأل ابن أبى حاتم أباه عنه فقال: «ضعيف الحديث، ذاهب الحديث»(٣).

وقال ابن حجر فى الإصابة ٤٧/٦: «ذكر ابن إسحاق فى المغازى عن سفيان بن فروة

(١) النهاية ٧٢/٥ .

(٢) الجرح والتعديل ٣٧٥/٨ ، ٣٧٦ ، تجريد أسماء الصحابة ٥٢/٢ ، والإصابة ٤٥/٦ ، ٤٦ (٧٧٣٢) .

(٣) الجرح والتعديل ٢٠١/٥ ، وانظر المغنى فى الضعفاء ٣٦٣/١ .

٣٢٦ـ (١) : حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، حَدِيثَ الْمُسَابَقَةِ . رواه النسائي .

هو : أبوه عروة ، كما رواه أبو داود .

الأسلمي، عن أشياخ من قومه من الصحابة قالوا: مَرَّ رسول الله ﷺ، ونحن نتناضل، فبَيْنَا محجنُ ابنُ الأدْرَع يناضل رجلا منَّا مِنْ أسلم قال:« **ارموا بنى إسماعيل فإن أباكم كان راميا، ارْموا وأنا مع ابن الأدرع**»... الحديث.

٧٥٨/٣٢٦ـ عزا هذا الحديثَ المزيُّ في التحفة ٣٧٤/١٢ إلى النسائي في الكبرى: ك: عشرة النساء، من طريق: محمد بن مثنى، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة، حديث مسابقتها للنبي ﷺ.

ذكره البيهقي ١٨/١٠ فقال: رواه أبو أسامة، عن هشام عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة.

البيـــان

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤١٥/١٢، وفي تقريب التهذيب ٥٨٤/٢: «**هشام بن عروة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة، حديث المسابقة. روى عن هشام، عن أبيه، عن أبي سلمة**».

وأورده المزي في التحفة ٣٥٥/١٢ في ترجمة عروة بن الزبير، عن أبي سلمة، عن عائشة، وعزاه لأبي داود، ولم يتعقبه ابن حجر في النكت، بل إن المزي قال في التحفة ٣٧٠/١٢ عقب إيراده للحديث من طريق هشام، عن أبي سلمة، عن عائشة، قال: «تقدم ذكره في ترجمة عروة بن الزبير، عن أبي سلمة، عن عائشة».

قلت: ليس الحديث في أبي داود من طريق هشام، عن عروة، عن أبي سلمة، إنما هو عن عروة، وعن أبي سلمة بالعطف، فلهشام فيه شيخان هما: أبوه عروة، وأبو سلمة.

٧٥٩/٣٢٦ـ فقد روى أبو داود: ك: الجهاد، ب: في السبق على الرِّجل ٢٩/٣، ٣٠ (٢٥٧٨) [معالم السنن ٦٥/٣، ٦٦ (٢٥٧٨) ـ بذل المجهود ٧٧/١٢] قال:

حدثنا أبو صالح الأنْطَاكي محبوب بن موسى، أخبرنا أبو إسحاق ـ يعني الفَزَاري ـ عن هشام بن عروة، عن أبيه، وعن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، أنها كانت في سَفَرٍ مع النبي ﷺ، قالت: فسابقتُه، فسبقتُه على رجلي، فلما حَمَلْتُ اللحمَ سابقتُه، فسبقني، فقال: «**هذه بتلك السبقة**».

أبو إسحاق الفزارى هو إبراهيم بن محمد، والإسناد حسن، فيه أبو صالح الأنطاكي صدوق.

قال صاحب بذل المجهود ٧٧/١٢: «عن أبي سلمة، عطف على قوله: «عن أبيه».

رواه البيهقي ١٨/١٠ بسنده إلى أبي داود السجستاني به.

وحديث هشام، عن أبيه، عن عائشة: عزاه المزى في التحفة ١٥١/١٢ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: عشرة النساء بسنده إلى سفيان ابن عيينة، ١٢١/١٢ إليه فيه بسنده إلى أبي إسحاق الفزارى، **ورواه ابن ماجة:** ك: النكاح، ب: حسن معاشرة النساء٦٣٦/١(١٩٧٩) بسنده إلى ابن عيينة، **وابن حبان** ٩٦/٧(٤٦٧٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وأحمد** ٣٩/٦ عن سفيان بن عيينة، **والطيالسي** ص٢٠٦(١٤٦٢) عن ابن أبي الزنّاد، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.**

وأما حديثه عن أبي سلمة عن عائشة، فعزاه المزى في التحفة٣٦٩/١٢ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى أبي عثمان سعيد بن المغيرة الصياد، **ورواه البيهقي** ١٧/١٠، ١٨ بسنده إلى أبي اسحاق الفزارى، **وأحمد** ٣٩/٦ عن أبي معاوية، و٢٦١ بسنده إلى حماد بن سلمة، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبي سلمة، عن عائشة.**

ورواه عن أبي سلمة: عَلِيُّ بنُ زيد: روى حديثه أحمد ١٢٩/٦ عن عفان بن مسلم، و٢٨٠ عن حسن بن موسى، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي سلمة، عن عائشة، بقصة سبقها فقط.

ورواه عن عائشة: القاسمُ بن محمد: روى حديثه أحمد ١٨٢/٦ عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، بقصة سبقها فقط.

بَابُ إِحْيَاءِ المَوَات

٣٢٧ـ (خ) : حَدِيثُ عُرْوَةَ : « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ » . وفيه : فاخْتَصَمَ رَجُلانِ مِنْ بَنِي بَيَاضَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، غَرَسَ أَحَدُهُمَا نَخْلاً فِي أَرْضِ الآخَرِ .

صاحب الأرض : زِيَادُ بْنُ لُبَيْدِ بْنِ رَبِيعة (١) الأنصارى . والغارس فيها : مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُم .

٣٢٧/٧٦٠ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك:الخراج، ب: فى إحياء الموات ١٧٨/٣(٣٠٧٤) قال:

حدثنا هَنَّادُ بن السَّرِىِّ، ثنا عَبْدة، عن محمد، يعنى ابن إسحاق، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «**من أحيا أرضًا ميتةً فهى له، وليس لِعِرْقٍ ظالمٍ حق**». قال: فلقد أخبرنى الذى حدثنى هذا الحديث، أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ، غرس أحدهما نخلا فى أرض الأخر، فقضى لصاحب الأرض بأرضه، وأمر صاحبَ النخل أن يُخْرِج نخله منها.

قال: فلقد رأيتها، وإنها لتُضْرَبُ أصولُها بالفؤوس، وإنها لَنَخْلٌ عُمٌّ، حتى أُخْرِجت منها.

عبدة هو ابن سليمان، وهذ إسناد مرسل، وفيه ابن إسحاق، مدلس من الرابعة، وقد عنعن.

رواه أيضا (٣٠٧٥) بسنده إلى جرير، **والبيهقى** ٩٩/٦ بسنده إلى عبد الرحيم بن سليمان، وإلى أبى شهاب، وإلى جرير، ١٤٢/٦ بسنده إلى أبى شهاب، **والخطيب** ص ٤٢٥ (٢٠٣) بسنده إلى عبد الرحيم بن سليمان، **جميعا عن محمد بن إسحاق به**، وفى رواية عبد الرحيم بن سليمان: «فاختصم رجلان من بنى بَيَاضَة». وفى رواية جرير: إلا أنه قال مكان «الذى حدثنى هذا»: فقال رجل من أصحاب النبى ﷺ، وأكثر ظنى أنه أبو سعيد الخدرى: فأنا رأيت الرجل يضرب فى أصول النخل.

ورواه الدارقطنى ٣٥/٣، ٣٦ بسنده إلى يعلى، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى وهشام ابنى عروة، مرسلا، بالقصة والحديث المرفوع.

وروى هشام بن عروة الحديث المرفوع، دون القصة، عن أبيه مرسلا:

رواه مالك: ك: الأقضية، ب: فى عمارة الموات ٧٤٣/٢ (٢٦)، **والشافعى** ١١٢/٢ عنه، **وابن أبى شيبة** ٧٤/٧ (٢٤٢٤) عن وكيع، **والبيهقى** ١٤٢/٦، ١٤٣ بأسانيد إلى سفيان بن عيينة،

---

(١) كذا فى النسخ الثلاث ، وهو خطأ ، والصواب : ثعلبة .

وعبد الله بن إدريس، ومالك، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن النبى ﷺ.**

قال مالك: «**العرق الظالم**: كل ما احتُفِرَ أو أُخِذَ أو غُرِسَ بغير حق».

وقد روى عروة الحديث المرفوع، عن سعيد بن زيد، من غير قصة الرجلين:

رواه أبو داود: ك: الخراج، ب: فى إحياء الموات ١٧٨/٣ (٣٠٧٣) عن محمد بن المثنى، **والترمذى** ـ وقال: حسن غريب ـ ك: الأحكام، ب: ما ذكر فى إحياء الأرض الموات ٦٣٠/٤، ٦٣١(١٣٩٢) عن محمد بن بشار، وعزاه المزى فى التحفة ١٠/٤ إلى **النسائى فى الكبرى**: ك: إحياء الموات، عن محمد بن يحيى بن أيوب المروزى، **والبيهقى** ٩٩/٦، ١٤٢ بسنده إلى محمد ابن المثنى، **جميعا عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، عن أيوب بن أبى تَمِيمَة السَّخْتِيانى، عن هشام بن عروة، عن سعيد بن زيد به.**

ورواه عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، من غير قصة الرجلين:

رواه الترمذى ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الأحكام، ب: ما ذكر فى إحياء الأرض الموات ٦٣١/٤، ٦٣٢ (١٣٩٣) عن محمد بن بشار، وعزاه المزى فى التحفة ٣٨٧/٢ إلى **النسائى فى الكبْرى**: ك: إحياء الموات، عن محمد بن يحيى بن أيوب المرْوزى، **ورواه ابن حبان** ٣٢٠/٧ (٥١٨٢) بسنده إلى محمد بن يحيى الزمانى، **جميعا عن عبد الوهاب الثقفى، عن أيوب السَّخْتِيَانى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله.**

ورواه عروة، عن عائشة، بالمرفوع من غير قصة: رواه الطيالسى ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤ (١٤٤٠)، **والبيهقى** ١٤٢/٥ من طريقه، عن زَمْعَة، عن الزهرى عن عروة، عن عائشة، وهذا سند ضعيف؛ لضعف زَمْعَة.

ورواه عروة عن رجل بالمرفوع فقط: رواه الطحاوى ١١٨/٤ بسنده إلى أبى يوسف، وإلى حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، عن رجل ـ فى رواية حماد: من بنى بياضة ـ عن رسول الله ﷺ.

البيـــان

قال الخطيب: «صاحب الأرض: **زياد بن لبيد بن ثعلبة بن سنان بن عامر بن أمية بن بياضة الأنصارى** (١)، **والغارس فيها كان مالك بن الدخشم بن مالك بن الدخشم** »(٢)

٣٢٧ /٧٦١ـ روى ذلك الخطيب ص٤٢٦(٢٠٣) قال:

أخبرنا القاضى أبو عمرالقاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمى، قال:حدثنا أبو عبد الله

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٣) . (٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٩٧) .

٢٣٨ ـ (ب) : **حَدِيثُ مَعْمَرٍ : أَنَّ الأَبْيَضَ بْنَ حَمَّالٍ ـ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ـ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَقْطِعْنِي الْمِلْحَ الَّذِي بِمَأْرِبٍ . فَأَقْطَعَهُ إِيَّاهُ . فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمِلْحَ بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ العِدِّ(١) . قَالَ : « فَلا إِذَنْ » .**

هو : الأَقْرَعُ بنُ حَابِسٍ . كذا فى سنن الدارقطنى .

محمد بن الحسن بن محمد الزَّعْفَرانى، قال: حدثنا أحمدبن الخليل البُرْجلانى، قال: حدثنا محمد بن عُمَر الوَاقِدى، قال:حدثنا خالد بن قاسم البَيَاضِي، عن زُرْعة بن عبد الرحمن بن زياد بن لبيد، عن أبيه عن جده ـ وكان عُقْبِيًا بدريا ـ قال: كانت له أرض ورثها عن أبيه، فغرسها مالك بن الدُّخْشُم وَدِيًا، فاختصما إلى النبى ﷺ، وأقام زياد البيِّنة أنها له، فأمر رسول الله ﷺ بالوَدِيّ يُجَبّ، وقد ضرب الوادى بالحلق، فاشترى ذلك الوَدِيَّ حارثةُ بن النعمان.

هذا إسناد ضعيف جداً، فيه محمد بن عمر الواقدى، مجمع على تركه ؛ بل متهم بالوضع، كذلك لم أجد من نَسَب مالك بن الدخشم إلى بنى بَيَاضة، بل هو أوسى من بنى عمرو بن عوف. ومالك رضى الله عنه من البدريين، ويبعد أن يحصل منه اغتصاب أرض غيره، والله أعلم.

الوَدِيُّ: بفتح الواو، وكسر الدال المهملة وتشديد الياء: صغار النخل، الواحدة: وَدِيَّة (٢).

٧٦٢/٣٢٨ـ روى هذا الحديث ابن بشكوال ٨٠٥/٢ (٢٩١) قال:

أخبرنى أبو الحسن بن مغيث، عن أبى عمر أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، قال: ثنا أبوالقاسم العثمانى، قال: ثنا محمد بن زياد الحَضْرَمى، قال: ثنا أحمد بن عمرو، ويونس بن عبدالأعلى، قالا: حدثنا سفيان، عن مَعْمَر ؛ أن الأبيض بن حَمَّالٍ ـ رجل من أهل اليمن ـ قال للنبى ﷺ: أَقْطِعْني المِلْحَ الذى بمَأرِب... فذكره.

عزاه المزى فى التحفة ٨/٧/١ إلى النسائى فى الكبرى ك: إحياء الموات، بسنده إلى عبد الله ابن المبارك، وسفيان. **ورواه البيهقى** ١٤٩/٦ بسنده إلى ابن المبارك، **كلاهما عن مَعْمَر، عن يحيى بن قيس المأربى** ـ زاد البيهقى: عن رجل ـ **عن أبيض بن حمال** ؛ أنه استقطع النبى ﷺ الملح الذى بمأرب... فذكره.

وقد روى الحديث موصولا من هذا الطريق.

٧٦٣/٣٢٨ـ رواه أبو داود: ك: الخراج، ب: فى إقطاع الأرضين ١٧٤/٣، ١٧٥(٣٠٦٤) قال:

---

(١) فى « ز » : العذب .

(٢) النهاية ١٧٠/٥ .

....

حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى، ومحمد بن المتوكل العسقلانى، المعنى واحد، أن محمد بن يحيى بن قيس المَأْرِبى حدثهم، أخبرنى أبى، عن ثُمَامة بن شَرَاحيل، عن سُمَىِّ بن قَيْسٍ، عن شُمَيْرٍ ـ قال ابن المتوكل: ابن عبد المُدَان ـ عن أبيض بن حَمَّال ؛ أنه وفد إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه الملحَ الذى بمَأْرِب، فقطعه له، فلما أن ولَّى قال رجل من المجلس: أتدرى ما قطعتَ له ؟ إنما قطعت له الماء العِدّ. قال: فانتُزِع منه... الحديث.

رواه الترمذى ـ وقال: حديث غريب ـ ك: الأحكام، ب: ما جاء فى القطائع ٦٣٣/٤ ـ ٦٣٥(١٣٩٥، ١٣٩٦) عن قتيبة بن سعيد، ومحمد بن يحيى بن أبى عمرو، وعزاه المزى فى التحفة ٧/١ إلى **النسائى** فى الكبرى:ك:إحياء الموات، عن إبراهيم بن هارون، **وابن حبان** ١٤/٧(٤٤٨٢) بسنده إلى قيس بن حفص الدارمى، **والبيهقى** ١٤٩/٦ بسنده إلى نعيم بن حماد، وقتيبة، ومحمد ابن المتوكل، **والطبرانى** ٢٧٨/١، ٢٧٩(٨٠٩، ٨١٠) بأسانيد إلى محمد بن عمرو التنورى، ونعيم ابن حماد، وقيس بن حفص الدارمى، **وابن بشكوال** ٨٠٥/٢(٢٩١) بسنده إلى سريج بن النعمان، **جميعا عن محمد بن يحيى بن قيس المأربى، عن أبيه به.**

ورواه الطبرانى (٨١١) بسنده إلى محمد بن يحيى بن قيس، عن أبيه، عن ثُمَامة، عن سُمَىٍّ ابن قيس، عن أبيض بن حمال به، لم يذكر شُمَيْرًا.

وعزاه المزى فى التحفة ٨/١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: إحياء الموات، بسنده إلى إسماعيل ابن عياش، وسفيان بن عيينة، كلاهما عن عمرو بن يحيى بن قيس المأربى، عن أبيه، عن أبيض بن حمال.

البيـــان

هذا الرجل هو: **الأقرع بن حابس التميمى** (١).

٧٦١/٣٢٨ـ روى ذلك ابن ماجة: ك: الرهون، ب:إقطاع الأنهار والعيون٨٢٧/٢(٢٤٧٥) قال:

حدثنا محمد بن أبى عُمَر العَدَنى، ثنا فرج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض بن حمال، حدثنى عمى ثابت بن سعيد بن أبيض بن حمال، عن أبيه سعيد، عن أبيه أبيض بن حمال ؛ أنه استقطع الملحَ الذى يقال له ملح سدِّ مأرِب، فأقطعه له، ثم إن الأقرع بن حابس التميمى أتى رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنى قد وردت الملح فى الجاهلية، وهو أرض ليس بها ماء، ومن ورده أخذه، وهو مثل الماء العِدّ. فاستقالَ رسولُ الله ﷺ أبيضَ بنَ حَمَّالٍ فى قطيعته فى الملح... الحديث.

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٢١) .

فى الإسناد ثابت بن سعيد وأبوه، وثَّقهما ابنُ حبان، وقال ابن حجر: مقبولان، وقال الذهبى فى الأول: لا يعرف (١)، وقال فى الثانى: فيه جهالة (٢)، وفرج بن سعيد صدوق.

رواه الدارمى : ك : البيوع ، ب : فى القطائع ٢ / ٢٦٨ عن عبد الله بن الزبير الحميدى ، **والدارقطنى**٣/٧٦ بسنده إلى الحميدى، **والطبرانى** ٢٧٨/١(٨٠٨) بسنده إلى محمد بن أبى عمر، **وابن بشكوال** ٨٠٦/٢(٢٩١) بسنده إلى محمد بن أبى عمر، **جميعا عن فرج بن سعيد به**، وتصحف فرج عند ابن بشكوال إلى: «نوح»، وسقط قوله: «حدثنى عمى ثابت بن سعيد بن أبيض بن حمال».

الماء العِدّ ـ بكسر العين وتشديد الدال المهملتين ـ أى: الدائم الذى لا انقطاع لمادته. وجمعه أعداد(٣).

استقطعه: أى سأله أن يجعل له قِطَاعا يتملكه، ويستَبِدُّ بِه، وينفرد، والإقطاع يكون تمليكا وغير تمليك (٤).

مأرب: بهمزة ساكنة وكسر الراء والباء الموحدة: هى مدينة باليمن بين حضرموت وصنعاء، كانت بها بلقيس (٥).

---

(١) الميزان ٣٦٤/١ (١٣٦٢) .
(٢) الميزان ١٢٦/٢ (٣١٣٤) .
(٣) النهاية ١٨٩/٣ .
(٤) النهاية ٨٢/٤ .
(٥) النهاية ٢٨٨/٤ ، معجم البلدان ٣٤/٥ ، ٣٥ .

بَابُ اللُّقَطَة

٣٢٩ـ (ب) : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ ، فَقَالَ : « اعْرِفْ / عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا . . . » الحديث . [ز٤٥/أ]

هو : بِلالٌ المؤذن (١) .

٧٦٥/٣٢٩ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: المساقاة، ب: شرب الناس والدواب من الأنهار ٥٣/٢ قال:

حدثنا إسماعيل، حدثنا مالك، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن، عن يزيد مولى المُنْبَعِث، عن زيد بن خالد رضى الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فسأله عن اللُّقَطَة، فقال: «**اعرف عِفَاصها ووِكَاءَها، ثم عَرِّفها سنة، فإن جاء صاحبها، وإلا فشأنك بها**»... الحديث.

إسماعيل هو ابن عبد الله.

رواه البخارى: ك: العلم، ب: الغضب فى الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره ٢٨/١ بسنده إلى سليمان بن بلال المدينى، ك: اللقطة، ب: ضالة الإبل ٦٣/٢ بسنده إلى سفيان الثورى، ب: إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهى لمن وجدها ٦٣/٢ بسنده إلى مالك، ب: إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها له ٦٤/٢ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، ب: من عرَّف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان ٦٥/٢ بسنده إلى الثورى، ك: الأدب، ب: ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله ٦٧/٤ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **ومسلم:** ك: اللقطة، ١٣٤٦/٣ (١٧٢٢) بأسانيد إلى مالك، وإلى إسماعيل بن جعفر، وإلى سفيان الثورى، وعمرو بن الحارث، وإلى سفيان بن بلال، وإلى حماد بن سلمة، **وأبو داود:** ك: اللقطة ١٣٥/٢ (١٧٠٤) بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، (١٧٠٥) بسنده إلى مالك، ١٣٦،(١٧٠٨) بسنده إلى حماد بن سلمة، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الأحكام، ب: ما جاء فى اللقطة وضالة الإبل والغنم ٦١٨/٤ ــ ٦٢٠ (١٣٨٨) بسنده إلى إسماعيل ابن جعفر، وعزاه المزى فى التحفة ٢٤٢/٣، ٢٤٣ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الضوال واللقطة، بأسانيد إلى يحيى بن سعيد، وحماد بن سلمة، ومالك، **وابن ماجة:** ك: اللقطة، ب: ضالة الإبل والبقر والغنم ٨٣٦/٢، ٨٣٧(٢٥٠٤) بسنده إلى يحيى بن سعيد، **ومالك:** ك: الأقضية، ب: القضاء فى اللقطة ٧٥٧/٢ (٤٦)، **والشافعى** ١٢٠/٢، ١٢١ عن مالك، **وعبد الرزاق** ١٣٠/١٠ (١٨٦٠٢) عن الثورى، **وابن أبى شيبة** ٤٥٦/٦ (١٦٨٤) بسنده إلى سفيان الثورى، **والطحاوى**

---

(١) زاد فى «ز» : والله أعلم .

....

٤/١٣٤، ١٣٥ بأسانيد إلى عمرو بن الحارث، ومالك، وسفيان الثورى ، وسليمان بن بلال ، **وابن حبان** ٧/١٩٦، ١٩٧ (٤٨٦٩، ٤٨٧٠) بسنده إلى مالك، **والبيهقى** ٦/١٩٢ بسنده إلى مالك، وإسماعيل بن جعفر، وسفيان الثورى، **وأحمد** ٤/١١٧ بسنده إلى سفيان الثورى، **والطبرانى** ٥/٢٥٠ ـ ٢٥٣ (٥٢٤٩ ـ ٥٢٥٢، ٥٢٥٤ ـ ٥٢٥٧) بأسانيد إلى الثورى، ومالك، وحماد بن سلمة، وأيوب بن موسى، وعمرو بن الحارث، وإسماعيل بن جعفر، وسفيان بن عيينة، وعبد العزيز بن محمد، **وابن بشكوال** ٢/٨٤١ (٣٠٥) بسنده إلى مالك، **جميعا عن ربيعة الرأى ابن أبى عبد الرحمن، عن يزيد مولى المُنْبَعِث، عن زيد بن خالد الجُهَنى رضى الله عنه به،** وبعضهم يزيد على بعض، وفى ألفاظهم تقديم وتأخير، وفى بعض الروايات أن السائل أعرابى.

وحديث حماد بن سلمة ـ وبعض طرق حديث ابن عيينة ـ عن ربيعة الرأى، ويحيى بن سعيد، عن يزيد.

ورواه يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبعث به، لم يذكر ربيعة الرأى:

رواه البخارى: ك: اللقطة، ب: ضالة الغنم ٢/٦٣ بسنده إلى سليمان بن بلال، ك: الطلاق، ب: حكم المفقود فى أهله وماله ٣/٢٧٦ بسنده إلى ابن عيينة، **ومسلم** فى الموضع السابق بسنده إلى سليمان بن بلال، **وابن حبان** ٧/١٩٨ (٤٨٧٣) بسنده إلى حماد بن سلمة، **وأحمد** ٤/١١٦ عن سفيان بن عيينة، **والحميدى** ٢/٣٥٧ (٨١٦) عن سفيان بن عيينة، **جميعا عن يحيى بن سعيد، عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد.**

وفى حديث سفيان بن عُيَيْنة: يحيى بن سعيد، عن يزيد مولى المنبعث، أن النبى ﷺ سئل عن ضالة الغنم... فذكره مرسلا. غير أن فيه أن سفيان بلغه أن ربيعة الرأى يُسْنِدُ هذا الحديث عن زيد بن خالد، فسأله عنه، فقال: نعم. ولم يأخذ سفيان عن ربيعة غير هذا الحديث ؛ لأنه كان يكرهه للرأى.

ورواه عبد الله بن يزيد بن المنبعث، عن أبيه به: رواه أبو داود: ك: اللقطة ٢/١٣٥ (١٧٠٧)، **والطبرانى** ٥/٢٥٣ (٥٢٥٨) عن عبد الله بن على الجارودى النيسابورى، كلاهما عن أحمد بن حفص، عن أبيه، عن إبراهيم بن طهمان، عن عبَّاد بن إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، عن أبيه يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد الجهنى به.

ورواه بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهنى:

رواه مسلم:ك: اللقطة٣/١٣٤٩، ١٣٥٠(١٧٢٢)بسنده إلى عبد الله بن وهب، وإلى أبى بكر الحنفى، **وأبو داود:** ك: اللقطة ٢/١٣٥ (١٧٠٦) بسنده إلى ابن أبى فُدَيك، واسمه محمد بن

....

إسماعيل، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح غريب ـ ك: الأحكام ب: ما جاء فى اللقطة وضالة الإبل والغنم ٦٢٤/٤ (١٣٨٧) بسنده إلى أبى بكر الحنفى، وعزاه المزى فى التحفة ٢٣٠/٣، ٢٣١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: اللقطة، بسنده إلى ابن أبى فُدَيْك، وأبى بكر الحنفى، وعبد الله بن وهب، **وابن ماجة**: ك: اللقطة، ب: اللقطة ٨٣٨/٢ (٢٥٠٧) بسنده إلى أبى بكر الحنفى، وعبد الله بن وهب، **والطحاوى** ١٣٨/٤ بسنده إلى ابن أبى فُدَيْك، **وابن حبان** ١٩٩/٧ (٤٨٧٥) بسنده إلى ابن وهب، **والبيهقى** ١٩٢/٦، ١٩٣ بسنده إلى أبى بكر الحنفى، **وأحمد** ١١٦/٤ عن أبى بكر الحنفى، **والطبرانى** ٢٤٧/٥، ٢٤٨ (٥٢٣٧، ٥٢٣٨) بسنده إلى ابن أبى فُدَيْك، وإلى أبى بكر الحنفى، **جميعا عن الضَّحَّاك بن عثمان القُرَشى، عن سالم أبى النَّضْر، عن بُسْر بن سعيد، عن زيد بن خالد به.**

البيـــان

قال ابن بشكوال ٨٤١/٢ ـ ٨٤٢ (٣٠٥): «**الرجل المذكور هو: بلال المؤذن**»(١).

٧٦٦/٣٢٩ـ قال ابن بشكوال:

والشاهد لذلك: ما قرئ على أبى محمد بن عتَّاب، وأنا أسمع: أخبرك أبوك، رحمه الله، فأقرَّ بِهِ، أنا عبد الرحمن بن مروان، ثنا أبو عون، قال: ثنا أبو داود، ثنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا إسماعيل بن جعفر، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن، عن زيد بن خالد (٢) الجهنى؛ أن بلالاً سأل رسول الله ﷺ عن اللُّقَطَة، فقال: «**عَرِّفْها سنةً، ثم اعرف وِكَاءها وعِفَاصَها...**» الحديث.

قال ابن حجر فى الفتح ٥٨/٥: «زعم ابن بشكوال ـ وعزاه لأبى داود ـ وتبعه بعض المتأخرين أن السائل المذكور هو بلال المؤذن. ولَمْ أرَ عند أبى داود فى شىء من النسخ شيئا من ذلك، وفيه بُعْدٌ أيضًا؛ لأنه لا يوصف بأنه أعرابى».

(ز) وقيل: **السائل هو الراوى نفسه: زيد بن خالد الجهنى**، شهد الحديبية، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، مات بالمدينة سنة ثمان وسبعين، وله خمس وثمانون، وقيل: مات سنة ثمان وستين، وقيل: مات قبل ذلك فى خلافة معاوية (٣).

٧٦٧/٣٢٩ـ روى ذلك الطبرانى ٢٥٢/٥ (٥٢٥٣) قال:

حدثنا حامد بن سعدان بن زيد، ثنا محمد بن رُمْح، ثنا ابن لَهِيعة. عن عُمَارة بن غَزِيَّةَ، أن

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٧٧).

(٢) فى الأصل: «خلف»، وهو تصحيف.

(٣) المعجم الكبير للطبرانى ٢٢٧/٥ (٥٠٠)، الجرح والتعديل ٥٦٢/٣، تجريد أسماء الصحابة ١٩٨/١، تهذيب التهذيب ٨٠/٣، ٨١، الإصابة ٢٧/٣ (٢٨٨٩).

ربيعة بن أبي عبد الرحمن، أخبره عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد الجهني ؛ أنه سأل رسول الله ﷺ عن ضالة الغنم... فذكره.

في الإسناد ابن لَهيعة، وليس الراوي عنه أحد العبادلة، فالإسناد ضعيف.

وقد روى **عبد الرزاق** ١٠/١٢٩، ١٣٠(١٨٦٠١)، **وأحمد** ١١٥/٤ من طريقه، عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل (١) بن أبي طالب، عن خالد بن زيد، عن أبيه زيد بن خالد الجهني، أنه سأل رسول الله ﷺ ـ أو أن رجلا سأله ـ... الحديث على الشك.

وفي رواية عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ربيعة، عن يزيد، عن زيد قال: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ، وأنا معه... الحديث.

فدل هذا على أنه غيره. قال ابن حجر في الفتح ٥٨/٥: «ولعله نسب السؤال إلى نفسه لكونه كان مع السائل» .

(ز) **وقيل: هو سويد الجهني**، أو المزني، أو الأنصاري، والد عقبة بن سويد (٢).

٧٦٨/٣٢٩ـ روى ذلك الطبراني ٩٠/٧ (٦٤٦٨) قال:

حدثنا موسى بن هارون ، وعبد الله بن ناجية، قالا: ثنا أبو مصعب، ثنا محمد بن مَعْن بن محمد بن نَضْلَة الغِفَاري، أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمن، يحدث عن عقبة بن سويد، عن أبيه، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الشاة... الحديث إلى قوله: وسألتُه عن اللُّقَطَة ؟ فقال: **«عَرِّفْها، ثم أَوْثِق وِكَاءَ ها وصدارها، فإن جاء طالبها فأدِّها إليه، وإلا فشأنَك بها»**.

قال الهيثمي في المجمع ١٦٨/٤: «رواه الطبراني في الكبير، وعقبة بن سويد مستور، لم يضعِّفه أحَد، وبقية رجاله رجال الصحيح».

وقد نقل الذهبي في التجريد وابن حجر في الإصابة عن ابن عبد البر تصحيح الحديث.

قلت: عقبة ـ ويقال: عتبة، بالتاء بدل القاف ـ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣١١/٦، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا.

وقد علقَ حديثَ عقبة عن أبيه: **أبو داود**: ك: اللقطة ١٣٦/٢ (١٧٠٨).

وقد عزا ابن حجر في الفتح ٥٨/٥ هذا الحديث إلى الحميدي، والبغوي، وابن السكن، والباوَرْدِيّ، كلهم من طريق محمد بن مَعْن الغفاري، عن ربيعة، عن عقبة بن سُوَيْدٍ الجهني، عن أبيه. قال ابن حجر: **«وهو أولى ما يفسَّر به هذا المبهم، لكونه من رهط زيد بن خالد»**.

(١) في المصنف : محمد بن عبد الله بن عقيل ، وهو خطأ ، ولعله تحريف من الناسخ .

(٢) الجرح والتعديل ٢٣٢/٤ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٤٩/١ ، الإصابة ١٥٤/٣ (٣٦١٢) .

....

العِفَاص: بكسر العين المهملة: الوعاء الذى تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة أو غير ذلك، من العفص: وهو الثنى والعطف، وبه سُمِّى الجلد الذى يجعل على رأس القَارُورَة: عفاصها، وكذلك غلافها (١).

الوِكَاء: بكسر الواو: الخيط الذى تشد به الصُّرَّة، والكيس وغيرهما (٢).

فشأنَك بها: الشأن: الحال، أى تصرَّفْ فيها، وهو بالنصب، أى الزم شأنك بها، ويجوز الرفع بالابتداء، والخبر: بها، أى: شأنك متعلق بها (٣).

(١) النهاية ٣/٢٦٣ . (٢) النهاية ٥/٢٢٢ .
(٣) فتح البارى ٥/٦ .

[ك٢٩/أ]

بَابُ الهِبَةِ وَالْعُمْرَى وَنَحْوِهِمَا (١) /

٣٣٠ـ (خ) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَهْدَى مَلِكُ الرُّومِ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُسْتَقَةَ سُنْدُسٍ ، فَلَبِسَهَا.

هو : أُكَيْدِرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الكِنْدِى ، أَسْلَمَ ، وقِيلَ : مَاتَ نَصْرَانِيًا .

٧٦٩/٣٣٠ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: اللباس، ب: من كرهه (أى لبس الحرير)٤/٤٧، ٤٨ (٤٠٤٧) قال:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن على بن زيد بن جُدْعَان، عن أنس بن مالك، أن مَلِك الروم أهدى إلى النبى ﷺ مُسْتَقَةً من سُنْدُس، فكأنى أنظر إلى يديه تَذَبْذبَان، ثم بعث بها إلى جعفر، فلبسها، ثم جاءه فقال: «**إنى لم أُعْطِكَها لتلبسها**»، قال: فما أصنع بها ؟ قال: «**أرسل بها إلى أخيك النَّجَاشي**».

حماد هو ابن سلمة، والإسناد ضعيف ؛ لضعف على بن زيد بن جُدْعان.

رواه أحمد ٣/٢٥١ عن عفان ،**والطيالسى** صـ ٢٧٤ (٢٠٥٧)، **وأبو يعلى** ٧/٦٠ (٣٩٨٠) عن إبراهيم بن الحجاج، **والخطيب** صـ ٢٣ (١٢) بسنده إلى أبى داود الطيالسى، **جميعا عن حماد ابن سلمة به**، وفيه بعد قوله: «تَذَبْذَبَان»: فجعل القوم يلتمسونها، ويقولون: أنزلت عليك يارسول الله هذه من السماء ؟ قال: «**وما يُعْجِبُكم منها ؟ والذى نفسى بيده لمنديل من مناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير من هذه**». ثم بعث بها إلى جعفر... الحديث.

وقد روى الحديث بالإبهام بلفظ: «أهدى لرسول الله ﷺ جُبَّةٌ من سُنْدِس، وكان ينهى عن الحرير، فعَجِبَ الناسُ منها، فقال: «**والذى نفس محمد بيده لَمَنَادِيلُ سعدِ بن مُعَاذٍ فى الجنة أحسن من هذا**».

رواه البخارى: ك: الهبة، ب: قبول الهدية من المشركين ٢/٩٥، ك: بدء الخلق، ب: صفة الجنة وأنها مخلوقة ٢/٢١٧ عن عبد الله بن محمد الجعفى، **ومسلم:** ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه٤/١٩١٦(٢٤٦٩) عن زهير بن حرب، **وأحمد** ٣/٢٢٩، **وأبويعلى**٥/٤٢٣(٣١١٢)عن زهير بن حرب،**جميعا عن يونس بن محمد، عن شيبان بن عبدالرحمن، عن قتادة، عن أنس.**

---

(١)فى « خ » : باب الهبة .

....

ورواه **مسلم** في الموضع السابق (٢٤٦٨) بسنده إلى الطيالسي، وإلى أمية بن خالد، **وأحمد** ٢٠٩/٣، ٢٧٧ عن الطيالسي، **والطيالسي** ص٢٦٧ (١٩٩٠)، **وأبو يعلى** ٩/٦(٣٢٢٦) بسنده إلى أبي داود الطيالسي، **كلاهما عن شعبة عن قتادة عن أنس به.**

البيـــان

الذى أهدى المُستَقَة لرسول الله ﷺ هو: **أكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن الكندى،** صاحب دُومَة الجَنْدَل، وكان نصرانيا، قيل: أسلم، وظل على إسلامه، وقيل: بل ارتد، وقتله خالد ابن الوليد لمَّا سار من العراق إلى الشام فى أيام أبى بكر، وقيل: لم يسلم، بل ظل نصرانيا حتى قتله خالد، وعلى كل حال فالصواب أنه ليس صحابيا، وأنه مات كافرا (١).

٧٧٠/٣٣٠ـ روى ذلك مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه ١٩١٧/٤ (٢٤٦٩) قال:

حدثنا محمد بن بشَّار، حدثنا سالم بن نُوح، حدثنا عمر بن عامر، عن قتادة، عن أنس ؛ أن أُكَيْدِرَ دُومَة الجَنْدَل أهدى لرسول الله ﷺ حُلَّةً... فذكر نحوه.

علَّقه البخارى: ك: الهبة، ب: قبول الهدية من المشركين ٩٥/٢ عن سعيد بن أبى عَرُوبة، **والبيهقى** ٢٧٣/٣، ٢٧٤ بسنده إلى سعيد بن أبى عَرُوبة، **وأحمد** ٢٠٦/٣، ٢٠٧ بسنده إلى شعبة، ٢٣٤/٣ بسنده إلى سعيد بن أبى عَرُوبة، ٢٣٨/٣بسنده إلى عاصم بن عمر، **والطحاوى** ٢٤٧/٤ بسنده إلى سعيد بن أبى عَرُوبة، **والخطيب** صـ ٢٤ (١٢) بسنده إلى سعيد بن أبى عَرُوبة، **جميعا عن قتادة، عن أنس به.**

ورواه أحمد١١١/٣،**والحميدى**٥٠٦/٢(١٢٠٣)،**وأبو نعيم**٣٠٩/٧، ٣١٠بسنده إلى أحمد، **كلاهماعن سفيان بن عيينة، عن على بن زيد بن جُدْعان، عن أنس به.**

ورواه الترمذى ـ وقال:حسن صحيح ـ ك:اللباس، ب:... ٣٨٨/٥، ٣٨٩ (١٧٧٧) بسنده إلى الفضل بن موسى، **والنسائى:** ك: الزينة، ب: لبس الديباج المنسوج بالذهب ١٩٩/٨ بسنده إلى خالد بن الحارث، **والبيهقى** ٢٧٣/٣، ٢٧٤ بسنده إلى يزيد بن هارون، **وأحمد** ١٢١/٣، ١٢٢ عن يزيد بن هارون، **والخطيب** ص٢٤(١٢) بسنده إلى يزيد بن هارون، **جميعا عن محمد بن عمرو، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن أنس، بأطول مما سبق.**

مُسْتُقَة: بضم التاء وفتحها: فَرْوٌ طويل الكمين، وهى تعريب «مُشْته».

من سندس: يشبه أنها كانت مُكَفَّفَةً بالسندس، وهو الرفيع من الحرير والديباج ؛ لأن نفس

(١)تجريد أسماء الصحابة ٢٧/١ ؛ أسد الغابة ١١٣/١ ، ١١٤ ؛ الإصابة ١٢٩/١ ، ١٣١ (٥٤٦) .

٣٣١ـ (خ) : حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ : نَحَلَنِي أَبِي نُحْلاً ، فَقَالَتْ أُمِّي : أَشْهِدْ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث .

أُمُّه : عَمْرةُ بِنْتُ رَوَاحَة ، أُخْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ .

وأورده (ب) من حديث جابر ، وقال مثله ، وعزاه لمسند الحميدى .

الفرو لا يكون سندسًا. والجمع: مَسَاتِق (١).

فكأنى أنظر إلى يديه تَذَبْذَبان: أى تتحركان وتضطربان، يريد كُمَّيه (٢).

٧٧١/٣٣١ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: النُّحْل، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان بن بشير فى النُّحْل ٦/٢٥٩ قال:

أخبرنا أحمد بن حَرْب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن النعمان بن بَشير، أن أباه نَحَلَه نُحْلا، فقالت له أُمُّه: أَشْهِد النبيَّ ﷺ على ما نحلتَ ابنى. فأتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذلك له، فكَرِه النبيُّ ﷺ أن يشهدَ له.

أبو معاوية هو: محمد بن خازم الضرير، وهشام هو: ابن عروة بن الزبير، وهذا إسناد حسن، فيه أحمد بن حرب، صدوق، لكن تابعه عليه أحمد بن حنبل، وأحمد بن عبد الجبار العُطَارِدى، فصار الإسناد صحيحا لغيره.

رواه أحمد ٤/٢٦٨، **والخطيب** صـ ٢٤٢ (١٢١) بسنده إلى أحمد بن عبد الجبار العطاردى، **كلاهما عن أبى معاوية به.**

ورواه الدارقطنى ٣/٤٢ بسنده إلى الزهرى، عن محمد بن النعمان، وحُمَيْد بن عبد الرحمن، عن النعمان بن بشير: نحلنى أبى غلاماً، فأمرتنى أُمِّى أن أَذْهَبَ إلى رسول الله ﷺ ؛ لأُشْهِدَه على ذلك... الحديث.

وله شاهد من حديث جابر: قالت امرأة بشير: انحل ابنى غلاما... الحديث.

رواه مسلم: ك: الهبات. ب: كراهة تفضيل بعض الأولاد فى الهبة ٣/١٢٤٤ (١٦٢٤) عن أحمد بن عبد الله بن يونس، **وأبو داود:** ك: البيوع، ب: فى الرجل يفضل بعض ولده فى النحل ٣/٢٩٣ (٣٥٤٥) بسنده إلى يحيى بن آدم، **والطحاوى** ٤/٨٧ بسنده إلى النُّفَيلى، **وابن حبان** ٧/٢٨٠ (٥٠٧٩) بسنده إلى يحيى بن آدم، **جميعا عن زهير بن معاوية، عن أبى الزبير محمد بن مسلم، عن جابر بن عبد الله به.**

---

(١) النهاية ٤/٣٢٦ .   (٢) النهاية ٢/١٥٤ .

....

البيـــان

أم النعمان هي: **عَمْرة** ـ بفتح المهملة وسكون الميم بعدها راء ـ **بنت رواحة الأنصارية**، أخت عبد الله بن رواحة (١).

٧٧٢/٣٣١ــ روى ذلك البخارى: ك: الهبة، ب: الإشهاد فى الهبة ٢/ ٩٠ قال:

حدثنا حامد بن عمر، حدثنا أبو عَوَانة، عن حُصَيْن، عن عامر، قال :سمعت النعمان بن بشير رضى الله عنهما، وهو على المنبر، يقول: أعطانى أبى عطيةً، فقالت عمرةُ بنتُ رواحة: لا أرضى حتى تُشْهِدَ رسول الله ﷺ، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: إنى أعطيتُ ابنى من عَمْرَة بنتِ رواحة عطيةً، فأمرتنى أن أُشهدَك يا رسول الله. قال:«**أعطيتَ سائر وَلَدِك مثلَ هذا ؟**». قال: لا. قال: «**فاتّقوا الله، واعْدِلوا بين أولادكم**». قال: فرجع، فردَّ عطيته.

أبو عَوَانة هو: الوضَّاح بن عبد الله، وحُصَيْن هو ابن عبد الرحمن، وعامر هو ابن شَرَاحيل الشعبى.

رواه مسلم: ك: الهبات، ب: كراهية تفضيل بعض الأولاد٣/١٢٤٢، ١٢٤٣(١٦٢٣) بسنده إلى عباد بن العوَّام، وأبى الأحْوَص، **والطحاوى** ٨٦/٤ بسنده إلى عباد بن العوام، **والخطيب** ص ٢٤٢، ٢٤٣ (١٢١) بسنده إلى أبى عَوَانة، **جميعا عن حصين، عن عامر الشعبى، عن النعمان** به.

ورواه البخارى: ك:الشهادات، ب: لا يشهد على شهادة جور إذا أُشْهِد ٢/ ١٠١ بسنده إلى أبى حيان التيمى، **ومسلم** فى الموضع السابق ١٢٤٣/٣ بسنده إلى أبى حيان التَّيمى، وإلى إسماعيل ابن أبى خالد، وإلى عاصم الأحْول، **وأبو داود**: ك: البيوع، ب: فى الرجل يفضل بعض ولده فى النُّحْل ٢٩٢/٣(٣٥٤٢) بسنده إلى سَيَّارٍ أبى الحكم، ومغيرة، وداود بن أبى هند، ومجالد بن سعيد، وإسماعيل بن سالم، **والنسائى**: ك: النُّحْل، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان ابن بشير فى النُّحْل٢/ ٢٦٠، ٢٦١بسنده إلى أبى حيان، وإلى إسماعيل بن أبى خالد، **وعبد الرزاق** ٩٧/٩ (١٦٤٩٤) بسنده إلى عون بن عبد الله بن عتبة، **وابن حبان**٧/ ٢٨٠، ٢٨١ (٥٠٨١) بسنده إلى أبى حيان التيمى، و(٥٠٨٢)بسنده إلى مغيرة، و(٥٠٨٣) بسنده إلى إسماعيل بن أبى خالد، و٢٨٢(٥٠٨٥) بسنده إلى أبى حَرِيز، **وأحمد** ٢٦٨/٤ بسنده إلى أبى حيان، ٢٦٩ بسنده إلى مُجَالد بن سعيد، ٢٧٠ بسنده إلى سيَّار، ومغيرة، وداود بن أبى هند، وإسماعيل بن سالم ومجالد ابن سعيد، **والحميدى** ٤١٠/٢ (٩١٩/٥) بسنده إلى مجالد بن سعيد، **جميعا عن الشعبى، عن النعمان بن بشير بنحوه**.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٨٩/٢ ، الإصابة ١٤٦/٨ (٧٣٩) .

وقد روى الحديث من غير إيراد طلب أمِّ النعمان إشهادَ الرسول ﷺ:

رواه **البخاري**: ك: الهبة، ب: الهبة للولد ٢/ ٩٠ بسنده إلى مالك، **ومسلم**: ك: الهبات، ب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة٣/ ١٢٤١، ١٢٤٢(١٦٢٣) بسنده إلى مالك، وإلى إبراهيم ابن سعد، وإلى ابن عيينة، وإلى الليث بن سعد، وإلى يونس بن يزيد، وإلى معمر، **والترمذي** - وقال: حسن صحيح - ك: الأحكام، ب: ما جاء فيه النُّحْل والتسوية بين الولد ٤/ ٦٠٨(١٣٧٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والنسائي**: ك: النُّحْل، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان بن بشير في النُّحْل ٦/ ٢٥٨، ٢٥٩ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى مالك، وإلى الأوزاعي، **وابن ماجة**: ك: الهبات، ب: الرجل يُنْحِل ولده ٢/ ٧٩٥(٢٣٧٦) بسنده إلى ابن عيينة **ومالك**: ك: الأقضية، ب: مالا يجوز من النُّحْل ٢/ ٧٥١، ٧٥٢(٣٩)، **والشافعي** ٢/ ١٢٣، ١٢٤ عن سفيان بن عيينة، وعن مالك، **وعبد الرزاق** ٩/ ٩٦، ٩٧(١٦٤٩١ -١٦٤٩٣) عن معمر، وعن ابن جريج، وعن ابن عيينة، **والطحاوي** ٤/ ٨٤، ٨٥ بسنده إلى ابن عيينة ومالك، ٤/ ٨٧ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة،**وابن حبان** ٧/ ٢٧٩ (٥٠٧٥) بسنده إلى الليث بن سعد، ٢٧٩، ٢٨٠ (٥٠٧٨) بسنده إلى مالك، **وأحمد** ٤/ ٢٦٨ بسنده إلى معمر، ٤/ ٢٧٠، ٢٧١ عن ابن عيينة، **والحميدي** ٢/ ٤١١ (٩٢٢) عن سفيان بن عيينة.

عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، ومحمد بن النعمان بن بَشِير، كلاهما عن النعمان بن بشير به.

ورواه مسلم في الموضع السابق ٣/ ١٢٤٣، ١٢٤٤ بسنده إلى داود بن أبي هند، وبسنده إلى عبد الله بن عون، **والنسائي**: ك: النحل، في الموضع السابق ٦/ ٢٥٩، ٢٦٠ بسنده إلى داود بن أبي هند، **وابن ماجة** في الموضع السابق (٢٣٧٥) بسنده إلى داود بن أبي هند، **والطحاوي** ٤/ ٨٥، ٨٦ بسنده إلى داود بن أبي هند، **وابن حبان** ٧/ ٢٨٠ (٥٠٨٠) بسنده إلى عاصم الأحول، ٧/ ٢٨٢ (٥٠٨٤) بسنده إلى داود بن أبي هند، **والدارقطني** ٣/ ٤٢ بسنده إلى داود بن أبي هند، وإلى عاصم الأحول، **وأحمد** ٤/ ٢٦٩ بسنده إلى داود بن أبي هند، و٢٧٣ بسنده إلى مجالد بن سعيد، **والطيالسي** صـ ١٠٧ (٧٨٩) بسنده إلى مجالد، **جميعا عن الشعبي، عن النعمان بن بَشِير به.**

ورواه مسلم في نفس الموضع ٣/ ١٢٤٢ بسنده إلى جرير، **وأبو داود**: ك: البيوع، ب: في الرجل يُفَضِّل بعض ولده ٣/ ٢٩٢ (٣٥٤٣) بسنده إلى جرير، **والنسائي** في الموضع السابق ٦/ ٢٥٩ بسنده إلى عبد الله بن المبارك، **كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النعمان بن بَشِير به.**

ورواه النسائي في الموضع السابق٦/ ٢٦١، ٢٦٢بسنده إلى يحيى بن سعيد، وإلى عبدالله بن

٣٣٢ـ (ب) : حَدِيثُ نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَرِثَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ دَارَهَا، وكَانَتْ أَسْكَنَت ابْنَةَ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ مَا عَاشَتْ . . . الحديث .

اسم ابنة زيد : زينب ، كما فى فوائد أبى نعيم الحلبى . وقيل : أسماء .

المبارك، **والطحاوى** ٨٦/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد، وإلى أبى نعيم، **وابن حبان** ٢٧٩/٧ (٥٠٧٦) بسنده إلى حجاج بن نصير، (٥٠٧٧) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، **وأحمد** ٢٦٨/٤ عن أبى أحمد الزُّبيرى، و٢٧٦ عن وكيع، **جميعا عن فِطْر بن خليفة، عن أبي الضُّحَى مسلم بن صُبَيْح، عن النعمان بن بَشِير به.**

ورواه النسائى فى الموضع السابق٢٥٩/٦ بسنده إلى سعد بن إبراهيم، عن عروة، عن بشير ــ والد النعمان ــ أنه نحل ابنه غلاما، فأراد أن يشهد النبى ﷺ... فذكره.

ورواه النسائى فى نفس الموضع ٢٦١/٦ بسنده إلى زكرياء، وأحمد ٢٧٦/٤ بسنده إلى زكريا، وإسماعيل، **كلاهما عن الشعبى، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود** ؛ أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ... فذكره.

النُّحل: بضم النون وسكون الحاء المهملة: العطية والهبة ابتداء من غير عِوَضٍ ولا استحقاق، يقال: نَحَلَه يَنْحَلُه نُحْلا ــ بالضم ــ والنِحْلة بالكسر: العطية [1].

٧٧٣/٣٣٢ـ روى هذا الحديثَ مالك: ك: الأقضية، ب: القضاء فى العُمْرَى٧٥٦/٢(٤٥) قال:

عن نافع، أن عبد الله بن عمر ورِثَ من حفصة بنت عمر دارَها، قال: وكانت حفصة قد أَسْكَنَتْ بنتَ زيد بن الخطاب ما عاشت، فلما توفيت بنتُ زيدٍ قبض عبد الله بنُ عمر المَسْكَن، ورأى أنه له.

إسناده صحيح، وهو موقوف.

رواه ابن بشكوال٦٦٧/٢(٢٣٣) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، عن مالك به، وتصحفت «ابنة زيد» إلى: «أمة زيد».

البيــان

قال ابن بشكوال ٦٦٧/٢: «ابنة[2] **زيد بن الخطاب اسمها: زينب، وقيل: أسماء».**

٧٧٤/٣٣٢ـ كما أنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، إجازةً عن أبيه، قال: أنا أبو عثمان بن

---

(١) النهاية ٢٩/٥ .

(٢) تصحفت فى المطبوعة إلى « أمة ».

٣٣٣ـ (ط) : حَديثٌ : بَعَثَ الْمُقَوْقِسُ بِمَارِيَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ رَجُلٍ .

اسمه : جَبْر (١) بن عبد اللَّه القِبْطِي ، مولى أبي بَصْرَة الغِفَارى . قاله عبد الرحمن ابن أحْمَد بن يونس بن عبد الأعلى .

٣٣٤ـ (١) : حَدِيثُ طَاوُسٍ : عَنْ بَعْضِ مَنْ أدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ : « الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ » / . روى عنه ، عن ابن عمر ، وابن عباس . [ز٤٥/أ]

سلمة قال: ثنا أبو محمد بن عثمان، قال: ثنا أحمد بن خالد، قال: ثنا محمد بن وَضّاح، قال: ثنا أبو نُعَيْم عُبَيْدُ بن هشام الحلبي، بحلب عند المنبر، قال: ثنا مالك بن أنس، عن نافع ؛ أن حفصةَ بنتَ عمر أَسْكَنَت زينبَ بنتَ الخطَّاب دارَها ما عاشت، فلما ماتت ابنة الخطاب قبض عبد الله المسكنَ ورأى أنَّه له.

٣٣٣/٠٠٠ لم أجد الحديث بالإبهام.

البيـــان

الرجل هو: **جبر بن عبد الله القبطي**، مولى بني غفار، ويقال: مولى أبي بصرة الغفارى توفى سنة ثلاث وستين (٢).

٧٧٥/٣٣٣ـ قال ابن حجر في الإصابة:

«حكى ابن يونس، عن الحسن بن على بن خلف بن قديد، أنه ـ يعنى جبرًا ـ كان رسول المقوقس بمارية إلى رسول الله ﷺ.

وعزاه ابن الأثير إلى أبي سعيد بن يونس أيضا، وإلى الأمير أبي نصر.

٧٧٦/٣٣٤ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: الهبة، ب: ذكر الاختلاف على طاوس فى الراجع فى هبته ٦/٢٦٨ قال:

أخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم، قال: حدثنا حِبَّان، انبأنا عبد الله، عن حَنْظَلَة، أنه سمع طاوسًا يقول: أخبرنا بعضُ من أدرك النبي ﷺ أنه قال: «**مثل الذى يهب فيرجع في هبته كمثل الكلب يأكل فيقيء ثم يأكل قيئه**».

حبان هو: ابن موسى، وعبد الله هو: ابن المبارك، وحَنْظَلَة هو ابن أبي سفيان، والإسناد صحيح.

---

(١) في « ز » : جبير .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/٧٦ ، أسد الغابة ١/٢٦٦ ، الإصابة ١/٢٣٠ (١٠٦٠) .

....

البيـــان

رواه طاوس عن ابن عباس، وابن عمر، وسبقت ترجمة ابن عباس فى الخبر (٢٤٨)، وأما ابن عمر فهو عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوى القرشى، ولد سنة ثلاث من المبعث النبوى، وهاجر وهو ابن عشر سنين، وشهد أحداً والمشاهد كلها، مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين(١).

٧٧٧/٣٣٤ـ روى ذلك أبو داود: ك: البيوع، ب: الرجوع فى الهبة ٢٩١/٣ (٣٥٣٩) قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يزيد ـ يعنى ابن زُرَيْع ـ ثنا حُسَيْن المُعَلِّم، عن عمرو بن شُعَيْب، عن طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «**لا يَحِلُّ لرجلٍ أن يعطىَ عطيَّةً أو يهبَ هِبَةً فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يعطى ولده، ومثل الذى يعطى العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل، فإذا شبع قاء، ثم عاد فى قيئه**».

رواه الترمذى ـ وقال:حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء فى كراهية الرجوع من الهبة ٥٢٣/٤(١٣١٧)، ك: الولاء والهبة، ب: ما جاء فى كراهية الرجوع فى الهبة ٣٣٢/٦، ٣٣٣ (٢٢١٥)بسنده إلى بن أبى عدى،**والنسائى**:ك:الهبة،ب:رجوع الوالد فيما يعطى ولده ٢٦٥/٦ بسنده إلى ابن أبى عدى، ب: ذكر الاختلاف على طاوس فى الراجع فى هبته٢٦٧/٦، ٢٦٨ بسنده إلى إسحاق بن يوسف الأزرق، وعزاه المزى فى التحفة ٤٣٨/٥ إليه فى الكبرى: ك: الهبة، بسنده إلى خالد بن الحارث، **وابن ماجة**: ك: الهبات، ب: من أعطى ولده ثم رجع فيه ٧٩٥/٢ (٢٣٧٧) بسنده إلى ابن أبى عدى، **والطحاوى** ٧٩/٤ بسنده إلى يزيد بن زُرَيْع، **والدارقطنى** ٤٢/٣، ٤٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، **وابن حبان** ٢٨٩/٧ (٥١٠١) بسنده إلى يزيد بن زُرَيْع، **والبيهقى** ١٨٠/٦ بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد، **والحاكم** ٤٦/٢، ٤٧ بسنده إلى يزيد بن زريع، وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبى، **وأحمد** ٢٣٧/١ عن يزيد بن هارون، وعن محمد بن جعفر، و٢٧/٢ عن يزيد، ٧٨/٢ عن محمد بن جعفر، **والطبرانى** ٣٩٦/١٢ (١٣٤٦٢) بسنده إلى يزيد بن زريع، **جميعا عن حُسَين بن ذكوان المُعَلِّم، عن عمرو بن شُعَيْب، عن طاوس، عن ابن عُمَرَ، وابن عباس به.**

ورواه طاوس عن ابن عباس بلفظ «العائد فى هبته كالكلب يقيء ثم يعود فى قيئه»:

رواه البخارى:ك: الهبة، ب: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها ٩١/٢ عن مسلم بن إبراهيم، **ومسلم**: ك: الهبات، ب: تحريم الرجوع فى الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل

(١) أسد الغابة ٣٢٧/٣ ـ ٣٣١ ، تجريد أسماء الصحابة ٣٢٥/١ ، الإصابة ١٠٧/٤ ، ١٠٩ (٤٨٢٥) ، تهذيب التهذيب ٢٨٧/٥ ، ٢٨٨ .

....

٣/١٢٤١(١٦٢٢) بسنده إلى أبي هشام المخزومي، **والنسائي**: ك: الهبة، ب: رجوع الوالد فيما يعطي لولده... ٦/٢٦٥ بسنده إلى أبي سعيد مولى بني هاشم، ب: ذكر الاختلاف على طاوس في الراجع في هبته ٦/٢٦٧ بسنده إلى أبي هشام المخزومي، **والطحاوي** ٤/٧٨ بسنده إلى مُعَلَّى بن أسد، **والبيهقي** ٦/١٨٠ بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، **وأحمد**١/٢٩١ عن عفان بن مسلم، ١/٣٢٧ عن أبي سعيد مولى بني هاشم، **والطبراني** ١١/٢١(١٠٩١٠) بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، **جميعا عن وهيب، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس.**

ورواه الطبراني ١١/٤٤ (١٠٩٨٩) بسنده إلى الليث، عن طاوس، عن ابن عباس.

ورواه النسائي: ك: الهبة، ب: ذكر الاختلاف على طاوس في الراجع في هبته ٦/٢٦٧ عن أحمد بن حرب، عن أبي معاوية، عن حجاج بن أرطأة، عن أبي الزُّبير، عن طاوس، عن ابن عباس، **وأحمد** ١/٢٥٠ عن أبي معاوية به، **والطبراني** ١١/٤٦(١٠٩٩٥، ١٠٩٩٩) بسنده إلى الحجاج، عن أبي الزبير به.

ورواه عبد الرزاق ٩/١٠٩ (١٦٥٣٨) عن معمر، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس.

كما رواه طاوس عن ابن عمر بلفظ: « مثل الذى يعطي العطية ثم يرجع فيها كالكلب أكل حتى إذا شبع قاء ثم عاد فرجع في قيئه»:

رواه الترمذي: ك: الولاء الهبة، ب: ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة ٦/٣٣١، ٣٣٢ (٢٢١٤) بسنده إلى إسحاق بن يوسف الأزرق،عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر.

ورواه طاوس مرسلا بلفظ «لا يحل لأحد أن يهب هبة ثم يعود فيها إلا الوالد »:

رواه النسائي: ك: الهبة،ب:رجوع الوالد فيما يعطي ولده٦/٢٦٥بسنده إلى إبراهيم بن نافع، ب:ذكر الاختلاف عن طاوس في الراجع في هبته٦/٢٦٨بسنده إلى ابن جريج،**وعبدالرزاق** ٩/١١٠(١٦٥٤١) عن ابن جريج، والبيهقي ٦/١٧٩، ١٨٠ بسنده إلى ابن جريج، **جميعا عن الحَسَن بن مُسْلم، عن طاوس به مرسلا.**

٣٣٥ـ (١) : حَدِيثُ طَاوُسَ أَيْضًا : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، فِي الرُّقْبَى .
كذا في النسائي .
وهو : حُجْرٌ المَدَرِي ، كما في أبي داود وغيره .

٧٧٨/٣٣٥ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: الرُّقْبَى، ب: ذكر الاختلاف على ابن أبي نَجِيح في خبر زيد بن ثابت فيه ٦/٢٦٩ قال:

أخبرني محمد بن علي بن ميمون، قال: حدثنا محمد ـ وهو ابن يوسف ـ قال:حدثنا سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن طاوس، عن رجل، عن زيد بن ثابت، أن النبي ﷺ جعل الرُّقْبَى للذي أرقبها.

رواه عبد الرزاق ٩/١٩٥ (١٦٩١٥)، **وأحمد** ٥/١٨٩ عن عبد الرزاق، **والطبراني** ٥/١٦٣ بسنده إلى أبي نعيم، **جميعا عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح به.**

ورواه عبد الرزاق ٩/١٨٦.(١٦٨٧٥) عن ابن أبي نَجِيح به، لم يذكر الثوري.

البيــان

الرجل هو: **حُجْر** ـ بضم المهملة بعدها معجمة ساكنة ـ **بن قيس، الحَجُورِي، النَدَرِي**، اليماني التابعي، ثقة من خيار التابعين. من الطبقة الثالثة(١).

٧٧٩/٣٣٥ ـ روى ذلك أبو داود: ك: البيوع، ب: في الرقبى ٣/٢٩٥ (٣٥٥٩) قال:

حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيْلي، قال: قرأت على معقل، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حُجْرٍ، عن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله ﷺ **«من أَعْمَرَ شيئًا فهو لِمُعْمِرِه مَحْيَاه ومماته، ولا تُرْقِبوا، فمن أَرْقَبَ شيئًا فهو سبيله».**

معقل هو ابن عُبيد الله، والإسناد حسن، فيه معقل بن عبيد الله الجزري صدوق يخطئ.

رواه البيهقي ٦/١٧٥ بسنده إلى شبل بن عباد، ومعقل بن عبيد الله، **وأحمد** ٥/١٨٩ بسنده إلى عمر بن حبيب، وإلى شبل بن عباد، **والطبراني** ٥/١٦١ (٤٩٤٤) بسنده إلى معقل بن عبيد الله،(٤٩٤٨) بسنده إلى شِبْل بن عباد، ١٦٢ (٤٩٤٩) بسنده إلى عمر بن حبيب،(٤٩٥١) بسنده إلى سليمان بن حيان، **جميعا عن عمرو بن دينار به.**

وقد روى طاوس الحديث، عن زيد بن ثابت من غير واسطة بلفظ «الرقبى جائزة» .

رواه النسائي: ك: الرقبى، ب: ذكر الاختلاف عن ابن أبي نُجيح في خبر زيد بن ثابت فيه ٦/٢٦٨، ٢٦٩ بسنده إلى ابن أبي نَجيح، عن طاوس، عن زيد.

---

(١) الجرح والتعديل ١/٢٦٧ ، تهذيب التهذيب ٢/١٨٨ ، ١٨٩ ، تقريب التهذيب ١/١٥٥ .

....

وروى طاوس الحديث عن ابن عباس بلفظ « العُمْرَى جائزة لمن أعمرها، والرقبى جائزة لمن أرقبها...»: رواه النسائي: ك: الرقبى، ب: ذكر الاختلاف على أبي الزبير ٦/٢٦٩، ٢٧٠ بسنده إلى زيد بن أبي أُنَيْسَة، وإلى حجاج بن أرطأة، وإلى سفيان، **وابن حبان** ٧/٢٩١ (٥١٠٤) بسنده إلى زيد بن أبي أُنَيْسَة، **وأحمد** ١/٢٥٠ بسنده إلى حجاج، **جميعا عن أبي الزبير محمد ابن مسلم بن تَدْرُس المكي، عن طاوس، عن ابن عباس**، وألفاظهم متفاوتة.

ورواه طاوس مرسلا بلفظ «لا تحل الرقبى، فمن أرقب رُقْبَى فهو سبيل الميراث »:

رواه النسائي: ك: الرقبى، ب: ذكر الاختلاف على أبي الزبير ٦/٢٧٠ بسنده إلى حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس مرسلا.

الرقبى: هي: أن يقول الرجل للرجل: قد وهبت لك هذه الدار، فإن مُتَّ قبلي رجعتْ إليَّ، وإن مُتُّ قبلك فهي لك. وهي فُعْلَى من المُرَاقبة، لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه، والفقهاء فيها مختلفون: فمنهم من يجعلها تمليكًا، ومنهم من يجعلها كالعارية [1].

(١) النهاية ٢/٢٤٩ .

بَابُ الوَصِيَّة

٢٣٦ ـ (ب) : حَدِيثُ عَطَاءِ الخُرَاسَانِيِّ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنَةِ ثَابِتِ ابْنِ قَيْسٍ ، فَقُلْتُ: حَدِّثِينِي عَنْ ثَابِتٍ يَرْحَمُكِ اللَّهِ . قالتْ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَمَامَةِ خَرَجَ... وذكرتْ حديثًا طويلا في مَقتله ، وأن رجلا أخذ دِرْعَه ، وأن رجلا رآه في المنام ، وقال له عن الدِّرع ، وأَمَرَهُ بالمُضِيِّ إلى خالد وتعريفه بالرؤيا، ووصَّاه / في النَّوم بعتق اثنين من [ك٢٩/ ب]
رقيقه ، وأنَّ عليه من الدَّيْن كذا، وأن له كذا[(١)] ، وأن أبا بكر أجاز وصيَّته بعد الموت.

صاحب الرؤيا : بلال المؤذن . والعبدان المعتقان : سعد ، ومبارك . ذكره الواقدي في « الردة » .

٧٨٠/٣٣٦ ـ روى هذا الحديث الطبراني ٢/ ٧٠ (١٣٢٠) قال:

حدثنا أحمد بن المُعَلَّى الدمشقي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عطاء الخراساني، قال: قدمت المدينة، فسألت عمن يُحَدِّثني بحديث ثابت بن قيس بن شَمَّاس، فأرشدوني إلى ابنته، فسألتها، فقالت: سمعت أبي يقول... فذكرت الحديث في آيتي ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ (الحديد: ٢٣) و ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ ﴾ (الحجرات: ٢) وقول النبي ﷺ لثابت: «**إنك لست منهم، بل تعيش حميداً، وتقتل شهيداً، ويدخلك الله الجنة**» فلما استنفر أبو بكر رضي الله عنه المسلمين إلى أهل الرِّدَّة واليمامة ومسيلمة الكذاب سار ثابت بن قيس فيمن سار... وذكرت الحديث في قتله. قالت: وأُرِيَ رجلٌ من المسلمين ثابت بن قيس في منامه، فقال: إني لما قُتِلْتُ بالأمس مَرَّ بِي رجل من المسلمين، فانتزع مني دِرْعًا نَفِيسة، ومنزله في أقصى المعسكر، وعند منزله فرس يَسْتَنُّ في طوله، وقد أَكْفَأَ على الدِّرْع بُرْمَةً، وجعل فوق البُرْمَة رحْلا، وائْتِ خالدَ بنَ الوليد، فليبعثْ إلى دِرْعِي، فليأخذْها، فإذا قَدِمْتَ على خليفة رسول الله ﷺ، فأَعْلِمْه أنَّ عَلَيَّ مِنَ الدَّيْن كذا، ولي كذا من المال، وفلان من رقيقي عتيق، وإياك أن تقول: هذا حلم، فتضيِّعه.

قال: فأتى خالدَ بنَ الوليد فوجَّه إلى الدرع، فوجدها كما ذكر، وقدم على أبي بكر رضي الله عنه، فأنفذ أبو بكر رضي الله عنه وصيته بعد موته. فلا نعلم أنَّ أحدًا جازت وصيته بعد موته إلا ثابت بن قيس بن شَمَّاس رضي الله عنه.

---

(١) في « ز » : وكذا ، من غير : وأن له .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٢/٩: «رواه الطبراني، وبنت ثابت بن قيس لم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح، والظاهر أن بنت ثابت بن قيس صحابية، فإنها قالت: سمعت أبي، والله أعلم».

قلت: ذكرها ابن الأثير في أسد الغابة٥/٦٢٩ـ ٦٣٠، وعزا خبرها إلى أبي نعيم وأبي موسى.

رواه الحاكم في المستدرك ٢٣٥/٣ بسنده إلى بشر بن بكر، **والبيهقي** في دلائل النبوة ٣٥٦/٦، ٣٥٧ بسنده إلى الوليد بن مَزْيَد البيروتي، **كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به.** وسكت الحاكم والذهبي عنه.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٨٥/٦، ٨٦ أيضا إلى البغوي، وابن المنذر، وابن مردويه، والخطيب في المفترق والمتفق، عن عطاء الخراساني، عن بنت ثابت بن قيس به، وفيه «وفلان من رقيقي عتيق وفلان» فزاد فيه: «وفلان».

ورواه ابن بشكوال٨٣٣/٢(٣١٠)بسنده إلى عبد الله بن وهب، عمن سمع عبدالرحمن ابن يزيد، عن عطاء به.

وروى الطبراني ٦٥/٢(١٣٠٧) بسنده إلى حجاج بن المنهال، وعفان، **والحاكم** ٢٣٤/٣، **والبيهقي** في الدلائل٣٥٦/٦ من طريقه، بسنده إلى موسى بن إسماعيل، **جميعا عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس**، أن ثابت بن قيس جاء يوم اليمامة وقد تحنَّط ونشر أكفانه، فقال: اللهم إني أبرأُ إليك مما جاء به هؤلاء، وأعتذرُ مما صنَع هؤلاء. فقتل، وكانت له دِرْعٌ فسُرِقَت فرآه رجلٌ فيما يرى النائم، فقال: إن درعي في قِدْر تحت الكانون في مكان كذا وكذا، وأوصاه بوصايا، فطلبوا الدِّرْعَ فوجدوها، وأنفذوا الوصايا.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٢/٩، ٣٢٣: «هو في الصحيح غير قصة الدرع، رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

قلت: الذي في الصحيح قصة حنوطه فقط: **رواه البخاري:** ك: الجهاد، ب: التحنُّط عند القتال ١٤٥/٢ بسنده إلى موسى بن أنس، قال ـ وذكر يوم اليمامة ـ: أتى أنسٌ ثابتَ بن قيس... فذكر قصة تحنطه في المعركة.

البيــان

قال ابن بشكوال ٣٨٤/٢: «**الرجل المذكور صاحب الرؤيا هو: بلال بن رباح رحمه الله، والعبدان المعتقان هما: سعد، ومبارك.**

٣٣٧ـ (١) : حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ : عَنْ بَعْضِ آلِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ (١) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ يَعُودُهُ . . . الحديث في الوَصِيَّة بالثُّلُث . كذا في النسائي .

وهو : عامر بن سعد .

٧٨١/٣٣٦ـ والشاهد لذلك:

هو ما ذكره الواقدي في كتاب «الردة» من تأليفه الذى أخبرنى به أبو الحسن عبد الرحْمن ابن عبد الله الشاهدى، عن أبي بكر بن جُمَاهر، عن عبدالرحمن بن المظفر الكحَّال، عن إبراهيم بن أبى غالب، عن محمد بن الحسن الأنصارى، عن عبد الله بن حمزة، عن الواقدى: ذكر ذلك فى قصة طويلة، أضربت عن ذكرها لطولها».

قال ابن حجر في الإصابة٣/٩٠(٣٢١٧): «**سعد**، مولى ثابت بن قيس الأنصارى أعتقه أبوبكر الصديق، تنفيذًا لوصية مولاه. إذ رأه بلال فى المنام. ذكر ذلك الواقدى فى الردة بإسناده».

وقال في ترجمة مبارك ٦/٣٩(٧٧٠٥): «**مبارك**، مولى ثابت بن قيس بن شَمَّاس الأنصارى. تقدم ذكره فى ترجمة رفيقه سعد».

قلت: بل لم يتقدم النص على اسمه فى ترجمة سعد كما هو واضح.

فرس يستَنُّ فى طوله: استَنَّ الفرس يستَنُّ استنانًا: أى عَدَا لمَرَحه ونشاطه شوطًا أو شوطين، ولا راكب عليه (٢).

البُرْمَةَ ــ بضم الباء الموحدة: القِدْر مطلقًا، وجمعها بِرَام ــ بكسر الباء ــ وهى فى الأصل: المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن (٣).

٧٨٢/٣٣٧ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٦/٢٤٢، ٢٤٣ قال:

أخبرنا أحمد بن سليمان، قال:حدثنا أبو نعيم، قال:حدثنا مِسْعَر، عن سعد بن إبراهيم، قال: حدثنى بعض آل سعد، قال: مَرِضَ سعد، فدخل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أُوصِى بمالى كُلِّه، قال: «**لا**»... وساق الحديث.

رواه أحمد ١/١٧٢ عن وكيع، عن مسعر به.

البيــان

الذى حدث سعد بن إبراهيم هو: **عامر بن سعد بن أبى وقاص**، الزهرى، المدنى، كان ثقة

---

(١) قوله « عن سعد » ساقط من «ز» .
(٢) النهاية ٢/٤١٠ .
(٣) النهاية ١/١٢١ .

كثير الحديث، توفى بالمدينة فى خلافة الوليد بن عبد الملك، وقيل: مات سنة (١٠٤) (١).

٧٨٣/٣٣٧ـ روى ذلك البخارى: ك: الوصايا، ب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكَفَّفُوا الناس ١٢٥/٢ قال:

حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه، قال: جاء النبى ﷺ يَعُودُنى وأنا بمكة، وهو يَكْرَهُ أن يموت بالأرض التى هاجر منها، قال: «**يرحم الله ابنَ عَفْرَاءَ**». قلتُ: يا رسول الله، أُوصِى بمالى كُلِّه ؟ قال: «**لا**»... الحديث.

رواه البخاري أيضا: ك: النفقات، ب: فضل النفقة على الأهل ٢٨٦/٣ عن محمد بن كثير، **ومسلم:** ك: الوصية،ب: الوصية بالثلث ١٢٥٢/٣ (١٦٢٨) بسنده إلى أبى داود الحَفَرى، **والنسائى:** ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٢٤٢/٦ بسنده إلى أبى نعيم، وإلى عبد الرحمن بن مهدى، **وأحمد** ١٧٢/١ عن وكيع، ١٧٣/١ عن عبد الرحمن بن مهدى، **جميعا عن سفيان الثورى، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد بن أبى وقاص به.**

وتابع سعدًا علي الرواية عن عامر: هاشمُ بنُ هاشم بن عتبة بن أبى وقاص، وبُكَيْرُ بنُ مسمار المدنى، وجريرُ بنُ زيد.

فأما حديث هاشم فرواه البخارى: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ١٢٦/٢ عن محمد بن عبد الرحيم، **والبيهقى** ٢٦٩/٤ بسنده إلى المنذر بن شاذان، **كلاهما عن زكريا بن عدى، عن مروان، عن هاشم به.**

وأما حديث بُكَيْر بن مسمار، فرواه النسائى: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٢٤٣/٦ بسنده إلى أبى بكر الحنفى عبد الكبير بن عبد المجيد عنه.

وأما حديث جرير بن زيد ؛ فرواه أحمد ١٨٤/١ بسنده إلى جرير بن حازم عنه.

وقد روى سعد بن إبراهيم هذا الحديث عن الزهرى، عن عامر، عن أبيه: رواه البخارى: ك: المغازى، ب: حجة الوداع ٨٥/٣ عن أحمد بن يونس، ك: مناقب الأنصار، ب: قول النبى ﷺ: «**اللهم امض لأصحابى هجرتهم**» ٣٣٩/٢ عن يحيى بن قَزَعة، ك: الدعوات، ب: الدعاء يرفع الوباء والوجع ١٠٩/٤ عن موسى بن إسماعيل، **ومسلم:** ك: الوصية، ب: الوصية بالثلث ١٢٥٠/٣، ١٢٥١(١٦٢٨) عن يحيى بن يحيى، **والبيهقى** ٢٦٨/٦ بسنده إلى يونس بن محمد، ويحيى بن يحيى، **جميعا عن سعد بن إبراهيم، عن الزهرى به.**

(١) الجرح والتعديل ٣٢١/٦ ، تهذيب التهذيب ٥٦/٥ .

وتابعه على روايته عن الزهرى عن عامر: **مالكٌ، وعبدُ العزيز بن أبى سلمة، وشعيبُ بنُ أبى حمزة، وسفيان بن عيينة، ويونس بن يزيد، ومعمر.**

فأما حديث مالك ؛ فرواه البخارى: ك: الجنائز، ب: رثى النبى ﷺ سعدَ بنَ خولة ٢٢٥/١ عن عبد الله بن يوسف، **والشافعى** ١٣٠/٢، **وابن حبان** ٦٠٧/٧(٥٩٩٤) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى** ٢٦٨/٦ بسنده إلى عبد الله بن وهب، والقعنبى، وابن بُكَير، **جميعا عن مالك عن الزهرى به.**

وأما حديث عبد العزيز بن أبى سلمة، فرواه البخارى: ك: المرضى، ب: قول المريض إنى وجع... ٦/٤، ٧ عن موسى بن إسماعيل، **والطيالسى** ص ٢٧ (١٩٧)، **كلاهما عن عبد العزيز ابن أبى سلمة، عن الزهرى به.**

وأما حديث سفيان بن عيينة، فرواه البخارى: ك: الفرائض، ب: ميراث البنات ١٦٥/٤، ١٦٦ عن الحميدى، **ومسلم** فى الموضع السابق ١٢٥٢/٣عن قتيبة بن سعيد، وأبى بكر بن أبى شيبة، **وأبو داود**: ك: الوصايا، ب: ما جاء فى مالا يجوز للموصى فى ماله ١١٢/٣ (٢٨٦٤) عن عثمان بن أبى شيبة، وابن أبى خلف، **والترمذى** – وقال:حسن صحيح ـ ك: الوصايا، ب: ما جاء فى الوصية بالثلث ٣٠٠/٦ ـ ٣٠٣ (٢١٩٩) عن ابن أبى عمر، **والنسائى**: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٢٤١/٦ عن عمرو بن عثمان بن سعيد، **وابن ماجة**: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٩٠٣/٢، ٩٠٤ (٢٧٠٨) عن هشام بن عمار، والحسين المروزى، وسهل الرازى، **والشافعى** ١٣٢/٢، **والطحاوى** ٣٧٩/٤ عن على بن عبد الأعلى، **والبيهقى** ٢٦٩/٦ بسنده إلى سعدان بن نصر بن منصور أبى عثمان، وإلى زكريا بن يحيى بن راشد، **وأحمد** ١٧٩/١، **والحميدى** ٣٦/١ (٦٦)، **جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى به.**

وأما حديث يونس فرواه مسلم فى نفس الموضع، والبيهقى ٢٦٨/٦ بسندهما إلى ابن وهب عنه.

وأما حديث معمر، فرواه مسلم فى نفس الموضع بسنده إلى عبد الرزاق، عنه، **وعبد الرزاق** ٦٤/٩ (١٦٣٥٧) عنه، **وأحمد** ١٧٦/١ عن عبد الرزاق، عنه.

وقد تابع عامراً على روايته عن سعد: محمدٌ ومصعبٌ ابنا سعد بن أبى وقاص، وعروةُ بن الزبير، وأبو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السُّلَمى، وعائشة بنت سعد.

فأما حديث محمد، فرواه النسائى: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٢٤٤/٦ بسنده إلى يونس بن جبير، **وأحمد** ١٧٢/١، ١٧٣ بسنده إلى يونس، وإلى أبى غَلاَّب، **جميعا عن محمد بن**

....

سعد، عن سعد به.

وأما حديث مصعب، فرواه مسلم: ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث ٣/١٢٥٢ (١٦٢٨) بسنده إلى سِمَاك بن حرب، وعبد الملك بن عُمَيْر، **والطحاوى** ٤/٣٧٩ بسنده إلى عبد الملك بن عمير، **والبيهقي** ٦/٢٦٩ بسنده إلى سِمَاكٍ، **جميعا عن مصعب، عن سعد به.**

وأما حديث عروة، فرواه النسائي في الموضع السابق ٦/٢٤٣ عن إسحاق عن إبراهيم، **وأحمد** ١/١٧٢، **كلاهما عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعد.**

وأما حديث أبي عبد الرحمن السُّلَمي، فرواه الترمذى ـ وقال:حسن صحيح ـ ك: الجنائز، ب: ما جاء في الوصية بالثلث والربع ٤/٤٩ ـ ٥١ بسنده إلى جرير، **والطحاوى** ٤/٣٧٩ بسنده إلى محمد بن فضل، **وأحمد** ١/١٧٤ بسنده إلى زائدة، **جميعًا عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن سعد.**

وأما حديث عائشة، فرواه البخارى: ك: المرضى، ب: وضع اليد على المريض ٤/٥ عن المكى بن إبراهيم، وعزاه المزى في التحفة ٣/٣٢٥ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: الفرئض، بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، **وأحمد** ١/١٧١ عن يحيى بن سعيد القطان، **كلاهما عن الجعيد بن عبد الرحمن بن أوس، عن عائشة، عن سعد.**

وانظر الخبر (٣٥٠).

وقد رواه حُمَيْد بن عبد الرحمن الحميرى عن ثلاثةٍ من ولد سعد: رواه مسلم: ك: الوصية، ب: الوصية بالثلث ٣/١٢٥٣ (١٦٢٨) بسنده إلى عمرو بن سعيد، ومحمد بن سيرين، **وأحمد** ١/١٦٨ بسنده إلى عمرو بن سعيد، **جميعًا عن حميد بن عبد الرحمن به.**

بَابُ الْعِتقِ وَصُحْبَةِ الْمَمَالِيكِ

٣٣٨ـ (ع) : حَدِيثُ جَابِرٍ : أَعْتَقَ رَجُلٌ غُلامًا / لَهُ عَنْ دُبُرٍ (١) ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ. [ز٤٦/أ]

الغُلام : يَعْقُوب. والْمُعْتِقُ: أَبو مَذْكُورٍ الأَنْصَارِيُّ.

(ب) : كذا فى صحيح مسلم.

(خط) : والذى اشتراه : نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّامُ .

(ط) : وكان الغلام قِبْطِيًّا .

٧٨٤/٣٣٨ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الأحكام، ب: بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم ٤/٢٤٢ قال:

حدثنا ابن نُمَيْرٍ، حدثنا محمد بن بِشْرٍ، حدثنا إسماعيل، حدثنا سَلَمَة بن كُهَيْل، عن عطاء، عن جابر، قال: بلغ النبيَّ ﷺ أن رجلا أعتق غلامًا له عن دُبُر لم يكن له مالٌ غيرُه، فباعه بثمانمائة درهم، ثم أرسل بثمنه إليه.

إسماعيل هو ابن أبى خالد، وعطاء هو ابن أبى رَبَاح.

رواه أبو داود: ك: العتق، ب: فى بيع المُدَبَّر ٤/٣٧ (٣٩٥٥) بسنده إلى عبد الملك بن أبى سليمان، وسلمة بن كهيل و (٣٥٩٦) بسنده إلى الأوزاعى، **والنسائى**: ك: آداب القضاة، ب: منع الحاكم رعيته من إتلاف أموالهم وبهم حاجة إليها ٨/٢٤٦ بسنده إلى سلمة بن كهيل، **وسعيد بن منصور** ١/١٢٩ (٤٤٢) بسنده إلى سلمة بن كهيل، **وابن حبان** ٧/٢١٣ (٤٩١٢) بسنده إلى الأوزاعى، **وأحمد** ٣/٣٧٠ و ٣٩٠ بسنده إلى سلمة بن كهيل، **والخطيب** ص٤٢١ (٢٠١) بسنده إلى سلمة بن كهيل، **جميعا عن عطاء بن أبى رَبَاح، عن جابر بن عبد الله به.**

ورواه البخارى: ك: العتق، ب: بيع المُدَبَّر ٢/٨١ عن آدم بن أبى إيَاس، **والدارمى**: ك: البيوع، ب: فى بيع المدبر ٢/٢٥٦، ٢٥٧ عن هاشم بن القاسم، **وأحمد** ٣/٣٦٨، ٣٦٩ عن محمد ابن جعفر، **وابن بشكوال** ١/٤٧٤(١٥٦) بسنده إلى آدم بن أبى إيَاس، **جميعا عن شعبة، عن عمرو ابن دينار، عن جابر به.**

ورواه ابن بشكوال فى نفس الموضع بسنده إلى سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار به.

---

(١) فى « ز » : دين .

وروراه **سعيد بن منصور** ١٢٩/١ (٤٤١) عن هشيم، عن عبد الملك بن أبى سُلَيمان، عن عطاء به مرسلا.

وقد رواه جابر ــ من غير قصه أصلا ــ بلفظ « باع النبى ﷺ المُدَبَّر »:

رواه البخارى: ك: البيع، ب: بيع المدبر٢٨/٢ بسنده إلى عطاء بن أبى رَبَاح، وإلى عمرو بن دينار، **والنسائى:** ك: البيوع، ب: بيع المدبر٣٠٤/٧ بسنده إلى عطاء بن أبى رباح، **وابن ماجة:** ك: العتق، ب: المُدَبَّر ٨٤٠/٢(٢٥١٢) بسنده إلى عطاء، **وابن حبان**٢١٢/٧(٤٩٠٨) بسنده إلى عطاء، **وأحمد**٣٠١/٣بسنده إلى أبى الزبير، وإلى عطاء، **وأبو يعلى**٣٥٧/٣، ٣٥٨(١٨٢٥) بسنده إلى عمرو بن دينار،٤٤٠/٣(١٩٣٢)بسنده إلى عطاء، وأبى الزبير، **جميعا عن جابر بن عبدالله به.**

البيـــان

المعتِق هو: أبو مذكور الأنصارى [١]**، والغلام المُعتَق هو: يعقوب القبطى**، مات فى أيام ابن الزبير[٢]. **واسم المشترى للغلام: نعيم بن عبد الله بن أسيد**، العدوى، المعروف بالنَّحَّام، وقيل له ذلك لأن النبى ﷺ قال له: « **دخلتُ الجنة فسمعت نَحْمَةَ من نعيم**» والنَّحْمة هى السَّعلة التى تكون فى آخر النحنحة الممدود آخرها. قيل: أسلم بعد عشرة، وقيل:بعد ثمانية وثلاثين إنسانا، ولم يهاجر إلا قبيل فتح مكة، واستشهد بأجنادين فى خلافة عمر، وقيل: قتل يوم مؤتة. والله أعلم [٣].

٧٨٥/٣٣٨ـ روى ذلك مسلم: ك: الزكاة، ب: الابتداء فى النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ٦٩٣/٢ (٩٩٧) قال:

حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرقى، حدثنا إسماعيل (يعنى ابن عُلَيَّة) عن أيوب، عن أبى الزبير عن جابر، أن رجلا من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق غلاما له عن دبر، يقال له يعقوب، وساق الحديث بمعنى حديث الليث.

قلت: حديث الليث المشار إليه هو حديثه، عن أبى الزبير، عن جابر بالقصة، وفيه بيان أن المشترى هو نُعَيْم بن عبد الله العدوى، وسيأتى بعد.

رواه أبو داود: ك: العتق، ب: فى بيع المدبَّر ٣٧/٤(٣٩٥٧) بسنده إلى أيوب، **والنسائى:** ك: البيوع، ب: بيع المُدَبَّر ٣٠٤/٧ بسنده إلى أيوب، **وعبد الرزاق**١٤٠/٩(١٦٦٦٤) عن الثورى، ١٤٣، ١٤٤(١٦٦٨١) عن أيوب، **وسعيد بن منصور**١٢٩/١(٤٤٠) عن سفيان، **وابن حبان** ٢١٢/٧، ٢١٣(٤٩١٠)بسنده إلى سفيان، و٢١٣، ٢١٤(٤٩١٣) بسنده إلى أيوب، **وأحمد** ٣٥/٣

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٠٠/٢ ، الإصابة ١٧٣/٧ (١٠١٧) ، أسد الغابة ٢٩٣/٥ .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١٤٣/٢ ، ١٤٤ ، الإصابة ٣٥٣/٦ (٩٣٥٩) ، أسد الغابة ١٢٨/٥ .

(٣) تجريد أسماء الصحابة ١١١/٢ ، الإصابة ٢٤٨/٦ ، ٢٤٩ (٨٧٧٧) .

بسنده إلى أيوب،٣٦٩بسنده إلى سفيان الثورى، **والخطيب** ص٤٢١، ٤٢٢(٢٠١)بسنده إلى أيوب، **وابن بشكوال**١/٤٧٥، ٤٧٦(١٥٦)بسنده إلى أيوب، **جميعا عن أبى الزُّبير، عن جابر به.**

والقصة ببيان اسم المشترى: نعيم بن عبد الله العدوى رواها:

البخارى: ك: البيوع، ب: بيع المزايدة ٢/١٧، ك: الاستقراض، ب: من باع مال المفلس أو المُعْدم فقسَّمه بين الغُرَمَاء ... ٢/٥٨ بسنده إلى الحسين بن ذكوان المعلِّم، **ومسلم**، ك: الأيْمان، ب: جواز بيع المدبر ٣/١٢٩٠(٩٩٧) بسنده إلى عبد المجيد بن سُهَيْل، والحسين بن ذكوان، ومطر بن طَهْمان، **وأبو يعلى** ٤/١٢١(٢١٦٦)، و٤/١٦٦(٢٢٣٦) بسنده إلى حسين المُعَلِّم، **جميعا عن عطاء ابن أبى رباح، عن جابر بن عبد الله.**

ورواها البخارى: ك: الإكراه، ب: إذا أُكْرِه حتى وهب عبدًا أو باعه لم يجز...٤/٢٠١، ك: كفارات الأَيْمان، ب: عتق المدبر وأم الولد والمكاتب فى الكفارات...٤/١٦٢بسنده إلى حماد بن زيد ،**ومسلم** فى الموضع السابق ٣/١٢٨٩بسنده إلى ابن عيينة، وإلى حماد بن زيد، وإلى مَطَر بن طهمان، **والترمذى** ـ وقال:حسن صحيح ـ ك: البيوع، **ب**: ما جاء فى بيع المُدَبَّر.٤/٤١١، ٤١٢ (١٢٣٧) بسنده إلى ابن عيينة، **وابن ماجة**: ك: العتق، ب: المدبر ٢/٨٤٠ (٢٥١٣) بسنده إلى ابن عيينة، **والشافعى** ٢/٤٦عن ابن عيينة، **وعبد الرزاق** ٩/١٣٩ (١٦٦٦٢)عن ابن جريج، (١٦٦٦٣) عن ابن عيينة، **وسعيد بن منصور**١/١٢٨، ١٢٩(٣٣٩) عن ابن عيينة، **وابن أبى شيبة** ٦/١٧٤ (٧٠٨) عن ابن عيينة، **وابن حبان**٧/٢١٢(٤٩٠٩)بسنده إلى حماد بن زيد، **وأحمد**٣/٢٩٤ بسنده إلى ابن جريج، و٣٠٨ عن ابن عيينة، **والحميدى** ٢/٥١٣(١٢٢٢) عن سفيان بن عيينة، **وأبو يعلى** ٣/٤٦٧(١٩٧٧)بسنده إلى سفيان بن عيينة، **جميعا عن عمرو بن دينار، عن جابر**، وفى حديث ابن عيينة: فاشتراه ابن النحام، عبدًا قبطيًا مات عام أول فى إمارة ابن الزبير.

ورواها مسلم فى الموضع السابق بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى مطر، ك: الزكاة، ب: الابتداء فى النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة٢/٦٩٢، ٦٩٣(٩٩٧) بسنده إلى الليث، **والنسائى**: ك: الزكاة، ب: أى الصدقة أفضل ٥/٦٩، ٧٠، ك: البيوع، ب: بيع المدبر ٧/٣٠٤ بسنده إلى الليث، **والشافعى** ٢/٤٥، ٤٦ بسنده إلى الليث، وحماد بن سلمة، وعن ابن عيينة، **والطيالسى** ص ٢٤١ (١٧٤٨) عن هشام الدستوائى، **والحميدى** ٢/٥١٣ (١٢٢٢) عن سفيان بن عيينة، **وأبو يعلى** ٤/١٢١، ١٢٢ (٢١٦٧) بسنده إلى حبيب، **جميعا عن أبى الزبير، عن جابر به.**

ورواه البخارى: ك: الخصومات، ب: من رد أمر السفيه والضعيف العقل ٢/٦٠ بسنده إلى ابن المنكدر، عن جابر.

٣٣٩ـ (خ) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِىَ جَارِيَةً ، فَشَرَطُوا ولاءَهَا... الحديث .

هى : بَرِيَرة .

والقصة ببيان اسم المعتق: أبى مذكور فقط رواها : ابن حبان ٢١٣/٧ (٤٩١١) بسنده إلى الثقفى، عن أيوب، عن أبى الزبير، عن جابر.

وببيان اسم المُعْتِق أبو مذكور، والمشترى نعيم بن عبد الله: رواها أحمد ٣٧١/٣ بسنده إلى عبد الله بن أبى نَجيح، عن مجاهد، عن جابر.

أعتق غلاما له عن دُبُرٍ: أى بعد موته، يقال: دَبَّرْتَ العبد، إذا علقتَ عتقه بموتك، وهو التدبير: أى أنه يعتق بعد ما يدبره سيده ويموت(١).

٧٨٦/٣٣٩ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: العتق، ب:إنما الولاء لمن أعتق١١٤١/٢ (١٥٠٤) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة، أنها أرادت أن تشترى جارية تُعْتِقُها، فقال أهلُها: نبيعُكِهَا على أن ولاءَهَا لنا. فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: « **لا يمنعك ذلك، فإنما الولاء لمن أعتق** ».

رواه الشافعى ٤٩/٢ـ ومن طريقه الخطيب ص ٣٣ (١٨) ـ عن مالك به.

وقد روى عن ابن عمر من مسنده:

رواه البخارى: ك: البيوع، ب: إذا اشترط شروطاً فى البيع لاتحل ٢٠/٢، ك: المكَاتَب، ب: ما يجوز من شروط المكاتب...٨٦/٢عن عبد الله بن يوسف،ك:الفرائض،ب:الولاء لمن أعتق ١٦٨/٤عن إسماعيل بن عبد الله، ب: إذا أسلم على يديه١٦٩/٤عن قتيبة بن سعيد، **وأبوداود:** ك: الفرائض، ب: فى الولاء ١٢٦/٣ (٢٩١٥) عن قتيبة بن سعيد، **والنسائى:** ك: البيوع، ب: البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويبطل الشرط ٣٠٠/٧ عن قتيبة بن سعيد، **ومالك:** ك: العتق والولاء، ب: مصير الولاء لمن أعتق ٧٨١/٢ (١٨)، **جميعا عن نافع، عن ابن عمر، أن عائشة أرادت...** فذكره.

وروى مسلم: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ١١٤٥/٢ (١٥٠٥) من حديث أبى هريرة قال: أرادت عائشة أن تشترى جارية تُعْتِقُها، فأَبَى أهلُها إلا أن يكون الوَلاءُ لهم، فذكرتْ ذلك لرسول الله ﷺ فقال: « **لا يمنعُكِ ذلك، إنَّما الوَلاءُ لمن أعْتَق** ».

---

(١) النهاية ٩٨/٢ .

....

البيـــان

هذه الجارية هى: **بَرِيرة** (١).

٧٨٧/٣٣٩ـ روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: إذا اشترط شروطا فى البيع لا تحل ٢٠/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، قالت: جاءتنى بريرة، فقالت: كاتَبْتُ أهلى على تِسْعِ أَوَاقٍ، فى كل عام وَقِيَّة، فأعينينى، فقلتُ: إن أحبَّ أهلُك أن أعُدَّها لهم، ويكون ولاؤك لى فعلتُ، فذهبتْ بريرةُ إلى أهلها، فقالت لهم، فأَبَوْا عليها، فجاءت من عندهم، ورسول الله ﷺ جالس، فقالت: إنِّى قد عرضتُ ذلك عليهم، فأَبَوْا إلا أنْ يكون الولاء لهم، فسمع النبىُّ ﷺ، فأخبرت عائشة النبىَّ ﷺ، فقالَ: « **خُذِيها واشترطى لهم الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق** ». ففعلت عائشة... الحديث.

رواه البخارى أيضا: ك: المكاتَب، ب: استعانة المكاتب وسؤاله الناس ٨٦/٢ بسنده إلى أبى أسامة، ك: الشروط، ب: الشروط فى الولاء ١١٩/٢ بسنده إلى مالك، **ومسلم**: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ١١٤٢/٢، ١١٤٣ (١٥٠٤) بسنده إلى أبى أسامة، وإلى ابن نمير، ووكيع، وجرير، **وأبو داود**: ك: العتق، ب: فى بيع المكاتَب إذا فُسِخَت الكتابة ٢١/٤، ٢٢ (٣٩٣٠) بسنده إلى وهيب، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: خِيَار الأمة تعتق وزوجها مملوك ١٦٤/٦، ١٦٥ بسنده إلى جرير، **وابن ماجة**: ك: العتق، ب: المكاتب ٨٤٢/٢، ٨٤٣ (٢٥٢١) بسنده إلى وكيع، **ومالك**: ك: العتق والولاء، ب: مصير الولاء لمن أعتق ٧٨٠/٢، ٧٨١ (١٧)، **والشافعى** ٤٨/٢، ٤٩ عن مالك، **والطحاوى** ٤٥/٤ بسنده إلى مالك، **وابن حبان** ٢٦٦/٦ (٤٣١٠) بسنده إلى مالك ٢٣٣/٦، ٢٣٤ (٤٢٥٨) بسنده إلى جرير، **وأحمد** ١٧٠/٦ عن جرير، ٢١٣ عن وكيع، **وأبو يعلى** ٤١١/٧ (٤٤٢٥) بسنده إلى مالك، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به**.

ورواه البخارى: ك: المكاتب، ب: إثم من قذف مملوكه ٧٥/٢ بسنده إلى يونس بن يزيد، ب: ما يجوز من شروط المكاتب، ومن اشترط شرطا ليس فى كتاب الله ٨٥/٢، ٨٦ بسنده إلى الليث، ك: الشروط، ب: الشروط فى البيع ١١٦/٢ بسنده إلى الليث، **ومسلم**: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ١١٤١/٢ (١٥٠٤) بسنده إلى الليث، وإلى يونس، **وأبو داود**: ك: العتق، ب: فى بيع المكاتب إذا فُسِخَت الكتابة ٢١/٤ (٣٩٢٩) بسنده إلى الليث، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الوصايا، ب: ٣١٧/٦٠٠٠، ٣١٨ (٢٢٠٧) بسنده إلى الليث، **والنسائى**: ك:

---

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٧٢).

....

البيوع، ب: بيع المكاتب ٣٠٥/٧ بسنده إلى الليث، ب: المكاتب يباع قبل أن يقضى من كتابته شيئا ٣٠٥/٧، ٣٠٦ بسنده إلى يونس، والليث، **وعبد الرزاق** ٧/٩، ٨(١٦١٦١) عن معمر، **والطحاوى** ٤٣/٤ بسنده إلى يونس، والليث، **وأحمد** ٣٣/٦ بسنده إلى معمر، ٨١، ٨٢ بسنده إلى الليث، ٢٧١، ٢٧٢ عن يعقوب ابن أخى ابن شهاب، **والخطيب** ص٣٣(١٨) بسنده إلى الليث، **جميعا عن ابن شهاب الزهرى، عن عروة، عن عائشة به.**

ورواه البخارى: ك: البيوع، ب: البيع والشراء مع النساء ١٨/٢ عن أبى اليَمَان، عن شعيب ابن أبى حَمْزة، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل علىَّ رسول الله ﷺ، فذكرتُ له، فقال:« **اشترى وأعتقى، فإن الولاء لمن أعتق** »... الحديث ولم تذكر فيه قصة بيع بريرة واشتراط أهلها ولاءها.

ورواه عبد الرزاق٩/٩(١٦١٦٤) عن ابن جريج: حدثنى هشام بن عروة، عن عائشة، قالت: جاءت بريرة... الحديث، لم يذكر فيه عروة.

وقصة بريرة هذه قد رواها عن عائشة: القاسم بن محمد بن أبى بكر، والأسود بن يزيد النخعى، وعمرة بنت عبد الرحمن، وأيمن الحبشى المكى.

فأما حديث القاسم، فرواه البخارى: ك: الهبة، ب: قبول الهدية ٨٨/٢، ٨٩ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، ك: النكاح، ب: الحرة تحت العبد ٢٤٢/٣، ٢٤٣، ك: الطلاق، ب: لا يكون بيع الأمة طلاقا ٢٧٤/٣ بسنده إلى ربيعة الرَّأى بن أبى عبد الرحمن، ك: الأطعمة، ب: الأُدُم ٢٩٨/٣ بسنده إلى ربيعة، **ومسلم:** ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق ١١٤٣/٢ ـ ١١٤٥ (١٥٠٤) بأسانيد إلى عبد الرحمن بن القاسم، وإلى ربيعة، **والنسائى:** ك: الطلاق، ب: خيار الأمة ١٦٢/٦ بسنده إلى ربيعة، وإلى ابن القاسم، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ١٦٥/٦، ١٦٦ بسنده إلى ابن القاسم، ك: البيوع، ب: البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويبطل الشرط ٣٠٠/٧ بسنده إلى ابن القاسم، **وابن ماجة:** ك: الطلاق، ب: خيار الأمة إذا أعتقت ٦٧١/١ (٢٠٧٦) بسنده إلى أسامة بن زيد، **والشافعى** ٢٦١/٢ بسنده إلى ربيعة، **ومالك:** ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الخِيَار ٥٦٢/٢ (٢٥) عن ربيعة، **والطحاوى** ٤٣/٤ بسنده إلى ربيعة، **وابن حبان** ٢٣٢/٦ (٤٢٥٥) بسنده إلى ابن القاسم، **وأحمد** ٤٥/٦، ٤٦، ١٧٢ بسنده إلى ابن القاسم، ١٧٨/٦ بسنده إلى ربيعة، ١٨٠/٦ بسنده إلى أسامة بن زيد، **والطيالسى** ص٢٠١ (١٤١٧) بسنده إلى ابن القاسم، **وأبو يعلى** ٤١٤/٧ (٤٤٣٦) بسنده إلى أسامة بن زيد، **وابن بشكوال** ١٦٠/١ (٣٦) بسنده إلى ربيعة، **جميعا عن القاسم بن محمد، عن عائشة بالقصة.**

ورواه النسائى: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ١٦٥/٦ بسنده إلى

....

سِماك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عائشة به، لم يذكر القاسم.

وأما حديث الأسود بن يزيد، فرواه البخاري: ك: الزكاة، ب: الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ ٢٦١/١، ك: الطلاق، ب:... ٢٧٤/٣، ك: كفارات الأيمان، ب: إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه ١٦٢/٤، ك: الفرائض ب: الولاء لمن أعتق ١٦٨/٤ بسنده إلى الحكَم بن عتيبة، ك: العتق، ب: بيع الولاء وهبته ٨١/٢، ٨٢، ك: الفرائض، ب: ميراث السائبة ١٦٨/٤، ب: إذا أسلم على يديه ١٦٩/٤ بسنده إلى منصور بن المعتمر، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء في اشتراط الولاء والزجر عن ذلك ٤٦٧/٤، ٤٦٨ (١٢٧٤)، ك: الولاء الهبة، ب: ما جاء أن الولاء لمن أعتق ٣٢٠/٦ (٢٢٠٨) بسنده إلى منصور، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها حر ١٦٣/٦، ك: البيوع، ب: البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويفسد الشرط٧/٣٠٠بسنده إلى منصور، **وسعيد بن منصور** ٢٩٩/١، ٣٠٠ (١٢٦٠) بسنده إلى الأعمش، **والدارمي**: ك: الطلاق، ب: في تخيير الأمة تكون تحت العبد فتعتق ١٦٩/٢ بسنده إلى الحكم، **والطحاوي** ٤٣/٤بسنده إلى الحكم، وإلى الأعمش، **وابن حبان**٢٣٣/٦(٤٢٥٧) بسنده إلى منصور، **وأحمد** ٤٢/٦ بسنده إلى الأعمش، ١٧٠/٦، ١٨٩، ١٩٠ بسنده إلى منصور، ١٧٥/٦ بسنده إلى الحكم، **والطيالسي** ص١٩٧(١٣٨١) بسنده إلى الحكم، **وأبو يعلى** ١٧/٨ (٤٥٢٠) بسنده إلى الأعمش، **جميعا عن إبراهيم النخعي، عن الأسود، عن عائشة بالقصة.**

وأما حديث عمرة بنت عبد الرحمن، فرواه البخاري: ك: الصلاة، ب: ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد ٩٠/١، ٩١، ك: الشروط، ب: المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله ١٢٣/٢، ١٢٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ك: المكاتَب، ب: بيع المكاتب إذا رضي ٨٦/٢ بسنده إلى مالك، **ومالك**: ك: العتق والولاء، ب: مصير الولاء لمن أعتق ٧٨١/٢ (١٩)، **والطحاوي** ٤٢/٤ بسنده إلى مالك، **وابن حبان** ٢٦٧/٦ (٤٣١١) بسنده إلى مالك، **وأحمد** ١٣٥/٦ عن جعفر بن عون، **والحميدي** ١١٨/١ (٢٤١) عن سفيان بن عيينة، **جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، عن عائشة**، وفي حديث مالك: عن عمرة، أن بريرة جاءت تستعين بعائشة... الحديث.

وأما حديث أيمن، فرواه البخاري: ك: المكاتب، ب: إذا قال المكاتب: اشترني وأعتقني، فاشتراه لذلك ٨٦/٢، ٨٧ عن أبي نُعَيم الفضل بن دُكَيْن، ك: الشروط، ب: ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يعتق ١١٨/٢ عن خلاد بن يحيى، **كلاهما عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه، عن عائشة، وفي حديث أبي نعيم قصة لأيمن.**

كما روى هذه القصة ابن عمر.

٣٤٠ ـ (ط) : حَدِيثُ الْعَبْدِ الَّذِى فَرَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِغَيْلانَ بْنِ سَلَمَةَ ، فَلَمَّا أَسْلَمَ غَيْلانُ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلاءَهُ عَلَيه .

اسمه : نافع ، يُكْنى أبا السَّائب .

روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: البيع والشراء مع النساء٢/١٨، ١٩ **وك**: الفرائض، ب: ما يرث النساء من الولاء ٤/١٦٩ بسنده إلى همام، **والطحاوى** ٤/٢٤ بسنده إلى مالك، **كلاهما عن نافع، عن ابن عمر**: أرادت عائشة أن تشترى بريرة... الحديث.

كما رواها ابن أبى مليكة مرسلا: روى ذلك عبد الرزاق ٩/٨ (١٦١٦٣) عن ابن جريج، قال: سمعت عبد الله بن أبى مُلَيْكَة يقول: لما سامَت عائشةُ ببريرة... الحديث.

كما روتها بَرِيرة نفسها: روى ذلك النسائى (عزاه المزى فى التحفة ١١/٢٧١ إليه فى الكبرى) **ك**: العتق، عن عمرو بن على الثقفى، **ورواه الطبرانى** ٢٤/٢٠٤، ٢٠٥ (٢٢٥) بسنده إلى عبد الوهاب الثقفى، **كلاهما عن عُبَيْد الله بن عمر، عن يزيد بن رُومان، عن عروة بن الزبير، عن بريرة**، قالت: كانت فِىَّ ثلاثة من السنة... الحديث.

قال النسائى: « حديث يزيد بن رُومان خطأ ». قال المزى: يعنى أن الصواب حديث الزهرى وغيره عن عروة عن عائشة.

قال الهيثمى فى المجمع ٤/٢٤٧: « رواه الطبرانى ورجاله ثقات ».

ولاء العتق: هو إذا مات المعتَق ـ بفتح التاء ـ ورثهُ معتِقه ـ بكَسر التاء ـ أوْ وَرَثَةُ معتقه، كانت العرب تبيعه وتهبُه، فنُهِىَ عنه، لأن الولاء كالنسب فلا يزول بالإزالة (١).

٧٨٨/٣٤٠ـ لم أجد هذا الحديث بالإبهام هكذا، والذى وجدته ما رواه أحمد ١/٢٢٣، ٢٢٤، ٣٦٢ قال:

ثنا أبو معاوية، ثنا حجَّاج، عن الحكَم، عن مِقْسَم ، عن ابن عباس، قال: أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف مَنْ خرج إليه من عبيد المشركين.

أبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير، وحجَّاج هو ابن أَرْطَأة، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس، والإسناد ضعيف لأجله.

رواه أبو يعلى٤/٤٣٧(٢٥٦٤)عن زهير بن أبى خيثمة، **والطبرانى**١١/٣٨٧(١٢٠٧٩)بسنده إلى مُسَدَّد، **كلاهما عن أبى معاوية محمد بن خازم به.**

---

(١) النهاية ٥/٢٢٧ .

٣٤١ـ (ب) : حَديثُ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، وَعَلَى غُلامه مثْلُهَا ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلا ، فَعَيَّرَهُ بِأُمِّه . . . الحديث فى قوله [١] : « إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تحتَ أَيْديكُمْ . . . » الحديث .

الذى سَابَّه هو : بلالٌ المؤذّن .

ورواه أحمد ١/٣٢٦ عن يزيد بن هارون، ٢٤٣ عن القدوس بن بكر بن خُنَيْس، ٢٤٨ عن نصر بن باب، ٣٤٩ عن يحيى بن زكريا، والطبرانى ١١/٣٩٠ (١٢٠٩٢) بسنده إلى سعد بن الصلت، كلهم عن حجاج، وبعضهم يزيد على بعض.

البيـــان

اسم عبد غيلان: نافع، ويكنى أبا السائب، وقد أسلم قبل سيده، وقد أسلم سيده بعد الطائف[٢].

٣٤٠ /٧٨٩ـ روى ذلك الطبرانى ١٨/٢٦٣ (٦٥٩) قال:

حدثنا على بن عبد العزيز، ثنا أبو الوليد القرشى، وأحمد بن عبد الرحمن، ثنا الوليد بن مسلم، عن ابن لَهِيعَة، عن ابن يَزِيد، عن عروة، عن غَيْلان بن سَلَمَة الثَّقفى، أن نافعًا كان عبدًا لغَيْلان بن سلمة، فَفَرَّ إلى رسول الله ﷺ، فأسلم، وغيلان مشرك، وأسلم غيلان، فردَّ رسول الله ﷺ عليه ولاءَه.

قال الهيثمى فى المجمع ٤/٢٦٤: « رواه الطبرانى، وفيه ابن لَهِيعَة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات ».

قلت: ليس الراوى عن ابن لَهيعة هنا أحد العبادلة، فهو ضعيف، وفى الإسناد الوليد بن مسلم مُدَلِّسٌ من المرتبة الرابعة، وقد عنعن.

وعزاه ابن حجر فى الإصابة ٦/٢٢٩ إلى البزار (ولم أجده فى كشف الأستار) والبغوى من طريق ابن لهيعة عن يزيد (كذا) عن عروة، عن غَيْلان بن سلمة به.

٣٤١/ ٧٩٠ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الأيمان، ب: المعاصى من أمر الجاهلية ولا يُكَفَّر صاحبها بارتكابها إلا بالشِّرْك ١/١٥ قال:

حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة، عن واصلٍ الأحْدَب، عن المَعْرُور، قال: لقيت

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/١٠٢ ، الإصابة ٦/٢٢٩ (٨٦٦٥) ، أسد الغابة ٥/٩ .

أبا ذَرٍّ بالرَّبذَة، وعليه حلَّة، وعلى غلامه حُلَّة، فسألته عن ذلك، فقال: إنى سابَبْتُ رجلا، فعيَّرتُه بأمه، فقال لى النبى ﷺ: « **يا أبا ذر، أعيَّرتَهُ بأمه ؟ إنك امرؤٌ فيك جاهلية، إخوانُكم خَوَلُكُم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليُطْعِمْه مما يأكل، وليُلْبِسْه مما يلبس، ولا تكلِّفوهم ما يغلبُهم، فإنْ كلَّفتموهم فأعينوهم** ».

رواه أيضا: ك: العتق، ب: قول النبى ﷺ: العبيد إخوانكم... ٨٣/٢ بسنده إلى واصل: ك: الأدب، ب: ما يُنْهَى من السِّباب واللعن ٥٨/٤ بسنده إلى الأعمش، **ومسلم**: ك: **الأيمان**، ب: إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه ١٢٨٢/٣، ١٢٨٣ (١٦٦١) بأسانيد إلى الأعمش، وإلى واصل الأحدب، **وأبو داود**: ك: الأدب، ب: فى حق المملوك ٣٤٠/٤ (٥١٥٧، ٥١٥٨) بسنده إلى الأعمش، **وعبد الرزاق** ٤٤٧/٩، ٤٤٨ (١٧٩٦٥) بسنده إلى الأعمش، **وأحمد** ١٦١/٥ بسنده إلى واصل الأحدب، **وابن بشكوال** ٨٤٧/٢ (٣٠٨) بسنده إلى واصل الأحدب، **جميعا عن المعرور بن سويد، عن أبى ذر به**، وأحدهما يزيد على الآخر .

ورواه الترمذى ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: البر والصلة، ب: ما جاء فى الإحسان إلى الخادم ٧٥/٦، ٧٦ (٢٠١٠) بسنده إلى واصل، **وابن ماجة**: ك: الأدب، ب: الإحسان إلى المماليك ١٢١٦/٢، ١٢١٧ (٣٦٩٠) بسنده إلى الأعمش، **جميعا عن المعرور، عن أبى ذر**، بالمرفوع فقط، دون قصة أبى ذر مع غلامه، أو مع الرجل الذى سابَّه.

ورواه أبو داود: ك: الأدب، ب: فى حق المملوك ٣٤١/٤ (٥١٦١) بسنده إلى جرير، **وأحمد** ١٧٣/٥ بسنده إلى سفيان، **كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن مُورِق بن مُشَمْرِج العجلى، عن أبى ذر**، قال: قال رسول الله ﷺ: « **من لاءَمَكُمْ من مملوكيكم فأطعموه مما تأكلون، واكسوه مما تلبسون، ومن لم يلائمكم منهم فبيعوه، ولا تعذبوا خلق الله** ».

البيـــان

قال ابن بشكوال ٨٤٨/٢: « **الرجل المذكور فى الحديث هو: بلال مولى أبى بكر رضى الله عنهما** » (١).

ولم يذكر ابن بشكوال لذلك دليلا.

قلت: لم أجد رواية تفيد ذلك، غير أن ابن حجر فى الفتح ٨٠/١ قال: « قيل: إن الرجل المذكور هو بلال المؤذن، مولى أبى بكر، وروى ذلك الوليد بن مسلم منقطعا ».

(ز) **وأما غلام أبى ذر المذكور**، فقال ابن حجر فى الفتح ٨٠/١:«**لم يُسَمَّ، ويحتمل أن**

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٧٧) .

٣٤٢ــ (١): حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أبى عَبْلَة [١] الْمَقْدِسِى [٢] : عَنْ رُجُلٍ ، عَنْ وَاثِلَةَ ابْنِ الأَسْقَعِ ، فِي الْعِتْقِ عَنِ الْمَيِّتِ . كذا فى النَّسَائى [٣] .

الميت [٤] هو : الغَرِيفُ بْنُ الدَّيْلَمىُّ ، كما فى سنن أبى داود والنسائى .

يكون أبا مَرَاوِحٍ مولى أبى ذر، وحديثه عنه فى الصحيحين، وذكر مسلم فى الكنى أن اسمه سعد».

الرَّبَذَة: بالتحريك: قرية معروفة قرب المدينة، بها قبر أبى ذر الغفارى. [٥]

إخوانكم خَولَكم: الخَوَل،بفتحتين: حشم الرجل وأتباعه، واحدهم: خَائِل، وقد يكون واحدًا، ويقع على العبد والأمة، وهو مأخوذ من التخويل: التمليك، وقيل: الرعاية [٦].

٣٤٢/٧٩١ــ عزا المزى فى التحفة ٩/٧٩ هذا الحديث إلى النسائى فى الكبرى: ك: العتق، من طريق:

على بن حُجْر، عن مالك بن مهران الدمشقى، عن إبراهيم بن أبى عَبْلَة، عن رجل، قال: قلنا لواثلة... الحديث. وسيأتى فى البيان.

هذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل المحدث لإبراهيم بن أبى عَبْلَة، وسيأتى أنه الغَرِيف بن عيَّاش الديلمى، وقد وثَّقهُ ابنُ حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وفى الإسناد مالك بن مهران الدمشقى، وثَّقهُ ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، فالإسناد على ذلك ضعيف، لأن الغريف لم يتابعه غيره.

البيـــان

الرجل الذى حدث إبراهيم هو: **الغَرِيف** ــ بالمعجمة المفتوحة وكسر الراء وآخره فاء ــ **ابن عياش** ــ بالمهملة وتشديد المثناة التحتية وفى آخره شين معجمة ــ **ابن فيروز الديلمى**، وقد ينسب إلى جده. وذكره ابن حزم بالعين المهملة، وقال: مجهول. ووثَّقهُ ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، من الخامسة (٧).

٣٤٢/٧٩٢ــ روى ذلك أبو داود: ك: العتق، ب: فى ثواب العتق ٤/٢٩ (٣٩٦٤) قال:

حدثنا عيسى بن محمد الرَّمْلى، ثنا ضَمُرَة، عن إبراهيم بن أبى عَبْلَة، عن الغَرِيف بن الدَّيْلمى، قال: أتينا واثلة بن الأسقع، فقلت له: حَدِّثْنَا حديثًا ليس فيه زيادة ولا نقصان. فغضب، وقال: إن

---

(١) فى « ك » علْبة ، وفى « ز » عيلة ، والمثبت من « خ » وهو الصواب .

(٢) فى « ز » القدسى .

(٣) فى « ز » كذا فى سنن د س .

(٤) هذا اللفظ ساقط من « ك »، وجملة البيان كلها ساقطة من « ز » .

(٥) معجم البلدان ٣/٢٤ ، النهاية ٢/١٨٣ .

(٦) النهاية ٢/٨٨ .

(٧) الجرح والتعديل ٧/٥٨، تهذيب التهذيب ٨/٢١٩ ، تقريب التهذيب ١/١٠٤ .

أحدكم ليقرأ ومصحفه معلَّقٌ في بيته، فيزيد وينقص. قلنا: إنما أردنا حديثا سمعتَه من النبي ﷺ. قال: أتينا رسول الله ﷺ في صاحب لنا أَوْجَبَ ـ يعني النار ـ بالقتل، فقال: « **أعتقوا عنه يعتق الله بكل عضوٍ منهُ عُضْواً منه من النار** ».

ضَمُرة هو ابن ربيعة، وهو صدوق يَهِم قليلا، والغريف سبق بيان حاله، والإسناد ضعيف.

عزاه المزى في التحفة ٧٩/٩ إلى **النسائى** في الكبرى: ك: العتق، بسنده إلى عبد الله بن المبارك، وإلى عبد الله بن سالم.

رواه ابن حبان ٢٥٦/٦ (٤٢٩٥) بسنده إلى عبد الله بن سالم، **والحاكم** ٢١٢/٢ بسنده إلى ضمرة بن ربيعة، وإلى عبد الله بن سالم، وأيوب بن سويد، وقال: « صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبى، **وأحمد** ٤٩٠/٣، ٤٩١ بسنده إلى ضمرة بن ربيعة، ١٠٧/٤ بسنده إلى عبد الله بن المبارك، **والطبراني** ٩٢/٢٢ (٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١) بسنده إلى ضمرة بن ربيعة، ويحيى بن حمزة، وعبد الله بن المبارك، **جميعا عن إبراهيم بن أبى عبلة به**، وفي حديث عبد الله بن سالم: عن عبدالله بن الديلمى، وفى حديث أيوب بن سويد: عبد الأعلى بن الديلمى.

قال الحاكم: « الغَرِيف هذا لقب لعبد الله بن الديلمى ». وقال: « عبد الأعلى هذا أيضا هو عبدالله بن الديلمى بلا شك فيه، كما قلناه في غريف ».

وقد **رواه الطبراني** ٩١/٢٢ (١٢٨) بسنده إلى ضمرة بن ربيعة، عن الأوزاعى، عن إبراهيم ابن أبى عبلة به، فزاد « الأوزاعى » بين « ضمرة » و« إبراهيم ».

قال الطبراني: « هكذا حدثنا ابن أيوب العلاف، عن مهدى بن جعفر، عن ضمرة، عن الأوزاعى، عن إبراهيم بن أبى عبلة، من أصل كتابه ».

كما رواه الطبراني ٩٢/٢٢، ٩٣(٢٢٢)بسنده إلى عبدة بن أبى لبابة، عن فيروز الديلمى، عن الغَرِيف بن عياش، عن واثلة بن الأسقع، قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما تقول في رجل قد أوجب ـ يعنى النار ـ... الحديث.

ورواه أحمد ٢٤٠/٣ عن أبى النضر هاشم بن القاسم، عن ابن علاثة، عن إبراهيم بن أبى عَبْلَة، عن واثلة بن الأسقع، قال: جاء نفر من بنى سُلَيْم إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يارسول الله، إن صاحبًا لنا قد أوجب... الحديث، ولم يذكر فيه « الغريف » بين « ابن أبى عبلة »، و « واثلة ».

٣٤٣ـ (١) : حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ : حُدِّثْتُ [١] عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ البَهْزِيِّ، الحديثَ فِي فَضْلِ العِتْقِ.

المحدِّث لَهُ : شُرَحْبِيل بن السِّمْط . كذا في أبي داود والنسائي وابن ماجة .

٧٩٣/٣٤٣ـ عزا المزي في التحفة ٣٢٥/٨ هذا الحديث إلى النسائي في الكبرى: ك: العتق، وك: الجهاد:

عن أحمد بن سليمان، عن حسين بن على، عن زائدة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، قال: حُدِّثْتُ عن كعب بن مُرَّةَ البَهْزِي بالحديث، وسيأتي في البيان.

البيــان

المحدث لسالم هو: **شُرَحْبِيلُ بنُ السِّمْط** ــ بكسر المهملة وسكون الميم ــ الكندي، الشامي، قيل: له صحبة ووفادة، وشهد القادسية، وافتتح حمص، وكان عاملا عليها لمعاوية، وقيل: قتل بصفين، وقيل: بل مات سنة أربعين أو بعدها [٢].

٧٩٤/٣٤٣ـ روى ذلك أبو داود: ك: العتق، ب: أي الرقاب أفضل ٣٠/٤ (٣٩٦٧) قال:

حدثنا حفصُ بن عمر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن سالمِ بْنِ أبي الجعد، عن شُرَحْبِيلَ بنِ السِّمْط، أنه قال لكعب بن مرة ــ أو مرة بن كعب ــ: حدِّثنا حديثًا سمعتَه من رسول الله ﷺ. فذكر معنى معاذ[٣] إلى قوله« **وأيما امرئ أعتق مسلمًا، وأيما امرأة أعتقت مسلمةً** » زاد: « **وأيما رجل أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فِكَاكَه من النار، يجزئُ مكان كل عظمين منها عظم من عظامه** » .

قال: أبو داود: « سالِمٌ لَمْ يسمع من شُرَحْبِيل ، مات شُرَحْبِيل بصفين ».

عزاه المزي في التحفة ٣٢٥/٨ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: العتق، بسنده إلى الأعمش.

ورواه ابن ماجة: ك: العتق، ب: العتق ٨٤٣/٢ (٢٥٢٢) بسنده إلى الأعمش، **وأحمد** ٢٣٥/٤ بسنده إلى شعبة، وإلى الأعمش، **والطيالسي** ص ١٦٦ (١١٩٨) عن شعبة، **والطبراني** ٣١٨/٢٠، ٣١٩ (٧٥٥، ٧٥٦) بسنده إلى شعبة، **كلاهما عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شُرَحْبِيل بن السِّمْط، عن كَعْب بن مُرَّة ــ أو مُرَّة بن كعب ــ السلمي البَهْزِي به،**

---

(١) في « ز » : حُدِّث .

(٢) الجرح والتعديل ٣٣٨/٤ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٥٥/١، الإصابة ١٩٩/٣ ، ٢٠٠(٣٨٦٥) ،تهذيب التهذيب ٢٨٣/٤ ، ٢٨٤ .

(٣) يعني بذلك حديث معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن مَعْدَان أبي طلحة اليَعْمُري ، عن أبي نَجِيح السلمي . وقد سبق في نفس الباب برقم (٣٩٦٥) .

[ك ٣٠/أ] **٣٤٤- (١) : حَديث/ ابنِ وَهْبٍ : عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، وذَكَر/ آخَرَ ، عَنْ** [ز٤٦/ب]
بُكَيْرٍ(١)، عَنْ نَافعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ:« مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا، وَلَهُ مَالٌ ... الحديث. كذا فى النسائى .

والآخرهو : ابن لَهِيعَة ، كما فى أبى داود وابن ماجة (٢) .

وحديث أحمد والطبرانى أطول مما هنا، وفى إحدى روايتى الطبرانى (٧٥٦): شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، ومنصور بن المعتمر، وقتادة، عن سالم.

ورواه أحمد ٤/٢٣٤، ٢٣٥ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عن سالم بن أبى الجعد، عن مرة بن كعب، أو كعب بن مرة السلمى.

قال شعبة: قد حدثنى به منصور. وذكر ثلاثة بينه وبين مرة بن كعب. ثم قال بعدُ: عن منصور، عن سالم، عن مرة، أو عن كعب، وذكر حديثًا آخره النص الذى معنا، وليس فيه ذكر لِشُرَحْبِيلَ بنِ السِّمْط.

٧٩٥/٣٤٤- عزا المزى فى التحفة٦/٨٤ هذا الحديث إلى النسائى فى الكبرى: ك: العتق من طريق:

محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام، عن ابن وهب، عن الليث، وذكر آخر، كلاهما عن عُبَيد الله بن أبى جعفر، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر، حديث..**«من أعتق عبداً وله مال، فمال العبد له، إلا أن يشترط السيد»**.

هذا إسناد حسن، محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب صدوق، كما أنه تابعهُ عليه غيره كما سيأتى.

البيـــان

الآخر هو: عبد الله بن لَهِيعَة(٣).

٧٩٦/٣٤٤- روى ذلك أبو داود: ك: العتق، ب: فيمن أعتق عبداً وله مال ٤/٢٨(٣٩٦٢) قال:

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرنى ابن لَهِيعَة، والليث بن سعد، عن عُبَيد الله بن أبى جعفر، عن بُكَيْر بن الأشج، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: « **من**

---

(١) فى « ز » بكر ، من غير تصغير .

(٢) فى « خ » زادها هنا سطراً فيه : ورواه الأربعة عن الزهرى ، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشَة ، عن قبيصة . وهذه الزيادة خطأ ؛ وإنما هى فى نهاية الخبر رقم (٣٥١) الآتى بعد .

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر (٥٤) .

٣٤٥ـ (١) : حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرَ الْجُهَنِيِّ : عَنْ بَعْضِ بَنِي رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ ، مَرْفُوعًا : « حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ ، وَسُوءُ الْمَلَكَةِ شُؤْمٌ » .كذا في أبي داود .

ورواه أيضًا من رواية عثمان بن زُفَر ، عن محمد بن خالد بن رافع بن مَكِيثٍ ، عن عمه الحارث بن رافع بن مَكِيثٍ .

أعتق عبدًا وله مال، فمال العبد له إلا أن يشترط السيد ».

هذا إسناد صحيح، قد تابع فيه الليث ابنَ لهيعة، كما أن الراوى عن ابن لهيعة هو عبد الله بن وهب، وروايته عنه صحيحة.

رواه ابن ماجة: ك: العتق، ب: من أعتق عبدًا وله مال ٢/٨٤٥ (٢٥٢٩) بسنده إلى عبد الله ابن وهب، عن ابن لَهيعة، وبسنده إلى سعيد بن أبي مريم، عن الليث بن سعد، **جميعا عن عبيد الله ابن أبي جعفر، عن بُكَيْر بن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر به.**

وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل١/٣٩٤، ٣٩٥ أن ابن لهيعة رواه عن بُكَيْر بن عبد الله ابن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر به، وأنه سأل أباه عن ذلك، فقال:« هذا خطأ،... وإنما رواه عُبَيدالله بن أبي جعفر، عن بُكَير. ولا أعلم ابنَ لهيعة سَمِعَ من بُكَيْر، وليس هذا الحديث عند ليث أيضا، إنما رواه عُبَيد الله بن أبي جعفر، عن بكير، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: من باع عبداً ».

وعزاه المزى في التحفة٦/١٢٠ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: العتق،بسنده إلى أَشْهَب، عن الليث، عن عُبَيد الله بن جعفر، عن نافع ، عن ابن عمر به.لم يذكر بُكَيْرَ بن الأشَج.

٣٤٥/٧٩٧ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: الأدب، ب: في حق المملوك٤/٣٤١(٥١٦٢) قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن عثمان بن زُفَر، عن بعض بنى رَافع بن مكِيثٍ، عن رافع بن مكِيثٍ، وكان ممَّن شهد الحديبية مع النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: **«حُسْنُ المَلَكَة نَماءٌ، وسوء الخُلُق شؤم ».**

هذا إسناد ضعيف، لجهالة بعض بنى رافع، عثمان بن زُفَر الجهنى مجهول، ومَكِيث ـ بوزن عظيم ـ.

رواه عبد الرزاق١١/١٣١، ١٣٢(٢٠١١٨)، **وأحمد**٣/٥٠٢، **وأبو يعلى**٣/١١٣، ١١٤

٣٤٦ـ (١) : حَدِيثُ قَتَادَةَ : حُدِّثْنَا عَنْ[1] سَفِينَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : كَانَتْ عَامَّةُ[2] وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ : « الصَّلاةَ ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

المحدث له : أبو الخليل[3] . رواه النسائى مبهمًا ومبينًا .

(١٥٤٤) عن إسحاق بن أبى إسرائيل، **والطبرانى** ١٧/٥(٤٤٥١) عن إسحاق بن إبراهيم الدَّبَرى، **والقضاعى** فى مسند الشهاب ١/١٧٠ (٢٤٤، ٢٤٥) بسنده إلى أحمد بن حنبل، وأحمد بن منصور الرَّمادى، **جميعا عن عبد الرزاق به**، فى بعض الراوايات زيادة: « **والبِرُّ زيادة فى العمر، والصدقة تمنع مِيْتَة السوء** » .

قال الهيثمى فى المجمع ٣/١١٠: « ورواه الطبرانى فى الكبير، وفيه رجل لم يُسَمَّ » .

البيـــان

رواه عثمان عن محمد بن خالد بن رافع، عن عمه الحارث بن رافع . قال ابن حجر فى تقريب التهذيب ٢/٥٧٩: « هو محمد بن خالد بن رافع ».

قلت: قد ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال ابن حجر: مستور، من الرابعة[4].

٣٤٦/٧٩٨ ـ ومستند ذلك ما رواه أبو داود فى الموضع السابق (٥١٦٣) قال:

حدثنا ابن المصفى، ثنا بقية، ثنا عثمان بن زُفَر، قال: حدثنى محمد بن خالد بن رافع بن مكيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث، وكان رافع من جهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: **«حسنُ المَلَكة نَمَاء، وَسُوءُ الخُلُق شُؤْم»** .

هذا حديث مرسل الإسناد، فيه محمد بن خالد مستور، وثَّقه ابن حبان، وعمه الحارث بن رافع مقبول، ووثَّقهُ ابنُ حبان، وقال ابن القطان: لا يُعْرَف . وسبق بيان حال عثمان بن زفر .

قلت: ذكر ابن حجر فى التهذيب ١٢/٤٠١ أنه عن عثمان، عن محمد بن خالد بن رافع، عن عمه الحارث بن رافع . هكذا بالسند المتصل . وهو وَهْمٌ منه رحمه الله تعالى، فقد ذكر فى ترجمة الحارث بن رافع ٢/١٢٢ أنه روى عن النبى ﷺ مرسلا .

حسن الملكة نَمَاء: يقال: فلان حسن المَلَكة ـ بالتحريك ـ إذا كان حَسَنَ الصَّنِيع إلى مماليكه[5] .

٣٤٦/٧٩٩ـ عزا المزى فى التحفة١٣/٧ هذا الحديث إلى النسائى فى الكبرى: ك: الوفاة، من

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » . (٢) فى « ز » : عائشة . (٣) فى « ز » : هو ابن الجليل .
(٤) تهذيب التهذيب ٩/١٢٣، تقريب التهذيب٢/١٥٧ . (٥) النهاية ٤/٣٥٨.

طريق حُمَيْد بن مَسْعَدَة، عن يزيد ـ وهو ابن زُرَيْع ـ عن سعيد، عن قتادة، أن سَفِينَة حدَّث عن أم سلمة، قالت: كانت عامةً وصيةً رسول الله ﷺ عند موته «**الصَّلاةَ وما ملكت أيمانكم**».

رواه أحمد ٦/٢٩٠، ٣٥١ بسنده إلى سعيد بن أبي عَروبة، **والطبراني** ٢٣/٣٠٦ (٢٩٠) بسنده إلى أبي عَوَانة **كلاهما عن قتادة، عن سَفِينَة، عن أم سلمة به** .

البيـــان

حدث قتادةَ بهذا الحديث عن سفينة: **صالحُ بنُ أبي مريم الضُّبَعي** ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ مولاهم، أبو الخَليل المصرى، وثّقه ابنُ معين وأبو داود والنسائى وابنُ حبان، وأغربَ ابنُ عبد البَرِّ، فقال في التمهيد: لا يحتج به . من الطبقة السادسة [1] .

٣٤٦/٨٠٠ـ رواه كذلك ابن ماجة: ك: الجنائز، ب: ما جاء في ذكر مرض الرسول ﷺ ٥١٩/١ (١٦٢٥) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا هَمَّام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ كان يقول في مرضه الذى توفي فيه: « **الصلاةَ وما ملكت أيمانكم** » . فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانُه .

قال البوصيرى في مصباح الزجاجة ٥٤٠/١: « هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته » .

قلت: كيف يصح لصالح أبي الخليل ـ وهو من الطبقة السادسة ـ سماع من سَفِينة؟ وقد ذكر ابن حجر في التهذيب٤/٣٥٣ أن روايته عن أبي قتادة، وأبي موسى، وأبي سعيد، وسفينة مرسلة.

وعزاه المزى في التحفة ١٣/٧ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: الوفاة، بسنده إلى يزيد بن هارون، **ورواه أحمد** ٣١١/٦ عن بهز، ٣٢١ عن عفان بن مسلم، **والطبراني** ٣٠٦/٢٣ (٦٩١) بسنده إلى هُدْبة بن خالد، ٣٧٩/٢٣ (٨٩٧) بسنده إلى عفان، **كلاهما عن همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سَفِينة، عن أمِّ سلمة به** .

وقد عزاه المزى في التحفة ٢٣/٤ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: الوفاة، بسنده إلى أبي عَوَانة، عن قتادة، عن سَفِينَة بهذا الحديث، من مسنده، لا من مسند أم سلمة .

كما عزاه إليه فيه بسنده إلى يونس بن محمد، عن شيبان، قال: حُدِّثنا عن سفينة . فذكره من مسنده .

---

(١) الجرح والتعديل٤/٤١٥، ٤١٦، تهذيب التهذيب٤/٣٥٣، تقريب التهذيب١/٣٦٢، ٣٦٣

٣٤٧ [1] ـ (١) : حَدِيثُ الأَسْوَدِ بْنِ الْعَلاءِ الثَّقَفِيِّ : عَنْ مَوْلىً لِسُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِالْمَلِكِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، فَحَدَّثَهُ حَدِيثَيْنِ فِي عَشِيَّةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ : كَيْفَ حَدَّثْتَنِي عَنِ الصُّنَابِحِيِّ ؟ فَحَدَّثَهُ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ عَبَسَةَ ، مَرْفُوعًا : « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ » .

[ز٤٧/أ] اسم هذا المولى : / حُوَيٌّ ، كما رواه النَّسائي مبهمًا ومبينًا . وهو : أبو عُبَيْدٍ ، حَاجِبُ سُلَيْمَان بنِ عبد الملك . وقيل في اسمه أيضًا : حَيّ ، وقيل : حُيَيّ .

٨٠١/٣٤٧ـ عزا المزي في التحفة ١٦٥/٨ هذا الحديث إلى النسائي في الكبرى: ك: العتق من طريق:

محمد بن إبراهيم بن صُدْران، عن خالد بن الحارث، وطريق: يزيد بن سنان، عن عبد الله بن حُمْران، كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر، عن الأسود بن العَلاء، عن مَوْلىً لسليمان بن عبد الملك، أن عمرَ بنَ عبد العزيز أرسل إلى رجل من أهل الشام . . . الحديث كما هو أعلاه .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة الرجل الشامي .

البيــان

مولى سليمان هو: أبو عبيد المَذْحَجِي، قيل: اسمه عبد الملك، وقيل: حَيٌّ، وقيل: حُيَيٌّ، بضم المهملة وفتح المثناة التحتية، وقيل: حُوَيٌّ، بضم المهملة وفتح الواو بعدها ياء، **ابن أبي عمر،** كان حاجبًا لسليمان بن عبد الملك، وهو ثقة، من الخامسة، مات بعد المائة[2] .

٨٠٢/٣٤٧ـ رواه أحمد ١١٣/٤ قال:

ثنا محمد بن بكر، ثنا عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني الأسود بن العَلاء، عن حُوَيٍّ مولى سليمان بن عبد الملك، عن رجلٍ أرسل إليه عمر بن عبد العزيز وهو أمير المؤمنين، فقال: كيف الحديث الذي حَدَّثْتَني عن الصُّنابحي ؟ قال: أخبرني الصُّنَابِحيُّ أنه لقي عمرو بنَ عَبَسَة، فقال: هل من حديث عن رسول الله ﷺ، لا زيادة فيه، ولا نقصان . قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **من أعتق رقبةً أعتق الله بكلِ عضوٍ منها عُضواً منه من النار...**» الحديث .

إسناده ضعيف، لجهالة الرجل المحدِّث لعمر .

وقد روى حديث العتق عن عمرو بن عبسة: شُرَحْبِيلُ بنُ السِّمط الكندي، ومعدانُ بنُ أبي طلحة اليعمري، وسليمُ بنُ عامر الخَبَائري:

---

(١) هذا الخبر ساقط من « خ » .

(١) الجرح والتعديل ٢٧٥/٣ ، ٢٧٦ ، تهذيب التهذيب ١٧٦/١٢ ، تقريب التهذيب ٤٤٨/٢ .

أما حديث شرحبيل، فرواه أبو داود: ك: العتق، ب: أى الرقاب أفضل٤/٣٠(٣٩٦٦) بسنده إلى سليم بن عامر، وعزاه المزى فى التحفة ٨/١٦٠ إلى **النسائى فى الكبرى**: ك: العتق، بسنده إلى سليم بن عامر، وخالد بن زيد أبى عبد الرحمن الشامى، **ورواه** ـ أى النسائى ـ فى المجتبى بأطول من ذلك ـ ك: الجهاد، ب: ثواب من رمى بسهم فى سبيل الله عز وجل ٦/٢٦ بسنده إلى سليم بن عامر، ٦/٢٧، ٢٨ بسنده إلى خالد بن زيد أبى عبد الرحمن الشامى، **وأحمد** ٤/١١٣، ٣٨٦ بسنده إلى سليم بن عامر، **جميعا عن شُرَحْبِيل بن السِّمْط، عن عمرو بن عبسة** .

وأما حديث مَعْدَانَ بن أبى طلحة، فرواه أبو داود فى نفس الموضع (٣٩٦٥) بسنده إلى معاذ بن هشام بن أبى عبد الله الدستوائى، وعزاه المزى فى التحفة ٨/١٦٣ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: العتق، بسنده إلى خالد بن الحارث، **وأحمد** ٤/١١٣ عن روح، **والطيالسى** ص١٥٧ (١١٥٤)، **جميعا عن هشام الدستوائى، عن قتادة، عن سالم بن أبى الجعد، عن مَعْدَان، عن أبى نَجِيح السلمى عمرو بن عبسة به** .

وأما حديث سليم بن عامر الخبائرى، فعزاه المزى فى التحفة ٨/١٦٠ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: العتق، عن عبد الله ين محمد بن تميم، عن حجاج بن محمد، عن حَرِيز بن عثمان، عن سُلَيْم بن عامر، عن عمرو بن عَبَسَة، أنه كان عند شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْط ـ وهو أمير حمص ـ فقال: يا عمرو بن عَبَسَة، حَدِّثنا عن نبىٍّ الله ﷺ حديثًا ليس فيه نقص ولا نسيان . . . الحديث .

وقد مرَّ حديث سالم بن أبى الجَعْد، عن شُرَحْبِيل بن السِّمْط، عن كعب بن مرة، أو مرة بن كعب السلمى فى الخبر (٣٤٣) .

بَابُ الكِتَابَة

٣٤٨ ـ (ب) (١) : حَدِيثُ نَبْهَانَ : كُنْتُ أَقُودُ بِأُمِّ سَلَمَةَ . . . الحديث ، وفيه : قَالَتْ : ادْفَعْهَا ـ يَعْنِي أَلْفًا ، عن نُجُومِ كِتَابَتِهِ (٢) ـ إِلَى فُلانٍ ، أَخٍ لَهَا ، أَوِ ابْنِ أَخٍ لَهَا .

هو : محمدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبي (٣) أُمَيَّة . كذا (٤) في مسند أحمد بن خالد (٥) .

٨٠٣/٣٤٨ ـ روى هذا الحديث الحميدى ١٣٨/١، ١٣٩ (٢٨٩) قال:

قال سفيان: أخبرنى مَعْمَرٌ، عن الزهرى، عن نَبْهان مولى أم سلمة، قال: كنتُ أقود بأم سلمة بَغْلَتَهَا، فقالت لى: يا نَبْهانُ، كَمْ بَقِيَ عليك من مُكَاتَبَتِك ؟ فقلتُ: ألفُ دِرْهم . قال: فقالت: أفعندك ما تُؤَدِّى ؟ قلتُ: نعم . قالت: ادفعها إلى فلانٍ، أخٍ لها، أو ابن أخٍ لها . وألْقت الحجاب، وقالت: السلام عليك يا نبهانُ، هذا آخر ما ترانى، إن رسول الله ﷺ قال: « **إذا كان لإحداكنَّ مُكَاتَبٌ، وعنده ما يؤدِّى، فلْتحتجِبْ منه** » . فقلتُ: ما عندى ما أؤدى، ولا أنا مؤدى .

نبْهان مولى أم سلمة، وثَّقه ابن حبان، وبقية رجال الإسناد ثقات .

رواه ابن بشكوال ١٧٢/١ (٤١) بسنده إلى الحميدى به .

ورواه الشافعى ٤٤/٢، ٤٥ عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى بنحوه . قال سفيان: وسمعته من الزهرى، وثَبَّتَنِيه مَعْمَر .

البيـــان

هو ابن أخيها: **محمد بن عبد الله بن أبى أمية المخزومى** . ولم أجد من ترجم له .

٨٠٤/٣٤٨ ـ روى ذلك عبد الرزاق ٤٠٩/٨ (١٥٧٢٩) قال:

عن مَعْمَر، عن الزهرى، قال: حدثنى نَبْهَان مكاتبُ أم سلمة قال: كنت أقود بها ـ أحسبه قال: بالبَيْدَاء ـ فقالت: مَنْ هَذا ؟ قلتُ: أنا نبهان . قالت:إنى قد تركتُ بقيَّة كِتَابك لابن أخى محمد بن عبد اللّه بن أبى أمية، أعنتُه به فى نكاحه . قال: قلت: لا أدفعه إليه أبدا . قالت: إن كان إنَّما بِكَ أن ترانى وتدخلَ عليَّ، فوالله لا ترانى أبداً، إنى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « **إذا كان عند المكاتَب ما يؤدِّى فاحتجبْن منه** » .

رواه الحاكم ٢١٩/٢ بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، وقال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه »

---

(١) فى « ز » : خ .
(٢) فى « ز » : الكتابة .
(٣) هذا اللفظ ساقط من « ك » .
(٤) فى « ز » : كما .
(٥) فى « ز » أحمد بن أبى خالد .

ووافقه الذهبى، **والبيهقى** ٣٢٧/١٠ بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، **و ابن بشكوال** ١٧٣/١ (٤١) بسنده إلى أبى يَعْفُور، **جميعًا عن عبد الرزاق به** .

ورواه ابن حبان ٢٦٣/٦، ٢٦٤ (٤٣٠٧) بسنده إلى يونس، عن ابن شهاب به .

وقد روى الحديث المرفوع من غير قصة نبهان مع أم سلمة:

رواه أبو داود: ك: العتق، ب: فى المكاتَب يؤدى بعض كتابته فيعجز أو يموت ٢١/٤ (٣٩٢٨) بسنده إلى ابن عيينة، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء فى المكاتب إذا كان عنده ما يؤدى ٤٧٤/٤ (١٢٧٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعزاه المزى فى التحفة ٣٤/١٣ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: العتق، بأسانيد إلى سفيان بن عيينة، وصالح بن كَيْسَان، ومعمر، ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل أبى طلحة، ومحمد بن إسحاق، **وابن ماجة**: ك: العتق، ب: المكاتب ٨٤٢/٢ (٢٥٢٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وأحمد** ٢٨٩/٦ عن سفيان ابن عيينة، ٣٠٨، ٣١١بسنده إلى معمر، **والحميدى**١٣٨/١(٢٨٩)عن سفيان بن عيينة، **والطبرانى** ٣٠١/٢٣، ٣٠٢(٦٧٦) بسنده إلى معمر، ٣٩٩، ٤٠٠(٩٥٥)بسنده إلى سفيان، **جميعا عن الزهرى، عن نَبْهَان، عن أم سلمة به** .

ورواه الطبرانى ٣٠٢/٢٣ (٣٧٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن مكاتبٍ لأم سلمة يقال له نَبْهان، عن أمِّ سلمة به .

كِتَابُ الْفَرَائِضِ / [ك ٣٠/ب]

٣٤٩ـ (ب) : حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : أَتَتِ الْجَدَّتَانِ إِلَى أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَأَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ السُّدُسَ لِلَّتِى مِنْ قِبَلِ الأُمِّ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَمَا إِنَّكَ تَتْرُكُ الَّتِى لَوْمَاتَتْ وَهُوَ حَيٌّ كَانَ إِيَّاهَا يَرِثُ . فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ بَيْنَهُمَا .

القائل له ذلك(١) هو: عبدُ الرَّحْمَن بنُ سَهْلٍ ، أحدُ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا . ذكره الدَّارَقُطْنى وكذا هو فى حديث سفيان ، من رواية ابن المقرى .

---

٣٤٩ /٨٠٥ـ رواه مالك: ك: الفرائض، ب: ميراث الجدة ٢/٥١٣، ٥١٤ (٥) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، أنه قال: أتت الجدتان إلى أبى بكر الصديق، فأراد أن يجعل السُّدُس للَّتى من قِبَلَ الأم، فقال له رجل من الأنصار: أما إنك تتركُ التىَ لو ماتت وهو حَىٌّ كان إياها يرث . فجعل أبو بكر السدس بينهما .

لم يدرك القاسم بن محمد أبا بكر الصديق، ففى الإسناد انقطاع .

رواه **البيهقى** ٦/٢٣٥ بسنده إلى ابن بُكَير، **وابن بشكوال** ٢/٥٩٥ (٢٠٣) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، **كلاهما عن مالك به** .

ورواه **سعيد بن منصور** ١/٥٥ (٨٢) عن هشيم، **وابن أبى شيبة** ١١/٣٢٧ (١١٣٣٩) عن يَعْلَى، **كلاهما عن يحيى بن سعيد**، بأطول من حديث مالك .

البيـــان

القائل هو: **عبد الرحمن بن سهل الأنصارى**، له صحبة، وخَلَط بعضُهم بينه وبين عبد الرحمن بن سهل بن زيد بن كعب، الحارثى، الأنصارى، والظاهر أنهما اثنان كما رجّح ابن حجر(٢) .

٣٤٩/٨٠٦ـ روى ذلك الدارقطنى ٤/٩٠، ٩١ قال:

قُرِئَ على أبى محمد بن صاعد، وأنا أسمع: حدثكم عبدُ الجبار بن العَلاء، نا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، قال: جاءت الجَدَّتان إلى أبى بكر رضى الله

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٢) الجرح والتعديل ٥/٢٣٨ ، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٤٩ ، الإصابة ٤/١٦٢ ، ١٦٣ (٥١٢٨) .

٣٥٠ـ (و) : حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، لِي مَالٌ ، وَلا يَرِثُنِي إِلا ابْنَتِي .

هذه البنت : اسمها عائشة ، لم يكن لسعدٍ في ذلك الوقت ولدٌ [1] إلا هذه البنت ، ثم عُوفِيَ / من ذلك المرض، ورزق أولادًا كثيرين . [ز٤٧/ب]

عنه، فأعطى الميراثَ أمَّ الأمِّ دون أمِّ الأب، فقال له عبد الرحمن بن سهل بن حارثة ــ وقد كان شهد بدرا، أو قال مرة: رجل من بني حارثة ــ: يا أبا بكر، يا خليفةَ رسول الله ﷺ، أعطيْتَ التي لو أنها ماتت هي لم يَرِثْها . فجعله بينهما .

هذا إسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع، لأن القاسم لم يدرك القصة .

ورواه الدارقطني ٤/٩١، **والبيهقي**٦/٢٣٥ بسندهما إلى أبي عُبَيْد الله سعيد بن عبدالرحمن، عن سفيان بن عيينة به، وقال: عبد الرحمن بن سهل أخو بني حارثة .

ورواه عبد الرزاق١٠/ ٢٧٥(١٩٠٨٤) عن ابن عيينة به، قال: رجل من الأنصار من بني حارثة، يقال له: عبد الرحمن بن سهل .

ورواه سعيد بن منصور ١/٥٥ (٨١) عن سفيان بن عيينة به، وقال: عبد الرحمن بن سهل، وكان بدريا .

ورواه ابن بشكوال ٢/٥٩٦ (٢٠٣) بسنده إلى محمد بن يزيد المُقْرِى، عن سفيان بن عيينة به، وقال: عبد الرحمن بن سَهْل، ولم يَنْسبه .

وروى ابن بشكوال ٢/٥٩٥ بسنده إلى الدارقطني، قال: سماه سفيان بن عيينة منفردًا في حديثه، وقال: هو عبد الرحمن بن سهل الأنصاري، شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ .

٣٥٠/٨٠٧ـ روى هذا الحديث البخاري:ك: المرضى، ب: وضع اليد على المريض٤/٥ قال:

حدثنا المكي بن إبراهيم، أخبرنا الجُعَيد، عن عائشة بنت سعد، أن أباها قال: تَشكَّيْتُ بمكة شكواً شديدًا، فجاءني النبي ﷺ يعُودني، فقلت: يا نبيَّ الله، إني أترك مالا، وإني لم أترك إلا ابنةً واحدة، فأوصي بثلثي مالي، وأترك الثلث ؟ قال: « لا » . . . الحديث .

الجُعَيد ــ بالتصغير ــ هو ابن عبد الرحمن بن أوْس .

عزاه المزي في التحفة٣/ ٣٢٥ إلى **النسائي في الكبرى**: ك: الفرائض، عن يعقوب بن إبراهيم ابن سعد، **رواه أحمد** ١/١٧١ **كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، عن الجُعَيدْ به .**

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

٣٥١ ـ (١) : حَدِيثُ الزُّهْرِىِّ : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ ، عَنِ الْمُغِيرهِ بْنِ شُعْبَةَ، ومَحَمّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، فِى تَوْرِيثِ الْجَدَّةِ . كذا فى الترمذى وغيره .

ورواه الأربعة عن الزهرى ، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشَة ، عن قبيصة .

ورواه أبو داود: ك: الجنائز، ب: الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة ١٨٧/٣.(٣١٠٤) عن هارون بن عبد الله، عن مكى بن إبراهيم، عن جُعَيْد به، بقصة العيادة والدعاء للمريض فقط .

وانظر تخريج هذا الحديث بتمامه وطرقه فى الخبر (٣٣٧) .

البيــان

قال النووى في الإشارات ص ٥٩٦ بذيل الأسماء المبهمة (ص ٢٨ ط لا هور): «**هذه البنت اسمها: عائشة** . ولم يكن لسعد فى ذلك الوقت رجلٌ وَلَدٌ إلا هذه البنت، ثم عُوفِيَ من ذلك المرض، ورزق أولاداً كثيرين » .

قال ابن حجر في الفتح ٢٧٤/٥، ٢٧٥: « هذه البنت، زعم بعض من أدركناه أن اسمها عائشة، فإن كان محفوظا فهى غير عائشة بنت سعد التى روت هذا الحديث عنه فى هذا الباب، وهى تابعية عَمَّرَت حتى أَدْرَكَها مالك، وروى عنها، وماتت سنة سبع عشرة، لكن لم يذكر أحد من النَّسَّابين لسعد بنتًا تسمى عائشة غير هذه، وذكروا أن أكبر بناته: أمُّ الحكم الكُبْرى، وأمها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة، وذكروا أن له بنات أخرى أمهاتهن متأخرات الإسلام بعد الوفاة النبوية، **فالظاهر أن البنت المشار إليها هى أمُّ الحكم المذكورة** ؛ لتقدم تزويج سعد بأمها، ولم أَرَ مَنْ حرَّر ذلك » .

٣٥١ /٨٠٨ـ **هذا الحديث رواه الترمذى:**ك: الفرائض، ب:ما جاء فى ميراث الجدة ٢٧٧/٦، ٢٧٨ (٢١٨٢) قال:

حدثنا ابن أبى عُمَر، حدثنا سفيان، حدثنا الزهرى، قال قَبِيصة، وقال مرة: عن رجل، عن قَبيصة بن ذُؤَيْب، قال: جاءت الجدة أمُّ الأمِّ أو أمُّ الأب إلى أبى بكر، فقالت: إن ابن ابنى أو إن ابن ابنتى مات و قد أُخْبِرْتُ أنَّ لى فى الكتاب حقًا . فقال أبو بكر: ما أجد لك فى الكتاب من حقٍّ، وما سمعتُ من رسول الله ﷺ قضى لك بشىء، وسَأَسْأَل الناس . فشهد المغيرةُ بنُ شعبة أن رسول الله ﷺ أعطاها السُّدُس . قال: ومَنْ سَمع ذلك مَعَك ؟ قال: محمد بن مسلمة. فأعطاها السدس، ثم جاءت الجدة الأخرى التى تخالفها إلى عمر .

قال سفيان: وزادنى فيه معمر، عن الزهرى ـ ولم أحفظهُ عن الزهرى، ولكن حفظته من

مَعْمر ـ أن عمر قال: إن اجتمعتما فهو لكُما، وأيتكما انفردت به فهو لها .

عزاه المزى فى التحفة ٣٦١/٨ إلى **النسائى فى الكبرى**: ك: الفرائض، عن محمد بن عبد الله ابن يزيد المُقْرِئ، عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن رجل، عن قَبِيصة بن ذؤيب به .

البيـــان

سمع الزهرى هذا الحديث من **عثمان بن إسحاق بن خَرَشَة** ـ بفتح المعجمتين بينهما راء مفتوحة ـ القرشى، العامرى، المدنى، ويقال: عثمان بن إسحاق بن عبد الله بن أبى خَرَشة، وثّقه ابنُ حبان وابنُ معين، من الطبقة الخامسة (١) .

٣٥١ /٨٠٩ـ روى ذلك أبو داود: ك: الفرائض، ب: فى الجدة ١٢١/٣، ١٢٢ (٢٨٩٤) قال:

حدثنا القَعْنَبِى، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشَةَ، عن قَبِيصَة بنِ ذُؤَيبٍ أنه قال: جاءت الجدة إلى أبى بكر الصديق تسأله ميراثها... الحديث بمثل ما سبق فى الإبهام.

قال ابن حجر فى التلخيص ٨٢/٣ (١٣٤٩): « وإسناده صحيح لثقة رجاله، إلا أن صورته مرسل، فإن قَبِيصة لا يصح له سماع من الصديق، ولا يمكن شهوده للقصة. قاله ابن عبد البر بمعناه. وقد اختلف فى مولده، والصحيح أنه ولد عام الفتح، فيبعد شهوده للقصة، وقد أعله عبدُالحق ـ تبعًا لابن حزم ـ بالانقطاع، وقال الدارقطنى فى العلل بعد أن ذكر الاختلاف فيه عن الزهرى: يشبه أن يكون الصواب قول مالك ومن تابعه » .

وقال ابن عبد البر فى تجريد التمهيد ص ١٤٨: « مرسل » .

رواه الترمذى ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الفرائض، ب: ما جاء فى ميراث الجدة ٢٧٨/٦، ٢٧٩(٢١٨٣) بسنده إلى مَعْنٍ، وقال: هو أصح من حديث ابن عيينة، وعزاه المزى فى التحفة ٣٦١/٨ إلى **النسائى فى الكبرى**: ك: الفرائض، بسنده إلى مَعْن بن عيسى، **وابن ماجة**: ك: الفرائض، ب: ميراث الجدة٩٠٩/٢، ٩١٠(٢٧٢٤)عن سويد بن سعيد، **ومالك**: ك: الفرائض، ب: ميراث الجدة٥١٣/٢(٤)، **وابن حبان**٦٠٩/٧(٥٩٩٩) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى** ٢٣٤/٦ بسنده إلى القَعْنَبِى، ويحيى بن يحيى، **وأحمد** ٢٢٥/٤ عن إسحاق بن سليمان الرازى، وإسحاق بن عيسى، **وعبد الله بن أحمد** فى الموضع نفسه عن مصعب الزبيرى، **والطبرانى** ٤٣٨/٢٠، ٤٣٩(١٠٦٨) بسنده إلى القَعْنَبِى، وعبد الله بن عبد الحكم، وعبد الله بن يوسف، وعمرو بن مرزوق، **جميعا عن مالك، عن ابن شهاب الزهرى، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشَة،**

(١) الجرح والتعديل ١٤٤/٦ ، تهذيب التهذيب ٩٧/٧ ، ٩٨ ، تقريب التهذيب ٦/٢.

....

عن قَبِيصة بن ذُؤَيبٍ به .

وقد رواه غير مالك، عن الزهرى ،عن قبيصة بن ذؤيب:

رواه الترمذى فى الموضع السابق(٢١٨٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعزاه المزى فى التحفة ٣٦١/٨، ٣٦٢ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الفرائض، بسنده إلى الأوزاعى، ومعمر، وشعيب بن أبى حمزة، وصالح بن كَيْسَان، وإسحاق بن راشد، ويونس بن يزيد ، **ورواه ابن ماجة** فى الموضع السابق بسنده إلى يونس، **وعبد الرزاق**٢٧٤/١٠، ٢٧٥ (١٩٠٨٣)عن معمر، **وسعيد بن منصور** ٥٤/١(٨٠) عن ابن عيينة، **والحاكم** ٣٣٨/٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وقال: «صحيح على شرط الشّيْخين ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبى، **وأحمد** ٢٢٥/٤ بسنده إلى معمر، **وأبو يعلى**١١١/١، ١١٢(١٢٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والطبرانى**٤٣٧/٢٠، ٤٣٨(١٠٦٧) بسنده إلى معمر، **جميعا عن الزهرى، عن قبيصة بن ذؤيب به**، ولم يذكر عثمان بن إسحاق بن خَرَشَة.

وفى حديث صالح: عن الزهرى: أخبرنى قبيصة . **قال النسائى**: « الصواب حديث مالك، وحديث صالح خطأ، لأنه قال: إن قبيصة أخبره، والزهرى لم يسمع من قَبِيصة ».

كِتَابُ النِّكَاحِ

٣٥٢ـ (ع) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : عُتِقَتْ بَرِيرَةُ تَحْتَ عبدٍ ، فُخيِّرَت .

(خط) : هو مُغِيث ، عبدٌ لآلِ أبي أحمد بن جَحْشٍ .

(ب) : مُغِيثُ بن جَحْشٍ مولى لآل أبي أحمد. كذا في مسند ابن أبي شيبة وغيره.

٣٥٢/٨١٠ـ روى هذا الحديث أحمد ٦/٢٦٩ قال:

ثنا يعقوب، قال: ثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن مسلم الزهري، وهشام بن عروة بن الزبير، كلاهما حدثني عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: كانت بَرِيرة عِنْدَ عبدٍ، فعُتِقَتْ، فجعل رسول الله ﷺ أمرها بيدها .

يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد، والإسناد صحيح، فقد صَرَّح ابن إسحاق بالتحديث.

رواه الدارقطني ٣/٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق به.

ورواه **الخطيب** ص ٢٩٥ (١٤٦) بسنده إلى أحمد بن حنبل به، لكن في النسخة المطبوعة: «عن أبي إسحاق » وهو تحريف من الناسخ أو الطابع، صوابه « ابن إسحاق » .

وهذه القصة ثابتة في حديث جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، في قصة عتق بريرة، ففيه: « وكان زوجها عبداً، فخيَّرها رسول الله ﷺ، فاختارت نفسها، ولو كان حُرًّا لم يُخيِّرْها» .

رواه مسلم: ك: العتق، ب: إنما الولاء لمن أعتق٢/١١٤٣ (١٥٠٤) عن زهير بن حَرْب، وإسحاق بن إبراهيم الحنْظَلي، **وأبو داود**: ك: الطلاق، ب: في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد ٢/٢٧٠ (٢٢٣٣) عن عثمان ابن أبي شيبة، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الرضاع، ب: ما جاء في الأمة تعتق ولها زوج ٤/٣١٧ (١١٦٤) عن علي بن حُجْر، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ٦/١٦٤، ١٦٥ عن إسحاق بن إبراهيم، **والطحاوي** ٣/٨٢ بسنده إلى إسماعيل بن سالم، **وابن حبان**٦/٢٣٣، ٢٣٤ (٤٢٥٨) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، **وأحمد** ٦/١٧٠، **والدارقطني** ٣/٢٨٩ بسنده إلى يوسف بن موسى، **جميعا عن جرير بن عبدالحميد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة**، وحديث عثمان بن أبي شيبة وإسماعيل بن سالم وعلي بن حجر مختصر بقصة التخيير فقط، دون قصة العتق.

وقد رواه غير جرير عن هشام بقصة العتق فقط .انظر تخريجه فى الخبر (٣٣٩) .

كما ثبتت هذه القصة فى حديث القاسم بن محمد، عن عائشة، وقد رواه عنه: ربيعة بن أبى عبد الرحمن، وعبدالرحمن بن القاسم، وأسامة بن زيد، وسبق تخريجه فى الخبر(٣٣٩) ولفظه: « كان فى بريرة ثلاث سنن » وفى رواية: « ثلاث قضيات » وذكر منها قصة التخيير .

فأما ربيعة، فذكر قصة التخيير، دون أن يذكر كون زوجها حرًا أو عبدًا، وأما أسامة: فذكر أنه كان عبدًا، وأما عبد الرحمن، فأكثر الروايات عنه أنه كان عبدًا، إلا فى رواية شعبة عنه، ففيها أن عبد الرحمن قال: « كان زوجها حرًا » غير أن شعبة قال: ثم سألته بعد، فقال: لا أدرى.

وفى حديث الأسودعن عائشة السابق تخريجه فى الخبر (٣٣٩) أنه كان حرًا، وقد جاء بيان كونه حرًا من قول الحكم بن عتيبة، وأعله البخارى (١٦٨/٤) بالإرسال، وجاء من قول الأسود، وأعلَّه البخارى (١٦٨/٤) بالانقطاع، وجاء من قول عائشة .

قال البخارى ١٦٨/٤: « وقول ابن عباس: رأيته عبدًا أصح » .

قال ابن حجر فى الفتح ٣٤/١٢: « لأنه ذكر أنه رآه، وقد صح أنه حضر القصة وشاهدها، فيترجح قوله على قول من لم يشهدها » يعنى يترجح قوله على قول الحكم والأسود .

وقال أيضا فى الفتح ٣٦١/٩ بعد أن ساق الروايات عن عائشة التى فيها أنه كان حرًا وذكر أن ذلك من المُدْرَج فى الحديث، وليس من قول عائشة، قال:

« وعلى تقدير أن يكون موصولا فيرجح رواية من قال:«كان عبدًا» بالكثرة، وأيضا قال: المرء أعرف بحديثه، فإن القاسم ابن أخى عائشة، وعروة ابن أختها، وتابعهما غيرهما. فروايتهما أَوْلَى من رواية الأسود فإنهما أَقْعَد بعائشة، وأعلم بحديثها، والله أعلم.ويترجح أيضًا بأن عائشة كانت تذهب إلى أن الأمة إذا عُتِقَتْ تحت الحُرّ فلا خِيَار لها، وهذا بخلاف ما روى العراقيون عَنها، فكان يلزم على أصل مذهبهم أن يأخذوا بقولها، ويدَعُوا ما روى عنها، لاسيما وقد اختلف عنها فيه».

ومضى ابنُ حَجَر يردُّ على من أرادَ الجمع بين القولين، مُرَجِّحًا قول من قال: إنه كان عبدًا؛ بأنه من رواية الأكثر والأحفظ والألزم .

البيــان

زوج بَرِيرة هو: مُغَيثٌ، مولى أبى أحمد بن جحْش، والصواب أنه كان عبدًا، لا حُرًّا، ومغيثٌ ـ بضم الميم وكسر المعجمة بعدها مثناة تحتانية فثاء مثلثة، على الصحيح[1] .

(١) تجريد أسماء الصحابة ٩٠/٢ ، الإصابة ١٣٠/٦ ، ١٣١ (٨١٦٨) ، فتح البارى ٣٥٨/٩ .

....

٨١١/٣٥٢ـ روى ذلك البخارى: ك: الطلاق، ب: خيار الأَمة تحت العبد ٢٧٤/٣ قال:

كان زوج بَريرة عبداً أسود، يقال له مُغيث، عبداً لبنى فلان، كأنى أنظر إليه يَطُوف وراءها فى سِكَك المدينة .

عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى .

ورواه فى نفس الموضع بسنده إلى قتادة، وإلى أيوب، ب: شفاعة النبى ﷺ فى زوج بريرة ٢٧٤/٣ بسنده إلى خالد بن مهران الحذاء، **وأبو داود:** ك: الطلاق، ب:فى المملوكة تُعتَق وهى تحت حُرٍّ أوْ عبد ٢٧٠/٢ (٢٢٣١) بسنده إلى خالد الحذاء، (٢٢٣٢) بسنده إلى قتادة، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الرضاع، ب: ما جاء فى الأَمة تعتقُ ولها زوج٣٩٩/٤(١١٦٦) بسنده إلى أيوب، وقتادة، **والنسائى:** ك: آداب القضاة، ب: شفاعة الحاكم للخصوم قبل فصل الحكم ٢٤٥/٨ بسنده إلى خالد الحذاء، **وابن ماجة:** ك: الطلاق، ب: خيار الأمة إذا أُعْتِقَت ٦٧١/١ (٢٠٧٥) بسنده إلى خالد الحذاء، **والشافعى** ٢٦١/٢، ٢٦٢ بسنده إلى أيوب، **وابن أبى شيبة** ٣٩٥/٤ بسنده إلى يونس، وأيوب، وهشام بن حسان، **وسعيد بن منصور** ٢٩٩/١ (١٢٥٧) بسنده إلى خالد، (١٢٥٨) بسنده إلى أيوب، **والدارمى:** ك: الطلاق، ب: فى تخيير الأمة تكون تحت العبد فتعتق ٢/ ١٦٩، ١٧٠ بسنده إلى خالد الحذاء، **والطحاوى** ٨٢/٣ بسنده إلى قتادة، ٨٢، ٨٣ بسنده إلى خالد الحذّاء **وابن حبان** ٢٣٤/٦(٤٢٥٩) بسنده إلى خالد الحذاء، **والدارقطنى** ٢٩٣/٣، ٢٩٤ بسنده إلى أيوب، وخالد الحذاء، وقتادة، **وأحمد** ٢١٥/١ بسنده إلى خالد الحذاء، ٢٨١، ٣٦١ بسنده إلى قتادة، **والطبرانى** ٣٠٨/١١(١١٨٢٥، ١١٨٢٦)بسنده إلى قتادة، ٣١٥ (١١٨٥١)بسنده إلى أيوب،٣٤٥(١١٩٦٢)بسنده إلى خالد الحذاء، **والخطيب** ص٢٩٦(١٤٦) بسنده إلى أيوب، **وابن بشكوال**١٦١/١(٣٦)بسنده إلى قتادة، **جميعا عن عكرمة، عن ابن عباس به**، وفى رواية خالد ذكر استشفاع النبىﷺ لمُغيثٍ عند بَريرة، ورفضها ذلك.غير أنه فى رواية سعيد بن منصور قال: إنه «عبد لِبَلْمُغِيرة» أى لبنى المغيرة، وليس كذلك .

٨١٢/٣٥٢ـ وأما كون مغيث كان عبداً لآل أبى أحمد بن جحش ؛ فرواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: حتى متى يكون لها الخيار ٢٧١/٢ (٢٢٣٦) قال:

حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحَرَّانى، حدثنى محمد ـ يعنى ابن سلمة ـ عن محمد بن إسحاق، عن أبى جعفر،عن أَبَان بن صالح، عن مجاهد، وعن هشام بن عروة (أى ابن إسحاق عن هشام بن عروة) عن أبيه، عن عائشة، أن بَرِيرَة أُعتِقَتْ وهى عند مغيثٍ مولى آل أبى أحمد، فخيَّرها رسولُ اللّه ﷺ وقال لها: « **إنْ قَرُبَكِ فلا خيَارَ لك** » .

٣٥٣ ـ (ع) :حَدِيثُهَا : لَمَّا أُدْخِلَتْ [١] بِنْتُ الْجَوْنِ الكِلابِيَّةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . . . الحديث .

[خ/٧أ] (خط) : اسمها أُمَيْمَةُ [٢] / بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيل. وقيل : فَاطِمَةُ بِنْتُ الضَّحَّاك.

(خ) : قاله الواقدى . وقال ابن الكلبى : أسماء بنت النعمان بن الحارث بن شَرَاحيل.

(و) [٣] : وقيل : عَمْرة . وفى « دلائل النبوة للبيهقى » : أن اسمها: مُلَيكة الليثية.

(ب) قيل : أميمة بنت النعمان بن شَرَاحيل . كذا فى المنتقى لابن الجارود . وقيل: عَمْرَة بنت الجَوْن. ذكره ابن / السكن . وقال أيضًا فى أول ذكر [٤]/ الكلابية: اختلف فى اسمها ، فقيل : فاطمة بنت الضَّحَّاك . وقيل : عَمْرةُ بنت يزيد . وقيل : عَالية بنت ظِبْيان . وقيل المستعيذة هى : أسماء بنت النعمان الجَوْنِيَّة . ذكره ابن أبى خَيْثَمة . [ز ٤٨ / أ] [ك ٣١ / أ]

هذان إسنادان: أحدهما موقوف على مجاهد، والآخر عن عائشة، وفيهما ابن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن .

ورواه الخطيب ص ٢٩٦ (١٤٦) بسنده إلى الخضر بن محمد بن شجاع الجزرى، عن محمد ابن سلمة به، وفيه: « وهى عند مغيث بن جحش مولى آل أبى أحمد » قال الخطيب: كذا قال: وإنما هو مغيث، مولى آل أبى أحمد بن جحش .

وروى ابن بشكوال ١٦١/١ بسنده إلى أبى القاسم الوهرانى، قال: « زوج بَرِيرة هو مغيث ابن جحش مولى لآل أبى أحمد » .

٨١٣/٣٥٣ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الطلاق، ب: مَنْ طَلَّق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ٢٦٨/٣، ٢٦٩ قال:

حدثنا الحُمَيْدى ، حدثنا الوليد ، حدثنا الأوزاعى ، قال : سألتُ الزهرىَّ : أىُّ أزواج النبى ﷺ استعاذتْ منه؟ قال : أخبرنى عروة، عن عائشة رضى الله عنها ، أن إبنة الجَوْن لَمَّا أُدْخِلت على رسول الله ﷺ وَدَنَا منها قالت: أعوذ بالله منك . فقال لها: « **لقد عذت بعظيم، الحَقِى بأهلك**».

---

(١) فى « ز » دخلت .
(٢) فى « ز » أمية .
(٣) فى « ز » د .
(٤) فى « ز » ذكره .

قال أبو عبد الله:« رواه حجاج بن أبي مَنِيع، عن جده، عن الزهري، أن عروة أخبره، أن عائشة قالت ».

رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: مواجهة الرجل المرأة بالطلاق٦/١٥٠عن الحسين بن حريث، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: ما يقع به الطلاق من الكلام١/٦٦١(٢٠٥٠) عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، **وابن حبان** ٦/٢٢٩ (٤٢٥٢) بسنده إلى عبد الرحمن بن إبراهيم، **والدارقطني** ٤/٢٩ بسنده إلى عمرو بن عثمان، **والبيهقي** ٧/٣٤٢ بسنده إلى عبد الرحمن بن إبراهيم، ونوح بن الهيثَم، وصفوان بن صالح، **وأبو يعلى** ٨/٣٠٦ (٤٩٠٣) عن سهل بن زَنْجَلَة الرازي، **والخطيب** ص٣٥٥ (١٧٥) بسنده إلى محمد بن أسد، **وابن بشكوال** ٢/٥٢٩ (١٧٦) بسنده إلى الحسين بن حُرَيث، **جميعا عن الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي به**، وفيه نسبتها أنها كِلابية.

قال ابن حجر في الفتح ٩/٣١١: « وقوله:«الكلابية» غلط، وإنما هي الكِنْدية، فكأنما الكلمة تصحفت. نعم للكلابية قصة أخرى، ذكرها ابن سعد أيضا بهذا السند ــ أي بسند الواقدي عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ــ وقال: اسمها فاطمة بنت الضحاك بن سفيان، فاستعاذت منه فطلقها، فكانت تَلْقُط البَعْر، وتقول: أنا الشقّيّة. قال: وتوفيت سنة ستين ».

ولهذه القصة شاهد من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال:

ذكر للنبي ﷺ امرأةٌ من العرب، فأمر أبا أسيد السَّاعدي أن يرسل إليها، فأرسل إليها، فقدمت، فنزلت في أُجُم بني ساعدة، فخرج النبي ﷺ حتى جاءها، فدخل عليها، فإذا امرأة مُنكِّسَةٌ رأسها، فلما كلَّمها النبي ﷺ، قالت: أعوذ بالله منك، فقال: « **قد أعذتُكَ مني** » . فقالوا لها: أتَدْرين مَنْ هذا ؟ قالت: لا. قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك، قالت: كنت أنا أشقى من ذلك... الحديث.

رواه البخاري: ك: الأشربة، ب: الشرب من قدح النبي ﷺ ٣/٣٢٨، **ومسلم**: ك: الأشربة،ب: إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يَصِرْ مُسْكِرًا ٣/١٥٩١ (٢٠٠٧) عن محمد بن سهل التميمي، وأبي بكر ابن إسحاق، **جميعا عن سعيد بن أبي مريم، عن أبي غَسَّان محمد بن مُطَرِّف، عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي.**

البيـــان

قال ابن سعد في الطبقات الكبرى٨/١٠٠، ١٠١:

« **الكلابية**: وقد اختلف علينا باسمها، فقال قائل: هي **فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابي**، وقال قائل: **عمرة بنتَ يزيد بن عبيد بن رواس بن كلاب بن ربيعة بن عامر**، وقال قائل: **العالية بنت ظبيان بن عمرو بن عوف بن كعب ابن عبد بن أبي بكر بن كِلاب**، وقال

قائل: **هى سَنَا بنت سفيان بن عوف بن كعب بن عبد بن أبى بكر بن كلاب**. وقد كتبنا كل ما سمعنا من ذلك.

وقال بعضهم: بل كن جميعا، ولكل واحدة منهن قصة غير قصة صاحبتها ».

وقد مَرَّ قولُ ابن حجر فى أن الكلابية غير الكندية، وان ابنة الجَوْن التى فى حديث الباب هى الكِنْدية.

قال ابن حجر فى الفتح ٣١١/٩: « **والصحيح أن اسمها أميمة بنت النعمان بن شَرَاحيل** كما فى حديث أبى أسيد ».

وقال البيهقى فى دلائل النبوة ٢٨٧/٧، ٢٨٨: « ورأيت فى كتاب المعرفة لابن مُنَبِّه أن التى استعاذت هى **أميمة بنت النعمان بن شَرَاحيل الجَوْنِيَّة**. قال: ويقال: إن التى استعاذت هى: **فاطمة بنت الضَّحَّاك**، ويقال: إنها **مليكة الليثية**. قلت ـ يعنى البيهقى ـ: **والصحيح أنها أميمة**، والله أعلم. وزعموا أن **الكِلابِيَّة اسمها عَمْرَة**، وهى التى وصفها أبوها بأنها لم تَمْرَضْ قط، فرغب عنها رسول الله ﷺ.

وقال ابن إسحاق (سيرة ابن هشام ١٠٦٢/٤): ثِنْتَان لم يدخل بهما: **أسماء بنت النعمان الكندية**، تزوجها فوجد بها بَيَاضًا، فمتَّعَهَا، وردَّها إلى أهلها، **وعَمْرَةُ بنتُ يزيد الكِلابية**، وكانت حديثة عهد بكفر، فلما قدمتْ على رسول الله ﷺ استعاذت من رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ : « منيع عائذٌ » فردها إلى أهلها.

ويقال: إن التى استعاذت من رسول الله ﷺ كِنْدِية بنت عَمٍّ لأسماء بنت النعمان، **ويقال**: إن رسول الله ﷺ دعاها، فقالت: إنا قوم نُؤْتَى ولا نَأْتِى، فردَّها رسول الله ﷺ إلى أهلها ».

وروى البيهقى فى الدلائل ٢٨٧/٧ بسنده إلى ابن إسحاق قال: « وقد كان رسول الله ﷺ تزوج أسماء بنت كعب الجَوْنِيَّة، فلم يدخل بها حتى طلقها ».

وقال ابن بشكوال ٥١٣/٢: « وقال ابن السكن أيضا فى أول الباب: ذكر **الكِلابية** اختُلِف فى اسمها فقيل: **فاطمة بنتُ الضحاك بن سفيان**، وقيل اسمها: **عمرة بنت يزيد بن عبيد بن رواس**، وقيل: **عائشة بنت ظبيان بن عمرو بن عوف**، وهى التى تزوجها رسول الله ﷺ فى ذى القعدة سنة ثمان من الهجرة، فلما أدخلت عليه قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها:« **عذت بِمَعَاذٍ، الحقى بأهلك** ». ويقال: إن النبى ﷺ رأى بكَشْحِها بَيَاضًا ففارقها لذلك ».

قلت: فيتحصل مما سبق أن الجَوْنِية الكِندية مختلف فى اسمها على أقوال:

أميمة بنت النعمان بن شَرَاحيل (كما فى حديث أبى أسيد وسيأتى) أو **أسماء بنت النعمان** (كما فى كلام ابن إسحاق السابق) أو أسماء بنت كعب (كما فى كلام ابن إسحاق السابق).

وقد جمع ابن حجر بين هذه الأقوال: **باحتمال أن يكون اسمها أسماء، ولقبها أميمة، وأن يكون في نسبها من اسمه كعب، فنُسِبَتْ إليه** ».

قال: « وقيل هى: **أسماء بنت الأسود بن الحارث بن النعمان** (الفتح ٣١٢/٩).

وأما الكِلابية فمختلف في اسمها أيضًا على أقوال: **فاطمة بنت الضَّحَّاك بن سفيان الكلابية، أو العالية بنت ظبيان الكلابية، أو سَنَا بنت سفيان الكلابية، أو عَمْرة بنت يزيد الكلابية أو عمرة بنت الجَوْن الكلابية، أو مُلَيْكَة اللَّيْثية.**

والصواب ــ كما قال البيهقى وابنُ حجر ــ **أن المقصودة بحديث الباب هنا هى: أميمة بنت النعمان بن شراحيل الكندية الجونية**، وأنها هى التى حدثت منها الاستعاذة، وقد يكون «أميمة» لقبها و« أسماء » اسمها كما ذكر ابن حجر(١).

٨١٣/٣٥٣ــ دليل ذلك ما رواه البخارى: ك: الطلاق، ب: من طلق امرأته وهل يواجه امرأته بالطلاق ٢٦٩/٣ قال:

حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا عبد الرحمن بن غَسِيل، عن حمزة بن أبى أُسَيْد، عن أبى أُسَيْدٍ رضى الله عنه قال: خرجنا مع النبى ﷺ، حتى انطلقنا إلى حائطٍ يقال له: الشَّوْط، حتى انتهينا إلى حائطين، فجلسنا بينهما، فقال النبى ﷺ: « **اجلسوا هاهنا** ». ودخل وقد أُتِي بالجَوْنيَّة، فأُنزلت فى بيتٍ، فى نخل فى بيْتِ **أُمَيْمَةُ بنتُ النعمان بن شَرَاحيل**، ومعها دَايَتُها حاضنَةٌ لها، فلما دخلَ عليها النبى ﷺ قال: « **هَبِى نفسك لى** » قالت: وهل تهب المَلِكَةُ نفسها للسُّوقَة ؟ قال: فأهْوَى بيده، يَضَعُ يَدَه عليها لتَسْكُنَ، فقالت: أعوذ بالله منْك. فقال: « **قد عذت بمَعَاذٍ** ». ثم خرج علينا، فقال: « يا أبا أُسَيْد، اكْسُهَا رَازِقيَّتين وألحقها بأهلها ».

أبو نعيم هو الفضل بن دُكَيْن، وعبد الرحمن بن غَسِيلٍ، ينسب إلى جد أبيه، وهو: عبدالرحمن ابن سليمان بن عبد الله بن حَنْظَلة بن أبى عامر الأنصارى، وحنظلة هو غَسِيل الملائكة، استشهد بأحد، وهو جُنُبٌ، فَغَسَلَتْه الملائكة.

قال ابن حجر فى الفتح: ٣١٢/٩: قوله: « فأنزلت فى بيتٍ فى نخلٍ فى بيت أُميمةُ بنتُ النعمان بن شراحيل »: هو بالتنوين فى الكل، وأميمة بالرفع، إما بدلا عن الجَوْنية (يعنى عن الضمير المؤنث، نائب الفاعل فى أنزلت، العائد على الجونية)، وإما عطف بيان.

وظن بعض الشُّرَّاح أنه بالإضافة، فقال فى الكلام على الرواية التى بعدها ــ يعنى رواية سهل ابن سعد وأبى أسيد ــ تزوج رسول الله ﷺ أَمَيْمَةُ بنتُ شَرَاحيل ، ولعل التى نزلت فى بيتها بنت أخيها.

---

(١) ترجمتها فى تجريد أسماء الصحابة ٢٤٥/٢ ، ٢٤٨ ، الإصابة ١١/٨ ، ١٢ (٥٧) ، ٢٠ ، ٢١ (١١٤) .

وهو مردود، فإن مخرج الطريقين واحد، وإنما جاء الوَهْمُ من إعادة لفظ « في بيت »، وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده، عن أبي نُعَيْم شيخ البخاري فيه، فقال: في بيت في النخل أميمة إلخ .

رواه البخاري في نفس الموضع، بسنده إلى إبراهيم بن أبي الوَزِير، **وأحمد** ٣/٤٩٨، ٥/٣٣٩ عن محمد بن عبد الله بن الزبير الزُّبَيْري، **والطبراني** ١٩/٢٦٢ (٥٨٣) بسنده إلى أبي نعيم، وإلى يحيى الحِمَّاني، **والخطيب** ص ٣٥٦ (١٧٥) بسنده إلى أبي نُعَيْم الفضل بن دُكَيْن ، **وابن بشكوال** ٢/٥٣٠ (١٧٦) بسنده إلى أبي نعيم، **جميعا عن عبدالرحمن بن الغَسِيل به**، وفي مطبوعة الأسماء المبهمة: « حدثنا الغسيل »، فلعله سقط هنا « ابن » من الناسخ أو الطابع ، وعند غير الخطيب وابن بشكوال زيادة : وعن عباس بن سهل، عن أبيه سهل بن سعد به.

ورواه البخاري في الموضع نفسه تعليقا عن الحسين بن الوليد النيسابوري، عن عبد الرحمن ابن الغسيل، عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن ابن أسيد الساعدي به.

لكن قال ابن حجر في الفتح ٩/٣١٤: « كأن حمزة حُذِف في رواية الحسين بن الوليد، فصار الحديث من رواية عباس بن سهل، عن أبي أسيد، وليس كذلك، والتحرير ما وقع في الرواية الثالثة، وهي رواية إبراهيم بن أبي الوزير ».

يعني أن الصواب رواية عبد الرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، وروايته عن عباس بن سهل، عن أبيه ».

والقائل بأن اسمها أسماء هو هشام بن محمد الكلبي، عزاه إليه الخطيب في الأسماء المبهمة ص ٣٥٦ (١٧٥).

٣٥٣/٨١٥ـ ورواه ابن بشكوال ٢/٥٣١، ٥٣٢ (١٧٦) قال:

« قُرِئَ على أبي الحسن بن مُغيثٍ وأنا أسمع، قال: ثنا أبو عمر أحمد بن محمد إجازة، عن عبد الوارث بن سفيان، قال: ثنا قاسم، ثنا أحمد بن زُهَيْر، ثنا أحمد بن المِقْدام، قال: ثنا زُهَيْر بن العَلاء قال: ثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، قال: تزوج رسول الله ﷺ من أهل اليمن أسماءَ بنتَ النعمان، من بني الجَوْن، فلما دخل بها دعاها، فقالت: تعال أنت. فطلقها. قال: وزعم بعضهم أنها قالت: أعوذ بالله منك ! قال: « **قد عذت بِمَعَاذٍ، فقد أعاذكِ الله مني** » فطلقها.

هذا باطل، إنما قال هذا لامرأة من بني سليم، وكانت جميلة، فخاف نسائه أن تغلبهن على رسول الله ﷺ فقلن لها: إنه يعجبه أن تقولي: أعوذ بالله منك ! وقالت لما أراد أن يتخذها لنفسه: إني إعوذ بالله منك ! قال: « **قد عذت بِمَعَاذٍ** ». وأعتقها.

وقال بعضهم: إنه كان بها ـ يعني بأسماء ـ وَضَح كَوَضَح العامرية، ففعل بها نحو ما فعل بالعامرية.

وقال أبو عبيدة مَعْمَر بن المثنى: وتزوج من أهل اليمن أسماءَ بنتَ النعمان بن الجَوْن بن

شراحيل بن النعمان، من كندة... فذكر نحوا مما سبق.

وقال آخرون: إن هذه التى عاذت من النبى ﷺ من سَبْى بنى العَنْبَر يوم السيوف، وكانت جميلة، فأراد النبى ﷺ أن يتخذها، فقالت هذا.

قال أبو عبيدة: كلتاهما عاذتا بالله. ذكر ذلك الأثرم عن أبى عبيدة. انتهى ما حكاه ابن زهير رحمه الله .

أما فاطمة بنت الضَّحَّاك بن سفيان فقد عزا ابن حجر فى الفتح ٣١١/٩ قصتها إلى ابن سعد، عن الواقدى، عن ابن أخى الزهرى، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة. وقد سبق.

وروى الخطيب ص ٣٥٦ بسنده إلى محمد بن عُمَر الواقدى قال:

« سنة ثمان – يعنى من الهجرة – فيها تزوج رسول اللّه ﷺ الكلابيةَ: فاطمة بنت الضَّحَّاك، فاستعاذتْ من رسول الله ﷺ، فكانت تلْقُطُ البَعْر، وتقول: أنا الشَّقِيَّةُ ».

وسيأتى الخبر (٣٦٥) أن أباها الضَّحَّاك بن سفيان عرضها على النبى ﷺ، وذكر له أنها لم تصدع قط، فرغب عنها رسول الله ﷺ.

٨١٦/٣٥٣ ـ وأما من قال عَمْرة بنت الجون، فاحتج بما رواه ابن ماجة: ك: الطلاق، ب: متعة الطلاق ٦٥٧/١ (٢٠٣٧) قال:

حدثنا أحمد بن المقدام أبو الأشعث العَجْلى، ثنا عبيد بن القاسم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن عمرة بنت الجَوْن تَعَوَّذَتْ من رسول الله ﷺ حين أدخلت عليه، فقال: « **لقد عُذْتِ بمعاذٍ** ». فطلقها، وأمر أسامة أو أنسًا، فمتَّعها بثلاثة أثواب رَازِقيَّة.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ١٢٧/٢: « هذا إسناد فيه عبيد بن القاسم، قال فيه ابن معين: كان كَذَّابًا خبيثًا، وقال صالح بن محمد: كذابٌ كان يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن يروى الموضوعات عن الثقات، حدث عن هشام بن عروة بنسخة موضوعة.

قلت « – يعنى البوصيرى –: وضعَّفه البخارى وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائى وغيرهم».

رواه ابن بشكوال ٥٣٠/٢ (١٧٦) بسنده إلى ابن ماجة به [1].

وأما العالية بنت ظبيان، فقال البيهقى فى الدلائل ٢٨٦/٧: « وتزوج رسول الله ﷺ العاليةبنت ظبيان بن عمرو، من بنى أبى بكر كِلاب، فدخل بها، وطلقها ».

وحكى ابن حجر نحو ذلك فى الإصابة ١٣٩/٨ (٧٠٠) .

وأما سنَا بنت سفيان، فذكر ابنُ سعد أنها من التى تزوجهن النبى ﷺ، ولم يدخل بهن. وعنه نقل ابن حجر فى الإصابة ١١٤/٨، ١١٥ (٥٨٥).

(١) فى مطبوعة ابن بشكوال تَصحَّفَتْ « عُبَيد بن القاسم » إلى عنتر بن القاسم .

٠٠٠ـ (خ) : حَدِيثُ الأَوْزَاعِيِّ : سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ : أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ ... الحديث .اسمها : أُمَيْمَةُ بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيل . وقيل : فَاطِمَةُ بِنْتُ الضَّحَّاك.

٣٥٤ ـ (ع) : حَدِيثُ ابْنِ شِهَابٍ : بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ عِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ : « أَمْسِكْ أَرْبَعًا ، وفَارِقْ سَائِرَهُنَّ » .

(ق) : هو : غَيْلان بن سَلَمة .

(ب) : كذا فى مسند ابن أبى شيبة وغيره .

(خ) : وقيل : عُرْوَةُ بْنَ مسعود . وقيل : أبو مَسْعُودِ بْنِ عَبْدِيَالِيل ، وإن النسوة كُنَّ ثَمَانِيًا .

وأورده (ط) أنهن كُنَّ تِسْعًا ، وقال: هو عُرْوَة بن مَسْعُودٍ ، واسم إحدى الأربع اللاَّتى اختار[(١)] : زينبُ بنتُ أبى شَقِيقِ بْنِ أمية. قال : وغيلان بن سلمة أسلم أيضا، وعنده تِسْعُ نِسْوَة .

عذت بمَعَاذ: بفتح الميم: أى لجأت إليه، والمَعَاذ:المصدر والمكان والزمان، أى لقد لجأتِ إلى ملجأ ولُذْتِ بمَلاذٍ [(٢)].

حائط الشَّوْط: بفتح الشين المثقلة: اسم حائط من بساتين المدينة[(٣)].

السُّوقة: بضم السين: الرعية ومَنْ دون الملك.[(٤)]

رازقيان أو رازقيَّتان: الرَّازِقِيَّة: ثياب كِتَّانٍ بِيضٌ، والرازقيُّ: الضعيف من كل شيء[(٥)].

٠٠٠/ ـ وهم المصنف هاهنا، فأعاد هذا الخبر، وقد سبق فى الخبر(٣٥٣)بتمامه، بالإبهام والبيان.

٨١٧/٣٥٤ـ روى هذا الحديث مالك: ك: الطلاق، ب: جامع الطلاق ٢/٥٨٦ (٧٦) قال:

عن ابن شهاب أنه قال: بلغنى أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ من ثَقيفٍ، أسلم وعنده عشر نسوة، حين أسلم الثقفى: « **أمسك منهن أربعًا، وفارق سَائِرَهُنّ** ».

---

(١) فى « ز ، خ » اختارهن .
(٢) النهاية ٣/٣١٨ .
(٣) النهاية ٢/٥٠٩ ، معجم البلدان ٣/٤٧٢ .
(٤) النهاية ٢/٤٢٤ .
(٥) النهاية ٢/٢١٩ .

....

هذا حديث مرسل.

رواه الدارقطنى ٢٧٠/٣ بسنده إلى عبد الله بن يوسف، **والبيهقى** ١٨٢/٧ بسنده إلى الشافعي، **والخطيب** ص ٣٦٢ (١٧٨) بسنده إلى القعنبى، **وابن بشكوال** ١٩٢/١ (٤٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، **جميعا عن مالك به.**

البيـــان

هذا الرجل هو:**غيلان بن سلمة بن مُعَتّب بن مالك، الثقفى**، سكن الطائف وأسلم بعد فتحها،وكان أحد وجوه ثقيف ورجالاتها،وكان حكيمًا جيِّد البيان، مات فى آخر خلافة عمر(1).

١٨٨/٣٥٤ـ روى ذلك الترمذى: ك: النكاح، ب: ما جاء فى الرجل يُسْلِم وعنده عشر نسوة ٢٧٨/٤ (١١٣٨) قال:

حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا عَبْدَةُ، عن سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِى، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر، أن غَيْلان بنَ سلمة الثَّقَفى أسلم وله عشر نسوة فى الجاهلية، فأسلمن معه، فأمره النبى ﷺ أن يتخيَّر منهن أربعا.

عبدة هو ابن سليمان.

قال الترمذى: « هكذا رواه معمر، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه. وسمعتُ محمدَ بن إسماعيل يقول : هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما روى شُعَيب بن أبى حمزة وغيره، عن الزهرى، وحمزة قال: حُدِّثْت عن محمد بن سُوَيْدٍ الثقفى، أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عَشْرُ نِسْوَة. قال محمد: وإنما حديث الزهرى عن سالم، عن أبيه، أن رجلاً من ثقيفٍ طَلَّق نساءه، فقال له عمر: لَتُرَاجِعَنَّ نساءك، أَوْ لأَرْجُمَنَّ قبرك، كما رُجِم قبرُ أبى رِغَال ».

رواه ابن ماجة: ك: النكاح، ب: الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة ٦٢٨/١ (١٩٥٣) بسنده إلى محمد بن جعفر، **وابن أبى شيبة** ٣١٧/٤ عن ابن عُلَيَّة، ومروان بن معاوية، **وابن حبان** ١٨١/٦ (٤١٤٤) بسنده إلى إسماعيل بن عُلَيَّة، و١٨٢ (٤١٤٥، ٤١٤٦) بسنده إلى الفضل بن موسى، عيسى بن يونس، **والدارقطنى** ٢٦٩/٣، ٢٧٠ بسنده إلى مروان بن معاوية، وإلى سعيد بن أبى عَرُوبَة، **والحاكم** ١٩٢/٢، ١٩٣ بسنده إلى سعيد بن أبى عروبة، وإلى عبد الرحمن بن محمد المحاربى، وإلى عيسى بن يونس، وإلى يحيى بن أبى كَثِير، وإلى الفضل بن موسى، **والبيهقى** ١٨١/٧ بسنده إلى إسماعيل بن عُلَيَّة، ومحمد بن جعفر، و١٨٢ بسنده إلى سعيد بن أبى عَرُوبة، وإلى سفيان الثورى، **وأحمد** ٤٤/٢ عن محمد بن جعفر، وعبد الأعلى، **وابن بشكوال** ١٩٣/١

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣/٢ ، الإصابة ١٩٢/٧ ، ١٩٥ (٦٩١٨) .

....

(٤٨) بسنده إلى الفضل بن موسى، **والخطيب** ص ٣٦٣ (١٧٨) بسنده إلى سعيد بن أبي عَروبة، **جميعا عن معمر، عن الزهري به**، وفي رواية يحيى بن كثير: « وله ثمان نسوة » وفيها أحمد بن محمد بن عمر بن يونس، قال الذهبي: كذاب، قاله ابن صاعد، وفيه عُمَر بن يونس لم يدرِك يحيى ابنَ أبي كثير، ويحيى قد سمع من تلميذه معمر.

ونقل **الحاكم** ١٩٢/٢ ـ وعنه نقل **البيهقي** ١٨٢/٧ ـ أن الإمام مسلم بن الحجاج حكم بأن هذا الحديث مِمَّا وهم فيه مَعْمَرٌ بالصرة، فإن رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة.

قال الحاكم: فوجدت سفيان الثوريَّ، وعبدَ الرحمن بن محمد المحاربيَّ، وعيسى بن يونس ـ وثلاثتهم كوفيون ـ حدَّثوا به عن محمد الزهري، عن سالم، عن أبيه...

ثم ساق أحاديثهم ـ وقد سبقت ـ ثم قال: « وهكذا وجدتُ الحديثَ عند أهل اليمامة عن مَعْمَر ». وساق حديث يحيى بن أبي كثير، وقد سبق الكلام عليه، ثم قال: « وهكذا وجدتُ الحديثَ عند الأئمة الخراسانيين عن معمر ». وساق حديث الفضل بن موسى السِّيْنَاني.

قال الحاكم: « والذي يؤدي إليه اجتهادي أن معمر بن راشد حدَّث به على الوجهين ، أرسله مرةً، ووصله مرةً، والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة فقد أرسلوه أيضا، والوصل أولى من الإرسال، فإن الزيادة من الثقة مقبولة. واللّٰه أعلم ».

وقد رواه البيهقي ١٨٢/٧ بسنده إلى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، أن غيلان بن سلمة أسلم.. فذكره مرسلا.

قلت: قد تابع معمرًا على وصله: مالكٌ ،وإسماعيلُ بْنِ إبراهيم بنِ عُلَيَّة، ومروانُ بنُ معاوية الفزاري.

روى ذلك ابن بشكوال ١٩٢/١، ١٩٣ (٤٨) بسنده إلى يحيى بن سلام، عن مالك ومعمر، عن الزهري به، وفيه أنهن كن « ثمان نسوة » وبسنده إلى ابن أبي شيبة، عن إسماعيل بن عُلَيَّة، ومروان بن معاوية، عن الزهري به.

كما رواه الطبراني ٢٦٣/٢٣(٦٥٨) بسنده إلى بحر بن كَنِيزٍ ـ بفتح الكاف وكسر النون ـ عن الزهري به.

قال البيهقي ١٨٣/٧: « وقد روي من وجه آخر عن نافع وسالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما » ثم روى بسنده إلى أبي عبد الرحمن النسائي، وعبد الله بن محمد بن ناجية، كلاهما عن أبي بريد عمر بن يزيد الجَرْمي، عن سيف بن عبد الله الجَرْمي، عن سِرَارٍ أبي عُبَيْدة العَنَزي، عن أيوب العنزي، عن نافع وسالم، عن ابن عمر، أن غَيْلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده تسع نسوة، فأمر رسول الله ﷺ أن يختار منهن أربعة ». لفظ حديث ابن ناجية.

....

وفي رواية النسائي: سِرار بن مجشر، وقال: إن غيلان بن سلمة كان عنده عشر نسوة، فأسلم، وأسلمن معه.

زاد ابن ناجية في روايته، قال: فلما كان زمان عمر طلَّق نساءه وقسم ماله، فقال له عمر رضى الله عنه: لترجعنَّ في مالك وفى نسائك، أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رِغال.

قال أبو على الحافظ رحمه الله: تفرد به سِرَار بنُ مجشر، وهو بصرى ثقة.

قال ابن حجر فى الإصابة ١٩٤/٧: « فى إسناده مقال ».

قلت: وقد رواه الدارقطنى ٢٧١/٣، ٢٧٢ بسنده إلى سيف بن عبيد الله الجَرْمى، عن سِرَارِ ابن مجشر، **ورواه البيهقى** ١٨٢/٧ بسنده إلى يونس بن يزيد، عن الزهرى، عن محمد بن أبي سويد ؛ أن رسول الله ﷺ قال لغيلان بن سلمة حين أسلم، وتحته عشر نسوة: « **اختَرْمنهن أربعًا، وفارقْ سائرهن** ».

كذا قال « محمد بن أبى سُوَيْد »، وقد سبق أن الترمذى سماه « محمد بن سويد » قال ابن حجر فى التهذيب ١٨٨/٩ وفى التقريب ١٦٨/٢: « إن محمد بن أبى سويد الثقفى الطائفى مجهول، من الرابعة، وليس هو ابن سويد راوى قصة غيلان ».

كما رواه الدارقطنى ٢٧٠/٣ بسنده إلي يونس بن يزيد، **والبيهقى** ١٨٢/٧ بسنده إلى عُقَيْل ابن خالد، **كلاهما عن ابن شهاب، قال: بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبي سويد**، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال لغيلان بن سلمة لما أسلم وتحته عشر نسوة:«**اختر منهن أربعا،وطلق سائرهن**».

وللحديث شاهد عن ابن عباس، رواه الدارقطنى ٢٦٩/٣، **والبيهقى** ١٨٣/٧،**والخطيب** ص ٣٦٣ (١٧٨) بسندهم إلى الواقدى، عن عبد الله بن جعفر، عن عبد الله بن أبى سفيان، عن أبيه، عن ابن عباس به. وفى الإسناد محمد بن عمر الواقدى، وهو متروك.

وعزاه ابن حجر فى المطالب العالية ٧٨/٢ (١٧٠٤) للحارث بن أبى أسامة، وقال المحقق: «فيه الواقدى».

وقيل:الرجل هو: عروة بن مسعود بن مُعَتِّب ـ بالمهملة والمثناة المشددة ـ ابن مالك، الثقفى، عم والد المغيرة بن شعبة، كان أحد الأكابر من قومه، قتل فى ثقيف سنة تسع بعد ما قفل مع رسول الله ﷺ من حُنَيْن (١).

٣٥٤ /٨١٩ـ روى ذلك البيهقى ١٨٤/٧ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو على الحافظ، أنبأ على بن مُسْلِم الأَصْبهَانى، ثنا الهَيْثَمُ بن خالد، ثنا آدم بن أَبى إِيَاسٌ، ثنا وَرْقَاء، عن سليمان الشيبانى، عن محمد بن عُبَيْد الله الثقفى، عن

(١) المعجم الكبير للطبرانى١٤٧/١٧، تجريد أسماء الصحابة٣٨٠/١، الإصابة٢٣٨/٤(٥٥١٨).

....

عروة بن مسعود، قال: أسلمتُ وتحتى عشر نسوة، أربع منهن من قريش، إحداهن بنت أبى سفيان، فقال رسول الله ﷺ: « **اختر منهن أربعا، وخلِّ سائرهن** » فاخترتُ منهن أربعا، منهن ابنة أبى سفيان».

ورقاء هو ابن عمر اليَشْكُرِى، وسليمان الشَّيْبَانى هو ابن أبى سليمان أبو إسحاق، وهذا إسناد منقطع، لم يدرك محمدُ بن عبيد الله عروةَ بن مسعود، وأين محمد بن عُبَيْد الله، وهو من الطبقة الرابعة، من عروة بن مسعود، وقد قتل سنة تسع ؟ فلا يصح أن يروى عن عروة إلا صحابى.

رواه البيهقى فى نفس الموضع بسنده إلى إبراهيم بن المهلب، **والخطيب** ص ٣٦٣ (١٧٨) بسنده إلى إبراهيم بن الهيثم البلدى، **كلاهما عن آدم بن أبى إيَاسٍ به.**

قال الخطيب ص ٣٦٣: « وروى عن أبى إسحاق الشيبانى، عن أبى عَوْن محمد بن عبيد الله الثقفى **أنه أبو مسعود بن عَبْدِ يَالِيل بن عمرو بن عُبَيْد**، وأن النسوة كنَّ ثمانية[١].

قلت: لم أجد لأبى مسعود هذا ترجمة، ولا وجدتُ من ذكره، وليس فى قصته ـ كما سيأتى ـ أنه كان صحابيا، وليس فيها أن النبى هو الذى خيَّره.

٣٥٤ / ٨٢٠ ـ قال الخطيب:

أخبرنا الحسن بن أبى بكر، أخبرنا القاضى أبو نصر أحمد بن نصر بن محمد بن إسكاب البخارى، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب القزوينى، حدثنا إسماعيل بن موسى، حدثنا محمد بن الحسن الشَّيْبَانى، حدثنا عبَّاد بن العوَّام، حدثنا أبو إسحاق الشيبانى، عن ابن عون (كذا، والصواب: أبى عون) الثقفى، أن أبا مسعود بن عبد ياليل بن عمرو بن عبيد الثقفى، أسلم وله ثمان نسوة، فخيَّر منهن أربعا.

قلت: فيتضح مما سبق أن أرجح الآراء أن المقصود بحديث الزهرى فى الباب هوغيلان بن سلمة الثقفى. على أنه لا مانع من التعدد.

وقد حدث مثل ذلك لقيس بن الحارث الأسدى ـ ويقال: الحارث بن قيس ـ أنه أسلم وعنده ثمان نسوة، فأمره الرسول ﷺ أن يختار منهن أربعا.

روى قصته أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع أو أختان ٢/٢٧٢ (٢٢٤١، ٢٢٤٢)، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة ١/٦٢٨ (١٩٥٢)، **وابن أبى شيبة** ٤/٣١٨، **والدارقطنى** ٣/٢٧١، **والبيهقى** ٧/١٨٣.

---

(٢) كذا والصواب لغة : ثمانيا .

٣٥٥- (ع) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِى قُرَيْظَةَ تَزَوَّجَتْ رَجُلا ، فَطَلَّقَهَا،/ ثُمَّ تَزَوَّجَتْ آخَرَ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مَعَهُ إلا مِثْلُ الْهُدْبَة . . . الحديث . [ز٤٨/ب]

(ق) : زوجها الأول : رِفَاعَةُ القرظي . والثاني : عبد الرحمن بن الزَّبير - بفتح الزاي - واسم المرأة : تميمة بنت وهب [1] .

(ب) : وقيل : سُهَيْمَة .

(و) : فيها أربعة أقوال : تَمِيمة - بفتح التاء - ، وتُمَيْمَة - بضمها - ، وسُهَيْمَة ، وعائشة .

(ط) اسمها : أُمَيْمَة بنت الحارث ، كما روى عن ابن عباس . وقيل : تُميمة بنت أبي عُبَيْد القُرَظِية . روى عن قتادة . وفي حديث عائشة : تميمة بنت وهب .

٨٢١/٣٥٥- روى هذا الحديث البخاري: ك: الطلاق، ب: من قال لامرأته أنت عليَّ حرام ٢٧٠/٣، ٢٧١ قال:

حدثنا محمد، حدثنا أبومعاوية،حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: طلق رجل امرأته، وتزوجتْ زوجًا غيره فطلقها، وكانت معه مثل الهُدْبَة، فلم تصل منه إلى شيء تريده، فلم يلبثْ أن طلقها، فأتت النبي ﷺ ، فقالت: يا رسول الله إن زوجي طلقني، وإني تزوجتُ غيره، فدخل بي، ولم يكن معه إلا مثل الهُدْبة، فلم يَقْرَبني إلا هَنَةً واحدةً، لم يصل مني إلى شيء، أفأحِلُّ لزوجي الأول ؟ فقال رسول الله ﷺ: « **لا تَحِلِّين لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عُسَيْلَتك، وتذوقي عُسَيْلَته** ».

أبو معاوية هو محمد بن خازم الضَّرير.

رواه مسلم: ك: النكاح، ب: لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها ١٠٥٧/٢ (١٤٣٣) بسنده إلى أبي أسامة حماد بن أسامة، وإلى محمد بن فُضَيْل، وإلى أبي معاوية، **والبيهقي** ٣٧٤/٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وإلى ابن فضيل، وإلى أبي معاوية، **وأحمد** ٢٢٩/٦ عن أبي معاوية، **والخطيب** ص ٥٠٥، ٥٠٦ (٢٣١)بسنده إلى يحيى بن سعيد، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة.** وفي رواية يحيى : أن امرأةً من بني قريظة تزوجت رجلا منهم، وبقية الروايات مختصرة.

ورواه البخاري: ك: الطلاق، ب: من أجاز الطلاق الثلاث ٢٧٠/٣ بسنده إلى يحيى

---

(١) في « ز » زيادة « ابن عبيد » .

....

القطان، **ومسلم** في الموضع السابق ١٠٥٧/٢ بسنده إلى على بن مسهر، ويحيى بن سعيد القطان، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: إحلال المطلقة ثلاثًا والنكاح الذى يحلها به ١٤٨/٦ بسنده إلى يحيى القطان ، **والبيهقى** ٣٧٤/٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، **وأحمد** ١٩٣/٦ عن يحيى القطان، **جميعا عن عُبَيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة**، أن رجلاً طلق امرأته ثلاثًا، فتزوجت فطلق... الحديث.

رواه ابن حبان ١٦٧/٦ (٤١٠٧) بسنده إلى ابن أبى زائدة، عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن القاسم، عن عائشة به.

ورواه مالك: ك: النكاح، ب: نكاح المحلّل وما أشبهه ٥٣١/٢ (١٨) عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة، أنها سُئِلَت... فذكره موقوفا ،(١٩) أنه بلغه أن القاسم سئل ... فذكره موقوفًا على القاسم.

ورواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح غيره ٢٩٤/٢ (٢٣٠٩)عن مُسَدَّد، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب:الطلاق للتى تنكح زوجا ثم لا يدخل بها ١٤٦/٦ عن محمد بن العلاء، **وابن حبان** ١٦٨/٦ (٤١١٠) بسنده إلى محمد بن عبدالله بن نمير، **وأحمد** ٤٢/٦، **جميعا عن أبى معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعى، عن الأسود، عن عائشة**، قالت: سُئِل رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته... الحديث.

البيـــان

الزوج الأول اسمه: **رفاعة بن سَمَوْأَل، القرظى**، وقيل: **رفاعة بن رفاعة القرظى**، خال صفية أم المؤمنين و«سَمَوْأَل » ضبطه ابن حجر فى الفتح ٤٠٨/٩ بفتح المهملة والميم وسكون الواو وبعدها همزة ثم لام، والقُرَظِى بالقاف والظاء المعجمة. وفى تهذيب الأسماء واللغات: سِمْوَال، بكسر المهملة وسكون الميم وفتح الواو [١].

والزوج الثانى هو: عبد الرحمن بن الزَّبِير ـ بفتح الزاى وكسر الموحدة ـ **ابن باطيا، القرظى**، ويقال ابن الزَّبير بن زيد بن أمية الأوسى، قال ابن حجر: فيحتمل أن يكون نسب إلى زيد بالتبنى لصنيع الجاهلية، وإلا فالزبير بن طابيا معروف فى بنى قريظة[٢].

٨٢٢/٣٥٥ ـ روى ذلك البخارى: ك: الشهادات، ب: شهادة المختبى ٩٩/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة رضى الله عنها: جاءت امْرأة رفاعة القُرَظِى النبىَّ ﷺ، فقالت: كنتُ عند رفاعة فطلَّقنى، فأَبَتَّ طلاقى، فتزوجتُ

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى ٥٣/٥ ، تجريد أسماء الصحابة ١٨٤/١ ، الإصابة ٢١٠/٢ (٢٦٦٣) .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣٤٧/١ ، الإصابة ١٥٩/٤ (٥١١٣) .

عبدَ الرحمن بن الزَّبير، إنما معه مثل هُدْبَة الثَّوْب، فقال: « **أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا، حتى تذوقي عُسَيْلَته ويذوق عُسَيْلَتك** »، وأبو بكر جالس عنده، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يُؤْذَن له، فقال: يا أبا بكر، ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي ﷺ.

سفيان هو ابن عيينة.

رواه مسلم: ك: النكاح، ب: لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها ٢/١٠٥٥، ١٠٥٦ (١٤٣٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: النكاح، ب: ما جاء فيمن يطلّق امرأته ثلاثًا فيتزوجها آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها ٤/٢٦١ (١١٢٧) عن ابن أبي عُمَر، وإسحاق بن منصور، **والنسائي**: ك: النكاح، ب: النكاح الذي تحل به المطلقة لمطلقها ٦/٩٣، ك: الطلاق، ب: إحلال المطلقة ثلاثا والنكاح الذي يحلها به ٦/١٤٨ عن إسحاق بن إبراهيم، وعزاه المزي في التحفة ١٢/٣٧ إليه عنه في الكبرى: ك: النكاح، ك: الطلاق، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: الرجل يطلق امرأته، فتزوج، فيطلقها قبل الدخول بها، أترجع إلى الأول ١/٦٢١، ٦٢٢ (١٩٣٢) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، **والشافعي** ٢/٢٨٤، **وسعيد بن منصور** ٢/٤٨ (١٩٨٥)، **والدارمي**: ك: الطلاق، ب: مايحل المرأة لزوجها الذي طلقها فبتَّ طلاقها ٢/١٦١، ١٦٢ عن محمد بن يوسف، **والبيهقي** ٧/٣٧٣، ٣٧٤ بسنده إلى الشافعي، وإلى الحسن بن محمد الزَّعْفَرَاني، **وأحمد** ٦/٣٧، ٣٨، والحميدي ١/١١١، ١١٢ (٢٢٦)- **ومن طريقه ابن بشكوال** ٢/٦٢٢ (٢١٥)- **وأبو يعلى** ٧/٣٩٧ (٤٤٢٣) عن إسحاق بن إبراهيم، **والخطيب** ص ٥٠٦ (٢٣١) بسنده إلى محمد بن عيسى ابن حبان، **جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به.**

ورواه البخاري: ك: الطلاق، ب: من أجاز طلاق الثلاث ٣/٢٧٠ بسنده إلى عُقَيْل بن خالد، ك: اللباس، ب: الإزار المهذب ٤/٢٥ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، ك: الأدب، ب: التبسم والضحك ٤/٦٣ بسنده إلى مَعْمَر، **ومسلم** في الموضع السابق ٢/١٠٥٦، ١٠٥٧ بسنده إلى يونس بن يزيد، وإلى معمر، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: الطلاق للتي تنكح زوجا ثم لا يدخل بها ٦/١٤٦ بسنده إلى أيوب بن موسى، ب: طلاق البتة ٦/١٤٦، ١٤٧ بسنده إلى معمر، **وعبدالرزاق** ٦/٣٤٦، ٣٤٧ (١١١٣١) عن معمر، وابن جريج، **والبيهقي** ٧/٣٧٤ بسنده إلى يونس بن يزيد، **وأحمد** ٦/٣٤ ، ٢٢٦ بسنده إلى مَعْمَر، **والطيالسي** ص ٢٠٧ (١٤٧٣) عن ابن أبي ذِئب، وزَمْعَة بن صالح، و ص ٢٠٣ (١٤٣٧) عن ابن أبي ذئب مختصرا، **جميعا عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة به.**

ورواه البخاري: ك: الطلاق، ب: إذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجًا غيره فلم

....

يَمَسَّها ٢٨١/٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وإلى عبدة بن سليمان، **والدارمي**: ك: الطلاق، ب: ما يحل المرأة لزوجها الذى طلقها فبتَّ طلاقها ١٦٢/٢ بسنده إلى على بن مُسْهِر، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة**. وليس فى حديث يحيى وعبدة بيان الزوج الثانى.

ورواه البخارى ـ بقصة أطول ـ ك: اللباس، ب: ثياب الخضر ٣٠/٤ عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن أيوب، عن عكرمة، أن رفاعة طلق امرأته، فتزوجها عبد الرحمن ابن الزَّبير القُرَظِى، قالت: عائشة: وعليها خِمَارٌ أخضر... الحديث.

وأما المرأة، فقيل: اسمها تُميمة ـ بفتح التاء وقيل بضمها، ورجح ابن حجر فى الفتح ٤٠٩/٩ الثانى ـ **بنت وهب**، وقيل: **بنت أبى عُبَيْد القُرَظية**، قال ابن حجر فى الفتح٤٠٩/٩: «فلعل اسمه وهب وكنيته أبو عبيد» (١).

٨٢٣/٣٥٥ـ روى ذلك مالك: ك: النكاح، ب: نكاح المُحَلِّل وما أشبه ٥٣١/٢ (١٧):

عن المسور بن رِفاعة القُرَظِى، عن الزُّبَيْر بن عبد الرحمن بن الزَّبير، أن رفاعة بن سِمْوَالٍ طلَّق امرأته تميمة بنت وهب، فى عهد رسول الله ﷺ ثلاثًا، فنكحت عبدَ الرحمن بنَ الزَّبير، فاعتُرِضَ عنها، فلم يستطع أن يَمَسَّها، ففارقها، فأراد رفاعةُ أن ينكحها، وهو زوجها الأول الذى كان طلقها، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ،فنهاه عن تزويجها، وقال:«**لا تحل لك حتى تذوقَ العُسَيْلة**».

المسور بن رفاعة، والزبير ـ بالتصغير ـ بن عبد الرحمن، وثَّقهما ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبولان، والإسناد مرسل.

رواه الشافعى٢٨٥/٢، **وابن حبان**١٦٨/٦(٤١٠٩) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى** ٣٧٥/٧ بسنده إلى الشافعى **والخطيب** ص ٥٠٦، ٥٠٧(٢٣١) بسنده إلى الشافعى، والقَعْنَبى، **جميعاً عن مالك به**.

قال ابن عبد البر فى تجريد التمهيد ص ١٦٩: « هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلا وتابعه أكثر رواة الموطأ، إلا عبد الله بن وهب، فإنه قال: عن أبيه، فأسنده، وتابعه على ذلك إبراهيم بن طَهْمَان، وعبيد الله بن عبد المجيد ».

ورواه البزار (كشف الأستار١٩٤/٢) (١٥٠٤) بسنده إلى عُبَيْد الله بن عبد المجيد الحنفى، **والبيهقى** ٣٧٥/٧ بسنده إلى ابن وهب، وساق **الطبرانى** ٥٣/٥ (٤٥٦٥) إسناده إلى القعنبى وسقط متنه، **وابن بشكوال** ٦٢٣/٢ (٢١٥) بسنده إلى ابن وهب، **جميعا عن مالك، عن المسور ابن رفاعة، عن الزُّبير بن عبدالرحمن بن الزَّبير، عن أبيه به**، وليس فى رواية البزار تسمية المرأة.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٥٣/٢ ، الإصابة ٣٤/٨ (٢٠٣) ، أسد الغابة ٤١٢/٥ .

قال البزار: « ولا نعلم روى عبد الرحمن بن الزَّبير عن النبى ﷺ إلا هذا ».

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤/٣٤٠: « رواه البزار والطبرانى، ورجالهما ثقات، وقد رواه مالك فى الموطأ مرسلا، وهو هنا متصل ».

قال ابن بشكوال ٢/٦٢٣، ٦٢٤: « هذا فى الموطأ مرسل ليس فيه: عن أبيه، غير ابن وهب، فإنه أسنده، فقال فيه: عن أبيه. قال أبو عبد الرحمن النَّسَائِى: وهو خطأ، والصواب مرسل، وكذلك فى الموطأ. قال أبو الحسن الدارقطنى: الزُّبَيْر الأول بالضم، والثانى بالفتح، ومن قال فى الأول بفتح الزاى فقد وَهِمَ. وذكر أنه ضبط ذلك عن أبى بكر النيسابورى ».

وقيل اسمها: **سُهَيْمَةُ بنتُ وَهْبِ بن عبد**، وضبطه ابن حجر فى الفتح ٩/٤٠٩ بالتصغير[1].

٣٥٥/٨٢٤ـ روى ذلك الخطيب ص ٥٠٧ (٢٣١) قال:

أخبرنا أبو على أحمد بن محمد بن إبراهيم الصَّيْدَلانى بأَصْبِهان، قال: أخبركم أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطَّبرانى، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدَّبَرى قال: أخبرنا عبدالرزاق، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرنى عطاء الخُرَاسَانى، عن ابن عباس، أن المرأة التى طلق رفاعة القرظى اسمها: سُهَيْمَة بنت وهب بن عبد، وكان من بنى النضير.

هذا إسناد رجاله ثقات، وقد صرح ابن جريج بالتحديث.

وعزاه ابن حجر فى الفتح ٩/٤٠٩ إلى أبى نعيم، وقال: « وكأنه تصحيف ».

قلت: الحديث فى مصنف **عبد الرزاق** ٦/٣٤٨ (١١١٣٤) بهذا الإسناد، أن المرأة التى طلق رفاعة القرظى اسمها تميمة بنت وهب بن عبد، وهى من بنى النضير.

وهذا يقوى كون ما أورد الخطيب وأبو نعيم تصحيفًا .

وقيل هى: **أميمة بنت الحارث** [2] .

٣٥٥/٨٢٥ـ عزا ابن حجر فى الإصابة ٢/٢٤٧ ذلك إلى ابن منده، من طريق:

محمد بن مروان السُّدِّى، عن الكَلْبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس، أن أُمَيْمَةَ بنتَ الحارث امرأة عبد الرحمن بن الزَّبير، طلَّقها ثلاثًا، فتزوجها رفاعة، فقالت: يا رسول اللّه، ما معه إلا مثل هُدْبَة الثَّوْب، فقال النبى ﷺ: « **حتى تذوقى عُسَيْلَته، ويذوقَ عُسَيْلَتكَ** ».

هكذا روى الحديث مقلوبا.

قال الحافظ رحمه الله: « ومحمد بن مروان كَذَّبوه، وشيخه (محمد بن السائب الكلبى)

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٩ ، الإصابة ٨/١١٦ (٥٩٨) ، أسد الغابة ٥/٤٨٣ .
(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٤٧ ، الإصابة ٨/١٧ (٩١) ، أسد الغابة ٥/٤٠٢ .

اعترف بالكذب، وأصل القصة فى الصحيحين بغير هذا السياق.

قلت: قد عزاه ـ بهذا القلب ـ الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣٤١/٤ إلى **الطبرانى** فى الكبير (ولم أجده فى المطبوع) والأوسط عن عائشة، وسمى المرأة: تميمة، وقال الهيثمى :« وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ».

وعزاه ابن حجر فى الفتح ٤٠٩/٩ إلى **ابن إسحاق** فى المغازى، عن هشام بن عروة، عن أبيه به، مرسلاً، وسمَّى المرأة تميمة.

وقال الحافظ : « وهو مع إرساله مقلوب، والمحفوظ ما اتفق عليه الجماعة ».

وقيل : اسمها: **عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك** (١).

٣٥٥ /٨٢٦ـ عزاه ابن حجر فى الإصابة ٢١٠/٢ والفتح ٤٠٩/٩ إلى:

مقاتل بن حيان فى تفسيره، **وابن شاهين** ثم أبو موسى من طريق مقاتل فى قوله تعالى :﴿**فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره**﴾(٢) قال: نزلت فى عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك(٣) النضرية، كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك، وهو ابن عمها، فطلقها طلاقًا بائنًا، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزَّبير، ثم طلقها، فأتت النبى ﷺ، فقالت: إنه طلقنى قبل أن يَمَسَّنى، أفأرجع إلى ابن عمى، زوجى الأول ؟ قال: « **لا** »... الحديث.

قال الحافظ فى الفتح: « وهذا الحديث إن كان محفوظًا فالواضح من سياقه أنها قصة أخرى، وأن كُلاً من رفاعة القرظى ورفاعة النضرى وقع له مع زوجة له طلاق،فتزوج كلا منهما عبدُالرحمن ابن الزَّبير، فطلقها قبل أن يَمَسَّها، فالحكم فى قصتهما مُتَّحِدٌ، مع تغاير الأشخاص، وبهذا يتبين خطأ من وحَّد بينهما ؛ ظنًا منه أن رفاعة بن سموأل هو رفاعة بن وهب، فقال: اختلف فى امرأة رفاعة على خمسة أقوال، فذكر الاختلاف فى النطق بتميمة، وضم إليها عائشة،والتحقيق ما تقدم».

وقال نحو ذلك باختصار فى الإصابة.

هُدْبَة الثوب: بضم الهاء وسكون الدال المهملة: أى متاعه، أرادت أنه رِخْوٌ مثل طَرَف الثوب، لا يغنى عنها شيئا (٤).

فلم يَقْرَبْنى إلا هَنَةً واحدة: بتخفيف النون وحكى بتشديدها ـ وأنكره الأزهرى ـ والمراد بالهَنَة هنا: المرة الواحدة الضعيفة (٥).

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٨٦/٢ ، الإصابة ١٤٢/٨ (٧٠٦) ، أسد الغابة ٥٠٥/٥ .

(٢) البقرة : ٢٣٠ .

(٣) تصحفت فى نسخة الفتح التى اعتمدت عليها إلى « عقيل » .

(٤) النهاية ٢٤٩/٥ .

(٥) هدى السارى : ١٩٧ .

٣٥٦- (ق) : حَديثُ عَائِشَةَ : كَانَ مُخَنَّثٌ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ(١) ﷺ يوْمًا (٢) ، وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، وَهُوَ يَنْعَتُ امْرَأَةً . . . الحديث .

بعض نسائه هي : أُمُّ سلمة . والمرأة الموصوفة : بَادِيَة ـ بالباء الموحدة (٣) ـ بِنْتُ / [ك٣١/ب] غَيْلان . والمُخَنَّث : هِيْت . وقيل : مَانِع .

حتى تذوقى عُسَيْلَته ويذوق عُسَيْلَتكَ: شبَّه لذة الجماع بذوق العسل، فاستعار لها ذوقًا، وإنما أنَّثَ ؛ لأنه أراد قطعة من العسل، وقيل: على إعطائها معنى النطفة، وقيل: العسل فى الأصل يذكر ويؤنث، فمن صغره مؤنثا قال: عسيلة، كقويسة،وشميسة، وإنما صغَّره إشارة إلى القدر القليل الذى يحصل به الحِل (٤).

٨٢٧/٣٥٦- روى هذا الحديث مسلم: ك السلام، ب: منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب ١٧١٦/٤ (٢١٨١) قال:

حدثنا عبد بن حُمَيْد، أخبرنا عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، قال: كان يدخل على أزواج النبى ﷺ مُخَنَّثٌ فكانوا يعدُّونه من غير أولى الإِرْبَة. قال: فدخل النبى ﷺ يومًا وهو عند بعض نسائه، وهو يَنْعَت امرأةً، قال: إذا أقبلَتْ أقبلَتْ بأربع، وإذا أدبرت أدبرت بثمان . فقال النبى ﷺ: « ألا أرى هذا يعرف ما ها هنا، لا يدخلنَّ عليكن ». قالت: فحجبوه.

رواه أبو داود: ك: اللباس، ب: فى قوله ﴿ غير أولى الإربة ﴾ ٦٣/٤ (٤١٠٨) عن محمد ابن داود بن سفيان، وعزاه المزى فى التحفة ٨٨/١٢ إلى النسائى فى الكبرى: ك: عشرة النساء، عن يحيى بن عبد الله، والبيهقى٩٦/٧ بسنده إلى محمد بن يحيى، والخطيب ص٤٩٧، ٤٩٨(٢٢٩) بسنده إلى محمد بن يحيى الذهلى، جميعا عن عبد الرزاق به.

وعزاه المزى فى التحفة ٨٨/١٢ إلى النسائى فى الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى رباح ابن زيد، عن معمر، عن الزهرى به.

ورواه أبو داود فى الموضع السابق(٤١٠٩، ٤١١٠)بسنده إلى يونس بن يزيد، والأوزاعى، وابن حبان ١٠/٧، ١١(٣٣٧١)بسنده إلى يونس، جميعًا عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة به.

---

(١) فى « ز » فدخل النبى . (٢) ساقط من « ز » .
(٣) فى هامش نسخة « ز » : أى أوله، بالمثناة تحت آخره ، وقيل : بالنون وهو الذى فى أرجوزة الموصلى فى نظم الطالع ، ولكن غير مقيد بالحروف ، والأول هو الأشهر .
(٤) النهاية ٢٣٧/٣ .

....

ورواه أبو داود فى الموضع نفسه (٤١٠٧) بسنده إلى معمر، عن الزهرى، وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مالك: ك: الوصية، ب: ما جاء فى المؤنث من الرجال ومن أحق بالولد ٢/٧٦٧ (٥)، **والنسائى فى الكبرى:** ك: عشرة النساء(كذا عزاه المزى فى التحفة١٣/٥٣) بسنده إلى مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه به مرسلاً.

البيــان

أم المؤمنين المقصودة هى: **أم سلمة**[1].

والموصوف له: **أخوها عبد الله بن أبى أمية بن المغيرة المخزومى**، صهر النبى ﷺ، وابن عمته عاتكة، أسلم قبيل الفتح، واستشهد يوم الطائف[2].

والموصوفة: **ابنة غيلان.**

٨٢٨/٣٥٦ ـ روى ذلك البخارى: ك: النكاح، ب: ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة ٣/٢٢٦ قال:

حدثنا عثمان بن أبى شيبة، حدثنا عَبْدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة، أن النبى ﷺ كان عندها، وفى البيت مُخَنَّث، فقال المخَنَّث لأخى أم سلمة عبدالله بن أبى أُمَيَّة: إنْ فَتَح الله لكم الطائف غداً، أدلك على ابنة غَيْلاَن، فإنها تُقْبِل بأربع، وتُدْبِر بثمان، فقال النبى ﷺ: « **لا يدخلنَّ هذا عليكم** ».

عبدة هو ابن سليمان الكلابى.

رواه أيضا: ك: اللباس، ب: إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ٤/٣٨ بسنده إلى زُهَير بن معاوية، **ومسلم:** ك: السلام، ب: منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب ٤/١٧١٥(٢١٨٠) بسنده إلى وكيع، وجرير، وأبى معاوية، وعبد الله بن نُمَير، **وأبو داود:** ك : الأدب، ب: الحكم فى المخنثين٤/٢٨٣(٤٩٢٩) بسنده إلى وكيع، وعزاه المزى فى التحفة١٣/٥٣ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى عبدة بن سليمان، وإلى أبى معاوية، **وابن ماجة:** ك: النكاح، ب: فى المخنثين ١/٦١٣(١٩٠٢)، ك: الحدود، ب: فى المخنثين٢/٨٧٢(٢٦١٤) بسنده إلى وكيع، **وابن أبى شيبة** ٩/٦٣ (٦٥٤٢) عن وكيع، **والبيهقى** ٨/٢٢٣، ٢٢٤ بسنده إلى يونس بن بكير، **وأحمد**٦/٢٩٠ عن أبى معاوية،٣١٨ عن وكيع، وابن نمير، **والطبرانى** ٢٣/٣٨٢(٩١٠)

---

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٢٦٩) .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٩٧ ، ٢٩٨ ، الإصابة ٤/٣٦ (٤٥٣٤) .

بسنده إلى وكيع، **والخطيب** ص ٤٩٨ (٢٢٩) بسنده إلى عبدة بن سليمان، **جميعا عن هشام بن عروة به**. وأبهم وكيع في روايته المرأة، ولم يذكر أنها ابنة غيلان .

ورواه مالك: ك: الوصية، ب: ما جاء في المؤنث من الرجال ومن أحق بالولد ٧٦٧/٢(٥) ــ **ومن طريقه ابن بشكوال** ١٠٤/١(١٨) ــ عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن مخنثًا كان عند أم سلمة... فذكره.

قال ابن بشكوال: « قال أبو عمر: هكذا روى هذا الحديث جمهورُ الرواة عن مالك مرسلاً. ورواه سعيد بن أبي مريم، عن مالك عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة، والصواب عن مالك ما في الموطأ، ولم يسمعه عروة من أم سلمة، وإنما عن زينب ابنتها عنها. كذلك قال ابن عيينة وغيره عن هشام ».

واسم ابنة غيلان المذكورة، بادية، ويقال: نادية، بالنون في أوله، ويقال: **بادنة**، بالنون قبل آخره[1] .

٨٢٩/٣٥٦ ــ روى ذلك الخطيب ص ٤٩٨ (٢٢٩) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، قال: حدثني إسحاق بن الحسن، قال: حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمرو بن أبي سلمة، أن رسول الله ﷺ دخل بيت أم سلمة، فوجد عندها مُخَنَّثًا، وهو يقول لعبد الله بن أبي أمية: لو قد فتحنا الطائف لآتيتك بادية بنت غيلان، فإنها تُقْبل بأربع، وتُدْبر بثمان. فقال رسول الله ﷺ: « **لا تُدْخِلُنَّ هذا عليكم** ».

عزاه المزى في التحفة ١٣٠/٨ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: عشرة النساء ــ **ومن طريقه ابن بشكوال** ١٠٦/١(١٨) ــ عن هلال بن العلاء، عن الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة به.

ورواه ابن بشكوال فيه ١٠٧/١، ١٠٨ بسنده إلى حماد بن سلمة مرسلا، وسماها نادية بالنون.

واسم المخنث: هيت. ضبطه ابن حجر في الفتح ٣٥/٨ بكسر الهاء، وسكون التحتانية بعدها مثناة. قال: وضبطه بعضهم بفتح أوله، وأما ابن دُرُسْتَوَيْه فضبطه بنون موحدة (هنب)، وزعم أن الأول تصحيف، قال: والهنب: الأحمق[2].

٨٣٠ / ٣٥٦ ــ روى ذلك البخاري: ك: المغازي، ب: غزوة الطائف في شوال سنة ثمان ٦٨/٣ قال:

---

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٣٩) .

(٢) ترجمته في تجريد أسماء الصحابة ١٢٤/٢ ، الإصابة ٢٩٦/٦، ٢٩٧ (٩٠٢١) ، أسد الغابة ٧٥/٥ .

....

حدثنا الحُمَيْدى، سمع سفيان، حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينب ابنة أبى سلمة، عن أمها أم سلمة رضى الله عنها: دخل النبى ﷺ، وعندى مُخَنَّث... الحديث.

قال ابن عيينة: وقال ابن جريج: المخنث هِيت.

رواه الحميدى ١/١٤٢، ١٤٣ (٢٩٧) ـ **ومن طريقه الخطيب** ص٤٩٨، ٤٩٩(٢٢٩)، **وابن بشكوال** ١/١٠٦ (١٨) ـ به.

ورواه الطبراني ٢٣/٣٤٢ (٧٩٧) عن على بن عبد العزيز، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان بن عيينة به، ولم يذكر هذا البيان الأخير عن ابن جريج.

قال ابن حجر فى الفتح ٩/٢٩١ وفى الإصابة ٦/٢٩٦:

« أخرج عبد الملك بن حبيب فى « الواضحة » عن حبيب كاتب مالك، قال: قلت لمالك: إن سفيان بن عيينة زاد فى حديث بنت غيلان أن مخنثًا يقال له: هيت، فقال مالك: صدق، هو كذلك » .

قال: « وأخرج الجَوْزَجَانى فى تاريخه من طريق الأوزاعى، عن الزهرى، عن على بن الحسين ابن على، قال: كان مخنث يدخل على أزواج النبى ﷺ يقال له: هِيت ».

قال: « وأخرج المستغفرى من طريق داود بن بكر، عن ابن المُنْكَدِر (مرسلاً)، أن النبى ﷺ نفى هيتًا فى كلمتين تكلم بهما، تشبه كلام النساء، قال لعبد الرحمن بن أبى بكر: إذا فتحتم الطائف غداً فعليك بابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان. فذكر نحو الحديث ».

وقد روى ابن بشكوال ١/١٠٥ قصة مماثلة بتسميته « **هيت** »، لكن سمى الموصوف له «**سعد بن أبى وقاص** » وزوج النبى التى كان يدخل عليها « **سودة** »، روى ذلك بسنده إلى مجاهد، عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبى وقاص به.

كما روى ١/١٠٨ قصة أخرى سمى المخنث فيه « **إنّه** » وسمى الموصوف له « **عبد الرحمن ابن أبى بكر** » وزوج النبى هى « **عائشة** ». روى ذلك بسنده إلى أبى الأَحْوَص، وإبراهيم بن مُهَاجر، عن أبى حَفْص، قال: قالت عائشة لمخنث كان بالمدينة يقال له إنَّه: ألا تدلنا على امرأة نخطبها لعبد الرحمن بن أبى بكر... فذكره.

وقيل: اسم المخنث: ماتع، بمثناة، وقيل :بنون، مولى بنى مخزوم [1].

(٣) ترجمته فى تجريد أسماء الصحابة ٢/٤٠ ، الإصابة ٦/١٥(٧٥٧٦) .

٣٥٧ـ (خـط): حَديثُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: جَاءَتِ امرأةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ[1] ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنَّ أَبِي أَنْكَحَنِي رَجُلاً ، وأنا كَارِهَة ... الحديث .

هي : خَنْسَاءُ بِنْتُ خِذَام الأَنْصَارِيَّة .

(ط) :زوجها [2] الذى توفى عنها اسمه : أُسَيْرُ بن حُذَافة ، قتل يوم بدر. وفى رواية: / أُنَيْس بْنُ قَتَادَةَ الأنصارى ، قُتِلَ يوم أُحُدٍ ، فَزَوَّجَها أبُوها رَجُلاً من مُزَيْنَةَ، فكَرِهَتْهُ. [ز٤٩/أ]

٨٣١/٣٥٦ ـ روى ذلك الخطيب ص ٤٩٩ (٢٢٩) قال:

أخبرنا على بن محمد بن عبد الله المُعَدِّل، قال: أخبرنا الحسين بن صفوان البَرْذَعى، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أبى الدُّنْيا، قال: أخبرنا الحسن بن حَمَّاد الضَّبِّى، قال: حدثنا عَبْدَة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد، عن موسى بن عبد الرحمن بن عياش بن أبى رَبِيعة، قال: كان المخنثون على عهد رسول الله ﷺ ثلاثة: ماتع، وهدم، وهيت. قال: فكان ماتع لفاختة بنت عمر بن عابد، خالة رسول الله ﷺ، وكان يغشى بيوت النبى ﷺ ويدخل عليهن، حتى إذا حاصر النبى ﷺ الطائف سمعه رسول الله ﷺ، وهو يقول لخالد بن الوليد: إن افتُتِحَت الطائفُ غدًا فلا تَتَفَلَّتَنَّ منك باديةُ بنتُ غيلان، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان... الحديث فى طرده وطرد صاحبيه معه.

رواه ابن بشكوال ١٠٧/١(١٨) بسنده إلى أبى الحسين بن بِشْرَان، عن الحسين بن صفوان به، وسماها « نادية » بالنون .

وعزاه ابن حجرفى الفتح ٢٩٢/٩ والإصابة ١٥/٦ إلى ابن إسحاق فى المغازى عن محمد بن إبراهيم التيمى مرسلا.

قال ابن حجر في الفتح ٢٩٢/٩: «حكى أبو موسى فى كون ماتع لقب هيت، أو بالعكس، أو أنهما اثنان خلافًا، وجزم الواقدى بالتعدد... » ثم قال: « والراجح أن اسم المذكور فى حديث الباب هيت، ولا يمتنع أن يتواردوا فى الوصف المذكور ».

من غير أولى الإربة: أى النكاح [3].

٨٣٢/٣٥٧ـ روى هذا الحديث سعيد بن منصور فى السنن ١٥٧/١ (٥٦٨) قال:

نا أبو الأُحْوَص، عن عبد العزيز بن رُفَيْع، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله إنِّى أبى ـ ونِعْم الأبُ هو ـ خطبنى إليه عمٌّ ولدى،

---

(١) فى « ز » : النبى .　　(٢) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٣) النهاية ٣٦/١ .

٣٥٨ـ(خ): حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ امْرَأَةٍ ثَيِّبٍ وبَيْنَ زَوْجِها، زَوَّجَها أَبُوها بِغَيْرِ إِذْنِها .

هى : خَنْسَاءُ بنت خِذَام .

وذكره (ب) من حديث أبى هريرة ، وقال كقوله .

فردَّه، وأنكحني رجلاً، وأنا كارهة: فبعث رسول اللّه ﷺ إلى أبيها، فسأله عن قولها، فقال: صدقَتْ، أنْكَحْتُها ولم آلُوها خَيْرًا، فقال رسول الله ﷺ: « **لا نكاح لكِ، اذهبى، فانكحى مَنْ شِئْتِ** ».

أبو الأُحْوَص هو: سلام بن سُلَيْم الحنفى، وهذا حديث مرسل.

عزاه المزى فى التحفة ٤٣١/١٣، ٤٣٢ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: النكاح، بسنده إلى يحيى بن أبى كَثِير، **ورواه عبد الرزاق**١٤٦/٦(١٠٣٠٣) عن إسرائيل بن يونس، ١٤٧ (١٠٣٠٤) بسنده إلى رجل صالح من أهل المدينة، **وابن أبى شيبة** ١٣٣/٤، ١٣٤ عن سلام ــ وهو ابن سليم أبو الأحوص ــ وجرير، **والبيهقى**١٢٠/٧بسنده إلى شعبة، **والخطيب** ص٦٧(٣٩) بسنده إلى أبى الأُحْوَص، **جميعا عن عبد العزيز بن رُفَيْع، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن به.**

وعزا المزى فى التحفة ٤٣٤/١٣، ٤٣٥ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك : النكاح، عن أيوب بن محمد الرَّقِّىّ، عن مَعْمَر بن سليمان الرَّقِّىّ، عن زيد بن حبان، عن أيوب، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، قال: أنكح رجل من بنى المنذر ابنته وهى كارهة، فأتت النبى ﷺ فردَّ نكاحها.

ورواه الدارقطنى ٢٣٥/٣ بسنده إلى محمد بن زيد بن على الرَّقِّىّ، عن معمر بن سليمان الرَّقِّىّ به. وقال: « وعن زيد بن حبان، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ مثله».

وقد وصله البيهقى ١٢٠/٧ بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة. وقال: « رواه عمر بن أبى سلمة، عن أبيه، وسمى المرأة خَنْسَاء بنت خِذَام، فذكره مرسلا، وقد قيل عنه موصولا، والمرسل أصح ».

وانظر الموصول فى الخبر التالى كذلك، وسيأتى حديث عمر عن أبيه فى البيان.

وسيأتى البيان عقب الخبر التالى.

٨٣٣/٣٥٨ ـ روى هذا الحديث الخطيب ص ٦٧ (٣٩) قال:

أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله الأنماطى، حدثنا محمد بن المُظَفَّر الحافظ، حدثنا محمد

ابن عبد الله بن محمد الحمصى، حدثنا سعيد بن سهيل العكّى، حدثنى أبى، حدثنا شَيْبان، عن جابر بن يزيد الجُعفى، ويحيى بن أبى كَثِير، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ فَرَّق بين امرأةٍ ثَيِّبٍ وبين زوجها، زوجها أبوها بغير إذنها .

فى الإسناد سهيل بن عبد الرحمن العكّى، قال ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل٤/٢٥٠: «روى عن شيبان، روى عنه سعد بن محمد البيروتى، سألت أبى عنه، فلم يعرفه ». ولم أجد من ترجم لابنه سعيد، وجابر بن يزيد الجعفى،ضعيف رافضى، ولكن تابعه يحيى بن أبى كثير.

وحديث ابن عباس المروى فى هذا فيه أن الجارية كانت بكرًا:

رواه أبو داود: ك: النكاح، ب: فى البكر يزوجها أبوها، ولا يستأمرها ٢/٢٣٢ (٢٠٩٦) عن عثمان بن أبى شيبة، وعزاه المزى في التحفة ٥/١١٤ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: النكاح، عن محمد بن داود المَصِّيصى، **وابن ماجة:** ك: النكاح، ب: من زوج ابنته، وهى كارهة ١/٦٠٣ (١٨٧٥) عن أبى السَّقْر يحيى بن يزداد العسكرى، **والطحاوى** ٤/٣٦٥ عن أبى أمية، ومحمد بن على بن داود، **والدارقطنى** ٣/٢٣٤، ٢٣٥ بسنده إلى إبراهيم بن سعيد الجوهرى، ومحمد بن أحمد بن السكن، **والبيهقى** ٧/١١٧ بسنده إلى جعفر بن محمد بن شاكر، ومحمد بن إسحاق الصَّغَانى، **وأبو يعلى** ٤/٤٠٤ (٢٥٢٦) عن أبى بكر بن أبى شيبة، **جميعا عن حسين بن محمد المَرْوَزى، عن جَرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس،** أن جارية بكرا أتت إلى النبى ﷺ، فذكرت أن أباها زَوَّجَها، وهى كارهة، فخيَّرها النبى ﷺ.

قال ابن حجر في الفتح ٩/١٦٨: « ورجاله ثقات، لكن قال أبو حاتم وأبو زرعة: إنه خطأ، وإن الصواب إرساله».

وقال أبو داود: (٢٠٩٧) عقب الحديث السابق: « حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب عن عكرمة، عن النبى ﷺ بهذا الحديث.

لم يذكر ابن عباس وكذلك رواه الناس مرسلا، معروف ».

وقد روى هذا المرسل الطحاوى ٤/٣٦٥ بسنده إلى وكيع، عن سفيان الثورى، عن أيوب، عن عكرمة به، وذكر أنها كانت ثيبًا.

غير أن **الدارقطنى رواه** ٣/٢٣٥ بسنده إلى أيوب بن سويد، عن سفيان الثورى، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلا زَوَّج ابنته وهى كارهة، ففرَّق بينهما النبى ﷺ.

فذكره موصولا، ولم يذكر هل كانت بكرًا أو ثيبًا.

وقال الدارقطنى عقب حديث جرير بن حازم السابق: « وكذلك رواه زيد بن حبان (عزاه المزى فى التحفة ٥/١١٤ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: النكاح) عن أيوب، وتابعه أيوب بن

سُوَيد عن الثورى، وغيره يرسله عن الثورى، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبى ﷺ، والصحيح مرسل ».

وسأل ابن أبى حاتم (فى العلل ٤١٧/١) أباه وأبا زرعة عن حديث حسين بن محمد، عن جرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، فقال أبو حاتم: « هذا خطأ، إنما هو كما رواه الثقات: عن أيوب، عن عكرمة، عن النبى ﷺ، مرسل، منهم ابن عُلَيَّة، وحماد بن زيد، أن رجلا تزوج وهو الصحيح. قلت ـ القائل ابن أبى حاتم ـ مِمَّن الوَهْم ؟ قال: من حسين ينبغى أن يكون، فإنه لم يَرْوِه عن جرير غيره ». وقال أبو زرعة: « حديث أيوب ليس هو بصحيح ».

قلت: وقد رواه عبد الرزاق ١٤٧/٦ (١٠٣٠٦) عن معمر، عن يحيى بن أبى كَثِير، عن أبى سلمة، وعن أيوب، عن عكرمة، أن ثيبًا أنكحها أبوها... فذكره مرسلا.

وروى الدارقطنى ٢٣٤/٣ بسنده إلى أحمد بن عبد اللّه بن سليمان الصنعانى، ومحمد بن إسحاق بن إبراهيم، **والطبرانى** ٣٥٥/١١ (١٢٠٠١) عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن جوتى، **كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم بن جوتى، عن عبد الملك الذِّمارى، عن سفيان الثورى، عن هشام الدستوائى، عن يحيى بن أبى كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس،** أن رسول الله ﷺ ردَّ نكاح بكر وثيب، أنكحهما أبوهما وهما كارهتان ».

قال الدارقطنى: « هذا وهم من الذِّمارى، وتفرد بهذا الإسناد ».

وقال الهيثمى فى المجمع ٢٧٩/٤: « رواه الطبرانى، وفيه إسحاق بن إبراهيم بن جوتى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات ».

قال أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادى فى التعليق المغنى على الدارقطنى: « قال فى التنقيح إسحاق بن إبراهيم هذا هو ابن جوتى الطبرانى، وهو ضعيف ».

قلت: وعبد الملك بن عبد الرحمن بن هشام الذِّمارى ـ بفتح المعجمة وتخفيف الميم ـ صدوق كان يصحف. قاله ابن حجر فى التقريب ٥٢٠/١.

قال الدارقطنى: « والصواب عن يحيى بن أبى كثير عن المهاجر، عن عكرمة، مرسل، ثم رواه بسنده إلى محمد بن كثير، عن سفيان الثورى، عن هشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير، عن المهاجر، عن عكرمة، عن النبى ﷺ.

وقد رواه عبد الرزاق ١٤٧/٦ (١٠٣٠٦) عن ابن جُرَيْج، عن أيوب، عن عكرمة، وعن يحيى بن أبى كثير أن ثيبًا وبكرا أنكحهما أبوهما... فذكره.

....

وروى عبد الرزاق ٦/١٤٥، ١٤٦(١٠٣٠١) عن معمر، **وسعيد بن منصور** ١/١٥٩ (٥٧٧) بسنده إلى هشام الدستوائى، **كلاهما عن يحيى بن أبى كثير، عن مهاجر، عن عكرمة**، أن بكرا أنكحها أبوها، وهى كارهة... فذكره.

وعزاه ابن حجر فى المطالب العالية ٢/١٠(١٥٢٠) موصولا عن المهاجر، عن عبد الله بن أبى بكر، إلى مُسَدَّد. وقال المحقق: « سكت عليه البوصيرى ».

وأما حديث أبى هريرة الذى أشار إليه المُصَنِّف ؛ فرواه ابن بشكوال ٢/٦٤٠(٢٢٢) بسنده إلى مقاتل بن سليمان، عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، أن رجلا زوج ابنته وهى كارهة، ففرّق النبى ﷺ بينها وبين زوجها.

وقد سبق فى الخبر السابق هذا الحديث مرسلا عن أبى سلمة، من طريق عبد العزيز بن رُفَيْع عنه،كما سبق قول البيهقى: ٧/١٢٠: « والمرسل أصح ».

البيـــان

المرأة هى: **خنساء بنت خِدام** ـ بالخاء المعجمة المكسورة، والدال المهملة ـ الأنصارية الأوسية، من بنى عمرو بن عوف، وقال خذام بالذال المعجمة(١).

٨٣٤/٣٥٨ ـ روى ذلك البخارى: ك: النكاح، ب: إذا زوَّج ابنته وهى كارهة فنكاحه مردود ٣/٢٥٠ قال:

حدثنا إسماعيل، قال: حدثنى مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمن ومجمع ابنى يزيد بن جارية، عن خَنْساء بنت خِذَام الأنصارية، أن أباها زوجها وهى ثيب، فكَرِهَتْ ذلك، فأتت رسول الله ﷺ، فردَّ نكاحه.

إسماعيل هو ابن أبى أُوَيْس.

ورواه: ك: الإكراه، ب: لا يجوز نكاح المُكْرَه ٤/٢٠١ عن يحيى بن قَزَعة، **وأبوداود:** ك: النكاح، ب: فى الثيب ٢/٢٣٣ (٢١٠١) عن القعنبى، **والنسائى:** ك: النكاح، ب: الثيب يزوجها أبوها كارهة ٦/٨٦ بسنده إلى مَعْنٍ، وإلى عبد الرحمن بن القاسم، **ومالك:** ك: النكاح، ب: جامع ما لا يجوز من النكاح ٢/٥٣٥ (٢٥)، **والشافعى** ٢/٢٣٠، **والدارمى:** ك: النكاح، ب: الثيب يزوجها أبوها وهى كارهة ٢/١٣٩ عن خالد بن مَخْلَد، **والبيهقى** ٧/١١٩ بسنده إلى ابن وهب، وإلى عبد الله بن يوسف، **وأحمد** ٦/٣٢٨ عن عبد الرحمن بن مَهْدِى، وإسحاق بن عيسى، **والطبرانى** ٢٤/٢٥١ (٦٤٠) بسنده إلى إسماعيل بن أبى أُوَيْس، **والخطيب** ص ٦٨ (٣٩) بسنده

(١) تجريد أسماء الصحابة٢/٢٦٢، تهذيب التهذيب١٢/٤٤٢، الإصابة٨/٦٥(٣٥١)، أسد الغابة٥/٤٤٠، ٤٤١.

....

إلى القعنبي، **وابن بشكوال** ٢/٦٤٠، ٦٤١ (٢٢٢) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، **جميعا عن مالك به.**

ورواه البخاري: ك: النكاح، ب: إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود ٣/٢٥٠ بسنده إلى يزيد بن هارون، **ك:** الحِيَل، ب: في النكاح٤/٢٠٥بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وابن ماجة:** ك: النكاح، ب: من زوج ابنته وهي كارهة١/٦٠٢(١٨٧٣) بسنده إلى يزيد، وسعيد بن منصور ١/١٥٨(٥٧٦) عن أبي معاوية، **وابن أبي شيبة** ٤/١٣٤عن يزيد بن هارون، **والدارمي:** ك: النكاح، ب: الثيب يزوجها أبوها وهي كارهة ٢/١٣٩ عن يزيد بن هارون، **والدارقطني** ٣/٢٣١ بسنده إلى محمد بن فُضَيْل،**والبيهقي**٧/١١٩بسنده إلى يزيد بن هارون، **وأحمد**٦/٣٢٨عن سفيان ابن عيينة، وعن يزيد بن هارون، **والطبراني** ٤/٢١٨ (٤١٧٩) بسنده إلى محمد بن فُضَيْل، ١٩/٤٤٦(١٠٨٤)بسنده إلى عيسى بن يونس، ٢٤/٢٥١، ٢٥٢(٦٤٢)بسنده إلى سفيان بن عيينة، **جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع ابن يزيد به،** وبعضهم يزيد على بعض، وفي حديث يزيد بن هارون أنها نكحت أبا لبابة بن عبدالمنذر، وفي بعض طرق سفيان: عن خَنْسَاء بنت خِذام به.

وعزاه المزي في التحفة ١٣/٢٩٦ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: النكاح، عن محمد بن حاتم ابن نعيم المروزي، ورواه **الطبراني** ٢٤/٢٥١ (٦٤١) عن سعيد بن إسرائيل القطيعي، **كلاهما عن حبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن يزيد بن وديعة، عن خنساء بنت خِذَام قالت:** أنكحني أبي وأنا كارهة، وأنا بِكْرٌ، فشكوتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: « **لا تُنكِحْهَا وهي كارهة** ».

فزاد الثوريُّ عبدَ الله بن يزيد بن وديعة في الإسناد، وأسقط عبدَ الرحمن ومجمعَ ابني يزيد، وذكر أنها بكر في المتن.

قال ابن حجر في الفتح ٩/١٦٧: « وهي رواية شاذة، لكن يبعد أن يكون لعبد الرحمن بن القاسم فيه شيخان، وعبد الله بن يزيد بن وديعة هذا لم أرَ من ترجم له، ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم ولا ابن حبان إلا عبد الله بن وديعة بن خدام، الذي روى عن سلمان الفارسي في غسل الجمعة، وعنه المقبري وهو تابعي غير مشهور إلا في هذا الحديث».

وأما الرجل الذي تأيمت منه، فقيل اسمه: أُسير، و استشهد ببدر.

عزاه ابن حجر في الفتح ٩/١٦٨ إلى القطب القسطلاني في المبهمات. قال: « ولم يذكر له مستندا»، وسماه ابن طاهر ـ كما نقل المصنف عنه ـ أسير بن حذافة، ولم أجد من ترجم له في الصحابة.

....

وقيل اسمه: **أُنَيس بن قتادة بن ربيعة، الأنصارى الأوسى** من بنى عمرو بن عوف، شهد بدرًا، واستشهد بأحد، قتله الأخنس بن شَريق(١).

٨٣٥/٣٥٨ ـ روى ذلك عبد الرزاق ١٤٨/٦ (١٠٣٠٩) قال:

عن مَعْمَر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجَحْشِى، عن أبى بكر بن محمد، أن رجلا من الأنصار يقال له: أنيس بن قتادة زَوَّجَ خنساء ابنه خِذام، فقُتل عنها يوم أحد، فأنكحها أبوها رجلا، فجاءت النبى ﷺ، فقالت: إن إبى أنكحنى رجلا، وإن عَمَّ ولدى أحبُ إلىَّ منه، فجعل النبى ﷺ أمرَها إليها.

هذا إسناد مرسل، وسعيد بن عبد الرحمن الجَحْشى صدوق.

عزاه ابن حجر فى الإصابة ٧٧/١، ٦٥/٨، ٦٦ إلى ابن سعد، عن محمد بن حميد، عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجَحْشى، فذكره، ولم يذكر أبا بكر بن محمد.

وأما الرجل الذى كرهته، فقال ابن حجر فى الفتح ١٦٨/٩: « لم أقف على اسمه، إلا أن الواقدى ذكر بإسناد له أنه من بنى مُزَيْنَة، ووقع فى رواية ابن إسحاق، عن الحجاج بن السائب (ستأتى بعد) عن أبيه، عنها ؛ أنه من بنى عمرو بن عوف ».

وأما الرجل الذى أحبته ونكحته فهو: أبو لبابة بشير بن عبد المنذر(٢).

٨٣٦/٣٥٨ ـ روى ذلك عبد الرزاق ١٤٨/٦ (١٠٣٠٨) قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرنى عطاء الخُرَاسانى، عن ابن عباس، أن خِذَامًا أبا وَدِيعة أنكح ابنته رجلا، فأتت النبى ﷺ، فاشتكتْ إليه إنها أُنْكِحَت وهى كارهة، فانتزعها النبى ﷺ من زوجها، وقال: « **لا تُكْرِهُوهُنَّ** » فنكحت بعد ذلك أبا لُبَابة الأنصارى، وكانت ثيبا.

قال: أخبرت أنها خنساء ابنة خذام من أهل قباء. القائل ابن جريج.

فيه عطاء بن أبى مسلم الخراسانى، صدوق يهم كثيرًا، ويرسل ويدلس، ولم يسمع من ابن عباس، فالإسناد منقطع.

رواه أحمد ٣٦٤/١، **والخطيب** ص ٦٨(٣٩) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الدبرى، **كلاهما عن عبد الرزاق به.**

ورواه **الطبرانى** ١٨٩/١١(١١٤٥٦) بسنده إلى محمد بن ميسر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، أن امرأة أتت النبى ﷺ... الحديث ولم يذكر اسمها.

وقد سبق بيانه أيضا فى رواية يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٢/١ ، الإصابة ٧٧/١ (٢٩١) .

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٣١٨) .

٣٥٩ ـ (ق) : حَدِيثُ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِرَجُلٍ يُفْتِي بِمُتْعَةِ النِّسَاءِ : إِنَّكَ امْرُؤٌ تَائِهٌ(١) .

هو : ابن عباس .

عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد.

ورواه عبد الرزاق ١٤٧/٦، ١٤٨ (١٠٣٠٧)، **والبيهقي** ١١٩/٧ بسنده إلى أبي نعيم، **كلاهما عن الثوري، عن أبي الحُوَيْرِث، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعَم،** قال: آمَتْ خنساء بنت خذام... فذكره.

قال البيهقي : هذا مرسل.

ورواه سعيد بن منصور ١٥٦/١ (٥٦٦) عن هُشَيْم ، (٥٦٧) عن أبي عَوَانة، **والدارقطني** ٢٣١/٣ بسنده إلى هشيم، **كلاهما عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه،** أن امرأةً من الأنصار من بني عمرو بن عوف، يقال لها خنساء بنت خذام زوجها أبوها... الحديث.

ورواه الدارقطني٢٣٢/٣بسنده إلى أبي يعقوب الأَفْطَس أخي أبي مسلم المستملي، **والطبراني**٢٥٢/٢٤(٦٤٤)بسنده إلى أبي مسلم المستملي عبدالرحمن بن يونس، **كلاهما عن هشيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة به،** وليس في رواية الطبراني تسمية أبي لبابة.

ورواه الدارقطني٢٣١/٣، **والبيهقي**١١٩/٧- من طريقه ـ بسنده إلى عبدالرحيم بن سُلَيْمَان، **وأحمد**٣٢٨/٦ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، و ٣٢٩ عن يزيد بن هارون، **والطبراني** ٢٥٢/٢٤ (٦٤٣) بسنده إلى عبد الرحيم بن سليمان، **جميعا عن محمد بن إسحاق، عن الحجاج ابن السائب بن أبي لبابة، عن أبيه به مرسلا،** وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية إبراهيم ابن سعد عنه، وفي مسند أحمد « خُنَاس » على وزن «فُلان »، وهو مشتق من خنساء، كما يقال في زينب: زناب.

٣٥٩ /٨٣٧ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: النكاح، ب: نكاح المتعة ١٢٥/٦، ١٢٦ قال:

أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، عن عُبَيْد الله بن عمر، قال: حدثني الزهري عن الحسن وعبد الله ابنَيْ محمد، عن أبيهما، أن عليًّا بلغه أن رجلا لا يرى بالمتعة بأسًا، فقال: إنك تائهٌ ، إنه نهى رسول الله ﷺ عنها، وعن لحوم الحُمُرِ الأهلية يوم خَيْبَر.

يحيى هو ابن سعيد القَطَّان، وهذا إسناد صحيح.

---

(١) « ز » : تايه .

....

رواه مسلم: ك: النكاح، ب: نكاح المتعة...١٠٢٧/٢(١٤٠٧) عن عبد الله بن محمد بن أسماء الضُّبَعِىّ، عن جويرية، عن مالك، عن الزهرى، بلفظ « وسمع على بن أبى طالب يقول لفلان: إنك رجل تائه، نهانا رسول الله ﷺ » بمثله.

ورواه ابن بشكوال٨١٤/٢(٢٩٥)بسنده إلى مسلم به، **ورواه الطيالسى** ص١٨، ١٩(١١١) عن سفيان بن عيينة، وعبد العزيز بن أبى سلمة، **والخطيب** ص١٧٦(٩٠)بسنده إلى عبد العزيز بن أبى سلمة، **كلاهما عن ابن شهاب**[1] **الزهرى به** وليس فى رواية الطيالسى « إنك امرؤ تائه».

البيـــان

الرجل الذى كان يفتى بالمتعة، وقال له علىٌّ ذلك: **هو عبد الله بن عباس رضى الله عنهما**[2].

٨٣٨/٣٥٩ ـ روى ذلك البخارى: ك: الحيل، ب:... ٢٠٣/٤، ٢٠٤ قال:

حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يحيى، عن عُبَيد الله بن عمر، حدثنا الزهرى، عن الحسن وعبد الله ابنى محمد بن على، عن أبيهما، أن عليًّا رضى الله عنه قيل له: إن ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأسًا، فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنها يومَ خَيْبَر، وعن لحوم الحُمُر الإنسية.

يحيى هو ابن سعيد القطان.

رواه مسلم فى الموضع السابق ١٠٢٨/٢، ك: الصيد والذبائح، ب: لحوم الحمر الإنسية ١٥٣٨/٣ (١٤٠٧) بسنده إلى عبد الله بن نمير، **والبيهقى** ٢٠١/٧ بسنده إلى يحيى القطان، **كلاهما عن عبيد الله بن عمر به**، وفى رواية ابن نمير: أنه سمع ابن عباس يلين فى متعة النساء، فقال: مَهْلا... فذكره.

ورواه الطحاوى ٢٤/٣ بسنده إلى جويرية بن أسماء، **والخطيب** ص ١٧٧ (٩٠) بسنده إلى سفيان الثورى،**وابن بشكوال** ٨١٥/٢(٢٩٥) بسنده إلى الثورى، **كلاهما عن مالك، عن الزهرى به**، ولفظ جويرية: أنه سمع على بن أبى طالب يقول لابن عباس: إنك رجل تابه (كذا والصواب: تاية، بالمثناة مسهلا)، ولفظ الثورى: تكلم عَلِىٌّ وابن عباس فى متعة النساء، فقال عَلِىٌّ لابن عباس: إنك امرؤ تائه... الحديث.

ورواه عبد الرزاق ٥٠١/٧، ٥٠٢ (١٤٠٣٢)، **وأحمد** ١٤٢/١ من طريقه، عن معمر، عن

(١) تصحفت ابن شهاب فى مطبوعة الأسماء المبهمة إلى ابن سهل.

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٤٨).

الزهرى، أن حسنا وعبد الله ابنى محمد أخبراه عن أبيهمامحمد بن على، أنه سمع أباه علياً بن أبى طالب يقول لابن عباس، وبلغه أنه يرخص بالمتعة، فقال له على: إنك امرؤ تائه، إن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحُمُرِ الإنسية. ولم يذكر أحمد « إنك امرؤ تائه ».

وساق مسلم إسناده إلى عبد الرزاق، ولم يذكره فى: ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحُمُرِ الإنسية ١٥٣٨/٣ (١٤٠٧).

ورواه البيهقى ٢٠١/٧ بسنده إلى الحسن بن محمد الزعفرانى، ٢٠٢ بسنده إلى الحُمَيْدى، كلاهما عن سفيان بن عيينة عن الزهرى به، وفى حديث الزعفرانى: إنه رجل تائه، وفى حديث الحميدى: إنك امرؤ تائه.

ورواه مسلم فى الموضعين السابقين (١٤٠٧) بسنده إلى يونس بن يزيد، **والنسائى**: ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية ٢٠٢/٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وسعيد بن منصور** ٢١٨/١(٨٤٩)بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصارى، **وابن أبى شيبة**٢٩٢/٤عن ابن عيينة، **والدارمى**: ك: النكاح، ب: النهى عن متعة النساء١٤٠/٢بسنده إلى ابن عيينة، **والطحاوى** ٢٥/٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصارى، **والدارقطنى** ٢٥٧/٣، ٢٥٨ بسنده إلى ابن عيينة، **وأحمد** ٦٩/١ عن ابن عيينة، **والحميدى** ٢٢/١(٣٧) عن ابن عيينة، **جميعاً عن الزهرى به**، وفى حديث يونس وابن عيينة: قال على لابن عباس: نهى رسول الله ﷺ ... الحديث. وفى حديث يحيى بن سعيد: أن عليا مَرَّ بابن عباس، وهو يفتي في متعة النساء أنه لا بأس بها، فقال له علي: إن رسول الله ﷺ نهى عنها... الحديث.

ورواه البخارى: ك: المغازى، ب: غزوة خيبر ٥٢/٣، ك: الذبائح والصيد، ب: لحوم الحمر الإنسية٣١٣/٣ بسنده إلى مالك، **ومسلم** فى الموضعين السابقين(١٤٠٧) بسنده إلى مالك، وإلى ابن عيينة، **والترمذى**، وقال حسن صحيح، ك: النكاح، ب: ما جاء فى نكاح المتعة ٢٦٧/٤، ٢٦٨(١١٣٠)، **ك**: الأطعمة، **ب**: ما جاء فى لحوم الحمر الأهلية ٥٠٩/٥، ٥١٠(١٨٥٤، ١٨٥٥) بسنده إلى ابن عيينة، (١٨٥٤) بسنده إلى مالك، **والنسائى**: ك: النكاح، ب: نكاح المتعة ١٢٦/٦ بسنده إلى مالك، ك: الصيد والذبائح، ب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية ٢٠٢/٧، ٢٠٣ بسنده إلى مالك، ويونس بن يزيد، وأسامة بن زيد، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: النهى عن نكاح المتعة٦٣٠/١(١٩٦١)بسنده إلى مالك، **ومالك**: ك: النكاح، ب: نكاح المتعة٥٤٢/٢ (٤١)، **والشافعى** ٢٤٩/٢، ٢٥٠ عن مالك، وعن ابن عيينة، ٣٣٥/٢ عن مالك، **وسعيد بن منصور** ٢١٨/١ (٨٤٨) عن ابن عيينة، **والطحاوى** ٢٤/٣ بسنده إلى يونس، ومالك، وأسامة بن زيد، **وابن حبان** ١٧٥/٦، ١٧٦، ١٧٧ (٤١٢٨، ٤١٣١، ٤١٣٣) بسنده إلى مالك **والبيهقى** ٢٠١/٧

٣٦٠- (ك ط) : حَدِيثُ الْحَسَنِ : أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسارٍ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا، وَانْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، فَخَطَبَهَا، فَأَبَى مَعْقِلٌ، فنزلَتْ: ﴿فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة : ٢٣٢] .

اسمها : جُمَيل .

(ط) : بنت يَسَارٍ . سمَّاها الكلبيُّ في تفسيره .

(و): بجيم مضمومة. ذكره ابن الكَلْبي في تفسيره، وعبدُ الغنيِّ بن سعيدٍ في المؤتلف.

(ب) : زوجها (١) : أبو البِدَاح عَاصِمُ بنُ عَدِيٍّ . ذكره إسماعيل في « الأحكام».

بسنده إلى مالك، ويونس، وأسامة، وأحمد ١٠٣/١ بسنده إلى معمر، جميعا عن الزهرى به، ولم يذكر ابن عباس، ولا أشار إلى فتواه.

ورواه ابن بشكوال ٨١٥/٢ (٢٩٥) بسنده إلى يونس، عن الزهرى، عن عبد الله بن محمد ابن على، عن أبيه به، لم يذكر الحسن بن محمد بن على.

إنك امرؤ تائه: أى متكبر، أو: ضال متحير(٢).

٨٣٩/٣٦٠ ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: التفسير، ب: سورة البقرة ١٠٦/٣ قال:

حدثنا أبو مَعْمَر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا يونس، عن الحسن، أن أخت معقل بن يسارٍ طلقها زوجها، فتركها حتى انقضت عدتُها، فخطبها، فأبى معقل فنزلت :﴿ فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن ﴾(٣).

أبو معمر هو عبد الله بن عمرو بن أبى الحَجَّاج المِنْقَرى، وعبد الوارث هو ابن سعيد، ويونس هو ابن عبيد.

وصورة هذا الإسناد الإرسال، ولذلك قال البخارى قبله مباشرة: « حدثنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا أبو عامر العَقَدِيُّ، حدثنا عباد بن راشد، حدثنا الحسن، قال حدثني معقل بن يسار، قال: كانت لى أخت تخطب إلىَّ. وقال إبراهيم : عن يونس، عن الحسن، حدثنى معقل بن يسار ».

إبراهيم هذا هو ابن طَهْمان.

رواه ابن بشكوال ٢٩٢/١ (٨٣) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى أيضا: ك: النكاح، ب: من قال لا نكاح إلا بولى لقول الله تعالى: ﴿فلا

---

(١) فى « ز »: زوج . (٢) النهاية ٢٠٣/١ . (٣) البقرة : ٢٣٢ .

تعضلوهن... ﴾ ٣/٢٤٩ بسنده إلى يونس بن عبيد، ك: الطلاق، ب: وبعولتهن أحق بردهن في العدة ٣/٢٨٣ بسنده إلى يونس، وإلى قتادة، **وأبو داود**: ك: النكاح، ب: في العَضْل ٢/٢٣٠ (٢٠٨٧) بسنده إلى عبَّاد بن راشد، **والترمذى ــ** وقال: حسن صحيح ــ ك: التفسير، ب: سورة البقرة ٨/٣٢٤، ٣٢٥ (٤٠٦٥) بسنده إلى المبارك بن فَضَالة، و **النسائى** في الكبرى: ك: **التفسير**، ١/٢٥٨ ـ ٢٦٠ (٦١، ٦٢) بسنده إلى عباد بن راشد، وإلى يونس بن عبيد، **وابن حبان** ٦/١٤٩ (٤٠٥٩) بسنده إلى قتادة، **والدارقطنى** ٣/٢٢٢، ٢٢٣ بسنده إلى يونس بن عبيد، ٢٢٤ بسنده إلى عباد بن راشد، وإلى قتادة، **والحاكم** ــ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه مسلم ــ ٢/١٧٤ بسنده إلى يونس بن عُبيد، **والبيهقى** ٧/١٠٤ بسنده إلى عباد بن راشد، ١٣٠، ١٣٨ بسنده إلى يونس بن عبيد، **والطيالسى** ص ١٢٥ (٩٣٠) عن عباد بن راشد، و المبارك بن فَضَالة، **والطبرانى** ٢٠/٢٠٤، ٢٠٥ (٤٦٧، ٤٦٨) بسنده إلى يونس بن عبيد، وإلى عباد بن راشد، ٢٠٨، ٢٠٩ (٤٧٧) بسنده إلى المبارك بن فَضَالة، **وابن بشكوال** ١/٢٩٢، ٢٩٣ (٨٣) بسنده إلى يونس بن عبيد، **جميعا عن الحسن بن أبى الحسن البصرى، عن مَعْقل بن يَسَارٍ به**، وبعضهم يزيد على بعض، وطريق عبد الوارث عن يونس بن عبيد فيه صورة الإرسال .

البيـــان

أخت معقل هى: **جُمْل**، بضم الجيم وسكون الميم، **وقيل: جُمَيْل**، بالتصغير، وقيل: **جَميل**، بغير تصغير، وقيل: **جميلة**، بزيادة تاء التأنيث، **بنت يَسَارٍ المزنى**[1].

٨٤٠/٣٦٠ ــ روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢/٢٩٧، ٢٩٨ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنى حجاج، عن ابن جريج... فساق الحديث عن مجاهد، ثم قال: قال ابن جريج: أخته: جميل ابنه يَسَار، كانت تحت أبى البدَاح، طلقها، فانقضت عدتها، فخطبها، فعَضَلَها معقلُ بن يسار.

هذا حديث مرسل.

(ز) وقيل: اسمها ليلى بنت يسار.

عزاه ابن حجر فى الفتح ٩/١٦٠ وفى الإصابة ٨/١٨٢ إلى السهيلى فى مبهمات القرآن. قال: « وتبعهُ المنذرى ». ثم قال فى الإصابة: « والراجح أن اسمها جميل ».

(ز) وقيل: اسمها فاطمة بنت يسار.

٨٤١/٣٦٠ ــ روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢/٢٩٨ قال:

حدثنا المثنى، قال: ثنا حِبَّان بن موسى، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا سفيان، عن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٥ ، فتح البارى ٩/١٦٠ ، الإصابة ٨/٣٩ (٢٢٧) ، أسد الغابة ٥/٤١٦ .

أبى إسحاق الهَمْدَانى، أن فاطمة بنت يَسَار طلقها زوجها، ثم بَدَا لهُ، فخطبها، فأبى مَعْقِل، فقال: زوجناك فطلقتها، وفعلتَ، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿ **فلا تعضلوهن أن ينكحن أزوَاجهن**﴾(١).

هذا إسناد مرسل.

وأما زوجها، فقيل هو:**أبوالبِداح بن عاصم بن عدى بن الجَعد بن عجلان بن البَلَوى**، حليف الأنصار، اختلف فى صحبته، فقيل: له صحبة وقيل: الصحبة لأبيه، وهو من التابعين، ورجَّح ابن حجر فى الإصابة أنه لم يكن صحابيا، وذكره فى القسم الرابع. وقال الذهبى فى التجريد: والأظهر أنه تابعى(٢).

٨٤٢/٣٦٠ ـ عزا ابن حجر فى الفتح ١٦٠/٩ هذا البيان إلى **الثعلبى**، قال: ولفظه:

نزلت فى جميلة بنت يسار، أخت معقل، وكانت تحت أبى البِدَاح بن عاصم بن عدى بن عجلان.

قال ابن حجر: « واستشكلهُ الذهلى بأن أبا البِدَاح تابعى على الصواب، فيحتمل أن يكون صحابيًا آخر. وجزم بعضُ المتأخرين بأنه البِدَاح بن عاصم، وكنيته أبو عمرو، فإن كان محفوظا فهو أخو البداح التابعى.

قلت: عزا ابن حجر فى الفتح ١٦٠/٩ وفى الإصابة ١٦/٧، ١٧(١١٢) إلى إسماعيل بن إسحاق القاضى فى« أحكام القرآن » من طريق ابن جريج : أخبرنى عُبَيْد الله بن معقل، أن جميل (كذا فى الفتح، وفى الإصابة جمل) بنت يَسَار أخت مَعْقِل كانت تحت أبى البِدَاح بن عاصم، فطلقها فانطلقت عِدَّتها، فخطبها.

قال فى الإصابة « وهذا سند صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال، فإن ثبت فهو غير أبى البِدَاح ابن عاصم بن عدى الآتى فى القسم الرابع ».

وقد رواه ابن بشكوال ٢٩٣/١(٨٣) من هذا الطريق بهذا البيان.

قال فى الفتح: «ووقع فى رواية عباد بنِ راشد، عن الحسن، عند البزار والدارقطنى: فأتانى ابن عم لى، فخطبها مع الخطاب. وفى هذا نَظَر، لأن مَعْقل بن يسار مُزَنى، وأبو البِدَاح أنصارى، فيحتمل أنه ابن عمه لأمه، أو من الرضاعة».

وقال ابن حجر فى الفتح ١٦٠/٩: « ووقع لنا كتاب المجاز للشيخ عز الدين بن عبد السلام **أن اسم زوجها عبد الله بن رواحة** ».

العَضْل: بفتح العين وسكون الضاد المعجمة: المنع (٣).

(١) البقرة : ٢٣٢ .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١٥٠/٢ ، الإصابة ٢٣/٧ (١٥١) ، أسد الغابة ١٤٤/٥ .

(٣) النهاية ٢٥٤/٣ .

٣٦١ـ (ك) : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ (١) وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ . . . الحديث .

(ب) : قيل : هِيَ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ . كذا في صحيح البخارى(٢). وقيل: أُمُّ شَرِيكٍ الأَزْدِيَّة. وقيل : مَيْمُونة .

(و) : قال / الأكثرون : هى أُمُّ شَرِيكٍ غَزِيَّةُ ـ وقِيل : غُزَيْلَةُ ـ بِنْتُ دُودَان . وقيل: بنتُ جَابِرٍ . وقيل : اسمها خَوْلَةُ بنتُ حَكِيم . [ز٤٩/ب]

ومعناه: أن أخاها منعها من أن تتزوج زوجها السابق مرةً أخرى.

٨٤٣/٣٦١ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: فضائل القرآن ب: القراءة عن ظهر القلب ٢٣٢/٣ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبى حازم، عن سهل بن سعد، أن امرأة جاءت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، جئت لأَهَبِ لك نفسى. فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعَّد النظر إليها وصوَّبه، ثم طَأْطَأَ رأسه... الحديث فى تزويج الرسول إياها رجلا من المسلمين على مامعه من القرآن.

أبو حازم هو سَلَمة بن دينار.

رواه أيضا: ك: وكالة المرأة الإمام فى النكاح ٤٣/٢ ، ك : النكاح ، ب : السلطان ولىٌّ بقول النبى ﷺ « **زوجناكها بما معك من القرآن** » ٢٥٠/٣ بسنده إلى مالك بن أنس ، ك: فضائل القرآن ، ب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٢٣٢/٣، ك: النكاح،ب: إذا قال الخاطب للولى: زوجنى فلانة، فقال: قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح وإن لم يقل الزوج: رضيت أو قبلت ٢٥١/٣ بسنده إلى حماد بن زيد، ك: النكاح، ب: تزويج المعسر ٢٤١/٣، ك: اللباس، ب: خاتم الحديد ٣٦/٤ بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، ك: النكاح، ب: عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ٢٤٦/٣ بسنده إلى أبى غسَّان محمد بن مطرِّف، ب: إذا كان الولى هو الخاطب ٢٤٩/٣ بسنده إلى فُضَيل بن سليمان النُّمَيْرِى، ب: التزويج على القرآن وبغير صداق ٢٥٢/٣ بسنده إلى ابن عيينة، **ومسلم**: ك: النكاح، ب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٢) فى : هامش نسخة « ز »: الذى فى الصحيح عن عائشة أن خولة كانت من اللاتى وهبن أنفسهن للنبى ﷺ ؛ لأن تعيينها فى الحديث الآخر حديث سهل بن سعد كما نصًّا ، والله أعلم .

وغير ذلك من قليل وكثير ٢/١٠٤٠، ١٠٤١ (١٤٢٥) بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى، وعبد العزيز بن أبى حازم، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وعبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِى، وزائدة بن قُدَامة الثقفى، **وأبو داود**: ك: النكاح، ب: فى التزويج على العمل يعمل٢/٢٣٦(٢١١١)بسنده إلى مالك، **والترمذى** ــ وقال:حسن صحيح ــ ك: النكاح، ب: ما جاء فى مهور النساء ٤/٢٥٤(١١٢١) بسنده إلى مالك، **والنسائى**: ك: النكاح، ب: ذكر أمر رسول اللهﷺ فى النكاح وأزواجه ٦/٥٤، ٥٥ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ب: التزويج على سورٍ من القرآن ٦/١١٣ بسنده إلى يعقوب القارى، ب: هبة المرأة نفسها لرجل بغير صداق ٦/١٢٣ بسنده إلى مالك، **ومالك**: ك: النكاح، ب: ما جاء فى الصداق والحباء ٢/٥٢٦(٨) ، **والشافعى** ٢/٢٣٢، ٢٣٣ عن مالك ، **وعبد الرزاق** ٧/٧٧(١٢٢٧٤) عن معمر، والثورى، **والدارمى**: ك: النكاح، ب: ما يجوز أن يكون مهرا ٢/١٤٢ بسنده إلى حماد بن زيد، **والطحاوى** ٣/١٦، ١٧ بسنده إلى مالك، وسفيان ابن عيينة، وهشام بن سعد، **وابن حبان** ٦/١٥٧، ١٥٨ (٤٠٨١) بسنده إلى مالك، **والدارقطنى** ٣/٢٤٧ ــ ٢٤٩ بسنده إلى الفضل بن موسى، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثورى، **والبيهقى** ٧/٥٧، ١٤٤ بسنده إلى حماد بن زيد، ٨٥، ١٤٤ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى، ١٤٤، ٢٣٦، ٢٤٢ بسنده إلى مالك، ١٤٤، ٢٣٦ بسنده إلى سفيان بن عيينة، ١٤٧ بسنده إلى فُضَيل بن سليمان، ٢٤٢ بسنده إلى زائدة بن قدامة، **وأحمد** ٥/٣٣٠ عن سفيان بن عيينة، ٣٣٦ بسنده إلى مالك، **والحميدى** ٢/٤١٤، ٤١٥(٩٢٨) عن سفيان بن عيينة، **والطبرانى**٦/١٣٣ (٥٧٥٠) بسنده إلى هشام بن سعد، ١٤٢(٥٧٨١) بسنده إلى أبى غسَّان محمد بن مُطَرِّف، ١٧٣، ١٧٤(٥٩٠٧) بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، ١٧٦(٥٩١٥)بسنده إلى سفيان بن عيينة، ١٨١ (٥٩٢٧) بسنده إلى معمر، ١٨٣(٥٩٣٤) بسنده إلى حماد بن زيد، ١٨٤(٥٩٣٨) بسنده إلى مبشر ابن مكسر، ١٨٨(٥٩٥١) بسنده إلى فضيل بن سليمان، ١٩٠، ١٩١(٥٩٦١) بسنده إلى معمر والثورى، ١٩٥(٥٩٨٠)بسنده إلى زائدة بن قدامة، ١٩٩(٥٩٩٣)بسنده إلى يعقوب بن عبدالرحمن القارى، **وابن بشكوال** ٢/٦٦٨(٢٣٤) بسنده إلى مالك، **جميعا عن أبى حازم سَلَمة بن دينار، عن سهل ابن سعد الساعدى به**، وبعضهم يزيد على بعض.

البيــان

قال ابن حجر فى الفتح ٩/١٧٦: « وهذه المرأة لم أقف على اسمها، ووقع فى الأحكام لابن القطاع أنها **خولة بنت حكيم أو أم شريك**، وهذا نقل من اسم الواهبة الوارد فى قوله تعالى:

﴿وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبى﴾ (1).

وقال النووى فى الإشارات ص ٥٩٦ بذيل الأسماء المبهمة: « **قال الأكثرون: هى أم شريك، واسمها: غزية، وقيل: غُزَيْلَة بنت دُودَان، وقيل: بنت جابر، وقيل: اسمها: خولة بنت حكيم** ».

قلت: لم أجد فى أى رواية ما يفيد أن المقصودة بحديث الباب هى فلانة بعينها، فقد تكررت قصة الهبة مع أكثر من امرأة، وقول ابن بشكوال: « هى خولة بنت حكيم، كذا فى صحيح البخارى » يُوهِمُ أن البخارى روى هذه القصة ببيان أن المرأة هى خولة بنت حكيم، وليس الأمر كذلك، بل روى البخارى أنها من اللاتى وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ.

٣٦١/٨٤٤ـ روى البخارى ذلك فى: ك: النكاح، بك هل للمرأة أن تَهَب نفسها لأحد ٣/٢٤٥ قال:

حدثنا محمد بن سلام،حدثنا ابن فضيل، حدثنا هشام، عن أبيه، قال: كانت خَوْلة بنت حكيم من اللاتى وهبن أنفسهن للنبى ﷺ، فقالت عائشة: أما تستحى المرأة أن تهب نفسها للرجل... الحديث.

وهذا السياق مرسل، لكنه يوحى بأن عروة حمله عن عائشة، ولذلك قال البخارى بعده: «رواه أبو سعيد المؤدب، ومحمد بن بشر، عن عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، يزيد بعضهم على بعض ».

وقد رواه ابن بشكوال ٢/٦٦٩ (٢٣٤) بسنده إلى البخارى به، لكن زاد فيه: عن عائشة.

وقد روى ابن أبى شيبة ٤/٣١٥ هذا القول عن عروة من قوله، من طريق عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه.

وكذلك أم شريك الأزدية كانت إحدى الواهبات. ولم يَرِدْ تعيينٌ يفيد كونها المقصودة بحديث الباب، واسمها: غزية، ويقال: غزيلة.

٣٦١/٨٤٥ـ عزا المزى فى التحفة ١٣/٨٨ ذلك إلى النسائى فى الكبرى: ك: عشرة النساء، من طريق:

محمد بن عبد الله المُخَرَّمى، عن يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم شَريك ؛ أنها كانت فيمن وهبت نفسها للنبى ﷺ.

رواه أحمد ٦/٤٦٢ عن يونس بن محمد به.

وروى ابن أبى شيبة ٤/٣١٥ ـ **ومن طريقه ابن بشكوال** ٣/٦٦٩، ٦٧٠ (٢٣٤) ـ بسنده

(1) الأحزاب : ٥٠ .

٣٦٢- (و ط) : حَدِيثٌ : أَرَادَ بَنُو هِشَامِ (١) بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنْ يُزَوِّجُوا بِنْتَهُمْ (٢) عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ . . . الحديث .

هي : العَوْرَاءُ بنتُ أبي جَهْل (٣) عمرو (٤) بنِ هِشَامٍ .

(ط) : وقال الزُّبَيْر بنُ بكَّار : قال عمي مُصْعَبٌ : قالوا : خطب عليُّ بنُ أبي طالب جويريةَ (٥) بنتَ أبي جهلٍ ، فشقَّ ذلك على فاطمةَ ، / فأرسلَ إليها عتَّابٌ : ألا أُرِيحُكِ منها . فتزوجها ، فولدت له عبد الرحمن بن عتَّاب . [ك٣٢/أ]

قلت : ذكر هذا كلَّه عبدُ الغني بن سعيد في مبهماته .

إلى علي بن حسين ؛ أنها امرأة من الأَزْدْ يقال لها: أم شريك.

وروى ابن بشكوال ٢/٦٦٩ (٢٣٤) بسنده إلى هشام بن عروة، عن أبيه، أنه كان يقول: كنا نتحدث أن أم شريك كانت وهبت نفسها للنبي ﷺ، وكانت امرأة صالحة.

قال ابن حجر في الفتح ٨/٤٠٤: « وقيل: إن ليلى بنت الحطيم مِمَّن وهبتْ نَفْسَها له. ومنهن زينب بنت خزيمة، جاء عن الشعبي وليس بثابت. ومن طريق قتادة عن ابن عباس قال: التي وهبت نفسها للنبي ﷺ هي: ميمونة بنت الحارث، وهذا منقطع، وأورده من وجه آخر مرسل، وإسناده ضعيف... إلخ ».

وروى ابن بشكوال ٢/٦٧٠ بسنده إلى أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن موسى بن حميدة، عن محمد بن كعب، وعمر بن الحكم، وعبد الله بن عُبَيْدة، قالوا: التي وهبت نفسها للنبي ميمونة.

فصعَّد النظر فيها وصوَّبَهُ : أي نظر إلى أعلاها وأسفلها يتأملها (٦).

٨٤٦/٣٦٢- روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف٣/٢٦٥ قال:

حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن أبي مُلَيْكَة،عن المِسْوَر بن مخرمة، قال:سمعت رسول الله ﷺ يقول ، وهو على المنبر: « إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن يُنْكِحُوا ابنتهم عليَّ بنَ أبي طالب، فلا آذنُ، ثم لا آذنُ، إلا أن يريد ابنُ أبي طالب أن يطلقَ ابنتي، ويَنْكِحَ ابنتَهم، فإنما هي

---

(١) في « ك » : هاشم .
(٢) في « خ » و « ز » : ابنتهم .
(٣) في « ز »: بنت أبي جميل .
(٤) في « ز »: عمر .
(٥) في « خ » : جويرة .
(٦) النهاية ٣/٣٠ .

بَضْعَةٌ مِنّى، يُرِيبُنِى ما أَرَابَها، ويؤذينى ما آذاها » هكذا قال.

رواه أيضا: ك: الطلاق، ب: الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة ٣/٢٧٤ عن أبى الوليد، **ومسلم**: ك: فضائل الصحابة، ب: فضائل فاطمة بنت النبى ﷺ ٤/١٩٠٢، ١٩٠٣ (٢٤٤٩) عن أحمد بن عبد الله بن يونس، وقتيبة بن سعيد، **وأبو داود**: ك: النكاح، ب: ما يكره أن يجمع بينهن من النساء ٢/٢٢٦(٢٠٧١)عن أحمد بن عبد الله، وقتيبة بن سعيد، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: المناقب، ب: ما جاء فى فضل فاطمة رضى الله عنها ١٠/٣٦٩، ٣٧٠(٣٩٥٩) عن قتيبة، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: الغيرة ١/٦٤٣، ٦٤٤ (١٩٩٨) عن عيسى بن حماد المصرى، **وابن حبان** ٩/٥٣ (٦٩١٦) بسنده إلى أبى الوليد الطيالسى، **والبيهقى** ٧/٣٠٧ بسنده إلى يحيى ابن بُكَيْر، **وأحمد** ٤/٣٢٨ عن هاشم بن القاسم، **جميعا عن الليث بن سعد، عن عبد الله بن عُبَيْد الله بن أبى مُلَيْكَة القرشى التيمى، عن المِسْوَر بن مَخْرَمَة به**. وحديث أبى الوليد مختصر، ولفظهُ: « **إن بنى المغيرة استأذن فى أن ينكح علىٌّ ابنتهم فلا آذن** ».

وقال أبو داود فى نفس الموضع (٢٠٧٠): حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن عروة وأيوب، عن ابن أبى مُلَيْكة بهذا الخبر، قال: فسكت علىٌّ عن ذلك النكاح.

ورواه البخارى: ك: فرض الخُمْس، ب: ما ذكر من درع النبى ﷺ وعصاه وسيفه ٢/١٨٩، ١٩٠ بسنده إلى محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة الدؤلى، ك: المناقب، ب: ذكر أصهار النبى ﷺ منهم أبو العاص بن الربيع ٢/٣٠٣ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **ومسلم** فى الموضع السابق بسنده إلى محمد بن عمرو بن حَلْحلَة، وإلى شعيب بن أبى حَمْزة، وإلى النعمان بن راشد، **وأبو داود**: ك: النكاح، ب: ما يكره أن يجمع بينهن من النساء ٢/٢٢٥، ٢٢٦ (٢٠٦٩) بسنده إلى محمد بن عمرو بن حلحلة، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: الغيرة ١/٦٤٤ (١٩٩٩) بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **وابن حبان** ٩/٥٤ (٦٩١٧، ٦٩١٨) بسنده إلى محمد بن عمرو، وإلى عُبَيد الله بن أبى زياد، ٩/٩٩، ١٠٠ (٧٠٢٠) بسنده إلى النعمان بن راشد، **والبيهقى** ٧/٣٠٨ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **وأحمد** ٤/٣٢٦ بسنده إلى النعمان بن راشد، وإلى محمد بن عمرو بن حلحلة، **والطبرانى** ٢٠/١٨ــ ٢٠(١٨ ــ ٢١)بسنده إلى عبيد الله بن أبى زياد، وإلى شعيب، وإلى محمد ابن عمرو، وإلى النعمان بن راشد، **جميعا عن ابن شهاب الزهرى، عن على بن حسين، عن المسور بن مخرمة**، وفى حديث محمد بن عمرو قصة مع المسور بن مخرمة، وفى الحديث أن التى خطبها على هى بنت أبى جهل.

وقد روى الحديث مختصرا من قصة، بلفظ « **فاطمة بَضْعَةَ منى، فمن أغضبها أغضبنى**»:

رواه البخارى: ك: المناقب، ب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة عليها السلام بنت النبى ...٢/٣٠٢، ب: مناقب فاطمة عليها السلام ٢/٣٠٨ عن أبى الوليد، **ومسلم** فى الموضع السابق عن أبى معمر إسماعيل بن إبراهيم الهُذَلى، **والنسائى** فى « فضائل الصحابة » ص ٢٠٣ (٢٦٦) عن الحارث بن مسكين، **وابن أبى شيبة**١٢/١٢٦(١٢٣١٩) ، **جميعًا عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبى مُلَيْكَة، عن المِسْوَر بن مخرمة.**

وقد رويت هذه القصة عن عبد الله بن الزبير: روى ذلك الترمذى: ك: المناقب، ب: ما جاء فى فضل فاطمة رضى الله عنها ١٠/٣٧١(٣٩٦٠) عن أحمد بن منيع، **والحاكم** ٣/١٥٩ بسنده إلى موسى بن سهل بن كثير، وقال: صحيح على شرط الشيخين. ولم يذكره الذهبى، **وأحمد** ٤/٥، **جميعا عن ابن عُلَيَّة، عن أيوب السَّخْتِيَانى، عن ابن أبى مُلَيْكَة عن عبد الله بن الزبير**، أن عليا ذكر بنت أبى جهل، فبلغ ذلك النبى ﷺ، فقال: « **إنما فاطمة بَضْعَةٌ منى، يؤذينى ما يؤذيها، ويُنْصِبُنِى ما أَنْصَبَهَا** ».

قال الترمذى: « هذا حديث حسن صحيح. هكذا قال أيوب: عن ابن أبى مُلَيْكَة، عن ابن الزُّبير، وقال غير واحد: عن ابن أبى مُلَيْكَة، عن المسور بن مخرمة. ويحتمل أن يكون ابن أبى مليكة روى عنهما جميعا ».

كما روى ابن أبى شيبة ١٢/١٢٨(١٢٣٢٤) القصة عن عامر الشعبى مرسلا.

ووصلها الحاكم ٣/١٥٨، ١٥٩ عنه، عن سوَيْد بن غَفَلَة، وقال: « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة »، ووافقه الذهبى، وقال: مرسل قوى، وصححه ابن حجر فى الفتح ٩/٢٨٦ .

البيــان

قال ابن حجر فى الفتح ٧/٦٨: « اختلف فى اسم ابنة أبى جهل، فروى الحاكم فى الإكليل: **جويرية**، وهو الأشهر. وفى بعض الطرق: اسمها **العوراء**، أخرجه ابن طاهر فى المبهمات. وقيل: اسمها **الحيفاء**، ذكره ابن جرير الطبرى، وقيل: **جرهمه**، حكاه السهيلى، وقيل: اسمها **جميلة**، ذكره شيخنا ابن الملقن فى شرحه ».

وقال فى ترجمة « جويرية » فى الإصابة ٨/٤٣(٢٤٩): « **جويرية بنت أبى جهل**، التى خطبها علىٌّ بن أبى طالب، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد**». فترك على الخطبة. فتزوجها عتَّاب بن أُسيد أميرُ مكة فى عهد النبى ﷺ، فولدت له عبد الرحمن، فقتل يوم الجمل. ذكرها ابن منده » .

٣٦٣- (خ) : حَديثُ سَعِيد بْنِ المُسَيَّبِ : عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأنْصَارِ ، قَالَ : تزوَّجْتُ بِكْرًا ، فَدَخَلْتُ بِهَا ، فَإِذَا هِيَ حُبْلَى ، فَقَالَ رَسُول اللَّه[١] ﷺ : « لَهَا الصَّدَاقُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِها » .

هو : نَضْلَة أو نَضْرَة . وقيل : بَصْرَة بن أبى بَصْرَة .

وقال فى ترجمة « جميلة » فى الإصابة ٨/٤١(٢٣٢): « وقيل: إنها التى خطبها على، والمحفوظ أنها جويرية ».

وقال فى ترجمة « العوراء » فى الإصابة ٨/١٥١(٧٩٤): « هى التى خطبها على. قال الحكيم الترمذى: ووقع لنا فى الجزء الثانى من حديث أبى روق الهَمْدانى، وقد تقدم أن اسمها جويرية، فلعل العوراء لقبها ».

فاطمة بَضْعة منى: البَضْعة: بالفتح: القطعة من اللحم، وقد تكسر، أى: أنها جزء منى، كما أن القطعة من اللحم جزء من اللحم[٢].

يُريبنى ما أرَابَها: أى يسوؤنى ما يسوؤها ويزعجنى ما يزعجها. يقال: رَابَنى هذا الأمر، وأَرَابَنى: إذا رأيت منه ما تكره.

يُنْصِبُنِى ما أنْصَبَها: أى يُتْعبُنى ما أتعبها. والنصب: التعب، وقد نَصب ينصب، ونصبه غيْره وأنصبه[٣].

٣٦٣ /٨٤٧- روى هذا الحديث الدارقطنى ٣/٢٥٠، ٢٥١ قال:

حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن يونس بن ياسين، نا إسحاق بن أبى إسرائيل، نا عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن صفوان بن سُلَيْم، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن رجل من الأنصار، قال: تزوجت امرأة بِكْرًا فى سترها، فدخلت عليها، فإذا هى حُبْلَى، فأتيتُ النبىَّ ﷺ ، فقال: « **لها الصداق بما استحل من فرجها، والولد عبد لك، فإذا ولدت فاجلدوها** ».

قال عبد الرزاق: حديث ابن جريج، عن صفوان هو: ابن جريج، عن إبراهيم بن أبى يحيى، عن صفوان بن سليم.

قلت: يعنى دلَّسه ابن جريج، فأسقط إبراهيم بن أبى يحيى. وابن جُرَيْج مدلس من المرتبة الثالثة، الذين لا يقبل من حديثهم إلا ما صرَّح فيه بالسماع، وقد قال الدارقطنى: شر التدليس ابن

---

(١) فى « خ ، ز » : النبى .
(٢) النهاية ٢/١٣٣ .
(٣) النهاية ٥/٦٢ .

جريج ؛ فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح[1].

وإبراهيم هذا الذى روى عنه ابن جريج هو إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الأسلمى متروك، تركه جماعة، وضعَّفه آخرون للرفض والقدر [2].

رواه البيهقى ١٥٧/٧ عن أبى بكر بن الحارث الفقيه، **والخطيب** ص ٣٨٦(١٨٨) عن أحمد ابن عبد الملك القرشى، **كلاهما عن على بن عمر الدارقطنى الحافظ به.**

البيــان

الأنصارى هو: **بَصْرَةُ بن أكْثَم، وقيل: بُسْرة**، بضم أوله وبالسين المهملة، وقيل: **نَضَلَة**، بنون ومعجمة، وقيل: **نَضْرة**، مثله لكن بدل اللام راء، والراجح الأول وسماه الطبرانى « **بَصْرة بن أبى بصرة الغفارى** » [3] وكذا أورده الخطيب والله أعلم.

٨٤٨/٣٦٣ ـ فأما من سماه بصرة ـ بالموحدة التحتية والمهملة ـ من غير نسبة، **فرواه أبوداود:**

ك:النكاح، ب:فى الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلى ٢٤١/٢، ٢٤٢(٢١٣١) قال:

حدثنا مخلد بن خالد، والحسن بن على، ومحمد بن أبى السَّرِىِّ، المعنى، قالوا: ثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، عن صفوان بن سُلَيْم، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن رجل من الأنصار ـ قال ابن أبى السَّرِىّ: من أصحاب النبى ﷺ، ولم يقل من الأنصار، ثم اتفقوا ـ يقال له بَصْرَة، قال: تزوجتُ امرأةً بكرًا فى سِتْرِها، فإذا هى حُبْلى... الحديث.

وقد مرت علة هذا الإسناد.

رواه عبدالرزاق ٢٤٩/٦، ٢٥٠(١٠٧٠٤، ١٠٧٠٥) عن إبراهيم بن محمد، وعن ابن جريج به، **ورواه البيهقى** ١٥٧/٧، **والطبرانى** ٤٨/٢(١٢٤٣)بسندهما إلى عبد الرزاق، عن ابن جريج به.

قال أبو داود وعنه البيهقى: « روى هذا الحديث قتادة، عن سعيد بن يزيد، عن ابن المسيب، ورواه يحيى بن أبى كَثِير، عن يزيد بن نعيم، عن سعيد بن المسيب، وعطاء الخراسانى، عن سعيد ابن المسيب، أرسلوه كلهم ».

---

(١) طبقات المدلسين ص ٦٥ .

(٢) تقريب التهذيب ٤٢/١ ، المغنى فى الضعفاء ٢٣/١ ، الضعفاء الصغير للبخارى ص ١٣(٨) ، الضعفاء والمتروكين للنسائى ص ١٢ (٥) .

(٣) تجريد أسماء الصحابة ٥٥/١ ، الإصابة ١٦٧/١ (٧١٣) ، تهذيب التهذيب ٤١٤/١ ، تحفة الأشراف ١٠١/٢. وسبقت ترجمة بصرة بن أبى بصرة الغفارى فى الخبر (٢٦٢) .

....

٣٦٣/٨٤٩ ـ **وأما من قال: بَصْرَة بن أكْثَم: فرواه أبو داود،** فى الموضع السابق (٢١٣٢) قال:

حدثنا محمد بن المثنى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا على ـ يعنى ابن المبارك ـ عن يحيى، عن يزيد بن نُعَيْم، عن سعيد بن المسيب، أن رجلا يقال له بَصْرة بن أكثم نكح امرأة فذكر معناه.

وهذا إسناد مرسل، ويحيى هو ابن أبى كثير، ويزيد بن نعيم وثَّقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وباقى رجال الإسناد ثقات.

رواه البيهقى ١٥٧/٧ بسنده إلى أبى بكر بن داسة، عن أبى داود السجستانى به.

٣٦٣/٨٥٠ـ **وأما من قال هو: بَصْرة بن أبى بَصْرة الغِفَارى، فرواه البيهقى** ١٥٧/٧ قال:

أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن نصير، ثنا إبراهيم بن على العمرى الموصلى، ثنا بسطام بن جعفر بن المختار، ثنا إبراهيم بن محمد المدينى، عن صفوان بن سُلَيْم، عن سعيد بن المسيَّب، عن بَصْرَة بن أبى بَصْرة الغِفَارى، أنه تزوج امرأةً بِكْرًا فدخل بها فوجدها حبلى... الحديث.

الإسناد ضعيف فيه إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى المدينى ، سبق بيان حاله.

رواه الخطيب ص ٣٨٧(١٨٨) بنفس الإسناد.

قال البيهقى: « كذلك رواه إسحاق بن إدريس، عن أبى إسحاق الأسلمى، وهو إبراهيم بن محمد».

قلت: رواه من هذه الطريق الدارقطنى ٢٥١/٣، **والخطيب** ص ٣٨٧ من طريقه، عن إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات، عن محمد بن سنان، عن إسحاق بن إدريس به.

لكن فـى مطبوعة الدارقطنى: نَضْرة بن أبى نَضْرة، بالنون والمعجمة. وهذا الإسناد ــ فضلا عن أن فيه أبا إسحاق الأسلمى إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى ــ فيه محمد بن سنان، كذَّبه أبوداود بن خراش. وفيه إسحاق بن إدريس البصرى، تركه ابن المدينى، وقال أبو زرعة: وَاهٍ، وقال البخارى: تركهُ الناس، وقال ابن معين: كذاب يضع الحديث، وقال الدارقطنى: منكر الحديث (انظر ميزان الاعتدال ١٨٤/١ وغيره).

٣٦٣/٨٥١ـ **وأما من قال هو: نضلة أو نضرة، فرواه الخطيب** ص ٣٨٦(١٨٨) قال:

كتب إلىَّ أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان الدمشقى، وحدثنى على بن الحسين بن أحمد التغلبى، وجماعة غيره بدمشق، عنه، قال: أخبرنى إبراهيم بن محمد بن أحمد بن ثابت، حدثنا محمد بن حماد الطهرانى، أخبرنا عبد الرزاق.

٣٦٤ـ (خ) : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : أَنَّ كَرْدَمَ بْنَ سُفْيَانَ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّه، خَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِي فِي غَزْوَةٍ ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَحَفِيَ ، فَقَالَ: مَنْ يُعْطِينِي نَعْلاً أُنكِحُه ابْنَتِي . . . الحديث .

ابن عمه هذا : ثَابِتٌ الْمُرَقَّع(١) .

وأخبرنا القاضي أبو عمر الهاشمي، حدثنا محمد بن أحمد اللؤلؤي، حدثنا أبو داود، حدثنا مخلد بن خالد، والحسن بن علي، وابن أبي السَّرِيِّ، قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن رجل من الأنصار، يقال له: نضل ـ وفي حديث أبي داود: نضرة ـ قال: تزوجت امرأة بكرا في سترها، فدخلتُ عليها، فإذا هي حُبْلى... الحديث.

قد مر بيان علة هذا الإسناد.

كما سبقت رواية أبي داود لهذا الحديث، لكن فيه بَصْرة بالباء والمهملة.

ويتضح مما سبق أن أقوى الروايات هي رواية سعيد بن المسيب المرسلة أن الرجل هو بصرة بن أكثم، والله أعلم.

٣٦٤ /٨٥٢ـ روى هذا الحديث الخطيب ص١٥٦(٨٢) قال:

أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن بن محمد بن الفضل القطان، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد ابن عثمان بن يحيى الأدمي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا الهِقْل بن زياد، عن الأوزاعي، عن المُثَنَّى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أن كرْدَمَ بن سفيان أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنِّي خرجتُ أنا وابنُ عمٍّ لي في غزوة في الجاهلية، ثُمَّ إنه حَفِيَ، فقال: مَنْ يعطيني نعلا أُنْكحُه ابنتي ؟ فأعطيتُه نعلي، فأنكحني ابنته، وهي هذه، وقد بلغت. فقال رسول الله ﷺ: **« دعها فلا تنكحها»**.

المثنى هو ابن الصباح اليماني، وهو ضعيف اختلط بآخرة، والإسناد ضعيف لأجله، والهِقْل هو بكسر الهاء وسكون القاف، وكَرْدَم هو بفتح الكاف والدال بينهما راء وآخره ميم.

وروى **عبد الرزاق** ٦/١٧٩، ١٨٠ (١٠٤١٨)، **وأبو داود**: ك: النكاح، ب: في تزويج من لم يولد ٢/٢٣٤(٢١٠٤)، عن أحمد بن صالح، عن عبد الرزاق عن ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرني إبراهيم ابن مَيْسَرة، أن خالته أخبرته عن امرأةمصدِّقة، قالت: بَيْنَا أبي في غزاة في الجاهلية إذ رَمِضُوا، فقال رجل: من يعطيني نعليه وأنكحُه أولَ بنت تُولَد لي . فخلع أبي نعليه، فألقاهما إليه، فوُلِدَت له

(١) في « خ ، و ، ز »: ابن المرقع ، والذي في الأسماء المبهمة للخطيب والإشارات للنووي : طارق بن المرقع .

جارية، فبلغت... الحديث فى اختصامهما إلى النبى ﷺ، وأمر النبىُّ ﷺ أباها أن يترك الجارية.

وعزاه ابن حجر فى المطالب العالية ٢/٦(١٥٠٨) لإسحاق.

البيــان

الرجل الذى أنكح كردم ابنته، ولم تكن ولدت بعد هو: **طارق بن المرقع الكنانى**، صحابى أدرك حجة الوداع شيخًا كبيرًا، وهو غير طارق بن المرقع الحِجَازى التابعى(١).

٣٦٤/٨٥٣ـ روى ذلك أبو داود: ك:النكاح، ب: فى تزويج من لم يولد٢/٢٣٣، ٢٣٤(٢١٠٣) قال:

حدثنا الحسن بن على، ومحمد بن المثنى، المعنى، قالا: ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عبد الله ابن يزيد بن مِقْسَم الثَّقَفِى، من أهل الطائف، حدثتنى سارة بنت مِقْسَمٍ، أنها سمعت ميمونة بنتَ كَرْدَم قالت: خرجتُ مع أبى فى حجة رسول الله ﷺ، فرأيت رسول الله ﷺ، فَدَنَا إليه أبى، وهو على ناقةٍ له، فوقف له، واستمع منه، ومعه دِرَّةٌ كَدِرَّةِ الكُتَّاب، فسمعتُ الأعرابَ والناسَ وهم يقولون: الطَّبْطَبِيَّةَ الطَّبْطَبِيَّةُ الطَّبْطَبِيَّة، فدنا إليه أبى، فأخذ بقدمه، فأقرَّ له، ووقف عليه، واستمع منه، فقال: إنى حضرت جيش عِثْرَان ــ قال ابن المثنى: جيش غِثْرَان ــ فقال طارق بن المُرَقَّع: مَنْ يعطينى رمحًا بثوابه؟ قلت: وماثوابه ؟ قال: أزوجه أولَ بنت تكون لى. فأعطيته رمحى ثم غبتُ عنه، حتى علمت أنه قد ولد له جارية وبلغت...الحديث فى اختلافهما وأمر رسول الله ﷺ كَرْدَم أن يتركها.

هذا إسناد ضعيف، فيه سارة بنت مِقْسَمٍ، لا تعرف، وهى عمة عبد الله بن يزيد بن مقسم، وهو صدوق.

رواه أحمد٦/٣٦٦، **والخطيب** ص١٥٧(٨٢) بسنده إلى مالك بن يحيى، **كلاهما عن يزيد ابن هارون به.**

ورواه الطبرانى١٩/١٩٠(٤٢٨)بسنده إلى سَلْمِ بن قتيبة، عن عبد الله بن يزيد الثقفى، عن سارة بنت مقسم، عن ميمونة بنت كَرْدَم، عن أبيها كَرْدَم بن سفيان، أن رجلا قال: يا رسول الله. فأصغى إليه: فقال: أين عام جيش عِثْران. قال: فعرف النبى ﷺ ذلك الجيش... فذكر الحديث السابق.

قال الهيثمي في المجمع ٤/٢٦٠: « رواه الطبراني وفي إسناده مساتير، وليس فيهم ضعف ».

(ز) قلت:

٣٦٤ /٨٥٤ ـ وقد روى الطبرانى ١٩/١٩١ (٤٢٩) عن كَرْدَم بن قيس، قال:

(١) الإصابة ٣/٢٨٣ (٤٢٢٤) ، أسد الغابة ٣/٥٠ .

٣٦٥ـ (خ) : حَدِيثُ جابرٍ : أَنَّ رَجُلا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ / ، فَقَالَ: [ز٥٠/أ] يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِى ابْنَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ ، قَدْ (١) أَحبَبْتُ أَنْ أُزَوِّجَكَهَا .

هو : الضَّحَّاكُ بن سُفْيَان الكِلابى (٢) .

خرجتُ أنا وابنُ عمٍّ لى يقال له أبو ثعلبة فى يوم حارٍّ، وعليَّ حِذَاء، ولاحذاء له فقال: أعطنى نَعْلَك. فقلت: لا، إلا أن تزوجنى ابنتك. فقال: أعطنى، فقد زوجتكها، فلما انصرفنا بعث إلىَّ بنعلى، وقال: لا زوجة لك عندى. فذكرت ذلك للنبيﷺ، فقال: « **دَعْها، ولا خير لك فيها**»... الحديث.

قال الهيثمى فى المجمع ١٨٨/٤: « رواه الطبرانى... وفيه مَنْ لم أعرفه ».

قال ابن حجر فى الإصابة ٢٩٧/٥: « وسند هذا الحديث ضعيف، لأنه من رواية إسماعيل بن عياش، وعبد العزيز بن عبيد الله ».

وادَّعى ابن منده أن كردم بن سفيان وكردم بن قيس واحد، وقصتهما واحدة، لأن حديثهما بلفظ واحد.

قال ابن حجر فى الإصابة:٢٩٧/٥:« والمغايرة أوضح، لأن القصة هنا مع طارق، وفى ذلك مع أبى ثعلبة، وهذا فى طلب رمح، وذلك فى طلب نعل، وهذا علَّق على ابنة لم توجد إذا وجدت، وذاك وعده بابنة موجودة ». ثم قال: « وقد قوَّى ابن السكن المغايرة، لاختلاف النسبين والسببين، لكن استبعاد اجتماع الثقفى والخشنى غير مستبعد، باحتمال أن يكون أحدهما بالإضافة، والآخر بالحِلف ».

ومعه دِرَّة كَدِرَّة الكُتَّاب فسمعت الأعراب يقولون: الطبطبية الطبطبية: قال الأزهرى: هى حكاية وقع السياط، وقيل: حكاية وقع الأقدام عند السعى، يريد أقبل الناس إليه يسعون ولأقدامهم طبطبية، أى صوت، ويحتمل أن يكون أراد بها الدِّرة نفسها، فسماها طبطبية، لأنها إذا ضرب بها حكت صوت طب طب. وهى منصوبة على التحذير، أى احذروا الطبطبية(٣).

٣٦٥/٠٠٠ـ لم أجد هذا الحديث عند الخطيب، كما أشار المصنف، ولا أشار إليه النووى فى الإشارات.

غير أن ابن عبد البر قال فى الاستيعاب بهامش الإصابة٣٨١/٤، ونقل عنه ابن حجر فى الإصابة ١٦٢/٨: « وقد قيل: إن الضحاك بن سفيان عرض عليه ابنته فاطمة وقال: إنها لم تصدع قط، فقال: **لا حاجة لى بها**».

---

(١) فى « ز » : فقد .
(٢) فى هامش « خ » : ف، إشارة إلى أنه فات النووى .
(٣) النهاية ١١/٣، ١١٢ .

٣٦٦ـ (ب) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ : عَنْ أَبِيهِ[1] : لَمَّا تُوفِّيَ أَبُو قَيسِ بْنُ الأَسْلَتِ أَرَادَ ابْنُه أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَتَه ، وفِيهِ : فَنَزَلَتْ ﴿ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ [النساء : ١٩] .

هي : كَبْشَةُ بنتُ مَعْنِ بنْ عَاصِمٍ . وابنه اسمه : قيس . ذكره سُنَيْد في تفسيره عن عكرمة .

قلت: وذكر ابن حجر فى الإصابة ٢٦٧/٣ فى ترجمة الضحاك بن سفيان الكلابى؛ أنه عرض على النبى ﷺ أخت امرأته أمّ شبيب، ولم يُسَمِّها فقال: « أخرج ابن السكن بإسناد صحيح عن عائشة، قالت: نزل الضَّحَّاك بن سفيان على رسول الله ﷺ، فقال له وبيني وبينه الحجاب: هل لك فى أخت أُمّ شبيب، امرأةِ الضحاك؟ فتزوجها النبى ﷺ، ثم طلَّقها، ولم يدخل بها ».

وقال فى ترجمة امرأة الضحاك ٢٤٦/٨ « أم شبيث » كذا بالتاء المثلثة فى آخره، بدل الباء الموحدة. **وذكره البيهقى** فى الدلائل ٢٨٦/٧ من طريق حجاج بن أبى منِيع، عن جده أبى مَنِيع عبيد الله بن زياد، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

وقد سبق فى الخبر (٣٥٣) أن فاطمة بنت الضَّحَّاك بن سفيان إحدى من قيل إنها تعوذت من رسول الله ﷺ، حين دخل عليها فطلقها.

٨٥٥/٣٦٥ ـ وأما التى ردها النبى ﷺ لأنها لم تصدع قط، ولم تشتك، فلها قصة أخرى ؛ رواها أحمد ١٥٥/٣:

عن عبد الله بن بكر أبى وهب، عن سنان بن ربيعة، عن الحَضْرَمى ابن لاحق، عن أنس بن مالك، أن امرأةً أتت النبى ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ابنة لى كذا وكذا، ذكرت من حُسْنِها وجمالها ـ فآثرتك بها، فقال: « **قد قَبِلْتها** ». فلم تزل تَمْدَحُها، حتى ذكرت أنها لم تَصْدَع، ولم تَشْتَكِ شيئًا قط. قال: « **لا حاجة لى فى ابنتك** ».

فى الإسناد سنانُ بن ربيعة صدوق فيهِ لين، أخرج له البخارى مقرونًا، وفيه الحَضْرَمىُّ بنُ لاحق لا بأس به، فالإسناد حسن.

٨٥٦/٣٦٦ ـ هذا الحديث أخرجه النسائى فى « التفسير » ٣٦٩/١(١١٥) قال:

نا على بن المنذر، عن ابن فُضَيْل، نا يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبى أمامة، عن أبيه، قال: لما توفى أبو قيس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته من بعده... الحديث .

---

(١) فى « ك » : ابنه .

أبو أمامة هو أسعد بن حنيف.

وهذا إسناد حسن، فيه على بن المنذر الطِّرِيقى، صدوق يتشيَّع، ومحمد بن فُضَيْل الضَّبِّى، صدوق عارف رمى بالتشيع.

رواه ابن بشكوال ٤٢٦/١ (١٣٨) بسنده إلى النسائى به.

ورواه ابن جرير الطبرى٢٠٧/٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن صالح، عن محمدبن فضيل به.

البيـــان

المرأة هى: **كبشة، ويقال: كبيشة بنت معن بن عاصم الأنصارية**(١).

٨٥٧/٣٦٦ـ روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٠٨/٤ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: قال عكرمة: نزلت فى كُبَيْشة بنتِ مَعْن بن عاصم، من الأوْس، توفِّى عنها أبو قيس بن الأسْلَت، فجَنح عليها ابنُه، فجاءت إلى النبى ﷺ، فقالت: يا نبى الله، لا أنا وَرِثْتُ زوجى، ولا أنا تُرِكْتُ فأنكح. فنزلت هذه الآية.

هذا إسناد مرسل، وابن جريج لم يصرح بالسماع.

رواه ابن بشكوال ٤٢٦/١، ٤٢٧ (١٣٨) بسنده إلى سُنَيْد، عن حجاج به.

وقيل: إن هذه القصة إنما كانت سببًا فى نزول قوله تعالى: ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف**﴾ وإن الابن المقصود اسمه **قيس بن أبى قَيس صَيْفى بن الأسْلَت الأنصارى**(٢).

٨٥٨/٣٦٦ ـ روى ذلك الطبرانى ٢٢ /٣٩٣، ٣٩٤ (٩٧٨) قال:

حدثنا عبد الله بن محمد بن أبى مريم، ثنا محمد بن يوسف الفِرْيَابى، ثنا قيس بن الربيع، عن أشعث بن سَوَّار، عن عَدِى بن ثابت، عن رجل من الأنصار، قال: توفى أبو قيس من صالحى الأنصار، فخطب ابنُه قيس امرأته، فقالت: أنا أعدُّك ولدًا وأنتَ من صالحى قومك، ولكنى آتى رسول الله ﷺ. فأستأمِرُه، فأتتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: إن أبا قيس توفى، فقال لها خيرا، قالت: وإن ابنه قيسًا خطبنى، وهو من صالحى قومه، وإنما كنت أعده ولدًا، فقال لها: « **ارجعى إلى بيتك** » فنزلت هذه الآية: ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء** ﴾(٣).

قال الهيثمى فى المجمع ٣/٧: « رواه الطبرانى عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم، وهو ضعيف ».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٠٠/٢ ، الإصابة ١٧٦/٨ (٩١٥) ، أسد الغابة ٥٣٨/٥ .

(٢) ترجمته فى تجريد أسماء الصحابة ٢١/٢ ، الإصابة ٢٥٧/٥ (٧١٨٣) .

(٣) النساء : ٢٢ .

٣٦٧ـ (ب) : حَدِيثُ مَحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ : خَطَبَ عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ ابْنَتَهُ ، فَذَكَرَ مِنْهَا صِغَرًا . . . الحديث .

هي : أم كُلْثُومٍ . كذا في الصحابة من رواية ابن أبي عمر ، عن سفيان :

وقال ابن حجر في الإصابة ٢٥٧/٥: « في سنده قيس بن الربيع، عن أشعث بن سوَّار، وهما ضعيفان ».

رواه البيهقي ١٦١/٧ بسنده إلى هُشَيْم، عن أشعث بن سوَّار، عن عدى بن ثابت، مرسلا. وعزاه ابن حجر في الإصابة ٢٥٧/٥ والسيوطي في الدر المنثور ١٣٤/٢ إلى الفِرْيابي وابن أبي حاتم عن عدى بن ثابت مرسلا. وأعلَّه ابن حجر بالانقطاع.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ١٥٩/٥ إلى سُنَيْد بن داود في تفسيره، عن أشعث بن سَوَّار، عن عدى بهذا.

وله شاهد مرسل أيضا عن مقاتل بن حيان، رواه البيهقي ١٦٣/٧ قال: كان إذا توفى الرجل في الجاهلية، عَمِدَ حميمُ الميت إلى امرأته، فألقى عليها ثوبًا، فيرث نكاحها، فيكون هو أحق بها، فلما توفى أبو قيس بن الأسلت عَمَدَ ابنُه قيس إلى امرأة أبيه، فتزوجها، ولم يدخل بها، فأتت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فأنزل الله في قيس:﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف**﴾... إلخ.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ١٧/٢ (١٧٢٢) إلى الثعلبي في تفسيره أن اسمه **حصن** ـ بغير ميم ـ وقال: « ذكر الثعلبي القصة مطولة، وعزاها للمفسرين بغير سند، وذكرهما الواقدي أيضا بغير سند، وعندهما أن المرأة كَبْشَة بنت مَعْن ».

٨٥٩/٣٦٧ ـ روى هذا الحديث عبد الرزاق ١٦٣/٦ (١٠٣٥٢) قال:

عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر، قال: خطب عمرُ إلى عَلِيٍّ ابنته، فقال: إنها صغيرة، فقيل لعمر: إنما يريد بذلك منعها. قال: فكلَّمه، فقال علي: أبعث بها إليك، فإن رضيتَ فهي امرأتك. قال: فبعث بها إليه. قال: فذهب عمر، فكشف عن ساقها، فقالت: أرسل، فلولا أنك أمير المؤمنين لَصككْتُ عُنُقَك.

أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب، وهذا إسناد منقطع ؛ لأنه لم يدرك أحدًا من أطراف هذه القصة، فقد ولد سنة ست وخمسين على الراجح.

رواه سعيد بن منصور ١٤٧/١ (٥٢١)، **وابن بشكوال** ٧٨٧/٢(٢٨٢) بسنده إلى محمد بن

يزيد المقرى، **كلاهما عن ابن عيينة به**، ولفظه « لَلَطَمْتُ عَيْنَك ».

ورواه عبد الرزاق ٦/١٦٢ (١٠٣٥٣) عن ابن جريج، قال: سمعت الأعمش يقول: خطب عمر بن الخطاب إلى عليٍّ ابنته... فذكره.

وروى عبد الرزاق ٦/١٦٢، ١٦٣ (١٠٣٥١) عن معمر، عن أيوب وغيره، عن عكرمة، أن عليَّ بن أبي طالب أنكح ابنته وهي جارية، تلعب مع الجوارى، عمرَ بنَ الخطاب.

البيــان

بنت على المقصودة هي: **أم كلثوم**، ابنته من فاطمة، ولدت في عهد النبي ﷺ، وقد ولدت لعمر زيداً ورُقَيَّة، وتزوجت بعده عوفَ بنَ جعفر، فلما مات عنها تزوجها أخوه عبد الله بن جعفر، وماتت هي وابنها زيد في يوم واحد، وصلى عليهما عبد الله بن عمر(١).

٨٦٠/٣٦٧ ـ روى ذلك سعيد بن منصور ١/١٤٦، ١٤٧ (٥٢٠) قال:

نا عبد العزيز بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عمر خطب إلى عَلِيٍّ رضى الله عنه ابنتَه أمَّ كُلْثومٍ، فقال عليٌّ: إنما حَبَسْتُ بناتي على بني جعفر، فقال: أنْكِحْنِيها، فوالله ما على الأرض رجل أَرْصَدَ من حُسْنِ عِشْرَتِها ما أَرْصَدْتُ، فقال عليٌّ رضى الله عنه: قد أَنْكَحْتُكَهَا... الحديث.

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٨/٤٦٣ عن أنس بن عِيَاض، عن جعفر بن محمد به.

وروى عبد الرزاق ٦/١٦٣، ١٦٤ (١٠٣٥٤) عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، قال: تزوج عمر بن الخطاب أمَّ كلثوم بنت على، وهي جارية تلعب مع الجوارى... فذكره.

وقال ابن حجر في الإصابة ٨/٢٧٥: « وقال ابن أبي عمر المقدسي: حدثني سفيان، عن عمرو، عن محمد بن على، أن عمر خطب إلى عليٍّ ابنته أم كلثوم، فذكر له صغرها... الحديث بنحو ما في المبهم.

وقد رواه ابن بشكوال ٢/٧٨٧، ٧٨٨ (٢٨٢) بسنده إلى ابن أبي عمر به.

ورواه ابن أبي شيبة ٤/٣٤٥ عن ابن عُلَيَّة، عن يونس، عن الحسن، عن أبيه، أن عمر خطب إلى عليٍّ ابنته أمَّ كلثوم، فقال عليٌّ: إنها صغيرة... الحديث.

ورواه البيهقي ٧/١١٤ بسنده إلى ابن أبي مُلَيْكَة، عن حسن بن حسن، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب خطب إلى عليٍّ رضى الله عنهما أمَّ كلثوم رضى الله عنها، فقال له عليٌّ: إنها تصغر عن ذلك... فذكر القصة.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة٢/٣٣٣، ٣٣٤، الإصابة٨/٢٧٥، ٢٧٦(١٤٧٣)، أسد الغابة٠/٦١٤ـ ٦١٦.

٣٦٨ـ (و) (١) : حَدِيثٌ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَة : يارَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيانَ ، تَتَزَوجُهَا ؟ .

هذه الأخت اسمها : عزة . كذا جاءت مسماة فى رواية فى صحيح مسلم .

٨٦١/٣٦٨ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف** ﴾ ٢٤٥/٣ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير أخبره، أن زينب بنت أبى سلمة أخبرته، أن أم حبيبة قالت: قلت: يا رسول الله، انكح أختى بنت أبى سفيان. قال:« **وتحبين ؟**» قلت: نعم، لست بمُخْلِيَةٍ، وأحبُّ من شاركنى فى خير أختى. فقال النبى ﷺ « **إن ذلك لا يحل لى** »... الحديث.

رواه **أيضا**: ك: النكاح، ب: وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم ويحرم من الرضاعة مايحرم من النسب ٢٤٣/٣ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، ك: النفقات، ب: المراضع من المواليات وغيرهن ٢٩٠/٣ بسنده إلى عُقَيل بن خالد، **ومسلم**: ك: الرضاع، ب: تحريم الربيبة وأخت المرأة ١٠٧٣/٢ (١٤٤٩) بسنده إلى عُقَيْل بن خالد، ومحمد بن عبد الله بن مسلم، **والنسائى**: ك: النكاح، ب: تحريم الربيبة التى فى حجره ٩٤/٦ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، ب: تحريم الجمع بين الأم والبنت ٩٤/٦، ٩٥ بسنده إلى يونس، **وعبد الرزاق** ٤٧٧/٧(١٣٩٥٥) عن معمر، **وابن حبان** ١٦٥/٧(١٠٩٩) بسنده إلى يونس، **والبيهقى** ١٦٢/٧، ١٦٣ بسنده إلى عقيل بن خالد، **وأحمد** ٢٩١/٦ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، ٤٢٨ بسنده إلى ابن أخى ابن شهاب، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، **والطبرانى** ٢٢٢/٢٣ ـ ٢٢٤ (٤١٢ ـ ٤١٤) بسنده إلى يونس، وإلى محمد بن عبد الله بن مسلم، وإلى معمر، **جميعا عن ابن شهاب الزهرى به**، وظاهر حديث يونس الإرسال.

ورواه **البخارى**: ك: النكاح، ب: ﴿ **وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن** ﴾ ٢٤٥/٣ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **ومسلم** فى الموضع السابق ١٠٧٢/٢، ١٠٧٣ (١٤٤٩) بسنده إلى أبى أسامة حماد بن أسامة، ويحيى بن زكريا بن زائدة، وزُهَيْر بن معاوية،**والنسائى** : ك: النكاح، ب: تحريم الجمع بين الأختين ٩٦/٦ بسنده إلى عبدة بن سليمان، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ٦٢٤/١ (١٩٣٩) بسنده إلى ابن نمير، **والشافعى** ٢٣٦/٢ عن أنس بن عِيَاض، **وعبد الرزاق** ٤٧٥/٧ (١٣٩٤٧) عن ابن جُرَيْج، ومعمر، **وابن أبى شيبة** ٢٨٨/٤، ٢٨٩ عن ابن نمير، **وأحمد** ٢٩١/٦ بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى محمد بن إسحاق، **والطبرانى** ٢٢٥/٢٣ (٤١٧، ٤١٨) بسنده إلى أبى أُوَيْس عبد الله بن

---

(١) فى «ز» : (خ) .

أويس، وإلى ابن جُرَيْج، ومعمر، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة به.**

ورواه أبو داود: ك: النكاح، ب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ٢/٢٢١، ٢٢٢ (٢٠٥٦) بسنده إلى زُهَيْر بن معاوية، **وأحمد**٦/٢٩١ عن أبى معاوية،٣٠٩ عن ابن نمير، **والطبرانى** ٢٣/٣٨١ (٩٠٤) بسنده إلى عبد الله بن نمير، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن أم حبيبة به.**

ورواه الطبرانى (٩٠٥) بسنده إلى ابن أبى حازم، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة، عن النبى ﷺ مثله.

البيــان

أخت أم حبيبة المقصودة هى: **عزة بنت أبى سفيان بن حرب، الأموية** (١).

٣٦٨/٨٦٢ـ روى ذلك مسلم ك: الرضاع، ب: تحريم الربيبة وأخت المرأة ٢/١٠٧٣ (١٤٤٩) قال:

حدثنا محمد بن رُمْح بن المُهاجر، أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبى حَبِيب، أن محمد بن شهاب كتب يذكر ؛ أن عروة حدثه ؛ أن زينب بنت أبى سلمة حدثته، أن أم حبيبة زوج النبى ﷺ حدثتهم أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، انكح أختى عزة. فقال رسول الله ﷺ: «**أتحبين ذلك ؟**». فقالت: نعم يا رسول الله، لَسْتُ لك بمُخْلِيَةٍ، وأَحَبُّ من شَرَكَنى فى خير أختى. فقال رسول الله ﷺ: « **فإن ذلك لا يَحِلُّ لى**... » الحديث.

رواه ابن ماجة بنفس السند ك: النكاح، ب: يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ١/٦٢٤ (١٩٣٩).

(ز) وقيل: اسم أخت أم حبيبة: درة بنت أبى سفيان (٢).

٣٦٨ /٨٦٣ـ روى ذلك ابن حبان ٦/١٤٦ (٤٠٩٨) قال:

أخبرنا أبو خليفة، حدثنا داود بن شبيب، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة، أنها قالت: يا رسول الله هل لك فى درة بنت أبى سفيان ؟ قال: « **أصنع بها ماذا ؟** ». قالت: تنكحها. قال: « **وهل تحل لى ؟** »... الحديث.

رواه الحميدى ١/١٤٧ (٣٠٧) ـ **ومن طريقه البيهقى** ٧/٤٥٣ ـ عن سفيان بن عيينة، عن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨٧ ، الإصابة ٨/١٤٣ (٧١٧) ، أسد الغابة ٥/٦٠٥ .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٢٦ ، أسد الغابة ٥/٤٤٩ ، الإصابة ٨/٧٥، ٧٦ (٣٩٣) .

هشام به.

(ز) وقيل اسم هذه الأخت: حَمْنَة بنت أبى سفيان [١].

٨٦٤/٣٦٨ ـ روى ذلك الطبرانى ٢٢٤/٢٣ (٤١٥) قال:

حدثنا أبو مسلم الكَشِّى، ثنا ابن عائشة، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبى سلمة، عن أم حبيبة، أنها قالت: يا رسول الله، هل لك فى حمنة بنت أبى سفيان ؟ قال: « **أصنع ماذا ؟** ».قالت: تنكحُها. قال: « **فهل تحلُّ لى ؟**...» الحديث .

رواه فى نفس الموضع (٤١٦) عن على بن عبد العزيز، عن حجاج به المِنْهَال، عن حماد بن سلمة به، لكن ظاهره الإرسال.

وقوى الذهبى فى التجريد ٢٨٧/٢ أنها عزة.

وقال ابن حجر فى الفتح ١٢٢/٩: « وقال أبو موسى: الأشهر فيها عزة ».

(ز) وفى اسمها رأى آخر لم أجد من أشار إليه، وهو: زينب بنت أبى سفيان، وهى امرأة عروة بن مسعود الثقفى وإحدى الأربع اللاتى اختارهن من العشرة اللواتى كن تحته عند إسلامه[٢].

٨٦٥/٣٦٨ـ روى ذلك البيهقى ١٦٢/٧ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانى، ثنا أبو اليَمَان الحكَم بن نافع، أنبأ شعيب بن حمزة، عن الزهرى، قال: أخبرنى عروة بن الزبير، أن زينب بنت أبى سلمة ـ وأمُّها أُمّ سلمة زوج النبى ﷺ ـ أخبرته أن أم حبيبة بنت أبى سفيان أخبرتها أنها قالت: يا رسول الله: أنكح أختى زينب بنت أبى سفيان. قال: فقال رسول الله ﷺ: « **أو تحبين ذلك ؟** ». قالت: قلت: نعم، لست لك بمُخْلِيَة، وأحب من شاركنى فى خيرٍ أختى. فقال النبى ﷺ « **إن ذلك لا يحل لى** »... الحديث.

وقد سبق الحديث بالإبهام من رواية شعيب عن الزهرى.

لَسْتُ لك بمُخْلِيَة: بضم الميم، اسم فاعل: أى لم أجدك خاليا من الزوجات غيرى، وليس من قولهم امرأة مُخْلِيَة، إذا خلَتْ من الزوج [٣].

---

(١) أسد الغابة ٤٢٩/٥ .

(٢) ترجمتها فى تجريد أسماء الصحابة ٢٧٢/٢ ، الإصابة ٩٦/٨ (٤٨١) ، أسد الغابة ٤٦٨/٥ .

(٣) النهاية ٧٤/٢ .

٣٦٩ـ (ب) : حديث مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَدِّهِ حِبّانَ امْرَأَتَان: هَاشِـمِيَّةٌ وَأَنْصَارِيَّةٌ .

الهاشمية : هند بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب . ذكره ابن مزين .

٨٦٦/٣٦٩ـ روى هذا الحديث مالك: ك الطلاق، ب: طلاق المريض ٥٧٢/٢(٤٣) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، قال: كانت عند جدى حبان امرأتان: هاشمية، وأنصارية، فطلَّق الأنصارية، وهى ترضع، فمرَّت بها سنةٌ، ثم هلك عنها ولم تَحِضْ، فقالت: أنا أرثه، لم أحِضْ.فاختصما إلى عثمان بن عفان، فقضى لها بالميراث، فلامت الهاشمية عثمان، فقال: هذا عمل ابن عمك، وهو أشار علينا بهذا. يعنى عليَّ بنَ أبى طالب.

رواه الشافعي ٣١٢/٢ عن مالك به.

ورواه ابن أبي شيبة ٢١٠/٥ عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد الأنصارى به.

وروى الشافعي ٣١١/٢، ٣١٢ عن سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عبد الرحمن بن أبى بكر أخبره ؛ أن رجلا من الأنصار يقال له حِبَّانُ بن مُنْقِذ طلق امرأته، وهو صحيح، وهى ترضع ابنته... فذكر القصة مطولة، وفيها فتوى عليٍّ المشار إليها.

البيــان

قال ابن حجر فى الإصابة ٢٠٤/٨، ٢٠٥ (١٠٩) « هند بنت ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، زوج حبان بن واسع. قاله أبو عمر. قال: ولما مات فى خلافة عثمان كانت له امرأة أخرى أنصارية طلقها، وهى ترضع، فمات، فمرت بها سنة ولم تَحِضْ، فاختصما إلى عثمان، فقضى بأنها ترثهُ مع هند، فلامته هندٌ، فقال: عملُ ابنِ عمِّك، يعنى عليًا، هو أشار بهذا. وهذه القصة ذكرها الزبير بن بكّار فى الموفقيات ».

وقال الذهبى فى التجريد ٣١٠/٢ : « ولدت على عهد رسول الله ﷺ، وتزوجها حبان بن واسع ».

وذكرها ابن الأثير وذكر قصتها فى أسد الغابة ٥٦١/٥، ولم أجد هذا الخبر عند ابن بشكوال.

٣٧٠ ـ (ط) : حَدِيثُ ابْنَةِ أَبِي جَهْلٍ، الَّتِي أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ(١) أَنْ يَخْطُبَهَا... الحديث.

اسمها : جُوَيْرِيَة (٢) ، أَدْرَكَتْ / النَّبِيَّ ﷺ ، وروَتْ عنْهُ / : « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي » . [ك٣٢/ب] [ز٥٠/ب]

٣٧١ـ (ب): حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : زَوَّجَنِي خَالِي قُدَامَةُ بْنُ مَظْعُونٍ ابْنَةَ أَخِيهِ عُثْمَانَ ابْنِ مَظْعُونٍ .

اسمها : زَيْنَبُ . كذا في سنن الدارقطني .

لم أجد هذا الخبر، وقد سبق فى الخبر رقم (٣٦٢) أن هذه القصة لعلى بن أبى طالب، وهناك بيان الاختلاف فى اسم ابنة أبى جهل.

٨٦٧/٣٧٠ـ وأما روايتها لحديث « خير الناس قرني » ؛ فأخرجها الطبراني ٢١٠/٢٤، ٢١١ (٥٤٠) في ترجمة جميلة بنت أبي جهل بن هشام، قال:

حدثنا زكريا بن يحيى السَّاجى، ثنا محمد بن بَشَّار، ثنا عبد الرحمن بن عثمان، أبو بحر البَكْرَاوى، ثنا شعبة، عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ، عن عبد الله بن عُمَيْرة، عن زوج بنت أبى جهل، عن ابنة أبى جهل ؛ أن النبى ﷺ قال: « **خير القرن قرني** ».

قال الهيثمي في المجمع ٢٠/١٠: « رواه الطبراني، وسماها جميلة، ورجاله ثقات، إلا أن زوج ابنت أبى جهل لم أعرفه ».

ثم رواه الطبراني بأطول من ذلك ٢٥٨/٢٤ (٦٥٨) فى ترجمة دِرة بنت أبى لهب، من طريق أحمد بن محمد بن صدقة، عن يحيى بن حكيم المقوم، عن البكْرَاوى، عن شعبة، عن سِمَاك ابن حرب، عن عبد الله بن عُمَيْرة، عن رجل، عن زوج بنت أبى جهل، عن بنت أبى جهل.

قال الطبرانى: « وهم شعبة فى إسناد هذا الحديث ».

وقد ذكر الهيثمى فى المجمع ٢٠/١٠ هذا الحديث عن بنت أبى لهب (لا عن بنت أبى جهل) وقال: « رواه الطبرأنى وفيه من لم يُسَمّ ».

٨٦٨/٣٧١ـ روى هذا الحديث الدارقطنى ٢٣٠/٣ قال:

نا أحمد بن محمد بن زياد، نا عبد الكريم بن الهَيْثَم، نا عُبَيد بن يَعِيش، نا يونس بن بُكَيْر، نا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: زوجنى خالى قدامة بن مظعون بنتَ أخيه عثمانَ ابنِ مظعون، فدخل المغيرة بن شعبة على أمها، فأرغبها فى المال، وخطبها إليها، فرفع شأنها إلى النبى ﷺ... الحديث فى نزعها من ابن عمر، وتزويجها للمغيرة بن شعبة.

---

(١) في « ز » : ابن عمها . (٢) في « ز » : جويرة .

٣٧٢ـ (خ) : حَدِيثُ نَافِعٍ : تَزَوَّجَ ابْنُ عُمَرَ بِنْتَ خَالِهِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ ، فَقَالَتْ أُمُّهَا: بِنْتِي تَكْرَهُ ذَلِكَ . فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا .

البنت اسمها : زينب . وأمها : خَوْلَة بنت حكيم بن أمية .

قال الدارقطني: لم يسمعه محمد بن إسحاق من نافع، وإنما سمعه من عمر بن حسين عنه، وكذلك رواه إبراهيم بن سعد عنه، وتابعه محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمر بن حسين ».

رواه ابن بشكوال٢/٨٠٧(٢٩٢)بسنده إلى على بن عبد العزيز ، عن عُبَيْد بن يعيش الكوفى به.

وروى ابن ماجة: ك: النكاح، ب: نكاح الصِّغَار يزوجهن غير الآباء ١/٦٠٤(١٨٧٨) عن الرحمن بن إبراهيم الدمشقى، **والدارقطنى** ٣/٢٣٠ بسنده إلى على بن محمد بن معاوية، كلاهما عن عبد الله بن نافع الصائغ، عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، عن أبيه، عن ابن عمر، أنه حين هلك عثمان بن مظعون ترك ابنة له، قال ابن عمر: فزَوَّجَنيها خالى قدامة، وهو عمها، ولم يشاورها، وذلك بعد ما هلك أبوها، فكرهَتْ نكاحَه وأحبَّت الجارية أن يزوجها المغيرة بن شعبة، فزوجها إياه.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٢/٨١: « هذا إسناد ضعيف موقوف، عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، متفق على تضعيفه ».

انظر البيان وبقية تخريج الحديث فى الخبر التالى (٣٧٢).

٣٧٢ /٨٦٩ـ روى هذا الحديث الخطيب ص ٥٢٠ (٢٣٦) قال:

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفى، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال : أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصرى ، قال : حدثنا ابن أبى فُدَيْك، عن ابن أبى ذئب، عن عمر بن حنين (كذا، والصواب حُسَين، تصغير حسن) عن نافع، أن ابن عمر تزوج بنت خاله عثمان بن مظعون، قال: وذهبت أمها إلى النبى ﷺ، فقالت: إن إبنتى تكره ذلك. فأمره النبى ﷺ أن يفارقها وقال: « **لا تنكحوا الأيَامَى حتى تستأمروهن، فإذا سكتن فهو إذْنُهن، فتزوجها بعدَ عبدِ الله المغيرةَ بنُ شعبة** ».

هذا سند ظاهره الإرسال، لكنه متصل، رواه نافع عن ابن عمر.

رواه الحاكم ٢/١٦٧ ــ وقال:«صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى ــ عن أبى العباس محمد بن يعقوب الأصم، **والدارقطنى** ٣/٢٢٩ عن أبى محمد بن صاعد، **والبيهقى** ٧/١٢١ بسنده إلى أبى العباس الأصم، **كلاهما عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم**

المصرى، **عن ابن أبى فُدَيْك** ـ واسمه محمد بن إسماعيل بن مسلم ـ عن ابن أبى ذئب ـ واسمه محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة ـ **عن عمر بن حسين، عن نافع، عن ابن عمر،** وفى رواية البيهقى: عن نافع أن ابن عمر.

قال الدارقطنى: « ورواه الوليد بن مسلم ، وصدقة بن عبد الله، عن ابن أبى ذئب، عن نافع، مختصرا مرسلا، وابن أبى ذئب لم يسمع من نافع، وإنما رواه عن عمر بن حسين عنه ».

البيــان

بنت عثمان بن مظعون اسمها: **زينب بنت عثمان بن مظعون الجمحية**(١).

٨٧٠/٣٧٢ـ روى ذلك الدارقطنى ٣/٢٣٠، ٢٣١ قال:

نا أبو عبد، نا عُبَيد الله بن سعيد، نا عمى، ناعبد العزيز بن المطلب، عن عمر بن حسين، عن نافع، أنه قال: تزوج عبد الله بن عمر زينبَ بنتَ عثمان بن مظعون بعد وفاة أبيها، زوجه إياها قدامة بن مظعون، فأرغبهم المغيرةُ بن شعبة فى الصدَّاق، فقالت أم الجارية للجارية: لا تجيزى. فكرِهَت النكاح، وأعلنتْ رسول الله ﷺ ذلك هى وأمها، فردَّ نكاحها رسولُ الله ﷺ، فنكحها المغيرة بن شعبة.

أبو عبد سماه الخطيب أبا عبيد علىَّ بن حسين بن حرب، وعبيد الله بن سعيد صوابه عبيدالله ابن سعد، وعمه هو: يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

رواه الخطيب ص ٥٢٠ ، ٥٢١ (٢٣٦) عن أبى بكر محمد بن عبد الملك القرشى، عن على ابن عمر الحافظ الدارقطنى، عن أبى عبيد وهو على بن حسين بن حرب القاضى، عن عبد الله بن سعيد (كذا والصواب سعد) وهو ابن أخى يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن عمه يعقوب، عن عبدالعزيز بن المطلب، عن عمر بن حسين، عن نافع به.

ورواه ابن بشكوال ٨٠٧/٢، ٨٠٨ (٢٩٢) بسنده إلى طاهر بن عبد الله الطبرى، عن الدارقطنى به.

وأمها هى: خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة، السلمية، يقال: كنيتها أم شريك، ويقال لها: خويلة بالتصغير، صحابية صالحة فاضلة، وهى من اللاتى وهبن أنفسهن للنبىِّ ﷺ ، وهى امرأة عثمان بن مظعون (٢).

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٧٣/٢ ، الإصابة ٩٧/٨ (٤٨٩) ، أسد الغابة ٤٧٠/٥ .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢٦٤/٢ ، تهذيب التهذيب ٤٤٣/١٢ ، ٤٤٤ ، الإصابة ٦٩/٨ ، ٧٠ (٣٦٠) ، أسد الغابة ٤٤٣/٥ ـ ٤٤٥ .

٣٧٣- (خ) : حَدِيثُ أُمّ الرَّبِيعِ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مسلَمَةَ يَنْظُرُ إِلَى جَارِيَةٍ مِنْ جَوَارِى الأَنْصَارِ نَظَرًا شَدِيدًا... الحديث في النظر إلى المخطوبة.

هى : ثُبَيْتَةُ بِنْتُ الضَّحَّاك ، يعنى[1] بضم الثاء المثلثة ، وفتح[2] الموحدة ، ثم مثناة من تحت ، ثم مثناة من فوق .

(و) : هذا قول أكثر العلماء فيها. كذا قاله أبو موسى الأصفهاني، وقال: وذكرها أبو نعيم وابن منده : بالباء الموحدة في أولها ، وفي آخرها نون . وقال على بن المديني: نُبَيْتَة ، أولها نون . وقيل : نُبَيْهَة ، بالهاء في آخرها .

٨٧١/٣٧٢- روى ذلك الدارقطني ٣/٢٣٠ قال:

قرئ على أبي محمد بن سعد وأنا أسمع، حدثكم عُبيد الله بن سعد الزهرى، نا عمى، نا أبى، عن ابن إسحاق، حدثنى عمر بن حسين، مولى آل حاطب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: توفى عثمان بن مظعون وترك بنتًا له من خولة بنت حكيم، فأوصى إلى أخيه قدامة بن مظعون، وهما خالاى، فخطبتُ إلى قدامة بنتَ عثمان فَزَوَّجَنِيها، فدخل المغيرة إلى أمها، فأرغبها فى المال، فحطَّت إليه، وحطَّت الجارية إلى هوى أمها... الحديث في نزعها من ابن عمر، وتزويجها المغيرة ابن شعبة.

رواه البيهقى ٧/١٢٠ عن أبي بكر بن الحارث الفقيه، **والخطيب** ص٥٢١(٢٣٦) عن القاضى أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبرى، **كلاهما عن على بن عمر بن أحمد الدارقطني به.**

ورواه البيهقى ٧/١١٣ بسنده إلى أبي خيثمة، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه به.

٣٧٣/ ٨٧٢- روى هذا الحديث الخطيب ص ٤٣ (٢٤) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر وأبو الحسن بشرى بن عبد الله الرومي، قالا: أخبرنا أبو جعفر محمد ابن جعفر بن الهيثم الأنْبَارى، حدثنا محمد بن أحمد بن أبي العَوَّام، حدثنا عبد الله بن عمرو الجَمَّال، حدثنا إبراهيم بن جعفر، حدثتنى أم الربيع ابنة عبد الرحمن بن محمد، قالت: رأيت محمد ابن مسلمة ينظر إلى جارية من جوارى الأنصار نظرًا شديدًا، فقلت له: ما أشد نظرك ! قال: سمعت رسول الله ﷺ: « **إذا قذف الله في قلب أحدكم خطبة امرأةٍ فلا بأس أن ينظر إليها**».

أم الرَّبيع بنتُ عبد الرحمن بن محمد لم أجد من ترجم لهما، وإبراهيم بن جعفر إن كان هو

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .　　(٢) زاد في « ز » : الباء .

٣٧٤ـ (ب) : حَديثُ سَهْل بن أبي حَثْمة (١) : مَرَّ نَاسٌ مِنَ الأنْصَارِ بِمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، وهُوَ يُطَالِعُ (٢) امْرَأَةً مِنْ بَنِي النَّجَّار . . . الحديث .

هي : ثُبَيْتَةُ بِنْتُ الضَّحَّاكِ، كما في مُصَنَّف سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وغيره. وقال ابن المَدِيني : أول اسمها / نون . حكاه ابن ماكولا عنه . [ز٥١/أ]

الحارثيُّ الأنصاريُّ فقد قال أبو حاتم: « هو صالح »(٣). وإن كان غيره فلم أجد من ترجم له.

انظر البيان عقب الخبر التالي.

٨٧٣/٣٧٤ ـ روى هذا الحديث عبد الرزاق ١٥٨/٦ (١٠٣٣٨) قال:

عن يحيى بن العَلاءِ، عن الحجاج بن أَرْطَأَةَ، عن محمد بن سليمان، عن سهل بن أبي حَثْمة قال: مَرَّ ناسٌ من الأنصار بمحمد بن مسلمة، وهو يطالع جارية من بني النَّجَّار، فقالوا: سبحان الله! لو فعل هذا بعضُ شبابنا رأيناه قَبِيحًا، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **إذا ألقى الله في قلب امرئٍ خطبة امرأةٍ، فلا بأس بأن ينظر إليها** ».

هذا إسناد ضعيف جدًا، يحيى بن العَلاء البجلي الرازي، رُمِيَ بالوضع، وحجاج بن أَرْطَأة صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن.

رواه الطبراني ٢٢٣/١٩ (٤٩٩)، **وابن بشكوال** ٧٢٣/٢(٢٥٧) بسنده إلى ابن الأعرابي، **كلاهما** عن إسحاق بن إبراهيم الدَّبري، عن عبد الرزاق، لكن فيه: « عن محمد بن عثمان » بدل «عن محمد بن سليمان ». قال الطبراني: « هكذا قال يحيى بن العلاء: عن الحجاج، عن محمد بن عثمان».

وقد توبع يحيى بن العلاء على روايته عن الحجاج:

فرواه ابن أبي شيبة ٣٥٦/٤، **وابن ماجة من طريقه**: ك: النكاح، ب: النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها ٥٩٩/١ (١٨٦٤)، **والطبراني** (عن عبيد بن غنام عنه) ٢٢٤/١٩ (٥٠٠) **عن حفص ابن غياث، عن الحجاج بن أرطأة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة، قال**: خطبتُ امرأةً، فجعلت أتخبأ لها، حتى نظرت إليها، فقيل لي: أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ... الحديث

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٧٤/٢: « هذا إسناد فيه حجاج وهو ابن أرطأة الكوفي، ضعيف ومدلس، وقد رواه بالعنعنة ».

---

(١) في « ز » : خيثمة . (٢) في « ز » : مطالع .

(٣) الجرح والتعديل ٩١/٢ .

ورواه أحمد ٤٩٣/٣ عن يزيد بن هارون، عن حجاج بن أرطأة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن سهل بن أبي حثمة، قال: رأيتُ محمد بن مسلمة يطارد امرأة ببصره... الحديث.

ورواه الطيالسي ص ١٦٤ (١١٨٦) عن حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن محمد بن أبي سهل، عن أبيه قال: رأيت محمد بن مسلمة يطالع امرأة من فوق إجَّار، ينظر إليها... الحديث.

وسيأتي في البيان رواية الطبراني عن حماد بن سلمة، وفيها: الحجاج، عن محمد بن سهل ابن حنيف، عن أبيه. وعقَّب عليها الطبراني بقوله: « هكذا رواه حماد بن سلمة، وخالف فيه الناس».

ورواه الطبراني ٢٢٥/١٩(٥٠٣) بسنده إلى عبد الواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطأة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه، قال: كنت قاعداً مع محمد بن مسلمة الأنصاري في داره، فرأى جارية من الأنصار، فطَرَدَها ببصره... الحديث.

قال الطبراني: « هكذا رواه عبد الواحد بن زيد، عن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة عن أبيه».

ورواه أحمد ٢٢٦/٤ عن وكيع، عن ثور، عن رجل من أهل البصرة، عن محمد بن مسلمة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **إذا قذف الله عز وجل في قلب امرئٍ خطبةَ امرأةٍ فلا بأس أن ينظر إليها** ».

قال البيهقي ٨٥/٧: « هذا الحديث إسناده مختلف فيه، ومداره على الحجاج بن أرطأة».

البيـــان

المرأة هي: **ثبيتة** ـ ضبطه ابن ماكولا بثاء معجمة مثلثة في أوله وبعدها باء مفتوحة معجمة بواحدة، وبعدها ياء ساكنة معجمة باثنين من تحتها وتاء مفتوحة معجمة باثنتين من فوقها ـ **بنت الضحاك بن خليفة**. وضبطه ابن المديني ـ فيما حكاه عنه ابن ماكولا ـ بنون في أوله بعدها باء موحدة ثم ياء تحتانية مثناة ثم تاء فوقانية مثناة. وذكر النووي في الإشارات أن « ثبيتة » قول أكثر العلماء، وقال: وذكرها أبو نعيم وابن منده بالباء الموحدة في أولها وآخرها نون... وقيل: نبيهة، بالهاء في آخرها.

قال ابن عبد البر: ولدت على عهد رسول الله ﷺ. وقال الذهبي: لا تثبت لها صحبة. وذكرها ابنُ حجر في القسم الثاني(١).

(١) الإكمال لابن ماكولا ١٨٥/١ ، ١٨٦ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٥٠/٢ ، ٢٥٣ ، الإصابة ١٣٦/٨ ، (٢١٣)، الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات ص ٥٥٤ .

....

٨٧٤/٣٧٤ ـ روى ذلك ابن أبي شيبة ٣٥٦/٤، ٣٥٧ قال:

حدثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حَثْمَة، عن عمه سهل بن أبي حثمة، قال: رأيت محمد بن مسلمة يطارد ثُبَيْتَة بنت الضحاك وهي على إِنْجار من أناجير المدينة ببصره، فقلت: أتفعل هذا ؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **إذ ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأةٍ فلا بأس أن ينظر إليها** ».

في الإسناد حجاج بن أرطأة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن، وفيه محمد بن سليمان بن أبي حَثْمَة، وثّقه ابن حجاج، وقال ابن حجر: مقبول.

رواه سعيد بن منصور ١٤٦/١(٥١٩) عن أبي شهاب الحنَّاط عبد ربه بن نافع، **والطحاوي** ١٣/٣، ١٤ بسنده إلى أبي شهاب الحناط، **والبيهقي** ٨٥/٧ بسنده إلى أبي شهاب، **وأحمد** ٢٢٥/٤ عن محمد بن جعفر غُنْدَر، وعن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وبسنده إلى عباد بن العوام، **والطبراني** ٢٢٤/١٩ (٥٠١) بسنده إلى يزيد بن هارون، ٢٢٥، ٢٢٦(٥٠٤)بسنده إلى أبي معاوية، (٥٠٥) بسنده إلى حماء بن سلمة، **والخطيب** ص ٤٣، ٤٤ (٢٤) بسنده إلى أبي معاوية وإلى أبي شهاب الحناط، **وابن بشكوال** ٧٢٣/٢، ٧٢٤ (٢٥٧) بسنده إلى أبي شهاب وعبدالواحد بن زياد، **جميعا عن الحجاج بن أرطأة به**، وفي حديث أبي معاوية عند الطبراني والخطيب: عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، وفي حديث حماد ابن سلمة عند الطبراني: عن محمد بن سهل بن حنيف، عن أبيه، وفي حديث عبد الواحد بن زياد ـ عند ابن بشكوال ـ : عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه.

قال الطبراني: « والصواب عندي ـ والله أعلم ـ ما رواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون، عن الحجاج عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة».

قلت: وحديث سعيد بن منصور عن أبي شهاب موقوف.

ورواه ابن حبان ١٣٩/٦ (٤٠٣١) عن أبي يعلى الموصلي، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن محمد بن خازم، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، قال: رأيت محمد بن مسلمة يطارد ابنة الضحاك على إجّارٍ من أجاجير المدينة.. . فذكره.

كما رواه الحاكم ٤٣٤/٣ عن أبي بكر بن بالوية، **والطبراني** ٢٢٥/١٩ (٥٠٢)، **كلاهما عن عبد الله بن أحمد بن حنبل** ـ زاد الحاكم: عن أبيه ـ **عن عبد الله بن موسى بن شيبة الأنصاري، عن إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة الأنصاري، عن عمه سهل بن أبي حثمة الأنصاري،** قال: كنت جالسا مع محمد بن مسلمة، فمرت بنتُ الضحاك بن خليفة فجعل يطاردها... الحديث.

٣٧٥ ـ (ع) : حَدِيثُ البَرَاءِ : لَقِيتُ خَالِي مَعَهُ رَايَةٌ، فَقَالَ : بَعَثَنِي رَسولُ اللَّه ﷺ إِلِي رَجُلٍ مَنْ بَنِي تَمِيمٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ ، فَأَمَرَنا أَنْ نَقْتُلَه . وفي بعض طرقه : لَقِيتُ عَمِّي.

(خ) : فِي بعض طرقه : لقيت عَمِّي الحارثَ بْنَ عمرٍو .

واقتصر (ب) على الطريق التي فيها ذكر عمه [1] ، وقال: هو الحارث بن عمرو ذكره ابن أبي خَيْثمة . وجاء [2] أنه أبو بردة هانئ بن نِيَار . ذكره الترمذي والنسائي. وجاء أنه أبو قُرَّةَ جَدُّ معاوية بن قرة [3] . ذكره النسائي .

(ط) : في بعض الروايات عمي ، وهو الحارث بن عمرو . وفي بعضها /: خالي. [ك٣٣/ أ] ثم روى عن البراء : كان اسم خالي قليلا، فسماه النبي ﷺ كثيراً، ثم روى حديث الأضحية ، وفيه [4] ذكر أبي بردة / بن نِيَار خال البراء . [خ٧/ ب]

وأما المتزوج ، فذكر الثلاثة أنه قيل : إنه منظور بن زَبَّانِ بْنِ سَيَّارِ بنِ عمرٍو الفَزَارِي. زاد (ب) : أنه ذكره كذلك المُفَضَّل بن غَسّان [5] ، وحكاه عبد الغنى والدارقطنى في «المؤتلف والمختلف» .

(ط) : لم يؤيد المفضَّل قوله بدليل .

(و) : زَبَّان : بفتح الزاى وتشديد الموحدة .

قال الحاكم: « هذا حديث غريب، وإبراهيم بن صرمة ليس من شرط هذا الكتاب».

قال الذهبي: « ضعَّفَهُ الدارقطنى وقال أبو حاتم: شيخ ».

الإجَّار: بكسر الهمزة وتشديد الجيم: السطح الذى ليس حواليه ما يرد الساقط عنه، والإنجار ـ بالنون ـ لغة فيه، والجمع الأجاجير، والأناجير[6].

٨٧٥/٣٧٥ ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: النكاح، ب: نكاح ما نكح الآباء ١٠٩/٦:

أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا الحسن بن صالح، عن السُّدِّىّ، عن عدىّ بن ثابت، عن البراء، قال: لَقِيتُ خالى ومعه الراية، فقلت: أين تريد ؟ قال:

---

(١) هذا القول وهم من المصنف رحمه الله تعالى، كما سيأتى فى التخريج .

(٢) هذا اللفظ ساقط من « ز » .

(٣) قوله : «جد معاوية بن قرة » ساقط من « ز».

(٤) فى « ز » : فى .

(٥) فى « خ » : عتبان .

(٦) النهاية ٢٦/١ .

أرسلنا رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده، أن أضرب عنقه أو أقتله.

أبو نُعَيْم هو الفضل بن دُكَين، والسُّدّي هو الكبير، واسمه إسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق له أوهام، والإسناد حسن لأجله.

رواه ابن ماجة: ك: الحدود، ب: من تزوج امرأة أبيه من بعده٢/٨٦٩(٢٠٦٧) بسنده إلى أشعث بن سَوَّار، **وابن أبي شيبة**١٠/١٠٤، ١٠٥(٨٩١٦) بسنده إلى السُّدّي، **والطحاوى** ٣/١٤٨ بسنده إلى السُّدّي، **وابن حبان** ٦/١٦٥(٤١٠٠) بسنده إلى السُّدّي، **والدارقطني**٣/١٩٦ بسنده إلى أشعث بن سَوَّار، **والحاكم**٢/١٩١ بسنده إلى السُّدّي، وقال:«صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»ووافقه الذهبي، **والخطيب** ص٤٦٩(٢١٨)بسنده إلى السُّدّي، **وابن بشكوال**١/١٩٨(٥٠) بسنده إلى السُّدّي **كلاهما عن عَدِيّ بن ثابت، عن البراء بن عازب به،** وفي بعض الروايات أن الرجل من بني تميم.

ورواه الطحاوى ٣/١٥٠ بسنده إلى جابر الجعفي، **وأحمد** ٤/٢٩٥ بسنده إلى عدى بن ثابت، **كلاهما عن يزيد بن البراء، عن أبيه به.**

وفي بعض الروايات: « لقيت عمي ».

٣٧٥ /٨٧٦ = روى ذلك أبو داود: ك: الحدود، ب: الرجل يزني بحريمه٤/١٥٧(٤٤٥٧) قال:

حدثنا عمرو بن قُسَيْطٍ الرَّقِّيُّ، ثنا عُبَيْدُ الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أُنَيْسَةَ، عن عدى بن ثابت، عن يزيد بن البَرَاء، عن أبيه، قال: لَقِيتُ عَمِّي، ومعه راية، فقلتُ له: أين تريد ؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجلٍ نَكَحَ امرأةَ أبيه، فأمرني أن أضرب عنقه، وآخذ ماله.

هذا إسناد حسن، عمرو بن قُسيط الرقي، ويزيد بن البراء صدوقان.

رواه النسائي: ك: النكاح، ب: نكاح ما نكح الآباء ٦/١٠٩، ١١٠ بسنده إلى عبد الله بن جعفر، **والبيهقي** ٧/١٦٢ بسنده إلى عبيد بن جناد الحلبي، **والخطيب** ص ٤٦٩ (٢١٨) بسنده إلى عمرو بن قسيط، **وابن بشكوال** ١/١٩٧ (٥٠) بسنده إلى عبيد بن جناد، **جميعا عن عبيد الله بن عمرو الأسدى، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدى بن ثابت، عن يزيد بن البَرَاء، عن أبيه به.**

ورواه عبد الرزاق ٦/٢٧١، ٢٧٢(١٠٨٠٤)، ومن طريقه: **أحمد**٤/٢٩٧، **والنسائي**[٢] **في الكبرى** ك: الرجم، **وابن بشكوال**[٣] ١/١٩٧(٥٠) عن معمر، عن أشعث بن سَوَّار، عن عدى بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه به.

(١) قول المصنف « واقتصر (ب) على الطريق التي فيها ذكر عمه » وهم منه رحمه الله تعالى .

(٢) عزاه المزي في التحفة ١١/١٢٨ إليه . (٣) من نفس طريق النسائي .

وقد رواه البراء من غير تحديد من لقيه:

روى ذلك أحمد ٢٩٢/٤، **والحاكم** ١٩١/٢ من طريقه، وعزاه المزى فى التحفة ١٢٨/١١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الرجم، عن يحيى بن حكيم، **كلاهما عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الربيع بن الرُّكَيْن بن الربيع بن عُمَيْلة، عن عدى بن ثابت، عن البَرَاء**، قال: مرَّ بِنَا ناس ينطلقون، فقلنا: أين تذهبون ؟ قالوا: بعثنا رسول الله ﷺ إلى رجل يأتى امرأة أبيه أن نقتله.

وروى أبو داود: ك: الحدود، ب: الرجل يزنى بحريمه ١٥٧/٤ (٤٤٥٦) بسنده إلى خالد بن عبيد الله، وعزا المزى فى التحفة ١٢٨/١١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى أبى زُبَيْد عَبْثَر بن القاسم، ك: النكاح، بسنده إلى جَرِير بن عبد الحميد، **والطحاوى** ١٤٩/٣ بسنده إلى أبى بكر بن عياش، **والدارقطنى** ١٩٦/٣ بسنده إلى صالح بن عمر، **والحاكم** ١٩٢/٢ بسنده إلى أسباط بن محمد، وسكت عنه، وقال الذهبى: إسناده مليح، وأعاده ٣٥٧/٤ وسكت عنه، وقال الذهبى: صحيح، **وأحمد** ٢٩٥/٤ عن أسباط بن محمد، وبسنده إلى أبى بكر بن عياش، ٢٩٧ بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، **جميعا عن مطرِّف بن طريف، عن أبى الجَهْم سليمان بن الجَهْم، عن البَرَاء بن عازب**، قال: بينًا أنا أطوف على إبلٍ لى ضَلَّت، إذ أقبل ركب أو فوارس معهم لواء، فجعل الأعراب يطيفون بى لمنزلتى من رسول الله ﷺ، إذْ أَتَوْا قُبَّةً، فاستخرجوا منها رجلا، فضربوا عنقه، فسألت عنه، فقالوا: إنه عَرَّس بامرأة أبيه.

وحديث جرير بن عبد الحميد مختصر جدا.

البيــان

قيل : الرجلُ الذى لقيهُ البراء ومعه راية هو: **الحارث بن عمرو الأنصارى**، عَمّ البَرَاء، وقيل: خاله(١).

٨٧٧/٣٧٥ ـ فمن قال: إنه خاله احتج بما رواه ابن ماجة: ك: الحدود، ب: من تزوج امرأة أبيه من بعده ٨٦٩/٢(٢٦٠٧) قال:

حدثنا إسماعيل بن موسى، ثنا هُشَيْم، عن أشعث، عن عدى بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: مَرَّ بى خالى الحارثُ بن عمرو، وقد عقد له النبى ﷺ لواءً، فقلت له: أين تريد ؟ قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده، فأمرنى أن أضرب عنقه.

أشعث هو ابن سَوَّار الكندى، ضعيف، والإسناد ضعيف لأجله، وإسماعيل بن موسى الفزارى صدوق يخطئ رمى بالرفض.

٨٧٨/٣٧٥ ـ ومن قال: إنه عمه احتج بما رواه سعيد بن منصور ٢٣٥/١(٩٤٢) قال:

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٠٥/١ ، الإصابة ٢٩٨/١ (١٤٥٣) ، أسد الغابة ٣٤٠/١ .

نا هُشَيْم، أنا أشعث بن سَوَّار، عن عَدِيّ بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: مَرَّ بِي عَمِّي الحارثُ بن عمرو، وقد عقد له النبيُّ ﷺ لواءً... الحديث.

رواه أحمد ٢٩٢/٤، **والخطيب** ٤٦٩/٤(٢١٨) بسنده إلى سعيد بن منصور، وأحمد بن حنبل، عن هشيم به.

ورواه الطحاوى ١٤٨/٣ بسنده إلى سعيد بن يعقوب الطالقانى، عن هشيم به، لكن لم يقل عمى، بل قال: مَرَّ بِي الحارث بن عمرو، ومعه لواء... ».

وقد مرت رواية أشعث بن سَوَّار بالإبهام، وفيها « لقيت عمى » مما يظهر معه أن أكثر الروايات على أن عَمَّ البَرَاء هو الحارث بن عمرو، وليس خاله.

وإنما خاله هو أبو بردة هانئ بن نِيَار [١].

٨٧٩/٣٧٥- روى ذلك الترمذى: ك: الأحكام، ب: ما جاء فيمن يتزوج امرأة أبيه ٥٩٨/٤(١٣٧٣)قال:

حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا حفص بن غِيَاثٍ، عن أشعث، عن عدىٌّ بن ثابت، عن البَرَاء قال: مَرَّ بى خالى أبو بُرْدَة بنُ نِيَار، ومعه لواء، فقلت: أين تريد ؟ قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتيه برأسه.

قال الترمذى: « حسن غريب ».

قلت: فيه أشعث بن سَوَّار، وقد سبق بيان حاله.

رواه ابن بشكوال ١٩٩/١(٥٠) بسنده إلى الترمذى به.

ورواه الطحاوى ١٤٨/٣ بسنده إلى يوسف بن مَنَازِل، وأبى سعيد الأشج، عن حفص بن غياث.

وقد مر حديث حفص بن غياث عن أشعث بالإبهام، وفيه: « لقيت خالى ».

وقد تكون القصة تعددت، فمرة كان اللواء لعمه الحارث بن عمرو، ومرة كان لخاله أبى بردة ابن نيار ».

وقد تكون القصة واحدة، وكان عمه وخاله معا فى هذا البعث، ويؤيد ذلك الروايتان الأخيرتان فى الإبهام، ففيهما « مر بنا ناس » و « أقبل ركب وفوارس ».

وقد جاء أن الذى بعثه رسول الله ﷺ هو: **أبو قرة جدُّ معاوية واسمه: إياس بن هلال بن**

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٥٣).

رباب بن عبد الله المزنى، له ولولده صحبة [1].

٨٨٠/٣٧٥ ـ عزاه المزى فى التحفة ٢٨٢/٨ إلى النسائى فى الكبرى: ك: الرجم:

عن العباس بن محمد، عن يوسف بن مَنَازل، عن عبد الله بن إدريس، عن خالد بن أبى كريمة، عن معاوية بن قُرَّة، عن أبيه، أن النبى ﷺ بعث أباه ـ جدَّ معاوية ـ إلى رجل عرَّس بامرأة أبيه، وخمَّس ماله.

هذا إسناد حسن، فيه خالد بن أبى كريمَة، صدوق يخطئ ويرسل.

رواه ابن بشكوال ١٩٩/١(٥٠) بسنده إلى النسائى به.

وقد رواه ابن ماجة: ك: الحدود، ب: من تزوج امرأة أبيه من بعده ٨٦٩/٣(٢٦٠٨) عن محمد بن عبد الرحمن بن على الجُعْفى، ابن أخى حسين الجعفى، عن يوسف بن مَنَازِل التميمى، عن عبد الله بن إدريس ، عن خالد بن أبى كَرِيمة ، عن معاوية بن قُرَّة ، عن أبيه ، قال : بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه، أن أضرب عنقه، وأصفِّىَ ماله.

كذا هو عند ابن ماجة، وفى مصباح الزجاجة للبوصيرى ٣٢٤/٢ وقال: « هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات ».

وقد عزا المزى فى التحفة ٢٨٢/٨ وابن حجر فى الإصابة ٩٣/١ هذا الحديث إلى ابن ماجة بهذا الإسناد، لكن بنصِّ ما عند النسائى، فالله أعلم.

ورواه الطحاوى ١٥٠/٣ عن محمد بن على داود، وفهد، ومحمد بن الوَرْد، عن يوسف بن منازل به، بلفظ « أن النبى ﷺ بعث جده معاوية » (كذا).

ورواه الدارقطنى ٢٠٠/٣ بسنده إلى عبد الله بن الوضاح اللؤلؤى، وإلى أبى بكر السعدى سلمة بن حفص، كلاهما عن عبد الله بن إدريس به، بلفظ « أن النبى ﷺ بعث إلى رجل... » ولم يحدد المبعوث.

وأما الرجل الذى تزوج امرأة أبيه فهو: **منظور بن زَبَّان** ـ بفتح الزاى وتشديد الموحدة ـ **ابن سيار بن عمرو، الفزارى**[2].

٨٨١/٣٧٥ ـ قال الخطيب فى الأسماء المبهمة ص ٤٧٠، ٤٧١ (٢١٨):

أخبرنى أبو محمد بن عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكَّرى، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعى، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر، قال: حدثنا ابن العلائى، قال:

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٩/١ ، الإصابة ٩٣/١(٣٨٥) .

(٢)تجريد أسماء الصحابة ٩٦/٢ ، الإصابة ١٤١/٦، ١٤٢ (٨٢٣٠) ، أسد الغابة ٤٢٠/٤ .

٣٧٦ـ (ط) : حَدِيثُ الرَّجُلِ السُّلَمِيِّ : الَّذِى خَطَبَ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ أُمَامَةَ .
هو : عَبَّادُ بن شَيْبَان (١) بن إِبْرَاهِيم السُّلَمى .

الحديث الذى حدَّث به البَرَاء، أنه قال: لَقِيتُ خالي ومعه الحَرْبَة، فقال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه. هو: مَنْظُور بن زَبَّان بن سَيَّار.

رواه ابن بشكوال ٢٠٠/١(٥١) بسنده إلى الدارقطنى، عن أبى بكر الشافعىِ به.

عزاه ابن حجر فى الإصابة ١٤١/٦ إلى الدارقطنى، وعبد الغنى بن سعيد فى «المشتبه» عن الفضل العلائى(٢) وهو الفضل بن غسان بن الفضل العلائى.

وروى عبد الرزاق ١٦٣/٧(١٢٦٢٥) عن ابن جريج، قال: قال عكرمة مولى ابن عباس: «فرق الإسلام بين أربع وبين أبناء بعولتهن... إلى أن قال: ومُلَيْكَة بنت خارجة بن سِنَان بن أبى حارثة، كانت عند زَبَّان بن سِنَان، فخلف عليها منظور بن زَبَّان بن سِنَان... ».

٨٨٢/٣٧٦ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: النكاح، ب: فى خطبة النكاح ٢٣٩/٢(٢١٢٠) قال:

حدثنا محمد بن بَشَّار، ثنا بَدَل بن المُحَبَّر، أخبرنا شعبة، عن العلاء ابن أخى شعيب الرازى، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن رجل من بنى سُلَيْم، قال: خطبتُ إلى النبى ﷺ أمامة بنت عبدالمطلب، فأنكحنى من غير أن يتشهد.

هذا إسناد ضعيف، فيه إسماعيل بن إبراهيم مجهول، وفيه العلاء الرازى وثَّقه ابن حبان، وقال الذهبى(٣): لا يعرف، تفرد عنه شعبة، وقال ابن حجر: مقبول.

وأمامة هى بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، نسبت إلى جدها على الصحيح، وقيل: هى بنت عبد المطلب، وهى عمة رسول الله ﷺ، ويقال لها: أميمة.

رواه البيهقى ١٤٧/٧ بسنده إلى بُنْدارٍ محمد بن بشار، وإلى محمد بن عيسى الزجاج، كلاهما عن بدل بن المُحَبَّر، عن شعبة به، وفى حديث الزجاج: رجل من بنى تميم.

البيـــان

هذا الرجل هو: **عبَّاد بن شيبان**، أبو إبراهيم، حليف قريش، ويقال: حليف بنى عبد المطلب، وقيل: **هو شيبان السلمى** والد عباد، والسر فى هذا الاختلاف هو الاختلاف فى مرجع الضمير فى

---

(١) فى « ز » : سنان .
(٢) تصحفت فى الأصل إلى « المفضل الغلانى » .
(٣) فى الميزان (١٠٧/٣) .

قوله « عن جده » الآتي بعد في الرواية [1].

٨٨٣/٣٧٦ ـ قال المزى فى التحفة ١١/١٢٤: رواه أبو على بن السكن:

عن عبدالملك بن عبد الرحمن بن محمد البغوى، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن يزيد بن عياض، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عباد بن شيبان، عن أبيه، عن جده، أن النبى ﷺ قال: « **ألا أُنكِحُكَ أميمةَ بنتَ ربيعة بن الحارث ـ يعنى ابنَ عبد المطلب؟ ـ** » . قلت : بلى يارسول الله. قال: « **قد أنكحتك**». ولم يتشهد.

هذا إسناد ضعيف، فيه يزيد بن عياض بن جُعْدُبة، متروك، وكذَّبه مالك وغيره، وإسماعيل ابن إبراهيم مجهول..

عزاه ابن حجر فى الإصابة ٤/٢٤ إلى ابن منده من طريق أبى العلاء، عن إسحاق بن عبد الله، عن إسماعيل بن إبراهيم به.

وذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٤/٣٥٤ من رواية يحيى بن العلاء ـ وكان ضعيف الحديث ـ عن إسماعيل بن إبراهيم بن عباد بن شيبان، عن أبيه، عن جده قال: خطبتُ إلى النبى ﷺ أميمة بنت عبد المطلب، فأنكِحْنِيها.

وعزاه ابن حجر فى الإصابة ٣/٢١٧ إلى ابن قانع، من طريق حفص بن عمر، عن يحيى بن العلاء به.

وقد غلط بعضهم، فجعلها أمامة بنت عبد المطلب عمة النبى ﷺ، **فرواه البيهقى** ٧/١٤٧ بسنده إلى أحمد بن فارس، عن البخارى، عن محمد بن عقبة السدوسى، عن حفص بن عمر بن عامر السلمى، عن إبراهيم بن إسماعيل بن عباد بن شيبان، عن أبيه، عن جده، قال خطبتُ إلى النبى ﷺ عمته، فأنكحنى ولم يتشهد.

وقوله « عن جده » من أعاد الضمير إلى إبراهيم جعل القصة لشيبان ـ وهذا كلام ابن أبى حاتم وغيره ـ ومن أعاد الضمير إلى إسماعيل، فقد جعل القصة والصحبة لعبَّاد.

(١) انظر الجرح والتعديل٤/٣٥٤، تجريد أسماء الصحابة١/٢٦٠، الإصابة ٣/٢١٦، ٢١٧(٣٦٣٩)، ٤/٢٤ (٤٤٥٨).

[ز٥١/ب] **٣٧٧ـ (ب) : حَديثُ ابْنِ شِهَابٍ : أَنَّهُ بَلَغَهُ / أَنَّ نِساءً كُنَّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسْلِمْنَ بِأَرْضِهِنَّ ، وَهُنَّ غَيْرُ مُهَاجِرَاتٍ ، وَأَزْوَاجُهُنَّ حِينَ أَسْلَمُوا (١) كُفَّار ، منهنَّ: بنتُ الوَلِيدِ بْنِ الْمُغيرَةِ ، وكَانَتْ تَحْتَ صَفْوانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، فَأَسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهَرَبَ زَوْجُهَا . . . وذكر الحديث بطوله . وفيه : ولم يُفَرِّقْ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، حَتَّى (٢) أَسْلَمَ ، واسْتَقَرَّتْ عِنْدَهُ بِذَلِكَ النِّكَاحِ .**

اسم المرأة : عاتكة . كذا في مصنف عبد الرزاق . وقيل : فاختة . ذكره ابن السكن .

٨٨٤/٣٧٧ ـ روى هذا الحديث مالك: ك: النكاح، ب: نكاح المشرك إذا أسلمت زوجه قبله ٥٤٣/٢، ٥٤٤ (٤٤) قال:

عن ابن شهاب، أنه بلغه أنَّ نساءً كُنَّ في عهد رسول الله ﷺ يُسْلِمْن بأرضهن، وهن غير مهاجرات، وأزواجهن حين أسلمن كفار، منهن بنت الوليد بن المغيرة، وكانت تحت صفوان بن أمية، فأسلمت يوم الفتح، وهرب زوجها صفوان بن أمية من الإسلام، فبعث إليه رسول الله ﷺ ابنَ عمه وهبَ بنَ عُمَير بِرِدَاء رسول الله ﷺ أماناً لصفوان بن أمية، ودعاه رسول الله ﷺ إلى الإسلام، وأن يَقْدَم عليه، فإن رضى أمرًا قبِلَه، وإلا سَيَّره شهرين... الحديث في قدوم صفوان، وشهوده حنينًا والطائف وهو كافر، وامرأته مسلمة، إلى قوله:

ولم يفرق رسول الله ﷺ بينه وبين امرأته، حتى أسلم صفوان، واستقرت عنده امرأته بذلك النكاح.

قال ابن عبد البر: لا أعلمه يتصل من وجه صحيح، وهو حديث مشهور مغلوم عند أهل السِّيَر، وابن شهاب إمام أهلها، وشهرة هذا الحديث أقوى من إسناده إن شاء الله.

رواه البيهقي ١٨٦/٧، ١٨٧ بسنده إلى ابن بُكَيْر، **وابن بشكوال** ٨٠٣/٢ (٢٩٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، **كلاهما عن مالك به.**

وروى الشافعي ٢٥٧/٢، ٢٥٨ عن مالك عن ابن شهاب، أن صفوان بن أمية هرب من الإسلام، ثم جاء إلى النبي ﷺ وشهد حنينًا والطائف مشركًا، وامرأته مسلمة، واستقر على النكاح. قال ابن شهاب: وكان بين إسلام صفوان وامرأته نحوٌ من شهرين.

البيـــان

اسم المرأة: **عاتكة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية،** أخت خالد بن الوليد، وكانت تحت صفوان بن أمية مع خمس أخريات، فلما أسلم طلق واحدة، وفرق الإسلام بينه وبين أخرى،كان

---

(١) كذا هو في الأصول الثلاثة وهو صحيح . (٢) في « ز » : حين .

أبوه تزوجها فخلف هو عليها، ثم طلق عاتكة هذه في خلافة عمر بن الخطاب[1].

٨٨٥/٣٧٧ ـ روى ذلك عبد الرزاق ١٦٩/٧، ١٧٠ (١٢٦٤٦) قال:

عن مَعْمَر، عن الزهرى، أنه بلغه أن نساءً في عهد النبي ﷺ كُنَّ أسلمن بأرضهن غير مهاجرات، وأزواجهن حين أسلمن كفار، منهن عاتكة ابنة الوليد بن المغيرة، كانت تحت صفوان ابن أمية، فأسلمت يوم الفتح بمكة... الحديث كما سبق في الإبهام.

رواه ابن بشكوال ٨٠٤/٢ (٢٩٠) بسنده إلى الدَّبرى، عن عبد الرزاق به.

وروى عبد الرزاق ١٦٣/٧، ١٦٤ (١٢٦٢٥) عن ابن جريج، قال: قال عكرمة مولى ابن عباس: وجاء الإسلام وعند صفوان بن أمية بن خلف ست نسوة: عاتكة بنت الوليد بن المغيرة، وآمنة بنت أبي سفيان بن حرب، وبرزة بنت مسعود بن عمرو بن عَبْدِ ياليل الثقفى، وابنة عامر بن مالك بن جعفر مُلاعِب الأسنة، وفاختة بنت الأسود بن المطلب، وأم وهب بنت أبي أمية بن قيس السهمى، فطلق أمَّ وهب بنت أبي أمية، وكانت عجوزاً، وفارق التي كانت عند أبيه في الجاهلية، وهي فاختة بنت الأسود، وكانت عاتكة بنت الوليد مِنْ آخر مَنْ نكح، وابنة عامر بن مالك، وكانت ممن أمسك، حتى طلق عاتكة في إمارة عمر بن الخطاب.

عزاه ابن حجر في الإصابة ١٣٩/٨ إلى المستغفرى في الصحابة، عن محمد بن ثور، عن ابن جريج قوله.

وقيل: اسم المرأة: فاختة بنت الوليد بن المغيرة. قال الذهبى في التجريد ٢٩٣/٢: « أخت خالد بن الوليد، إحدى زوجات صفوان بن أمية، بايعت يوم الفتح ».

زاد ابن حجر في الإصابة ١٥٤/٨ عن ابن منده: لها ذكر وليس لها حديث.

وذكر ابن الأثير ٥١٥/٥ أنها أسلمت يوم الفتح، وبايعت رسول الله ﷺ مع النساء اللاتي بايعنه.

٨٨٦/٣٧٧ـ قال ابن حجر في الإصابة ١٥٤/٨:

أخرج أبو نعيم، من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن عبد العزيز بن عبد الرحمن الإمامى، عن الزهرى، قال: كانت فاختة بنت الوليد عند صفوان بن أمية، وأم حكيم بنت الحارث عند عكرمة، فأسلمتا يوم الفتح.

وروى ابن بشكوال ٨٠٤/٢ (٢٩٠) بسنده إلى ابن إسحاق، عن الزهرى، قال: رد النبيُّ ﷺ فاختة بنت الوليد بن المغيرة على صفوان بن أمية بعد أربعة أشهر على النكاح الأول.

فلعل لها اسمين، أو أحدهما اسم، والآخر لقب. والله أعلم.

(١) لها ترجمة في تجريد أسماء الصحابة ٢٨٦/٢ ، الإصابة ١٣٩/٨ (٦٩٨) ، أسد الغابة ٥٠١/٥ .

بَابُ الوَلِيمَةَ

٣٧٨ـ (خ) : حَدَيثُ أَنَسٍ : تزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَوْلَمَ، وَتَخَلَّفَ رَجُلانِ فِي الْبَيْتِ.
الزوجة : زينبُ بنت جَحْشٍ .

٣٧٨/٨٨٧ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحش، ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس ١٠٥١/٢، ١٠٥٢ (١٤٢٨) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جعفر (يعني ابن سليمان)، عن الجَعْد أبي عثمان، عن أنس بن مالك، قال: تزوج رسول الله ﷺ، فدخل بأهله. قال: فصنعت أمي أُمُّ سليم حَيْسًا، فجعلته في تَوْرٍ، فقالت: يا أنس، اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ... الحديث في دعوته الناس للطعام، وأكلهم حتى شبعوا كلهم، إلى أن قال: وجلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ جالس، وزوجته مولية وجهها إلى الحائط، فثقلوا على رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ، فسلَّم على نسائه، ثم رجع، فلما رأَوْا رسول الله ﷺ قد رجع ظَنُّوا أنهم قد ثقلوا عليه. قال: فابْتَدَروا بالباب، فخرجوا كلُّهم... الحديث في نزول قوله تعالى: ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي...** ﴾ (١) الآية.

الجَعْد أبو عثمان هو ابن عثمان، وقيل: ابن دينار البصري.

رواه الترمذي ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: التفسير، سورة الأحزاب٩/٨٢ـ٨٤(٣٢٧٢)، **والنسائي:** ك: النكاح، ب: الهدية لمن عرس ١٣٦/٦، ١٣٧، **والخطيب** ص ٩٣ (٥١) بسنده إلى يوسف بن محمد بن عيسى الطويلي، **جميعًا عن قتيبة بن سعيد به.**

ورواه البخاري: ك: النكاح، ب: الوليمة ولو بشاة ٢٥٥/٣ عن مالك بن إسماعيل، **والبيهقي** ٢٦٠/٧ بسنده إليه، **وأبو يعلى** ٧٧/٧ (٤٠٠٥) بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين، **وابن أبي شيبة** ٣١٣/٤ عن الفضل بن دكين، **جميعًا عن زُهَيْر، عن بَيَان بن بشير الأحمسي، عن أنس:** بنى النبيُّ ﷺ بامرأةٍ من نسائه، فأرسلني فدعوت رجالا إلى الطعام.

ورواه الترمذي: ك: التفسير، سورة الأحزاب ٧٩/٩، ٨٠ (٣٢٧٠) عن عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد، عن أبيه، عن بيان، عن أنس به، وزاد: فلما أكلوا وخرجوا قام رسول الله ﷺ، فرأى رجلين جالسين، فانصرف راجعا، فقام الرجلان، فخرجا، فأنزل الله: ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي** ﴾ الآية.

(١) الأحزاب : ٥٣ .

قال الترمذي: « وفي الحديث قصة، وهذا حديث حسن غريب من حديث بَيَان ».

ورواه النسائي في التفسير ١٨٦/١ ، ١٨٧ (٤٣٧)بمعناه، بسنده إلى شَرِيك، عن بَيَان، عن أنس.

البيـــان

أم المؤمنين المقصودة هي: **زينب بنت جحش**(١).

٨٨٨/٣٧٨ـ روى ذلك مسلم: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب، وإثبات وليمة العرس ١٠٥٢/٢ (١٤٢٨) قال:

حدثني محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أبي عثمان، عن أنس، قال: لما تزوج النبي ﷺ زينب أَهْدَتْ له أم سليم حَيْسًا في تَوْرٍ من حجارة، فقال أنس: فقال رسول الله ﷺ: « **اذهب، فادْعُ مَنْ لَقِيتَ من المسلمين** »... الحديث إلى قوله: فأكلوا حتى شبعوا، وخرجوا، وبقي طائفة منهم، فأطالوا عليه الحديث، فجعل النبي ﷺ يستحي منهم أن يقول لهم شيئا، فخرج وتركهم في البيت، فأنزل الله عز وجل :﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي...** ﴾ الآية.

علقه البخاري: ك: النكاح، ب: الهدية للعروس ٢٥٣/٣، ٢٥٤ عن إبراهيم بن طَهْمان، **والنسائي** في التفسير بسنده إلى معمر، **وأحمد** ١٦٣/٣ بسنده إلى معمر، **جميعًا عن أبي عثمان الجَعْد بن عثمان، عن أنس به.**

وقد روى هذه القصة بالبيان عن أنس: حميدٌ الطويل، ومحمدُ بن شهاب الزهري، وثابت البناني، وأبو مِجلَز لاحِقُ بنُ حُمَيد، وعبدُ العزيز بنُ صهيب، وأبو قلابة عبدُ الله بن زيد الجرمي، وبعضهم أطال وبعضهم اختصر.

أما حديث حميد ؛ فرواه البخاري: ك: التفسير، سورة الأحزاب١٧٧/٣بسنده إلى عبد الله ابن بكر السَّهمي، ك: النكاح، ب:... ٢٥٢/٣ بسنده إلى يحيى القطان، **وابن حبان** ١٤٦/٦ (٤٠٥٠) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، **وأحمد** ١٠٥/٣ عن ابن أبي عدي، ٢٠٠ عن يزيد بن هارون، ٢٦٢، ٢٦٣ عن عبد الله بن بكر، **وأبو يعلى**٤٦١/٦(٣٨٦١) بسنده إلى يزيد بن هارون، **جميعا عن حميد عن أنس به**، وفيه أن الذين تخلفوا في البيت رجلان.

وأما حديث محمد بن شهاب الزهري، فرواه البخاري: ك: النكاح، ب: الوليمة حق ٢٥٤/٣ بسنده إلى عقيل بن خالد، ك: الأطعمة، ب: قوله تعالى:﴿ **فإذا طعمتم فانتشروا**﴾

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٣٩) .

٣٠٣/٣ بسنده إلى صالح بن كيسان، ك: الاستئذان، ب: آية الحجاب ٨٧/٤ بسنده إلى يونس بن يزيد، **ومسلم**: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحش ١٠٥٠/٢ (١٤٢٨) بسنده إلى صالح ابن كَيْسَان، وعزاه المزى فى التحفة ٣٨٣/١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الوليمة، بسنده إلى صالح بن كيسان، **والبيهقى** ٨٧/٧ بسنده إلى عُقَيْل بن خالد، **وأحمد** ١٦٨/٣ بسنده إلى عقيل بن خالد، ٢٣٦ بسنده إلى صالح بن كَيْسَان، **والخطيب** ص ٩٤، ٩٥ (٥١) بسنده إلى عقيل بن خالد، **جميعًا عن محمد بن شهاب الزهرى، عن أنس**.

وأما حديث ثابت بن أسلم البنانى ؛ فرواه مسلم: ك: النكاح، ب: فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها ١٠٤٦/٢، ١٠٤٧(١٤٢٨) بسنده إلى حماد بن سلمة، ب: زواج زينب بنت جحش... ١٠٤٨/٢، ١٠٤٩(١٤٢٨) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، **والنسائى**: ك: النكاح، ب: صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربها ٧٩/٦، ٨٠ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، **والبيهقى** ٢٦٠/٧ بسنده إلى حماد بن سلمة، **وأحمد** ١٩٥/٣، ١٩٦ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، ٢٤٦ بسنده إلى حماد ابن سلمة، **وأبو يعلى** ٧٧/٦ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، **جميعًا عن ثابت عن أنس به**، وحديث حماد جزء من حديث، وفيه أن المتخلفين كانا رجلين.

وأما حديث أبى مِجْلَز لاحق بن حميد ؛ فرواه البخارى: ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٦/٣ عن محمد بن عبد الله الرقاشى، ك: الاستئذان، ب: آية الحجاب ٨٧/٤ عن أبى النعمان محمد بن الفضل، ب: من قام من بيته أو مجلسه ولم يستأذن أصحابه أو تهيأ للقيام ليقوم الناس ٩٣/٤، ٩٤ عن الحسن بن عمرو بن شقيق، **ومسلم**: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحْش ١٠٥٠/٢(١٤٢٨)عن يحيى بن حبيب الحارثى، وعاصم بن النضر التميمى، ومحمد بن عبدالأعلى الصنعانى، وعزاه المزى فى التحفة ٤٢٥/١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الوليمة، بسنده إلى محمد ابن عبد الأعلى، **والبيهقى** ٨٧/٧ بسنده إلى داود بن شعيب، ومحمد بن عبد الأعلى، **جميعا عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبى مِجْلَز، عن أنس**، وفيه أن المتخلفين كانوا ثلاثة نفر .

وأما حديث عبد العزيز بن صهيب ؛ فرواه البخارى: ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٦/٣، ١٧٧ عن أبى معمر، **والنسائى** فى عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول صبيحة بنائه ص ٢٥٧، ٢٥٨ (٢٧١) عن عمران بن موسى، **وأبو يعلى**٢١/٧، ٢٢(٣٩١٨) عن جعفر بن مهران، **جميعا عن عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس**، وفيه أن المتخلفين كانوا ثلاثة رهط.

وأما حديث أبى قلابة ؛ فرواه البخارى ك: التفسير، سورة الأحزاب ١٧٦/٣ عن سليمان ابن حرب، **وأحمد** ٢٤١/٣، ٢٤٢ عن مؤمل، **كلاهما عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبى قلابة، عن أنس**.

٣٧٩ـ (خ) : حَدِيثُه : أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِسَوِيقٍ وتَمْرٍ .

هى : صَفِيَّة . وقيل : زينب . والصحيح الأوَّل .

الحَيْس: بفتح الحاء المهملة وتسكين الياء آخر الحروف، بعدها سين مهملة: الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق أو الفتيت (١).

التَّوْر: بفتح المثناة الفوقية وسكون الواو: إناء من صُفْرٍ أو حجارة، كالإجَّانَة، وقد يتوضأ منه(٢).

٨٨٩/٣٧٩ ـ روى هذا الحديث الخطيب ص ١٥٠ (٧٩) قال:

أخبرنى أبو القاسم عبيد الله بن أبى الفتح أحمد بن عثمان الصيرفى، قال: أخبرنا محمد بن المظفر الحافظ، قال حدثنا أبو عمرويه الحرانى، قال: حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهرى، عن أنس، أن النبى ﷺ أولَمَ على بعض نسائه بسَوِيقٍ وتمر.

هذا إسناد ضعيف، فيه عبد الوهاب بن الضَّحَّاك بن أَبَان السلمى العرضى، متفق على تركه ومتهم بالوضع، لكنه قد توبع على روايته، كما سيأتى فى البيان، و« أبو عمرويه » كذا فى مطبوعة الأسماء المبهمة، وفى تهذيب التهذيب ٣٩٦/٦ « أبو عروبة الحرانى » أحد شيوخ عبد الوهاب بن الضحاك.

وروى ابن ماجة: ك: النكاح، ب: الوليمة ٦١٥/١ (١٩١٠) عن زهير بن حرب، عن سفيان ابن عيينة، عن على بن زيد بن جُدْعان، عن أنس بن مالك، قال: شهدت للنبى ﷺ وليمة ما فيها لَحْمٌ ولا خُبْزٌ.

قال ابن ماجة: لم يحدث به إلا ابن عيينة.

قلت: قد رواه أحمد ٩٩/٣ عن هشيم، عن على بن زيد، عن أنس، ولفظه: شهدت وليمتين من نساء رسول الله ﷺ، فما أطعمنا فيها خبزاً ولا لحما، قال: قلت: فمَهْ ؟ قال: الحَيْس، يعنى التمر والأقط بالسمن.

البيـان

قيل: هى زينب بنت جحش (٣).

---

(١) النهاية ٤٦٧/١ .

(٢) النهاية ١٩٩/١ .

(٣) سبقت ترجمتها فى الخبر (٣٩) .

٣٧٩/٨٩٠ ـ روى ذلك الخطيب ص١٥٠، ١٥١ (٧٩) قال:

أخبرنا على بن المحسِّن التنوخى، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان، قال: حدثنا الحسن ابن على بن زكريا بن صالح بن عاصم أبو سعيد البصرى، قال: حدثنا أحمد بن عبدة، قال: حدثنا وائل بن داود، عن ابنه، عن الزهرى، عن أنس بن مالك ؛ أن النبى ﷺ أَوْلَمَ على زينب مُدَّيْن من تمرٍ وسَوِيق.

قال الخطيب: « كذا رواه أبو سعيد عن أحمد بن عبدة، ورواه عنه مرة أخرى، فقال: أولم على صفية بسويق تمر، وهو الصحيح ». وسيأتى فى الخبر (٣٨١).

قلت: الثابت فى الصحيح أن وليمة زينب كانت خبزًا ولحما ؛ لا تمرًا وسويقا.

٣٧٩/٨٩١ ـ روى ذلك البخارى: ك: النكاح، ب: الوليمة ولو بشاة ٢٥٥/٣ قال:

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: ما أَوْلَمَ النبىُّ ﷺ على شىءٍ من نسائه ما أولم على زينب، أولم بشاة.

حماد هو ابن زيد.

ورواه أيضا: ب: من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض ٢٥٥/٣ عن مسدد، **ومسلم**: ك: النكاح، ب: زواج زينب بنت جحش ١٠٤٩/٢ (١٤٢٨) عن أبى الربيع الزهرانى، وأبى كامل فُضَيْل بن حسين، وقتيبة بن سعيد، **وأبو داود**: ك: الأطعمة، ب: فى استحباب الوليمة عند النكاح ٣٤١/٣ (٣٧٤٣) عن مسدد، وعزاه المزى فى التحفة ١٠٩/١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الوليمة، عن قتيبة، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: الوليمة ٦١٥/١ (١٩٠٨) عن أحمد بن عبدة، **والبيهقى** ٢٥٨/٧، ٢٥٩ بسنده إلى مسدد وقتيبة، **وأحمد** ٢٢٧/٣ عن يونس بن محمد، **وأبويعلى** ٩٢/٦ (٣٣٤٩) عن أبى الربيع، ١٨٠/٦ (٣٤٦٤) عن إسحاق، **جميعا عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس به.**

ورواه البخارى: ك: التوحيد، ب: وكان عرشه على الماء ٢٨١/٤ عن خلاد بن يحيى، وعزاه المزى فى التحفة ٢٩٧/١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى أبى نعيم، ك: النعوت، بسنده إلى يحيى بن آدم، ك: الوليمة بسنده إلى وكيع، **جميعا عن عيسى بن طَهْمَان عن أنس**، وفيه أنه أولم عليها بخبز ولحم.

ورواه مسلم فى الموضع السابق بسنده إلى محمد بن جعفر، وعزاه المزى فى التحفة ٢٥٧/١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الوليمة، بسنده إلى خالد الحذاء، **والبيهقى** ٢٥٩/٧ بسنده إلى محمد ابن جعفر، **وأحمد** ١٧٢/٣ عن محمد بن جعفر، **كلاهما عن شعبة، عن عبد العزيز بن صُهَيْب، عن أنس.**

٣٨٠ ـ (ب) : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ تَزَوَّجَ ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ فِي عُرْسِهِ ، وكَانَت امْرَأَتُه تَقُومُ عَلَيْنَا ، وَهِيَ الْعَرُوس .

يقال لامرأته : أم أُسَيْد / ، كما في صحيح البخاري . [ك٣٣/ب]

ورواه النسائى فى عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول صبيحة بنائه ومايقال له ص ٢٥٨ (٢٧٢) بسنده إلى خالد بن الحارث، وأحمد ٩٨/٣ عن هشيم، كلاهما عن حُمَيْد، عن أنس به.

وانظر الخبر (٣٧٨) فى تزوج النبى بزينب بنت جحش، وفيه قصة الوليمة.

فالصواب أن أم المؤمنين المقصودة هى: صفية بنت حيى بن أخْطَب. وانظر البيان فى الخبر (٣٨١).

وصفية هى بنت حيى بن أخطب الإسرائيلية، أمُّ المؤمنين، سباها رسول الله يوم خيبر، ثم أعتقها وتزوجها. ماتت فى خلافة معاوية سنة خمسين على الصحيح[(١)].

٨٩٢/٣٨٠ ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: حق إجابة الوليمة والدعوة ٢٥٥/٣ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم، عن أبى حازم، عن سهل بن سعد، قال: دعا أبو أُسَيْد الساعدى رسول الله ﷺ فى عرسه، وكانت امرأته يومئذ خادمهم، وهى العروس. قال سهل: تدرون ما سَقَتْ رسولَ الله ﷺ ؟ أنْقَعَت له تمراتٍ من الليل، فلما أكل سَقَتْه إياه.

أبو حازم هو سلمة بن دينار.

رواه أيضا: ب: النقيع والشراب الذى لا يسكر فى العُرْس٢٥٦/٣ بسنده إلى يعقوب بن عبدالرحمن القارى، ك: الأشربة ب : الانتباذ فى الأوعية والتَّوْر ٣٢٢/٣ بسنده إلى يعقوب، ب: نقيع التمر ما لم يسكر ٣٢٣/٣ بسنده إلى يعقوب، **ومسلم:** ك: الأشربة، ب: إباحة النبيذ الذى لم يشتد ولم يصر مسكرا١٥٩٠/٣(٢٠٠٦) بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، وإلى يعقوب القارى، **وابن ماجة:** ك: النكاح، ب: الوليمة٦١٦/١(١٩١٢)بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، **والطبراني** ١٦٣/٦(٥٨٦٣) بسنده إلى عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، **وابن بشكوال** ٥٠١/١(١٦٧) بسنده إلى أبى قتيبة سَلْم بن قتيبة بن عبد الله بن دينار، **جميعا عن أبى حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد به.**

---

(١) أسد الغابة ٤٩٠/٥ ، ٤٩١ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٨٢/٢ ، الإصابة ١٢٦/٨ ، ١٢٧ (٦٤٧) ، تهذيب التهذيب ٤٥٨/١٢ .

٣٨١ـ (١) : حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ : عَنِ ابْنِهِ ـ بِالنُّونِ ـ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، عَنْ أَنَسٍ، حَدِيثَ : أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيقٍ وتَمْرٍ . / رواه النسائى وابن ماجة . [ز٥٢/أ]

ابنه : بكر بن وائل ، كما رواه أبو داود والترمذى .

ورواه الطبرانى ٦/١٨٠(٥٩٢٥) بسنده إلى عبد المهيمن بن عباس، عن أبى حازم بن دينار، عن سهل بن سعد قال: دُعِىَ النَّبى ﷺ إلى وليمة رجل من الأنصار... الحديث بإبهام الرجل وعروسه.

وعبد المهيمن بن عباس ضعيف.

البيـــان

هذه المرأة هى: أم أُسَيْد ـ بضم الهمزة ـ امرأة أبى أسيد الساعدى[1].

٨٩٣/٣٨٠ ـ روى ذلك البخارى: ك: النكاح، ب: قيام المرأة على الرجال فى العرس وخدمتهم بالنفس ٣/٢٥٦ قال:

حدثنا سعيد بن أبى مريم، حدثنا أبو غَسَّان، قال: حدثنى أبو حازم، عن سهل، قال: لما عَرَّس أبو أُسَيْد الساعدى دعا النبىَّ ﷺ وأصحابَه، فما صنع لهم طعامًا، ولا قرَّبه إليهم إلا امرأته أُمُّ أُسَيْد، بَلَّت تَمْرات فى تَوْرٍ من حجارةٍ من الليل، فلما فرغ النبىﷺ من الطعام أَمَاثَتْهُ له فَسَقَتْه، تُتْحِفُه بذلك.

أبو غَسَّان هو محمد بن مُطَرِّف، وأبو حازم هو سلمة بن دينار.

رواه مسلم: ك: الأشربة، ب: إباحة النبيذ الذى لم يَشْتَدّ ولم يَصِرْ مُسْكرا ٣/١٥٩١ (٢٠٠٦) عن محمد بن سهل التميمى، وابن حبان ٧/٣٨٣ (٥٣٧١) بسنده إلى محمد بن يحيى، والطبرانى ٦/١٤٦ (٥٧٩٤) عن يحيى بن عثمان، وابن بشكوال ١/٥٠١، ٥٠٢ (١٦٧) بسنده إلى البخارى، جميعا عن سعيد بن أبى مريم به، وفى رواية ابن حبان:«لما عرس أبو سعيد الخدرى» كذا وفى الحاشية قال المصحح: « صوابه أبو أسيد الساعدى. كذا فى الهامش ».

٨٩٤/٣٨١ ـ روى هذا الحديث ابن ماجة: ك: النكاح، ب: الوليمة ١/٦١٥(١٩٠٩) قال:

حدثنا محمد بن أبى عمر العَدَنى، وغياث بن جعفر الرَّحبى، قالا: ثنا سفيان بن عيينة، ثنا وائل بن داود، عن ابنه،عن الزهري،عن أنس بن مالك ؛ أن النبى ﷺ أَوْلَمَ على صفية بسويقٍ وتمر.

فى مطبوعة ابن ماجة « عن أبيه » بالهمزة المقطوعة، والموحدة بعدها مثناة تحتانية، وهو تصحيف كما يظهر من تخريج الحديث.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣١٢ ، الإصابة ٨/٢١١ (١١٢٩) ، أسد الغابة ٥/٥٦٥ .

رواه **الخطيب** ص ١٥١ (٧٩) بسنده إلى الحميدى، عن سفيان بن عيينة به.

البيــان

ابن وائل بن داود هو: بكر، كان يجالس الزهرى، وثّقه الحاكم وابنُ حبان، وقال أبو حاتم: صالح، وقال النسائى: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق، مات قديما، من الثامنة، وقيل: مات قبل أبيه، وقال الذهبى: هو ثقة، احتج به مسلم، مات شابا (١).

٣٨١/٨٩٥ـ روى ذلك أبو داود: ك: الأطعمة، ب: فى استحباب الوليمة عند النكاح ٣٤١/٣ (٣٧٤٤) قال:

حدثنا حامد بن يحيى، ثنا سفيان، ثنا وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهرى، عن أنس بن مالك ؛ أن النبى ﷺ أولم على صفية بسويقٍ وتمرٍ.

سفيان هو ابن عيينة، والإسناد حسن لأجل بكر بن وائل.

عزاه المزى فى التحفة ٣٧٧/١ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الوليمة، بسنده إلى الحميدى، **وابن حبان** ١٤٥/٦(٤٠٤٩) بسنده إلى حامد بن يحيى البلخى، وابن أبى عمر العدنى، ١٤٦/٦ (٤٠٥٢) بسنده إلى حامد بن يحيى البلخى، **والبيهقى** ٢٦٠/٧ بسنده إلى حامد بن يحيى، **والحميدى** ٥٠٠/٢(١١٨٤)، **والخطيب** ص١٥٠، ١٥١(٧٩) بسنده إلى عبد الوهاب بن الضحاك، وإلى أحمد بن عبدة الضبى، **جميعا عن سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهرى، عن أنس بن مالك به.** وفى حديث الحميدى: وقد سمعت الزهرى يحدث به فلم أحفظه، وكان بكر بن وائل يجالس الزهرى معنا.

وأما الترمذى فقد قال فى هذا الحديث: حدثنا ابن أبى عمر، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن وائل ابن داود، عن ابنه نوف، عن الزهرى، عن أنس بن مالك.

كذا فى نسخة تحفة الأحوذى: ك: النكاح، ب: ما جاء فى الوليمة٢١٩/٤(١١٠١) وفى نسخة صحيح الترمذى بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ٣٩٤/٣(١٠٩٥): حدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن أبيه، عن الزهرى، عن أنس به.

وفى كلتا النسختين تصحيف ؛ فإن الحديث من رواية وائل بن داود عن ابنه ـ بالنون ـ لا عن أبيه ـ بالياء المثناة التحتانية ـ ولم أجد أحدًا ترجم لمن اسمه « نوف بن وائل »، ولا ذكر أحد أن وائلا روى عن ابن له يسمى نوفًا، وقد سماه المزى فى التحفة ٣٧٧/١ بكرا، كما فى بقية

(١) الجرح والتعديل ٣٩٣/٢ ، ميزان الاعتدال ٣٤٨/١ (١٢٩٧) ، تهذيب التهذيب ٤٢٨/١ ، تقريب التهذيب ١٠٧/١ .

الروايات، ولم يتعقبه ابن حجر، **ثم إن الترمذى** نفسه رواه فى الشمائل، ب: ما جاء فى إدام النبى ﷺ ص٩٠، ٩١(١٧٨) على الوجه الصحيح، فقال:

حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان بْنُ عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه، وهو بكر بن وائل، عن الزهرى، عن أنس بن مالك به.

وقد رواه أحمد ١١٠/٣ عن سفيان، عن الزهرى، عن أنس.

قال الترمذى ٢١٩/٤: « وكان سفيان بن عيينة ربما دلس فى هذا الحديث، فربما لم يذكر فيه: عن وائل، عن ابنه ، وربما ذكره ».

وقد روى قصة الوليمة مع قصة البناء بصفية عن أنس: حُمَيْدٌ الطويل، وثابتٌ البُنانى، وعبدُ العزيز بنُ صُهَيْب، وعمرُو بنُ أبى عمرو، مولى المطلب.

أما حديث حميد ؛ فرواه البخارى: ك: المغازى، ب: غزوة خيبر ٥٢/٣، ك: الأطعمة، ب: الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة ٢٩٢/٣ بسنده إلى محمد بن جعفر، ك: النكاح، ب: اتخاذ السرارى ومن أعتق جاريته ثم تزوجها٢٤٠/٣، ٢٤١، ب: البناء فى السفر٢٥٣/٣ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **والنسائى:** ك: النكاح، ب: البناء فى السفر١٣٤/٦ بسنده إلى إسماعيل ابن جعفر، **والبيهقى**٢٥٩/٧ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **وأحمد**٢٦٤/٣ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **جميعا عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك.**

وأما حديث ثابت، فرواه مسلم: ك: النكاح، ب: فضيلة إعتاق أمته ثم يتزوجها١٠٤٥/٢ـ١٠٤٨(١٣٦٥) بسنده إلى حماد بن سلمة، وإلى سليمان بن المغيرة، **والبيهقى**٢٥٩/٧، ٢٦٠ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وإلى حماد بن سلمة، **وأحمد** ١٩٥/٣ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، ٣٤٦ بسنده إلى حماد بن سلمة، **جميعًا عن ثابت بن أسلم البُنَانى، عن أنس.**

وأما حديث عبد العزيز ؛ فرواه البخارى: ك: الصلاة، ب: ما يذكر فى الفخذ ٧٧/١، ٧٨ عن يعقوب بن إبراهيم، **ومسلم** فى الموضع السابق ١٠٤٣/٢، ١٠٤٤ (١٣٦٥) عن زهير بن حرب، **والنسائى:** ك: النكاح، ب: البناء فى السفر ١٣١/٦ ـ ١٣٣ عن زياد بن أيوب، **والبيهقى** ٢٥٩/٧ بسنده إلى أحمد بن حنبل، **وأحمد** ١٠١/٣، ١٠٢، **جميعا عن إسماعيل بن عُلَيَّة، عن عبد العزيز بن صُهَيْب، عن أنس.**

وأما حديث عمرو بن أبى عمرو ؛ فرواه البخارى: ك: البيوع، ب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ٢٩/٢، ك: الجهاد والسير، ب: من غزا بصبى للخدمة ١٥٢/٢، ك: المغازى، ب: غزوة خيبر ٥١/٣، ٥٢ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن الزهرى، ك: الأطعمة، ب: الحيس

....

٣/٢٩٧، ٢٩٨، ك: الدعوات، ب: التعوذ من غلبة الرجال ١٠٧/٤ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **جميعا عن عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب، عن أنس به.**

وفى كل ذلك أن النبى ﷺ جعل وليمتها ما حَصَّل من السمن والتمر والأقط، وأمر بالأنْطَاع فبُسِطَت، فألقى ذلك عليها، وفى بعضها أنه قال:« **من كان عنده شيء فليجئ به**» فجاءوا بالسمن والتمر والأقْط، فبسط نِطَعًا، وألقى ذلك عليه.

النطع: هو الذى يفترش من الجلود، وفيه لغات: فتح النون، وكسرها، وسكون الطاء، وفتحها، والأفصح: كسر النون وفتح الطاء [١].

(١) هدى السارى ١٩١ .

بَابُ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ

٣٨٢ـ (ب) [١] : **حَدِيثُ حُصَيْنٍ** [٢] **بْنِ مِحْصَنٍ ، عَنْ عَمَّةٍ لَهُ ، قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَفِيهِ : « فَإِنَّهُ** [٣] **جَنَّتُكِ وَنَارُكِ » . يعنى زَوْجَهَا .**

اسمها : أسماء . ذكره ابن السَّكَن .

قلت : وابن ماكولا .

٨٩٦/٣٨٢ ـ روى هذا الحديث الحميدى ١٧٢/١ (٣٥٥) قال:

ثنا سفيان، قال: ثنا يحيى بن سعيد، قال: أخبرنى بُشَيْر بن يَسَار، عن حُصَيْن بن مِحْصن، عن عمةٍ له، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فى بعض الحاجة، فقال:«**يا هذه، أذاتُ بعلٍ أنت؟**» قلت: نعم. قال: « **فأين أنتِ منه؟**». فقلت: ما آلُو إلا ما عَجَزْتُ عنه. قال:« **فأين أنتِ منه؟، فإنه جَنَّتُك ونارك**».

سفيان هو ابن عيينة، ويحيى بن سعيد هو الأنصارى، وحصين بن محصن ـ بكسر الميم وتسكين الحاء وفتح الصاد المهملتين ـ معدود من الصحابة، والإسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٦٩/١ (٥) بسنده إلى الحميدى به.

وعزاه المزى فى التحفة ١١٣/١٣، ١١٤ **إلى النسائى** فى الكبرى: ك: عشرة النساء، بأسانيد إلى الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، ويعلى بن عبيد، ويزيد بن هارون، ومالك، ورواه **ابن أبى شيبة** ٣٠٤/٤ عن على بن مُسْهِر، **والحاكم** ١٨٩/٢ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وقال:« صحيح ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبى، **والبيهقى** ٢٩١/٧ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وأحمد** ٣٤١/٤، ٤١٩/٦ عن يزيد بن هارون، **والطبرانى** ١٨٣/٢٥، ١٨٤ (٤٤٨، ٤٥٠) بسنده إلى يزيد بن هارون، وسليمان بن بلال، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، **وابن بشكوال** ٦٩/١(٥) بسنده إلى مالك، **جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن بُشَيْر بن يَسَار، عن حُصَيْن بن مِحْصَن، عن عمته**، وفى بعض الطرق « أن عمته»...

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد٣٠٦/٤: « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، خلا حصين، وهو ثقة ».

قلت: بل حصين معدود فى الصحابة.

قال المنذرى فى الترغيب والترهيب ٧٤/٣: « رواه أحمد والنسائى بإسنادين جيدين، وقال

---

(١)فى « ز » : (ق) . (٢) فى « ز » : حصن . (٣) فى « خ » : إنه .

٣٨٣ـ (ب) : حَدِيثُ قَتَادَةَ : صَكَّ رَجُلٌ امْرَأَتَه ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يُقِيدَهَا مِنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَل : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ [النساء: ٣٤]... **الحديث.**

هو : سَعْدُ بْنُ الرَّبِيع . والمرأة : حبيبةُ بنتُ زَيْدٍ ، أخت خارجة بن زيد . قاله مقاتل، كما حكاه الثعلبي في تفسيره (١) .

الحاكم: صحيح الإسناد ».

وقال الذهبي في التجريد ٢/٢٤٢: « رواه أبو نعيم، وهو صحيح ».

وعزاه المزي في التحفة ١٣/١١٤ **إلى النسائي** في الكبرى: ك: عشرة النساء، بسنده إلى الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يَسَارٍ، عن عبد الله بن مِحْصَن، عن عمة له نحوه.

قال المزي: « كذا قال « عبد الله بن محصن »، وإنما هو حصين بن محصن ».

البيـــان

قال المزي في تحفة الأشراف ١٣/١١٣: « **قيل: إن اسمها أسماء**. ذكر ذلك أبو علي ابن السكن، وأبو نصر بن ماكولا ».

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/٥١٥، وتقريب التهذيب ٢/٦٣٠: « يقال لها: أسماء، وهي صحابية لها حديث ».

وذكرها الذهبي في التجريد ٢/٢٤٢ ولم يسمها. وكذلك فعل ابن الأثير ٥/٦٣٦، ٦٣٧.

٨٩٧/٣٨٢ـ روى ذلك ابن بشكوال ١/٧٠(٥) قال:

أخبرنا أبو عمران موسى بن عبد الرحمن الشاطبي، في كتابه إليَّ منها (أي: شاطبة) عن أبي عمر النَّمِري، قال: ثنا خلف بن قاسم، قال: نا سعيد بن عثمان بن السكن الحافظ، ثنا نصر بن علي، ثنا سفيان، عَن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن(٢) يسار، عن حصين بن مِحْصَن، أخبرته عمته أسماء ؛ أنها أتت النبيَّ ﷺ في حاجة، فقال: « **أذاتُ بَعْلٍ أنتِ؟**»... الحديث.

٨٩٨/٣٨٣ ـ روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ٥/٣٨ قال:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، في قوله: **﴿الرجال قوَّامون على النساء ﴾**(٣) قال: صَكَّ رجلٌ امرأتَه، فأتتِ النبيَّ ﷺ، فأراد أن يُقيدَها

---

(١) في هامش « ك » : ترك المصنف ها هنا بياض سطر.

(٢) تصحف هذا اللفظ في المطبوعة إلى: «عن» . (٣) النساء : ٣٤ .

منه، فأنزل الله: ﴿ **الرجال قوامون على النساء** ﴾ .

هذا إسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ٧٥٣/٢(٢٦٧) بسنده إلى سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق به.

ورواه ابن جرير أيضا ٣٧/٥، ٣٨ بسنده إلى سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة: ذكر لنا أن رجلا لطم امرأته... فذكره.

ورواه قتادة عن الحسن البصري: رواه ابن جرير أيضا ٣٧/٥ ـ ومن طريقه ابن بشكوال ٧٥٣/٢(٢٦٧) ـ عن محمد بن بَشّار، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن به.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٥١/٢ إلى عبد بن حُمَيْد.

وتابعه في روايته عن الحسن: جريرُ بن حازم: رواه ابن جرير أيضا ٣٨/٥ عن ابن وكيع، عن أبيه، عن جَرِير بن حازم، عن الحسن ؛ أن رجلا من الأنصار لَطَم امرأته... فذكره.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٥١/٢ إلى الفريابى، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، وابن مردويه.

وتابع الحسنَ: ابنُ جريج، والسُّدّىُّ: روى حديثهما ابن جرير ٣٨/٥، ووصف السُّدّىُّ الرجلَ بأنه من الأنصار. **كما روى ابن بشكوال ٧٥٤/٢** (٢٦٧) حديث ابن جريج.

البيـــان

قيل: الرجل هو: **سعيد بن الربيع بن عمرو بن أبى زهير**، الأنصارى، الخزرجى، أحد نقباء الأنصار. استشهد فى أحد.

قال ابن حجر فى الإصابة فى ترجمته: « وذكر مقاتل فى تفسيره: أنه نزل فيه: ﴿**الرجال قوامون على النساء**﴾ » (١).

وأما المرأة ؛ فقد نقل المصنف عن ابن بشكوال ؛ أنها حبيبة بنت زيد، أخت خارجة بن زيد، وقد نقل ذلك ابن بشكوال ٧٥٤/٢ عن الثعالبى عن مقاتل. ولم يذكر لذلك دليلا.

ولم أجد من ترجم لمن اسمها : حبيبة بنت زيد أخت خارجة، وإنما ترجم لحبيبة بنت زيد بن خارجة، أو بنت خارجة بن زيد الخزرجية، وهى زوج أبى بكر الصديق، ووالدة ابنته أم كلثوم، وتزوجها بعد الصديق حبيبُ بن يَسَار (٢).

وأمَّا التى تُرْجِم لَها بأنها كانت زوجَ سعد بن الربيع، فاسمها: عَمْرَة بنت حزم الأنصارية، وقد ذكر ذلك ابن حجر فى ترجمة سعد بن الربيع (٣).

(١) ترجمته فى : تجريد أسماء الصحابة ٢١٤/١ ، الإصابة ٧٧/٣ (٣١٤٧) .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢٥٧/٢ ، الإصابة ٤٨/٨ (٢٧١) ، أسد الغابة ٤٢٣/٥ .

(٣) ولها ترجمة في تجريد أسماء الصحابة ٢٨٩/٢ ، الإصابة ١٤٦/٨ (٧٣٩) .

بَابُ عِشْرَةِ النِّسَاءِ

٣٨٤ـ (ق) : حَدِيثُ أَنَسٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ صَحْفَةً(١) فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتِ الَّتِي فِي بَيْتِهَا الصَّحْفَةَ (١) ... الحديث.

الضَّارِبة : عائشة . والمرسِلة : قيل : أم سلمة . وقيل : صفية .

(خ) : وقيل : زينب .

٨٩٩/٣٨٤ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: الغيرة ٣/٢٦٤ قال:

حدثنا على، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن حُمَيْد، عن أنس، قال: كان النبيﷺ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصَحْفةٍ فيها طعام، فضربت التى النبيُّ فى بيتها يدَ الخادم، فسقطت الصَّحْفَة فانفلقت، فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذى كان فى الصحفة ويقول: « **غارت أمكم** ». ثم حبس الخادم، حتى أتى بصحفة من عند التى هو فى بيتها، فدفع الصحفة الصحيحة إلى التى كُسِرَت صحفتها، وأمسك المكسورة فى بيت التى كَسَرَتْ.

على هو ابن عبد الله المدينى.

رواه أيضا: ك: المظالم، ب: إذا كسر قصعة أو شيئا لغيره٢/٧٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وعلقه إلى يحيى بن أيوب الغافقى، **وأبو داود:** ك: البيوع، ب: فيمن أفسد شيئا يغرم مثله ٣/٢٩٧(٣٦٧) بسنده إلى يحيى القطان، وخالد بن الحارث الهُجَيْمى، **والنسائى:** ك: عشرة النساء، ب: الغيرة ٧/٧٠ بسنده إلى خالد بن الحارث الهُجَيْمى، **وابن ماجة** : ك: الأحكام، ب: الحكم فيمن كسر شيئا ٢/٧٨٢(٢٣٣٤) بسنده إلى خالد بن الحارث، **والدارمى:** ك: البيوع، ب: من كسر شيئا فعليه مثله٢/٢٦٤ عن يزيد بن هارون، **وأحمد** ٣/٢٦٣ عن عبد الله بن بكر، **وأبويعلى** ٦/٤١١ (٣٧٧٤) بسنده إلى خالد بن الحارث، ٦/٤٥٥، ٤٥٦(٣٨٤٩) بسنده إلى يزيد ابن هارون، **والخطيب** ص ٥١٧(٢٣٥) بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمى، ويزيد بن هارون، وبشر بن المفضل، **وابن بشكوال**٢/٦٣١(٢١٨) بسنده إلى يزيد، وعبد الله بن بكر(٢)، **جميعا عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك به.**

---

(١) فى « ز » : صحيفة .

(٢) فى مطبوعة ابن بشكوال « عبد الله بن أبى بكر » .

البيــان

أم المؤمنين التى كان رسول الله ﷺ فى بيتها هى: **عائشة** (١).

٩٠٠/٣٨٤ـ روى ذلك الترمذى: ك: الأحكام، ب: ما جاء فيمن يكسر له الشئ، ما يحكم له من مال الكاسر ٥٩٣/٤، ٥٩٤ (١٣٧٠) قال:

حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود الحَفْرى، عن سفيان، عن حميد، عن أنس، قال: أَهْدَتْ بعض أزواج النبى ﷺ إلى النبى ﷺ طعامًا فى قصعة، فضربت عائشة القصعة بيدها، فألْقَتْ ما فيها، فقال النبى ﷺ: « **طعام بطعام، وإناء بإناء** ».

قال الترمذى: « هذا حديث حسن صحيح ». وسفيان هو الثورى.

رواه ابن بشكوال ٦٣٣/٢ (٢١٨) بسنده إلى الترمذى به.

ورواه أحمد ١٠٥/٣ عن ابن أبى عَدِى ويزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ كان عند بعض نسائه، قال: أظنها عائشة... فذكره.

وأما صاحبة الصحفة المكسورة، فاختلف فيها: فقيل: هى أم سلمة (٢).

٩٠١/٣٨٤ـ روى ذلك النسائى: ك: عشرة النساء، ب: الغيرة ٧٠/٧، ٧١ قال:

أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبى المتوكِّل، عن أم سلمة، أنها يعنى أَتَتْ بطعام فى صَحْفَةٍ لها إلى رسول الله ﷺ وأصحابه، فجاءت عائشة متَّزِرةً بكساء، ومعها فِهْرٌ، فَفَلَقَتْ به الصحفة، فجمع النبى ﷺ بين فلقتى الصحفة، ويقول: « **كلوا، غارت أمكم** » مرتين، ثم أخذ رسول الله ﷺ صحفة عائشة، فبعث بها إلى أم سلمة، وأعطى صحفة أم سلمة عائشة.

أبو المتوكل الناجى هو على بن داود، والربيع بن سليمان هو المُرَادِى صاحب الشافعى، وراوية كتبه، والإسناد حسن، فيه أسد بن موسى، صدوق يُغْرِب.

رواه ابن بشكوال ٦٣٢/٢ (٢١٨) بسنده إلى النسائى به.

ورواه الخطيب ص ٥١٨، ٥١٩ (٢٣٥) بسنده إلى أبى العباس محمد بن يعقوب الأصم، عن الربيع بن سليمان المرادى به.

ورجَّح ابن حجر فى الفتح ٨٩/٥، ٩٠ أن هذه قصة غير قصة الباب.

وقد روى الطبرانى فى الصغير ٢٠٥/١، ٢٠٦ من طريق على بن محمد الأنصارى، عن

---

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (١٠٨).

(٢) سبقت ترجمتها فى الخبر (٢٦٩).

حرملة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم بن عمر بن الخطاب، عن عبيد الله بن عمر العُمَرى، عن ثابت، عن أنس ؛ أنهم كانوا عند رسول الله ﷺ في بيت عائشة، إذ أُتِيَ بِصَحْفَةِ خبزٍ ولحمٍ من بيت أم سلمة، قال: فوضعنا أيدينا، وعائشة تصنع طعَاما عَجِلَةً، فلما فرغنا جاءت به ورفعت صحفة أم سلمة فكسرتها... الحديث.

(ز) وقيل: إنها حفصة بنت عمر.

٩٠٢/٣٨٤ـ روى ذلك أبو يعلى ٨٥/٦، ٨٦ (٣٣٣٩) قال:

حدثنا العباس، حدثنا عمران بن خالد الخزاعي ، حدثنا ثابت، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ في بيت عائشة ـ وبعض أصحابه ـ ينتظر طعامًا. قال: فسبقتها ـ قال عمران: أكبر ظني أنها حفصة ـ بصحفة فيها ثريدٌ، وقالت: فوضعتُها، قالت: فخرجت عائشة، فأخذت القصعة، قال: ذاك قبل أن يحتجبن، قال: فضربت بها فانكسرت... الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه عمران بن خالد الخزاعي ، قال أبوحاتم: ضعيف، وقال أحمد: متروك الحديث.

رواه الدارقطني١٥٣/٤ عن عبدالله بن محمد بن عبد العزيز، عن العباس بن الوليد النَّرسى به.

وسأل ابن أبى حاتم أباه وأبا زُرعة عن هذا الحديث، فقال أبو زرعة: « هذا خطأ، رواه حماد ابن سلمة، عن ثابت، عن أبى المتوكل ؛ أن النبى ﷺ، وهو الصحيح »(١) .

قال ابن حجر في الفتح ٩٠/٥: « ولم يُصِبْ عمران فى ظنه أنها حفصة، بل هى أم سلمة كما تقدم. نعم وقعت القصة لحفصة أيضا، وذلك فيما **رواه ابن أبى شيبة، وابن ماجة** [ك: الأحكام، ب: الحكم فيمن كسر شيئا ٨٧٢/٢ (٢٣٣٣)] من طريق رجل من بنى سوأة، غير مسمًّى، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ مع أصحابه، فصنعت له طعاما، وصنعت له حفصة طعاما، فسبقتنى، فقلت للجارية: انطلقى فأكفئى قصعتها، فأكفأتها... وبقية رجاله ثقات، وهى قصة أخرى بلا ريب ؛ لأن فى هذه القصة أن الجارية هى التى كسرت القصعة، وفى الذى تقدم أن عائشة نفسها هى التى كسرتها ».

وقيل: المرسلة هى صفية بنت حيى بن أخطب (٢).

٩٠٣/٣٨٤ـ روى ذلك أبو داود: ك: البيوع، ب: فيمن أفسد شيئًا يغرم مثله ٢٩٧/٣، ٢٩٨ (٣٥٦٨) قال:

حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنى فُلَيْتٌ العامرى، عن جَسْرَة بنت دجاجة،

(١) علل الحديث ٤٦٦/١.

(٢) سبقت ترجمتها فى الخبر (٢٢٨) .

قالت: قالت عائشة رضى الله عنها: ما رأيت صانعًا طعامًا مثل صفية، صنعتْ لرسول الله ﷺ طعاما، فبعثتْ به، فأخذنى أَفْكَلٌ، فكسرتُ الإناء، فقلتُ: يا رسول الله، ما كفارة ما صنعت ؟ قال: « **إناء مثل إناء، وطعام مثل طعام** ».

يحيى هو ابن سعيد القطان، وسفيان هو الثورى، وفُلَيْت، ويقال له: أفلت، ابن خليفة العامرى.

قال ابن حجر فى الفتح ٥/٩٠: « إسناده حسن ».

قلت: فيه فليت العامرى صدوق، وجسرة بنت دجاجة، قال ابن حجر: مقبولة.

رواه النسائى: ك: عشرة النساء، ب: الغيرة ٧/٧١ ـ **ومن طريقه ابن بشكوال** ٢/٦٣٢ (٢١٨) ـ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدى، **والخطيب** ص٥١٩(٢٣٥) بسنده إلى يحيى القطان، **كلاهما عن سفيان الثورى، عن فليت، عن جَسْرَة، عن عائشة.**

ورواه أحمد ٦/٢٧٧ عن سريج بن النعمان، عن عبد الواحد، عن أفلت بن خليفة، عن جسرة بنت دجاجة، عن عائشة نحوه.

قال الهيثمى فى المجمع ٤/٣٢١: « رواه أحمد، ورجالة ثقات ».

وقيل: هى زينب بنت جحش (١).

٣٨٤/٤٠٩ـ روى ذلك الخطيب ص٥١٩ (٢٣٥) قال:

أخبرنا أبو الحسن على بن محمد بن عبد الله بن بِشْران المعدّل، قال: أخبرنا أبو الحسن على ابن محمد بن أحمد المصرى، قال: حدثنا رَوْح بن الفَرَج، قال: حدثنا يحيى بن بُكَيْر، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن جَرِير بن حازم، عن حُمَيْد الطويل، قال: سمعت أنس بن مالك يحدث أن زينب بنت جحش، أهْدَتْ إلى رسول الله ﷺ ـ وهو فى بيت عائشة ويومها ـ جفنةً من حَيْسٍ، فقامت عائشة، فأخذت القصعة، فضربت بها وما فيها الأرض، فمسرتْها، فقام رسول الله ﷺ إلى قصعةٍ لها فدفعها رسول الله ﷺ إلى زينب، وقال: « **هذه لها ؛ مكان صحفتها** »، وقال لعائشة: «**لكِ التى كَسَرْتِها** ».

ذكره ابن حزم فى المحلى ٨/١٤١، فقال: روينا من طريق الليث بن سعد... فذكره. وجزم ابن حجر بأن المرسلة هى زينب، فقال فى الفتح ٥/٩٠: « وتحرر من ذلك أن المراد بمن أُبْهِم فى حديث الباب هى زينب لمجئ الحديث من مخرجه، وهو حميد عن أنس، وما عدا ذلك فقصص أخرى، لا

(١) سبقت ترجمتها فى الخبر (٣٩) .

يليق أن يقول في مثل هذا: قيل: المرسلة فلانة، وقيل: فلانة إلخ، من غير تحرير ».

فِلق الصحفة: فلق: بكسر الفاء وفتح اللام: جمع فلقة، وهى الكسرة، والمراد بها نصف الصحفة[1].

الفِهر: بكسر الفاء وسكون الهاء: الحجر ملء الكف. وقيل: هو الحجر مطلقا [2].

فأخذنى أَفْكَل: بفتح الهمز وسكون الفاء وفتح الكاف: أى: رعدة. وذلك من شدة الغيرة[3].

« **غارت أمكم** »: قال ابن حجر فى الفتح ٢٨٣/٩، ٢٨٤: « الخطاب لمن حضر، والمراد بالأم هى التى كَسَرَت الصحفة، وهى من أمهات المؤمنين، كما تقدم بيانه، وأغرب الداودى، فقال: المراد بقوله « أمكم » سارة، وكان معنى الكلام عنده: لا تتعجبوا مما وقع من هذه من الغيرة، فقد غارت قبل ذلك أمكم، حتى أخرج إبراهيم ولده إسماعيل وهو طفل مع أمه إلى وادٍ غير ذى زرع.

وهذا وإن كان له بعض ما يوجبه، لكن المراد خلافه، وإن المراد كاسرة الصحفة، وعلى هذا حمله جميع من شرح هذا الحديث، وقالوا: فيه إشارة إلى عدم مؤاخذة الغيراء بما يصدر منها ؛ لأنها فى تلك الحالة يكون عقلها محجوبًا بشدة الغضب الذى أثارته الغيرة.

وقد أخرج أبو يعلى بسند لا بأس به عن عائشة مرفوعا « **إن الغيرى لا تبصر أسفل الوادى من أعلاه** » قاله فى قصة.[4] وعن ابن مسعود رفعه: « **إن الله كتب الغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها أجر شهيد** »[5] أخرجه البزار، وأشار إلى صحته، ورجاله ثقات، لكن اختلف فى عبيد بن الصباح منهم.

وفى إطلاق الداودى فى سارة أنها أم المخاطبين نظر أيضا، فإنهم كانوا من بنى إسماعيل، فأمهم هاجر لا سارة. ويبعد أن يكونوا من بنى إسرائيل حتى يصح أن أمهم سارة ».

وقال أيضا فى الفتح ٩١/٥: « وقوله « **غارت أمكم** » اعتذار منه ﷺ، لئلا يحمل صنيعها على ما يذم، بل يجرى على عادة الضرائر من الغيرة، فإنها مركبة فى النفس بحيث لا يقدر على دفعها».

---

(١) مختار الصحاح ص ٥١١ . (٢) النهاية ٤٨١/٣ .

(٣) النهاية ٤٦٦/٣ .

(٤) أبو يعلى ١٢٩/٨ ، ١٣٠ (٤٦٧٠) ، وقال الهيثمى فى المجمع ٣٢٢/٤ : « فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ، وسلمة بن الفضل ، وقد وثقه جماعة : ابن معين ، وابن حبان ، وأبو حاتم ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

(٥) كشف الأستار ١٩١/٢ (١٤٩٥) .

٣٨٥ـ (ق) : حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَائِشَةَ : « كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ » .

[ز٥٢/ب] **لم تُسَمَّ الأولى منهن . واسم الثانية: عَمْرَةُ بنتُ عمرو. والثالثة: حُبي بنت/ كعب. والرابعة: مَهْدَدُ بنت أبي هَرمة. والخامسة: كَبْشة. والسادسة: هند. والسابعة: حُبّي بنت علقمة. والثامنة : بنت دَوْس[1] بن عبد . ولم تُسَمّ[2] التاسعة . والعاشرة: كبشة بنت**
[ك٣٤/أ] **الأرقم . والحادية عشر / : أم زرع بنت أكيمل[3] بن ساعدة .**

قلت: وسماها ابن دريد في « الوشاح » : عاتكة ، كما نقلها القاضي عِيَاضٌ في

٩٠٥/٣٨٥ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: حسن المعاشرة مع الأهل ٢٥٧/٣، ٢٥٨ قال:

حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، وعلى بن حُجْر، قالا: أخبرنا عيسى بن يونس، حدثنا هشام ابن عروة، عن عبد الله بن عروة، عن عروة، عن عائشة، قالت: جلس إحدى عشرة امرأة، فتعاهدن، وتعاقدن أن لا يكتُمْن من أخبار أزواجهن شيئا... الحديث بطوله، وفي آخره: قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: « **كنتُ لكِ كأبى زرع لأم زرع** ».

رواه مسلم: ك: فضائل الصحابة، ب: ذكر حديث أم زرع ١٨٩٦/٤- ١٩٠١(٢٤٤٨) عن على بن حجر السعدى، وأحمد بن جَنَاب، **والترمذى فى الشمائل المحمدية**، ب: حديث أم زرع ص١٢٩- ١٣٦(٢٥١) عن على بن حجر، وعزاه المزى فى التحفة١١/١٢، ١٢**إلى النسائى فى** الكبرى: ك:عشرة النساء عن على بن حجر، **وابن حبان**١١٧/٩، ١١٨(٧٠٦٠)بسنده إلى هشام ابن عمار، ومصعب بن سعيد، وعلى بن حجر، **وأبو يعلى** ١٥٤/٨ ـ ١٥٩ (٤٧٠١) عن أحمد بن جَنَاب، **والطبرانى** ١٦٦/٢٣، ١٦٧(٢٦٦) بسنده إلى هشام بن عمار، وأبى جعفر النفيلى، وعبدالوهاب بن نجدة الحوُطى، وعمرو بن خالد الحَرّانى، **والخطيب** ص ٥٢٧، ٥٢٨(٢٣٨) بسنده إلى محمد بن جعفر الوردانى، **وابن بشكوال** ٥٣٨/٢ (١٧٩) بسنده إلى على بن حجر، **جميعًا عن عيسى بن يونس به.**

وعلقه البخارى فى نفس الموضع ٢٥٨/٣، **ورواه مسلم** فى الموضع السابق ٩٠٢/٤، **والطبرانى** ١٦٤/٢٣ ـ ١٦٦ (٢٦٥) **من طريق سعيد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عبد الله ابن عروة، عن عروة، عن عائشة به**، غير أنه عند الطبرانى سقط « عبد الله بن عروة » كما أن ظاهر رواية الطبرانى أنها مرفوعة، وليس كذلك عند البخارى ومسلم، فلعله من تصرف النسّاخ،

---

(١) فى « ز » أوس .　　(٢) فى « ز » يسم .
(٣) فى « ز » : الكيمل ، وصححه فى الهامش : الكميل .

....

وبخاصة أن ابن حجر فى الفتح٩/٢٤١ قال بعد ذكر تعليق البخارى: « وقد وصله أبو عوانة فى صحيحه، والطبرانى بطوله، وإسناده موافقٌ لعيسى بن يونس ».

قلت: وفى هذه الرواية ساق عروة الخمس اللاتى ذَمَمْن ـ أو شَكَوْن ـ أزواجهن على حِدَة، ثم ساق الخمس اللاتى مَدَحْن أزواجهن على حِدَة، ثم ذكر أم زرع، وهذا ترتيب مخالف لسياق حديث عيسى بن يونس.

وعزاه المزى فى التحفة ١٢/١٦٠، ١٦١ **إلى النسائى فى الكبرى**: ك: عشرةُ النساء بسنده إلى عباد بن منصور الناجى، كما عزاه ١٢/١٨٣، ٢٣١ إليه فيه بسنده إلى عقبة بن خالد، **ورواه أبو يعلى** ٨/١٦٠ (٤٧٠٢) بسنده إلى عباد بن منصور، **والطبرانى** ٢٣/١٦٧ ـ ١٧٢ (٢٦٨، ٢٦٩) بسنده إلى عقبة بن خالد السَّكُونى، وإلى عباد بن منصور، **كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة**، مرفوعا فى رواية عباد بن منصور، وموقوفا ـ إلا آخره ـ فى رواية عقبة بن خالد، وفى رواية عقبة: قال عقبة: قال هشام بن عروة: فحدثنى يزيد بن رُومَان، عن عروة، عن عائشة، عن النبى ﷺ... فذكره مرفوعا، فى كليهما اختلاف فى الترتيب.

قال المزى فى التحفة ١٢/١٦١، ١٨٣: « والمحفوظ حديث هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله ابن عروة، عن عائشة ».

وعزاه المزى فى التحفة ١٢/١٩، ٢٠ **إلى النسائى فى الكبرى**: ك: عشرة النساء، عن إبراهيم ابن يعقوب الجَوْزَجانى، **ورواه الطبرانى** ٢٣/١٧٣ ـ ١٧٦ (٢٧٢) بسنده إلى حجاج بن يوسف الشاعر، ومحمد بن منصور الجواد، وإسحاق بن رزيق الراسبى، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجانى، **جميعا عن عبد الله بن إبراهيم الجدى، عن محمد بن محمد بن نافع، عن القاسم بن عبدالواحد ابن أيمن، عن عمرو بن عبد الله بن عروة، عن عائشة**، قالت: فخرت بمال أبى فى الجاهلية، وكان قدر ألف ألف أوقية فقال لى النبى ﷺ « **اسكتى يا عائشة، فإنى كنتُ لكِ كأبى زرع** » ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث أن إحدى عشرة امرأة اجتمعن فى الجاهلية، فتعاهدن لتخبرنَّ كلُّ امرأة بما فى زوجها، ولا تكذب... الحديث، وفى آخره قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، بل أنت خيرٌ من أبى زرع.

وكلام ابن حجر فى الفتح ٩/٢٢١ يفيد صحة هذا الإسناد، فإنه قال تعليقا على من زعم وقف الحديث، وأن قوله فى حديث سعيد بن سلمة عن هشام: ثم أنشأ يحدث حديث أم زرع، أن فاعل أنشأ هو عروة، قال ابن حجر تعليقا على ذلك: « لكن يعكر عليه أن فى بعض طرقه الصحيحة: ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث، وذلك فى رواية القاسم ».

وقال الهيثمى فى المجمع ٤/٣١٨: « رواه الطبرانى ورجاله بعضهم رجال الصحيح، وبقيتهم وثقهم ابن حبان وغيره، وفى بعضهم كلام لا يقدح ».

ورواه أبو يعلى ٨/١٦٠(٤٧٠٣) عن سويد بن سعيد، **والطبرانى** ٢٣/١٦٧(٢٦٧) بسنده إلى حامد بن يحيى البلخى، ١٧٦(٢٧٣) بسنده إلى محمد بن أبى عمر العدنى، **جميعا عن سفيان بن عيينة، عن داود بن شابور، عن عمر بن عبد الله بن عروة** ـ وفى رواية البلخى: عن عبد الله بن عروة ـ **عن عروة، عن عائشة، عن النبى ﷺ نحوه.**

وفى رفع الحديث ووقفه يقول ابن حجر فى الفتح ٩/٢٢١: « ويقوى رفع جميعه (يعنى جميع القصة) أن التشبيه المتفق على رفعه يقتضى أن يكون النبى ﷺ سمع القصة وعرفها، فأقرها، فيكون كله مرفوعا من هذه الحيثية، ويكون المراد بقول الدارقطنى والخطيب وغيرهما من النقاد: إن المرفوع منه ما ثبت فى الصحيحين، والباقى منه موقوف من قول عائشة هو: أن الذى تلفَّظ به النبى ﷺ لما سمع القصة من عائشة هو التشبيه فقط، ولم يريدوا أنه ليس بمرفوع حكما، ويكون قول من عكس ذلك، فنسب القصة من ابتدائها إلى انتهائها إلى النبى ﷺ واهمًا ».

ورواه الطبرانى ٢٣/١٧٣ (٢٧٠، ٢٧١) بسنده إلى عبد الرحمن بن أبى الزناد، ويونس بن أبى إسحاق، كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة، عن النبىﷺ: «**كنت لكِ كأبى زَرْعٍ لأم زَرْعٍ**» زاد ابن أبى الزناد فى حديثه:« **إلا أن أبا زرع طَلَّق، وأنا لا أُطَلِّق** ».

قال الهيثمى ٩/٢٤١: « رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفه، وعبد الجبار بن سعيد المساحقى وثَّقه ابن حبان، وضعَّفه جماعة، وعبد العزيز بن محمد بن زبالة لم أعرفه، وعبد الرحمن بن أبى الزِّناد فيه ضعف، وبقية رجاله ثقات ».

البيــان

قال الخطيب البغدادى فى الأسماء المبهمة ص ٥٢٨: « ولا أعلم أحداً سمى النبسوة فى حديثه إلا من الطريق الذى أذكره، وهو غريب جداً » ثم ساق الحديث من طريق الزبير بن بكَّار، وفيه أن الثانية: **عمرة بنت عمرو** [(١)]، والثالثة: **حُبّى** [(٢)] **بنت كعب**، والرابعة **مَهْدد بنت أبى هزومة**[(٣)]، والخامسة: **كبشة**، والسادسة: **هند**، والسابعة: **حُبّى**[(٤)]

(١) فى الطبرانى المطبوع « عمرة بنت عبد عمرو » لكن فى مجمع الزوائد عنه «عمرة بنت عمرو » كما عند الخطيب .

(٢) فى الأسماء المبهمة وفى الإشارات المطبوع « حِيَىّ » بمثناتين تحتانيتين ، أولاهما مفتوحة ، والثانية مشددة ، وفى الإشارات المخطوط ، وفتح البارى لابن حجر ، والطبرانى ، ومجمع الزوائد : حُبِّى ، وضبطه ابن حجر فى الفتح ٩/٢٢٣ بضم المهملة وتشديد الموحدة ، مقصورا ، وفى شرح النووى : حنى بنت كعب (كذا) .

(٣) فى الطبرانى ومجمع الزوائد : هدد بنت أبى هرومة ، وفى شرح النووى : مَهْدَد بنت أبى مرزمة .

(٤) فى الأسماء المبهمة وفى الإشارات المطبوع : حيى بمثناتين ، وفى الإشارات المخطوط وفتح البارى والطبرانى ومجمع الزوائد : « حُبِّى » بالموحدة مقصوراً . وفى شرح النووى « حنى » .

بنت علقمة، والثامنة: **بنت أوس بن عبد**[1]، والعاشرة: **كبشة**[2]**بنت الأرقم**، والحادية عشرة: **أم زرع بنت أُكَيْمل بن ساعدة**[3].

ولم يسم الأولى، ولا التاسعة، ولا أزواجهن، ولا بنت أبى زرع، ولا أمه، ولا الجارية، ولا المرأة التى تزوجها أبو زرع، ولا الرجل الذى تزوجته أم زرع.

غير أنه ينبغى التنبيه إلى أن هذا الترتيب ليس هو ترتيب القصة فى الصحيحين، فليست الأولى هنا هى الأولى فى الصحيحين، ولا الثانية هى الثانية، وهكذا

فالأولى فى رواية البيان هى الرابعة فى رواية الصحيحين .

والثانية فى رواية البيان هى الثامنة فى رواية الصحيحين .

والثالثة فى رواية البيان هى العاشرة فى رواية الصحيحين .

والرابعة فى رواية البيان هى الأولى فى رواية الصحيحين.

والخامسة فى رواية البيان هى التاسعة فى رواية الصحيحين.

والسادسة فى رواية البيان هى السابعة فى رواية الصحيحين .

والسابعة فى رواية البيان هى الخامسة فى رواية الصحيحين.

والثامنة فى رواية البيان هى السادسة فى رواية الصحيحين.

والتاسعة فى رواية البيان هى الثانية فى رواية الصحيحين .

والعاشرة فى رواية البيان هى الثالثة فى رواية الصحيحين.

قال ابن حجر فى الفتح ٢٢٣/٩: « وقد اختلف كثير من رواة الحديث فى ترتيبهن. ولا ضَيْر فى ذلك، ولا أثر للتقديم والتأخير فيه، إذ لم يقع تسميتهن ».

وقد سبق التنبيه على أنه فى رواية سعيد بن سلمة ساق الخمس اللاتى ذممن أزواجهن على حِدَة، ثم ساق اللاتى مدحن أزواجهن على حِدَة.

٩٠٦/٣٨٥ ـ روى ذلك الطبرانى ١٧٦/٢٣ ، ١٧٧ (٢٧٤) قال :

---

(١) فى الطبرانى والمجمع : « أسماء بنت عبد » ، وفى الإشارات المخطوط : هرمة بنت أوس بن عبد .

(٢) فى الطبرانى : كبيشة ـ بالتصغير ـ وفى المجمع عنه « كبشة » .

(٣) فى الطبرانى والمجمع « أم زرع بنت الأكيحل بن ساعدة » بالحاء المهملة فى « الأكيحل » بدل الميم ، وفى الإشارات للنووى : أم زرع ، وهى عاتكة بنت كهل بن ساعدة ، وفى شرح النووى : أم زرع بنت أكهل بن ساعدة ، ولم يذكر ابن بشكوال اسم أم زرع .

٣٨٦ـ (ب) : حَديثُ عُمَرَ : فِي إِيلاءِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ . وَفِيهِ : فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فقُلْتُ لِغُلامٍ لَهُ أَسْوَد : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ .

هو : رَبَاح ، مولى رسول الله ﷺ ، كما فى صحيح مسلم .

حدثنا عبيد الله بن محمد بن العمرى، ثنا الزبير بن بكَّار، حدثنى محمد بن الضحاك بن[1] عثمان الحزامى، عن عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: دخل رسول الله ﷺ، فقال: « **يا عائشة، كنتُ لكِ كأبى زرع لأم زرع** »، قال رسول الله ﷺ: «**إن قرية من قرى اليَمن كان بها بطن من بطون اليمن، وفيها إحدى عشرة امرأة، وإنهن خرجن إلى مجلس لهن، فقالت بعضهن لبعض: تعالوا، فلنذكرن بعولتنا ببعض ما فيهم، ولا نكذب، فقيل للأولى: تكلمى. فقالت...** وذكر الحديث، **وقالت الثانية: وهى عمرة بنت عبد عمرو، وقيل للثالثة: تكلمى، وهى: حُبًّا بنت كعب، قيل للرابعة: تكلمى، وهى هَدَدُ بنتُ أبى هرومة، قيل للخامسة: تكلمى، وهى كبشة، قيل للسادسة: تكلمى، وهى هند، قيل للسابعة: تكلمى، وهى حُبًّا بنت علقمة، قيل للثامنة: تكلمى، وهى أسماء بنت عبد، قيل للتاسعة: تكلمى، ولم يسمها، قيل للعاشرة: تكلمى، وهى كبيشة بنت الأرقم، قيل لأم زرع: تكلمى، وهى بنت الأُكيحل بن ساعدة. فقالت: أبو زرع، وما أبو زرع ؟...**» وذكر الحديث.

قال الهيثمى فى المجمع: ٣١٩/١٠: « رواه الطبرانى عن شيخه عبيد الله بن محمد العمرى، رماه النسائى بالكذب ».

رواه الخطيب ص ٥٢٨ ــ ٥٣٠ (٢٣٨) بسنده إلى أبى بكر أحمد بن شبيب، عن الزبير بن بَكَّار به، وذكر مع كل واحدة ما تكلمت به، وسبق استغراب الخطيب له.

ورواه ابن بشكوال ٥٣٩/٢ (١٧٩) بسنده إلى أبى محمد بن داود عبد الرحمن بن محمد ابن داود الكاتب، عن الزبير بن بكَّار به، بذكر الأسماء فقط.

وينظر فى بيان غريب حديث أم زرع:

الفائق فى غريب الحديث ٤٨/٣ ــ ٥٤، وفتح البارى لابن حجر ٢٢٣/٩ ــ ٢٤١.

٩٠٧/٣٨٦ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: المظالم، ب: الغرفة والعُلِّيَّة المشرفة وغير المشرفة ٧٠/٢، ٧١ قال:

حدثنا يحيى بن بُكَيْر، حدثنا الليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، قال: أخبرنى عُبيد الله بن

---

(١) فى الأسماء المبهمة « عن » وهو تصحيف .

عبد الله بن أبى ثَوْرٍ، عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما، قال: لَمْ أَزَلْ حريصًا على أن أسأل عمر رضى الله عنه عن المرأتين من أزواج النبى ﷺ اللتين قال الله لهما :﴿ **إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما** ﴾(١) فَحَجَجْتُ معه، فعَدَل وعَدَلْتُ معه بالإداوة، فتبرَّزَ، حتى جاء، فسكبتُ على يديه من الإداوة، فتوضأ، فقلت: يا أمير المؤمنين، مَن المرأتان مِنْ أزواج النبى ﷺ اللتان قال لهما: ﴿**إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا**﴾ فقال: وَاعَجَبى لكِ يا ابن عباس، عائشة وحفصة، ثم استقبل الحديث يسوقه، فقال: إنى كنتُ وجارٌ لى من الأنصار فى بنى أمية بن زيد، وهى من عوالى المدينة، وكنا نَتَنَاوَبُ النزول على النبى ﷺ إلى قوله: فجئتُ المَشْرُبَة التى هو فيها، فقلتُ لغلامٍ له أسود: استَأْذِنْ لعمر... الحديث فى إيلاء النبى ﷺ من نسائه شهرا، ثم نزول آية التخيير.

الليث هو ابن سعد، وعُقَيْل هو ابن خالد.

رواه أيضا: ك: النكاح، ب: موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ٢٥٨/٣ ـ ٢٦٠ بسنده إلى عبيد الله بن أبى ثور، ك: التفسير، ب: سورة التحريم ٢٠٥/٣، ٢٠٦، ك: اللباس، ب: ما كان النبى ﷺ يتجوز من اللباس والبُسُط ٣٢/٤، ٣٣ بسنده إلى عبيد بن حُنَيْن، **ومسلم**: ك: الطلاق، ب: فى الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن ١١٠٨/٢ ـ ١١١٣ (١٤٧٩) بأسانيد إلى عبيد بن حُنَين، وإلى عبيد الله بن أبى ثور، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح غريب ـ ك: التفسير، سورة التحريم ٢٢٤/٩ ـ ٢٣٢ (٣٣٧٤) بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور، **والنسائى**: ك: الصيام، ب: كم الشهر وذكر الاختلاف على الزهرى فى الخبر عن عائشة ١٣٧/٤، ١٣٨ بسنده إلى عبيد الله ابن عبد الله بن أبى ثور، **وأحمد** ٣٣/١، ٣٤ بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور، **وابن بشكوال** ٣٩٣/١ (١٢٢) بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور، **جميعا عن عبدالله ابن عباس به**، وفى بعض الطرق اختصار.

ورواه البخارى ـ مختصرا ـ ك: خبر الواحد، ب: قوله تعالى ﴿ **لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم** ﴾ فإذا أذن له واحد جاز ٢٥٤/٤ بسنده إلى عُبَيد بن حُنَيْن، عن ابن عباس، عن عمر رضى الله عنهم، قال: جئت، فإذا رسول الله ﷺ فى مَشْرُبَة له، وغلام لرسول الله ﷺ أسود على رأس الدرجة، فقلت: هذا عمر بن الخطاب، فأذن لى.

وقد رويت قصة الاستئذان فقط، ولم يرد فيها ذكر الغلام:

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: فى الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه ٣٥١/٤/٣٥٢ (٢٥٠١) عن عباس بن عبد العظيم العنبرى، **والنسائى فى عمل اليوم والليلة**، ب: كيف السلام ﷺ ٢٨٢ (٣٢١) عن الفضل بن سهل، **كلاهما عن الأسود بن عمر، عن حسن بن صالح، عن**

(١) التحريم : ٤.

أبيه، **عن سلمة بن كُهَيْل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر**، أنه أتى النبيﷺ وهو فى مَشْرُبَةٍ له، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم، أيدخل عمر ؟

ورواه الترمذى ــ وقال حسن غريب ــ ك: الاستئذان، **ب**: ما جاء فى أن الاستئذان ثلاث ٤٦٨/٧(٢٨٣٢) بسنده إلى أبى زُمَيْل سِمَاكٍ الحنفى، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب، قال: استأذنتُ على رسول الله ﷺ ثلاثا، فأذن لى.

كما رويت القصة بطولها، بدون ذكر الغلام:

رواه البخارى: ك: العلم، ب: التناوب فى العلم٢٨/١بسنده إلى عبيد الله بن عبدالله بن أبى ثور، ك: التفسير،.ب: سورة التحريم ٢٠٦/٣، ك: النكاح، ب: حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض٢٦٣/٣، ك: خبر الواحد، ب: ما جاء فى إجازة خبر الواحد الصدوق ٢٥٣/٤ بسنده إلى عبيد بن حنين، **والترمذى** ــ وقال:حسن صحيح غريب ــ ك: القيامة، ب:...١٦٠/٧، ١٦١ (٢٥٧٩)بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله، **كلاهما عن ابن عباس، عن عمر، رضى الله عنهم.**

البيـــان

الغلام هو: **رَبَاح**، مولى رسول الله ﷺ، بعثه النبى ﷺ فى لِقَاحٍ له بالحَرَّة بعد قتل يَسَارٍ الراعى الذى كان فى اللِّقاح، ويقال: إنه كان مؤذن الرسول ﷺ (١).

٣٨٦/٩٠٨ــ روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: فى الإيلاء واعتزال النساء، وتخييرهن وقوله تعالى ﴿ **وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ** ﴾ ١١٠٥/٢ ــ ١١٠٨ (١٤٧٩) قال:

حدثنى زهير بن حرب، حدثنا عمر بن يونس الحنفى، حدثنا عكرمة بن عمار، عن سماك أبى زُمَيل ، حدثنى عبد الله بن عباس، حدثنى عمر بن الخطاب، قال: لما اعتزل نبى الله ﷺ نساءه... الحديث إلى قوله لحفصة: أين رسول الله ﷺ ؟ قالت: هو فى خزانته فى المَشْرُبة، فدخلت، فإذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ، قاعدا على على أُسْكُفَّةِ المشربة، مُدَلٍّ رجليه على نَقِيرٍ من خشب، وهو جذع يرقى عليه رسول الله ﷺ، وينحدر، فناديت: يا رباح، استأذن لى عندك على رسول الله ﷺ. فنظر رباح إلى الغرفة، ثم نظر إلىَّ، فلم يقل شيئا... الحديث.

رواه ابن بشكوال ٣٩٤/١ (١٢٢) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو يعلى ١٤٩/١ــ ١٥٣(١٦٤) بسنده إلى عثمان بن عمر، عن عكرمة بن عمار به.

الإِدَاوَة: بكسر الهمزة: إناء صغير من جلد، يتخذ للماء، وجمعها أَدَاوَى(٢).

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٧٥/١ ، الإصابة ١٩٣/٢ (٢٥٦١) .

(٢)النهاية ٣٣/١ .

٣٨٧ـ (ط) : حَدِيثُ امْرَأَةِ الأَعْشَى الَّتِي نَشَزَتْ ، فَأَتَى الأَعْشَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْشَدَهُ : يَا مَالِكَ النَّاسِ وَدَيَّانَ الْعَرَبِ . . . الأبيات .

اسمها: معاذة .

الْمَشْرُبَة: بضم الراء وفتحها: هي الغرفة(١).

أُسْكُفَّة المشرُبة: بضم الهمزة والكاف وتشديد الفاء المفتوحة: عتبتها(٢).

نقير من خشب: هو جذع يُنْقر، ويجعل فيه شبه المراقى، يُصْعَد عليه إلى الغرف.

٩٠٩/٣٨٧ـ روى هذا الحديث أحمد ٢٠١/٢، ٢٠٢ قال:

حدثنا محمد بن أبى بكر المُقَدَّمى، ثنا أبو معشر البراء، حدثنى صدقة بن طَيْلَسة، حدثنى مَعْنُ ابن ثعلبة المازنى، والحى بعد، قال: حدثنى الأعشى المازنى، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فأنشدته:

يــا مَـالِكَ الناس ودَيَّـان العـرب   إنى لقيت ذربـة من الـذرب

غدوت أبغيها الطعام فى رجـب   فخلفتنى بـنـزاع وهـــرب

أَخْلَفَت العهـدَ ولَطَّتْ بالــذَنَب   وهن شـر غالـب لمن غــلب

قال: فجعل النبى ﷺ يقول عند ذلك: وهن شر غالب لمن غلب .

هكذا الحديث فى المسند من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه، لكن الهيثمى قال فى المجمع ٣٣٢/٤ : « رواه عبد الله بن أحمد، ورجاله ثقات ».

قلت: أبو معشر البراء، واسمه: يوسف بن يزيد، صدوق ربما أخطأ، وصدقة بن طيلسة ومعن ابن ثعلبة وثَّقهما ابن حبان، واسم الأعشي عبد الله بن الأعور، ويقال: إنه ليس مازنيا، بل هو حرمازى.

البيــان

امرأة الأعشى التى تحدث عنها فى الأبيات هى: **معاذة** (٣).

٩١٠/٣٨٧ـ روى ذلك أحمد ٢٠٢/٢ قال:

ثنى العباس بن عبد العظيم العنبرى، ثنا أبو سلمة عبيد بن عبد الرحمن الحنفى، حدثنى الجُنَيْد ابن أمير بن ذُرْوة طريفَ بن بَهْصَل الحرمازى، حدثنى أبى أمين بن ذُروة بن نضلة، عن أبيه ذُرْوَة

---

(١) النهاية ٤٥٥/٢ .   (٢) مختار الصحاح ص ٣٠٦ .

(٣) ترجمتها فى تجريد أسماء الصحابة ٣٠٤/٢ ، وفى الإصابة فى ترجمة زوجها ٣٥/٤ (٤٥٢٦) ، وفى ترجمة نضلة بن طريف ٢٣٦/٦ ، ٢٣٧ (٨٧٠٩) ، أسد الغابة ٥٤٦/٥ .

ابن نضلة، عن أبيه نضلة بن طريف، أن رجلا منهم يقال له الأعشى، واسمه عبد الله بن الأعور، كانت عنده امرأة يقال: لها معاذة، خرج في رجب يَمير أهله من هجر، فهربت امرأته بَعْدُ نَاشِزًا عليه، فعاذَتْ برجل منهم يقال له: مطرف ابن بَهْصَل بن كعب بن قميشع بن دلف بن أهصم بن عبد الله بن الحرماز، فجعلها خلف ظهره... الحديث في طلب الأعشى منه أن يردها إليه، ورفضه، وذهاب الأعشى إلى النبي ﷺ وإنشاده، وكتاب النبي ﷺ إلى مطرِّف، فدفعها إليه.

قال الهيثمي في المجمع ٤/٣٣١: «رواه عبد الله بن أحمد (كذا وهو في المسند من روايته عن أبيه) والطبراني (ولم أجده في المطبوع)، وفيه جماعة لم أعرفهم».

قلت: أبو سلمة عبيد بن عبد الرحمن، وثَّقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: مجهول، والجنيد ـ بجيم ونون مصغرا ـ ويقال: حَنيد ـ بفتح المهملة وكسر النون وآخره معجمة بوزن عظيم ـ ابن أمين بن ذروة، ليس بمشهور، وأبوه أمين لا يعرف حاله، وهو مضعَّف، وذروة بن نضلة مجهول، ونضلة معدود في الصحابة، فالإسناد ضعيف.

عزاه ابن حجر في الإصابة ٢٣٦/٦، ٢٣٧ إلى أبي عاصم والبغوي، وابن السكن من طريق الجنيد بن أمين بن ذروة بن نضلة، عن أبيه، عن جده به.

إني لقيت ذِرْبة من الذِّرب: بكسر الذال: كنى عن فسادها وخيانتها بالذِّرْبَة، وأصله من ذَرَب المعدة وهو فسادها، وذِرْبَة منقول من ذَرِبَة كمعدة من معدة، وقيل: أراد سلاطة لسانها وفساد منطقها، من قولهم: ذَرِبَ لسانه، إذا كان حادَّ اللسان، لا يبالي ما قال (١).

أخلفت العهد ولطَّت بالذنب: أراد منعته بُضْعها، من لطَّت الناقة بذَنَبها، إذا سَدَّت فرجها به إذا أرادها الفحل، وقيل: أراد: تَوَارَتْ وأخفت شخصها عنه، كما تخفي الناقة فرجها بذَنَبها(٢).

---

(١) النهاية ١٥٦/٢.

(٢) النهاية ٢٥٠/٤.

بَابُ الْخُلْع

٣٨٨ـ (ع) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَت امْرَأَةُ ثَابِتِ بْن قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ، واللَّهِ مَا أَعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلا دِينٍ ، وَلَكِنْ أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الإِسْلام. قَالَ : « تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ »... الحديث.

(خ)(١) :هي حَبيبة بنت سهل. وقيل : جميلة بنت عبد الله بن أَبَيّ. (و.) : كذا وقع في كتاب الخطيب ، والمشهور أنها جميلة / ، أخت عبد الله بن أُبيٍّ ؛ لا ابنته. قال ابن [ز٥٣/أ] الأثير: وقيل : كانت بنتَ عبد الله ، وهو وَهْمٌ. وقال ابن عبد البر: روى البصريون: جميلة بنت أُبيٍّ ، وروى أهل المدينة : حَبيبة بنت سَهْلٍ الأنصارية. وقال في ترجمة حبيبة: جائز أن تكون حبيبة وجميلة اختلعتا(٢) من ثابت.

(ب) : قيل: حبيبة بنت سهل ، كذا في سنن النسائي ، وقيل : سهلة بنت حَبِيب(٣)، وقيل: جميلة بنت أُبَيٍّ ، تكنى أم جميل، كذا في «الأحكام» لإسماعيل، وقيل: زينب بنت عبد الله بن أُبَيٍّ ابن سلول ، ذكره الدارقطني ، وقيل : مريم المغالية ، رواه النسائي. [ك٣٤/ب]

٣٨٨/٩١١ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الطلاق، ب:الخلع وكيف الطلاق فيه ٢٧٣/٣ قال:

حدثنا أزهر بن جميل، حدثنا عبد الوهاب الثقفى، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبى ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس، ما أَعْتِبُ عليه فى خُلُقٍ ولا دين، ولكنى أكره الكفر فى الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: « أَتَرُدِّينَ عليه حديقته؟». قالت: نعم. قال رسول الله ﷺ: « اقبل الحديقة، وطلقها تطليقة ».

خالد هو ابن مِهْرَان الحذاء.

رواه ابن بشكوال ٦٤٢/٢ (٢٢٣) بسنده إلى البخارى به.

ورواه النسائى: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الخلع ١٦٩/٦، والدارقطنى ٢٥٤/٣، ٢٥٥ عن محمد بن هارون الحضرمى، والبيهقى ٣١٣/٧ بسنده إلى أبى بكر محمد بن محمد بن سليمان

---

(١) ساقط من « ز ».
(٢) فى « خ » : اختلفتا.
(٣) فى « ز » حبيبة.
(٤) فى هامش « ك » : ترك المصنف ها هنا بياض سطر ونصف.

....

الواسطي، **والطبراني** ٣٤٧/١١(١١٩٦٩) عن عبدان بن أحمد، **والخطيب** ص١٤٥(١٩٩) بسنده إلى عبد الله بن سليمان، ويحيى بن محمد بن صاعد، ومحمد بن هارون الحضرمي، **جميعا عن أزهر بن جميل بن جناح به.**

وعلقه البخاري ووصله في نفس الموضع، وكذلك البيهقي ٣١٣/٧ عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، وليس فيه أنه طلقها.

وروى أبو داود: ك: الطلاق، ب: في الخلع٢٦٩/٢(٢٢٢٩) بسنده إلى علي بن بحر القطان، **والترمذي** ـ وقال: حسن غريب ـ ك: الطلاق، ب: ما جاء في الخلع ٣٦٤/٤(١١٩٦) بسنده إلى علي بن بحر القطان، **والدارقطني** ٢٥٥/٣، ٢٥٦ بسنده إلى أبي جعفر عبد الله بن محمد البخاري، وإلى أبي حازم إسماعيل بن يزيد البصري، **والحاكم** ٢٠٦/٢ بسنده إلى علي بن بحر وقال: « صحيح الإسناد غير أن عبد الرزاق أرسله ». ووافقه الذهبي، **جميعًا عن هشام بن يوسف، عن معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس**، أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه، فجعل النبي ﷺ عدتها حيضة، وفي رواية أبي جعفر البخاري: حيضة ونصفًا.

ورواه عبدالرزاق ٥٠٦/٦ (١١٨٥٨)ـ **ومن طريقه الدارقطني**٢٥٦/٣، **والحاكم** ٢٠٦/٢ـ عن معمر، عن عمرو بن مُسْلِم، عن عكرمة به مرسلا.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك قال: جاءت امرأة ثابت بن شَمَّاس إلى رسول الله ﷺ... فذكره.

رواه البزار (كشف الأستار ٢٠٠/٢)(١٥١٥)، وقال الهيثمي في المجمع٥/٥: «رواه البزار، وفيه أبو جعفر الرازي، وهو ثقة، وفيه ضعف ».

وشاهد من حديث الرُّبَيِّع بنت معوذ بن عفراء، أنها سمعت رسول الله ﷺ يحدث عن امرأة ثابت بن قيس بن شَمَّاس الأنصاري، أنه كان بينه وبينها بعض الشيء...الحديث: **رواه الطبراني** ٢٦٥/٢٤ (٦٧١).

وشاهد من مرسل سعيد بن المسيب، أن امرأة كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكان أصدقها حديقة، وكان غيورا، فضربها فكسر يدها... الحديث: **رواه أبو داود** في المراسيل: ك: الطلاق ص ١٤٩، ١٥٠ (٢٠٧)، **وعبد الرزاق** ٢٨٢/٦ (١١٧٥٧).

البيـــان

قيل: هذه المرأة هي: **حبيبة بنت سهل بن ثعلبة بن الحارث الأنصارية**، من بني النجار ماتت

بالشام[1] .

٩١٢/٣٨٨ـ روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى الخلع٢/٢٦٨، ٢٦٩(٢٢٢٧) قال:

حدثنا القعنبى، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرَة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة؛ أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية، أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شَمَّاس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح، فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغَلَس، فقال رسول الله ﷺ: « **من هذه؟** ». فقالت: أنا حبيبة بنت سهل. قال:« **ماشأنك؟**». قالت: لا أنا ولا ثابت بن قيس، لزوجها. فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ: « **هذه حبيبة بنت سهل** ». وذكرت ما شاء الله أن تذكر. وقالت حبيبة: يا رسول الله، كل ما أعطانى عندى. فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس: « **خذ منها** ». فأخذ منها، وجلست هى فى أهلها.

هذا إسناد صحيح.

رواه النسائى: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الخلع ١٦٩/٦ بسنده إلى ابن القاسم، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الخلع ٥٦٤/٢(٣١)، **والشافعى** ٢٩٠/٢، **وابن حبان** ٢٤٠/٦(٤٢٦٦) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى** ٣١٢/٧، ٣١٣ بسنده إلى القعنبى، **وأحمد**٦/٤٣٣، ٤٣٤ عن عبد الرحمن بن مهدى، **والطبرانى**٢٤/٢٢٣(٥٦٦) بسنده إلى القعنبى، **والخطيب** ص٤١٦ (١٩٩) بسنده إلى القعنبى، **وابن بشكوال** ٦٤٣/٢(٢٢٣) بسنده إلى سلمة بن القاسم، **جميعا عن مالك به**.

ورواه **عبد الرزاق** ٤٨٤/٦(١١٧٦٢) عن ابن جريج، **والدارمى**: ك: الطلاق، ب: فى الخلع ١٦٢/٢، ١٦٣ عن يزيد بن هارون، **والبيهقى** ٣١٣/٧ بسنده إلى ابن عيينة، **والطبرانى** ٢٢٢/٢٤، ٢٢٣(٥٦٥) بسنده إلى ابن جريج ،(٥٦٧) بسنده إلى يزيد بن عبد العزيز، **جميعا عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن عمرة، عن حبيبة به**، وحديث ابن عيينة مختصر.

ورواه **سعيد بن منصور** ٣٣٥/١، ٣٣٦(١٤٣٠، ١٤٣١) عن هشيم، وعن سفيان ــ وهو ابن عيينة ــ عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، أن حبيبة بنت سهل... الحديث بصورة الإرسال، وحديث ابن عيينة مختصر.

ورواه **أبوداود** فى الموضع السابق(٢٢٢٨) بسنده إلى أبى عمرو السدوسى المدينى، **والبيهقى** ٣١٥/٧ بسنده إلى سعيد بن سلمة بن أبى الحسام، **كلاهما عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة،** أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت

(١) تجريد أسماء الصحابة٢/٢٥٨ ، تهذيب التهذيب١٢/٤٣٧، الإصابة٨/٤٩(٢٧٤)، تحفة الأشراف١١/٢٧٧.

....

ابن قيس بن شماس، فكسر بعضها، فأتت رسول الله ﷺ بعد الصبح، فاشتكته إليه... الحديث.

وروى القصة ابن ماجة: ك: الطلاق، ب: المختلعة تأخذ ما أعطاها ١/٦٦٣(٢٠٥٧) بسنده إلى أبى خالد الأحمر، **وأحمد** ٤/٣ ـ ومن طريقه **الطبرانى** ٢٤/٢٢٣، ٢٢٤(٥٦٨) ـ بسنده إلى عبد القدوس بن بكر بن خُنَيْس، **والخطيب** ص ٤١٦ (١٩٩) بسنده إلى ابن عمير، **جميعا عن الحجاج بن أرطأة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده** ـ زاد أحمد والطبرانى: وعن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبى حَثْمَة، عن عمه سهل بن أبى حثمة ـ: كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكان رجلا دميما... الحديث، وفيه: فكان ذلك أول خلع فى الإسلام.

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٢/١٣٤: « هذا إسناد ضعيف ؛ لتدليس الحجاج بن أرطأة ».

وقال الهيثمى فى المجمع ٥/٤: « رواه أحمد والبزار (؟) والطبرانى، وفيه الحجاج بن أرطأة، وهو مدلس ».

قلت: قول الهيثمى: « والبزار » لم أجده فى كشف الأستار، والذى وجدته فيه [٢/١١٩، ٢٠٠(١٥١٤)] حديث عن عمر قال: أول مختلعة فى الإسلام حبيبة بنت سهل، كانت تحت ثابت ابن قيس بن شماس... فذكره. ولم يورد الهيثمى هذا الحديث فى المجمع، وفيه عبد الله بن لَهِيعة، وليس الراوى عنه أحد العبادلة، فهو ضعيف.

وقيل: اسمها: سهلة بنت حبيب.

٣٨٨/٩١٣ـ رواه ابن بشكوال ٢/٦٤٣، ٦٤٤ (٢٢٣) قال:

قرأت على أبى محمد عبد الرحمن بن محمد، قال: قرئ على أبى، وأنا أسمع غير مرة، قال: قرأت على أبى بكر عبد الرحمن بن أحمد، قال: ثنا محمد بن إسحاق القاضى، قال: ثنا أحمد ابن دُحَيْم، قال: ثنا إبراهيم بن حماد، عن عمه إسماعيل بن إسحاق، ثنا حجاج، قال: ثنا حماد، قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن عمرة، أن سهلة بنت حبيب كان رسول الله ﷺ...(١) أن يتزوجها، فتزوجها ثابت بن قيس... فذكر القصة.

عزاه ابن حجر فى الفتح ٩/٣٥٠ لابن الجوزى فى « التنقيح » وقال: « ما أظنه إلا مقلوبا، والصواب: حبيبة بنت سهل ».

وقيل المختلعة هى: جميلة، واختلف هل هى بنت عبد الله بن أبى ابن سلول، أو أخته.

(١) قال المحقق فى الهامش : « بياض فى الأصل ، ولعل مكانه « أراد » أو ما فى معناه » .

....

٣٨٨/٩١٤ـ من قال: « أخته، استدل بما رواه البخارى: ك: الطلاق، ب: الخلع وكيفية الطلاق فيه ٣/٢٧٣ قال:

حدثنا إسحاق الواسطى، حدثنا خالد، عن خالد الحذَّاء، عن عكرمة، أن أخت عبد الله بن أُبَىٍّ بهذا (يعنى الحديث)، وقال: « **تردِّين حديقته ؟** ». قالت: نعم. فردتها، وأمره أن يطلقها.

وقال إبراهيم بن طهمان، عن خالد، عن عكرمة، عن النبى ﷺ: وطلقها.

إسحاق الواسطى هو ابن شاهين، وخالد الأول هو ابن عبد الله الواسطى، والحَذَّاء هو ابن مِهْرَان.

رواه البيهقى ٧/٣١٣ بسنده إلى أبى بكر محمد بن محمد بن سليمان، عن إسحاق بن شاهين الواسطى به.

٣٨٨/٩١٥ـ وأما من قاله: ابنته، فاستدل بما رواه عبد الرزاق٦/٥٠٢، ٥٠٣(١١٨٤٣) قال:

أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنى أبو الزبير، أن ثابت بن قيس بن شمَّاس كانت عنده ابنة عبدالله ابن سلول، وكان أصدقها حديقة، فكرهته، فقال النبى ﷺ:« **تردين عليه حديقته التى أعطاك؟**». قالت: نعم. فأخذها، وخلَّى سبيلها، فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس قال: قد قبلتُ قضاءَ رسول الله ﷺ.

سمعه أبو الزبير من غير واحد .

أبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكى، والإسناد ضعيف لجهالة شيخه.

وروى الخطيب ص ٤١٧(١٩٩) بسنده إلى حبيب بن عكرمة، أن ابنة عبد الله بن أبىٍّ سلول (كذا) كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، فأتت النبى ﷺ، فَشكَت أنَّ فيه على النساء شدة... الخ.

قال النووى فى الإشارات ص ٥٧٠ بذيل الأسماء المبهمة: « كذا وقع هنا فى كتاب الخطيب فيما رأيته من النسخ: جميلة بنت عبد الله بن أبى ابن سلول، والمشهور أنها جميلة بنت أبى، أخت عبد الله بن أبى، لا ابنته. قال ابن الأثير: وقيل: كانت بنت عبد الله. قال: وهو وهم ».

قلت: قد جاءت نسبتها فى بعض الطرق: جميلة بنت سلول، وفى بعضها: جميلة بنت عبدالله بن أبى.

٣٨٨/٩١٦ـ فأما من قال: جميلة دون نسبتها، فرواه البخارى: ك: الطلاق، ب: الخلع وكيف الطلاق فيه ٣/٢٧٣، ٢٧٤ قال:

حدثنا سليمان، حدثنا حماد، عن أيوب، عن عكرمة، أن جميلة، فذكر الحديث.

سليمان هو ابن حرب، وحماد هو ابن زيد.

ذكره البيهقى ٣١٣/٧ بهذا السند.

٩١٧/٣٨٨ ـ وأما من نسبها: جميلة بنت سلول ـ أو السلول ـ فرواه ابن ماجة: ك: الطلاق، **ب:** المختلعة تاخذ ما أعطاها ٦٦٣/١ (٢٠٥٦) قال:

حدثنا أزهر بن مروان، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثنا سعيد بن أبى عَرُوبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن جميلة بنت سلول أتت النبى ﷺ، فقالت: والله ما أعتب على ثابت فى دين ولا خلق، ولكنى أكره الكفر فى الإسلام، ولا أطيقه بغضا. فقال لها النبى ﷺ: « **أتردين عليه حديقته ؟** ». قالت: نعم. فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها حديقته، ولا يزداد.

أزهر بن مروان صدوق، لكن تابعه غيره من الثقات كما سيأتى فى التخريج، فالإسناد صحيح.

رواه البيهقى ٣١٣/٧ بسنده إلى همام بن مسلم، وإلى سعيد بن أبى عروبة، والطبرانى ٣١٠/١١ (١١٨٣٤) بسنده إلى سعيد، **كلاهما عن قتادة به.**

ورواه البيهقى ٣١٣/٧، ٣١٤ عن أبى عبد الله الحافظ، وأبى محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدى، **والخطيب** ص ٤١٧ (١٩٩) عن القاضى أبى بكر أحمد بن الحسن الحرشى، **جميعا عن أبى العباس محمد بن يعقوب الأصم، عن يحيى بن جعفر بن أبى طالب، عن عبدالوهاب بن عَطَاء،** قال: سألت سعيدا عن الرجل يخلع امرأته بأكثر مما أعطاها، فأخبرنا عن **قتادة، عن عكرمة،** أن جميلة بنت سلول... فذكره مرسلا.

ورواه ابن بشكوال ٦٤٤/٢(٢٢٣) بسنده إلى ثابت، عن عكرمة، مرسلا، أن جميلة بنت أبى السلول أتت رسول الله ﷺ... فذكره.

٩١٨/٣٨٨ـ وأما من نسبها: جميلة بنت عبد الله بن أبىّ، فرواه النسائى: ك: الطلاق، ب: عدّة المختلعة ١٨٦/٦ قال:

أخبرنا أبو على محمد بن يحيى المروزى، قال: أخبرنى شاذان بن عثمان أخو عَبْدَان، قال: حدثنا أبى، قال: حدثنا على بن المبارك، عن يحيى بن أبى كَثِير، قال: أخبرنى محمد بن عبدالرحمن، أن الرُّبَيِّع بنتَ معوِّذ بن عَفْراء، أخبرته أن ثابت بن قيس بن شَمَّاس ضرب امرأته، فكسر يَدَها، وهى جميلة بنت عبد الله بن أبى، فأتى أخوها يشتكيه إلى رسول الله ﷺ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى ثابت ، فقال : « **خذ الذى لها عليك ، وخلِّ سبيلها** » . قال :نعم . فأمرها رسول الله ﷺ أن تتربص حيضة واحدة، فتلحق بأهلها.

شاذان هو عبد العزيز بن عثمان بن جبلة، وثّقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، فالإسناد حسن لأجله.

وقد حكى ابن حجر في الفتح ٣٤٩/٩ عن الدمياطي، أنه جزم بأن اسمها جميلة، وذكر أنها كانت أخت عبد الله بن أبي شقيقة، أمهما: خولة بنت المنذر بن حرام.

قال الدمياطي: « والذي وقع في البخاري من أنها بنت أُبَيٍّ وهم »، وتعقبه ابن حجر بقوله: «ولا يليق إطلاق كونه وهما، فإن الذي وقع فيه: « أخت عبد الله بن أبي »، وهي أخت عبد الله بلا شك، لكن نُسِب أخوها في هذه الرواية إلى جده أبي، كما نسبت هي في رواية قتادة إلى جدتها سلول، فبهذا يجمع بين المختلف من ذلك ».

ثم تعقب ابن حجر دعوى النووي وابن الأثير السابقة من كون أنها بنت عبد الله وهْمًا وأن الصواب: أخت عبد الله بن أبي، بقوله: « وليس الأمر كما قالا، بل الجمع أولى ». قال: « وجمع بعضهم باتحاد اسمِ المرأة وعمتها، وأن ثابتا خالع الثنتين، واحدة بعد أخرى، ولا يخفى بُعْدُه، ولاسيما مع اتحاد المخرج، وقد كثرت نسبة الشخص إلى جده إذا كان مشهورا، والأصل عدم التعدد حتى يثبت صريحا »(١).

وقيل: اسمها: زينب بنت عبد الله بن أبي بن سلول(٢).

٩١٩/٣٨٨ـ روى ذلك الدارقطني ٢٥٥/٣ قال:

حدثنا أبوبكر النيسابوري، نا يوسف بن سعيد، نا حجاج، عن ابن جريج، أخبرنا أبوالزبير، أن ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبيٍّ ابن سلول، وكان أصدقها حديقة، فكرهته، فقال النبي ﷺ: « **أتَرُدِّينَ عليه حديقته التي أعطاك ؟** ». قالت: نعم، وزيادة. فقال النبي ﷺ: « **أما الزيادة فلا، ولكن حديقته** ». قالت: نعم. فأخذها له، وخلَّى سبيلها، فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس قال: قد قبلتُ قضاءَ رسول الله ﷺ.

سمعه أبو الزبير من غير واحد.

حجاج هو ابن محمد، وهذا إسناد مرسل. قال ابن حجر في الفتح ٣٤٩/٩: « وسنده قوي مع إرساله ».

رواه البيهقي ٣١٤/٧ عن أبي بكر بن الحارث، عن علي بن عمر الدارقطني به.

وجمع ابن حجر في الفتح ٣٤٩/٩ بين هذا والذي قبله باحتمال « أن يكون لها اسمان، أو

(١) وينظر في ترجمة جميلة : تجريد أسماء الصحابة ٢٥٥/٢ ، ٢٥٦ ، الإصابة ٣٩/٨ ، ٤٠ (٢٢٩) ، ٤٢ (٢٣٨)، أسد الغابة ٤١٦/٥ ، ٤١٧ .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢٧٣/٢ ، الإصابة ٩٧/٨ (٤٨٧) .

أحدهما لقب ». قال: « وإن لم يؤخذ بهذا الجمع ؛ فالموصول أصح، وقد اعتضد بقول أهل النسب: إن اسمها جميلة، وبه جزم الدمياطى ».

وقيل: اسم المختلعة: مَرْيَم المَغَالية، من بنى مغالة ـ بفتح الميم والمعجمة الخفيفة ـ بطن من الأنصار(١).

٣٨٨/٩٢٠ـ روى ذلك النسائى: ك: الطلاق، ب: عدة المختلعة ١٨٦/٦، ١٨٧ قال:

أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنى عمى، قال: حدثنا أبى، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا عُبَادة بن الوليد بن عُبَادة بن الصامت، عن رُبَيِّع بنت مُعَوِّذ، قال: قلتُ لها: حدثينى حديثك. قالت: اختلعتُ من زوجى، ثم جئت عثمان فسألته: ماذا علىَّ من العِدَّة ؟ فقال: لا عِدَّة عليك إلا أن تكونى حديثة عهد به، فتمكثى حتى تحيضى حيضة. قال: وأنا متبعٌ فى ذلك قضاء رسول الله ﷺ فى مريم المَغَالِية، كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس ؛ فاختلعت منه.

عمه هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

قال ابن حجر فى الفتح ٣٥٠/٩: « إسناد جيد ».

قلت: رجاله كلهم ثقات، وابن إسحاق صرح بالتحديث.

رواه ابن ماجة: ك: الطلاق، ب: عدَّة المختلعة ٦٦٣/١، ٦٦٤ (٢٠٥٨) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **والطبرانى** ٢٦٥/٢٤، ٢٦٦ (٦٧٢) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، ٤٢/٢٥ (٨٠) بسنده إلى يونس بن بكير، **كلاهما عن ابن إسحاق به.**

قال ابن حجر فى الفتح ٣٥٠/٩: « وتسميتها مريم يمكن رده للأول (يعنى جميلة) ؛ لأن المغالية ـ بفتح الميم وتخفيف الغين المعجمة ـ نسبة إلى مغالة، وهى امرأة من الخزرج، ولدت لعمرو ابن مالك بن النجار ولده عديًا، فبنو عدى بن النجار يعرفون كلهم ببنى مَغَالة، ومنهم عبد الله بن أُبَىٍّ، وحسان بن ثابت، وجماعة من الخزرج، فإذا كان آل عبد الله بن أُبَىٍّ من بنى مغالة فيكون الوهم وقع فى اسمها، أو يكون مريم اسما ثالثا، أو بعضها لقب لها ».

وحاصل ما سبق أن اسم المختلعة متردد بين اثنتين: جميلة، وحبيبة.

قال ابن حجر فى الفتح٣٥٠/٩: «والذى يظهر أنهما قِصَّتان لامرأتين، لشهرة الخبرين، وصحة الطريقين، واختلاف السياقين، بخلاف ما وقع من الاختلاف فى اسم جميلة ونسبها؛ فإن سياق قصتها متقارب، فأمكن رد الاختلاف فيه إلى الوفاق ».

ثم قال: « وعلى تقدير التعدد يقتضى أن ثابتا تزوج حبيبة قبل جميلة ».

(٣) تجريد أسماء الصحابة ٣٠٤/٢ ، الإصابة ١٨٨/٨ (٩٩١) .

بَابُ الطَّلاق

٣٨٩ـ (ع) : حَدِيثُ رُكَانَة بن عَبْدِ يَزِيد [١] : أنَّه طَلَّق امرأته الْبَتَّة .

اسمها : سُهَيْمَة .

(خ) : [٢] بنت عُوَيْمِرٍ الْمُزَنِيَّة . وقيل : سُهَيَّة . وروى سُفَيْحَة [٣] . والأول أصح.

(ب) ذكره أبو داود .

(ط) : المزنيّة ، سماها الشافعي عن ابن حدادة .

٩٢١/٣٨٩ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطلاق، ب: في البتة ٢٦٣/٢ (٢٢٠٨) قال:

حدثنا سليمان بن داود العتكي، ثنا جَرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله بن علي ابن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده، أنه طلق امرأته البتة، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: « **ما أردت؟**» قال: واحدة. قال:« آلله». قال: الله. قال:« **هو على ما أردت**».

هذا إسناد ضعيف، فيه الزبير بن سعد، ليِّن الحديث، وعبد الله بن علي بن يزيد، ليِّن الحديث، وأبوه علي بن يزيد، مستور.

رواه الترمذي ـ وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه ـ ك: الطلاق، ب: ما جاء في الرجل طلق امرأته البتة ٣٤٣/٤ (١١٨٧) بسنده إلى قبيصة بن عقبة، **وابن ماجة:** ك: الطلاق، ب: طلاق البتة ٦٦١/١ بسنده إلى وكيع، **وابن أبي شيبة** ٦٥/٥ عن وكيع، **والدارمي:** ك: الطلاق، ب: في الطلاق البتة ١٦٣/٢ عن سليمان بن حرب، **وابن حبان** ٢٣٥/٦(٤٢٦٠) بسنده إلى أبي الربيع الزهراني سليمان بن داود العتكي، **والدارقطني** ٣٤/٣ بسنده إلى أبي نصر التَّمَّار، وإلى أبي الربيع الزهراني، وشيبان بن فَرُّوخ، **والحاكم**١٩٩/٢ بسنده إلى عُبَيْد الله بن موسى[٤]، **والبيهقي** ٣٤٢/٧ بسنده إلى معاوية بن عمرو، وإلى أبي الربيع الزهراني، وشيبان بن فروخ، **والطبراني** ٧٠/٥(٤٦١٢) بسنده إلى محمد بن يوسف الفرياوي، وسليمان بن حرب، وحجاج بن المنهال، وأبي الربيع الزهراني، وشيبان بن فروخ، **والخطيب** ص١١٢(٦١) بسنده إلى شيبان بن فروخ، وأبي الربيع الزهراني، **وابن بشكوال**٤٢١/١(١٣٥) بسنده إلى شيبان، **جميعا عن جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد الهاشمي، عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده به.**

---

(١) في « ك ، خ » : يزيد .   (٢) ساقط من : « ز » .

(٣) في « ك ، خ » : سنيحة .

(٤) وقال : قد انحرف الشيخان عن الزبير بن سعيد الهاشمي في الصحيحين،غير أن لهذا الحديث متابعا من بنت(كذا ، ولعله : حديث) ركانة بن عبد يزيد المطلبي ، فيصح به الحديث. ووافقه الذهبي . ثم ساق حديث البيان الآتي بعد.

....

وفى رواية الدارمى: « الزبير، عن سعيد رجل من بنى عبد المطلب » وهو تصحيف صوابه الزبير بن سعيد؛ فإنه الزبير بن سعيد بن سليمان بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب.

ورواه سعيد بن منصور ٣٨٤/١(١٦٧١)، **والدارقطنى**٣٤/٤ بسنده إلى جبان، **والطبرانى** ٧٠/٥، ٧١(٤٦١٣) بسنده إلى يحيى بن عبدالحَميد الحمانى، وعزاه المزى فى التحفة١٧٣/٣ إلى **أبى الحسين بن قانع** « فى معجمه » بسنده إلى مُسَدَّد، **جميعا عن عبد الله بن المبارك، عن الزبير ابن سعيد الهاشمى به** ، وفى سنن سعيد بن منصور: ابن المبارك، نا ابن الزبير. قال محققه فى الهامش: «وأراها خطأ، والصواب عندى: الزبير، وهو الزبير بن سعيد، فإن الحديث معروف بروايته».

قلت: وهذا واضح من تخريجه من طريق ابن المبارك.

ورواه الدارقطنى ٣٥/٤ بسنده إلى ابن المبارك، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله بن على ابن السائب، عن جده ركانة بن عبد يزيد به.

قال الذهبى فى ميزان الاعتدال ٤٦٣/٢ فى ترجمة الزبير بن سعيد: « قال العقيلى: إسناده مضطرب، ولا يتابع على حديثه » وساق حديث جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد المطلبى، عن عبد الله، عن أبيه، عن جده ؛ أنه طلق امرأته البتة... الحديث.

ثم قال الذهبى: «كأنه أراد بقوله « عن جده » الجد الأعلى، وهو ركانة ».

البيــان

اسم امرأة ركانة: **سهيمة بنت عمير المزنية، ويقال: عويمر**(١).

٩٢٢/٣٨٩ـ روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى البتة ٢٦٣/٢ (٢٢٠٦) قال:

حدثنا ابن السَّرْح، وإبراهيم بن خالد الكَلْبى أبو ثور، فى آخرين، قالوا: ثنا محمد بن إدريس الشافعى، حدثنى عمى محمد بن على بن شافع، عن عبيد الله بن على بن السائب، عن نافع بن عُجَيْر ابن عبد يزيد بن ركانة ؛ أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سُهَيْمَة البتة، فأخْبَرَ النبىَّ ﷺ بذلك، وقال: والله ما أردتُ إلا واحدة، فقال رسول الله ﷺ: « **والله ما أردتَ إلا واحدة ؟** » فقال ركانة: والله ما أردتُ إلا واحدة، فردها إليه رسول الله ﷺ، فطلقها الثانية فى زمان عمر، والثالثة فى زمان عثمان.

قال أبو داود: أوله: لفظ إبراهيم، وآخره: لفظ ابن السرح.

ابن السَّرح هو أحمد بن عمرو بن السَّرْح، وقوله: عبيد الله بن على خطأ، صوابه: عبد الله،

---

(١) ترجمتها فى تجريد أسماء الصحابة ٢٧٩/٢ ، الإصابة ١١٦/٨ (٥٩٥) ، أسد الغابة ٤٨٣/٥ .

بالتكبير، وهو مستور، والإسناد ضعيف لأجله.

رواه **ابن بشكوال** ٤٢١/١(١٣٥) بسنده إلى أبي داود به.

وروا**ه الشافعي** ٢٧٨/٢، ٢٧٩، **والدارقطني** ٣٣/٤ بسنده إلى أحمد بن عمرو بن السرح، وأبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، وآخرين، **والحاكم** ١٩٩/٢، ٢٠٠ بسنده إلى الربيع بن سليمان، وقال: « قد صح الحديث بهذه الرواية »، وسكت عنه الذهبي، **والبيهقي** ٣٤٢/٧ بسنده إلى الربيع ابن سليمان، **جميعًا عن الشافعي به.**

ورواه **أبو داود** في نفس الموضع(٢٢٠٧)، ومن طريقه **الدارقطني**٣٣/٤، **والبيهقي**٣٤٢/٧، عن محمد بن يونس النسائي، عن عبد الله بن الزبير الحميدي، عن محمد بن إدريس الشافعي، عن عمه محمد بن علي بن شافع، عن عبد الله بن علي بن السائب، عن نافع بن عُجَيْر بن عبد يزيد، عن ركانة بن عبد يزيد به.

ورواه **عبد الرزاق** ٣٦٢/٦، ٣٦٣(١١١٩٦)، **والخطيب** ص١١٣ (٦١) بسنده إلى محمد ابن موسى الحرشي، **كلاهما عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المدني، عن عبد الله ابن علي بن السائب، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد، عن عمه ركانة بن عبد يزيد**، قال: كانت تحتي امرأة من مزينة يقال لها:سُهَيمة بنت عويمر المزنية، فقلت لها: أنت طالق البتة... فذكره. هذا سند الخطيب ولفظه.

وعند عبد الرزاق هكذا: عبد الرزاق، عن إبراهيم بن عبد الله بن علي بن السائب بن عُجَير ابن ركانة بن عبد يزيد، قال: طلقت امرأتي سُهَيْمة البتة... فذكره.

قال محققه: « والذي عندي أن فيه تصحيفًا وإسقاطا في مواضع، والصواب: عبد الرزاق،عن إبراهيم ــ وهو ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ــ عن عبد الله بن علي بن السّائب، عن نافع بن عجير، عن ركانة بن عبد يزيد، فقد رواه الشافعي (سبق) عن عمه محمد بن علي، عن عبد الله ابن علي بن السائب هكذا ».

قلت: يؤيد ذلك رواية محمد بن موسى الحرشي هذه عند الخطيب، وعند ابن قانع كذلك ــ كما سيأتي ــ وعلى كل حال، فإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى متروك، والإسناد ضعيف.

قال عبد الرزاق ٣٩١/٦ عقب الحديث رقم (١١٣٣٤) الآتي في الخبر (٣٩٨) :

« قال ابن جريج: وحدثني بعض بني حنطب ؛ أن بعض الركانيات تسمى المزنيّة سهيمة بنت عويمر».

ورواه **الخطيب** ص١١٣(٦١) بسنده إلى ابن قانع، وعزاه المزي في التحفة١٧٣/٣ إلى ابن قانع في « معجمه »،عن عيسى بن حمدون، عن محمد بن موسى ــ يعني الحرشي ــ عن محمد بن

٣٩٠ - (خ) : حَدِيثُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١) : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ طَلَّقَ امْرَأَتَه البَتَّةَ ، وهو مَرِيضٌ ، فَوَرَّثَها عُثْمَان .

هي : تَمَاضُر بنت الأصبغ الكلبية .

[ز٥٣/ب] **وذكره (ب) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وقال / مثله .**

إبراهيم المدني به، بإسناده نحوه، إلا أنه قال: امرأة من مزينة يقال لها: سُفَيْحة بنت عويمر.

قال الخطيب: « والأول أصح ». يعني سُهَيْمة.

وقيل: سهية، من غير ميم.

٩٢٣/٣٨٩ـ روى ذلك الخطيب ص ١١٣ (٦١) قال:

أخبرنا أبو نعيم عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا جرير بن حازم، قال: حدثني الزبير بن سعيد بن (كذا، والصواب: عن) عبد الله بن علي، عن أبيه، عن جده.

قال أبو داود: وسمعت شيخًا بمكة، فقال: حدثنا عبد الله بن علي، عن نافع بن عُجَيْر، عن ركانة بن عبد يزيد، قال: كان عندي امرأة يقال لها سهية، فطلقتها البتة... وذكر الحديث.

قلت: قد رواه أبو داود الطيالسي ص ١٦٤ (١١٨٨)، **والبيهقي** ٣٤٢/٧ بسنده إلى أبي نعيم عبد الله بن جعفر، عن يونس بن حبيب، عنه بهذا السند، غير أنه فيهما قال: سُهَيْمة، فأثبت الميم، إلا أنه في هامش البيهقي أثبت أنه في بعض النسخ « سهية » من غير ميم.

قال البيهقي: عبد الله بن علي الثاني هو عبد الله بن علي بن السائب، وعبد الله بن علي الأول هو ابن ركانة بن عبد يزيد.

قال ابن حجر في تلخيص الحبير ٢١٣/٣ (١٦٠٣) بعد أن ساق تخريج حديث ركانة ـ وهو حديث الباب ـ: « اختلفوا هل هو من مسند ركانة، أو مرسل عنه، وصححه أبو داود وابن حبان والحاكم، وأعله البخاري بالاضطراب، وقال ابن عبد البر في التمهيد: ضعفوه ».

٩٢٤/٣٩٠ـ روى هذا الحديث مالك: ك: الطلاق، ب: طلاق المريض ٥٧١/٢ (٤٠) قال:

عن ابن شهاب، عن طلحة بن عبد الله بن عوف ـ قال: وكان أعلمهم بذلك ـ وعن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف، أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته البتة، وهو مريض، فورَّثها

---

(١) في الأصل : طلحة بن عبيد الله بالتصغير ، وهو تصحيف ، والصواب : طلحة بن عبد الله ، وهو ابن عوف الزهري ، ابن أخي عبد الرحمن بن عوف .

عثمان بن عفان منه بعد انقضاء عدتها.

إسناده صحيح.

رواه الشافعي ١٣٧/٢، ١٣٨، **والبيهقي** ٣٦٢/٧ بسنده إلى الشافعي، **والخطيب** ص ٣٧ (٢١) بسنده إلى القعنبي، **كلاهما عن مالك به.**

قال الشافعي: « حديث ابن شهاب مقطوع ». **ذكره البيهقي** ٣٦٢/٧، وعند ابن حجر في التلخيص ٢١٧/٣ أنه قال: « منقطع ».

وروى مالك في نفس الموضع (٤٢) **والبيهقي** ٣٦٣/٧ من طريقه، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن قال: بلغني أن امرأة عبد الرحمن بن عوف سألته أن يطلقها... فذكر القصة.

ورواه عبد الرزاق ٦١/٧، ٦٢ (١٢١٩١) عن سعيد بن المسيب مختصرا، (١٢١٩٣) عن الزهري مختصرا، (١٢١٩٤) عن هشام بن عروة مختصرا، ٦٢/٧، ٦٣ (١٢١٩٥) عن أبي سلمة مختصرا.

ورواه سعيد بن منصور ٤٤/٢، ٤٥ (١٩٧٠) عن عروة وأبي سلمة.

ورواه ابن أبي شيبة ٢١٧/٥ عن صالح مختصرا.

البيـــان

امرأة عبد الرحمن اسمها: **تُماضر** ـ بضم التاء المثناة ـ **بنت الأصبغ** ـ بالغين المعجمة ـ **ابن عمرو بن ثعلبة**، وقيل: **تماضر بنت رباب بن الأصبغ**، وهي أم أبي سلمة بن عبد الرحمن، وهي من بني كلب(١).

٩٢٥/٣٩٠ ـ روى ذلك الشافعي ١٣٨/٢ قال:

أخبرنا ابن أبي رَوَّاد، ومسلم بن خالد، عن ابن جريج، قال: أخبرنا ابن أبي مُلَيْكة، أنه سأل ابن الزبير، عن الرجل يطلق المرأة، فيبتُّها، ثم يموت وهي في عدتها، فقال عبد الله بن الزبير: طلق عبد الرحمن بن عوف تُمَاضر بنت الأصبغ الكلبية، فبَتَّها، ثم مات وهي في عِدَّتها، فورَّثها عثمانُ رضي الله عنه.

قال ابن الزبير: وأما أنا فلا أرى أن تَرِثَ مبتوتة.

ابن أبي رَوَّاد ـ بفتح الراء وتشديد الواو ـ هو عبد العزيز، وهو صدوق عابد، وتابعه مسلم بن خالد الزنجي وهو فقيه صدوق، فالإسناد صحيح، خاصة وقد تابعهما عليه الثقات: عبد الرزاق،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٥٣/٢، الإصابة ٣٣/٨ (١٩٩).

٣٩١ـ (ب) : حَدِيثُ الأعْرَجِ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عفَّان وَرَّثَ نساءَ ابْنِ مُكَمِّل[1] مِنْهُ ، وكَانَ طَلَّقَهُنَّ وَهُوَ مَرِيضٌ .

اسمه : عبد الرحمن . وقيل : عبد الله .

ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن سعيد الأموى.

رواه **عبد الرزاق** ٦٢/٧ (١٢١٩٢)، **وابن أبي شيبة** ٢١٧/٥ عن يحيى بن سعيد القطان، **والدارقطني** ٦٤/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأموى، **والبيهقي** ٣٦٢/٧ بسنده إلى ابن أبى رواد، ومسلم بن خالد، **والخطيب** ص ٣٧ (٢١) بسنده إلى بن أبى رَوَّاد[2] ومسلم بن خالد، **جميعا عن ابن جريج به.**

قال الشافعي: « حديث ابن الزبير متصل ». ذكره البيهقي ٣٦٢/٧، وابن حجر في التلخيص ٢١٧/٣.

رواه **سعيد بن منصور** ٤١/٢ (١٩٥٨، ١٩٥٩) عن هشيم، وعن أبي عَوَانة، كلاهما عن عمر ابن أبى سلمة، عن أبيه ــ وفى رواية هشيم: عن جده عبد الرحمن بن عوف ؛ أنه قال: لا تسألني امرأة من نسائى الطلاق إلا طلقتها، وكانت تماضر بنت الأصبغ أم أبى سلمة فى خُلُقِها بعض ما فيه... فذكر القصة.

وروى **الدارقطني** ٦٤/٤، ٦٥ بسنده إلى طلحة بن عبد الله بن عوف، أن عثمان بن عفان ورث تُمَاضر بنت الأصبغ من عبد الرحمن بن عوف... إلخ.

٩٢٦/٣٩١ـ روى هذا الحديث مالك: ك: الطلاق، ب: طلاق المريض٥٧٢/٢(٤١) قال:

عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، أن عثمان بن عفان وَرَّث نساء ابن مُكَمِّل منه، وكان طلقهن، وهو مريض.

الأعرج هو عبد الرحمن بن هُرْمز، وأرجح أنه لم يدرك هذه القصة، فإنه توفى سنة سبع عشرة ومائة. قال الذهبى فى سير النبلاء ٧٠/٤: « وأظنه جاوز الثمانين » وعلى ذلك، فلو أنه أدرك شيئا من خلافة عثمان لما كان مدركًا ولا مُمَيِّزًا.

رواه **ابن بشكوال** ٨٦٧/٢ (٣١٩) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك به.

وروى **عبد الرزاق** ٦٣/٧ (١٢١٩٧) عن ابن جريج قال: أخبرنى ابن شهاب، أن امرأة ابن مكمل وَرَّثها عثمان بعدما انقضت عدتها.

---

(١) فى « خ » : أبى مكمل ، وفى « ز » : ابن محمد .

(٢) وقد تصحفت فيه « رَوَّاد » إلى «داود » .

وابن شهاب لم يدرك عثمان، فإن ابن شهاب ولد سنة خمسين أو إحدى أو ست أو ثمان وخمسين.

البيـان

ابن مُكَمِّل هو: **عبد الرحمن**، وقيل: **عبد الله بن مكمل بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة ابن كلاب**، ذكره عمر بن شبة في الصحابة، وذكر أنه اتخذ دارا بالمدينة عند دار القضاء، واستدركه ابن فتحون وقال: «وأكثر ما يأتي في الرواية ابن مكمل غير مسمى، وسماه بعضهم عبدالرحمن، وهو وَهْمٌ، وإنما عبد الرحمن ابنه، وهو شيخ الزهري».يعني أن الصواب في اسمه عبدالله(١).

٩٢٧/٣٩١- روى ذلك عبد الرزاق ٦٣/٧ (١٢١٩٦) قال:

عن ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، أن عبد الرحمن بن هُرْمز أخبره، أن عبد الرحمن بن مكمل كان عنده ثلاث نسوة، إحداهن ابنة قارظ ـ قال: فأخبرني عثمان بن أبي سليمان أنها جويرية ـ وكان ذا مالٍ كثير، خرج تاجراً، حتى إذا كان ببعض الطريق أخذه الفالج، فركب إليه ناس من قريش، فيهم نافع بن طريف، وإنه طلق اثنتين منهم، ثم مكث بعد طلاقه إياها سنتين، وإنهما ورثاه، ومات في عهد عثمان، وهو ـ أظن ـ ورّثهما، ولا أظنهما نكَحتا.

رواه ابن بشكوال ٨٦٧/٢ (٣١٩) بسنده إلى عبد الرزاق به.

وروى البيهقي٢٦٢/٧، ٣٦٣ بسنده إلى ابن شهاب قال: سمعت معاوية بن عبدالله بن جعفر يكلم الوليد بن عبد الملك على عَشَائه، ونحن بين مكة والمدينة، فقال له: يا أمير المؤمنين، إن أبانَ بن عثمان نكح ابنة عبد الله بن عثمان ضراراً لابنة عبد الله بن جعفر، حين أَبَتْ أن تبيعه ميراثها منه في وجعه، حين أصابه الفالج، ثم لم ينته إلى ذلك حتى طلق أم كلثوم، فحلّت في وجعه، وهذا السائب بن يزيد ابن أخت نمر حَيٌّ يشهد على قضاء عثمان رضي الله عنه في تُمَاضربنت الأصبغ ورَّثها من عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بعد ما حَلّت، ويشهد على قضاء عثمان بن عفان رضي الله عنه في أم حكيم بنت قارظ، ورَّثها من عبد الله بن مكمل بعد ما حَلَّت، فادْعُه، فسَلْه عن شهادته... الخ.

قال البيهقي: هذا إسناد متصل، وتابعه ابن أخي ابن شهاب، عن عمه.

وقال ابن بشكوال٨٦٨/٢: «وأخبرني غير واحد عن أبي عمر ابن عبد البر، أنه قال:ابن مكمل رجل من بني زهرة، قيل هو عبد الله بن مكمل بن عبد عوف بن عبد الحارث الزهري».

(١) الإصابة ١٣٣/٤، ١٣٤ (٤٩٧١).

. . . (١) (طب) : حديث عائشة : جاءت امرأة رِفاعة القُرَظِيِّ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقالت: إنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلاقي . . . الحديث .

(ب)(٢) : هي : تميمة بنت وهب ، كما في الموطأ .

(ط) : أميمة بنت الحارث ، كما روى عن ابن عباس . وقيل : تميمة بنت أبي عُبَيْد القُرَظية ، روى عن قتادة . وفي حديث عائشة : تميمة(٣) بنت وهب .

٣٩٢ـ (ب) : حَديثُ خارجة (٤) بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ ، وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَال : مَلَّكت امْرَأَتِي أَمْرَهَا ، فَفَارَقَتْنِي . . . الحديث .

اسم امرأته : رُمَيْثَة ، كما في تاريخ البخاري الأوسط .

٣٩٢/٩٢٨ـ روى هذا الأثر مالك: ك: الطلاق، ب: ما يجب فيه تطليقة واحدة٢/٥٥٤(١٢) قال:

عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن خارجة بن زيد بن ثابت، أنه كان جالسا عند زيد بن ثابت، فأتاه محمد بن أبي عَتِيق، وعيناه تدْمَعَان، فقال له زيد: ما شأنك ؟فقال: ملَّكْتُ امرأتي أمرها، ففارقتني . فقال له زيد: ما حملك على ذلك ؟ قال: القَدَر. فقال زيد: ارتجعها إن شئت، فإنما هي واحدة، وأنت أملك بها.

هذا سند صحيح، وهو موقوف على زيد بن ثابت.

رواه الشافعي٢/٢٨٥، ٢٨٦، والبيهقي ٧/٣٤٨ من طريقه، وابن بشكوال ٢/٥٨٥(١٩٧) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، كلاهما عن مالك به، ومحمد بن أبي عَتِيق هو محمد بن عبدالله بن أبي عَتِيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، أبو عتيق لقب جده، وهو تابعي.

وعزاه ابن حجر في المطالب العالية ٢/٦١ (١٦٥١) إلى مُسَدَّد في مسنده.

وروى عبد الرزاق ٧/١٣ (١١٩٩٣) عن معمر، عن يحيى بن أبي كَثِير، قال: خير محمد ابن أبي عتيق امرأته، فطلَّقَتْ نفسها ثلاثا، فسأل محمدٌ زيدَ بنَ ثابت، فجعلها واحدة.

وروى البيهقي ٧/٣٤٨ بسنده إلى عبد الله بن ذكوان، عن أبَان بن عثمان، أن رجلا جعل أمر امرأته بيدها، فطلقت نفسها ثلاثًا، فرفع ذلك إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه، فقال: هي

---

(١) هذا الخبر سبق برقم (٣٥٥) .
(٢) ساقط من : « ز » .
(٣) في « ز » : أميمة .
(٤) في الأصول الثلاثة : سعيد ، وهو خطأ ، والصواب: خارجة .

٣٩٣ـ (ب) : حَدِيثُ الْجَهْمِ بْنِ ورَّادٍ : أَنَّ رَجُلا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لامْرَأَتِهِ: لأُطَلِّقَنَّك ، ثُمَّ لأَحْبِسَنَّكِ تِسْعَ حِيَضٍ ، حَتَّى لا تَقْدرى أن تَزَوَّجي... الحديث في نزول قوله تعالى : ﴿ وإِذَا طَلَّقْتُم النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ [البقرة : ٢٣١] .

هو : ثابت بن يَسَارٍ الأنصارى . ذكره الطبرى .

واحدة، وهو أحقُّ بها.

وبنفس السند إلى ابن ذكوان، عن القاسم بن محمد مثله، وفيه: فطلقت نفسها ألفًا.

البيـــان

قال ابن بشكوال ٥٨٥/٢: «**امرأة محمد بن أبى عتيق اسمها: رُمَيْثة**». وهى بنت الحارث ابن الطُّفَيْل بن سَخْبَرة الأزدية، أم عبد الله بن محمد بن أبى عتيق. ذكرها ابن حبان فى الثقات، روت عن أم سلمة، وتفرد عنها أخوها عوف بن الحارث، وقال ابن حجر: مقبولة(١).

٩٢٩/٣٩٢ـ روى ذلك ابن بشكوال ٥٨٥/٢ (١٩٧) قال:

أنا أبو بحْر الأسدى إجازة منه إلىَّ، قال: أنا أحمد بن عمر، أنا أبو ذَرٍّ الهَرَوى، ثنا زاهر بن أحمد، ثنا أبو محمد زنجويه بن محمد، ثنا محمد بن إسماعيل البخارى، ثنا إبراهيم بن حمزة، قال: ثنا أنس بن عِيَاض، عن جعفر، عن أبيه، أنه كان مع أَبَان بن عثمان، فجاء ابن أبى عتيق، فقال: كنتُ وامرأتى رميثة، فقلت: أمرك بيدك! فمررنا على زيد على المقاعد، فقال: واحدة.

٩٣٠/٣٩٣ـ روى هذا الحديث ابن بشكوال ٧٣٤/٢ (٢٦١) قال:

أنبا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال: ثنا يونس بن عبد الله، قال: ثنا أبوعيسى الليثى، قال: ثنا على بن الحسن، قال: ثنا أحمد بن موسى، قال: ثنا يحيى بن سلام، قال: ثنا الجهم بن وَرَّاد، أن رجلا على عهد النبى ﷺ قال لامرأته: لأُطلقنك، ثم لأحبسنك تِسْعَ حِيَضٍ، حتى لا تقدرى أن تزوجى ! قالت: وكيف ذلك ؟ قال: أطلقك طلقة، ثم أَدَعُك، حتى إذا كان عند انقضاء عدتك راجعتك، ثم أطلقك أخرى... الحديث في نزول قوله تعالى: **﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن... ﴾**(٢) الآية.

لم أجد ترجمة للجهم بن وَرَّاد.

وقد روى **ابن أبى شيبة** ٢٦٠/٥ عن عبد الله بن إدريس، **وابن جرير** ٢٧٦/٢ بسنده إلى عبد الله بن إدريس، وجرير، **كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه**، قال: قال رجل لامرأته على

(١) ميزان الاعتدال ٦٠٦/٤ ، تهذيب التهذيب ٤٤٨/١٢ ، تقريب التهذيب ٥٩٨/٢ .

(٢) البقرة : ٢٣١ .

عهد النبى ﷺ: لا أقْرَبُكِ، ولا تَحِلِّين منى. قالت: فكيف تصنع ؟ قال: أطلقك، حتى إذا مضى عدتُك راجعتُكِ . فخرجَتْ، فأتَت النبى ﷺ، فأنزل الله تعالى : ﴿ **فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان** ﴾[1] قال: فاستقبله الناس جديداً، مَنْ كان طلق، ومن لم يكن طلق.

وروى **مالك**: ك: الطلاق، ب: جامع الطلاق ٢/٥٨٨ (٨١) ـ **ومن طريقه الطبرى** ٢/٢٩٥ ـ عن ثور بن يزيد الدِّيلى، أن رجلا كان يطلق امرأته، ثم يراجعها، ولا حاجة له بها، ولا يريد إمساكها ؛ كيما يطوِّل بذلك عليها العدة، ليضارَّها، فأنزل الله تبارك وتعالى : ﴿ **ولا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَه** ﴾ ليعظهم بذلك.

البيـــان

الرجل هو: **ثابت بن يسار**[2].

٩٣١/٣٩٣ـ روى ذلك ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢/٢٩٥ قال:

حدثنى موسى، قال: ثنا عمرو، قال: ثنا أسباط، عن السُّدِّىِّ: ﴿ **وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف**﴾... إلى قوله ﴿ **هزوا**﴾ قال: نزلت فى ثابت ابن بشار [كذا فى التفسير، والصواب : يسار ـ بالمثناة التحتانية والمهملة ـ كما فى الإصابة والدر المنثور] طلَّق امرأته، حتى إذا انقضت عدتها إلا يومين أو ثلاثا راجعها ثم طلقها، ففعل ذلك بها، حتى مضت لها تسعة أشهر مُضَارَّةً يُضَارُّها، فأنزل الله تعالى ذكره : ﴿**ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا**﴾.

موسى هو ابن هارون، وعمر هو ابن حماد بن طلحة القَنَّاد، وهذا إسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ٢/٣٧٤، ٣٧٥ (٢٦١) بسنده إلى ابن جرير الطبرى به.

وعزاه ابن حجر فى الإصابة ١/٢٠٥ والسيوطى فى الدر المنثور ١/٢٨٥ إلى **ابن المنذر** ـ أيضا ـ عن السُّدِّى.

(١) البقرة : ٢٢٩ .

(٢) ترجمهُ ابن حجر فى الإصابة ١/٢٠٥ (٩١٥) .

٣٩٤ـ (ب) : حَدِيثُ أَبِي رَزِينٍ الأَسَدِي : / جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ(١): [ك٣٥/أ]
أَرَأَيْتَ / قَوْلَ اللّٰهِ تَعَالَى(٢) : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾(٣) [البقرة:٢٢٨] فأين الثالثة؟ قال: «الثالثة [ز٥٤/أ]
تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ».

هو : إسماعيل بن عبد الله الغِفَاري ، وقيل : الأشجعي . ذكره هبة الله في «الناسخ والمنسوخ » .

٩٣٢/٣٩٤ـ روى هذا الحديث أبو داود في المراسيل، ب: النظر عند التزويج ص ١٤٥، ١٤٦(٥):

عن أبى رَزِينٍ الأسدى، قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ، فقال له: أرأيتَ قول الله **﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾** قال: فأين الثالثة ؟ قال:«**تسريح بإحسان الثالثة**».

وسنده ــ كما ذكر المزى فى التحفة ٣٨٩/١٣ ــ: عن محمد بن كثير، عن سفيان، عن إسماعيل بن سميع، قال: سمعت أبا رزين الأسدى يقول... فذكره.

سفيان هو الثورى، وأبو رزين الأسدى هو مسعود بن مالك، وإسماعيل بن سميع الحنفى، صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج، وهذا سند مرسل.

رواه ابن بشكوال ٣٧٣/٢ (٢٧٦) بسنده إلى أبى داود به.

ورواه عبد الرزاق ٣٣٧/٦، ٣٣٨ (١١٠٩١) عن الثورى، **وسعيد بن منصور** ٣٤٠/١، ٣٤١ (١٤٥٦، ١٤٥٧) عن خالد بن عبد الله، وعن أبى معاوية، **وابن أبى شيبة** ٢٩٥/٥ عن أبى معاوية، **والطبرى** فى التفسير ٢٧٨/٢ بسنده إلى أبى معاوية، والثورى، **والبيهقى** ٣٤٠/٧ بسنده إلى خالد بن عبد الله، وإسماعيل بن زكريا، وأبى معاوية، **جميعا عن إسماعيل بن سميع الحنفى، عن أبى رزين مرسلا.**

وقد وصله الدارقطنى ٤/٤ عن أحمد بن محمد بن زياد القطان وآخرين، **والبيهقى** ٣٤٠/٧ بسنده إلى القاضى أبى الطاهر محمد بن أحمد الذهلى، **كلاهما عن إدريس بن عبد الكريم المقرى، عن ليث بن حماد، عن عبد الواحد بن زياد، عن إسماعيل بن سميع، عن أنس بن مالك.**

قال الدارقطنى والبيهقى: «كذا قال: عن أنس، والصواب: عن إسماعيل بن سميع، عن أبى رزين مرسل، عن النبى ﷺ .زاد البيهقى:« كذا رواه جماعة من الثقات عن إسماعيل».

قال ابن حجر فى التلخيص ٢٠٨/٣: «قال عبد الحق: المرسل أصح، وقال ابن القطان: المسند صحيح أيضا، ولا مانع أن يكون له فى الحديث شيخان».

---

(١) فى « ز » وقال . (٢) فى « ز » : عز وجل . (٣) فى « ز » زيادة : قال .

٣٩٥ـ(و)[١]: حديث : طَلَّق ابْنُ عُمَرَ امْرأَتَه[٢].

قيل : اسمها : آمنة[٣] بنت غِفَار[٤] .

وقد روى عن أنس من وجه آخر، **رواه الدارقطنى ٤/٣، ٤** بسنده إلى حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس. قال البيهقى ٧/٣٤٠: «وليس بشىء» وقال ابن حجر فى التلخيص ٣/٢٠٧: «وصححه ابن القطان» .

البيـــان

قال ابن بشكوال ٢/٧٧٣ «**الرجل المذكور هو: إسماعيل بن عبد الله الغفارى، ويقال: الأشجعى** ».

قلت: ذكره ابن حجر فى الإصابة ١/٣٩ (١٤١)، وقال: استدركه ابن فتحون. وذكر ابن حجر له قصة فى طلاق امرأته، وهى حامل، ثم مراجعته لها.

٩٣٣/٣٩٤ـ روى ابن بشكوال ٢/٧٧٣ ـ ٧٧٤(٦٧٦) بسنده إلى عبد الله بن سلامة المفسر الضرير ، قال فى كتاب «الناسخ والمنسوخ» له:

« إن رجلا من أشجع، ويقال: من غفار، يعرف بإسماعيل بن عبد الله حقا على امرأته وهى ترضع، فطلقها وهى حامل، لم يطل حكمها حتى طال المنسوخ، فكان أحق برجعتها ما لم تضع امرأته حتى نسخت، فنسختها الآية التى قبلها، ويقصد الثالثة، وهى قوله تعالى:﴿**الطلاق مرتان**﴾ فإن قال قائل: فأين الثالثة ؟ قيل: هى قوله تعالى: ﴿ **فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**﴾ يروى ذلك عن رسول الله ﷺ».

هذا نص ابن بشكوال، وهو ـ كما ترى ـ مضطرب العبارة، غير مستقيم المعنى، ولا دليل فيه على ما أراد ابن بشكوال.

٩٣٤/٣٩٥ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الطلاق، ب: إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطّلاق ٣/٢٦٨ قال:

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن أنس بن سيرين، قال: سمعت ابن عمر، قال: طلق ابن عمر امرأته وهى حائض، فذكر عمر للنبى ﷺ... الحديث.

رواه مسلم: ك: الطلاق، ب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق

---

(١) فى « ز » : (ق) .
(٢) زاد « ز » : وهى حائض .
(٣) فى : « ك ، خ » : أمية .
(٤) فى « ز » عفان .

....

ويؤمر برجعتها ٢/١٠٩٧ (١٤٧١) بسنده إلى عبد الملك بن أبى سليمان، وشعبة، **وابن أبى شيبة** ٥/٧ بسنده إلى شعبة،**والطحاوى** ٣/٥٢ بسنده إلى شعبة، وعبد الملك بن أبى سليمان، **والدارقطنى** ٤/٥، ٦ بسنده إلى شعبة، **والبيهقى** ٧/٣٢٦ بسنده إلى شعبة، وعبد الملك بن أبى سليمان، **وأحمد** ٢/٦١، ٧٤، ٧٨ بسنده إلى شعبة، ١٢٨ بسنده إلى عبد الملك بن أبى سليمان، **جميعا عن أنس بن سيرين، عن ابن عمر به.**

وقد رويت القصة: عن نافع، وسالم بن عبد الله، ويونس بن جبير، وسعيد بن جبير، وطاووس، وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر:

فأما حديث نافع، فرواه:

البخارى: ك: الطلاق، ب قوله تعالى: ﴿ **يأيها الذين آمنوا إذا طلقتم النساء...**﴾ الآية، ٣/٢٦٨ بسنده إلى مالك، ب: قول الله تعالى: ﴿ **ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن** ﴾ ٣/٢٨٣ بسنده إلى الليث، **ومسلم** فى الموضع السابق ٢/١٠٩٣، ١٠٩٤ (١٤٧١) بسنده إلى مالك والليث، وعبيد الله بن عمر، وأيوب، **وأبو داود**: ك: الطلاق، ب: فى طلاق السنة ٢/٢٥٥ (٢١٧٩) بسنده إلى مالك، (٢١٨٠) بسنده إلى الليث، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: وقت الطلاق للعدة التى أمر الله عز وجل أن تطلق لها النساء ٦/١٣٧، ١٣٨ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، وبسنده إلى مالك، ب: ما يفعل إذا طلق تطليقة واحدة وهي حائض ٦/١٤٠، ١٤١ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: طلاق السنة ١/٦٥١ (٢٠١٩) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الأقراء وعدة الطلاق وطلاق الحائض ٢/٥٧٦ (٥٣)، **والشافعى** ٢/٢٧٥، ٢٧٦ عن مالك، **وعبد الرزاق** ٦/٣٠٨ (١٠٩٥٢) عن مالك، (١٠٩٥٤) بسنده إلى أيوب، **وابن أبى شيبة** ٥/٢، ٣ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **والدارمى**: ك: الطلاق، ب: السنة فى الطلاق ٢/١٦٠ بسنده إلى مالك، **والطحاوى** ٣/٥٣ بسنده إلى مالك، وعبيد الله بن عمر، وأيوب، **وابن حبان** ٦/٢٢٨ (٤٢٤٩) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **والدارقطنى** ٤/٧ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **والبيهقى** ٧/٣٢٣، ٣٢٤ بسنده إلى مالك، والليث، وعبيد الله بن عمر، **وأحمد** ٢/٥٤، ١٠٢ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، ٦، ٦٤ بسنده إلى أيوب، ٦٣ بسنده إلى مالك، ١٢٤ بسنده إلى الليث، **جميعا عن نافع، عن ابن عمر به.**

وأما حديث سالم بن عبد الله بن عمر، فرواه:

مسلم فى نفس الموضع ٢/١٠٩٥ (١٤٧١) بسنده إلى الزهرى، وإلى محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، **وأبو داود** فى الموضع السابق٢/٢٥٥(١٢٨١) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، (١٢٨٢)بسنده إلى ابن شهاب الزهرى، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الطلاق واللعان، ب: ما جاء فى طلاق السنة ٤/٣٤١ (١١٨٦) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، **والنسائى**: ك:

الطلاق، ب: وقت الطلاق للعدة التى أمر الله عز وجل أن تطلق لها النساء ١٣٨/٦، ١٣٩ بسنده إلى الزهرى، ب: ما يفعل إذا طلق تطليقة وهى حائض ١٤١/٦ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: الحامل كيف تطلق ٦٥٢/١(٢٠٢٣)بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، **وابن أبى شيبة** ٣/٥ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، **والطحاوى** ٥٣٥١/٣ بسنده إلى الزهرى، **والدارقطنى**٦/٤بسنده إلى الزهرى، ٦، ٧، بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، **والبيهقى** ٣٢٤/٧ بسنده إلى الزهرى، ٣٢٥ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، **وأحمد**٢٦/٢ بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن، ٦١ ، ٨٠ ، ١٣٠ بسنده إلى الزهرى ، **جميعا عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه به.**

وأما حديث يونس بن جبير، فرواه:

البخارى ــ تعليقا ــ ك: الطلاق، ب: إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق ٢٦٨/٣ عن قتادة، ووصله فى ب: من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق ٢٦٩/٣ بسنده إلى قتادة، ب: قول الله تعالى: ﴿ **ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن** ﴾ ٢٨٣/٣ بسنده إلى محمد بن سيرين، **ومسلم** فى الموضع نفسه ١٠٩٦/٢، ١٠٩٧ (١٤٧١) بسنده إلى ابن سيرين، وقتادة، **وأبوداود** فى نفس الموضع ٢٥٥/٢، ٢٥٦ (١٢٨٣) بسنده إلى ابن سيرين، **والترمذى** ــ وقال: حسن صحيح ــ ك: الطلاق، ب: ما جاء فى طلاق السنة ٣٣٩/٤، ٣٤٠ (١١٨٥) بسنده إلى ابن سيرين، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: لغير العدة وما يحتسب منه على المطلق ١٤١/٦، ١٤٢ بسنده إلى ابن سيرين، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: طلاق السنة ٦٥١/١ (٢٠٢٢) بسنده إلى ابن سيرين، **وابن أبى شيبة** ٧/٥ بسنده إلى يزيد بن إبراهيم، **والطحاوى** ٥٢/٣ بسنده إلى ابن سيرين، **والدارقطنى** ٨/٤، ٩ بسنده إلى ابن سيرين، **والبيهقى** ٣٢٥/٧ بسنده إلى ابن سيرين، ٣٢٥، ٣٢٦ بسنده إلى قتادة، **وأحمد** ٤٣/٢، ٧٤، ٧٩ بسنده إلى قتادة، ٥١ بسنده إلى ابن سيرين، **والطيالسى** ص ٢٦٢ (١٩٤٢) بسنده إلي قتادة، **جميعا عن أبى غلاب يونس بن جبير، عن ابن عمر، به.**

وأما حديث سعيد بن جبير، فرواه:

البخارى تعليقا: ك: الطلاق، ب: إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق ٢٦٨/٣ بسنده إلى أيوب، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: الطلاق لغير العدة ١٤١/٦ بسنده إلى أبى بشر جعفر بن إياس، **وسعيد بن منصور** ٣٥٧/١ (١٥٤٦) بسنده إلى أبى بشر[1]، **وابن حبان** ٢٢٨/٦ (٤٢٥٠) بسنده

(١) « أبو بشر » تصحف فى مطبوعة سعيد بن منصور إلى « يونس » ، والتصحيح من شرح معانى الآثار للطحاوى ، فقد رواه من طريق سعيد بن منصور ، وهو الموافق لبقية الروايات « عن هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير » .

إلى أبي بشر، **جميعًا عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر به.**

وأما حديث طاوس، فرواه:

مسلم في نفس الموضع٢/١٠٩٧، ١٠٩٨(١٤٧١)بسنده إلى عبد الرزاق، **وعبدالرزاق** ٦/٣١٠(١٠٩٦١)، **والبيهقي**٧/٣٢٦بسنده إلى عبد الرزاق، **وأحمد**٢/١٤٥، ١٤٦ عن عبدالرزاق، وروح بن عبادة، **كلاهما عن ابن جريج، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عمر، به.**

وأما حديث عبد الله بن دينار، فرواه:

مسلم في نفس الموضع ٢/١٠٩٤ (١٤٧١) عن أحمد بن عثمان بن حكيم، **والبيهقي** ٧/٣٢٥ بسنده إلى محمد بن عثمان بن كرامة، **كلاهما عن خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به.**

وعند هؤلاء جميعا أن هذه التطليقة حسبت على ابن عمر تطليقة، لكن **روى أبو داود** في كتاب الطلاق، باب: في طلاق السنة ٢/٢٥٦ (٢١٨٥) من طريق أحمد بن صالح، عن عبدالرزاق، عن ابن جريج: أخبرني أبوالزبير ؛ أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابنَ عمر، وأبو الزبير يسمع، قال: كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا ؟ قال: طلق عبد الله بن عمر امرأته، وهي حائض، على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر رسول الله ﷺ، فقال: إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض. قال عبد الله: فردَّها عليَّ، ولم يرها شيئا... الحديث.

رواه عبد الرزاق ٦/٣٠٩، ٣١٠ (١٠٩٦٠)، **ومن طريقه البيهقي** ٧/٣٢٧ به.

كما رواه أحمد ٢/٨٠، ٨١ عن روح، **والشافعي** ٢/٢٧٦، ٢٧٧ عن مسلم، وسعيد بن سالم، **جميعًا عن ابن جريج به.**

بينما رواه مسلم: ك: الطلاق، ب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق، ويؤمر برجعتها ٢/١٠٩٨ (١٤٧١) بسنده إلى حجاج بن محمد، وعبد الرزاق، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: وقت الطلاق للعدة التي أمر الله عز وجل أن تطلق لها النساء ٦/١٣٩ بسنده إلى حجاج بن محمد، **والطحاوي** ٣/٥١ بسنده إلى أبي عاصم، **والبيهقي** ٧/٣٢٣ بسنده إلى حجاج بن محمد، **عن ابن جريج به**، وليس فيه قوله «ولم يرها شيئا».

ورواه مسلم بسنده إلى أبي عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن ابن عمر، لم يذكر عبد الرحمن بن أيمن.

وقال مسلم: «أخطأ حيث قال: عروة، وإنما هو مولى عزة».

قال أبو داود عقب الرواية السابقة: «روى هذا الحديث عن ابن عمر: يونس بن جبير، وأنس ابن سيرين، وسعيد بن جبير، وزيد بن أسلم، وأبو الزبير، ومنصور، عن أبي وائل معناهم.

كلهم أن النبى ﷺ أمره أن يراجعها حتى تطهر، ثم إن شاء طلق، وإن شاء أمسك. وكذلك رواه محمد بن عبد الرحمن، عن سالم، عن ابن عمر.

وأما رواية الزهرى، عن سالم ونافع، عن ابن عمر أن النبى ﷺ أمره أن يراجعها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك.

وروى عطاء الخراسانى، عن الحسن ،عن ابن عمر، نحو رواية نافع والزهرى.

والأحاديث كلها على خلاف ما قال أبو الزبير».

البيـــان

امرأة ابن عمر المذكورة هى: **آمنة** ـ بالمد وكسر الميم ثم النون ـ **بنت غِفَار** ـ بكسر المعجمة وتخفيف الفاء ثم ألف بعدها راء ـ وقيل : **عفان** ـ بفتح المهملة وتشديد الفاء وبعد الألف نون ـ وقيل: **عمار** ـ بمهملة مفتوحة ثم ميم ثقيلة، وراء بعد الألف .

قال الذهبى فى التجريد ٢٤٣/٢ ـ وعنه نقل ابن حجر فى الفتح ٣٠١/٩، ٣٠٢ وفى الإصابة ٣/٨ (١٤): «آمنة بنت غفار: فى مبهمات النووى: هى التى طلقها ابن عمر رضى الله عنه».

وقال ابن حجر فى الفتح ٣٠١/٩: «قال النووى فى تهذيبه: اسمها آمنة بنت غفار، قاله ابن باطيش».

ثم قال ابن حجر ٣٠٢/٩: «ولكنى رأيت مستند ابن باطيش فى أحاديث قتيبة، جمع سعيد العيار بسند فيه ابن لَهيعة، أن ابن عمر طلق امرأته آمنة بنت عمار، كذا رأيتها فى بعض الأصول بمهملة مفتوحة ثم ميم ثقيلة، والأول أولى».

وقال فى الإصابة: «سماها ابن لهيعة عن عبد الرحمن الأعرج: آمنة بنت عفان، وقال: المرأة التى طلقها ابن عمر على عهد رسول الله ﷺ آمنة بنت عفان. ذكره ابن سعد عن الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة.

وفى رواية قتيبة: بنت غِفَار، بكسر المعجمة، وتخفيف الفاء، ثم راء. وفى النسخة التى من الطبقات بفتح المهملة وتشديد الفاء، وبعد الألف نون».

قال ابن حجر فى الفتح ٣٠٢/٩:« وأقوى من ذلك ما رأيته فى مسند أحمد، قال: حدثنا يونس، حدثنا الليث، عن نافع ؛ أن عبد الله طلق امرأته وهى حائض، فقال عمر: يا رسول الله، إن عبد الله طلق امرأته النَّوَّار، فأمره أن يراجعها... الحديث.

وهذا الإسناد على شرط الشيخين، ويونس شيخ أحمد هو ابن محمد المؤدب من رجالهما،

٣٩٦ـ (و)(١) : حَدِيثٌ : أَنَّ مُكَاتَبًا لأُمِّ سَلَمَةَ طَلَّق امرأته .

اسم هذا المكاتب : نَبْهَان .

وقد أخرجه الشيخان، عن قتيبة، عن الليث، ولكن لم تُسَمَّ عندهما.

ويمكن الجمع بأن يكون اسمها آمنة، ولقبها النوار».

قلت: الحديث الذى أشار إليه هو فى مسند أحمد ١٤٢/٢ بهذا الإسناد، وليس فيه هذه التسمية. والله أعلم.

هذا الحديث ذكره النووى في الإشارات ص٥٩٥ بذيل الأسماء المبهمة و ص٢٨ ط لاهور فقال: «حديث: أن مكاتبًا لأم سلمة طلق امرأته... الحديث. هذا المكاتب اسمه نبهان».

ولم أجد الحديث بالإبهام بهذا اللفظ، ولا وجدت ما يفيد أن نبهان مولى أم سلمة حصل منه ذلك.

فأما بالإبهام؛ فالذى وجدته أن المطلّق كان غلاما لأم سلمة،وأن ذلك كان فى عهد النبى ﷺ.

٩٣٥/٣٩٦ـ روى ذلك عبد الرزاق ٢٣٦/٧ (١٢٩٥٢) قال:

أخبرنا ابن جريج، قال: كتب إلىَّ عبدُ الله بن زياد بن سمعان، أن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصارى، أخبره عن نافع، عن أم سلمة، زوج النبى ﷺ ؛ أن غلامًا لها طلّق امرأته تطليقتين، فاستفتت أم سلمة النبى ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره**».

قال عبد الرزاق(٢): وسمعت(٣) أنا عبد الله بن زياد بن سمعان، أن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصارى أخبره، عن نافع، عن أم سلمة، ثم ذكر مثله.

نافع هو مولى ابن عمر، وهذا الإسناد ضعيف جدا، فيه عبد الله بن زياد بن سمعان المخزومى متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره، ونافع لم يصح له سماع من أم سلمة.

رواه الطبرانى٢٩٠/٢٣، ٢٩١(٦٤٠، ٦٤١) عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى، عن عبدالرزاق به.

قال الهيثمى فى المجمع ٣٣٧/٤: «رواه الطبرانى، وفيه عبد الله بن زياد بن سمعان، وهو

---

(١) فى « ز » : (ق) .

(٢) فى الأصل : عبد الرحمن ، والتصحيح من الهامش ، ومن المعجم الكبير للطبرانى .

(٣) فى الأصل : وسألت ، والتصحيح من المعجم الكبير للطبرانى .

متروك».

وأما بالبيان، فالذى وجدته أنه كان مكاتبا، وأن اسمه: نفيع، وأن ذلك كان فى عهد عثمان بن عفان، وأن عثمان وزيد بن ثابت هما اللذان أفتياه.

٩٣٦/٣٩٦ـ روى ذلك مالك: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى طلاق العبد ٥٧٤/٢(٤٧) قال:

عن أبى الزناد، عن سليمان بن يَسَارٍ ؛ أن نُفَيْعًا ـ مكاتبًا كان لأم سلمة زوج النبى ﷺ، أو عبدًا لها ـ كانت تحته امرأة حرة، فطلقها اثنتين، ثم أراد أن يراجعها، فأمره أزواجُ النبىِّ ﷺ أن يأتى عثمان بن عفان، فيسأله عن ذلك، فلقيه عند الدَّرَج آخذًا بيد زيد بن ثابت، فسألهما، فابتدراه جميعا، فقالا: حرمت عليك، حرمت عليك.

أبو الزناد هو عبد الله بن ذكوان.

رواه الشافعى ٢٨٥/٢، ٢٨٦ عن مالك، **وعبدالرزاق** ٢٣٥/٧، ٢٣٦ (١٢٩٤٩) عن الثورى، **والبيهقى** ٣٦٠/٧، ٣٦٨ بسنده إلى مالك، **كلاهما عن أبى الزناد به.**

ورواه عبدالرزاق ٢٣٥/٧ (١٢٩٤٧) عن معمر، **وابن أبى شيبة** ٨٦/٥ عن ابن علية، **كلاهما عن أيوب، عن سليمان بن يسار به بنحوه.**

ورواه ابن أبى شيبة ٨٧/٥ عن وكيع، **والبيهقى** ٣٦٩/٧ بسنده إلى عبد الصمد بن عبدالوارث، **كلاهما عن هشام بن أبى عبد الله الدستوائى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن نفيع نحوه.**

ورويت القصة بفتوى عثمان وحده: رواه مالك فى الموضع السابق (٤٨)، **والبيهقى** ٣٦٩/٧ من طريقه، عن ابن شهاب الزهرى، عن سعيد بن المسيب، أن نفيعا ـ مكاتبًا لأم سلمة ـ ... فذكره.

ورويت القصة بفتوى زيد بن ثابت فقط: رواه مالك فى نفس الموضع (٤٩)، **والبيهقى** ٣٦٩/٧ من طريقه، عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى، أن نفيعا ـ مكاتبا كان لأم سلمة ـ... فذكره.

ورويت القصة بفتواهما معًا، لكن بإبهام المكاتب: روى ذلك البيهقى ٣٦٩/٧ بسنده إلى معمر بن سليمان الرَّقِّىِّ، عن عبد الله بن بشر، عن أيوب السَّخْتيانى، أن مكاتبًا كان تحته حرة، فطلقها تطليقتين، فأتى عثمان بن عفان وزيد بن ثابت رضى الله عنهما، فسألهما عن ذلك، فابتدر كل واحد منهما، وقال: حرمت عليك، والطلاق بالرجال.

٣٩٧ـ (خ) : حَديثُ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ عُمَرَ حُدِّثَ أَنَّ رَجُلا مِنَ الطَّائِفِ طَلَّقَ نِسَاءَهُ، وَقَسَّمَ مَالَهُ بَيْنَ بَنِيهِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْه ، فَجَاءَ بِهِ مِنَ الطَّائِفِ . . . الحديث فى أمره بارتجاع نسائه .

هو : غيلان بن سلمة (١) .

لم أجد هذا الحديث بالإبهام إلا فيما ذكره **الترمذى** فى ك: النكاح، ب: ما جاء فى الرجل يسلم وعنده عشر نسوة ٢٧٨/٤ عقب الحديث رقم(١١٣٨) السابق ذكره فى الخبر(٣٥٤)(٢) حيث قال: «قال محمد ــ يعنى ابن إسماعيل البخارى ــ: وإنما حديث الزهرى، عن سالم، عن أبيه، أن رجلا من ثقيف طلق نساءه، فقال عمر: لتراجعنَّ نِسَاءَك، أولأَرْجُمَنَّ قبرك كما رُجِمَ قبرُ أبى رِغَال».

البيـــان

الرجل هو: **غيلان بن سلمة الثقفى**(٣).

٩٣٧/٣٩٧ـ روى ذلك أحمد ١٤/٢ قال:

ثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر، قالا: ثنا معمر، عن الزهرى ـ قال ابن جعفر فى حديثه: أنا ابن شهاب ـ عن سالم، عن أبيه، أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وعنده عشر نسوة، فقال له النبى ﷺ: « **اخْتَرْ مِنْهُنَّ أربعًا** ». فلما كان فى عهد عمر طلق نساءه، وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر، فقال: إنى لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع قد سمع بموتك، فقذفه فى نفسك، ولعلك أن لا تمكث إلا قليلا، وأيْمُ الله لتراجعن نساءك، ولتَرْجِعَنَّ فى مالك، أولأُوَرِّثَهن منك، ولآمرن بقبرك فيرجم، كما رجم قبر أبى رغال.

قال الهيثمى فى المجمع٢٢٣/٤:«رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح».

ورواه الدارقطنى ٢٧١/٣ ــ ٢٧٣ بسنده إلى عبد القدوس بن محمد، وإلى أبى بكر حفص ابن عمر بن يزيد، **والبيهقى** ١٨٣/٧ بسنده إلى أبى بريد عمرو بن يزيد، **كلاهما عن سيف بن عبيد الله الجرمى، عن أبى عبيدة العنزى سوَّارِ بن مُجشّر، عن أيوب، عن نافع وسالم، عن ابن عمر به.**

---

(١) فى « خ » علَّم مقابل هذا الخبر « ف » إشارة إلى أنه قد فات النووى فى اختصاره .

قلت : ولم أجده عند الخطيب ، فى المطبوعة .

(٢) انظر الحديث رقم (٨١٥) من هذا الكتاب .

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٥٤) .

٣٩٨ـ (١) : حَديثُ ابْنِ جُرَيْج : أَخْبَرَنِي بَعْضُ بَنِي أَبِي رَافع[1] مَوْلَى النَبِيِّ ﷺ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : طَلَّقَ عَبْدُ يَزِيدَ أبو رُكَانَة وإخوته أمَّ رُكَانة . . . الحديثَ .

يحتمل أن يكون المخبر لابن جريج هو : الفضلَ بنَ عُبَيْدِ الله بنِ أبي رافع ، فإنه من شيوخه .

٩٣٨/٣٩٨ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطلاق، ب: نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ٢٥٩/٢ (٢١٩٦) قال:

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: طلق عبد يزيد أبو رُكَانَة وإخوته أُمَّ ركانة، ونكح امرأة من مُزَيْنَة، فجاءت النبي ﷺ، فقالت: ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة ـ لشعرة أخذتها من رأسها ـ ففرِّقْ بيني وبينه... الحديث في أمر النبي عبد يزيد أن يطلقها ويراجع أم ركانة، فقال: إني طلقتها ثلاثًا يا رسول الله. قال: « **قد علمت، راجِعْها** » وتلا : ﴿**يأيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن**﴾[2] .

قال أبو داود: وحديث نافع بن عجير وعبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده، أن ركانة طلق امرأته البتة، فردها إليه النبي ﷺ أصح (سبق في الخبر ٣٨٩) لأن ولد الرجل وأهله أعلم به، أن ركانة إنما طلق امرأته البتة، فجعلها النبي ﷺ واحدة.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة بعض بني أبي رافع.

رواه **عبد الرزاق** ٣٩٠/٦، ٣٩١ (١١٣٣٤) به، و**ابن حزم** في المحلى ١٦٨/١٠، و**البيهقي** ٣٣٩/٧ من طريق أبي داود السجستاني، عن أحمد بن صالح، عن عبد الرزاق به.

وروى **عبد الرزاق** ٣٩١/٦ (١١٣٣٥) عن ابن جريج قال: أخبرني بعض بني أبي رافع، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: طلق رجل على عهد النبي ﷺ امرأته ثلاثا... فذكر معنى الحديث.

البيـــان

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤٠٠/١٢، وتقريب التهذيب ٥٧٩/٢: «يحتمل أن يكون هو الفضلَ بنَ عبيد الله بن أبي رافع»، غير أنه في ترجمة الفضل هذا في التهذيب ٢٥٢/٨ لم يذكر أن ابن جريج روى عنه، وذكر أن ابن حبان وثقه، وقال في التقريب ١١١/٢: «مقبول».

وقد روى هذا الحديثَ عن عكرمة عن ابن عباس: داودُ بنُ الحصين، مولى عمرو بن عثمان، وهو ثقة إلا في عكرمة، وقد رمي برأي الخوارج، مات سنة خمس وثلاثين.

---

[1] في « ك » : بني رافع .

[2] الطلاق : ١ .

٩٣٩/٣٩٨ روى ذلك أحمد ٢٦٥/١ قال:

ثنا سعد بن إبراهيم، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة، مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: طلق ركانة بن عبد يزيد أخو بني المطلب امرأته ثلاثًا في مجلسٍ واحدٍ، فحزن عليها حزنًا شديدًا، قال: فسأله رسول الله ﷺ: «**كيف طلقتها ؟**» قال: طلقتها ثلاثاً. قال: فقال: «**في مجلسٍ واحدٍ ؟**» قال نعم. قال: « **فإنما تلك واحدة، فارجعها إن شئت**». قال: فرجعها، فكان ابن عباس يرى أنما الطلاق عند كل طهر.

هذا إسناد ضعيف، لأنه من رواية داود بن الحصين عن عكرمة.

رواه أبو يعلى ٣٧٩/٤ (٢٥٠٠) بسنده إلى يونس بن بكير، **والبيهقي** ٣٣٩/٧ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وقال: «هذا الإسناد لا تقوم به الحجة»، **كلاهما عن ابن إسحاق به**، وفي رواية أبي يعلى: طلق ركانة بنت عبد يزيد (كذا)، وفي البيهقي: طلق ركانة امرأته.

بَابُ الظِّهَار

٣٩٩ـ (ق) : حَدِيثُ عَائِشَةَ : فِي قِصَّةِ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَة ، الَّتِي اشْتَكَتْ زَوْجَهَا، وَنَزَلَتْ آيَةُ الْمُجَادِلَة .

زَوْجُهَا : أَوْسُ بن الصَّامِت ، أخو عبادة[1].

٩٤٠/٣٩٩ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: الطلاق، ب: الظهار ١٦٨/٦ قال:

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأنا جَرير، عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: الحمد لله الذى وسع سمعه الأصوات، لقد جاءت خولة إلى رسول الله ﷺ تشكو زوجها، فكان يَخْفَى عليَّ كلامُها، فأنزل الله عز وجل: ﴿ **قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكى إلى الله والله يسمع تحاوركما** ﴾ [2] الآية.

رواه النسائي بنفس السند فى **التفسير** ٣٩٠/٢ (٥٩٠) ، ومن طريقه **ابن بشكوال** ٢٦٠/١ (٧٠) .

وعلقه البخارى: ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى ﴿ **وكان الله سميعا بصيراً** ﴾ ٢٧٥/٤.

ورواه ابن ماجة في المقدمة، ب: فيما أنكرت الجهمية ٦٧/١ (١٨٨) بسنده إلى أبى معاوية محمد بن خازم، ك: الطلاق، ب: الظهار ٦٦٦/١ (٢٠٦٣) بسنده إلى أبى عبيدة عبد الملك بن معن المسعودى، **والحاكم** ٤٨١/٢ إلى أبى عبيدة بن معن، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى، **وابن جرير الطبرى** فى التفسير ٥/٢٨، ٦ بسنده إلى أبى معاوية، وإلى يحيى بن عيسى، وإلى أبى عبيدة بن معن المسعودى، وإلى جرير بن عبد الحميد، **والبيهقى** ٣٨٢/٧ بسنده إلى أبى معاوية، وإلى أبى عبيدة بن معن المسعودى، **وأحمد** ٤٦/٦ عن أبى معاوية، **وأبو يعلى** ٢١٤/٨ (٤٧٨٠) بسنده إلى أبى عبيدة، **والخطيب** ص ١٠، ١١ (٤) بسنده إلى أبى عبيدة بن معن، **جميعا عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة به،** وفى حديث أبى معاوية: جاءت المجادلة، وفى حديث يحيى بن عيسى: جاءت المرأة، بإبهام خولة فى كليهما.

البيــان

الزوج المقصود هو: **أوس بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة،** الخزرجى الأنصارى، أخو عبادة بن الصامت، شهد بدراً والمشاهد، مات فى أيام عثمان وله خمس وثمانون

---

(١) فى هامش «ك» : ترك المصنف ها هنا بياض سطرين .

(٢) المجادلة : ١ .

سنة، وقيل: مات سنة أربع وثلاثين بالرملة، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة [1].

٩٤١/٣٩٩ـ روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى الظهار ٢٦٦/٢ (٢٢١٤) قال:

حدثنا الحسن بن على، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن معمر بن عبد الله بن حَنْظَلَة، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن خُوَيْلة بنت مالك بن ثعلبة، قالت: ظاهر منى زوجى أوس بن الصامت، فجئت رسول الله ﷺ أشكو إليه، ورسول الله ﷺ يجادلنى فيه، ويقول:« **اتقى الله، فإنه ابن عمك**»، فما برحت حتى نزل القرآن: ﴿**قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى إلى الله**﴾ إلى الفرض، فقال: « **يعتق رقبة** » قالت: لا يجد... الحديث.

ابن إدريس هو عبد الله، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع فى رواية إبراهيم بن سعد عنه، لكن معمرا مقبول، ولم يتابع، فالإسناد ضعيف.

رواه أيضا (٢٢١٥) بسنده إلى محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق به، وقال: هذا أصح من حديث يحيى بن آدم.

ورواه الخطيب ص ١١ (٤) بسنده إلى أبى داود بالطريقين.

ورواه ابن جرير فى التفسير ٥/٢٨ بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، **وابن حبان** ٢٣٨/٦ (٤٢٦٥) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **وأحمد** ٤١٠/٦ ، ٤١١ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **والطبرانى** ٢٤٧/٢٤ (٦٣٣) بسنده إلى محمد بن سلمة، **وابن بشكوال** ٢٦١/١ (٧٠) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **جميعا عن محمد بن إسحاق به**، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث فى رواية إبراهيم بن سعد عنه، وفى رواية جرير قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن معمر بن عبد الله ابن حنظلة.

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك، قال: إن أوس بن الصامت ظاهر من امرأته خويلة بنت ثعلبة... الحديث: **رواه الدارقطنى** ٣١٦/٣.

وشاهد مرسل عن عطاء بن يسار، قال: إن خويلة بنت ثعلبة كانت تحت أوس بن الصامت... فذكره: **رواه البيهقى** ٣٨٩/٧، ٣٩٠.

ومرسل ثان عن قتادة، وثالث عن عكرمة، ورابعٌ عن محمد بن كعب القرظى، ذكرها الطبرى فى التفسير ٤/٢٨.

وخولة ــ أو خويلة، بالتصغير ــ بنت ثعلبة بن مالك، أو بنت مالك بن ثعلبة هذا هو الصحيح فى اسمها، وقيل: **اسمها خويلة بنت خويلد.**

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٦/١ ، الإصابة ٨٧/١ (٣٣٩) ، تهذيب التهذيب ٣٣٥/١ .

سماها كذلك ابن عباس فى رواية أبى حمزة الثُّمَالى ـ واسمه ثابت بن أبى صفية ـ عن عكرمة، عنه، عند **الطبرى** فى التفسير ٣/٢٨، **والبيهقى** ٣٨٢/٧، ٣٨٣، ٣٩٢. وأبو حمزة ضعيف رافضى.

وقد سماها ابن عباس: فى رواية مجاهد عنه: **خولة بنت ثعلبة بن مالك، رواه الطبرى** ٦/٢٨.

وفى رواية ابن عباس: أن ذلك كان أول ظهار فى الإسلام.

وقيل: اسمها: **خولة بنت دليج**. سماها كذلك أبو عالية الرياحى عند **الطبرى** ٢/٢٨، ٣ **والبيهقى** ٣٨٤/٧، ٣٨٥. قال ابن حجر فى الفتح ٣١٧/١٣: « ودليج ـ بمهملتين ـ مصغر، لعله من أجدادها ».

وقيل :اسمها: خولة بنت الصامت، سماها كذلك ابن عباس عند **الطبرى** ٤/٢٨، وكأنه التبس اسمها باسم زوجها، كما ذكره عروة بن الزبير فى كتابه لعبد الملك بن مروان، إذ قال له: كتبتَ إليَّ تسألنى عن خولة ابنة أوس بن الصامت، وإنها ليست بابنة أوس بن الصامت، ولكنها امرأة أوس... » الخ **.ذكره الطبرى** فى التفسير ٥/٢٨.

ورواه الطبرانى من طريق آخر ٢٤٧/٢٤، ٢٤٨ (٦٣٤) وفى سنده يحيى الحِمَّانى، وهو ضعيف. قال الطبرانى: « خولة بنت الصامت، وهى خولة بنت ثعلبة امرأة أوس بن الصامت ».

ويقال: اسمها :جميلة.

رواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى الظهار ٢٦٧/٢ (٢٢١٩، ٢٢٢٠) عن موسى بن إسماعيل، وبسنده إلى محمد بن الفضل، **والحاكم** ٤٨١/٢ بسنده إلى أبى النعمان محمد بن الفضل، وقال: « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى، **والطبرى** فى التفسير ٦/٢٨ بسنده إلى أسد بن موسى، **والبيهقى** ٣٨٢/٧ بسنده إلى أبى النعمان محمد بن الفضل، **جميعا عن حماد بن سلمة ،عن هشام بن عروة، عن عائشة**، وفى حديث موسى بن إسماعيل: عن عروة مرسلا، أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت وكان رجلا به لَمَمٌ، فكان إذا اشتد لمه ظاهر من امرأته، فأنزل الله تعالى فيه كفارة الظهار.

قال ابن حجر فى الإصابة ٤٢/٨ (٢٤٣) فى ترجمة جميلة هذه: « ذكرها ابن منده، ونسبه أبو نعيم إلى التصحيف، وليس كما زعم، فقد وقع تسميتها كذلك فى حديث عائشة من مسند أحمد، لكن المعروف أنها خولة، فلعل جميلة لقب ».

بَابُ اللِّعَانِ

٤٠٠- (خ) : حَدِيثُ/سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أن رَجُلاً من الأنْصَارِ قال : يَا رَسُولَ اللّه ، لَوْ أنّ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امرأته رَجُلاً ، أيَقتُلُهُ فَتَقْتُلُونَه ، أمْ كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ فأنزل الله فى شأنه آية اللِّعان . [ز٥٤/أ]

الملاعن هو : عُوَيْمِرُ بن الحَارث العَجْلانى .

قلت : وحكى النووىُّ فى « تَهْذِيب الأسماءِ واللُّغَات » فى هذا الرجل/قولين: أحدهما : أنه سعد بن عبادة ، والثانى : أنه عاصم بن عَدِىٍّ . وأنكر شَيْخُنا العَلاَّمَةُ سِرَاجُ الدين البلقينى القول الأول ، وقال : لا[1] يصح هذا عن سعد بن عبادة . [ك٣٥/ب]

٤٠٠/٩٤٢- روى هذا الحديث البخارى: ك: الطلاق، ب: التلاعن فى المسجد ٢٧٩/٣ قال:

حدثنا يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنى ابن شهاب عن المُلاعَنَة، وعن السنّة فيها، عن حديث سهل بن سعد، أخى بنى ساعدة، أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلا وجد مع امرأته رجلاً، أيقتله أم كيف يفعل ؟ فأنزل الله فى شأنه ما ذكر فى القرآن من أمر المتلاعنين، فقال النبى ﷺ: « **قد قضى الله فيك وفى امرأتك** ». قال: فتلاعنا فى المسجد، وأنا شاهد، فلما فرغا قال: كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتُها. فطلّقها ثلاثاً، قبل أن يأمره رسول الله ﷺ حين فرغا من التلاعن، ففارقها عند النبى ﷺ، فقال: « **ذاك تفريق بين كل متلاعنين** ». قال ابن جريج: قال ابن شهاب: فكانت السنة بعدها أن يُفَرّق بين المتلاعنين، وكانت حاملا، وكان ابنها يدعى لأمه... الحديث .

رواه مسلم: ك: اللعان ١١٣٠/٢(١٤٩٢) بسنده إلى عبد الرزاق، **وعبد الرزاق** ١١٥/٧، ١١٦(١٢٤٤٦)، **والشافعى** ٣٠٠/٢ عن سعيد بن سالم، **والدارقطنى** ٢٧٤/٣ بسنده إلى حجاج، **والبيهقى** ٣٩٨/٧، ٤٠٠ بسنده إلى عبد الرزاق، ٣٩٩/٧ بسنده إلى سعيد بن سالم، **والطبرانى** ١١٢/٦، ١١٣(٥٦٧٤) بسنده إلى عبد الرزاق، **والخطيب** ص٢٠٧(١٠٤) بسنده إلى سعيد بن سالم، **جميعاً عن ابن جريج به**.

ورواه البخارى: ك: التفسير، سورة النور ١٦٢/٣، **وأبوداود**: ك: الطلاق، ب: فى اللعان

---

(١) في « خ ، ز » : لم .

....

٢٧٥/٢(٢٢٥٢)، **وابن حبان** ٢٤٢/٦(٤٢٦٩) عن أبي يعلى أحمد بن على بن المثنى الموصلى، **والبيهقى** ٤٠١/٧ بسنده إلى أبى محمد يوسف بن يعقوب الحمادى، والحسن بن سفيان النسوى، وأبى يعلى الموصلى، وأبى القاسم البغوى، ومحمد بن عمر الصيرفى، وأبى بكر بن عبد السلام البصرى، **والطبرانى** ١١٦/٦، ١١٧(٥٦٨٣) عن أحمد بن إبراهيم بن عنبر البصرى، **جميعاً عن أبى الربيع الزَّهْرَانى سليمان بن داود العَتَكِى، عن فُلَيْح بن سليمان، عن الزهرى، عن سهل بن سعد به.**

ورواه أحمد ٣٣٧/٥ عن حجاج بن محمد، **والطبرانى** ١١٥/٦(٥٦٧٩، ٥٦٨٠) بسنده إلى عبد الله بن صالح، وإلى سعيد بن عفير، **جميعاً عن الليث بن سعد، عن عُقَيْل بن خالد، عن ابن شهاب الزهرى، عن سهل به.**

ورواه البخارى ـ مختصرا جدا ـ ك: الصلاة، ب: القضاء واللعان فى المسجد بين الرجال والنساء ٨٥/١، ك: الأحكام، ب: من قضى ولاعن فى المسجد ٢٣٨/٤ عن يحيى ـ وهو ابن موسى الحُدَّانى ـ عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد به.

وله شاهد من حديث ابن مسعود: رواه مسلم: ك: اللعان ١١٣٣/٢(١٤٩٥)، **وأبوداود:** ك: الطلاق، ب: فى اللعان٢٧٥/٢، ٢٧٦(٢٢٥٣)، **وابن ماجة:** ك: الطلاق، ب: اللعان٦٦٩/١ (٢٠٦٨)، **والطحاوى** ٩٩/٣، ١٠٠، وابن حبان ٢٤١/٦(٤٢٦٧)، **والبيهقى**٤٠٥/٧، ٤١٠، **والواحدى** فى أسباب النزول ص٢١٣، **وأحمد** ٤٢١/١، ٤٢٢، ٤٤٨، **من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم بن يزيد النخعى، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله بن مسعود.**

وقد رواه ابن عباس بإبهام الرجل، وأنه أتى عاصم بن عدى وكان من قومه:

رواه البخارى: ك: الطلاق، ب: قول النبى ﷺ: لو كنت راجما بغير بينة ٢٨٠/٣ بسنده إلى الليث، ب: قول الإمام: اللهم بين ٢٨١/٣ بسنده إلى سليمان بن بلال، ك: المحاربين، ب: من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة ١٨٤/٤ بسنده إلى الليث، **ومسلم:** ك: اللعان ١١٣٤/٢، ١١٣٥ (١٤٩٦)بسنده إلى الليث، وإلى سليمان بن بلال، **والنسائى:** ك: الطلاق، ب: قول الإمام: اللهم بيِّن ١٧٣/٦ـ١٧٥ بسنده إلى الليث، وإلى إسماعيل بن جعفر، **جميعاً عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس.**

البيـــان

المُلاعِنُ هو: **عُوَيْمر بن الحارث العَجْلاَنى**، كذا سماه الخطيب، وقال ابن حجر فى الفتح: «وهذا هو المعتمد »، وفى رواية القعنبى عن مالك: عويمر بن أشقر، وفى الاستيعاب: عويمر بن

أبيض. قال ابن حجر: فلعل أباه كان يلقب « أشقر » أو « أبيض » (١).

٩٤٣/٤٠٠ـ روى ذلك البخارى: ك: الطلاق، ب: اللعان ومن طلق بعد اللعان ٢٧٩/٢ قال:

حدثنا إسماعيل، قال: حدثنى مالك، عن ابن شهاب، أن سهل بن سعد الساعدى أخبره أن عويمرًا العجلانىّ جاء إلى عاصم بن عَدِى الأنصارى، فقال له: يا عاصم، أرأيتَ رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله، فتقتلونه، أم كيف يفعل ؟ سَلْ لى يا عاصم عن ذلك. فسأل عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها... الحديث فى رجوع عاصم، وذهاب عويمر وسؤاله رسولَ الله ﷺ، فقال له: « **قد أنزل فيك وفى صاحبتك، فاذهب فأتِ بها**». قال سهل: فتلاعنَا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر: كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها. فطلّقَها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله ﷺ قال ابن شهاب: فكانت سنة المتلاعنين.

ورواه أيضاً، ب: من أجاز طلاق الثلاث٢٦٩/٣ عن عبد الله بن يوسف، **ومسلم**: ك: اللعان ١٢٢٩/٢، ١٢٣٠(١٤٩٢) عن يحيى بن يحيى، **وأبو دود**: ك: الطلاق، ب: فى اللعان ٢٧٣/٢، ٢٧٤(٢٢٤٥) عن القعنبى، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: الرخصة فى ذلك (يعنى فى الطلاق الثلاث المجموعة) ١٤٣/٦، ١٤٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى اللعان ٥٦٦/٢، ٥٦٧(٣٤)، **والشافعى** ٢٩٧/٢، ٢٩٨، **والدارمى**: ك: النكاح، ب: فى اللعان ١٥٠/٢ عن عبد الله بن عبد المجيد، **وابن حبان** ٢٤٢/٦، ٢٤٣(٤٢٧٠) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى** ٣٩٨/٧، ٣٩٩ بسنده إلى الشافعى، وإلى يحيى بن يحيى، **وأحمد** ٣٣٦/٥، ٣٣٧ عن عبد الرحمن بن مهدى، وإسحاق بن عيسى الطباع، **والطبرانى** ١١٣/٦(٥٦٧٥) بسنده إلى القعنبى، وعبد الله بن يوسف، **والخطيب** ص٢٠٨(١٠٤) بسنده إلى القعنبى، **جميعاً عن مالك به**، وفى حديث أبى داود والطبرانى: « عويمر بن أشقر العجلانى ».

ورواه البخارى: ك: التفسير، سورة النور ١٦٢/٣ بسنده إلى الأوزاعى، ك: الاعتصام، ب: ما يكره من التعمق والتنازع فى العلم ٢٦١/٤ بسنده إلى ابن أبى ذئب، **ومسلم**: ك: اللعان ١١٣٠/٢(١٤٩٢) بسنده إلى يونس بن يزيد، **وأبوداود**: ك: الطلاق، ب: فى اللعان ٢٧٤/٢(٢٢٤٧) بسنده إلى يونس بن يزيد، (٢٢٤٩) بسنده إلى الأوزاعى، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: اللعان ٦٦٧/١، ٦٦٨(٢٠٦٦) بسنده إلى إبراهيم بن سعيد (كذا، والصواب كما فى التحفة للمزى: إبراهيم بن سعد)، **والشافعى** ٢٩٨/٢، ٢٩٩ عن إبراهيم بن سعد، **والدارمى**: ك:

(١) تجريد أسماء الصحابة ٤٢٩/١ ، أسد الغابة ١٥٨/٤، ١٥٩ ، الإصابة ٤٥/٥، ٤٦(٦١٠٩) ، فتح البارى ٣٩٣/٩ .

....

النكاح، ب: في اللعان ٢/ ١٥٠ بسنده إلى الأوزاعي، **والطحاوي ٣/ ١٠٢** بسنده إلى ابن أبي ذئب، **وابن حبان ٦/ ٢٤٣** (٤٢٧١) بسنده إلى الأوزاعي، **والبيهقي ٧/ ٣٩٩**، ٤٠٠ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وإلى ابن أبي ذئب، وإلى الأوزاعي، وإلى يونس بن يزيد، **وأحمد ٥/ ٣٣٤** بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **والطبراني ٦/ ١١٥ـ ١١٩** (٥٦٨١، ٥٦٨٢، ٥٦٨٦، ٥٦٨٨، ٥٦٩٠، ٥٦٩٢) بسنده إلى يزيد بن أبي حبيب، وإبراهيم بن سعد، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، ومحمد بن إسحاق، وعبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، **جميعاً عن الزهري، عن سهل بن سعد به.**

ورواه **الدارقطني ٣/ ٢٧٥**، **والبيهقي ٧/ ٤٠٠** بسنده إلى الأوزاعي، عن الزُّبيدي، عن الزهريّ عن سهل بن سعد، أن عويمراً العجلاني قال لرجل من قومه: سلْ رسول الله ﷺ ... فذكر الحديث مختصراً.

ورواه **الطبراني ٦/ ١٤١** (٥٧٧٧) بسنده إلى شعيب بن إسحاق، عن ابن أبي ذئب، عن سلمة بن دينار أبي حازم، عن سهل بن سعد به.

وله شاهد من حديث عاصم بن عدي: رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: بدء اللعان ٦/ ١٧٠، ١٧١ بسنده إلى أبي داود الطيالسي، **وأحمد ٥/ ٣٣٧** عن هاشم ـ وهو ابن القاسم ـ **كلاهما عن عبد العزيز بن أبي سلمة** ـ زاد النسائي: **وإبراهيم بن سعد ـ عن الزهري، عن سهل ابن سعد، عن عاصم بن عدي**، قال: جاءني عويمر رجل من بني العجلان، فقال: أي عاصم... فذكره.

قال ابن أبي حاتم: « قال أبي: لا أعلم أحداً يصله غير عبد العزيز. قيل له: هو محفوظ ؟ قال أبي: الناس يقولون: إن عاصم، وهو أشبه » (١).

قال المزي في التحفة ٤/ ٢٢٧: « والمحفوظ حديث سهل بن سعد عن النبي ﷺ .

قلت: قد رواه **الطبراني** في الكبير ٦/ ١١٩ (٥٦٩٠) بسنده إلى محمد بن المثنى، عن أبي داود، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، وإبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سهل بن سعد، به من مسنده.

كما رواه (٥٦٩٢) بسنده إلى علي بن الجعد، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن الزهري، عن سهل بن سعد، به من مسنده.

---

(١) علل الحديث ١/ ٤٥٧ .

٤٠١ ـ (خط) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَاسٍ : أَتى رَسُولَ اللّهِ /ﷺ رجلٌ يَرْمِي امْرأته، [خ٨/أ]
فكَرِهَ رسولُ اللّه ﷺ ما قال ، حتى أنزل اللّه ، فقال : « إنّ اللّهَ قد أنْزَل فِيكُماَ » .

المُلاَعِن هو : هلالُ بن أميّة. والذى رُمِيَتْ به شَرِيكُ بن سَحْمَاء، وسَحْمَاء أمُّه، وهو شريك بن عَبْدَة. ورُوِى لعويمرٍ قريبٌ من هذه القصة،وهما صحيحتان(١). ولعلهما اتفق كونهما معاً فى وقتٍ واحدٍ ، أو فى ميقاتين(٢)، ونزلت آية اللعان فى تلك الحال.

وروينا عن جابر ، قال : ما نزلت آية اللعان إلاّ لكثرة السؤال .

قلت : وكذا جمع بينهما النووى فى شرح مسلم ، فقال : يُحتَمَل أنها نزلت فيهما جميعاً/، وسبق هلالٌ باللِّعَان ، فيصدق أنها نزلت فى ذا وفى ذاك، وأن هِلالاً أوّلُ من [ز٥٥/أ]
لاعن. انتهى.

(ط): اسم امرأة هلال المقْذُوفة: خَوْلَةُ بنتُ عَاصِمٍ، لها ذكر، وليست لها رواية.

قلت (٣) : وحكى النووى فى « تهذيب الأسماء » ثلاثة أقوال : أحدها : أنه هلال ابن أمية، والثاني: عاصم بن عدى ، والثالث : عُوَيْمِر العجلانى . وحكِى عن الواحدى أنه قال : أظهر هذه الأقوال أنه عُوَيْمِرٌ ، لكثرة الأحاديث ، وفى القول الثانى نَظَرٌ ؛ فلم يصح أنّ عَاصِماً لاعَنَ زوجته ، بل لم نقف على ذلك فى شيء من الكتب المشهورة، وفى حكاية النووى فى هذا خلافاً نظر ؛ إذ كل من هلال وعويمر لاعَنَ، كما تقدم .

٤٠١/٩٤٤ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٤٧٧(٢٢١) قال:

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفى، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا أبو عبيدة السَّرى بن يحيى ابن أخى هَنَّاد (٤) قال:حدثنا يحيى بن يعلى، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا عاصم بن كليب الجرمي، قال: حدثني أبي، أن ابن عباس أخبره، قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ يرمى امرأته، فكَرِه رسول الله ﷺ ما قال، حتى أنزل الله على رسوله، فدعاهما فقال: « إن الله قد أنزل فيكما »، فدعا الرجل، فتلاهن عليه... الحديث.

---

(١) فى « ز » : صحيحان .

(٢) فى « ز »: أو فى وقتين متقاربين .

(٣) هذا اللفظ ساقط من « ز ».

(٤) فى الأصل : « هذا وقال » ، والصواب :« هناد » وهو هناد بن السَّرى . والواو فى قوله « وقال » لعلها دال مهملة فى الأصل .

....

هذا إسناد حسن، فيه السّرِىُّ بن يحيى بن السّرِىُّ التميمى الكوفى، قال أبو حاتم: صدوق، وفيه عاصم بن كُلَيب الجرمى وأبوه صدوقان، ويحيى بن يعلى هو التميمى الكوفى.

البيــان

الرجل الملاعن لهذه المرأة هو: **هلال بن أمية بن عامر بن قيس الأنصارى**، شهد بدرا وما بعدها، وتخلف فى تبوك، وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم، وكان معه راية قومه يوم الفتح(١).

٤٠١/٩٤٥ـ روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى اللعان ٢٧٦/٢ـ٢٧٨(٢٢٥٦) قال:

حدثنا الحسن بن على، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء هلال بن أمية ــ وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم ــ فجاء من أرضه عشيا، فوجد عند أهله رجلاً، فرأى بعينه، وسمع بأذنه، فلم يَهِجْه، حتى أصبح، ثم غدا على رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنى جئتُ أهلى عِشَاءً، فوجدت عندهم رجلاً، فرأيت بعينى، وسمعت بأذنى. فكَرِهَ رسول الله ﷺ ما جاء به، واشتد عليه، فنزلت: ﴿ **والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم** ﴾ الآيتين كلتيهما(النور ٧٦) فسُرِّىَ عن رسول الله ﷺ، فقال: « **أَبْشِرْ يا هلال، قد جعل الله عز وجل لك فرجا ومخرجا** »... الحديث فى تلاعنهما.

هذا إسناد ضعيف، فيه عباد بن منصور الناجى، ضعّفه الجمهور، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر، وكان يدلس، واختلط بآخرة.

رواه البيهقى ٣٩٥/٧، ٤٠٩ بسنده إلى الحسن بن على، **والواحدى** فى أسباب النزول ص٢١٢ ، ٢١٣ بسنده إلى أبى بكر بن أبى شيبة، **وأحمد** ٢٣٨/١، ٢٣٩، **وأبو يعلى** ١٢٤/٥، ١٢٧(٢٧٤٠) عن زهير بن حرب، **والخطيب** ص٤٧٨(٢٢١) بسنده إلى الحسن بن على، **جميعاً عن يزيد بن هارون به**، وفى غير حديث الحسن بن على قصة لسعد بن عبادة فى غيرته، قبل قصة هلال بن أُمية.

ورواه الطيالسى ص٣٤٧، ٣٤٨(٢٦٦٧) ــ **والبيهقى** من طريقه ٣٩٤/٧، ٣٩٥ ــ عن عباد ابن منصور به، مع قصة سعد بن عبادة.

ورواه عبد الرزاق ١١٤/٧، ١١٥(١٢٤٤٤) عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة به مرسلا، ولم يذكر ابن عباس.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٢١/٢ ، أسد الغابة ٦٦/٥ ، الإصابة ٢٨٩/٦(٨٩٧٩) .

بينما رواه أحمد ٢٧٣/١ عن حسين، عن جرير، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس به موصولا. وحسين هو ابن محمد المروزى، وجرير هو ابن حازم.

وقد تابعه أحمد بن الوليد النحام، لكن سمى الرجل شريكا: رواه الحاكم ٢٠٢/٢ ـ والبيهقى من طريقه ٣٩٥/٧ ـ عن أبى بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضى، عن أحمد بن الوليد النحام، عن الحسين بن محمد المروزى به.

ورواه البخارى: ك: الطلاق، ب: إحلاف الملاعن ٢٧٩/٣ عن محمد بن بشار، عن ابن أبى عدى، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس، بلفظ، أن هلال بن أمية قذف امرأته، فجاء فشهد، والنبى ﷺ يقول: «**إن الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب**؟» ثم قامت فشهدت.

وسيأتى الحديث من هذا الطريق فى بيان القاذف والمقذوف.

الذى رُميَتْ به هو: **شَريك بن السَّحْمَاء** ـ بفتح السين وسكون الحاء المهملتين ـ وهى أمه، واسمُ أبيه: **عبدة بن معتب بن الجد بن العجلان، البلوى**، حليف الأنصار، قيل: شريك صفة له ؛ لا اسم، وهو قول شاذ، وهو أخو البراء بن مالك من الرضاعة، وقيل: كان يهوديا، وهذا قول باطل[1].

٩٤٦/٤٠١ـ روى ذلك البخارى: ك: الشهادات، ب: إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة ١٠٧/٢ قال:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبى عدى، عن هشام، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس رضى الله عنهما، أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبى ﷺ بشريك ابن سَحْمَاء، فقال النبى ﷺ: «**البينة أوحدٌ فى ظهرك**» . فقال : يارسول الله ، إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة ؟ فجعل يقول: «**البينة، وإلا حد فى ظهرك**» ... فذكر حديث اللعان.

هشام هو ابن حسان.

رواه أيضا: ك: التفسير، سورة النور ١٦٢/٣، ١٦٣، **وأبو داود:** ك: الطلاق، ب: فى اللعان ٢٧٦/٢(٢٢٥٤)، **والترمذى** ـ وقال: حسن غريب ـ ك: التفسير، ب: سورة النور ٢٦/٩ـ ٢٨ (٣٢٢٩)، **وابن ماجة:** ك: الطلاق، ب: اللعان ٦٦٨/١(٢٠٦٧)، **والبيهقى** ٣٩٣/٧، ٣٩٤ بسنده إلى الحسن بن سفيان، والقاسم بن زكريا، وعمران بن موسى، وابن عبد الكريم الوراق، **جميعاً عن محمد بن بشار به.**

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٥٧/١ ، أسد الغابة ٣٩٧/٢، ٣٩٨ ، الإصابة ٢٠٦/٣(٣٨٩٣) ، فتح الباري ٣٩٢/٩ .

ورواه **الدارقطني** ٣/٢٧٧، ٢٧٨ بسنده إلى حفص بن عمرو، عن ابن أبي عدى به.

ورواه **الطبراني** ١١/٣٢٣، ٣٢٤(١١٨٨٣) بسنده إلى عبد العزيز بن مسلم، عن هشام بن حسان به.

ورواه **الحاكم** ـ وقال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي ـ ٤/٣٧١ بسنده إلى سعيد بن الربيع، عن هشام بن حسان به مختصرا.

كما روى أنس بن مالك هذه القصة بهذا البيان:

رواه **مسلم**: ك: اللعان ٢/١١٣٤(١٤٩٦) بسنده إلى عبد الأعلى، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: اللعان فى قذف الرجل زوجته برجل بعينه ٦/١٧١، ١٧٢ بسنده إلى عبد الأعلى، ب: كيف اللعان ٦/١٧٢، ١٧٣ بسنده إلى مخلد بن حسين الأزدى، **والطحاوى** ٣/١٠١ بسنده إلى مخلد ابن حسين، ٢. ١ بسنده إلى وهب بن جرير، **والبيهقى** ٧/٤٠٥، ٤٠٦ بسنده إلى أبى حاتم محمد ابن إدريس الرازى، وعبد الأعلى، **والخطيب** ص٤٨٠(٢٢١) بسنده إلى عبد العزيز بن مسلم، **جميعاً عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك به.**

وقد ترجم النووى فى تهذيب الأسماء واللغات لكل من عويمر العجلانى (٢/٤١) وهلال بن أمية (٢/١٣٩)، فذكر فى كل منهما أنه قذف امرأته بشريك بن السحماء.

وقد جمع ابن حجر فى الفتح ٩/٣٩٥ بقوله: « ولا يمتنع أن يتهم شريك ابن سحماء بالمرأتين معا ».

أما قول ابن طاهر ـ فيما نقل عنه المصنف ـ « اسم امرأة هلال المقذوفة خولة بنت عاصم، لها ذكر وليست لها رواية» فهكذا قال ابن منده، ونقله عنه الذهبى فى التجريد ٢/٢٦٤ وابن حجر فى الإصابة٨/٧١(٣٦٦٦).

وقال ابن حجر فى الفتح ٩/٣٩٤: « وقد ذكر ابن الكلبى أن امرأة عويمر هى بنت عاصم المذكور (يعنى عاصم بن عدى) وأن اسمها خولة. وقال ابن منده فى كتاب الصحابة: خولة بنت عاصم، التى قذفها زوجها فلاَعَنَ النبىﷺ بينهما، لها ذكر، ولا تُعْرَف لها رواية وتبعه أبو نعيم، ولم يذكرا سلفهما فى ذلك، وكأنه ابن الكلبى. وذكر مقاتل بن سليمان ـ فيما حكاه القرطبى ـ أنها خولة بنت قيس، وذكر ابن مردويه أنها بنت أخى عاصم... ».

وأما ما حكاه المصنف عن النووى من الاختلاف فى اسم الملاعِن على ثلاثة أقوال : هلال بن أمية ، وعاصم بن عدى ، وعويمر العجلانى وترجيح الواحدى كونه عويمرا، فذكره ابن حجر فى الفتح ٨/٣٤٢ وقال: «وكلام الجميع متعقب».

وكذلك ما حكاه المصنف فى الخبر السابق عن النووى أن فى الملاعن قولين: أحدهما: أنه سعد بن عبادة، والثانى: أنه عاصم بن عدى.

قلت: أما عاصم بن عدى، وسعد بن عبادة، فكلاهما لا يصح أنهما لاعَنَا، وإنما عاصم كان

سائلا فى حديث عويمر كما سبق فى التخريج، وكان سعد بن عبادة سائلا أيضا، كما سبق فى التخريج أيضا.

وقد روى سؤال سعد أيضا مسلم: ك: اللعان ٢/١١٣٦(١٤٩٩) عن المغيرة بن شعبة، قال: قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلا مع امرأتى... الحديث و (١٤٩٨) عن أبى هريرة مثله.

وأما هلال وعويمر، فكلاهما قد صح أنه لاَعَن، وجمع بينهما الخطيب والنووى بما ذكره المصنف.

وقال ابن حجر فى الفتح ٣٩٧/٩: « وظهر لى الآن احتمال: أن يكون عاصم سأل قبل النزول، ثم جاء هلال بعده، فنزلت عند سؤاله، فجاء عويمر فى المرة الثانية التى قال فيها: إن الذى سألتك عنه قد ابتُليتُ به، فوجد الآية نزلت فى شأن هلال، فأعلمه النبى ﷺ بأنها نزلت فيه، يعنى أنها نزلت فى كل من وقع له ذلك، لأن ذلك لا يختص بهلال».

فلم يَهِجْه: أى لم يزعجه، ولم ينفِّره [1].

---

(١)النهاية ٣٨٦/٥ .

كتاب(١) العِدَد

٤٠٢ ـ (ع) : حَدِيثُ أبى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن: وَلَدَتْ سُبَيْعَةُ(٢) بَعْدَ وَفَاةِ زَوجِها بِلَيَالٍ(٣)... الحديث .

هو : سَعْدُ بن خَوْلَة .

(ب) : وقيل : أبو البِدَاح بن عاصم الأنصارى ، حكاه /أبو عمر عن ابن جريج، [ك٣٦/أ] **وفى حديثه : أنه خَطَبَها رجلان : أحدهما شاب، والآخر كَهْل ، وقال : الكهل: أبو السنابل (٤) بن بَعْكك ، كذا فى صحيح مسلم وغيره ، واختلف فى اسمه ، فقيل: حَبّة ، بالباء الموحدة ، وقيل : حَنّة ، بالنون ، ولا يصح ، وقيل : عمرو ، قيل : عبد اللّه/.** [ز٥٥/ب] **قال البخارى : اسمه لُبَيْد ، وقال الخطيب : لبيد ربه (٥) .**

والشاب : قال (٦) ابن وضاح : هو أبو البَشَر (٧) بن الحارث ، من بنى عبد الدار . واعترضه (ب) بأن أبا البَشَر (٨) هذا لا يُعْرف فى الصحابة ، وقال : قال قتادة : تزوجها يحيى بن عُمَيْر .

٤٠٢/٩٤٧ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: الطلاق، ب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل ٢/١١٢٢، ١١٢٣(١٤٨٥) قال:

حدثنا محمد بن المثنى العَنْزى، حدثنا عبد الوهاب، قال: سمعت يحيى بن سعيد، أخبرنى سليمان بن يَسَار، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس اجتمعا عند أبى هريرة، وهما يذكران المرأة تَنْفِس بعد وفاة زوجها بليال، فقال ابن عباس: عدتها آخرُ الأجلين، وقال أبو سلمة:قد حلّت. فجعلا يتنازعان ذلك. قال: فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخى (يعنى أبا سلمة). فبعثوا كريبا (مولى ابن عباس) إلى أم سلمة يسألها عن ذلك، فجاءهم فأخبرهم، أن أم سلمة قالت: إن سُبَيْعَةَ الأسلمية

---

(١) فى « خ ، ز » : باب .

(٢) فى « ز » : صبيعة بالصاد المهملة .

(٣) فى « ز » : بلاب .

(٤) فى « ز » : السنابك ، بالكاف فى آخره وبحذف صدر الكنية .

(٥) فى « ز » لبيدويه .

(٦) هذا اللفظ ساقط من « ز ».

(٧) ، (٨) فى « ك ، خ »: أبو اليسر بالياء المثناة من تحت وبالسين المهملة .

نَفِسَت بعد وفاة زوجها بليالٍ، وأنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأمرها أن تتزوج.

عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي.

رواه مسلم في نفس الموضع بسنده إلى الليث بن سعد، ويزيد بن هارون، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الطلاق، ب: ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع ٣٧٥/٤، ٣٧٦(١٢٠٧) بسنده إلى الليث، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٢/٦، ١٩٣ بسنده إلى الليث، وبسنده إلى مالك، وإلى جعفر بن عون، وإلى سفيان الثوري، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملا ٥٩٠/٢(٨٦)، **وعبدالرزاق** ٤٧٤/٦(١١٧٢٤) عن مالك، **والدارمي**: ك: الطلاق، ب: في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها والمطلقة ١٦٥/٢، ١٦٦ عن يزيد بن هارون، وبسنده إلى سفيان الثوري، **وابن حبان** ٢٤٩/٦(٤٢٨٢) بسنده إلى مالك، **والبيهقي** ٤٢٩/٧ بسنده إلى يزيد بن هارون، **وأحمد** ٢٨٩/٦ عن هشيم بن بشير، ٣١٤/٦ عن يزيد بن هارون، **والطبراني** ٢٦٩/٢٣(٥٧٢، ٥٧٣) بسنده إلى حماد بن زيد، وإلى مالك، **والخطيب** ص١٠١(٥٦) بسنده إلى مالك، **وابن بشكوال** ١٦٦/١(٣٩) بسنده إلى مالك، **جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري به**، وبعضهم يزيد على بعض، وحديث سفيان الثوري مختصر من غير قصة.

ورواه **البخاري**: ك: التفسير، ب: سورة الطلاق ٢٠٤/٣ بسنده إلى شيبان بن عبد الرحمن، **والنسائي** في الموضع السابق ١٩٢/٦ بسنده إلى حجاج بن أبي عثمان الصواف، **وعبد الرزاق** ٤٧٤/٦(١١٧٢٣) عن معمر، **وابن حبان** ٢٤٨/٦، ٢٤٩(٤٢٨١) بسنده إلى الأوزاعي، **جميعاً عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة**، بالقصة، وألفاظهم مختلفة، وزاد شيبان وحجاج: أن أبا السنابل خطبها، بينما قال الأوزاعي: فأرسل ابن عباس كريباً إلى أزواج النبي ﷺ ، لم يحدد أم سلمة.

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩١/٦، ١٩٢ بسنده إلى شعبة، بسنده إلى مالك، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملا ٥٨٩/٢(٨٣)، **والشافعي** ٣٠٩/٢، ٣١٠ عن مالك، **وابن حبان** ٢٤٩/٦، ٢٥٠(٤٢٨٣) بسنده إلى مالك، **وأحمد** ٣١١/٦، ٣١٢ بسنده إلى شعبة، ٣١٩/٦، ٣٢٠ بسنده إلى مالك، **والطيالسي** ص٢٢٣(١٥٩٣) عن شعبة، **والطبراني** ٢٦١/٢٣(٥٤٦) بسنده إلى شعبة، (٥٤٧) بسنده إلى مالك، **جميعاً عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي سلمة**، بالقصة، وفي حديث شعبة: فخطبها رجلان، فحطّت بنفسها إلى أحدهما، فلما خَشَوْا أن تَفْتَات بنفسها قالوا: إنك لا تَحِلِّين... وفي

حديث مالك: فخطبها رجلان: أحدهما شابٌّ، والآخر كهل، فحطّت إلى الشاب، فقال الكهل: لم تَحْلِل... الحديث.

وقد روى أبو سلمة القصة، وذكر الحديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، لم يذكر أم سلمة: **رواه عبد الرزاق** ٦/٤٧٤، ٤٧٥(١١٧٢٥)، **والنسائي** في الموضع السابق ٦/١٩٤ عن إسحاق الدبرى، عنه، عن ابن جريج، عن داود بن أبي عاصم، عن أبي سلمة به.

وللحديث شاهد من حديث المسور بن مخرمة: رواه البخاري: ك: الطلاق، ب: وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ٣/٢٨١، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ٦/١٩٠، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلت للأزواج ١/٦٥٤(٢٠٢٩)، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملا ٢/٥٩٠(٨٥)، **والشافعي** ٢/٣١٠، **وعبد الرزاق** ٦/٤٧٦، ٤٧٧(١١٧٣٤)، **وابن حبان** ٦/٢٥٠ (٤٢٨٤)، **والبيهقي** ٧/٤٢٨، **وأحمد** ٤/٣٢٧، **والطبراني** ٢٠/٨٠٦(٥ــ١٠).

وشاهد آخر من حديث سبيعة نفسها: رواه البخاري: ك: الطلاق، ب: وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ٣/٢٨١، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلّت للأزواج ١/٦٥٣، ٦٥٤(٢٠٢٨)، **والبيهقي** ٧/٤٢٩، **والطبراني** ٢٤/٢٩٣، ٢٩٤ (٧٤٥،٧٤٨).

وشاهد ثالث من حديث أبي السنابل بن بَعْكَك: رواه الترمذي[1]: ك: الطلاق، ب: ماجاء في الحامل المتوفي عنها زوجها تضع ٤/٣٧٣، ٣٧٤(١٢٠٥، ١٢٠٦)، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ٦/١٩٠، ١٩١، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت، حلّت للأزواج ١/٦٥٣(٢٠٢٧)، **والدارمي**:ك : الطلاق، ب:في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ٢/١٦٦؛ **وابن حبان** ٦/٢٥٠(٤٢٨٥)، **وأحمد** ٤/٣٠٤، ٣٠٥، **والطبراني** ٢٢/٣٥٧، ٣٥٨(٨٩٦ــ٩٠٠).

وشاهد مرسل عن عبد الله بن عتبة بن مسعود: رواه الشافعي ٢/٣١٠، **والبيهقي** ٧/٤٢٩، **وأحمد** ١/٤٤٧.

ووصله أحمد ١/٤٤٧ عنه، عن ابن مسعود.

ومرسل آخر عن الأسود، رواه الدارمي في الموضع السابق ٢/١٦٦، ١٦٧.

---

(١) وقال : حديث أبي السنابل مشهور من هذا الوجه (يعني رواية منصور ، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود ، عن أبي السنابل) ولا نعرف للأسود شيئا عن أبي السنابل ، وسمعت محمدا (يعني البخاري) يقول : لا أعرف أن أبا السنابل عاش بعد النبي ﷺ .

البيـان

زوج سبيعة بنت الحارث الأسلمية هو: **سعد بن خولة**، القرشي، العامري، من بني عامر بن لؤي، وقيل: حليف لهم، مذكور في البدريين، وتوفي في حجة الوداع سنة عشر بمكة (1).

٩٤٨/٤٠٢ـ روى ذلك البخاري: ك: المغازي، ب: فضل من شهد بدرا ٩/٣ قال:

قال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني عُبَيْد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري، يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية، فيسألها عن حديثها، وعما قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته، فكتب عمر بن عبد الله بن الأرقم إلى عبد الله بن عتبة يخبره، أن سبيعة بنت الحارث أخبرته، أنها كانت تحت سعد ابن خولة، وهو من بني عامر بن لؤي، وكان ممن شهد بدرا، فتوفي عنها في حجة الوداع، وهي حامل، فلم تَنْشَب أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلّت من نِفَاسها تَجَمّلَت للخُطّاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بَعْكَك ـ رجل من بني عبد الدار ـ فقال لها: مالي أراك تَجَمّلتِ للخُطّاب تُرَجّين النكاح، فإنك والله ما أنت بناكحٍ حتى تمرّ عليك أربعة أشهر وعشر. قالت سبيعة: فلما قالي لي ذلك جمعت عليّ ثيابي حين أمْسَيْتُ، وأتيتُ رسول الله ﷺ، فسألته عن ذلك، فأفتاني بأني قَدْ حَلَلْتُ حين وضعتُ حملي، وأمرني بالتزوج إن بَدَا لي.

قال ابن حجر في الفتح ٢٤١/٧: « وقد وصل طريق الليث هذه قاسمُ بن أصبغ في مصنفه، فأخرجه عن مطلب بن شعيب، عن عبد الله بن صالح، عن الليث بتمامه ».

رواه مسلم: ك: الطلاق، ب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل ١١٢٢/٢(١٤٨٤) بسنده إلى يونس بن يزيد، **وأبو داود**: ك: الطلاق، ب: في عدة الحامل ٢٩٣/٢(٢٣٠٦) بسنده إلى يونس بن يزيد، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٤/٦، ١٩٥ بسنده إلى يونس بن يزيد، ١٩٦ بسنده إلى الزبيدي، **وابن حبان** ٢٤٨/٦(٤٢٨٠) بسنده إلى الزبيدي، **والبيهقي** ٤٢٨/٧، ٤٢٩ بسنده إلى يونس بن يزيد، **وأحمد** ٤٣٢/٦ بسنده إلى معمر، وإلى ابن إسحاق، **والطبراني** ٢٩٥/٢٤(٧٤٩) بسنده إلى يونس بن يزيد، **وابن بشكوال** ١٦٧/١، ١٦٨(٣٩) بسنده إلى يونس بن يزيد، **جميعاً عن ابن شهاب الزهري به**، وليس في غير حديث يونس بن يزيد أن عمر بن عبد الله كتب إلى عبد الله بن عتبة بذلك.

وروى عبد الرزاق ٤٧٣/٦(١١٧٢٢) ـ **ومن طريقه أحمد** ٤٣٢/٦، **والطبراني** ٢٩٥/٢٤،

(1) تجريد أسماء الصحابة ٢١٣/١ ، الإصابة ٧٤/٣، ٧٥(٣١٣٩) ؛ أسد الغابة ٢٧٣/٢، ٢٧٤ .

....

٢٩٦(٧٥٠)، **والخطيب** ص١٠٢(٥٦)ـ **عن معمر، عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبدالله**، قال: أرسل مروان عبدَ الله بنَ عتبة إلى سبيعة بنت الحارث يسألها عما أفتاها به رسول الله ﷺ، فأخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة، فتوفى عنها فى حجة الوداع... الحديث.

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٥/٦، ١٩٦ عن محمد ابن وهب، عن محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أُنَيْسَة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن مسلم الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زُفَرَ بن أَوْس بن الحَدَثَان النصرى، عن سبيعة بنحوه، وفيه: « فنكحتْ فتىً من قومها ».

وذكر ابن حجر فى الإصابة ٢٣/٧، وابن بشكوال ١٦٧/١ أن أبا عمر بن عبد البر ذكر أنه **أبو البِدَاح بن عاصم بن عدى** حليف الأنصار، وقال: ذكره ابن جريج وغيره، وهو الصحيح فى أن له صحبة، والأكثر يذكرونه فى الصحابة.

ونقل ابن حجر عَن ابن فتحون قوله: « قول ابن عمر: « توفى عن سبيعة» وهمٌ، وإنما كان أبو البداح زوجاً لجُمَل بنت يَسَار أخت مَعْقِل بن يَسَار».

وقد سبق ذكر ذلك فى الخبر(٣٦٠).

وتعقب ابن حجر كلام أبي عمر، فرجّع تأخُّر أبي البداح عن عهد النبى ﷺ، وذكر أن جماعة أرّخوا وفاته سنة سبع عشرة ومائة، أو سنةَ عشر ومائة، وله أربع وثمانون سنة، فيكون مولده سنة ست وعشرين بعد النبى بخمسة عشر عاماً، وهذا يدفع أن يكون له صحبة.

ثم قال ابن حجر: « لكن المعروف أن اسم زوج سبيعة إنما هو سعد بن خولة، وهو الذى ثبت فى الصحيح أنه كان زوج سبيعة، فتوفى عنها وهى حامل، والله أعلم ».

أما الرجلان اللذان خطباها، فشاب وكهل.

قال ابن بشكوال ٦٩/١ فيما نقله عن أبى محمد بن عتاب من كتابه عن ابن وضاح، قال: « ... **والشاب الذى خطبها هو: أبو اليَسَر بن الحارث من بنى عبد الدار، والكهل هو: أبوالسنابل** ». انتهى قول ابن وضاح. قلت ــ يعنى ابن بشكوال ــ: « ولا يعرف أبو اليَسَر هذا فى الصحابة».

قلت: قد ضبطه ابن حجر فى الفتح ٤١٧/٩ بكسر الباء وسكون الشين المعجمة وترجم له فى الإصابة ١٩/٧(١٢٥) فقال: « أبو البَشَر ــ بفتحتين ــ ابن الحارث العبدرى من بنى الدار...».

وقال الذهبى فى التجريد ١٥١/٢: « خطيب سبيعة الأسلمية. قاله ابن الدباغ ».

وأما الكهل، فهو: أبو السنابل بن بَعْكَك ـ بموحدة ثم مهملة ثم كافين بوزن جعفر ـ ابن الحارث بن عَميلة ـ بفتح أوله ـ ابن السَّبّاق بن عبد الدار القرشي العبدري، اختلف في اسمه، فقيل: عمرو، قاله ابن البرقي عن ابن هشام، عمن يثق به، عن الزهري، وقيل: عامر، روى عن ابن إسحاق، وقيل: حبة، بموحدة بعد المهملة، وقيل بنون، ويقال: لبيد ربه، بالإضافة، وقيل: أصرم، وقيل: عبد الله، كان من المؤلفة، وسكن الكوفة، وكان شاعرا. نقل الترمذي عن البخاري أنه قال: « لا أعرف أن أبا السنابل عاش بعد النبي ﷺ »، وجزم ابن سعد أنه بقي بعد النبي ﷺ زمنا (١).

٤٠٢/٩٤٩ـ روى ذلك البخاري: ك: الطلاق، ب: وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ٢٨١/٣ قال:

حدثنا يحيى بن بُكَيْر، حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هُرْمُز الأعرج، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن زينب بنت أبي سلمة، أخبرته عن أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ، أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها، توفي عنها وهي حبلى فخطبها أبوالسنابل بن بَعْكَك، فأبت أن تنكحه، فقال: والله ما يصلح أن تنكحيه حتى تعتدي آخر الأجلين . فمكثت قريباً من عشر ليال، ثم جاءت النبي ﷺ. فقال: « **انكحي**».

رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٣/٦، ١٩٤ بسنده إلى شعيب بن الليث، **والبيهقي**٤٢٩/٧بسنده إلى يحيى بن بُكَيْر، **والطبراني** ٤١٠/٢٣(٩٨٧) بسنده إلى عبد الله بن صالح، ويحيى بن بُكَيْر، **جميعاً عن الليث بن سعد به**

ورواه الطبراني (٩٨٦) بسنده إلى ابن لَهيعة، عن الأعرج به.

ورواه أيضا (٩٨٥) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة به.

وروى أحمد ٤٣٢/٦، ٤٣٣ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **والطبراني** ٢٩٣/٢٤، ٢٩٤(٧٤٦) بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، **كلاهما عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة،** قال: دخلت على سبيعة بنت أبي برزة الأسلمية، فسألتها عن أمرها، فقالت: كنت عند سعد بن خولة، فتوفي عني، فلم أمكث إلا شهرين حتى وضعت. قالت: فخطبني أبو السنابل بن بَعْكَك أخو بني عبد الدار... الحديث.

كذا سماها في هذه الرواية « سبيعة بنت أبي برزة الأسلمية».

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٧٥/٢ ، تحفة الأشراف ٢٢١/٩ ، فتح الباري ٤١٦/٩ ، تهذيب التهذيب ١٣٢/١٢ ، الإصابة ٩١/٧، ٩٢ (٥٦٧) ، ابن بشكوال ١٦٩/١ ، الإكمال ٣٢٠/٢ .

قال ابن حجر فى الفتح ٤١٦/٩: « فإن كان محفوظا، فهو أبو برزة غير الصحابى المشهور، وهو إما كنية للحارث والد سبيعة، أو نسبت فى الرواية المذكورة إلى جَدٍّ لها ».

وروى ابن بشكوال ١٦٨/١، ١٦٩(٣٩) بسنده إلى إبراهيم بن طَهْمَان، عن الحجاج، عن قتادة، أنه سئل عن امرأة وضعت بعد وفاة زوجها بشهر، أيصلح لها أن تزوج ؟ فقال: حدثنى إبراهيم بن خِلاَس بن عمرو [1]، عن عبد الله بن عتبة، أنه قال: كَتبتُ إلى سبيعة بنة الحارث الأسلمية، وهى بمصر، فى ذلك، فكتبتْ: أنها وضعت بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك... فذكره .

قال قتادة: فتزوجها يحيى بن عمير.

الحجاج هو ابن الحجاج الباهلى البصرى الأحول، وقول قتادة: « فتزوجها يحيى بن عمير» مرسل.

وقد ترجم ابن الأثير فى أسد الغابة ١٠١/٥ ليحيى بن عمير، فقال: « يحيى بن عمير بن الحارث بن كندة بن ثعلبة بن الحارث بن حزام. قال جعفر: قال محمد بن حبان: أبوه بدرى، له صحبة. أخرجه أبو موسى» .

وقال الذهبى فى التجريد ١٣٣/٢: « يحيى بن عمير بن الحارث الأنصارى السلمى. أبوه بدرى » . ولم يذكره ابن حجر.

فحطّت إلى الشاب: أى مالت إليه، ونزلت بقلبها نحوه [2].

فخَشَوْا أن تَفْتات بنفسها : الافتيات : السبق إلى الشيء دون ائتمار من يؤتمر ، تقول : افتات عليه بأمر كذا ، أى فاته به [3] .

فلم تَنْشَبْ أن وضعت حملها : أى لم تلبث [4] .

فلما تَعَلّت من نفاسها : بتشديد اللام ، ويروى « تعالت « : أى ارتفعت وطهرت ، ويجوز أن يكون من قولهم : تعلى الرجل من علته ، إذا برأ ، أى خرجت من نفاسها ، وسلمت[5].

---

(١) قوله : « حدثنى إبراهيم بن خلاس بن عمرو » كذا هو ، وقتادة إنما يروى عن خِلاس ــ بكسر المعجمة ــ ابن عمرو ، ولم أجد من اسمه إبراهيم بن خلاس بن عمرو ، فلعله إبراهيم ، عن خلاس بن عمرو ، أو زيدت « إبراهيم » خطأ .

(٢) النهاية ٤٠٢/١ .

(٣) مختار الصحاح ص٥١٣، ٥١٤ .

(٤) النهاية ٥٢/٥ .

(٥) النهاية ٢٩٣/٣ .

٤٠٣ـ (ب) : حديثُ أُمِّ سَلَمَةَ وأُمِّ حَبِيبَةَ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِي ﷺ ، فَذَكَرَتْ أَنَّ ابْنَةً لَهَا تُوفِّى زَوْجُها ، وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنُها ... الحديث .

المتوفى هو : المغيرة المخزومى . والمرأة السائلة (١) : عاتكة بنت عبد الله بن نُعَيْمٍ العَدَوِىّ . كذا فى موطأ ابن وهب .

٤٠٣/٩٥٠ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: الطلاق، ب: وجوب الإحداد فى عدة الوفاة، وتحريمه فى غير ذلك إلا ثلاثة أيام ١١٢٦/٢(١٤٨٨/١٤٨٦) قال:

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد، قالا: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، أنه سمع زينب بنت أبى سلمة تحدث عن أم سلمة وأم حبيبة، تذكُرَانِ أنّ امرأةً أتت رسول الله ﷺ، فذكرت له أن بنتاً لها توفى عنها زوجها، فاشتكت عينُها، فهى تريد أن تَكْحلَها، فقال رسول الله ﷺ: « **قد كانت إحداكن ترمى بالبعرة عند رأس الحول، وإنما هى أربعة أشهر وعشر**».

يحيى بن سعيد هو الأنصارى.

رواه النسائى: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها ١٨٨/٦، ١٨٩ بسنده إلى جرير، ب: النهى عن الكحل للحادّة ٢٠٦/٦ بسنده إلى حماد بن زيد، **وابن ماجة:** ك: الطلاق، ب: كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها ٦٧٣/١، ٦٧٤(٢٠٨٤) بسنده إلى يزيد بن هارون، **وابن أبى شيبة** ٢٧٩/٥، ٢٨٠ عن يزيد بن هارون، **والبيهقى** ٤٢٨/٧ بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى شجاع بن الوليد، **والطبرانى** ٣٤٩/٢٣(٨١٧) بسنده إلى يزيد بن هارون، **وابن بشكوال** ٣٥٣/١(١٠٦) بسنده إلى يزيد بن هارون، **جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصارى به.**

وقد رواه يحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، عن زينب، عن أم سلمة، لم يذكر فيه أم حبيبة: رواه النسائى: ك: الطلاق، ب: النهى عن الكحل للحادة٢٠٥/٦ بسنده إلى سفيان، ٢٠٥، ٢٠٦ بسنده إلى زهير بن معاوية، **والحميدى** ١٤٥/١(٣٠٤) عن سفيان بن عيينة، **والطبرانى** ٣٤٩/٢٣(٨١٥) بسنده إلى حماد بن زياد، وإلى زهير بن معاوية، **جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن حميد، عن زينب، عن أم سلمة،** وفى حديث زهير أنها امرأة من قريش.

وتابعه على ذلك: شعبة بن الحجاج، وأيوبُ بنُ موسى، وعبدُ الله بنُ أبى بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم.

أما حديث شعبة، فرواه البخارى: ك: الطلاق، ب: الكحل للحادة ٢٨٤/٣ عن آدم بن أبى

---

(١) فى « ز » : الشاكية .

إياس، ك: الطب، ب: الإثمد والكحل من الرمد ١٢/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، **ومسلم**: ك: الطلاق، ب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة... ٢/١١٢٥، ١١٢٦(١٤٨٨) بسنده إلى محمد ابن جعفر، وإلى معاذ، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها ١٨٨/٦ بسنده إلى خالد بن الحارث، **والطيالسي** ص٢٢٣(١٥٩٦)، **والبيهقي** ٤٢٨/٧ بسنده إلى آدم بن أبي إياس، **وأحمد** ٢٩٢/٦ عن يحيى بن سعيد القطان، ٣١١/٦ عن محمد بن جعفر، وعن حجاج، **والطبراني** ٣٤٨/٢٣(٨١٣) بسنده إلى عاصم، **جميعاً عن شعبة بن الحجاج، عن حُمَيْد بن نافع، عن زينب، عن أم سلمة**.

وأما حديث أيوب بن موسى، فرواه النسائي: ك: الطلاق، ب: النهى عن الكحل للحادة ٢٠٥/٦ بسنده إلى الليث بن سعد، **وسعيد بن منصور** ٨٠/٢(٢١٣٣) عن سفيان الثورى، **والطبراني** ٣٤٩/٢٣(٨١٦) بسنده إلى سفيان الثورى، **كلاهما عن أيوب بن موسى، عن حميد، عن زينب، عن أم سلمة**، وفى حديث الليث « امرأة من قريش ».

وأما حديث عبد الله بن أبي بكر، فهو أحد ثلاثة أحاديث أخبرت بها زينب حميداً:

رواه البخارى: ك: الطلاق، ب: تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا ٢٨٣/٣ عن عبد الله بن يوسف، **ومسلم**: ك: الطلاق، ب: وجوب الإحداد فى عدة الوفاة... ١١٢٤/٢ (١٤٨٨) عن يحيى بن يحيى، **وأبو داود**: ك: الطلاق،ب: إحداد المتوفى عنها زوجها ٢٩٠/٢(٢٢٩٩) عن القعنبى، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ **ك**: الطلاق، ب: ما جاء فى عدة المتوفى عنها زوجها ٣٧٧/٤، ٣٧٨(١٢١١) بسنده إلى مَعْن بن عيسى، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب: تركُ الزينة للحادة المسلمة دون اليهودية والنصرانية ٢٠٢/٦ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى الإحداد ٥٩٧/٢(١٠٣)، **والشافعى** ٣٢٠/٢، ٣٢١، **وعبدالرزاق** ٤٧/٧، ٤٨(١٢١٣٠)، **وابن حبان** ٢٥٢/٦(٤٢٩٠) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى** ٤٣٧/٧ بسنده إلى الشافعى، وابن بُكَيْر، ويحيى بن يحيى، **والطبراني**٣٤٧/٢٣، ٣٤٨ (٨١٢) بسنده إلى عبد الرزاق، والقعنبى، وعبد الله بن يوسف، جميعاً عن مالك، **عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أبى سلمة ، عن أم سلمة**.

البيــان

الزوج المتوفى هو: **المغيرة المخزومى**.

قال ابن حجر فى الإصابة ١٣٣/٦(٨١٧٧): « مات فى عهد النبى ﷺ، وكان تحته بنت

عابد بن نعيم بن عبد الله النحام العدوية، فأتت أمها تستفتي رسول الله ﷺ من أجل شكوى عين ابنتها... » كذا، وقوله: بنت عابد بن نعيم تصحيف، والصواب: بنت عاتكة بنت نعيم، كما سيأتي.

واسم المرأة المستفتية: **عاتكة بنت نعيم بن عبد الله النّحّام**، العدوية، وقيل: الأنصارية، والصواب الأول (١).

٩٥١/٤٠٣ـ روى ذلك الطبراني ٣٤٩/٢٣ ، ٣٥٠(٨١٨) قال:

حدثنا الحسن بن غُلَيْب المصرى، ثنا عمران بن هارون الرملى. (ح) وحدثنا زكريا بن يحيى السّاجي، ثنا أحمد بن سعيد الهَمْدَاني، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن لَهيعة، عن محمد بن عبدالرحمن، أنه سمع القاسم بن محمد، يحدث عن زينب، أن أم سلمة أخبرتها أن بنت نعيم بن عبد الله العدوى أتت النبى ﷺ، فقالت: إن ابنتي توفي عنها زوجها ـ وكانت تحت المغيرة المخزومي ـ وهي تشتكي عينيها، أفتكتحل ؟ قال: « لا »، ثم صمتت ساعة، ثم قالت: إنها تشتكي عينيها فوق مانظن، أفتكتحل ؟ قال « لا »، ثم قال: « **لا يحل لمسلمة أن تحد فوق ثلاثة أيام، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً** ».

محمد بن عبد الرحمن هو أبو الأسود، والطريق الأولى فيها الحسن بن غليب، قال ابن حجر: لا بأس به، وعمران بن هارون قال أبو زرعة: صدوق (الجرح والتعديل ٣٠٧/٦) وقال الذهبي: ليّنه ابنُ يونس (المغنى فى الضعفاء ٤٨٠/٢)، وفي الطريق الثانية أحمد بن سعيد بن بشر الهمداني، صدوق.

والإسناد بالطريقين يرتقى إلى الصحة إذ الحديث من رواية ابن وهب، عن ابن لَهيعة، وهى رواية صحيحة.

عزاه ابن حجر في الإصابة ١٣٣/٦ إلى ابن وهب في موطئه.

رواه ابن بشكوال ٣٥٤/١(١٠٦)بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، عن ابن وهب به،وزاد فيه.

وقال أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب ٣٦٨/٤: « عاتكة بنت نعيم الأنصارية، حديثها عند ابن لهيعة، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبى سلمة، عن عاتكة ابنة نعيم، أخت عبد الله بن نعيم، أنها جاءت رسول الله ﷺ، فقالت:إن ابنتها توفى عنها زوجها...» فذكره، ولم يُسَمِّ زوجها.

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٨٥/٢ ، الاستيعاب بهامش الإصابة ٣٦٨/٤ـ٣٧٠ ، أسدالغابة ٥٠٠/٥، ٥٠١ ، الإصابة ١٣٨/٨(٦٩٧) .

٤٠٤ـ (ع) : حَديثُ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنّهُ أُتِيَ فِي رَجُلٍ تَزَوّجَ امْرَأَةً ، فَمَاتَ عَنْهَا، وَلَمْ يَفرِضْ لَهَا ، فَقَالَ : لَهَا (١) صَدَاقُ نِسَائِهَا ، وَعَلَيْهاَ العِدّة ، وذكر قصة بَرْوَع بِنْتِ وَاشِقٍ .

زوجها : هلال بن مُرّة الأَشْجَعِي .

(ب) : ذكره أبو داود .

(خ):وفيه: فقام رجل من أشجع، فقال:أشهد لَقَضَـيْتَ فِيها بِقَضَاءِ رسول الله ﷺ هو : مَعْقِلُ بن سِنَانٍ الأشجعي .

ولم يذكر (و) هذه الزيادة ، بل اقتصر على ذكر زوجها .

(ط) : وفيه : فقام الجَرّاح وأبو سِنَانٌ (٢)، فقالا : نَشْهَد(٣) .

قال ابن حجر في الإصابة ١٣٨/٨: « وصله ابن منده عن طريق عثمان بن صالح، عن ابن لَهيعة مثله، لكن أدخل بين زينب بنت أبي سلمة وعاتكة: أمَّ سلمة، ولم ينسب عاتكة أنصارية، ونسبها عدوية، وهو الصواب». ثم أشار إلى رواية الطبراني السابقة.

٤٠٤/٩٥٢ـ روى هذا الحديث أحمد ٢٧٩/٤ قال:

ثنا أبو داود، ثنا هشام، عن قتادة، عن خِلاس، عن عبد الله بن عتبة، قال: أُتِيَ ابنُ مسعود في رجل تزوج امرأة، فمات عنها، ولم يَفْرِض لها، ولم يدخل بها، فسئل عنها شهراً، فلم يَقُلْ فيها شيئاً، ثم سألوه، فقال: أقول فيها برأيي، فإن يَكُ خطأً فمني ومن الشيطان، وإن يَكُ صواباً فمن الله، لها صدقة إحدى نسائها، ولها الميراث، وعليها العدة. فقام رجل من أشجع، فقال: أشهد لقضيتَ فيها بقضاء رسول الله ﷺ في بَرْوَعَ ابنة واشق. قال: فقال: هلم شاهداكَ (٤). فشهد له الجراح وأبو سنان، رجلان من أشجع.

أبو داود هو الطيالسي، وهشام هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وخِلاس ـ بكسر الخاء المعجمة ـ هو ابن عمرو الهَجَري ـ بفتحتين ـ والإسناد صحيح. وبرْوَع كجَرْوَل، بفتح الباء

---

(١) في « ز »: لهذا

(٢) في الأصول : « سنان » حذف صدر الكنية ، وهو خطأ . والصواب : أبو سنان

(٣) في « خ » علّم مقابله « ف » إشارة إلى أنه فات النووي في اختصاره ، وهو خطأ فقد ذكره النووي .

(٤) كذا في المسند ، واللغة : شاهديك .

الموحدة وسكون الراء وفتح الواو، والجراح المذكو هو ابن أبي الجراح الأشجعي.

رواه **أحمد** أيضا ٤٣٠/١، ٤٣١ عن يحيى بن سعيد القطان، وعن عبد الملك بن عمرو ، **والطيالسي** ص١٧٨(١٢٧٣)ـ **ومن طريقه الخطيب** ص٤٧٤(٢٢٠)ـ**كلاهما عن هشام به**، وليس في حديث يحيى بن سعيد تسمية بروع بنت واشق، وفي حديث يحيى أيضا شهادة أبي الجراح (كذا) وحده.

ورواه النسائي: ك: النكاح، ب: إباحة التزوج بغير صداق ١٢١/٦ بسنده إلى أبي سعيد عبد الرحمن بن عبد الله، **وابن حبان** ١٥٩/٦، ١٦٠(٤٠٨٨) بسنده إلى مصعب بن المقدام، **وأحمد** ٢٧٩/٤، ٢٨٠ عن أبي سعيد، **كلاهما عن زائدة بن قدامة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، قالا**: أُتي عبد الله في رجل... الحديث، وليس فيه ذكر استشهاد الرجل الأشجعي بالجَرّاح وأبي سنان.

غير أن أحمد ــ في روايته ــ قال: فقال رجل من أشجع، قال منصور: أراه سلمة بن يزيد.

قال النسائي: « لا أعلم أحدا قال في هذا الحديث: « الأسود » غير زائدة ».

ورواه النسائي في الموضع السابق ١٢٢/٦، ١٢٣ بسنده إلى علي بن مُسْهِر، **وابن أبي شيبة** ٣٠١/٤، ٣٠٢عن ابن أبي زائدة، **والحاكم**١٨٠/٢ بسنده إلى علي بن مُسْهِر، وقال:« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي، **والبيهقي** ٢٤٥/٧ بسنده إلى علي بن مسهر، **وأحمد** ٢٨٠/٤ بسنده إلى ابن أبي زائدة، وإلى حماد بن سلمة، **والطبراني** ٢٣١/٢٠(٥٤٢) بسنده إلى حماد بن سلمة، **جميعاً عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود بالقصة**، لكن في حديث علي بن مسهر: وذلك بسمع ناس من أشجع فقالوا: نشهد... إلخ. وفي حديث حماد بن سلمة: فقام أبو سنان الأشجعي في رهط، فقالوا. نشهد... إلخ.

وقد رواه ابن حبان ١٦٠/٦(٤٠٨٩) **من طريق علي بن مسهر**، غير أنه قال: وذلك بحضرة ناس من أشجع، فقال رجل يقال له مَعْقِل بن سنان، فقال: أشهد... إلخ.

وعزاه المزي في التحفة ٥١/٤ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: النكاح ــ **ومن طريقه ابن بشكوال** ٤٤٠/١(١٤٤) ــ عن إسحاق بن إبراهيم، عن المعتمر بن سليمان، عن منصور، عن إبراهيم (زاد ابن حجر في النكت: عن علقمة) قال: أُتِي عبد الله في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقاً... فذكره قال: فقال سلمة وفلان: قضى رسول الله ﷺ في بَرْوَعَ بنتِ واشقٍ... الحديث.

وسلمة هو ابن قيس الأشجعي.

البيـــان

زوج بَرْوعَ هو: **هلال بن مُرّة** ـ ويقال: ابن مروان ـ الأشجعي (١).

٤٠٤/٩٥٣ـ روى ذلك أبو داود: ك: النكاح، ب: فيمن تزوج ولم يُسَمِّ صداقا حتى مات ٢٣٧/٢، ٢٣٨(٢١١٦) قال:

حدثنا عُبيد الله بن عمر، ثنا يزيدُ بن زُرَيْع، ثنا سعيد بن أبي عَرُوبَة، عن قتادة، عن خِلاسٍ وأبي حَسّان، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن مسعود أُتِيَ في رجلٍ بهذا الخبر، قال: فاختلفوا إليه شهرا، أو قال: مرات، قال: فإني أقول فيها: إن لها صداقا... الحديث إلى قوله: فقام ناس من أشجع، فيهم الجراح وأبو سنان، فقالوا: يا ابن مسعود، نحن نشهد أن رسول الله ﷺ قضاها فينا، في بَرْوَعَ بنتِ وَاشق، وأن زوجها هلال بن مرة الأشجعي كما قضيت. قال: ففرح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين وافق قضاؤه قضاءَ رسول الله ﷺ.

خلاس هو ابن عمروٍ الهَجَري، وأبو حسان هو مسلم بن عبد الله الأعرج، وهذا إسناد صحيح.

رواه البيهقي ٢٤٦/٧ بسنده إلى سعيد بن أبي عَرُوبة، **وأحمد** ٤٤٧/١، ٤٤٨ بسنده إلى سعيد، وإلى هشام الدستوائي، وإلى همام، **والخطيب** ص٤٧٥(٢٢٠) بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، **وابن بشكوال** ٤٤١/١، ٤٤٢(١٤٤) بسنده إلى سعيد بن أبي عروبة، **جميعاً عن قتادة به**، وفي حديث همام: « وكان زوجها هلال بن مروان »، وعند الباقين: « هلال بن مرة».

ورواه أحمد ٤٤٧/١ عن محمد بن جعفر، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة به، لكن لم يذكر اسم الزوج.

وروى عبد الرزاق ٢٩٤/٦، ٢٩٥(١٠٨٩٩) عن معمر، عن عاصم، عن الشعبي، أن رجلا أتى عبد الله بن مسعود... فذكره إلى قوله: فقام رجل من أشجع، فقال: أشهد لقضيتَ فيها بقضاءِ رسول الله ﷺ في بَرْوَع بنتِ واشِقٍ الأسلمية، كانت تحت هلال بن أمية، فقال ابن مسعود: هل سمع هذا معك أحد ؟ قال: نعم، فأتى بنفر من قومه، فشهدوا بذلك... الخ .

فسمى الرجلَ هلالَ بن أمية، ولم أرَ مَنْ ذكر ذلك أو أشار إليه، وليس في الصحابة أشجعي يقال له: هلال بن أمية. والله أعلم

والرجل الأشجعي الذي شهد له الجراح وأبو سنان هو: **معقل بن سنان الأشجعي** (٢).

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٢٢/٢ ، الإصابة ٢٩٠/٦(٨٩٨٦، ٨٩٨٧) .

(٢) سبق في الخبر (٢٠٢) .

....

٤٠٤/٩٥٤ـ روى ذلك أبو داود: ك: النكاح، ب: فيمن تزوج ولم يسم صداقا حتى مات ٢/٢٣٧(٢١١٤) قال:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عبد الرحمن بن مَهْدى، عن سفيان، عن فِراسٍ، عن الشعبى، عن مسروق، عن عبد الله، فى رجل تزوج امرأة، فمات ولم يدخل بها، ولم يفرض لها الصّداق فقال: لها الصّداق كاملاً، وعليها العدةُ، ولها الميراث، فقال معقِل بن سنان: سمعتُ رسول الله ﷺ قضى به فى بَرْوَعَ بنتِ واشق.

هذا إسناد صحيح .

رواه النسائى: ك: النكاح، ب: إباحة التزوج بغير صداق ٦/١٢٢ عن إسحاق بن منصور، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك ١/٦٠٩(١٨٩١) عن أبى بكر بن أبى شيبة، **وابن أبى شيبة** ٤/٣٠٠، **وابن حبان** ٦/١٦٠(٤٠٨٦) بسنده إلى محمد بن المثنى، **والحاكم** ٢/١٨٠، ١٨١ بسنده إلى أحمد بن حنبل، وقال: « صحيح على شرط الشيخين». ووافقه الذهبى، **والبيهقى** ٧/٢٤٥ بسنده إلى أحمد بن حنبل، **وأحمد** ٤/٢٨٠، **وابن بشكوال** ١/٤٤٠، ٤٤١(١٤٤) بسنده إلى إسحاق بن منصور المروزى، **جميعاً عن عبد الرحمن بن مهدى به**، وفى رواية ابن أبى شيبة فى المصنف « معقل بن يسار »، أما رواية ابن ماجة عنه ففيها « معقل ابن سنان ».

ورواه الطبرانى ٢٠/٢٣٢، ٢٣٣(٥٤٦) بسنده إلى أبى يزيد بن عبد الرحمن الدّالانى، عن فراس به.

ورواه (٥٤٥) بسنده إلى أبى حذيفة، عن سفيان، عن فِراس به، لكن قال: فقام أبو سنان الأشجعى.

ورواه أبو داود فى الموضع السابق (٢١١٥) بسنده إلى يزيد بن هارون، وابن مهدى، **والترمذى** ــ وقال: حسن صحيح ــ ك: النكاح، ب: ما جاء فى الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفرض لها ٤/٢٩٩، ٣٠٠(١١٥٤) بسنده إلى زيد بن الحُبَاب، (١١٥٥) بسنده إلى يزيد ابن هارون، وعبد الرزاق، **والنسائى**: ك: النكاح، ب: إباحة التزوج بغير صداق ٦/١٢١، ١٢٢ بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى عبد الرحمن بن مهدى، ك: الطلاق، ب: عدة المتوفى عنها زوجها قبل أن يدخل بها ٦/١٩٨ بسنده إلى زيد بن الحُبَاب، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك ١/٦٠٩(١٨٩١) بسنده إلى ابن مهدى، **وعبد الرزاق** ٦/٢٩٤(١٠٨٩٨)، **وابن أبى شيبة** ٤/٣٠٠ عن ابن مهدى، **وابن حبان** ٦/١٥٩(٤٠٨٧) بسنده إلى ابن مهدى، **والبيهقى** ٧/٢٤٥ بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى يزيد، وابن مهدى، وإلى عبد

الرزاق، **وأحمد** ٢٨٠/٣ عن يزيد بن هارون، ٢٨٠/٤ عن عبد الرحمن، وعن يزيد، **والطبراني** ٢٣١/٢٠، ٢٣٢(٥٤٣) بسنده إلى عبد الرزاق، **والخطيب** ص٤٧٦(٢٢٠) بسنده إلى يزيد بن هارون، وإلى عبد الرزاق، **جميعا عن سفيان الثورى، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود به**، وفى رواية عبد الرزاق ـ عند البيهقى ـ « معقل بن يسار»، أما فى المصنف فهو « معقل بن سنان ».

قال البيهقى عقب روايته: « وهذا وَهْمٌ، والصواب: معقل بن سنان، كما رواه عبد الرحمن ابن مهدى وغيره».

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٢/١(٩٢٩) عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله بن مسعود به. لم يذكر علقمة، وفيه: فقام أبو سنان الأشجعى.

وقد رواه الطبرانى ٢٣٢/٢٠(٥٤٤) بسنده إلى أبى حذيفة، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة به، وفيه: فقام معقل بن يسار.

وقد سئل أبو زرعة عن روايات الباب، فقال: « معقل بن سنان أصح » الجرح والتعديل ٤٢٦/١).

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٢/١(٩٣٠) عن هشيم، عن سيار، وإسماعيل بن أبى خالد، وداود بن أبى هند، كلهم عن الشعبى، عن عبد الله به، وفيه: « قام معقل بن سنان الأشجعى، فقال: أشهد...».

ونقل ابن حجر فى تلخيص الحبير ١٩١/٣، كما نقل غيره، عن الشافعى رده لهذا الحديث، لاضطرابه فى اسم الراوى، فمرة يقول: عن معقل بن سنان، ومرة عن معقل بن يَسَار، ومرة عن بعض أشجع لا يسمى.

وقد رد البيهقى دعوى الاضطراب بقوله ٢٤٩/٧:

« هذا الاختلاف فى تسمية من روى قصة بَرْوَعَ بنت واشق عن النبى ﷺ لا يُوهِن الحديث، فإن جميع الروايات أسانيدها صِحَاح، وفى بعضها مادل على أن جماعة من أشجع شهدوا بذلك، فكأن بعض الرواة سمى منهم واحدا، وبعضهم سمى اثنين، وبعضهم أطلق ولم يُسَمِّ، ومثله لا يَرُدُّ الحديث، ولولا ثقة من رواه عن النبى ﷺ لما كان لفرح عبد الله بن مسعود بروايته معنى، والله أعلم».

وقد سبق قول أبى زرعة الرازى: « معقل بن سنان أصح».

[ز٥٦/أ] **٤٠٥ ـ (ق) : حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلاَثاً ،/فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولُ اللّه ﷺ سُكْنَى وَلاَ نَفَقَةً .**

(خ) : قيل : زوجها عَيّاشُ بنُ أبى رَبِيعة . وقيل : أبو حَفْصِ بنُ المُغيرة [١]. وفى بعض طرقه : عَمْرُو بن حفص .

(و) : هذا خطأٌ فاحش ؛ فإن عياشاً ليس زوجَها قطعاً ، إنما هو رسولُ زوجها . كذا فى صحيح مسلم وغيره . وأما زوجها ؛ ففى بعض طرق مسلم أنه أبو عمرو بن /حفص بن المغيرة[٢] ، وفى بعضها: أبو حفص بن المغيرة. والصواب عند العلماء الأول، كما رواه مسلم فى معظم الروايات. واختلف فى اسمه، فالصحيح: عبد الحميد، وقيل: أحمد ، وقيل : اسمه كنيته . ذكر هذه الأقوال القاضى عياض، وصحّح عبدَ الحميد. [ك٣٦/ب]

(ب) : الرسول إلى فاطمة ـ إن شاء الله ـ عياش بن أبى ربيعة . وقيل : أرسل مع عياش الحارثَ بن هشام . ذُكِر ذلك فى صحيح مسلم .

٤٠٥/٩٥٥ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا لانفقة لها ١١٢٠/٢ (١٤٨٠) قال:

حدثنى حسن بن على الحُلْوَانى، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا حسن بن صالح، عن السُّدِّى، عن البَهِىِّ، عن فاطمة بنت قيس، قالت: طلقنى زوجى ثلاثا، فلم يجعل لى رسول الله ﷺ سكنى، ولانفقة.

السدى هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى كريمة، والبَهِى ـ بفتح الموحدة وكسر الهاء وتشديد التحتانية ـ اسمه عبد الله، وهو مولى مصعب بن الزبير، ويقال: اسم أبيه يسار.

رواه البيهقى ٤٧٤/٧ بسنده إلى الحسن بن على، **والطبرانى** ٣٧٧/٢٤(٣٩٢) بسنده إلى حبان بن بسر القاضى، **كلاهما عن يحيى بن آدم به.**

ورواه مسلم فى الموضع السابق ١١١٩/٢ بسنده إلى وكيع، **والنسائى:** ك: الطلاق، ب: إرسال الرجل إلى زوجته بالطلاق ٥٠/٦ بسنده إلى ابن مهدى، **وابن ماجة:** ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا هل لها سكنى ونفقة ٦٥٦/١(٢٠٣٥) بسنده إلى وكيع، **وابن أبى شيبة** ١٤٩/٥[٣]،

---

(١) فى « ز» : أبو حفص عمر بن المغيرة . (٢) فى « ز » : أبو حفص بن المغيرة .

(٣) فى المصنف : « حدثنا أبو بكر ، قال : نا سفيان » كذا ، ولعله سقط ها هنا « وكيع » بين أبى بكر وسفيان ، فإنه عند مسلم وابن ماجة من رواية أبى بكر عن وكيع عن سفيان . والله أعلم .

والبيهقى ١٣٦/٧ بسنده إلى وكيع، وأحمد ٤١٢/٦ عن وكيع، والخطيب ص٣٩٥(١٩١) بسنده إلى وكيع، كلاهما عن سفيان الثورى، عن أبى بكر بن أبى الجَهْم، عن فاطمة بنت قيس بمثله، زاد وكيع ـ فى رواية مسلم والبيهقى وأحمد ـ أنه خطبها معاوية وأبو جهم، فأنكحها رسول الله ﷺ أسامة بن زيد، أما رواية ابن مهدى ـ عند النسائى ـ فزاد أنه أمرها أن تعتد فى بيت ابن أم مكتوم.

ورواه مسلم فى نفس الموضع ١١٢٠/٢ بسنده إلى شعبة، والنسائى: ك: الطلاق، ب: نفقة البائنة ٢١٠/٦ بسنده إلى شعبة، والبيهقى ١٨١/٧ بسنده إلى شعبة، وأحمد ٤١٣/٦ بسنده إلى شعبة، والطيالسى ص٢٢٨(١٦٤٥) عن شعبة، والطبرانى ٣٧٦/٢٤، ٣٧٧(٩٣٠، ٩٣١) بسنده إلى شريك، وإلى عتبة بن عبد الله، والخطيب ص٤٩٤(٢٢٧) بسنده إلى شعبة، جميعاً عن أبى بكر بن أبى الجهم قال: دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس... فذكر الحديث، وزاد عتبة ـ عند الطبرانى ـ أن النبى ﷺ أمرها بالاعتداد فى بيت ابن أم مكتوم، كما زاد هو وشعبة ـ فى رواية مسلم والبيهقى والطيالسى ـ أن معاوية وأبا جهم خطباها، وأن النبى ﷺ أنكحها أسامة.

ورواه مسلم فى نفس الموضع ١١١٤/٢، ١١١٥ بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، ويعقوب بن عبد الرحمن القارى، والبيهقى ٤٧٢/٧ بسنده إليهما، والطبرانى ٣٧١/٢٤(٩٢١) بسنده إلى فضيل بن سليمان النُّمَيْرى، جميعاً عن أبى حازم سلمة بن دينار، عن أبى سلمة بن عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس به.

ورواه مسلم فى نفس الموضع ١١١٦/٢ بسنده إلى محمد بن عمرو بن علقمة، وأبو داود: ك: الطلاق، ب: فى نفقة المبتوتة ٢٨٦/٢(٢٢٨٧) بسنده إلى محمد بن عمرو، والطحاوى ٦٥/٣ بسنده إلى عمران بن أبى أنس، و٦٦ بسنده إلى محمد بن عمرو بن علقمة، والبيهقى ٤٧٢/٧ بسنده إلى عمران بن أبى أنس، وإلى محمد بن عمرو بن علقمة، وأحمد ٤١٣/٦ بسنده إلى محمد ابن عمرو بن علقمة، والطبرانى ٣٦٨/٢٤، ٣٦٩(٩١٥، ٩١٦) بسنده إلى عمران بن أبى أنس، و٣٦٩، ٣٧٠(٩١٧ـ٩١٩) بسنده إلى محمد بن عمرو بن علقمة، جميعا عن يحيى، عن أبى سلمة عبدالرحمن به، وفى رواية محمد بن عمرو أن زوجها كان رجلاً من بنى مخزوم، وفى رواية عمران أنه مخزومى، وزاد محمد بن عمرو أنه أمرها أن تعتد فى بيت أم شَرِيك، ثم أمرها بالتحول إلى ابن أم مكتوم، وأن معاوية وأبا جهم خطباها، وأن النبى ﷺ أنكحها أسامة.

ورواه النسائى: ك: الطلاق، ب: الرخصة فى خروج المبتوتة من بيتها فى عدتها لسكناها ٢٠٧/٦، ٢٠٨ بسنده إلى مخلد بن يزيد، وعبد الرزاق ١٩/٧(١٢٠٢١)، وأحمد ٤١٤/٦، ومن طريقه الطبرانى ٣٧٥/٢٤، ٣٧٦(٩٢٨) ـ عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الرحمن بن

عاصم، **عن فاطمة**، وفيه أن زوجها رجل من بنى مخزوم، وفيه بيان اسم مَنْ خطباها ومَنْ تزوجها، وفى رواية النسائى وأحمد تسمية المرأة التى أمرها بالاعتداد عندها « أم كلثوم»، وفى رواية عبد الرزاق والطبرانى: « أم مكتوم».

البيـــان

زوج فاطمة الذى طلقها هو: **أبو عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم**، القرشى المخزومى، وقيل: **أبو حفص بن عمرو بن المغيرة**، وقيل: **أبو حفص بن المغيرة**، والجمهور على الأول، واختلف فى اسمه، فقيل: عبد الحميد، وهو قول الأكثرين.وقيل: أحمد، وقيل: اسمه كنيته. خرج مع علي إلى اليمن، فمات هناك، وقيل: بل رجع إلى أن شهد فتوح الشام فى عهد عمر، وإنه كلم عمر بالجابية، وواجهه بما يكره لما عزل خالد بن الوليد. وهو ابن عم خالد ابن الوليد(١).

٤٠٥/٩٥٦ـ فأما من قال: أبو عمرو بن حفص بن المغيرة، فرواه مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ٢/١١١٤(١٤٨٠) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن عبد الله بن يزيد، مولى الأسود بن سفيان، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطته، فقال: والله مالكِ علينا من شَىْءٍ، فجاءت رسولَ الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: « **ليس لكِ عليه نفقة** »... الحديث.

رواه مسلم فى نفس الموضع ٢/١١١٦ بسنده إلى ابن شهاب، **وأبو داود**: ك: الطلاق، ب: فى نفقة المبتوتة ٢/٢٨٥، ٢٨٦(٢٢٨٤) بسنده إلى عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، (٢٢٨٦) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: الرخصة فى ذلك (يعنى فى الثلاث المجموعة) ٦/١٤٥ بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، ب: الرخصة فى خروج المبتوتة من بيتها فى عدتها لسكناها ٦/٢٠٨بسنده إلى ابن شهاب، ك: النكاح، ب: إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم ٦/٧٥، ٧٦ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى نفقة المطلقة ٢/٥٨٠، ٥٨١(٦٧) عن عبد الله بن يزيد، **والشافعى** ٢/٣٢٢، ٣٢٣ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، **وعبد الرزاق** ٧/٢٠(١٢٠٢٢) بسنده إلى ابن شهاب، **والطحاوى** ٣/٦٤، ٦٥ بسنده إلى يحيى بن أبى كَثِير، و٦٥، ٦٦ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، وإلى ابن شهاب، **وابن حبان** ٦/٢٢٤(٤٢٣٩) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، **والدارقطنى** ٤/٢٩ بسنده إلى ابن شهاب، **والبيهقى** ٧/١٣٥، ١٧٧، ١٧٨، ٤٣٢ بسنده إلى عبد الله بن يزيد،٧/٤٣٢

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/١٨٩ ، الإصابة ٧/١٣٦(٧٩٢) ، شرح مسلم للنووى ١٠/٩٤، ٩٥ .

....

بسنده إلى ابن شهاب، **وأحمد** ٤١٢/٦ بسنده إلى عبد الله بن يزيد، ٤١٣، ٤١٤ بسنده إلى عمران ابن أبي أنس، ٤١٦ بسنده إلى ابن شهاب، **والطبراني** ٣٦٦/٢٤، ٣٦٧(٩٠٩-٩١٢) بأسانيد إلى ابن شهاب، ٣٦٧، ٣٦٨(٩١٣) بسنده إلى عبد الله بن يزيد، **والخطيب** ص٣٩٧(١٩١) بسنده إلى عبد الله بن يزيد، **وابن بشكوال** ١٧٦/١(٤٣) بسنده إلى عبد الله بن يزيد، **جميعاً عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن فاطمة به،** وبعضهم يزيد على بعض.

٤٠٥/٩٥٧ ـ وأما تسميته « عبد الحميد»، فقد عزاه الهيثمي في المجمع ٣٢٥/٤، ٣٢٦ **إلى الطبراني في الأوسط،** فقال:

عن عبد الحميد أبي عمرو، وكانت تحته فاطمة بنت قيس، فطلقها، فأتت النبي ﷺ فقال: «**لا نفقة لها**».

قال الهيثمي: « وفيه محمد بن خالد بن عبد الله، وهو ضعيف ».

٤٠٥/٩٥٨ـ وأما من قال: أبو حفص بن المغيرة، فرواه مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٥/٢، ١١١٦(١٤٨٠) قال:

حدثني محمد بن رافع، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شَيْبان، عن يحيى (وهو ابن أبي كَثِير)، أخبرني أبو سلمة، أن فاطمةَ بنت قيس، أختَ الضَحَّاك بن قيس، أخبرته أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي طلّقها ثلاثا، ثم انطلق إلى اليمن، فقال لها أهله: ليس لَكِ علينا نفقة... الحديث.

رواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: في نفقة المبتوتة ٢٨٦/٢(٢٢٨٥) بسنده إلى يحيى بن أبي كثير، ٢٨٧(٢٢٨٩) بسنده إلى ابن شهاب، **والطبراني** ٣٧٠/٢٤، ٣٧١(٩٢٠) بسنده إلى يحيى ابن أبي كَثِير، **والخطيب** ص٣٩٧(١٩١) بسنده إلى ابن شهاب، **كلاهما عن أبي سلمة بن عبدالرحمن به،** وفيه:أنه أمرها أن تَعْتَدّ عند أمِّ شَرِيكٍ، ثم أمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم، وأنه أنكحها أسامةَ بنَ زيد بن حارثة.

وقيل: إن زوجها هو عياش بن أبي ربيعة المخزومي(١).

٤٠٥/٩٥٩ ـ واحتج بما رواه في الأسماء المبهمة ص٣٩٦(١٩١) قال:

أخبرنا البَرْقَاني، قال: قرأتُ على أبي العباس بن حمدان، حدثكم محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا محمد بن بَشّار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي بكر ابن أبي الجَهْم(٢)، قال: سمعت فاطمة بنت قيس تقول: أرسل إليّ زوجي عياش بن أبي ربيعة

(١) سبقت ترجمته في الخبر (١٠٦) .

(٢) هذا هو الصواب ، وفي الأصل : أبو بكر بن الجهم .

بطلاقى ثلاثا، قالت: فأتيتُ النبى ﷺ، قال: « **كم طلقك ؟** ». قلت: ثلاثا... الحديث فى اعتدادها فى بيت ابن أم مكتوم، وخطبة معاوية وابن الجهم لها، ونكاحها أسامة بن زيد.

عبد الرحمن هو ابن مهدى، وسفيان هو الثورى .

قال النووى فى الإشارات ص٥٨٢ بذيل الأسماء المبهمة:

« هذا الذى قاله الخطيب رحمه الله خطأ فاحش، فإن عياش بن أبى ربيعة ليس زوجها قطعاً، إنما هو رسول لزوجها، أرسله إليها يخبرها بالطلاق، ويعطيها نفقة من شعير، هكذا جاء مصرَّحاً به فى صحيح مسلم وغيره».

قال محقق الأسماء المبهمة:

« ولعل الوهم دخل على من قال: إن زوجها عياش من قولها: « أرسل إلىّ زوجى عياش بن أبى ربيعة» فى رواية أبى بكر بن أبى الجهم[1]، فظنه فاعل الإرسال والمتصف بالزوجية، بينما هو مفعول به، والفاعل«زوجى»، كما تؤيد ذلك الكثرة الكاثرة من الطريق المذكورة .

غير أن الخطيب رحمه الله قال:«روي هذا الحديث شعبة أيضا، عن أبى بكر بن أبى الجهم[2]

فقال فيه: عن فاطمة: أن زوجها طلّقها طلاقاً بائناً، وأنه أمر أبا حفص أن يعطيها رزقها، وهذا يدل على أن زوجها عياش، كما ذكر عبد الرحمن بن مهدى، عن سفيان ﷺ.

قلت: بل الحديث من طريق عبد الرحمن عن سفيان صريح فى أن عياشاً كان رسولا ؛ لا زوجاً لفاطمة، وأن زوجها إنما هو أبو عمرو بن حفص بن المغيرة.

٤٠٥/٩٦٠- روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ٢/١١١٩، ١١٢٠ (١٤٨٠) قال:

حدثنى إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبى بكر بن أبى الجهم، قال: سمعتُ فاطمة بنت قيس تقول: أرسل إلىّ زوجى أبو عمرو بنُ حفص بنِ المغيرة عَيَاشَّ بن أبى ربيعة لطلاقى، وأرسل معه بخمسة آصُع تمر، وخمسة آصُع شعير، فقلت: أمَا لِى نفقة إلا هذا ؟ ولا أعتدّ فى منزلكم ؟ قال: لا. قالت: فشددتُ علىّ ثيابى، وأتيتُ رسول الله ﷺ، فقال: «**كَمْ طلقك ؟** ». قلت: ثلاثا... الحديث فى اعتدادها في بيت ابن أم مكتوم، وخطبة معاوية وأبى الجهم لها، ونكاحها أسامة بن زيد.

رواه ابن حبان ٦/٢٢٤(٤٢٤٠) بسنده إلى أبى خيثمة زهير بن حرب، **وأحمد** ٦/٤١١، **وابن بشكوال** ١/١٧٧، ١٧٨(٤٣) بسنده إلى إسحاق بن منصور، **جميعاً عن عبد الرحمن بن**

(١)، (٢) هذا هو الصواب ، وفى الأصل : أبو بكر بن الجهم .

مهدى، عن سفيان الثورى به.

كما رواه عبد الرحمن عن سفيان بذلك: فرواه مسلم عقب الحديث السابق بسنده إلى أبى عاصم النبيل، **والبيهقى** ٤٧٣/٧ بسنده إلى محمد بن كثير، **والطبرانى** ٣٧٦/٢٤(٩٢٩) بسنده إلى محمد بن كثير، **والخطيب** ص٣٩٧(١٩١) بسنده إلى محمد بن كثير، **كلاهما عن سفيان الثورى به**، وفى رواية كثير ـ عند الطبرانى والخطيب ـ أن اسم زوجها أبو حفص بن المغيرة.

وروى الطحاوى ٦٥/٣ بسنده إلى الليث، عن أبى الزبير المكّىِّ، أنه سأل عبدَ الحميد بنَ عبدالله بن أبى عمرو بن الحفص، عن طلاق جده أبى عمرو، فاطمةَ بنت قيس، فقال له عبد الحميد: طلقها البتة، ثم خرج إلى اليمن، ووكل عياش بن أبى ربيعة، فأرسل إليها عياش ببعض النفقة فسخطتها... الحديث.

ثم رواه بسنده إلى الليث، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس نفسها، بمثل حديث الليْث عن أبى الزبير، حرف بحرف.

وقد شارك الحارثُ بن هشام عياشاً فى ذلك.

٩٦١/٤٠٥ـ روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ١١١٧/٢(١٤٨٠) قال:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد (واللفظ لعبد)، قالا: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع على بن أبى طالب إلى اليمن، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة، كانت بقيت من طلاقها، وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبى ربيعة بنفقة لها، فقالا لها: والله مالك نفقة إلا أن تكونى حاملا. فأتت النبى ﷺ، فذكرت له قولهما، فقال: « **لا نفقة لك**»... الحديث فى انتقالها إلى بيت ابن أم مكتوم، ومراجعة فاطمة مروان بن الحكم فى حكم النفقة للمطلقة ثلاثا.

رواه ابن بشكوال ١٧٨/١(٤٣) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى نفقة المبتوتة ٢٨٧/٢، ٢٨٨(٢٢٩٠) بسنده إلى معمر، **والنسائى**:ك: النكاح، ب: تزويج المولى العربية٦٢/٦، ٦٣بسنده إلى الزبيرى، ك : الطلاق ، : نفقة الحامل المبتوتة٢١٠/٦، ٢١١ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **وعبدالرزاق** ٢٠/٧ـ ٢٣(١٢٠٢٤، ١٢٠٢٥) عن معمر، **والبيهقى** ٤٧٢/٧، ٤٧٣ بسنده إلى معمر، **وأحمد** ٤١٤/٦، ٤١٥ بسنده إلى معمر، **والطبرانى** ٣٧٢/٢٤ـ٣٧٤(٩٣٤، ٩٢٥) بسنده إلى مغمر، **جميعاً عن الزهرى به.**

قال الترمذى عقب حديث فاطمة ٣٥٢/٤ـ٣٥٤: « هذا حديث حسن صحيح، وهو قول بعض أهل العلم، منهم الحسن البصرى، وعطاء بن أبى رباح، والشعبى، وبه يقول أحمد وإسحاق،

٤٠٦ـ (١) : حَدِيثُ هُشَيْم: عَنْ سَيَّارٍ، وَحُصَيْنٍ ، وَمُغِيرَةَ ، وَدَاوُدَ، وَإِسْمَاعِيلَ، وذكر آخرين عن الشعبى ، عن فاطمة بنت قيس ، قصة طَلاَقِها. رواه النسائى .

من الآخرين : مُجَالِدُ بنُ سَعِيد ، كما رواه الترمذى .

وقالوا: ليس للمطلّقة سكنى، ولا نفقة، إذا لم يملك زوجها الرجعة.

وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ، منهم عمر، وعبد الله: إن المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة، وهو قول سفيان الثورى وأهل الكوفة.

وقال بعض أهل العلم: لها السكنى، ولا نفقة لها، وهو قول مالك بن أنس، والليث بن سعد، والشافعى، وقال الشافعى: إنما جعلنا لها السكنى بكتاب الله، قال الله تعالى ﴿ **لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة** ﴾ (١) قالوا: هو البَذَاء، أن تبذو على أهلها، واعتلّ بأن فاطمة بنت قيس لم يجعل لها النبى ﷺ السكنى، لما كانت تبدو على أهلها.

قال الشافعى: ولا نفقة لها لحديث رسول الله ﷺ فى قصة فاطمة بنت قيس » .

وقد ذكر النووى فى شرح مسلم ٦٤/١٠ هذه الآراء.

وذكر ابن حجر فى الفتح ٤٢٣/٩ أن رأى الشافعى هذا هو رأى الجمهور، وذكر بقية الآراء، وحجج كل فريق.

٩٦٢/٤٠٦ـ روى هذا الحديث النسائى: ك: الطلاق، ب: الرخصة فى خروج المبتوتة من بيتها فى عدتها لسكناها ٢٠٨/٦، ٢٠٩ قال:

أخبرنا يعقوب بن ماهان بصرى، عن هُشَيْم، قال: حدثنا سَيّار، وحُصَيْن، ومُغِيرة، وداود بن أبى هند، وإسماعيل بن أبى خالد، وذكر آخرين، عن الشعبى، قال دخلتُ على فاطمة بنت قيس، فسألتُها عن قضاء رسول الله ﷺ عليها، فقالت: طلقها زوجها البتة، فخاصمته إلى رسول الله ﷺ فى السكنى والنفقة، قالت: فلم يجعل لى سكنى ولا نفقة، وأمرنى أن أعتد فى بيت ابن أم مكتوم.

سيار هو ابن أبى سيّار، أبو الحكم العَنْزى ،وحصين هو ابن عبد الرحمن السُّلَمى ، والمغيرة هو ابن مِقْسَم الضَّبِّى ، وهذا إسناد حسن ، فيه يعقوب بن ماهان، صدوق، لكن تابعه عليه أحمد ابن منيع ــ كما سيأتى فى البيان ــ وهو ثقة حافظ، كما تابعه غيره.

---

(١) الطلاق : ١ .

من الآخرين: **مجالُ بنُ سعيد بن عمير بن بسطام الهَمْدَاني،** أبو عمرو، ويقال: أبو سعيد الكوفي، ضعّفه يحيى القطان وأحمد وابن معين وأبو حاتم والدارقطني وابن سعد وابن حبان،وقال يعقوب بن سفيان والبخاري: صدوق، وقال ابن حجر: ليس بالقوى، وقد تغير في آخر عمره، وقد أخرج له مسلم مقروناً مع غيره، وهشيم ممن روى عنه من القدماء قبل التغير: مات سنة أربع وأربعين ومائة في ذى الحجة(1).

٤٠٦/٩٦٣- روى ذلك الترمذى: ك: الطلاق، ب: ماجاء فى المطلقة ثلاثاً لا سكنى لها ولا نفقة ٣٥١/٤، ٣٥٢(١١٩١/٢) قال:

حدثنا أحمد بن منيع، أخبرنا هشيم، أنبأنا حصين، وإسماعيل، ومجالد، قال هشيم: وأخبرنا داود أيضا، عن الشعبى، قال: دخلت على فاطمة ابنة قيس، فسألتها عن قضاء رسول الله ﷺ فيها، فقالت: طلقها زوجها البتة، فخاصمته فى السكنى والنفقة، فلم يجعل لها النبى سكنى ولا نفقة.

وفى حديث داود قالت: وأمرنى أن أعتد فى بيت ابن أم مكتوم.

قال الترمذى: « هذا حديث حسن صحيح ».

وقد رواه أحمد ٤١٥/٦ عن هشيم، عن مجالد، عن الشعبى.

(ز) **ومن الآخرين أيضا: أشعث بن سَوَّار،** الكندى، الكوفى، مولى ثقيف، كان قاضياً على الأهواز، ضعفه ابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، والنسائى، وابن حبان، وابن سعد، والعجلى، والدارقطنى، ووثّقه ابن معين – فى قول آخر – وابن شاهين، وقال ابن حجر: ضعيف، وقد أخرج له مسلم فى المتابعات(2).

٤٠٦/٩٦٤- روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها١١١٧/٢(١٤٨٠)قال:

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا هشيم، أخبرنا سيّار، وحصين، ومغيرة، وأشعث، ومجالد، وإسماعيل بن أبى خالد، وداود، كلهم عن الشعبى، قال: دخلت على فاطمة بنت قيس، فسألتها عن قضاء رسول الله ﷺعليها . فقالت :طلقها زوجها البتة، فقالت: فخاصمته إلى رسول الله ﷺ فى السكنى والنفقة ، قالت : فلم يجعل لى سكنى ، ولا نفقة ، وأمرنى أن أعتد فى بيت ابن أم مكتوم.

وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هشيم، عن حصين، وداود، ومغيرة، وإسماعيل، وأشعث، عن الشعبى، أنه قال: دخلت على فاطمة بنت قيس، بمثل حديث زهير عن هشيم.

(1) الجرح والتعديل ٣٦١/٨، ٣٦٢ ، تهذيب التهذيب ٣٦/١٠–٣٨ ، تقريب التهذيب ٢٢٩/٢ .
(2) الجرح والتعديل ٢٧١/٢، ٢٧٢ ، تهذيب التهذيب ٣٠٨/١، ٣٠٩ ، تقريب التهذيب ٧٩/١ .

....

رواه البيهقى ٤٧٣/٧ بسنده إلى زهير بن حرب به.

ورواه الطحاوى ٢٦٤/٣ بسنده إلى سعيد بن منصور، عن هشيم، عن مغيرة، وحصين، وأشعث، وإسماعيل بن أبى خالد، وسيار، ومجالد، عن الشعبى به.

وأحمد ٤١٦/٦ عن هشيم، عن سيار، وحصين، ومغيرة، وأشعث، وابن أبى خالد، وداود، ومجالد، أو إسماعيل بن أبى سالم، عن الشعبى به.

والدارقطنى ٢٣/٤، ٢٤ بسنده إلى يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، عن سيار، وحصين، ومغيرة، وأشعث، وداود، ومجالد، وإسماعيل بن أبى خالد، عن الشعبى به، ٢٤ بسنده إلى الحسن ابن عرفة، عن هشيم، عنهم ـ مع اختلاف فى الترتيب ـ عن الشعبى به.

ورواه ابن حبان ٢٢٣/٦(٤٢٣٨) عن أبى يعلى، عن أبى خيثمة، عن هشيم، عن سنان (كذا، ولم أجد فى هذه الطبقة من شيوخ هشيم وتلامذة الشعبى من اسمه سنان، فلعله تصحيف، صوابه سيار) وحصين، ومغيرة، ومجالد، وإسماعيل بن أبى خالد، وداود، كلهم عن الشعبى به.

والطبرانى ٣٧٩/٢٤(٩٣٨) بسنده إلى أبى عُبيد القاسم بن سلام، عن هشيم، عن مغيرة، وحصين، وسيار، وداود بن أبى هند، ومجالد، وإسماعيل بن أبى خالد، وأشعث، عن الشعبى به.

وقد رواه غير هشيم عن بعض هؤلاء، وعن غيرهم، عن الشعبى:

فرواه مسلم فى نفس الموضع ١١١٨/٢، ١١١٩ بسنده إلى سيار أبى الحكم، وسلمة بن كهيل، وأبى إسحاق السبيعى عمرو بن عبد الله، **وأبو داود**: ك: الطلاق، ب: فى نفقة المبتوتة ٢٨٧/٢(٢٢٨٨) بسنده إلى سلمة بن كهيل، **والترمذى**: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى المطلقة ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقة ٣٥١/٤(١/١١٩١) بسنده إلى مغيرة، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: الرخصة فى ذلك (يعنى فى الثلاث المجموعة) ١٤٤/٢ بسنده إلى سعيد بن يزيد الأحمسى، وإلى سلمة بن كهيل، ب: الرخصة فى خروج المبتوتة من بيتها فى عدتها لسكناها ٢٠٩/٦ بسنده إلى أبى إسحاق السبيعى، **وابن ماجة**: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا هل لها سكنى ونفقة ٦٥٦/١(٢٠٣٦) بسنده إلى مغيرة، ب: من طلق ثلاثا فى مجلس واحد ٦٥٢/١(٢٠٣٤) بسنده إلى أبى الزناد عبدالله بن ذكوان، **وعبد الرزاق** ٢٣/٧(١٢٠٢٦) بسنده إلى مجالد، **وابن أبى شيبة** ١٤٩/٥ بسنده إلى مغيرة، **والدارمى**: ك: الطلاق، ب: فى المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة أم لا ١٦٤/٢، ١٦٥ بسنده إلى سلمة بن كهيل، وإلى زكريا بن أبى زائدة، **والطحاوى** ٦٧/٣ بسنده إلى سلمة ابن كهيل، ٦٨ بسنده إلى حماد بن سلمة، **وابن حبان** ٢٢٣/٦(٤٢٣٦) بسنده إلى سلمة بن كهيل، (٤٢٣٧) بسنده إلى المغيرة، **والبيهقى** ٣٢٩/٧ بسنده إلى حصين، ٤٣١ بسنده إلى أبى إسحاق السبيعى، ٤٧٥ بسنده إلى سلمة بن كهيل، وإلى أبى إسحاق السبيعى، **وأحمد** ٣٧٣/٦، ٤١٦، ٤١٧ بسنده إلى مجالد، ٤١١، ٤١٢، ٤١٦ بسند إلى زكريا بن أبى زائدة، ٤١٢ بسنده إلى

٤٠٧ـ (خ) : حَديثُ أَبِي سَلَمَةَ: أَنّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ عَنْ أَمْرِهَا... الحديث، وَفِيهِ : فَخَطَبَنِي/مُعَاوِيةُ وَرَجُلٌ آخَر . [ز٥٦/ب]

هو : أبو الجهم عامر بن حذيفة(١) العدوى(٢) .

سلمة بن كهيل، ٤١٥ بسند إلى حصين بن عبد الرحمن، ٤١٦ بسنده إلى أبي إسحاق السبيعى، **والحميدى** ١/١٧٦أ(٣٦٣) بسنده إلى مجالد بن سعيد، **والطبرانى** ٣٧٨/٢٤، ٣٧٩(٩٣٤، ٩٣٧) بسنده إلى سلمة بن كهيل، وإلى زكريا بن أبي زائدة، وإلى مجالد، ٣٨٠، ٣٨٥(٩٣٩ـ٩٥٥) بسنده إلى سيار أبي الحكم، وإلى الأعمش، وإلى حماد بن أبي سليمان، وإلى أبي حصين، وإلى أبي الزناد، وإلى محمد بن سالم، وإلى داود بن أبي هند، وإلى الشيبانى، وإلى مطرف بن طريف، وإلى سعيد بن يزيد البجلى، وإلى عبد الله بن بريدة، وإلى حبيب بن أبي ثابت، وإلى يونس بن أبي إسحاق، وإلى مغيرة، وإلى أبي إسحاق السبيعى، وإلى زكريا بن حكيم **جميعاً عن الشعبى، عن فاطمة بنت قيس**، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم يذكر أن زوجها أبو حفص بن المغيرة، وبعضهم يقول « حفص » من غير صدر الكنية، وبعضهم يذكر أنه أبو عمرو بن حفص بن المغيرة، وبعضهم يذكر القصة بطولها، وبعضهم يختصر.

وفي بعض الروايات ذكر رَدّ عمر بن الخطاب حديث فاطمة هذا.

٤٠٧/٩٦٥ـ روى هذا الحديث النسائى: ك: النكاح، ب: خطبة الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن له ٧٤/٦ قال:

أخبرني حاجب بن سليمان، قال: حدثنا حجّاج، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهرى، ويزيد بن عبد الله بن قُسَيْط، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبان، أنهما سألا فاطمة بنت قيس عن أمرها، فقالت: طلقني زوجي ثلاثا، فكان يرزقني طعاما فيه شيء... الحديث إلى قوله ﷺ لها: « **ليس لكِ سُكْنى ولا نفقة، فاعتدى عند فلانة**». قالت: وكان يأتيها أصحابه، ثم قال: « **اعتدى عند ابن أم مكتوم، فإنه أعمى، فإذا حَلَلْتِ فآذنيني** ». قالت: فلما حلَلْتُ آذنته، فقال رسول الله ﷺ: « ومَنْ خطبكِ ؟ » فقلت: معاوية ورجل آخر من قريش، فقال النبي ﷺ« **أما معاوية، فإنه غلام من غلمان قريش، لا شيء له، وأما الآخر فإنه صاحب شر، لا خير فيه، ولكن انكحى أسامة بن زيد**». قالت: فكرهته، فقال لها ذلك ثلاث مرات، فنكحته.

حجاج هو ابن محمد، والقائل:« وعن الحارث بن عبد الرحمن» هو ابن أبي ذئب، والحارث

---

(١) في « ز » : حذافة .

(٢) في « خ » علّم مقابله « ف » ، وفي هامش « ك » : ترك المصنف ها هنا بياض سطرين .

....

هذا هو القرشي العامرى خال ابن أبى ذئب، وهذا إسناد حسن، فيه حاجب بن سليمان صدوق ربما وهم، وفيه الحارث بن عبد الرحمن صدوق.

رواه الطبراني ٣٦٨/٢٤(٩١٤) عن حفص بن عمر السدوسى، عن عاصم بن على، عن ابن أبى ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، ويزيد بن عبد الله بن قُسَيْطٍ، عن أبى سلمة بن عبدالرحمن، وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن فاطمة بنت قيس به.

وهذا إسناد حسن، فيه عاصم بن على صدوق ربما وهم، والحارث صدوق.

وظاهر هذا الإسناد أن الحارث بن عبد الرحمن ويزيد بن عبد الله بن قسيط قد اشتركا فى الرواية عن أبى سلمة ومحمد بن عبد الرحمن، بخلاف رواية النسائى، ففيها أن رواية الحارث عن محمد، ورواية يزيد عن أبى سلمة.

ورواه الخطيب ص٤٩٣(٢٢٧) بسنده إلى شبابة بن سَوَّار، عن ابن أبى ذئب، عن ابن قُسَيْطٍ، عن أبى سلمة، أنه سأل فاطمة بنت قيس... فذكره، ولم يذكر الطريق الآخر.

البيــان

الرجل الآخر الذى خطبها هو: **أبو الجهم بن حذيفة بن غانم**، القرشى العدوى، قيل: اسمه عامر، وقيل عُبَيد ــ بضم المهملة ــ وهو من مسلمة الفتح، وكان شديد العارضة، وعاش إلى خلافة ابن الزبير(١).

وقد فات المصنف أن ينقل عن الخطيب اسم المرأة التى أمر النبى ﷺ فاطمة أن تعتد عندها، ثم أمرها بالتحول إلى بيت ابن أم مكتوم، **وهذه المرأة هى: أم شريك** القرشية العامرية، من بنى عامر بن لؤى، واسمها: **غُزَيَّة** ــ بضم المعجمة وفتح الزاى وتشديد المثناة التحتانية، آخرها تاء مربوطة ــ ويقال: **غزيلة** ــ بالتصغير ــ **بنت دُودَانِ بْنِ عوف**، ويقال: **بنت جابر بن حكيم**(٢).

٤٠٧/٩٦٦ــ روى ذلك مسلم: ك: الطلاق، ب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٤/٢ (١٤٨٠) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة... الحديث فى طلاقها إلى قوله:فأمرها أن تعتد فى بيت أم شريك، ثم قال: « **تلك امرأة يغشاها أصحابى، اعتدى عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى، تضعين ثيابك، فإذا حَلَلْتِ فآذنينى** »

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٥٦/٢ ، الإصابة ٣٤/٧(٢٠٦) ، أسد الغابة ١٦٢/٥، ١٦٣.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣٢٥/٢ ، الإصابة ٢٤٨/٨، ٢٤٩(١٣٤٠) .

قالت: فلما حَلَلْتُ ذكرتُ له أن معاوية بن أبى سفيان وأبا جهم خَطَبَانى، فقال رسول الله ﷺ: «**أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لامال له، انكحى أسامة بن زيد**» فكرهتُه ثم قال: « **انكحى أسامة بن زيد** » فنكحتُه، فجعل الله فيه خيراً واغتبطت.

رواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: فى نفقة المبتوتة ٢/٢٨٥، ٢٨٦(٢٢٨٤) عن القعنبى، **والنسائى**: ك: النكاح، ب: إذا استشارت المرأة رجلا فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم ٦/٧٥، ٧٦ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، **ومالك**: ك: الطلاق، ب: ما جاء فى نفقة المطلقة ٢/٥٨٠، ٥٨١(٦٧)، **والبيهقى** ٧/١٣٥، ٤٧١ بسنده إلى القعنبى، ١٧٧، ١٧٨ بسند إلى يحيى بن يحيى، ١٨٠، ١٨١ بسنده إلى الشافعى، **وأحمد** ٦/٤١٢ عن عبد الرحمن بن مهدى، وعن إسحاق بن عيسى، **والطبرانى** ٢٤/٣٦٦، ٣٦٧(٩١٣) بسنده إلى القعنبى، وإلى عبد الله بن يوسف، **جميعاً عن مالك به**.

وقد سبق البيان مع إبهام الزوج فى الخبر (٤٠٥) من طريق شعبة، وعتبة بن عبد الله، عن أبى بكر بن أبى الجهم، عن فاطمة.

(ز) وقد سميت المرأة فى رواية عبد الرحمن بن عاصم عن فاطمة: **أم كلثوم، أو أم مكتوم**.

فأما من قال « أم كلثوم» **فرواه النسائى**: ك: الطلاق، ب: الرخصة فى خروج المبتوتة من بيتها فى عدتها لسكناها ٦/٢٠٧، ٢٠٨ بسنده إلى مخلد بن يزيد، **وأحمد** ٦/٤١٤ عن عبد الرزاق، **كلاهما عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الرحمن بن عاصم، عن فاطمة بنت قيس به**، وقد صرح ابن جريج بالتحديث فى رواية عبد الرزاق عنه.

وأما من قال « أم مكتوم »، **فرواه عبد الرزاق** ٧/١٩(١٢٠٢١)، **والطبرانى** ٢٤/٣٧٥، ٣٧٦(٩٢٨) من طريقه ، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الرحمن بن عاصم، عن فاطمة به.

باب لِحَاق النّسَب

٤٠٨ـ (خ) : حَديثُ عَبدِ اللّهِ بْنِ الزُّبَيرِ : كَانَتْ لِزَمْعَةَ جَارِيةٌ يطَؤُهَا ، وكَانَتْ تُظَنُّ بِرَجُلٍ آخَرَ يَقعُ عَلَيْهَا ، فَمَاتَ زَمْعَةُ وَهِيَ حُبْلَى ، فَوَلَدَتْ وَلَداً يُشْبِهُ الَّذِي تُظَنُّ بِهِ .

الرجل : عتبة بن أبي وقاص ، أخو سعد .

(و)[1] : والغلام : عبد الرحمن بن زمْعَة .

٩٦٧/٤٠٨ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: الطلاق، ب: إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش ٦/١٨٠ـ١٨١ قال:

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير ـ مولى لهم ـ عن عبد الله بن الزبير، قال: كانت لزَمْعَةَ جارية يطؤها هو، وكان يُظَنُّ بآخر يقع عليها، فجاءت بولدٍ شبه الذى كان يُظَنُّ به، فمات زَمْعَة، وهى حبلى، فذكرت ذلك سودة لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « **الولد للفِرَاشِ، واحتجبى منه ياسودة، فليس لك بأخٍ**».

هذا إسناد حسن، فيه يوسف بن الزبير، وثّقه ابن حبان، وقال ابن جرير: مجهول، وقال ابن حجر: مقبول . وقد تابعه مجاهد عند عبد الرزاق كما سيأتى.

رواه الطحاوى ١١٥/٣ بسنده إلى محمد بن قدامة، عن جرير بن عبد الحميد به.

ورواه الدارقطنى ٢٤٠/٤ بسنده إلى يوسف بن موسى، عن جرير.

وقد سقط هذا الخبر من الأسماء المبهمة وأشار إليه النووى فى الإشارات.

وقد روى عبدالرزاق٤٤٣/٧(١٣٨٢٠)، **وأحمد**٤/٥ عنه، عن سفيان الثورى، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن الزبير، أن زمعة كانت له جارية وكان يتّطئها، وكانوا يتهمونها، فولدت، فقال النبى ﷺ لسودة:« **أما الميراث فله، وأما أنت فاحتجبى منه يا سودة، ليس لك بأخ**».

البيـــان

الرجل الذى كانت تُظَنّ به هو: **عتبة بن أبى وقاص**، أخــو سعد بن أبىِ وقـاص، ذكره ابن حجر فى القسم الرابع، وغلّط من عده فى الصحابة، وقال: « وفى الجملة ليس فى شىء من الآثار ما يدل على إسلامه، بل فيها ما يصرح بموته على الكفر» [2].

---

(١) ساقط من « ز ».

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٧٢/١ ، الإصابة ١٦٣/٥(٦٧٤٤) ، فتح البارى ٢٧/١٢ .

....

٤٠٨/٩٦٨ـ روى ذلك البخارى: ك: البيوع، ب: شراء المملوك من الحربى وهبته وعتقه ٢/٢٧ قال:

حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضى الله عنها، أنها قالت: اختصم سعد بن أبى وقاص وعبد بن زَمْعَة فى غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله ابن أخى عتبة بن أبى وقاص، عهد إلَىَّ أنه ابنه، انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمعة: هذا أخى يا رسول الله، وُلِدَ على فراش أبى من وليدته. فنظر رسول الله ﷺ إلى شبهه، فرأى شبها بَيِّناً بعتبة، فقال: **«هو لك يا عبد، الولد للفراش، وللعاهر الحَجَرُ، واحتجبى منه يا سودة»**. فلم تره سودة قط.

ورواه فى ك: الفرائض، ب: من ادعى أخا أو ابن أخ ٤/١٧٠ عن قتيبة، **ومسلم**: ك: الرضاع، ب: الولد للفراش وتوقى الشبهات ٢/١٠٨٠(١٤٥٧) عن قتيبة، وعن محمد بن رمح، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: إلحاق الولد بالفراش إذ لم ينفه صاحب الفراش ٦/١٨٠ عن قتيبة، **كلاهما عن الليث بن سعد به**.

ورواه البخارى: ك: البيوع، ب: تفسير المشبهات ٣/٢، ٤ عن يحيى بن قزعة، ك: الوصايا، ب: قول الوصى لوصيه: تعاهد ولدى، وما يجوز للوصى من الدعوى ٢/١٢٥، ١٢٦، ك: المغازى. ب:... ٣/٦٤ عن عبد الله بن مسلمة القعنبى، ك: الأحكام، ب: من قضى له بحق أخيه، فلا يأخذه، فإن قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا ٤/٢٤١ عن إسماعيل بن أبى أويس، **ومالك**: ك: الأقضية، ب: القضاء بإلحاق الولد بأبيه ٢/٧٣١(٢٠)، **والشافعى** ٢/٣٠٧ـ٣٠٩، **والدارقطنى** ٤/٢٤١ بسنده إلى ابن وهب، **والطحاوى** ٣/١١٣، ١١٤ بسنده إلى ابن وهب، **وابن حبان** ٦/١٦٢ (٤٠٩٣) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى** ٧/٤١٢ بسنده إلى إسماعيل ابن أبى أويس، وعبد الله بن مسلمة، **جميعاً عن مالك، عن ابن شهاب الزهرى به**.

ورواه البخارى: ك: الخصومات، ب: دعوى الوصى للميت ٢/٦١ عن عبد الله بن محمد، **ومسلم**: ك: الرضاع، ب: الولد للفراش وتوقى الشبهات ٢/١٠٨١(١٤٥٧) عن سعيد بن منصور، وأبى بكر بن أبى شيبة، وعمرو الناقد، **وأبو داود**: ك: الطلاق، ب: الولد للفراش ٢/٢٨٢(٢٢٧٣) عن سعيد بن منصور، ومسدد، **والنسائى**: ك: الطلاق، ب: فراش الأمة ٦/١٨١ عن إسحاق بن إبراهيم، **وابن ماجة**: ك: النكاح، ب: الولد للفراش وللعاهر الحجر ١/٦٤٦(٢٠٠٤) عن أبى بكر ابن أبى شيبة، **والشافعى** ٢/٣٠٩، **والدارقطنى** ٣/٣١٣، ٣١٤، ٤/٢٤١ بسنده إلى عبد الجبار بن العلاء، وأبى عُبيد الله المخزومى، ومحمد بن أبى عبد الرحمن المقرى، **والبيهقى** ٧/٤١٢ بسنده إلى الشافعى، **وأحمد** ٦/٣٧، **والحميدى** ١/١١٧(٢٣٨)، **وأبو يعلى** ٧/٣٩٢(٤٤١٩) عن إسحاق بن

....

إبراهيم، **جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب الزهرى به.**

ورواه البخارى: ك: العتق، ب: أم الولد ٨١/٢، **والدارمى:** ك: النكاح، ب: الولد للفراش ١٥٢/٢ **عن أبى اليَمَان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبى حمزة، عن الزهرى.**

ورواه عبد الرزاق ٤٤٢/٧(١٣٨١٨) **ـ ومن طريقه مسلم** (١٤٥٧)، **وأحمد** ٢٢٦/٦ **ـ** عن معمر، عن الزهرى.

ورواه عبد الرزاق ٤٤٣/٧(١٣٨١٩)، ٤٤٤(١٣٨٢٤) **ـ ومن طريقه أحمد** ٢٠٠/٦ ـ عن ابن جريج، عن الزهرى.

والدارقطنى ٢٤١/٤ بسنده إلى مخلد بن يزيد، وإلى روح، عن ابن جريج، عن الزهرى.

ورواه أحمد ٢٣٧/٦ عن يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، عن الزهرى.

ورواه أبو داود الطيالسى ص٢٠٤(١٤٤٤) عن زمعة بن صالح الجَنَدى، عن الزهرى.

قال النووى فى الإشارات ص٥٦٩: « **قلت: واسم الغلام: عبد الرحمن بن زمعة** ».

وقال ابن حجر فى الفتح ٢٧/١٢: « والابن المذكور اسمه عبد الرحمن، وذكره ابن عبد البر فى الصحابة وغيره» (١).

وأما الجارية، فقال ابن حجر فى الفتح ٢٦/١٢: « لم أقف على اسمها، لكن ذكر مصعب الزبيرى وابن أخيه الزبير فى نسب قريش أنها كانت أمة يمانية».

الولد للفراش: أى لمالك الفراش، وهو الزوج والمولى. والمرأة تسمى فِرَاشا، لأن الرجال يفترشونها (٢).

وللعاهر الحجر: العاهر: الزانى، وقد عَهَرَ يَعْهَر عَهْرا وعُهُورا: إذا أتى المرأة ليلا للفجور بها، ثم غلب على الزنا مطلقا، والمعنى: لاحَظَّ للزانى فى الولد، وإنما هو لصاحب الفراش، أى لصاحب أم الولد، وهو زوجها أو مولاها، وهو كقوله الآخر: « له التراب» أى: لاشىء له (٣).

---

(١) له ترجمة فى تجريد أسماء الصحابة ٣٤٧/١ ، الإصابة فى القسم الثانى ٦٩/٥، ٧٠(٦٢٠٦) .
(٢) النهاية ٤٣٠/٣ . (٣) النهاية ٣٢٦/٣ .

٤٠٩ ـ (طب): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النّبِي ﷺ، فَقَالَ: إِنّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلاَمَاً أَسْوَدَ ، فَقَالَ : « هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ » ... الحديث .

هو : ضمضم بن قتادة .

(ب) : ذكره عبد الغني .

(ط) : وامرأته من بني عجل .

٤٠٩/٩٦٩ـ روى هذا الحديث البخاري: ك: المحاربين، ب: ما جاء في التعريض ١٨٣/٤ قال:

حدثنا إسماعيل، حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ جاءه أعرابي فقال: يا رسول الله، إن امرأتي ولدت غلاما أسود. فقال: « **هل لك من إبل ؟**». قال: نعم. قال: « **ما ألوانها ؟**» قال: حمر. قل: « **هل فيها من أوْرَق ؟** ». قال: نعم. قال « فأنّى كان ذلك ؟. » قال: أُراه عرق نزعه. قال: « **فلعل ابنك هذا نزعه عرق** ».

إسماعيل هو ابن عبد الله أبي أويس بن أويس.

رواه أيضا: ك: الطلاق، ب: إذا عرّض بنفي الولد ٢٨٧/٣ بسنده إلى مالك، **ومسلم:** ك: اللعان ١١٣٧/٢(١٥٠٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى معمر، وإلى ابن أبي ذئب، **وأبو داود:** ك: الطلاق، ب: إذا شك في الولد ٢٧٨/٢، ٢٧٩(٢٢٦٠، ٢٢٦١) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ومعمر، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الولاء والهبة، ب: ما جاء في الرجل ينتفي من ولده ٣٢٥/٦، ٣٢٦(٢٢١١) بسنده إلى ابن عيينة، **والنسائي:** ك: الطلاق، ب: إذا عرّض بامرأته وشكّت في ولده وأراد الانتفاء منه ١٧٨/٦، ١٧٩ بسنده إلى ابن عيينة، وإلى معمر، وإلى شعيب ابن أبي حمزة، **وابن ماجة:** ك: الرجل يشك في ولده ٦٤٥/١(٢٠٠٢) بسنده إلى ابن عيينة، **والشافعي** ٣٠٦/٢ عن مالك، **وعبد الرزاق** ٩٩/٧، ١٠٠(١٢٣٧١) عن معمر، وفيه قصة للزهري، **والطحاوي** ١٠٣/٣ بسنده إلى مالك، وابن أبي ذئب، وسفيان بن عيينة، **وابن حبان** ١٦٢/٦ـ١٦٣(٤٠٩٤، ٤٠٩٥) بسنده إلى ابن عيينة، **والبيهقي** ٤١٠/٧، ٤١١ بسنده إلى مالك، وإلى ابن عيينة، وإلى معمر، وإلى ابن أبي ذئب، **وأحمد** ٢٣٣/٢، ٢٣٤ بسنده إلى معمر، وإلى ابن أبي ذئب، و٢٣٩ عن سفيان بن عيينة، و٢٧٩ بسنده إلى معمر، و٤٠٩ بسنده إلى مالك، **والحميدي** ٤٦٤/٢، ٤٦٥(١٠٨٤) عن سفيان بن عيينة، **وابن بشكوال** ٢٨١/١(٧٩) بسنده إلى مالك، **جميعاً عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به.** وفي حديث سفيان ومعمر أن الرجل كان من بني فزارة، وزاد معمر أن النبي ﷺ لم يرخّص له في الانتفاء منه.

ورواه **البخاري:** ك: الاعتصام، ب: من شبه أصلا معلوماً بأصلٍ مبيّنٍ قد بين حكمهما

ليفهم السائل ٢٦٤/٤ عن أصبغ بن الفرج، **ومسلم**: ك: اللعان ١١٣٧/٢، ١١٣٨(١٥٠٠) عن أبي الطاهر، وحرملة بن يحيى، **وأبو داود**: ك: الطلاق، ب: إذا شك في الولد ٢٧٩/٢(٢٢٦٢) عن أحمد بن صالح، **والطحاوي** ١٠٣/٣ عن يونس بن عبد الأعلى، **والبيهقي** ٤١١/٧ بسنده إلى حرملة، **جميعاً عن عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة به.**

ورواه مسلم في الموضع السابق، عن محمد بن رافع، عن حُجَيْن، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، بلاغاً عن أبي هريرة.

وله شاهد من حديث ابن عمر: أن رجلاً من أهل البادية أتى النبي ﷺ، فقال: إن امرأتي وَلَدَت على فراشي غلاماً أسود... الحديث:

رواه ابن ماجة: ك: النكاح، ب: الرجل يشك في ولده ٦٤٥/١، ٦٤٦(٢٠٠٣).

البيـــان

الرجل هو: **ضمضم بن قتادة** (١). **وامرأته من بني عجل.**

٩٧٠/٤٠٩ـ قال ابن حجر في الإصابة ٢٨٧/٣ في ترجمة ضمضم:

« ذكر في حديث أورده عبد الغني بن سعيد المصري في «المبهمات» من طريق مَطَر بن العلاء، عن عمته قُطْبَة بنت هرم بن قطبة، أن مدلوكاً حدّثهم، أن ضمضم بن قتادة وُلِدَ له مولود أسود، من امرأة من بني عجل، فأوجس لذلك، فشكا إلى النبي ﷺ فقال:«**هل لك من إبلٍ ؟**» قال: نعم. قال:« **فما ألوانها ؟**» . قال : فيها الأحمر والأسود وغير ذلك. قال:« **فأنّى ذلك ؟**» قال: عرق نزع. قال: «**وهذا عرق نزع**». قال: فقدم عجائز من بني عجل، فأخبرن أنه كان للمرأة جدة سوداء.

قال ابن الأثير في أسد الغابة: « أخرجه أبوموسى بإسناد غريب، وقال: هذا إسناد عجيب ».

رواه ابن بشكوال ٢٨١/١، ٢٨٢(٧٩) بسنده إلى أبي محمد عبد الغني بن سعيد، عن أبي إسحاق إبراهيم بن عمر الدمشقي، عن القاسم بن عيسى الغفاري، عن محمد بن أحمد بن مَطَر بن العلاء بن أبي الشعثاء آخر بني فزارة الفزاري، عن يحيى بن أبي العمر، وكان زوج بنت مطر بن العلاء، قال: سمعتُ جدّك مَطَراً يحدث عن عمته: وقطبة (٢) بنت هارون بن قطبة، أن مَدْلوكاً حدثهم... الحديث

عرق نزعه: يقال نزع إليه في الشبه (٣): إذا أشبهه.

(١) ترجمته في تجريد أسماء الصحابة ٢٧٣/١ ، أسد الغابة ٤٦/٣، ٤٧ ، الإصابة ٢٧٤/٣(٤١٩٢) .
(٢) كذا « وقطبة بنت هارون بن قطبة ». ولم أجد لها ترجمة . (٣) النهاية ٤١/٥ .

٤١٠ـ (١) : حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ حَضْرَمَوْت، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، أَنَّ ثَلاَثَةً أَتَوْا عَلِيًّا رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ (١) ، يَخْتَصِمُونَ إِلَيْهِ فِي وَلَدٍ . وفى رواية ، ثَلاَثَة (٢) اشْتَرَكُوا فِي طُهْرٍ .

هذا الحضرميُّ هو : عبدُ اللّه بنُ الخليل ، كما فى أبى داود والنسائى ./ [ك/٣٧/أ]

٩٧١/٤١٠ـ روى هذا الحديث النسائى: ك: الطلاق، ب: القرعة فى الولد إذا تنازعوا فيه ١٨٣/٦ قال:

أخبرنا إسحاق بن شاهين، قال: حدثنا خالد، عن الشّيبانى، عن الشعبى، عن رجل من حَضْرَمَوت، عن زيد بن أرقم، قال: بعث رسول الله ﷺ عليًا على اليمن، فأُتى بغلام تنازع فيه ثلاثة. وساق الحديث.

خالد هو ابن عبد الله الواسطى، والشيبانى هو أبو إسحاق بن أبى سليمان، والإسناد ضعيف؛ لجهالة الرجل الحضرمى.

ورواه الطبرانى ١٧٢/٥، ١٧٣(٤٩٨٩) من طريق معاذ بن المثنى، عن مسدد، عن خالد بن سليمان الشيبانى (كذا، والصواب: عن خالد عن سليمان الشيبانى)، عن عامر (وهو ابن شَرَاحيل الشعبى)، عن رجل من حضرمَوْت، عن زيد بن أرقم، أن عليًا رضى الله عنه كان باليمن، فأتاه ثلاثة يتنازعون فى ولد، كلهم يزعم أنه ابنه... فذكره.

البيـــان

شيخ الشعبى فى هذه الرواية هو: **عبد الله بن الخليل، ويقال: ابن أبى الخليل**، ويقال: عبدالله بن الخليل الحَضْرمى، الكوفى. وفرّق ابنُ أبى حاتم بين عبد الله بن خليل الكوفى الحَضْرمى الراوى عن زيد بن أرقم، والراوى عنه الشعبى، وعبد الله بن أبي الخليل، ويقال: ابن الخليل، أبوالخليل الراوى عن على، والراوى عنه أبو إسحاق الهَمْدانى، وكذلك فرّق بينهما ابنُ حِبان والبخارى، وصنيع ابن حجر فى التهذيب يقتضى أنه شخص واحد، وقد وثّقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول (٣).

٩٧٢/٤١٠ـ روى ذلك أبو داود: ك: الطلاق، ب: من قال بالقرعة إذا تنازعوا فى الولد ٢٨١/٢(٢٢٦٩)قال:

حدثنا مُسَدّد، ثنا يحيى، عن الأَجْلَح، عن الشعبى، عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم،

---

(١) ساقط من « ز » . (٢) فى « خ ، ز » : فى ثلاثة .

(١) الجرح والتعديل ٤٥/٥ ، تهذيب التهذيب ١٧٤/٥ ، تقريب التهذيب ٤١٢/١ .

قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ، فجاء، رجل من اليمن، فقال: إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتَوا عليًا يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأةٍ في طُهرٍ واحدٍ، فقال لاثنين منهما: طِيبا بالولد لهذا. فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، فقال: أنتم شركاء متشاكسون، إني مُقْرِعٌ بينكم، فمن قرع فله الولد، وعليه لصاحبيه ثلثا الدية، فأقرع بينهم، فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله ﷺ، حتى بَدَتْ أضراسه أو نواجذه.

يحيى هو ابن سعيد القطّان، والأجلح هو ابن عبد الله بن حُجَيّة، والإسناد حسن، فيه الأجلح صدوق، وفيه عبد الله بن الخليل، وثّقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول. وقد توبع عليه.

رواه النسائي: ك: الطلاق، ب: القرعة في الولد إذا تنازعوا فيه ٦/١٨٢، ١٨٣ بسنده إلى علي بن مُسهر، ويحيى بن سعيد القطان، **وأبو بكر بن أبي شيبة** ٧/٣٥٢، ٣٥٣(٣٤٤٠) عن علي ابن مسْهِر، **والبيهقي** ١٠/٢٦٧ بسنده إلى يحيى بن سعيد، **وأحمد** ٤/٣٧٤ عن سفيان بن عيينة، وبسنده إلى هشيم، **والحميدي** ٢/٣٤٥(٧٨٥) عن سفيان بن عيينة، **والطبراني** ٥/١٧٣(٤٩٩٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعلي بن مُسْهِر، وخالد بن عبد الله، وقيس بن الربيع، وأبي بكر بن عياش. **جميعًا عن الأجلح بن عبد الله بن حُجَيّة به**، وحديث ابن أبي شيبة مختصر جدا، وفي حديث النسائي وأحمد والحميدي: عبد الله بن أبي خليل، وفي حديث هشيم عند أحمد: عن أبي الخليل.

ورواه **أبو داود** في الموضع نفسه(٢٢٧١) بسنده إلى معاذ بن معاذ، **والنسائي** في الموضع نفسه ٩/١٨٤ بسنده إلى محمد بن جعفر، **والبيهقي** ١٠/٢٦٧ بسنده إلى شبابة، **جميعاً عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، سمع الشعبي، عن الخليل أو ابن الخليل** ـ عند النسائي: عن أبي خليل أو عن ابن أبي الخليل ـ قال: أُتِي عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه في امرأة ولدت من ثلاث نحوه.

قال النسائي: «لم يذكر زيد بن أرقم، ولم يرفعه».

وقال أبو دود: « لم يذكر اليمن، ولا النبي ﷺ ولا قوله: « طيبا بالولد».

قال النسائي:«هذا صواب والله تعالى أعلى وأعلم».

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن حديث الأجلح المرفوع، فقال: « قد اختلفوا في هذا الحديث، فاضطربوا، والصحيح حديث سلمة بن كهيل « (علل الحديث ١/٤٠٢).

(ز) وقد روى الشعبي هذا الحديث عن عبد خير بن يزيد الهَمْداني، أبي عمارة الكوفي، الخيواني ـ وقال عبد الرزاق، وعنه الطبراني: الحضرمي ـ وهو تابعي، مخضرم، ثقة [1].

(١) الجرح والتعديل ٦/٣٧ ، تهذيب التهذيب ٦/١١٣ ، تقريب التهذيب ١/٤٧٠ .

٤١٠/٩٧٣ـ روى ذلك أبو داود فى الموضع السابق (٢٢٧٠) قال:

حدثنا خُشَيْشُ بْنُ أَصرم، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثورى، عن صالح الهَمْدانى، عن الشعبى، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم، قال: أُتِىَ عَلِىٌّ رضى الله عنه بثلاثة وهو باليمن، وقعوا على امرأة فى طُهْرٍ واحدٍ، فسأل اثنين: أتُقِرّان لهذا بالولد ؟ قالا: لا. حتى سألهم جميعا، فجعل كلما سأل اثنين قالا: لا. فأَقْرَع بينهم، فألحق بالذى صارت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثى الدية. قال: فذكر ذلك للنبى ﷺ، فضحك حتى بَدَتْ نواجذه.

صالح الهمدانى هو ابن صالح بن حَىٍّ، وهذا إسناد صحيح.

ورواه النسائى فى نفس الموضع ١٨٢/٦ عن أبى عاصم خُشَيْشِ بْنِ أصرم، **وابن ماجة**: ك: الأحكام،ب:القضاء بالقرعة ٧٨٦/٢(٢٣٤٨)عن إسحاق بن منصور، **وعبدالرزاق** ٣٥٩/٧ (١٣٤٧٢)، **والبيهقى** ٢٦٦/١٠، ٢٦٧ بسنده إلى أبى الأزهر، **والطبرانى** ٧٢/٥(٤٩٨٧) عن إسحاق بن إبراهيم الدَّبَرى، **جميعاً عن عبد الرزاق به،** وفى مصنف عبد الرزاق ومعجم الطبرانى: «عبد خير الحضرمى ».

ورواه الطبرانى ٧٢/٥(٤٩٨٨) بسنده إلى أبى مسعود أحمد بن الفرات، عن عبد الرزاق، عن سفيان ــ وهو الثورى ــ عن الأجلح، عن الشعبى، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم مثله.

النواجذ: الضواحك من الأسنان، وهى التى تبدو عند الضحك، والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان. والمراد: الأول، لأنه ماكان يبلغ به الضحك حتى تبدو أواخره أضراسه، كيف، وقد جاء فى صفة ضحكه: جُلُّ ضحكه التبسم [1].

(١) النهاية ٢٠/٥ .

بَابُ إِثْبَاتِ الْقَائِفِ

٤١١ ـ (خ) :حَدِيثُ عَائِشَةَ : دَخَلَ قَائِفٌ ، فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْداً قَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهمَا.

هو : مُجَزِّزٌ المُدْلِجي . قال ابن معين : أسامة كان أسود ، خرج إلى أمه ، وزيد كان/ أبيض (١) . [ز٥٧/أ]

٩٧٤/٤١١ـ روى هذا الحديث أبو داود الطيالسى ص٢٠٦(١٤٦١) قال:

حدثنا ابن سعد، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل قائف على رسول الله ﷺ، فإذا أسامة بن زيد وزيد عليهما قطيفةٌ، قد غطيا رؤوسهما، وبَدَت أقدامُهما، فقال: القائف: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، فسُرَّ بذلك رسول الله ﷺ، وأخبر بذلك عائشة.

ابن سعد هو إبراهيم، وهذا إسناد صحيح.

رواه الخطيب ص٢٩١(١٤٤) بسنده إلى أبى داود الطيالسى به.

ورواه البخارى: ك: فضائل أصحاب النبى ﷺ، ب: مناقب زيد بن حارثة مولى النبى صلى الله عليه وسلم ٣٠٣/٢، ٣٠٤ عن يحيى بن قَزَعَة، **ومسلم:** ك: الرضاع، ب: العمل بإلحاق القائف الولد١٠٨٢/٢(١٤٥٩) عن منصور بن أبى مزاحم، **والدارقطنى** ٢٤٠/٤ بسنده إلى عبدالله ابن وهب، **جميعاً عن إبراهيم بن سعد به.**

البيــان

اسم القائف: **مُجَزِّز بن الأعور بن جعدة،** المُدْلجى، الكنانى، القائف، مذكور فيمن شهد فتح مصر، ويقال: لم يكن اسمه مُجَزِّزاً، وإنما قيل له ذلك لأنه كان إذا أسر أسيراً جزَّ ناصيته وأطلقه. ومُجَزِّز، بضم الميم وكسر الزاى الثقيلة، وحكى فتحها، وبعدها زاى أخرى (٢).

٩٧٥/٤١١ـ روى ذلك البخارى: ك: الفرائض، ب: القائف ١٧٠/٤، ١٧١ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: دخل علىَّ رسول الله ﷺ ذات يوم وهو مسرور، فقال: « **يا عائشة، ألم تَرَىْ أنَّ مجزِّزاً المُدْلِجىَّ دخل، فرأى أسامة وزيداً، وعليهما قطيفة، قد غطيا رؤوسهما وبَدت أقدامها، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض**».

---

(١) فى هامش « ك » ترك المصنف ها هنا بياض سطر .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٥٢/٢ ، الإصابة ٤٥/٦(٧٧٢٥) ، أسد الغابة ٣٠٣/٤ .

سفيان هو ابن عيينة.

رواه في نفس الموضع بسنده إلى الليث بن سعد، ك: المناقب، ب: صفة النبي ﷺ ٢/٢٧٢ بسنده إلى ابن جريج، **ومسلم**: ك: الرضاع، ب: العمل بإلحاق القائف الولد ٢/١٠٨١، ١٠٨٢ (١٤٥٩) بسنده إلى الليث، وسفيان بن عيينة، ويونس، ومعمر، وابن جريج، **وأبو داود**: ك: الطلاق، ب: في القافة ٢/٢٨٠(٢٢٦٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، (٢٢٦٨) بسنده إلى الليث، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الولاء والهبة، ب: ما جاء في القافة ٦/٣٢٧(٢٢١٢) بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى سفيان بن عيينة، **والنسائي**: ك: الطلاق، ب:القافة ٦/١٨٤، ١٨٥ بسنده إلى الليث، وإلى سفيان بن عيينة، **وابن ماجة**: ك: الأحكام، ب: القافة ٢/٧٨٧(٢٣٤٩) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وعبد الرزاق** ٧/٤٤٧، ٤٤٨(١٣٨٣٣، ١٣٨٣٤) عن ابن جريج، وعن ابن عيينة، ٤٤٨، ٤٤٩(١٣٨٣٦) عن معمر، **والدارقطني** ٤/٢٤٠ بسنده إلى يونس، والليث، وإلى ابن جريج، **وابن حبان** ٦/١٦١(٤٠٩٠، ٤٠٩١) بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى يونس، و٩/٩٩ (٧٠١٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وأحمد** ٦/٣٨ عن سفيان بن عيينة،و٨٢ بسنده إلى الليث، ٢٢٦ بسنده إلى معمر، وإلى ابن جريج، **والحميدي** ١/١١٧، ١١٨(٢٣٩) عن سفيان بن عُيينة، **وأبو يعلى** ٧/٣٩٥ـ٣٩٦(٤٤٢٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والخطيب** ص٢٩٢(١٤٤) بسنده إلى الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة،

جميعًا عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به، وبعضهم يزيد على بعض. وفي حديث يونس: وكان مجزز قائفا، وفي حديث ابن جريج عند البخاري: المدلجي ولم يذكر اسمه.

قال الحميدي: ١/١١٨(٢٤٠): ثنا وقال (كذا) سفيان: وسمعت ابن جريج يحدث به عن الزهري، فقال فيه: ألم ترى مُحَرِّزاً المدلجي، فقلت: يا أبا الوليد، إنما هو مُجَزِّزا المدلجي، فانكسر، ورجع.

قال أبو داود السجستاني ٢/٢٨٠: « وسمعت أحمد بن صالح يقول: كان أسامة أسود، شديد السواد، مثل القار، وكان زيد أبيض مثل القطن ».

وروى الخطيب بسنده إلى يحيى بن معين قال: « إن أسامة بن زيد كان لونه أسودَ، وخرج إلى أمه، وزيد كان أبيض ».

القائف: الذي يعرف الآثار، والجمع: القافة (١).

(١) مختار الصحاح ص٥٥٦ .

كِتَابُ الأَيْمَان

٤١٢ـ (خط): حَدِيثُ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ: خَاصَمْتُ رَجُلاً فِي بِئْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ: «بَيِّنَتُكَ أَوْ يَمِينُه » . قلت: إذاً يحلف ... الحديث في نزول قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ... ﴾ الآية [آل عمران: ٧٧] .

(خ): هو: الجَفْشِيش (١)، بالجيم ، وقيل: بالحاء المهملة ، وقيل: بالخاء المعجمة. وقاله أبو حاتم بالجيم ، وكنّاه أبا الخير . وقال الطبراني: له صحبة ، ولا رواية عنه ، وفي رواية: رجل يقال (٢) له: الخَفْشِيش بن حصين .

(و): هو بالشين المعجمة المكررة ، وبفتح أوله .

(ط): اسمه معدان أبو الخير ، ويقال: جفشيش .

قلت: هو مضبوط في النسخ الصحيحة من « الاستيعاب » بكسر الجيم وسكون الفاء . وقال: يقال(٢) فيه: بالجيم ، وبالحاء وبالخاء ، ويكنى أبا الخير ، يقال (٢): اسمه جرير بن معدان . ثم حكى عن عمران بن موسى ، أنه قاله بضم الجيم .

٤١٢/٩٧٦ـ روى هذا الحديث البخاري: ك: الرهن، ب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ٢/٧٨، ٧٩ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جَرير، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال عبد الله رضي الله عنه: من حلف على يمين يستحق بها مالاً، وهو فيها فاجر ـ لقي الله وهو عليه غضبان، فأنزل الله تصديق ذلك: ﴿**إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا** ﴾ فقرأ إلى: ﴿ **عذاب أليم**﴾ (آل عمران: ٧٧) ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا، فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن ؟ قال: فحدثناه، فقال: صدق، لفيَّ والله أنزلت، كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر، فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « **شاهدُك أو يمينُه** ». قلت: إنه إذاً يحلف ولا يُبَالي، فقال رسول الله ﷺ: « **من حلف على يمين...**» الحديث والآية.

أبو وائل هو شقيق بن سلمة.

---

(١) في « ك » : الجشيش ، من غير فاء .

(٢) في « ز » : فقال .

....

رواه البخارى أيضا: ك: الشهادات، ب:... ١٠٧/٢ عن عثمان بن أبي شيبة، **ومسلم**: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ١٢٣/١(١٣٨) عن إسحاق بن إبراهيم، **والطبرى** في التفسير ٢٣٠/٣ عن عبد بن حميد، **جميعاً عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، بالقصة والحديث.**

ورواه الطيالسى ص١٤١(١٠٥١)- **والخطيب** ـ من طريقه ص٣٥١(١٧٤) عن ورقاء بن عمر اليشكرى، عن منصور، عن أبي وائل به. وورقاء في حديثه عن منصور لين، غير أنه قد تابعه جرير كما سبق.

ورواه البخارى: ك: الخصومات، ب: كلام الخصوم بعضهم فى بعض ٦١/٢، ك: الشهادات، ب: سؤال الحاكم المدعي: هل لك بينة، قبل اليمين ١٠٧/٢ بسنده إلى أبي معاوية محمد بن خازم، ك: التفسير، سورة آل عمران ١١٠/٣، ك: الأيمان والنذور، ب: قول الله تعالى ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا...** ﴾ الآية ١٥٥/٤، ١٥٦ بسنده إلى أبي عوانة الوضاح بن عبد الله، ك: المساقاة، ب: الخصومة فى البئر والقضاء فيها ٥١/٢ بسنده إلى أبي حمزة السُكّرى محمد بن ميمون، ك: الشهادات، ب: قول الله تعالى ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا**﴾ ١٠٨/٢ بسنده إلى شعبة، **ومسلم**: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ١٢٢/١، ١٢٣(١٣٨) بسنده إلى أبي معاوية، ووكيع، **وأبو داود**: ك: الأيمان والنذور، ب: فيمن حلف يمينا ليقتطع بها مالاً لأحد ٢٢٠/٣، ٢٢١(٣٢٤٣) بسنده إلى أبي معاوية ـ **والترمذى** وقال: حسن صحيح ـ ك: البيوع، ب: ما جاء فى اليمين الفاجرة يقتطع بها مال المسلم ٤٨٧/٢، ٤٨٨(١٢٨٧)، ك: التفسير، سورة آل عمران ٣٤٥/٨، ٣٤٦(٤٠٨٢) بسنده إلى أبي معاوية، والنسائي فى التفسير ٢٩٩/١(٨٢)- **ومن طريقه ابن بشكوال** ٥٧٩/٢(١٩٥) ـ بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، **وابن ماجة**: ك: الأحكام، ب: البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ٧٧٨/٢(٢٣٢٢) بسنده إلى أبي معاوية ووكيع، **وابن أبي شيبة** ١/٧، ٢ عن وكيع، **والطبرى** فى التفسير ٢٢٩/٣ بسنده إلى أبي معاوية، **وابن حبان** ٢٧١/٧، ٢٧٢(٥٠٦٣) بسنده إلى أبي معاوية، **والبيهقى** ١٧٩/١٠، ١٨٠ بسنده إلى أبي معاوية، ٢٥٥ بسنده إلى وكيع، **وأحمد** ٢١١/٥ عن أبي معاوية، ٢١١، ٢١٢ عن وكيع، و٢١٢ بسنده إلى شعبة، **والطيالسى** ص١٤١(١٠٥٠)عن شعبة، **والطبرانى** ٢٣٤/١، ٢٣٥(٦٤٠-٦٤٢) بسنده إلى أبي عوانة، وإلى شعبة، وإلى وكيع، **وابن بشكوال** ٥٨٠/٢(١٩٥) بسنده إلى أبي معاوية، **جميعاً عن أبي وائل** (١) **بالقصة**، وفى حديث أبي معاوية وصف الرجل المخاصم بأنه من اليهود، وفى حديث أبي عوانة أنه كان ابن عم للأشعث، وفيه أن الخصومة كانت فى بئر، أما غيره

(١) فى مطبوعة ابن بشكوال: الأعمش، عن سفيان. وهو خطأ، والصواب: «عن أبي وائل».

فقال: إن الخصومة كانت فى أرض. وحديث شعبة مختصر جدا، لم يذكر مخاصمته للرجل.

ولم يذكر ابن ماجة المرفوع من حديث ابن مسعود.

ورواه البخارى: ك: الأيمان والنذور، ب: عهد الله عز وجل ٤/١٥٣ بسنده إلى شعبة، ك: الأحكام، ب: الحكم فى البئر ونحوها ٤/٢٤١ بسنده إلى سفيان الثورى، **كلاهما عن سليمان بن مهران الأعمش، ومنصور بن المعتمر، كلاهما عن أبى وائل به،** وحديث شعبة مختصر.

ورواه أحمد ٥/٢١٢ بسنده إلى أبى بكر بن عيّاش، **والطبرانى** ١/٢٣٥(٦٤٣) بسنده إلى المَسْعودى عبد الرحمن بن عبد الله، **كلاهما عن عاصم بن أبى النجود، عن أبى وائل به،** وحديث ابن مسعود مرفوع عند الأعمش، دون منصور.

وجمع ابن حجر بين كون المتخاصَم فيه بئراً أو أرضاً « بأن المراد أرض البئر، لا جميع الأرض التى هى أرض البئر، والبئر من جملتها».

وجمع بين كون المخاصم للأشعث ابن عم له، أو رجلا من اليهود بقوله:

« ولامنافاة بين قوله « ابن عم لى » وبين قوله « من اليهود» لأن جماعة من اليمن كانوا تهوّدوا لما غلب يوسف ذو نواس على اليمن، فطرد عنها الحبشة، فجاء الإسلام، وهم على ذلك، وقد ذكر ذلك ابن إسحاق فى أوائل السيرة النبوية مبسوطا».

وروى أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: فيمن حلف يمينا ليقتطع بها مالاً لأحد٣/٢٢١ (٣٢٤٤)، ك: الأقضية، ب: الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه ٣/٣١٢(٣٦٢٢) بسنده إلى الفريابى محمد بن يوسف، **والبيهقى** ١٠/١٨٠ بسند إلى أبى نعيم الفضل بن دُكَيْن، **وأحمد** ٥/٢١٢، ٢١٣ عن عبد الله بن نمير، **والطبرانى** ١/٢٣٣(٦٣٧) بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، **جميعاً عن الحارث بن سليمان الكندى، عن كردوس التعلبى، عن الأشعث بن قيس،** أن رجلاً من كِندة ورجلاً من حضرموت اختصما إلى النبىﷺ فى أرض من اليمن... فذكر القصة ولم يذكر أنها سبب نزول الآية.

ورجح ابن حجر أن هذه قصة أخرى، فقال فى الفتح ١١/٤٨٧:

« وأظنها قصة أخرى، فإن مسلما أخرج من طريق علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله ﷺ، فقال الحضرمى: إن هذا غلبنى على أرض كانت لأبى (سيأتى فى الخبر رقم ٤١٤). وإنما جوّزتُ التعدد، لأن الحَضْرمى يغاير الكندى، لأن المدّعِى فى حديث الباب هو الأشعث، وهو الكندى جزما، والمدّعِى فى حديث وائل هو الحضرمىُّ، فافترقا قال: « ويجوز أن يكون الحضرمى نسب إلى البلد، لا إلى القبيلة، فإن أصل نسبة القبيلة كانت إلى البلد، ثم اشتهرت النسبة إلى القبيلة، فلعل الكندى فى هذه القصة كان يسكن حضرموت، فنسب إليها، والكندى لم يسكنها، فاستمر على نسبته».

البيـــان

الرجل المخاصِم للأشعث هو: **الجفشيش** ـ بوزن فعليل ـ **بن النعمان الكندى**، يقال: اسمه مَعْدَان، ويكنى أبا الخير، ويقال فيه: جرير بن مَعْدَان. والجفشيش ضُبِط بالجيم فى أوله، وهو الأشهر، وضبط بالحاء المهملة، وبالخاء المعجمة، وبالشين المعجمة المكررة، وذكر بكسر أوله وضمه، ويقال: اسمه معدان بن الأسود بن معد يكرب الكندى.

قال ابن حجر فى الفتح ٤٨٧/١١: « ومعد يكرب جد الحفشيش، وهو جد الأشعث بن قيس ابن معد يكرب بن معاوية بن جبلة بن عدى بن ربيعة بن معاوية، فهو ابن عم له حقيقة ». وكان قدم على النبى ﷺ فى وفد كندة، وقيل: إنه ارتد وقتل صبرا، وليس بصحيح [(١)].

٩٧٧/٤١٢ـ احتَجّ لذلك بما رواه الطبرانى ٢٣٣/١، ٢٣٤(٦٣٨) قال:

حدثنا محمد بن الفضل السَّقْطى، ثنا سعيد بن سليمان، (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التسترى، ثنا على بن بحر، قالا: ثنا عيسى بن يونس، عن مجالد، عن الشعبى، عن الأشعث بن قيس، قال: خاصم رجل من الحضرميين رجلاً مِنّا يقال له الحفشيش إلى النبى ﷺ فى أرض له، فقال النبى ﷺ للحضرمى: « **جِئْ بشهودك على حقك، وإلا حلف لك**» قال له: أرْضِى أعظم شأنا من أن لا يحلف عليها. فقال رسول الله ﷺ:«**إن يمين المسلم من وراء ما هو أعظم من ذلك**» فانطلق ليحلف، فقال النبى ﷺ:« **إن هو حلف كاذبا أدخله الله عز وجل النار**». فانطلق الأشعث، فأخبره، فقال: أصلح بينى وبينه. فأصلح بينهما.

فى الإسناد مجالد بن سعيد، وهو ليس بالقوى، تغير حفظه فى آخر عمره ضعّفه يحيى بن سعيد القطان وابن مهدى وأحمد وابن معين وأبو حاتم والدارقطنى وابن سعد وابن حبان، وقال يعقوب بن سفيان والبخارى: صدوق.

رواه **الخطيب** ص٣٥٣، ٣٥٤(١٧٤) بسنده إلى عيسى بن يونس، وإلى يحيى بن سعيد الأموى، عن مجالد بن سعيد به، وفى حديث عيسى: الجفشيش ـ بالجيم ـ أما حديث يحيى ففيه: الحفشيش بن الحصين ـ بالحاء المهملة.

ورواه ابن بشكوال ٥٨١/٢(١٩٥) بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، عن مجالد[(٢)] به.

قلت: ويلاحظ أن سياق الشاهد غير سياق قصة الأشعث مع ابن عمه، ففى قصة الأشعث مع ابن عمه، أن القصة كانت سببا فى نزول الآية، وأن الرجل المخاصم من قومه ـ يعنى كندة ـ

(١) الجرح والتعديل ٥٥٠/٢ ، الاستيعاب ٢٦٤/١-٢٦٧ ، تجريد أسماء الصحابة ٨٦/١ ، الإصابة ٢٥١/١(١١٧٠) ، الأسماء المبهمة ص٣٥٢ـ٣٥٤(١٧٤) .

(٢) تصحف « مجالد » فى المطبوعة إلى « المحالل » .

٤١٣ـ (خ) : حَدِيثُ أَبِي مُوسَى : اخْتَصَمَ رَجُلَانِ فِي أَرْضٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحَدُهُمَا (١) مِنْ حَضْرَمَوْتٍ .

اسم الحضرمى : ربيعة بن عِبْدان . كذا قاله لنا أبو نعيم ، يعنى بكسر العين ، بعدها باء موحدة .

وقال ابن يونس فى « تاريخ/مصر » : عَيْدان ، بفتح العين وبالمثناة من تحت . [ز٥٧/ب]

والمخاصم : امرؤ القيس بن عابس ـ بالموحدة ـ الكندى ، وليس فى الصحابة من يسمى امرأ القيس غيره .

وليس فيها أنه رجع عن يمينه. وفى هذه القصة أن المخاصم للحفشيش حضرمى، وأنه رجع عن الحلف ، وليس فيها أنها كانت سببًا فى نزول الآية، بل فيها أن الأشعث أصلح بين الحضرمى وبين الجفشيش، بل فى رواية يحيى بن سعيد الأموى عن مجالد عن الشعبى عن الأشعث: فانطلق الأشعث فأخذ الخفشيش فأخبره، فقال: أصلح بينى وبينه. فأصلح بينهما.

وهذه القصة المبينة بقصة كردوس الثعلبى عن الأشعث أشبه، والراجح أن الكندى هنا هو الجفشيش، وقد جزم ابن حجر فى الفتح ٤٨٦/١١، ٤٨٧ وفى الإصابة، وكذا أصحاب التراجم بأن الجفشيش هو خصيم الأشعث، غير أن ابن حجر بعد أن ساق رواية الشاهد هذه قال:

« قلت: وهذا (السياق) يخالف السياق فى الصحيح، فإن كان ثابتا حمل على تعدد القصة».

قلت: وهذا ما يجب المصير إليه.

والأقرب للمبهم فى قصة الأشعث هنا أن يكون هو امرأ القيس بن عابس الكندى الوارد قصته فى حديث عدى بن عميرة (الآتى فى الخبر ٤١٣) غير أن مما يعكر على ذلك أن وائل بن حجر قد روى قصة امرئ القيس، فذكر أن مخاصمه هو ربيعة بن عيدان (كما سيأتى فى الخبر ٤١٤)، إلا أن يحمل على أن امرأ القيس كان مخاصما فى القضيتين. والله أعلم.

٩٧٨/٤١٣ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٤٢٧(٢٠٤) قال:

أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، قال: حدثنا أبوجعفر محمد بن عاصم، قال: حدثنا الجُعفى، وهو الحسين بن على (٢)، عن جعفر بن بُرْقان، عن ثابت بن الحجاج، عن أبى بردة بن أبى موسى، قال: اختصم رجلان فى أرض إلى النبى ﷺ، وأحدهما من حضرموت، فجعل يمين أحدهما ــ قال: وصاح الآخر، وقال: تجعلها يمينه فيذهب

---

(١) فى « ز » : أحدهما . من غير واو .

(٢) فى الأصل : الحسن ، مكبراً ، والصواب : الحسين ــ بالتصغير ــ ابن على .

بأرضى. قال: قال: « بلى ». فقال رسول الله ﷺ :« **إن هو اقتطع أرضك بيمينه ظلما كان ممن لا ينظر الله إليه يوم القيامة، ولا يزكيه وله عذاب أليم** » فقال الآخر: حسبى. فوزع الآخر، وردها عليه.

هذا إسناد حسن، فيه أبو جعفر محمد بن عاصم الثقفى الأصبهانى، صدوق، وجعفر بن بُرقان ـ بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف ـ صدوق.

وانظر الخبر التالى عن وائل بن حجر.

البيـــان

قال الخطيب: هذا الرجل المخاصم للحضَرمى كان: امرأ القيس بن عابس(1).

٩٧٩/٤١٣ـ روى ذلك أحمد ١٩١/٤، ١٩٢ قال:

ثنا يحيى بن سعيد، عن جَرير بن حازم، قال: ثنا عدى بن عدى، قال: أخبرنى رجاء بن حَيْوَة، والعرس بن عميرة، عن أبيه عدى، قال: خاصم رجل من كندة يقال له امرؤ القيس بن عابس رجلاً من حضرموت إلى رسول الله ﷺ فى أرض، فقضى على الحَضْرمى بالبينة، فلم تكن له بينة، فقضى على امرئ القيس باليمين... الحديث فى استحلافه امرأ القيس، وترك امرئ القيس الحلف.

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧٨/٤: « رواه أحمد والطبرانى، ورجالها ثقات » وهو كما قال. عزاه المزى فى التحفة ٢٨٦/٧ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: القضاة، بسنده إلى يزيد بن هارون، ورواه **الطبرنى** فى التفسير ٢٢٩/٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، **والبيهقى** ١٧٨/١٠ بسنده إلى يزيد بن هارون، **والطبرى** ١٠٨/١٧، ١٠٩(٢٦٥) بسنده إلى عارم أبى النعمان، **والخطيب** ص٤٢٨(٢٠٤) بسنده إلى يحيى بن سعيد، وبسنده إلى يزيد بن هارون، **جميعاً عن جرير بن حازم به**، وفى حديث عارم ـ عند الطبرانى ـ قال رجاء بن حيوة: فتلا رسول الله ﷺ ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا** ﴾ الآية... إلخ، وفى حديث مالك بن يحيى، عن يزيد بن هارون، عن جرير: أن أيوب هو الذى زاد سمع ذلك من عدى، وقال جرير: ولم أحفظها من عدى.

وعزاه المزى فى التحفة ٢٨٥/٧، ٢٨٦ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: القضاة، بسنده إلى أبى الزبير، عن عدى، عن أبيه.

---

(١) فى الأصل « عاصم »، ولعل الخطأ من الناسخ ، إذ أن الخطيب ذكره فى عنوان الخبر فقال : امرؤ القيس بن عابس الكندى . وهو الصواب ، وستأتى ترجمته فى الخبر (٤١٤) .

٤١٤ـ (ب): حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ/وَرَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذَا غَلَبَنِي عَلَى أَرْضِي ... الحديث. [ك٣٧/ب]

اختُلِف فيهما : ففى حديثٍ : أن (١) الأشعثَ بن قَيْسٍ لما سمع قوله (٢) : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله ... ﴾ الآية (آل عمران : ٧٧) **قال : فيَّ أنزلت وفى رجل آخر من اليهود .**

وفى حديث: أن المتخاصمين : امرؤ القيس بن عابس ، وربيعة (٣) بن عبدان .

وفى حديث: أن (١) الأشعث قال : كان بين رجل منّا ورجلٍ من الحضرميين يقال له الجفشيش خصومة فى أرض ... الحديث . رواه إسماعيل فى « الأحكام » .

ورواه الطبرانى ــ ضمن مسند العرس بن عميرة ــ ١٧/١٣٧(٤١) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن شيبان بن فروخ، عن جرير بن حازم، عن عدى بن عدى، عن رجاء بن حيوة، والعرس ابن عميرة، أن رجلا من حضرموت وامرأ القيس بن عابس كان بينه وبين آخر خصومة فى أرض له... فذكره . قال الهيثمى٤/٧٩: « ورجاله ثقات».

وانظر بيان المخاصم له فى الخبر التالى.

٤١٤/٩٨٠ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ١/١٢٣، ١٢٤(١٣٩) قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبى شيبة، وهناد بن السَّرِىّ، وأبو عاصم الحنفى (واللفظ لقتيبة)، قالوا: حدثنا أبو الأحوص، عن سِمَاكٍ، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كِنْدة إلى النبى ﷺ، فقال: الحضرمى: يا رسول الله، إن هذا قد غلبنى على أرضٍ كانت لأبى... الحديث.

رواه أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: فيمن حلف يمينا ليقتطع بها مالاً لأحد ٣/٢٢١(٣٢٤٥)، وك: الأقضية، ب: الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه ٣/٣١٢(٣٦٢٣) عن هنّاد بن السَّرِىّ **والترمذى** ــ وقال: حسن صحيح ــ ك: الأحكام، ب: ما جاء فى أن البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ٤/٥٧٠(١٣٥٥) عن قتيبة، **وابن حبان** ٧/٢٦٣، ٢٦٤(٥٠٥١)

---

(١) فى « ك »: ابن . (٢) زاد فى « ز » : تعالى . (٣) فى « ز »: ربعة .

بسنده إلى قتيبة، **والدارقطنى ٢١١/٤** بسنده إلى الحسن بن الربيع، **والبيهقى ١٧٩/١٠** بسنده إلى قتيبة، و٢٥٥ بسنده إلى هَنَّادِ بْن السَّرِىّ، **والطبرانى ١٤/٢٢**، ١٥(١٧) بسنده إلى عاصم بن على، وأبى بكر بن أبى شيبة، وسهل بن عثمان، ومُسَدَّد، **وابن بشكوال ٥٧٨/٢**، ٥٧٩(١٩٥) بسنده إلى ابن أبى شيبة، وعاصم بن على، **جميعاً عن أبى الأحوص سلام بن سليم الكوفى، عن سِمَاك، عن علقمة بن وائل بن حُجْر، عن أبيه به.**

البيـــان

المتخاصمان هما: **امرؤ القيس بن عابس بن المنذر الكندى،** كان يوم اليرموك على كردوس، وكان ممن ثبت فى فتنة الردة، وسكن الكوفة[(١)].

وربيعة بن عبدان ـ بفتح المهملة وسكون التحتانية على المشهور، وقيل: بكسر العين وبالباء الموحدة، وقال ابن مطر: رأيته بخط أبى نعيم بكسر العين وتشديد الدال ـ **ابن ذى العرف بن وائل الحَضْرمى** ويقال: الكندى، شهد فتح مصر، وله صحبة [(٢)].

٩٨١/٤١٤ـ روى ذلك مسلم: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ١٢٤/١(١٣٩)قال:

حدثنى زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، جميعاً عن أبى الوليد، قال زهير: حدثنا هشام ابن عبد الملك، حدثنا أبو عَوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن علقمة بن وائل، عن وائل بن حجر، قال: كنت عند رسول اللهﷺ، فأتاه رجلان يختصمان فى أرض، فقال أحدهما: إن هذا انتزى على أرضى يا رسول الله فى الجاهلية (وهو امرؤ القيس بن عابس الكندى، وخصمه: ربيعة بن عِبْدان)، قال: « **بينتك** ». قال: ليس لى بينة. قال: « **يمينه** »... الحديث . قال إسحاق فى روايته: ربيعة بن عَيْدان.

رواه أحمد ٣١٧/٤ عن أبى الوليد هشام بن عبد الملك، **والطيالسى** ص١٣٨(١٠٢٥)، **والخطيب** ص٤٢٩(٢٠٤) بسنده إلى أبى داود، **وابن بشكوال ٥٨٠/٢**، ٥٨١(١٩٥) بسنده إلى موسى بن إسماعيل [(٣)]، **جميعاً عن أبى عوانة الوضّاح بن عبد الله، عن عبد الملك بن عمير، عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه به.**

وقد وَهِمَ ابنُ حجر ـ رحمه الله ـ فقال فى التلخيص ٢٠٨/٤: « والحضرمى هو وائل

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٨/١ ، الإصابة ٦٤/١(٢٤٨) ، الأسماء المبهمة ص٤٢٩(٢٠٤) .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١٨٠/١ ، الإصابة ٢٠١/٢(٢٦١٣) .

(٣) تصحف « ربيعة بن عبدان »فى مطبوعة ابن بشكوال إلى « ربيعة بن غيلان ».

٤١٥ـ (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عَبّاسٍ : قَالَ عُمَرُ : كُنّا مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ فِي رَكْبٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لا وَأَبِي ... الحديث .

هو : عُمَرُ .

قلت : كذا في الصحيحين وغيرهما من حديثه .

المذكور، والكندى هو امرؤ القيس بن عابس، واسمه ربيعة».

وانظر الخبرين السابقين لمزيد البيان.

٩٨٢/٤١٥ـ روى هذا الحديث أحمد ١/١٩ قال:

ثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، قال: حدثنا زائدة، ثنا سِمَاكٌ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال عمر: كنا فى رَكْبٍ، فقال رجل: لا وأبى، فقال رجل: « **لا تحلفوا بآبائكم** » فالتفتُّ، فإذا هو رسول الله ﷺ.

هذا إسناد ضعيف، رواية سِمَاك بن حَرْب عن عكرمة مضطربة، وفى الإسناد أبو سعيد عبدالرحمن بن عبد الله بن عبيد البصرى، صدوق ربما أخطأ.

رواه الخطيب ص١٩٢(٩٧) بسنده إلى عبد الله بن أحمد، عن أبيه به.

البيـــان

الرجل الحالف بأبيه هو: عمر بن الخطاب (١).

٩٨٣/٤١٥ ـ روى ذلك البخارى: ك: الأيمان والنذور، ب: لاتحلفوا بآبائكم ٤/١٥١ قال:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب، وهو يسير فى رَكْبٍ، يحلف بأبيه، فقال: «**ألاَ إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت** ».

ورواه أيضا: ك: الأدب، ب: مَنْ لم يَرَ إكفار من قال ذلك متأولا أو جاهلا ٤/٦٦، ٦٧ بسنده إلى الليث بن سعد، **ومسلم**: ك: الأيمان، ب: النهى عن الحلف بغير الله تعالى ٣/١٢٦٧(١٦٤٦)بسنده إلى الليث بن سعد، وإلى عبيد الله بن عمر، وأيوب بن أبى تميمة السّختيانى، والوليد بن كثير، وإسماعيل بن أمية، والضّحّاك بن عثمان، وابن أبى ذئب، وعبدالكريم بن مالك الجزرى، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الأيمان والنذور، ب: فى

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢١) .

كراهية الحلف بغير الله ٥/١٣٤(١٥٧٣) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **ومالك**: ك: النذور والأيمان، ب: جامع الأيمان ٢/٤٨٠(١٤)، **وعبد الرزاق** ٨/٤٦٧(١٥٩٢٣) عن عبيد الله بن عمر، **والدارمي**: ك: النذور والأيمان، ب: النهى عن أن يحلف بغير الله ٢/١٨٥ بسنده إلى مالك، **وابن حبان**٦/٢٧٨(٤٣٤٤، ٤٣٤٥) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، ٦/٢٧٨، ٢٧٩(٤٣٤٦) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **والبيهقى** ١٠/٢٨، ٢٩ بسنده إلى مالك، وإلى إسماعيل بن أمية، وإلى الوليد بن كثير، وإلى عبيد الله ابن عمر، **وأحمد** ٢/١١ بسنده إلى إسماعيل بن أمية، و١٧ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **والطيالسى** ص٥(٢٠) عن جويرية بن أسماء، **والخطيب** ص١٩٢(٩٧) بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن بن المجبر، **جميعاً عن نافع، عن ابن عمر به**.

ورواه عبد الرزاق ٨/٤٦٧(١٥٩٢٤) بسنده إلى عبد الكريم بن أبى المخارق.

وأبو داود: ك: النذور والأيمان، ب: فى كراهية الحلف بالآباء ٢/٢٢٢(٣٢٤٩) بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر به**.

ورواه البخارى ـ تعليقاً ـ ك: الأيمان والنذور، ب: لا تحلفوا بآبائكم ٤/١٥١ عن ابن عيينة ومعمر، **ومسلم** فى الموضع السابق بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وأبو داود** فى السابق (٣٢٥٠) بسنده إلى معمر، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: النذور والأيمان، ب: فى كراهية الحلف بغير الله ٥/١٣٢(١٥٧٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والنسائى**: ك: الأيمان والنذور، ب: الحلف بالآباء ٧/٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وابن ماجة**: ك: الكفارات، ب: النهى أن يحلف بغير الله ١/٦٧٧(٢٠٩٤) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وعبدالرزاق** ٨/٤٤٦ (١٥٩٢٢) عن معمر، **والبيهقى** ١٠/٢٨ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى معمر، **وأحمد** ١/١٨ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، ٢/٧ بسنده إلى معمر، ٨ عن سفيان بن عيينة، **جميعاً عن الزهرى، عن أسلم ،عن ابن عمر**، زاد أبو داود وابن ماجة وأحمد ـ فى أولى رواياته ـ والبيهقى فى الأخيرة: عن عمر، بالقصة.

ورواه البخارى فى نفس الموضع ٤/١٥١ بسنده إلى يونس بن يزيد، **ومسلم** فيه بسنده إلى يونس، وإلى عُقَيْل بن خالد، ومعمر، **والنسائى** فيه ٧/٥ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وإلى الزبيدى، **جميعاً عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر**، بالمرفوع، دون قصة حلف عمر.

ورواه عبدالرزاق ٨/٤٦٧(١٥٩٢٥)، **وأحمد** ١/٣٢ عن محمد بن عبد الله الزبيرى، ٤٢ عن حسين بن محمد، **جميعاً عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر** بالقصة.

٤١٦ـ(خ) : حَدِيثُهُ : جاءَ رَجُلٌ إِلَى النّبِي ﷺ ، فَقَالَ : إِنّ أُخْتِي حَلَفَتْ أَنْ تَمْشِي إِلَى الْبَيْتِ ، وَإِنّهُ يَشُقُّ[(١)] عَلَيْهَا الـمَشْيُ ... الحديث .

الرجل : عقبة بن عامر ./ [ز٥٨/أ]

وروى **عبد الرزاق ٨/٤٦٧، ٤٦٨(١٥٩٢٦)** ـ ومن طريقه **أحمد ٢/٣٤** ـ **والخطيب** ص١٩٢، ١٩٣(٩٧) بسنده إلى أبي عاصم، **كلاهما عن سفيان الثورى، عن أبيه ـ وهو سعيد ابن مسروق ـ عن منصور، وعامر الشعبى** (وفى الأسماء المبهمة: جابر) **عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر**، أن النبى ﷺ سمع عمر حلف بأبيه، فنهاه، زاد عبد الرزاق وأحمد: وقال: « **من حلف بشيء من دون الله فقد أشرك** » أو قال: « **ألا وهو مشرك**».

ورواه أحمد ١/٤٧ عن أبي سعيد، عن إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن عمر به.

٩٨٤/٤١٦ـ روى هذا الحديث الحاكم ٤/٣٠٢ قال:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا أبو سعيد البَقّال، عن عكرمة، عن ابن عباس رضى الله عنهما، قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ، فقال: إن أختي حلفت أن تمشي إلى البيت، وإنه يشق عليها المشى. قال: « **مُرْها فلتركب إذا لم تستطع أن تمشي، فما أغنى الله أن يشق على أختك** ».

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبى.

قلت: أبو سعيد البقال هو سعيدُ بن مَرْزُبان ـ بفتح فسكون فضم ـ العبسى، وهو ضعيف مدلس، وقال أبو زرعة: صدوق مدلس، وقال الفلاس: متروك، وذكره ابن حجر فى القسم الخامس من المُدلِّسين، فالإسناد ضعيف لضعفه وتدليسه. والعجب من الإمام الذهبى رحمه الله إذ أورده فى الضعفاء، ومع ذلك وافق على تصحيح حديثه.

رواه الخطيب ص٢٢٥(١١٤) بسنده إلى إسماعيل بن محمد الصَّفّار، عن محمد بن إسحاق الصاغانى به.

وقد روى الحديث من غير هذا الطريق بلفظ:« **إن أختي نذرت** »:

رواه أبو داود: ك: الأيمان والنذور، ب: من رأى عليه كفارة إذا كان فى معصية ٣/٢٣٤(٣٢٩٥) بسنده إلى أبي النضر هاشم بن القاسم، **والطحاوى ٣/١٣٠** بسنده إلى سعيد بن

---

(١) فى « ز » : شق .

....

سليمان، **والحاكم** ٣٠٢/٤ بسنده إلى الفضل بن موسى. وقال: « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ». وسكت عنه الذهبي، **وابن حبان** ٢٨٦/٦(٤٣٦٩) بسنده إلى زكريا بن يحيى، **وأحمد** ٣١٠/١ عن أبي كامل مظفر بن مدرك الخراساني، و٣١٥ عن يحيى بن آدم، **وأبو يعلى** ٣٣١/٤، ٣٣٢(٢٤٤٣) عن بشر بن الوليد الكندي، **جميعاً عن شريك بن عبد الله النخعي، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن كريب، عن ابن عباس، قال:** جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أختي نذرت، يعني أن تحج ماشية... فذكره. وفي حديث أبي كامل عند أحمد: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن أختي... الحديث.

وهذا إسناد ضعيف، فيه شريك وهو صدوق، يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة .

ورواه الطبراني ٣٤١/١١(١١٩٤٩) بسنده إلى خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

البيـــان

الرجل هو: **عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو بن عدي الجهني الأنصاري** [(١)].

٤١٦/٩٨٥ـ روى ذلك أبو داود: ك: الأيمان، ب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ٢٣٤/٣(٣٢٩٦)قال:

حدثنا محمد بن المثنى، ثنا أبو الوليد، ثنا هَمّام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت، فأمرها النبي ﷺ أن تركب وتُهْدي هَدْياً.

هذا إسناد صحيح.

ورواه أيضا (٣٢٩٧) بسنده إلى هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، **والدارمي:** ك: النذور والأيمان، ب: في كفارة النذر ١٨٣/٢، ١٨٤ بسنده إلى همام، **والطحاوي** ١٣١/٣ بسنده إلى همام، **والبيهقي** ٧٩/١٠ بسنده إلى همام، وإلى هشام، **وأحمد** ٢٣٩/١، ٢٥٣، ٣١١ بسنده إلى همام، **وأبو يعلى** ١٢٢/٥(٢٧٣٧) بسنده إلى همام، **والطبراني** ٣٠٨/١١، ٣٠٩(١١٨٢٨) بسنده إلى همام، (١١٨٢٩) بسنده إلى هشام ، **والخطيب** ص ٢٢٦ (١١٤) بسنده إلى همام ، **جميعاً عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس.**

ورواه أبو داود (٣٢٩٨) عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عكرمة، أن أخت عقبة بن عامر... مرسلا.

وانظر لتمام البيان الخبر (٢٩٥) عن عقبة بن عامر.

الهَدْي: بتخفيف الياء، وتشديدها مع كسر الدال: مَايُهْدى إلى البيت الحرام من النَّعَم لتنحر [(٢)].

---

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣) .

(٢) النهاية ٢٥٤/٥ .

٤١٧ ـ (ب) : حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ الْحَارِثِيّ : أَنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ : « مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ... » الحديث ، وفيه : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَارَسُولَ اللّهِ ، وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيراً ؟ قَالَ : « وَإِنْ كَانَ سِوَاكاً مِنْ أَرَاكٍ » .

هو : محمد بن كعب بن مالك الأنصارى . كذا فى مسند بقيّ بن مَخْلد .

٤١٧/٩٨٦ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: الإيمان، ب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ١١٢/١(١٣٧) قال:

حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلى بن حُجْر، جميعاً عن إسماعيل بن جعفر، قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: أخبرنا العَلاَء، وهو ابن عبد الرحمن، مولى الحرقة، عن معبد بن كعب السلمى، عن أخيه عبد الله بن كعب، عن أبى أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: « **من اقتطع حق امرئٍ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرمّ عليه الجنة** » . فقال له رجل: وإن كان شيئا يسيراً يارسول الله ؟ قال: « **وإن قضيباً من أراك** ».

أبو أمامة هو إياس بن ثعلبة الأنصارى الحارثى.

رواه النسائي: ك: آداب القضاة، ب: القضاء فى قليل المال وكثيره ٢٤٦/٨ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **ومالك:** ك: الأقضية، ب: ما جاء فى الحنث على منبر النبى ﷺ ٧٢٧/٢ (١١)، **والشافعي** ٥١/٢ عن مالك، **والدارمي:** ك: البيوع، ب: فيمن اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه ٢٦٦/٢ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **وابن حبان** ٢٧٢/٧(٥٠٦٤) بسنده إلى زيد بن أبى أُنَيْسة، **والبيهقي** ١٧٩/١٠ بسنده إلى مالك، وإلى إسماعيل بن جعفر، **وأحمد** ٢٦٠/٥ بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **والطبراني** ٢٧٣/١، ٢٧٤(٧٩٦ـ٧٩٨) بسنده إلى سعيد بن سلمة بن أبى الحسام، ومالك، وزيد بن أبى أُنَيْسة، **وابن بشكوال** ٦١٥/٢(٢١١) بسنده إلى مالك، **جميعاً عن العلاء بن عبد الرحمن، عن معبد بن كعب السلمى، عن عبدالله بن كعب الأنصارى، عن أبى أمامة الحارثى به.**

وروواه **الطبرانى** ٢٧٤/١، ٢٧٥(٨٠٠) بسنده إلى سلامة بن رَوْح، عن عقيل، عن معبد بن كعب، عن أخيه عبد الله بن كعب، عن أبى أمامة به.

ورواه مسلم فى نفس الموضع، عن أبى بكر بن أبى شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، وهارون بن عبد الله، **وابن ماجة** : ك: الأحكام ، ب : من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالاً ٧٧٩/٢ (٢٣٢٤) عن أبى بكر بن أبى شيبة، **وابن أبى شيبة** ٢/٧، **والدارمي:** ك: البيوع، ب: فيمن اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه ٢٦٦/٢ عن عبد الله بن سعيد، **والطبرانى** ٢٧٤/١(٧٩٩) بسنده إلى أبى

....

كريب [1]، وابن بشكوال ٢/٦١٥(٢١١) بسنده إلى ابن أبي شيبة، **جميعاً عن أبي أسامة حماد ابن أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب السلمي، عن أخيه عبد الله ابن كعب، عن أبي أمامة الحارثي به.**

البيـــان

الرجل هو: **محمد بن كعب بن مالك**، الأنصاري، من بني جشم، وهو غير محمد بن كعب المذكور في الإسناد السابق، وهو أخوه الأكبر. أدرك النبي ﷺ، وقيل: ذِكْره في الحديث وَهْمٌ، وردّه ابن حجر، وقوّى أن كعباً كان له ولدان اسمهما محمد [2].

٤١٧/٩٨٧ـ قال ابن عبد البر في الاستيعاب بهامش الإصابة ٣/٣٥٤، ٣٥٥:

ذكره ابن السكن، وقال: ذكر في بعض الروايات أنه أدرك النبي ﷺ، وسأله عن حديث، وإسناده صالح، وساقه إلى عبد الله بن كعب (هو من طريق عكرمة بن عمار، عن طارق بن القاسم بن عبد الرحمن القرشي، عن عبد الله بن كعب) قال: حدثني أبو أمامة قال: كنت أنا وأبوك كعب، وأخوك محمد بن كعب قعوداً، ونحن نذكر الرجل يحلف على مال الآخر كاذباً، فيقتطعه بيمينه، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: « **أيما رجل حلف على مال رجل كاذباً، فاقتطعه بيمينه، فقد برئت منه الذمة، ووجبت له النار** » . فقال محمد بن كعب: وإن كان قليلا ؟ قال: فقلب رسول الله ﷺ سوكاً بين إصبعيه، وقال: « **وإن كان سواك أراك** ».

قال ابن الأثير في أسد الغابة ٤/٣٣٠: « قال أبو نعيم: ذكر محمد في هذا الحديث وَهْمٌ، فقد رواه النضر الجرشي ولم يذكر محمداً، ورواه معبد، عن أخيه عبد الله، عن أبي أمامة، ولم يذكر محمداً . قال: والصحيح من ذكر محمد بن كعب في الحديث أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة. رواه الوليد بن كثير عن محمد بن كعب ».

قال ابن حجر معقبا على ذلك في الإصابة ٦/٦٣: « حديث الوليدعند مسلم في صحيحه، وقد وقفت على مايدل أن لكعب بن مالك ولدين اسم كل منهما محمد، فقرأت بخط الحافظ جمال الدين المزي في تهذيب الكمال: محمد بن كعب الأنصاري الأصغر، روى عن أخيه عبد الله ابن كعب، روى عنه الوليد بن كثير، وقال: محمد بن كعب الأكبر، مات في حياة النبي ﷺ، وهي فائدة جليلة، ترد على أبي نعيم، يقوى بها حديث عكرمة بن عمار، ويستدل بها على أنه حفظ ذكر محمد بن كعب في هذا الحديث، وأنه محمد آخر، غير الذي روى عن عبد الله بن

(١) قال المحقق في الهامش : وفي نسخة من المعجم أبو بكر بن أبي شيبة .

(٢) الاستيعاب ٣/٣٥٤ ، أسد الغابة ٤/٣٢٩ ، ٣٣٠ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/٦١، الإصابة ٦/٦٢، ٦٣(٧٧٩٧).

٤١٨ـ (ب) : حَدِيثُ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن الْحَجَبِى : عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنّهَا سُئِلَتْ عَنْ رَجُلٍ/قَالَ : مَالِى فِي رِتَاجِ (١) الْكَعْبَةِ ، فَقَالَتْ : يُكَفِّرُهُ مَا يُكَفِّرُ الْيَمِينَ . [خ٨/ب]

أم منصور اسمها : صفية بنت شيبة بن عثمان ، كما فى صحيح مسلم .

كعب، ويستفاد منه لطيفة، وهي أن عبد الله بن كعب روى عن أخيه محمد بن كعب الأكبر، وروى عنه محمد بن كعب الأصغر».

وقد روى الحديث ابن بشكوال ٦١٦/٢(٢١١) بسنده إلى بقي بن مخلد، عن وهب بن بقية، عن عمرو ، عن عكرمة ، عن طارق بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبى أمامة به.

٩٨٨/٤١٨ـ روى هذا الحديث مالك:ك: النذور والأيمان، ب:جامع الأيمان٤٨١/٢(١٧) قال:

عن أيوب بن موسى، عن منصور بن عبد الرحمن الحَجَبى، عن أمه، عن عائشة أم المؤمنين، أنها سُئلت عن رجلٍ قال: مالى فى رتاج الكعبة ؟ فقالت عائشة: يكفره مايكفر اليمين.

هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ٩٨٣/٢(٢٤٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، عن مالك به.

البيـــان

أم منصور هى: صفية بنت شيبة بن عثمان العبدرية، لها رؤية، وقال الدارقطنى: لاتصح لها رؤية، وقد روت عن النبي ﷺ ، وذكرها ابن حبان فى ثقات التابعين، ورده المزى بأنها سمعت من النبى ﷺ كما فى البخارى(٢).

٩٨٩/٤١٨ـ سماها فى روايته عبد الرزاق ٤٨٣/٨(١٥٩٨٨) قال:

عن الثورى، عن منصور بن صفية، عن أمه صفية ابنة شيبة، عن عائشة، أنها سئلت عن رجل جعل كل ماله له فى رتاج الكعبة، فى شيء كان بينه وبين عمة له. قالت عائشة: يكفره ما يكفره اليمين.

هذا إسناد صحيح.

رواه البيهقى ٦٥/١٠ بسنده إلى عبد الله بن الوليد، عن الثورى به، كما رواه بسنده إلى

---

(١) فى «ز»: رباح .

(٢) أسد الغابة ٤٩٢/٥ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٨٣/٢ ، الإصابة ١٢٨/٨(٦٥٠) ، تهذيب التهذيب ٤٥٨/١٢، تقريب التهذيب ٦٠٣/٢ .

٤١٩ـ (خ) : حَدِيثُ مُجَاهِدٍ : كَانَ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ ضَيْفٌ ، فَأَبْطَأَ عَنْ أَهْلِهِ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ قَالَ : عَشَّيْتُمْ ضَيْفِي ؟ قَالُو: لاَ . قَالَ : وَاللَّهِ لاَأَطْعَمُ عَشَاءَكُمْ ... الحديث.

الأنصارى هو: أبو الدرداء .

قلت : الذى فى الصحيح (١) أن هذه القضية جرت لأبى بكر الصديق . فلعل كلا منهما اتفق له ذلك ./ [ك٣٨/أ]

يحيى بن سعيد، عن منصور به.

وأما قوله « كما فى صحيح مسلم »: فليس المراد به أن البيان فى هذا الحديث جاء فى صحيح مسلم، بل مراده أن أم منصور جاءت مبينة فى أحاديث أخرى فى صحيح مسلم.

وقد ساق ابن بشكوال ٦٨٣/٢ إسناداً بالبيان، ولم يذكر حديثا.

ورواه عبد الرزاق أيضا٤٨٣/٨(١٥٩٨٧)عن ابن جريج، عن عطاء، عن صفيه ابنة شيبة به.

٤١٩/٩٩٠ـ روى هذا الحديث عبد الرزاق ٤٩٩/٨(١٦٠٤٥) قال:

عن إسرائيل بن يونس، عن عبد العزيز بن رُفَيْع، عن مجاهد، قال: نزل رجل على رجل من الأنصار، فجاء وقد أمسى، فقال: أعشيتم ؟ قالوا: لا، انتظرناك. قال: انتظرتمونى إلى هذه الساعة ؟ والله لا أذوقه. فقالت المرأة: والله لا أذوقه إن لم تَذُقْه. وقال الضيف: والله لا آكل إن لم تأكلوا. فلما رأى ذلك الرجلُ قال: لا أجمع أن أمنع نفسى وضيفى وامرأتى. فوضع يده، فأكل، فلما أصبح أتى النبى ﷺ، فقصّ عليه القصة، فقال له النبى ﷺ: « ما صنعت ؟ » قال: أكلتُ يانبيّ الله. قال النبى ﷺ: « أطعْتَ الله، وعصيتَ الشيطان ».

هذا إسناد مرسل، رجاله ثقات.

ورواه الخطيب ص٢٢٣(١١٣) من طريق ابن أبى الدنيا، عن إسحاق بن إسماعيل ـ الطالقانى ـ عن جرير بن عبد العزيز بن رفيع (كذا، وهنا تصحيف، والصواب: جرير عن عبدالعزيز بن رفيع، وجرير هو ابن عبد الحميد) عن مجاهد بالقصة.

البيــان

قال الخطيب: « هذا الرجل: أبو الدرداء، عويمر بن زيد».

قلت: هو مشهور بكنيته، وقيل: إن اسمه عامر، وعويمر لقب له، واختلف فى نسبه، فقيل:

---

(١) فى « ز » : الذى فى الصحيحين .

ابن عامر، وقيل: ابن مالك، وقيل: ابن ثعلبة، وقيل: ابن عبد الله، وقيل: ابن زيد بن قيس بن أمية، الخزرجي الأنصارى، أسلم يوم بدر وشهد أحداً، مات لسنتين بقيتا من خلافة عثمان (١).

٩٩١/٤١٩ـ روى ذلك الخطيب ص٢٢٤(١١٣) قال:

أخبرنا القاضى أبو العلاء محمد بن على بن أحمد بن أحقوب الواسطى، قال: حدثنا على بن محمد بن عبد الله البِرْتى بواسط قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقى، قال :حدثنا إسماعيل بن عُلية، عن يونس، عن الحسن، عن أبى الدرداء قال: تضيفهم ضيف، فأبطأ، حتى نام الضيف طاوياً، ونام الصبيان جياعاً... فذكر القصة فى قَسَمه وقَسَمِها وقَسَم الضيف، ثم أكل فأكلوا، إلى قوله: فَبَرُّوا والله يا رسول الله، وفجرتُ. قال: « **بل كنتَ أنتَ خيرَهم وأبرَّهم**».

وقول المصنف:« الذى فى الصحيح أن هذه القضية جرت لأبى بكر الصديق، فلعل كلاً منهما اتفق له ذلك».

قلت: قد حدث مثل ذلك لأبى بكر الصديق كما سأبين مخرجه، لكن ـ بالتأكيد ـ ليس هو المقصود بحديث مجاهد، إذ عُرِّف فيه الرجل بأنه أنصارى، كما أن سياق القصة مثل سياق قصة أبى الدرداء، وفى قصة أبى الدرداء أنه حلف هو وامرأته وضيفه، أما فى قصة أبى بكر فهو الذى حلف وضيفه. فالراجح أن أبا الدرداء هو المبهم فى حديث الباب.

وأما قصة أبى بكر، فرواها البخارى: ك: سترة المصلى، ب: السَّمر مع الضيف والأهل ١١٣/١، ك: المناقب، ب: علامات النبوة ٢٧٦/٢، ك: الأدب، ب: قول الضيف: لا آكل حتى تأكل ٧١/٤، ٧٢ بسنده إلى سليمان بن طَرْخان التيمى، ك: الأدب، ب: ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف ٧١/٤ بسنده إلى سعيد بن إياس الجُرَيْرى، **ومسلم:** ك: الأشربة، ب: إكرام الضيف وفضل إيثاره ١٦٢٧/٣ـ١٦٢٩(٢٠٥٧) بسنده إلى سليمان بن طرخان التيمى، وإلى سعيد ابن إياس الجُرَيْرى، **وأبو داود:** ك: الأيمان والنذور، ب: فيمن حلف على طعام لا يأكله ٢٢٧/٣(٣٢٧٠، ٣٢٧١) بسنده إلى الجُرَيْرى، **وابن حبان** ٢٧٤/٦، ٢٧٥(٤٣٣٥) بسنده إلى الجُرَيرى، **والبيهقى** ٣٤/١٠ بسنده إلى الجُرَيرى، **وأحمد** ١٩٧/١، ١٩٨ بسنده إلى سليمان بن طرخان، **جميعاً عن أبى عثمان النهدى** ـ وفى أولى روايتى أبى داود: عن أبى عثمان أو عن أبى السليل (وهو ضريب بن نقير) ـ **عن عبد الرحمن بن أبى بكر،** بالقصة.

---

(١) الجرح والتعديل ٢٦/٧، ٢٨ ، تجريد أسماء الصحابة ٤٣٠/١ ، تحفة الأشراف ٢١٨/٨(٤٢٦) ، تهذيب التهذيب ١٥٦/٨، ١٥٧ ، الإصابة ٤٦/٥(٦١١٢) .

بَابُ الرَّضَاع

٤٢٠- (ق):حَدِيث الْمِسْوَرِ بنِ مَخرمَةَ :جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: تَزَوجتُ بِنتَ عَمِّي، فَقَالَتْ امْرأَةٌ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا ... الحديث .

هو : أبو سَرْوَعَة عُقْبَةُ بنُ الحَارِث . والَمرأةُ : أُمُّ يَحْيى[1] بنتُ أَبِي إِهَاب / [ز٥٨/ب]

(ب) : واسمها : غَنِيَّة . ذكره الدار قطني في « المؤتلف والمختلف »

قلت : يعني بغين معجمة ، ونون مكسورة ، وياء آخر الحروف .

وقال والدى في شرح ألفيته : إنه وقع في بعض طرق الحديث ، من رواية إسماعيل بن أمية ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ ، عن عقبة بن الحارث ، قال : تزوجت زينب بنت أبي إهابٍ . فالله أعلم .

٤٢٠/٩٩٢- روى هذا الحديث الخطيب ص ٥١٥ (٢٣٤) قال:

أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن القاسم النَّرسى، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا القاسم بن زكريا، والهيثم بن محمد، قالا: حدثنا إسماعيل بن موسى، قال: حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن المِسْوَر بن مَخْرَمة، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني تزوجت بنت عمٍّ لي، فدخلت علينا امرأة، فقالت: إنها قد أرضعتكما، وليستْ بعَدْلٍ. قال رسول الله ﷺ: « **كيف وقد قيل ؟** ». فرده عليه. قال: ففارقها، ونكحت غيره.

البيــان

الرجل هو: **أبو سَرْوَعة**[2] **عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قُصَي**، النوفلي، القرشي، المكي، أسلم يوم الفتح، وقيل: عقبة المراد هنا ليس هو أبا سروعة، بل هو أخوه، وأنهما جميعا أسلما يوم الفتح. قال ابن حجر: وقد أطبق أهل الحديث على أنه هو، وقولهم أولى إن شاء الله تعالى. مات في خلافة ابن الزبير[3].

٤٢٠/٩٩٣- روى ذلك البخاري: ك: النكاح، ب: شهادة المرضعة ٣/٢٤٤ قال:

(١) في « ز » : أم غنى .

(٢) قال ابن حجر في الإصابة ٨/٨١ ، ٨٢ : « واختلف في سينه ، فبالفتح عند الأكثر، وقيل: بالكسر، والراء الساكنة، وزعم الحميدى أنه رآه بخط الدارقطني مضموم العين ، ولعلها كانت علامة الإهمال فظنها ضمة » .

(٣) الجرح والتعديل ٦/٣٠٩ ، أسد الغابة ٣/٤١٥ ، ٤١٦ ، تهذيب التهذيب ٧/٢١٢ ، الإصابة ٤/٢٤٩ ، ٢٥٠ (٥٥٨٥) ، تحفة الأشراف ٧/٢٩٩ .

....

حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكَة، قال: حدثني عُبَيْد بن أبي مريم، عن عقبة بن الحارث، قال: وقد سمعته من عقبة، لكني لحديث عبيد أحفظ، قال: تزوجت امرأة، فجاءتنا امرأة سوداء فقالت: أرضعتكما. فأتيتُ النبي ﷺ، فقلت: تزوجت فلانة بنت فلان، فجاءتنا امرأة سوداء، فقالت: إني قد أرضعتكما. وهي كاذبة. فأعرض، فأتيته من قِبَل وجهه، قلت: إنها كاذبة. قال: « **كيف بها، وقد زعمت أنها قد أرضعتكما ؟ دَعْها عنك** ». وأشار بأصبعيه: السبابة والوسطى. يحكي أيوب.

رواه أبو داود: ك: الأقضية، ب: الشهادة في الرضاع ٣/٣٠٧(٣٦٠٤) بسنده إلى الحارث بن عمير، وإسماعيل بن علية، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الرضاع، ب: ما جاء في شهادة المرأة الواحدة في الرضاع ٤/٣١٠، ٣١١(١١٦١) بسنده إلى ابن علية، **والنسائي**: ك: النكاح، ب: الشهادة في الرضاع ٦/١٠٩ بسنده إلى ابن علية، **وعبد الرزاق** ٧/٤٨٢ (١٣٩٦٨)، ٨/٣٣٥ (١٥٤٣٥) عن معمر، **والدارقطني** ٤/١٧٥ ـ ١٧٧ بسنده إلى ابن علية، **والبيهقي** ٧/٤٦٣ بسنده إلى ابن علية، **وأحمد**٤/٧، ٣٨٣، ٣٨٤ عن ابن علية، **والطبراني** ١٧/٣٥٣(٩٧٥) بسنده إلى حماد بن سلمة، **والخطيب** ص٥١٦(٢٣٤) بسنده إلى معمر، **وابن بشكوال** ١/٤٥٣(١٤٧) بسنده إلى ابن علية، **جميعا عن أيوب السختياني به**، وفي حديث حماد: أبهم عبيد بن أبي مريم، وسمى المرأة « أم يحيى ».

ورواه البخاري: ك: الشهادات، ب: شهادة المرضعة ٢/١٠٣ بسنده إلى عمر بن سعيد بن أبي حسين، **والدارقطني** ٤/١٧٧ بسنده إلى أيوب، **والبيهقي** ٧/٤٦٣ بسنده إلى عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، **والطبراني** ١٧/٣٥٢ (٩٧٢) بسنده إلى عبد الله بن عبد الرحمن، جميعا **عن ابن أبي مليكة، عن عقبة به مختصرا**، لم يذكر عبيد بن أبي مريم.

والمرأة التي تزوجها هي: **أم يحيى بنت أبي إهاب، واسمها غَنِيَّة** (١).

٤٢٠/٩٩٤ـ روى ذلك البخاري: ك: الشهادات، ب: شهادة الإماء والعبيد ٢/١٠٣، قال:

حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث. وحدثنا علي بن عبد الله، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: سمعت ابن أبي مليكة، قال: حدثني عقبة بن الحارث، أو سمعته منه، أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب، قال: فجاءت أمة سوداء، فقالت: قد أرضعتكما. فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ، فأعرض عني. قال: فتنحيت، فذكرت ذلك له، قال: « **وكيف وقد زَعَمَتْ أن قد أرضعتكُمَا ؟** » فنهاه عنها.

---

(١) أسد الغابة ٥/٦٢٧ ، الإصابة ٨/١٥٣ (٨٠٧) ، ٢٩٠ (١٥٣٩) ، ابن بشكوال ١/٤٥٤ .

أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد الشيباني.

ورواه أيضا: ك: العلم، ب: الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله ٢٨/١، ك: الشهادات، ب: إذا شهد شاهد أو شهود بشيء فقال آخرون: ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد ٩٩/٢ بسنده إلى عمر بن سعيد بن أبي حسين، ك: البيوع، ب: تفسير المشبهات ٣/٢ بسنده إلى عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، **وعبد الرزاق** ٤٨١/٧ (١٣٩٦٧)، ٣٣٥/٨ (١٥٤٣٦) عن ابن جريج، **وابن أبي شيبة** ١٩٦/٤ بسنده إلى عمر بن سعيد، **والدارمي**: ك: النكاح، ب: شهادة المرأة الواحدة على الرضاع ١٥٧/٢، ١٥٨ بسنده إلى ابن جريج، **والدارقطني** ١٧٧/٤ بسنده إلى ابن جريج، وإلى عبد الله بن عبد الرحمن، **وابن حبان** ٢١١/٦، ٢١٢ (٤٢٠٣) بسنده إلى أيوب، (٤٢٠٤) بسنده إلى ابن جريج، (٤٢٠٥)بسنده إلى عمر بن سعيد ، **والبيهقي** ٤٦٣/٧ بسنده إلى ابن جريج، **وأحمد** ٧/٤، ٣٨٤ بسنده إلى إسماعيل بن أمية، ٨/٤ بسنده إلى ابن جريج، **والطيالسي** ص١٩٠(١٣٣٧) بسنده إلى حماد بن زيد، **والحميدي** ٢٦٣/١، ٢٦٤(٥٧٩) بسنده إلى إسماعيل ابن أمية، **والطبراني** ٣٥١/١٧، ٣٥٢ (٩٧٠، ٩٧١) بسنده إلى ابن جريج، (٩٧٣) بسنده إلى عمر ابن سعيد، ٣٥٣، ٣٥٤(٩٧٦) بسنده إلى إسماعيل بن أمية، **والخطيب** ص٥١٦(٢٣٤) بسنده إلى ابن جريج، **وابن بشكوال** ٤٥٤/١(١٤٧) بسنده إلى ابن جريج، **جميعا عن ابن أبي مليكة به**، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم يقول: أم يحيي بنت أبي إهاب، وبعضهم يقول: بنت أبي إهاب، لا يذكر أم يحيى، وبعضم يقول: بنت أبي إهاب بن عزيز.

قال المزي في التحفة ٣٠٠/٧: « وقال إسماعيل بن أمية، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث: تزوجت زينب بنت أبي إهاب ».

قلت: رواية إسماعيل هذه عند أحمد والحميدي والطبراني عن سفيان بن عيينة عنه، وفيها: ابنة أبي إهاب، وعند أحمد ٧/٤: ابنة أبي إيهاب، وليس فيه عندهما تسميتها زينب.

ولم أجد من ترجم لزينب بنت أبي إهاب، ولا من ذكر أن زينب اسم أم يحيى. والله أعلم.

وروى أبو داود: ك: الأقضية، ب: الشهادة في الرضاع ٣٠٦/٣، ٣٠٧ (٣٦٠٣) عن سليمان ابن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث ـ وحدثنيه (القائل: ابن أبي مليكة) صاحب لي عنه، وأنا لحديث صاحبي أحفظ، قال: تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب... فذكره.

ورواه الطبراني ٣٥٣/١٧ (٩٧٤) بسنده إلى عارم بن النعمان وسليمان بن حرب، **كلاهما عن حماد بن زيد به.**

٤٢١ـ (خ) :حَديثُ عَائِشَةَ: جَاءَ عَمِّى مِنَ الرَّضَاعَةِ يَسْتَفْتِحُ بَعْدَ نُزُولِ الْحِجَابِ (١).

هو : أَفْلَحُ، أَخُو أَبِى القُعَيْس، كُنْيَته أَبُو الجَعْد.

٩٩٥/٤٢١ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: النكاح، ب: ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء فى الرضاع ٣/٢٦٦ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، أنها قالت: جاء عمى من الرضاعة، فاستأذن علىّ، فأبيت أن آذن له، حتى أسأل رسول الله ﷺ، فجاء رسول الله ﷺ، فسألته عن ذلك، فقال: «**إنه عمك ، فأذَنى له**». قالت: فقلت: يارسول الله، إنما أرضعتنى المرأة، ولم يرضعنى الرجل. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «**إنه عمك، فَلْيَلِجْ عليك**». قالت عائشة: وذلك بعد أن ضرب علينا الحجاب. قالت عائشة: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

رواه مسلم: ك : الرضاع. ب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل ٢/١٠٧٠ (١٤٤٥) بسنده إلى ابن نمير، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الرضاع، ب: ما جاء فى لبن الفحل ٤/٣٠٤، ٣٠٥ (١١٥٨) بسنده إلى ابن نمير، **وابن ماجة:** ك: النكاح، ب: لبن الفحل١/٦٢٧ (١٩٤٩) بسنده إلى عبد الله بن نمير، **ومالك:** ك: الرضاع، ب: رضاعة الصغير٢/٦٠١، ٦٠٢(٢)، **وعبد الرزاق** ٧/٤٧٣(١٣٩٤٠)عن ابن جريج، **وابن حبان**٦/١٦٤(٤٠٩٧) بسنده إلى مالك، **وأحمد**٦/١٩٤ عن يحيى بن سعيد القطان، **والخطيب** ص١٥ (٨) بسنده إلى مسلمة، **جميعا عن هشام بن عروة ،عن أبيه، عن عائشة به.**

ورواه أحمد ٦/٣٦، ٣٧ عن سفيان، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة: جاء عمى بعد ما ضرب الحجاب، فأَبَيْتُ أن آذن له... الحديث.

ورواه سعيد بن منصور ١/٢٣٧ (٩٥٣) عن عبد الرحمن بن أبى الزِّناد، عن أبيه، عن عروة، قال: قالت لى عائشة: جاءنى عمى من الرضاعة بعد ما ضُرِب علىّ الحجابُ يستأذن... الحديث.

البيــان

عم عائشة المقصود هو: **أفلح، أخو أبى القعيس**، ويقال: ابن أبى القعيس، ويقال: أبو القعيس، والصحيح الأول، وعداده فى بنى سليم، وقيل: إنه من الأشعريين. ويكنى أبا الجعد، وقيل:

---

(١) هذا اللفظ ساقط من «ز».

أبو القعيس، اسمه: الجعد، وقيل: وائل بن أفلح (١).

٩٩٦/٤٢١ـ روى ذلك البخاري: ك: التفسير، سورة الأحزاب، ب: قوله تعالى ﴿ **إن تبدوا شيئا أو تخفوه...** ﴾ ١٧٧/٣، ١٧٨ قال:

حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثني عروة بن الزبير، أن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذن عليّ أفلح أخو أبي القعيس، بعدما أنزل الحجاب، فقلت: لا آذن له حتى أستأذن فيه النبي ﷺ، فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأة أبي القُعَيْس، فدخل عليّ النبي ﷺ، فقلت له: يا رسول الله، إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن، فأبيت أن آذن له حتى أستأذنك، فقال النبي ﷺ: « **وما منعك أن تأذنين ؟ عمك** »... الحديث.

أبو اليمان هو الحكم بن نافع، وشعيب هو ابن أبي حمزة

رواه أيضا: ك: النكاح، ب: لبن الفحل ٢٤٤/٣ بسنده إلى مالك، ك: الأدب، ب: قول النبي ﷺ: تربت يمينك ٧٤/٤، ٧٥ بسنده إلى عُقَيل بن خالد، **ومسلم:** ك: الرضاع، ب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل ١٠٦٩/٢ (١٤٤٥) بسنده إلى مالك، وسفيان بن عيينة، ويونس بن يزيد، ومعمر، **وابن ماجة:** ك: النكاح، ب: لبن الفحل ٦٢٧/١ (١٩٤٨) بسنده إلى ابن عيينة، **ومالك:** ك: الرضاع، ب: رضاعة الصغير ٦٠٢/٢(٣)، **والشافعي** ٢٤٤/٢ عن سفيان بن عُيينة، **وعبدالرزاق** ٤٧٢/٧ (١٣٩٣٧) عن معمر، **وسعيد بن منصور** ٢٣٧/١ (٩٥١) عن سفيان بن عيينة، **وابن أبي شيبة** ٢٨٨/٤ عن ابن عيينة، **والدارقطني** ١٧٧/٤، ١٧٨ بسنده إلى ابن عيينة، وبسنده إلى مالك، **والبيهقي** ٤٥٢/٧ بسنده إلى عقيل بن خالد، وشعيب بن أبي حمزة، ويونس، **وأحمد** ٣٣/٦ بسنده إلى معمر،١٧٧ بسنده إلى مالك، ٢٧١ بسنده إلى ابن أخي ابن شهاب، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، **والحميدي** ١١٣/١ (٢٢٩) عن ابن عيينة، **والخطيب** ص١٦ (٨) بسنده إلى معمر، **جميعا عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به**، وفي حديث ابن عيينة: أفلح بن أبي القعيس، وزاد معمر في حديثه: « وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة ».

ورواه مسلم في الموضع نفسه ١٠٧٠/٢ بسنده إلى حماد بن زيد، وأبي معاوية، **وأبو داود:** ك: النكاح، ب: في لبن الفحل ٢٢٢/٢ (٢٠٥٧) بسنده إلى سفيان الثوري، **والنسائي:** ك: النكاح، ب: لبن الفحل ١٠٣/٦ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وعبد الرزاق** ٤٧٢/٧ (١٣٩٣٨) عن معمر، **وسعيد بن منصور** ٢٣٧/١ (٩٥١) عن سفيان بن عيينة، **والدارمي:** ك: النكاح، ب: ما يحرم من الرضاع ١٥٦/٢ عن جعفر بن عون، **والدارقطني** ١٧٧/٤، ١٧٨ بسنده إلى ابن عيينة، **وابن حبان**

(١) أسد الغابة ١٠٦/١ ، الاستيعاب بهامش الاصابة ١٠٠/١ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٥/١ ، الإصابة ٥٧/١ (٢٢٥).

....

٢١٢/٦، ٢١٣(٤٢٠٦) بسنده إلى حماد بن سلمة، **والبيهقى ٧/٤٥٢** بسنده إلى جعفر بن عون، **والحميدى** ١١٣/١(٢٣٠) عن ابن عيينة، **وأبو يعلى** ٤٧٥/٧(٤٥٠١) بسنده إلى حماد بن زيد، **جميعاً عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به**، وفى حديث حماد بن زيد وجعفر بن عون: أن أخا أبى القعيس، وفى حديث أبى معاوية: أبو القعيس، وفى حديث الثورى: أفلح بن أبى القعيس.

ورواه عبد الرزاق ٤٧٣/٧(١٣٩٤١) عن الثورى، عن هشام بن عروة، عن عائشة نحوه. ولم يذكر عروة.

ورواه البخارى: ك: الشهادات، ب: الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم ١٠٠/٢ بسنده إلى الحكم بن عتيبة، **ومسلم** فى الموضع نفسه ١٠٧٠/٢ (١٤٤٥) بسنده إلى يزيد بن أبى حبيب، والحكم، **والنسائى**: ك: النكاح، ب: ما يحرم من الرضاع ٩٩/٦ بسنده إلى يزيد بن أبى حبيب، ب: لبن الفحل ١٠٣/٦ بسنده إلى جعفر بن ربيعة، **والبيهقى** ٤٥٢/٧ بسنده إلى الحكم، ويزيد بن أبى حبيب، **جميعاً عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة**، وفى حديث يزيد بن أبى حَبِيب: أفلح بن قعيس، وفى حديث الحكم: أفلح، من غير نسبة.

ورواه النسائى: ك: النكاح، ب: لبن الفحل ١٠٣/٦ بسنده إلى وهب بن كيسان، عن عروة ابن الزبير، عن عائشة، أن أخا أبى القعيس استأذن على عائشة بعد آية الحجاب... الحديث.

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٧/١ (٩٥٤) عن إسماعيل بن ابراهيم، **والطيالسى** ص٢٠٣ (١٤٣٤) كلاهما عن عباد بن منصور، عن القاسم، عن عائشة، أن أبا قعيس استأذن... فذكره، وفى آخر حديث الطيالسى: « وكان أبو قعيس أخو أفلح زوج ظئر عائشة ».

وقد كناه « أبا الجعد » عطاءُ بن أبى رباح فى روايته عن عروة.

٤٢١/٩٩٧ـ رواه مسلم:ك: الرضاع، ب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل١٠٧٠/٢(١٤٤٥)قال:

حدثنى الحسن بن على الحُلْوَنى، ومحمد بن رافع، قالا: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، أخبرنى عروة بن الزبير، أن عائشة أخبرته، قالت: استأذن علىَّ عَمِّى من الرضاعة، أبوالجعد، فرددتُه (قال لى هشام: إنما هو أبو القعيس)، فلما جاء النبى ﷺ. أخبرته بذلك. قال: **«فهلا أذنت له ؟ تَرِبَتْ يمينك، أو يدك »**.

القائل« قال لى هشام» هو: ابن جريج، وقد صرح ابن جريج بالسماع فى رواية النسائى وعبدالرزاق.

رواه النسائى:ك:النكاح، ب: لبن الفحل١٠٣/٦عن إسحاق بن إبراهيم، **وعبدالرزاق**٧/ ٤٧٣ (١٣٩٣٩)، **والخطيب** ص١٦(٨) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، **جميعاً عن عبد الرزاق به**.

٤٢٢ــ (ب) : حَدِيثُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ دِينَارٍ(١) : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَأَنَا مَعَهُ ، يَسْأَلُهُ عَنْ رَضَاعَةِ الكَبِيرِ(٢) ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : كَانَتْ لِي وَلِيدَةٌ ... الحديث .

السائل لُعمر(٣) : هو أبو عِبْسِ بْنُ جَبْرٍ ، واسمه عبد الرحمن . كذا (٤) في حديث الليث عن يحى بن سعيد .

قال الخطيب: « والصواب أنه أخو أبي القعيس، كما قال الزهرى عن عروة، والله أعلم ».

وعزا ابن حجر الحديث فى الإصابة ٥٧/١ إلى الطبرانى فى الأوسط من طريق إبراهيم ــ هو ابن هاشم ــ عن هُدْبة، عن محمد بن بكر، عن عباد بن منصور، عن القاسم بن محمد، قال: حدثنا أبو القعيس، أنه أتى عائشة يستأذن عليها... الحديث .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢٦٢/٤: « رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وفيه عباد بن منصور، وهو ثقة، وقد ضعف ».

قلت: قد مرّ حديث عباد بن منصور، عن القاسم، عن عائشة.

قال ابن حجر فى تعجيل المنفعة ص٥١٥ (١٣٧٨): « أبو قعيس، واسمه وائل بن أفلح، جرى ذكره في الصحيح، وقد أخرج الطبرانى من طريق القاسم بن محمد، حدثنى أبو قعيس، أنه أتى عائشة رضى الله عنها ، فاستأذن عليها... الحديث .

٩٩٨/٤٢٢ــ روى هذا الحديث مالك: ك: الرضاع، ب: ما جاء في الرضاعة بعد الكبر٦٠٦/٢ (١٣) قال:

عن عبد الله بن دينار، أنه قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمر، وأنا معه عند دار القضاء، يسأله عن رضاعة الكبير، فقال عبد الله بن عمر: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب، فقال: إنى كانت لى وليدة، وكنتُ أطؤها، فعَمَدت امرأتى إليها فأرضعتْها، فدخلتُ عليها، فقالت: دونك، فقد ــ والله ــ أرضعتها .فقال عمر: أَوْجِعْها وأْتِ جاريتك، فإنما الرضاعة رضاعة الصغير.

هذا إسناد صحيح، وهو موقوف على عمر.

رواه الشافعى فى الأم ٢٩/٥ عن مالك، **ورواه البيهقى** ٤٦١/٧ بسنده إلى الشافعى به.

ورواه البيهقى ٤٦١/٧ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، بقصة المرأة

---

(١) و(٣) اللفظان ساقطان من « ك » . (٢) في النسخ الثلاث : الصغير. وهو خطأ ، والصواب : الكبير.

(٤) في « ز » : كذا وجد .

الأنصارية وحكم عمر فيها.

ورواه عبد الرزاق ٤٦٢/٧(١٣٨٩٠) عن معمر، عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر به.

ورواه عبدالرزاق أيضا (١٣٨٨٩) عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: جاء رجل إلى عمر... فذكره.

البيـان

قال الزرقاني في شرح الموطأ ٩١/٣: « فقال عبد الله بن عمر: «جاء رجل »: قال أبو عمر: **هو أبو عبس بن جبر**، الأنصارى، ثم الحارثى، البدرى.

وأبو عبس: هو ابن جبر ـ وقيل: ابن جابر ـ ابن عمرو بن زيد بن جشم بن مجدعة بن حارثة ابن الحارث، الأنصارى الأوسى، قيل: كان اسمه فى الجاهلية عبد العزى، وقيل: معبد، فسماه النبى ﷺ عبد الرحمن، قيل: إنه شهد بدرا، واشترك فى قتل كعب بن الأشرف. مات سنة أربع وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة، وصلى عليه عثمان بن عفان (١).

٩٩٩/٤٢٢ـ روى عبد الرزاق ٤٦٢/٧ (١٣٨٩٢) قال:

عن ابن جريج، قال: بلغنى أن رجلاً من الأنصار من بنى حارثة كانت له وليدة يطؤها، فخرج يوما يصلى مع عمر بن الخطاب، فأرضعت امرأته وليدته وأكرهتها، فحدث ذلك عمر، فقال عمر: لترجعن إلى وليدتك فلَتَطَأَنّها، ولتُوجِعَنّ ظَهْر امرأتك.

واسمه :عيسى بن حزم بن عمرو بن زيد بن حارثة.

هذا إسناد معضل، وكذا هو فى المصنف « عيسى بن حزم »، ولم أجد أحداً بهذا الاسم، فترجح أنه تصحيف «أبو عبس بن جبر » والله أعلم.

على أنه مما ينبغى التنبيه إليه أن الإمام القاضى أبا الوليد الباجى المالكى وَهِمَ فى شرح الموطأ (المنتقى ١٥٥/٤) فقال: « قوله: أن رجلا سأل عبد الله بن عمر: هو أبو عبس عبد الرحمن بن جبير (كذا) الأنصارى، سأل عن رضاعة الكبير عبد الله بن عمر، فأخبره عبد الله بن عمر بما عنده فى ذلك، عن أبيه عمر ».

وهذا وَهْمٌ منه رحمه الله، فإن أبا عبس هو السائل لعمر كما سبق، وأما السائل لابن عمر فقال الزرقانى فى شرح الموطأ ٩١/٣: «لم يُسَمّ » والله أعلم.

---

(١) أسد الغابة ٢٤٧/٥ ، ٢٤٨ ، الاستيعاب ١٢٢/٤ ، ١٢٣ ، تجريد أسماء الصحابة ١٨٤/٢ ، تهذيب التهذيب ١٧٤/١٢ ، الإصابة ١٢٦/٧ ، ١٢٧ (٧٢٥) .

٤٢٣ـ (ب) : حَديثُ أبي الطُّفَيْل : رَأَيْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقْسِمُ لَحماً بالجِعِرّانة (١)، فَجاءَت امْرأةٌ ، فَبسطَ لَهَا رِداءَهُ ، فَقُلْتُ : مَنْ هذِهِ ؟ قَالَ : أُمُّهُ الّتِي أَرْضَعَتْهُ .

هي : حَلِيمَةُ بِنْتُ أبي ذُؤَيْبٍ السَّعْدِية . وروينا أن ثُوَيْبَةَ مولاةَ أبي لهب أرضعته أيضاً ، إلا أنها تُوفيتْ بخيبرَ ، والقَسْمُ إنما كان بالجِعِرّانَة . وبتعلق بهذا ذكر أبي النبي ﷺ مِنَ الرضاعة ، وهو : / الحارث بن عبد العزى . ذكره (ط)(٢). [ز٥٩/أ]

٤٢٣/١٠٠٠ـ روى هذا الحديث البخاري في الأدب المفرد، ب:حسن العهد ص٥٦٨(١٢٩٥) قال:

حدثنا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، قال: حدثني عُمَارة بن ثوبان، قال: حدثني أبوالطُّفَيْل، قال: رأيت النبي ﷺ يقسم لحما بالجِعرّانة، وأنا يومئذٍ غلامٌ أحمل عضو البعير، فأتته امرأة فَبَسَطَ لها رداءه ، قلت: من هذه ؟ قيل:هذه أمه التي أرضعته.

أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد الشيباني. وفيه جعفر بن يحيى وعمه عمارة، وثّقهما ابن حبان، وجَهَّلَهُما ابن القطان، وجهّل الأولَ ابنُ المديني، وقال عبد الحق في الثاني: ليس بالقوى، وقال ابن حجر في الأول: مقبول، وفي الثاني: مستور.

رواه أبو داود: ك: الأدب، ب: في بر الوالدين ٣٣٧/٤ (٥١٤٤) عن محمد بن المثنى، والحاكم ٦١٨/٣، ٦١٩ بسنده إلى أبي قلابة عبد الله بن زيد، وسكت عنه هو والذهبي، ١٦٤/٤ بسنده إلى أبي عبد الله محمد بن يعقوب، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ولم يذكره الذهبي، والبيهقي في دلائل النبوة ١٩٩/٥ بسنده إلى أبي عاصم، وأبو يعلى ١٩٥/٢، ١٩٦ (٩٠٠) عن عمرو بن الضحاك بن مخلد، وابن بشكوال ٧٥٨/٢(٢٦٩) بسنده إلى أبي مسلم إبراهيم بن عبدالله، جميعاً عن أبي عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان(وعند أبي داود: جعفر بن عمارة بن ثوبان) عن أبي الطفيل عامر بن واثلةبه.

البيـــان

أم النبي صلى الله عليه وسلم التي أرضعته هي: حليمة بنت أبي ذؤيب عبد الله بن الحارث بن شِجْنة ــ بكسر المعجمة وسكون الجيم بعدها نون ــ ابن رزام ــ بكسر المهملة ثم المنقوطة ــ ابن ناضرة بن سعد بن بكر بن هوازن (٣).

٤٢٣/١٠٠١ـ روى ذلك ابن بشكوال ٧٥٨/٢، ٧٥٩ (٢٦٩) قال:

---

(١) في « ز »: بجعرانة . (٢) في هامش « ك » : ترك المصنف ها هنا بياض سطرين .

(٣) الاستيعاب٢٧٠/٤، أسد الغابة٤٢٦/٥- ٤٢٨، تجريد أسماء الصحابة٢٥٩/٢، الإصابة٥٢/٨، ٥٣ (٢٩٧) .

....

أنبا أبو محمد بن محسن، عن أبى عمر النمرى، قال: أنبا أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الفَرَضى، قال: أنبا محمد بن أحمد، قال: أنبا ابن الأعرابى، قال: ثنا أحمد بن عبد الجبار العُطَارِدى، قال: ثنا يونس بن بُكَيْر، عن محمد بن إسحاق، قال: الشيماء هى: خدامة بنت الحارث، أخت النبى ﷺ من الرضاعة، غلبت عليها الشيماء، فلا تعرف فى قومها إلا به، وهى لحليمة أم رسول الله ﷺ، وذكروا أن الشيماء كانت تحضن النبى ﷺ مع أمه إذا كان عندهم.

وقد أرضعته ﷺ أيضا ثويبة مولاة أبى لهب، فقد قال النبى ﷺ لحبيبة بنت أبى سفيان لما عرضت عليه أختها، وأنها أخبرته أنه سيخطب زينب بنت أبى سلمة، قال: «... لو لم تكن ربيبتى فى حجرى، إنها لابنة أخى، أرضعتنى وأباها ثويبة... ».

وقد سبق تخريجه فى الخبر (٣٦٨).

لكن ثويبة ماتت سنة سبع، مرجعَ رسول الله ﷺ من خيبر. وهذه القصة إنما كانت بالجعرانة سنة تسع.

وزوج حليمة الذى هو أبو النبى ﷺ من الرضاعة هو: **الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدى.** أسلم بمكة وحسن إسلامه، وكان النبى ﷺ يكرمه ويجلسه على ردائه(١).

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٠٤ ، الإصابة ١/٢٩٦ (١٤٣٥) ، أسد الغابة ٥/٤١٤ .

بَابُ الْحَضَانَة / [ك٣٨/ب]

٤٢٤ـ (خط) :حَديثُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَر ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَ أَبَا الْحَكَمِ رَافِعَ بْنَ سِنَانٍ أَسْلَمَ ، وَأَبَت امْرَأَتُه (١) أَنْ تُسْلِم (٢) ،فَأَرَادَتْ أَنْ تَأْخُذَ بِنْتَها .. الحديث .

اسم هذه البنت : عُمَيْرة (٣) .

٤٢٤/١٠٠٢ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٢٤٤ (١٢٢) قال:

أخبرنا القاضى أبو العَلاء الواسطى، وأبو منصور محمد بن عثمان السّوّاق، قال: أخبرنا محمد ابن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعى، قال: حدثنا محمد بن يونس، قال: حدثنا عمير بن عبد المجيد الحنفى، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، أن الحكم بن رافع بن سنان أسلم، وأبت امرأته أن تسلم، فأرادت أن تأخذ ابنتها، فأتت النبى ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ابنتى. فأمره رسول الله ﷺ، فجلس ناحية، وأمرها فجلست ناحية، وَوُضِعَت الجاريةُ بينهما. قال « **ادعواها** » فمالت الجارية نحو أمها، وهى فطيم أو شبيه بذلك، فقال رسول الله ﷺ: « **اللهم اهدها** ». فمالت إلى أبيها، فأخذها.

كذا هنا « الحكم بن رافع بن سنان » وها هنا سقط، والصواب: أن أبا الحكم رافع بن سنان، كما ذكره المصنف أعلاه وذكره النووى فى الإشارات بذيل الأسماء المبهمة ص٥٤٩.

هذا إسناد ضعيف،فيه محمد بن يونس الكُدَيْمى، أحد المتروكين، واتُّهم بالوضع، وعبد الحميد ابن جعفر، صدوق ربما وَهِم، ورُمِى بالقدر.

ورواه أبو داود: ك: الطلاق، ب: إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد ٢/٢٧٣ (٢٢٤٤) عن ابراهيم بن موسى الرازى، **والحاكم** ٢/٢٠٦، ٢٠٧ ـ **ومن طريقه البيهقى** ٨/٣، ٤ـ بسنده إلى إبراهيم بن موسى ـ **وأحمد** ٥/٤٤٦ عن على بن بحر، **كلاهما عن عيسى بن يونس، عن عبدالحميد بن جعفر، عن أبيه، عن جده رافع بن سنان بالقصة**

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى.

قلت: عبد الحميد بن جعفر، صدوق، رمى بالقدر، ربما وَهِمَ، فالإسناد حسن.

رواه الدارقطنى ٤/٤٣ بسنده إلى على بن غراب، عن عبد الحميد بن جعفر، حدثنى أبى، عن جد أبيه، بالقصة.

---

(١) فى « ز »: لقرابة . (٢) فى « ز » : سلم .

(٣) فى « ز »: عمرة ، وقيل : عميرة .

قال البيهقى ٤٤/٨: « رافع بن سنان جد عبد الحميد بن جعفر».

قال ابن التركماني في ذيله « هو جد جده، لأنه عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع، كذا ساق نسبه ابنُ عبد البر وصاحبُ الكمال وغيرهما ».

ورواه النسائي: ك: الطلاق، ب: إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد ١٨٥/٦ عن محمود بن غيلان، **وأحمد ٤٤٧/٥، كلاهما عن عبد الرزاق، عن سفيان ـ وهو الثورى ـ عن عثمان البَتّىِّ، عن عبد الحميد بن سلمة الأنصارى، عن أبيه، عن جده،** أنه أسلم، وأبت امرأته أن تسلم، فجاء ابنٌ لهما صغير لم يبلغ الحلم... فذكر القصة بتخيير الغلام.

وهذا إسناد ضعيف، فيه عبد الحميد بن سلمة وأبوه وجده مجهولون.

ورواه ابن ماجة: ك: الأحكام، ب: تخيير الصبى بين أبويه ٧٧٨/٢ (٢٣٥٢) عن أبى بكر بن أبى شيبة، **وأحمد٤٤٦/٥، كلاهما عن إسماعيل بن علية، عن عثمان البَتّىِّ، عن عبد الحميد بن سلمة، عن أبيه عن جده،** أن أبويه اختصما زاد أحمد: فيه) إلى النبى ﷺ، أحدهما كافر، والآخر مسلم، فخيره، فتوجه إلى الكافر، فقال: « **اللهم اهده** » فتوجه إلى المسلم، فقضى له به

قال البوصيرى فى الزوائد ٢٢٥/٢ « هذا إسناد ضعيف، رواه الدارقطني في سننه من طريق عبدالحميد بن سلمة، وقال: عبد الحميد، وأبوه، وجده، لا يعرفون».

ورواه سعيد بن منصور ١١٠/٢ (٢٢٧٦)، **وأحمد ٤٤٦/٥، كلاهما عن هشيم، عن عثمان البَتّىِّ أبى عمر، عن عبد الحميد بن سلمة،** أن جده أسلم في عهد رسول الله ﷺ... فذكره مرسلا.

البيـــان

اسم هذه البنت: **عميرة بنت أبى الحكم رافع بن سنان** (١) .

٤٢٤/١٠٠٣ــ روى ذلك الدارقطنى ٤٣/٤ ، ٤٤ قال:

نا ابن أبي الثلْج، نا محمد بن حماد الظِّهْرَانى ، نا أبو عاصم ، عن عبد الحميد بن جعفر، نا أبى، أن جده رافع بن سنان أسلم ، وأبت امرأته أن تسلم ، وكان بينهما جارية تدعى عُمَيْرة ، فطلبت ابنتها فمنعها ذلك، فأتيا النبى ﷺ فقال لها رسول الله ﷺ :« **اقعدى ها هنا** » وقال له:« **اقعد ها هنا**»، ثم قال:«**ادعواها**»، فدعواها فمالت نحو أمها، فقال رسول الله ﷺ: «**اللهم اهدها**» فمالت إلى أبيها، فأخذها، فذهب بها.

ابن أبى الثلج هو محمد بن أبى الثلج، وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٩٠/٢ ، الإصابة ١٤٩/٨ (٧٦٧) ، أسد الغابة ٥١١/٥ .

٤٢٥ـ (طب) : حَدِيثُ عَلِيّ : أَنّهُمُ اخْتصَمُوا فى ابْنَةِ حَمْزَةَ ، فَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ لِخَالَتِها.

أمها : سَلْمَى بِنْتُ عُمَيْسٍ ،أختُ أسماءَ بنتِ عُمَيْس .

(ب) : ابنةُ حمرةَ هذه اسمُها : عُمَارَة . وقيل : أُمَامَة ، وتكنى أم الفضل . ذكره ابن السكن .

(ط) : اسم الابنة : فاطمة . وقيل : أمامة ، وهى : أم الفضل .

رواه الخطيب ص٢٤٥ (١٢٢) بسنده إلى أبى عبد الله محمد بن يوسف بن بشر بن النضر الهروى، عن محمد بن حماد الظهرانى به.

وقال ابن حجر فى الإصابة ١٤٩/٨ فى ترجمة عميرة: روى حديثها بكر بن بكار، عن عبدالحميد بن جعفر، حدثنى أبى وغير واحد من قومنا، أن أبا الحكم بن سنان أسلم، ولم تسلم امرأته... فذكر القصة، وفى آخرها: واسمها: عميرة. أخرجه أبو نعيم وأبو موسى من طريقه.

٤٢٥/١٠٠٤ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: الطلاق، ب: من أحق بالولد ٢٨٤/٢ (٢٢٧٨) قال:

حدثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن نافع بن عُجَيْر، عن أبيه، عن على رضى الله عنه قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم بابنة حمزة، فقال جعفر: أنا آخذها، أنا أحق بها، ابنة عمى وعندى خالتها، وإنما الخالة أم. فقال على: أنا أحق بها، ابنة عمى، وعندى ابنة رسول الله ﷺ، وهى أحق بها. فقال زيد: أنا أحقُّ بها، خرجتُ إليها، وسافرتُ، وقدمتُ بها. فخرج النبى ﷺ، فذكر حديثاً، قال: « وأما **الجارية فأقضى بها لجعفر، تكون مع خالتها، وإنما الخالة أم** ».

قال ابن حجر فى النكت الظراف ٤٣٢/٧:« إنما رواه يزيد بن الهاد، عن محمد بن نافع بن عجير بن عبد يزيد، عن أبيه، عن على. فالراوى عن على: نافع بن عجير، لا أبوه، والراوى عن نافع: ابنه محمد، لا محمد بن إبراهيم. بيّن ذلك البيهقى (السنن الكبرى ٦/٨) فى روايته من طريق إبراهيم بن حمزة عن الدَّرَاوَرْدِى، وكذا أخرجه الحاكم (فى المستدرك ٢١١/٣). فلعله كان الأصل: عن يزيد بن الهاد، « عن محمد، عن نافع »

قال البيهقى (٦/٨): رواه محمد بن يحيى الذهلى، عن إبراهيم بن حمزة على الصواب،

وكذلك رواه عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن الدَّرَاوَرْدِي ».

قلت: قد ذكر البيهقي عقب الحديث طريق أبي داود المذكورة، وقال: والذى عندنا أن الأول أصح، أى طريق يزيد، عن محمد بن نافع، عن أبيه، عن على.

وطريق البيهقى هى طريق الحاكم، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبى.

وروى القصة أبو داود فى نفس الموضع(٢٢٨٠)بسنده إلى إسماعيل بن جعفر، **وأحمد** ٩٨/١، ٩٩عن يحيى بن آدم، و١١٥عن حجاج بن محمد، **وأبو يعلى**٤٠١/١، ٤٢١(٥٢٦، ٥٥٤) بسنده إلى يحيى بن آدم، **وابن بشكوال** ٧٠٩/٢(٧٥٠) بسنده إلى يحيى بن آدم، **جميعاً عن إسرائيل بن أبى إسحاق، عن هُبَيْرة بن يَريم، وهانئ بن هانئ عن على به،** غير أن فى هذه الرواية أن علياً هو الذى تناول ابنة حمزة، فدفعها إلى فاطمة، وفى حديث يحيى بن آدم عند أحمد تسمية خالة البنت: أسماء بنت عميس. وحديث أبى يعلى مختصر جدا.

وهذا إسناد حسن، فيه هانئ بن هانئ مستور، وتابعه هبيرة بن يريم ـ بوزن عظيم ـ لا بأس به.

كما رواه أبو داود (٢٢٧٩) عن محمد بن عيسى، عن سفيان بن عيينة، عن أبى فروة مسلم ابن سالم، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن عليٍّ وقال: بهذا الخبر، وليس بتمامه. قال: وقضى بها لجعفر، وقال: إن خالتها عنده.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب رضى الله عنه، رواه البخارى: ك: الصلح، ب: كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان، وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه ١١٢/٢، ١١٣،س ك: المغازى، ب: عمرة القضاء ٥٦/٣، ٥٧ عن عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن البراء بن عازب رضى الله عنه.

البيـــان

أم البنت هى: **سلمى بنت عميس الخثعمية،** أخت أسماء، كانت تحت حمزة بن عبد المطلب، فلما مات عنها تزوجها شداد بن الهاد (١).

والبنت اختلف فى اسمها، فقيل: **عُمَارَة**، وقيل: **فاطمة**، وقيل: **أمامة**، وقيل: **أمة الله**، وقيل: **سلمى.**

قال ابن حجر فى الفتح ٣٨٨/٧: « والمشهور الأول» . زوَّجها رسول الله ﷺ من سلمة بن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٧٨/٢ ، الإصابة ١١١/٨(٥٦٣) ، أسد الغابة ٤٧٩/٥ .

سلمة. وتكنى أم الفضل[1].

١٠٠٥/٤٢٥ـ روى ذلك ابن سعد فى الطبقات الكبرى ١٢٦/٨ قال :

أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنى ابن أبى حبيبة ، عن داود بن الحصين عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : إن عمارة بنت حمزة بن عبد المطلب ، وأمها سلمى بنت عميس ، كانت بمكة ، فلما قدم رسول الله ﷺ كلّم عليٌّ النبى ﷺ ، فقال : علام تترك ابنة عمنا يتيمة بين ظهرَى المشركين ... الحديث فى إخراجها من مكة واختصام على وجعفر وزيد فيها ، وقضاء النبى ﷺ بها لجعفر .

هذا إسناد ضعيف ، فيه محمد بن عمر الواقدى متروك .

وروى ابن بشكوال ٢/٧١٠(٢٥٠) بسنده إلى أيوب، عن عكرمة، مرسلا أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة فى عمرة القضاء، قالت عمارة ابنة حمزة بن عبد المطلب لعلى: أخرجونى معكم... فذكر القصة.

وقال ابن سعد فى الطبقات ٢٢٣/٨ فى ترجمة سلمى بنت عميس : « أسلمت قديما مع أختها أسماء بنت عميس ، وتزوجها حمزة بن عبد المطلب بن هاشم ، فولدت له ابنته عمارة ، وهى التى كانت بمكة ، فأخرجها على بن أبى طالب فى عمرة القضية ، فاختصم فيها على وزيد بن حارثة وجعفر بن أبى طالب ... » وذكر القصة .

وذكر ابن سعد فى الطبقات ١٢٥/٨ عن هشام بن محمد بن السائب الكلبى أن اسمها أمامة ، وأن عمارة رجل ، كان حمزة يكنى به .

وجزم ابن سعد فى ترجمة أمامة ٣٩/٨ أنها هى التى اختصم فيها على وجعفر ... ولم يذكر مستنده فى ذلك.

وقال ابن حجر فى الإصابة ١٣/٨: « قال أبو جعفر بن حبيب فى كتابه (المحبر): لما قدم رسول الله ﷺ من عمرة القضية، أخذ معه أمامة بنت حمزة بن عبد المطلب »

ثم قال ابن حجر: وذكر الخطيب فى المبهمات أيضا أن اسمها أمامة.

كذا قال ابن حجر ولم أجد ذكر ذلك فى الأسماء المبهمة.

ثم قال ابن حجر: وحكى ابن السكن أنه قيل: إن اسمها فاطمة.

ورواه ابن بشكوال ٢/٧١٠ بسنده إلى على بن السكن.

وقال فى الفتح ٣٨٨/٧: وذكر الحاكم فى الإكليل وأبو سعيد فى شرف المصطفى من حديث ابن عباس بسند ضعيف، أن النبى ﷺ كان آخى بين حمزة وزيد بن حارثة، وأن عمارة بنت حمزة كانت مع أمها بمكة.

---

(١) ترجمتها فى تجريد أسماء الصحابة٢/٢٤٦، ٢٤٧، ٢٨٨، ٢٩٤، ٣٣١، الإصابة ١٣/٨ (٦٤)، ١١٠ (٥٥٦)، ١٤٥ (٧٣٢)، ١٦١ (٨٣٢)، ٢٦٧ (١٤٤١) .

٤٢٦ـ (ب):حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : كَانَتْ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ... الحديث ، وفيه : فَأَدْرَكَتْه(١) جَدَّةُ الْغُلامِ ، فَنَازَعَتْهُ إِيَّاهُ .

أم الغلام هي : جميلةُ بِنْتُ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الأَفْلَح . ذكره محمد بن عبد الرحيم البَرْقي .

وجدته تسمى الشّمُوس ، ولقيها عُمَرَ رضى الله عنه بمُحَسِّر. ذكره ابن المدينى فى الطبقات (٢).

٤٢٦/١٠٠٦ـ روى هذا الحديث مالك: ك: الوصية، ب: ما جاء فى المؤنث من الرجال ومن أحق بالولد ٧٦٧/٢، ٧٦٨ (٦) قال:

عن يحيى بن سعيد، أنه قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: كانت عند عمر بن الخطاب امرأة من الأنصار، فولدت له عاصم بن عمر، ثم إنه فارقها، فجاء عمر قباء، فوجد ابنه عاصما يلعب بفناء المسجد، فأخذ بعضده فوضعه بين يديه على الدابة، فأدركته جدة الغلام، فنازعته إياه، حتى أتيا أبا بكر الصديق، فقال عمر: ابنى. وقالت المرأة: ابنى. فقال أبو بكر: خَلِّ بينها وبينه. قال: فما راجعه عمر الكلام.

هذا إسناد منقطع، لم يدرك القاسم أبا بكر، فقد مات القاسم سنة إحدى ومائة على أقل تقدير عن سبعين سنة، فيكون مولده سنة إحدى وثلاثين.

رواه البيهقى ٥/٨ بسنده إلى يحيى بن بُكَيْر، **وابن بشكوال** ٤٢٢/١ (١٣٦) بسنده إلى يحيى ابن يحيى الليثى، **كلاهما عن مالك به.**

ورواه عبدالرزاق١٥٥/٧(١٢٦٠٢)،**وسعيد بن منصور**١٠٩/٢(٢٢٦٩)،**كلاهما عن سفيان ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد،** قال: أبصر عمر عاصما ابنه مع جدته ــ أم أمه ــ فكأنه جاذبها إياه، فلما رآه أبو بكر مقبلا قال أبو بكر: هى أحق به. قال: فما راجعه الكلام.

وقد رواه عبد الرزاق متصلا ١٥٤/٧(١٢٦٠١) عن ابن جريج، قال: أخبرنى عطاء الخراسانى عن ابن عباس، قال: طلق عمر بن الخطاب امرأته الأنصارية أم ابنه عاصم، فلقيها تحمله بمُحَسِّر ولقيه قد فطم ومشى، فأخذه بيده، لينتزعه منها... وذكر القصة.

قال عبد الرزاق: ومُحَسِّر: سوق بين قباء وبين الحديبية.

وقال: وزعم لى أهل المدينة أنه إنما لقى جدته الشّموسَ تحمله بمُحَسِّر

قلت: قال ابن حجر فى التقريب٢٣/٢فى عطاء الخراسانى: صدوق يَهِمُ كثيراً ويرسل ويدلس.

---

(١) فى « ك » : ما ذكرته .

(٢) فى هامش« ك » : ترك المصنف ها هنا بياض سطرين .

....

وقد روى هذه القصة: سعيد بن المسيب:عند ابن أبي شيبة٥/٢٣٨، وعكرمة:عند عبدالرزاق ١٥٤/٧(٢٦٠٠)، وسعيد بن منصور٢/١٠٩(٢٢٧٢)، وابن أبي شيبة٥/٢٣٦، والشعبي: عند سعيد بن منصور ٢/١٠٩ (٢٢٧١)، وابن أبي شيبة ٥/٢٣٧، ٢٣٨، والشعبي عن مسروق: عند البيهقي ٨/٥، والزهري: عند عبد الرزاق ٧/١٥٣ (١٢٥٩٨) .

وألفاظهم مختلفة، بعضهم يزيد على بعض.

البيـــان

أم الغلام هي: **جميلة بنت ثابت بن أبي الأقلح**، تكنى أم عاصم، كان اسمها عاصية، فسماها رسول الله ﷺ جميلة، تزوجها عمر سنة سبع، فولدت له عاصم بن عمر، ثم طلقها، فتزوجها يزيد ابن حارثة، فولدت له عبد الرحمن بن يزيد (١).

وأمها جدة عاصم، هي: الشموس بنت أبي عامر، واسمه عبد عمرو بن صيفي بن زيد بن أمية، الأنصارية من بني عمرو بن عوف (٢).

٤٢٦/١٠٠٧ــ روى ذلك ابن أبي شيبة ٥/٢٣٨ قال:

نا ابن مالك، قال: نا ابن إدريس، عن يحيى، عن القاسم، أن عمر بن الخطاب طلق جميلة بنت عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح، فتزوجت، فجاء عمر، فأخذ ابنه، فأدركته الشّموس ابنة أبي عامر الأنصارية، وهي أم جميلة، فأخذته، فترافعا إلى أبي بكر، وهما متشبثان، فقال لعمر:خَلِّ بينها وبين ابنها.

كذ ا قال « جميلة بنت عاصم بن ثابت » وفي كتب التراجم «جميلة بنت ثابت » والله أعلم.

وروى عبد الرزاق ٧/١٥٥ (١٢٦٠٣) عن ابن جريج، قال: حدثني ابن تيم أن امرأة عمر هذه: ابنة عاصم بن الأقلح ، والأقلح من بني عمرو بن عوف، من الأوس.

وروى سعيد بن منصور ٢/١٠٩ (٢٢٧٠) عن هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، أن عمر خاصم امرأته أم عاصم بنت عاصم في ابنه منها إلى أبي بكر، رضي الله عنه، فقال له أبو بكر: ادفعه إليها. فما راجعه الكلام.

وعزا ابن بشكوال البيان إلى علي بن المديني في كتاب (الطبقات) له.

وادي المُحَسِّر: بضم الميم وفتح الحاء المهملة وكسر السين المهملة وتثقيلها ثم راء: موضع بين مكة وعرفة. وقيل: بين منى والمزدلفة، وليس مِنْ منى ولا المزدلفة، بل هو واد برأسه(٣).

كذا في معجم البلدان، وقد سبق قول عبد الرزاق، ومُحَسِّر: سوق بين قباء وبين الحديبية. وهو أقرب. والله أعلم.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥٥ ، الاستيعاب ٤/٢٦٢ ، أسد الغابة ٥/٤١٧ ، الإصابة ٨/٤٠ ، ٤١ (٢٣١) .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨١ ، أسد الغابة ٥/٤٨٨ ، الإصابة ٨/١٢٢ (٦٢٤) .

(٣) معجم البلدان ٥/٦٢ .

كِتَابُ الحُدُود

بَابُ حَدِّ الزِّنَا

٤٢٧ ـ (خط) : حَدِيثُ جَابِر : رَجَمَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ .

هو : ماَ عَزٌ . والمرأة التى/زنا بِها : أَمَةٌ لَهزاّلِ الأسْلِمىٌّ ، اسمها : فاطمة . [ز٥٩/ب]

(و) (١) : وقيل : اسمها مُنِيرة .

٤٢٧/١٠٠٨ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: الحدود، ب: رجم اليهود أهل الذمة فى الزنا ١٣٢٨/٣(١٧٠١) قال:

حدثنى هارون بن عبد الله ، حدثنا حجاج بن محمد، قال : قال ابن جريج : أخبرنى أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رجم النبى ﷺ رجلاً من أسلم، ورجلاً من اليهود وامرأته.

ورواه فى نفس الموضع بسنده إلى رَوْح بن عبادة، **وأبو داود:** ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين١٥٧/٤(٤٤٥٥)بسنده إلى حجاج بن محمد، **وعبدالرزاق**٣١٩/٧(١٣٣٣٣)، **والشافعى** ١٩٨/٢ عن عبد المجيد بن عبد العزيز، **والبيهقى** ٢١٥/٨ بسنده إلى حجاج بن محمد، **وأحمد** ٣٢١/٣ عن عبد الرزاق، **والخطيب** ص٤٩٥(٢٢٨) بسنده إلى أبى عاصم الضحاك بن مخلد، **جميعاً عن ابن جريج به**، وفى حديث أبى داود بلفظ:«رجم النبى ﷺ رجلاً من اليهود وامرأة زنيا» لم يذكر الرجل الأسلمى.

ورواه أحمد ٣٨٦/٣، ٣٨٧ عن حسن، عن ابن لهيعة، عن أبى الزبير قال: سألت حابرا: هل رجم رسول الله ﷺ ؟ فقال: نعم، رجم رجلاً من أسلم، ورجلاً من اليهود وامرأة، وقال لليهودى: نحن نحكم عليكم اليوم.

وحسن هو ابن موسى، والإسناد ضعيف لأجل ابن لهيعة.

وروى جابر قصة الأسلمي ـ بالإبهام ـ بأطول من ذلك:

رواه البخارى: ك: الطلاق، ب: الطلاق فى الإغلاق والكره والسكران والمجنون وأمرهما

---

(١) ساقط من « خ » .

٤٢٨ـ (ب) : حَدِيث سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّب : أَنّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، فَقَاَلَ : إِنّ الآخَرَ زَنَا ... الحديث. وَفِيْه : فَلَمَا عَضّتْهُ الْحِجَارَةُ اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ بِكَذاً ، وَبِسَاقِ بَعِيرٍ .

وفى حديثٍ آخرَ : أَنّ جَارِيةً كَانَتْ تَرْعَى غَنَماً .

المعترف بالزنا ماعز بن مالك ، واسمه : غريب ، وماعزٌ لقبٌ له . والذى استقبله وضربه : عبد الله بن أنيس . والجارية اسمها : فاطمة ، وهى جارية هَزّال .

٢٧٢/٣، ٢٧٣، ك: الحدود، ب: رجم المحصن ١٧٦/٤ بسنده إلى يونس بن يزيد، ب: الرجم بالمصلى ١٧٧/٤ بسنده إلى معمر، **ومسلم**: ك: الحدود، ب: من اعترف على نفسه بالزنا ١٣١٨/٣(١٩٦١) بسنده إلى يونس، ومعمر، وابن جريج، **وأبو داود**: ك: الحدود، ب: رجم ماعز ابن مالك ١٤٨/٤، ١٤٩(٤٤٣٠) بسنده إلى معمر، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الحدود، ب: ما جاء فى درء الحد عن المعترف إذا رجع ٦٩٥/٤(١٤٥١) بسنده إلى معمر، **والنسائى**: ك: الجنائز، ب: ترك الصلاة على المرجوم ٦٢/٤، ٦٣بسنده إلى معمر، **وعبدالرزاق** ٣١٩/٧، ٣٢٠(١٣٣٣٦، ١٣٣٣٧) عن ابن جريج، وعن معمر، **والطحاوى** ١٤٢/٣ بسنده إلى يونس، **والدارمى**: ك: الحدود، ب: الاعتراف بالزنا ١٧٦/٢ بسنده إلى ابن جريج، **وابن حبان** ٣٠٦/٦(٤٤٢٣) بسنده إلى يونس، **والدارقطنى** ١٢٧/٣، ١٢٨ بسنده إلى معمر، **والبيهقى** ٢١٨/٨ بسنده إلى معمر، ٢٢٥ بسنده إلى يونس، وإلى ابن جريج، **وأحمد**٣٢٣/٣ بسنده إلى معمر، **جميعاً عن الزهرى، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله**، أن رجلاً من أسلم جاء النبى ﷺ فاعترف بالزنا، فأعرض عنه... الحديث، وحديث يونس مختصر، وحديث معمر أتم منه، وفى حديث ابن جريج عند عبد الرزاق والبيهقى: زعموا أنه ماعز بن مالك.

البيـــان

انظر الخبر (٤٢٨).

٤٢٨/٩٠٠١ـ روى هذا الحديث مالك: ك: الحدود، ب: ما جاء فى الرجم ٨٢٠/٢(٢) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب، أن رجلاً من أسلم جاء إلى أبى بكر الصديق، فقال: له: إن الآخر زنا. فقال له أبو بكر: هل ذكرتَ هذا لأحد غيرى ؟ فقال: لا. فقال له أبو بكر: فتُبْ إلى الله، واستتر بستر الله، فإن الله يقبل التوبة عن عباده... الحديث فى ذهابه إلى عمر، ثم إلى النبى ﷺ، وإعراض النبى ﷺ عنه ثلاث مرات، إلى قوله:حتى إذا أكثر عليه بعث رسول الله ﷺ إلى

....

أهله، فقال: « **أيشتكى أم به جِنّة ؟**» فقالوا: يا رسول الله، والله إنه لصحيح، فقال رسول الله ﷺ: «**أبكر أم ثيب ؟**» فقالوا: بل ثيب يا رسول الله، فأمر به رسول الله ﷺ ، فرُجِم.

رواه عبد الرزاق ٣٢٣/٧(١٣٣٤٢) عن ابن عيينة، **والبيهقى** ٢٢٨/٨ بسنده إلى مالك، **وابن بشكوال** ٢٠٣/١(٥٢) بسنده إلى مالك، **كلاهما عن يحيى بن سعيد به**، وقدّم ابنُ عيينة فى حديثه سؤال عمر على سؤال أبى بكر.

وقد رواه ابن أبى شيبة ٧٦/١٠، ٧٧(٨٨٢٧) عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد به، وسمى ماعز بن مالك.

وقد روى سعيد بن المسيب حديث ماعز موصولاً عن أبى هريرة:

رواه البخارى: ك: الحدود، ب: لا يرجم المجنون والمجنونة ١٧٦/٤، ١٧٧، ك: الأحكام، ب: من حكم فى المسجد حتى إذا أتى على حد أمر أن يخرج من المسجد فيقام ٢٣٨/٤، ٢٣٩ بسنده إلى عُقَيْل بن خالد، ك: الحدود، ب: سؤال الإمامِ المُقِرَّ: هل أحصنت ١٧٨/٤ بسنده إلى عبد الرحمن ابن خالد بن مسافر، ك: الطلاق، ب: الطلاق فى الإغلاق والكره ٢٧٣/٣ بسنده إلى شعيب، **ومسلم**: ك: الحدود، ب: من اعترف على نفسه بالزن ١٣١٨/٣١(١٩٦١) بسنده إلى عقيل، وإلى عبد الرحمن بن خالد، وإلى شعيب بن أبى حمزة، **والطحاوى** ١٤٣/٣ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **والبيهقى** ٢١٣/٨، ٢١٤ بسنده إلى عقيل، و٢١٩ بسنده إلى شعيب، **وأحمد** ٤٥٣/٢ بسنده إلى عُقَيْل، **جميعاً عن ابن شهاب الزهرى، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وسعيد ابن المسيب، عن أبى هريرة**، أن رجلاً من أسلم أتى النبىﷺ، وهو فى المسجد، فقال: إنه قد زنى... فذكر القصة.

البيـــان

الأسلمى هو: **ماعز بن مالك الأسلمى** قال: اسمه غريب، وماعز لقب له (١).

٤٢٨/١٠١٠ـ روى ذلك الترمذى: ك: الحدود، ب: ما جاء فى درء الحد عن المعترف إذا رجع ٦٩٣/٤، ٦٩٤(١٤٥٠) قال:

حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبى هريرة قال: جاء ماعز الأسلمى إلى رسول اللهﷺ، فقال: إنه قد زنى . فأعرض عنه، ثم جاء من الشق الآخر، فقال: يا رسول الله، إنه قد زنى. فأعرض عنه، ثم جاء من الشق الآخر، فقال: يا رسول الله،

(١) تجريد أسماء الصحابة ٤٠/٢ ، أسد الغابة ٢٧٠/٤، ٢٧١ ، الإصابة ١٦/٦(٧٥٨١) .

إنه قد زنى . فأمر به في الرابعة، فخرج إلى الحَرّة، فرجم بالحجارة، فلما وجد مَسّ الحجارة فَرّ يشتَدُّ حتى مَرّ برجل معه لَحْيُ جملٍ، وضربه الناس حتى مات... الحديث.

قال الترمذى : هذا حديث حسن.

قلت: لأن فيه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثى، صدوق له أوهام.

رواه ابن ماجة: ك: الحدود، ب: الرجم ٨٥٤/٢(٢٥٥٤) بسنده إلى عباد بن العوام، **وابن أبي شيبة** ٧٢/١٠(٨٨١٧) عن عباد بن العوام، **وابن حبان** ٣٠٦/٦(٤٤٢٢) بسنده إلى عيسى بن يونس، **والبيهقي** ٢٢٨/٨ بسنده إلى عيسى بن يونس، **وأحمد** ٢٨٦/٢ عن يحيى بن سعيد القطان، ٤٥٠/٢ عن يزيد بن هارون، **والخطيب** ص٤٩٥، ٤٩٦(٢٢٨) بسنده إلى يزيد بن هارون ، **جميعاً عن محمد بن عمرو بن علقمة به**، وليس فى رواية ابن حبان وأولى روايتى أحمد قصة الرجل الذى رماه بلحى الجمل.

وستأتى القصة من طرق أخرى عن أبى هريرة فى الخبر (٤٢٩) والخبر (٤٣٥) .

وقد روى البيان عن جابر بن عبد الله بسند فيه مجالد بن سعيد وليس بالقوى، تغير فى آخر عمره: **رواه ابن أبى شيبة** ٧١/١٠(٨٨١٥) عن أبى خالد الأحمر، عن المجالد، عن الشعبى، عن جابر، قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبى ﷺ ، فقال: إنه قد زنى... الحديث فى رده ثلاث مرات، ثم رجمه فى الرابعة.

قال الخطيب: **والمرأة التى زنا بها ماعز كانت أمَةَ لهزّالٍ، واسمها فاطمة.**

ولم أجد لها ترجمة

١٠١١/٤٢٨ـروى ذلك أحمد ٢١٧/٥ قال:

ثنا عفان، ثنا أَبَان ـ يعنى ابن زيد العَطّارـ حدثنى يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة بن عبدالرحمن، عن نعيم بن هَزّال، أن هَزّالاً كان استأجر ماعز بن مالك، وكانت له جارية يقال لها فاطمة، قد أملكت، وكانت ترعى غنماً لهم، وأن ماعزاً وقع عليها، فأخبر هَزّالاً، فخدعه، فقال: انطلق إلى النبى ﷺ ، فأخبره، عسى أن ينزل فيك قرآن، فأمر به النبىﷺ، فرُجِمَ، فلما عَضّته مسّ الحجارة انطلق يسعى، فاستقبله رجل بِلَحْيِ جَزُور، أو ساق بعير، فضربه، فصرعه، فقال النبى ﷺ : **«ويلك يا هَزّال، لو كنت سترته بثوبك كان خيراً لك ».**

هزال، بتشديد الزاى، وعفان هو ابن مسلم، وهذا إسناد رجاله ثقات.

رواه الخطيب ص٤٩٦(٢٢٨) بسنده إلى الحسن بن المثنى، عن عفان بن مسلم به.

....

وعزاه المزى فى التحفة ٩/٧٠ إلى **النسائى فى الكبرى**: ك: الرجم ـ **ومن طريقه ابن بشكوال** ١/٢٠٥(٥٢) ـ بسنده إلى حبان(١) بن هلال ، عن أبان، عن يحيى، عن أبى سلمة، عن يزيد بن نعيم، عن هزال به.

وأما الرجل الذى استقبل ماعزا وضربه، فهو: **عبد الله بن أنيس، أو ابن أنس**، قال ابن حجر فى الإصابة: وجوز أبو موسى أنه الجهنى، وليس ببعيد (٢).

١٠١٢/٤٢٨ـ روى ذلك أحمد ٥/٢١٦ ـ ٢١٧ قال:

ثنا وكيع، ثنا هشام بن سعد، أخبرنى يزيد بن نُعَيْم بن هَزَّالٍ، عن أبيه، قال: كان ماعز بن مالك فى حجر أبى، فأصاب جارية من الحَىِّ فقال له أبى: ائْتِ رسول اللهﷺ فأخبره بما صنعتَ، لعله يستغفر لك، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرج، فأتاه، فقال: يا رسول الله، إنى زنيت، فأَقِمْ علىَّ كتاب الله... الحديث إلى قوله: فلما رُجِم فَوَجَد مَسَّ الحجارة جَزِع، فخرج يشتدُّ، فلقيهُ عبدُالله بن أنيس، وقد أعجز أصحابه، فنزع له بوظيف بعير، فرماه به فقتله... الحديث.

هذا إسناد رجاله ثقات.

رواه ابن أبى شيبة ١٠/٧١، ٧٢(٨١٦) بسنده إلى هشام بن سعد، ١٠/٧٨، ٧٩(٨٨٣٣) بسنده إلى زيد بن أسلم، **والحاكم** ـ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبى ـ ٤/٣٦٣ بسنده إلى زيد بن أسلم، **والبيهقى** ٨/٢١٩ بسنده إلى زيد بن أسلم، **وأحمد أيضًا** ٥/٢١٧ بسنده إلى زيد بن أسلم، **وابن بشكوال** ١/٢٠٥، ٢٠٦(٥٢) بسنده إلى زيد بن أسلم، **كلاهما عن يزيد ابن نعيم بن هزال عن أبيه، به.**

(ز) **قلت: وروى أن الذى رماه بِلَحْيِ البعير هو عمر بن الخطاب**، فإن صح فلا يمتنع التعدد. والله أعلم.

١٠١٣/٤٢٨ ـ روى ذلك عبد الرزاق ٧/٣٢١(١٣٣٣٩) قال:

أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنى عبد الله بن أبى بكر، قال: أخبرنى أيوب، عن أبى أمامة بن سهل بن حُنَيف الأنصارى، أن النبى ﷺ صلى الظهر يوم ضرب ماعز، وطول الأوليين من الظهر، حتى كاد الناس أن يعجزوا عنها من طول القيام، فلما انصرف أمر به، فرُجِم، فلم يقتل، حتى رماه عمر بن الخطاب بلحى بعير، فأصاب رأسه، فقتله... الحديث.

هذا إسناد صحيح.

---

(١) تصحف فى مطبوعة ابن بشكوال إلى «حيدر».

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٩٨ ، الإصابة ٤/٣٧(٤٥٣٨) .

٤٢٩ ـ (خ) : حَدِيثُ بُرَيْدَةَ : فِي الْمَرأةِ الْغَامِدِيّةِ (١) الْمُعْتَرِفَةِ بِالزِّنَا

اسمها : /سُبَيْعَة . وقيل : أَبِيّة بِنْتُ فَرَج . [ك٣٩/أ]

وقد وردت قصة رجم ماعز بالإبهام والبيان من روايات متعددة عن جابر بن سمرة، وأبى سعيد الخُدْرى، وابن عباس، وغيرهم. وفيما ذكرنا كفاية

١٠١٤/٤٢٩ ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: الحدود، ب: المرأة التى أمر النبى ﷺ برجمها من جهينة ١٥٢/٤(٤٤٤٢) قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى، أخبرنا عيسى بن يونس، عن بشير بن المهاجر، ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه: أن امرأة ـ يعنى من غامد ـ أتت النبىﷺ، فقالت: إنى فَجَرْتُ، فقال:« **ارجعى**» فرجعت، فلما كان من الغد أتته، فقالت: لعلك أن تردنى كما رددت ماعز بن مالك، فوالله إنى لحبلى، فقال لها:« **ارجعى** » فرجعت، فلما كان من الغد أتته، فقال لها: « **ارجعى حتى تلدى**» فرجعت، فلما ولدت أتته بالصبى، فقالت: هذا قد ولدته، فقال لها:« **ارجعى حتى تفطميه** »، فجاءت به، وقد فطمته، وفى يده شىء يأكله، فأمر بالصبى، فدُفِع إلى رجل من المسلمين ، وأمر بها، فحفر لها، وأمر بها فرجمت... الحديث فى سبِّ خالدٍ إياها وردِّ الرسول عليه وصلاته عليها.

هذا إسناد صحيح.

رواه ابن أبى شيبة ٨٦/١٠، ٨٧(٨٨٥٨) عن عبد الله بن نمير، **والدارمى**: ك: الحدود، ب: الحامل إذا اعترفت بالزنا ١٧٩/٢، ١٨٠ عن أبى نعيم، **والحاكم** ٣٦٣/٤ بسنده إلى خلاد بن يحيى، **والبيهقى** ٢٢٩/٨ بسنده إلى أبى نُعيم، **وأحمد** ٣٤٨/٥ عن أبى نعيم، **والخطيب** ص٣٦٠(١٧٧) بسنده إلى عيسى بن يونس، **جميعاً عن بشير بن المهاجر الغنوى به**.

ورواه ابن أبى شيبة ٨٥/١٠، ٨٦(٨٨٥٦) عن ابن نمير ، عن بشير به، لكن مختصرا.

ورواه مسلم: ك: الحدود، ب: من اعترف على نفسه بالزنى ١٣٢١/٣ـ١٣٢٣(١٦٩٥) بسنده إلى سليمان بن بريدة، وإلى عبد الله بن بريدة، **والدارقطنى** ٩١/٣، ٩٢ بسنده إلى سليمان بن بريدة، **والبيهقى** ٢١٤/٨، ٢٢٦ بسنده إلى سليمان بن بريدة، ٢٢١ بسنده إلى عبد الله بن بريدة، **كلاهما عن أبيهما بريدة بن الحصيب**، بقصة ماعز بن مالك والمرأة الغامدية، وفى حديث سليمان أنه اعطى ولدها رجلاً من الأنصار، وفى حديث عبد الله: رجلاً من المسلمين.

وقطَّع أحمد الحديث، فروى قصة ماعز وحدها ٢٤٧/٥، وقصة الغامدية وحدها ٢٤٨/٥ بإسنادٍ واحد، من طريق أبى نعيم، عن بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه.

---

(١) فى خ : العامرية .

قال الخطيب فى الأسماء المبهمة ص٣٦٠: «رواه عمران بن حصين، وقال: امرأة من جهينة» .

قلت: حديث عمران فيه أن النبى ﷺ رجم الجهنية بعد أن وضعت، وأن عمر قال: أتصلى عليها وقد زنت ؟ قال: « **والذى نفس بيده لقد تابت توبة لو قُسِّمت على سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وَجَدَتْ أفْضَلَ من أن جَادَت بنفسها** » .

رواه مسلم: ك: الحدود، ب: من اعترف على نفسه بالزنى ١٣٢٤/٣(١٦٩٦) بسنده إلى هشام الدستوائى، وإلى أبَان بن يزيد العطّار، **وأبو داود:** ك: الحدود، ب: المرأة التى أمر النبى ﷺ برجمها من جهينة ١٥١/٤، ١٥٢(٤٤٤٠) بسنده إلى هشام، وأبان، (٤٤٤١) بسنده إلى الأوزاعى، **والترمذى** ـ وقال: حديث صحيح ـ ك: الحدود، ب: منه (أى رجم الثيب) ٧٠٨،٧٠٧/٤(١٤٥٩) بسنده إلى معمر، **والنسائى:** ك: الجنائز، ب: الصلاة على المرحوم ٦٤،٦٣/٤ بسنده إلى هشام، **وعبد الرزاق** ٣٢٥/٧(١٣٣٤٨) عن معمر، **وابن أبى شيبة** ٨٧/١٠، ٨٨(٨٨٥٩) بسنده إلى أبان، **والدارمى:** ك: الحدود، ب: الحامل إذا اعترفت بالزنى ١٨٠/٢ بسنده إلى هشام، **والدارقطنى** ١٠١/٣ بسنده إلى هشام بن أبى عبد الله، ١٠٢ بسنده إلى على بن المبارك ١٢٧/٣ بسنده إلى معمر، وإلى هشام، **والبيهقى** ٢٢٥،٢١٨،٢١٧/٨ بسنده إلى هشام، **وأحمد** ٤٢٩/٤، ٤٣٠ بسنده إلى معمر، ٤٣٥ ، ٤٣٧ بسنده إلى هشام ٤٤٠ بسنده إلى أبَان، **والطيالسى** ص١١٤(٨٤٨)، **جميعاً عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى قِلابة عبد الله بن زيد الجَرْمى، عن أبى المُهَلّب الجَرْمى، عن عمران بن حصين.**

ورواه عبد الرزاق ٣٢٥/٧(١٣٣٤٧) عن معمر، والثورى، عن أيوب، عن أبى قلابة، عن عمران، نحوه.

وروى أبو داود في المراسيل، ب: ما جاء فى الحدود ص١٥٢(٩) عن هناد، **وابن أبى شيبة** ٨٦/١٠(٨٨٥٧)، **كلاهما عن أبى الأحْوَص سلاّم بن سُلَيم، عن سِمَاك بن حرب، عن الحسن** بالقصة مرسلا، وعند ابن أبى شيبة أن المرأة من بارق .

قال أبو داود فى السنن ١٥٢/٤: « **جهينة، وغامد، وبارق، واحد** »

وقال النووى فى شرح مسلم ٢٠١/١١: « غامد ـ بغين معجمة ودال مهملة ـ وهى بطن من جهينة» . وجمع النووى بين رواية رجمها بعد الولادة، ورواية رجمها بعد الفِطام بما حاصله أن الرجم تمّ بعد الفطام، وأن قول الرجل فى الرواية الأولى: عَلَيّ رَضَاعه، إنما أراد بالرضاعة كفالته وتربيته وسماه رضاعا مجازا.

البيـــان

قال الخطيب: « هذه المرأة هي: سبيعة ». قال ابن الأثير: « سبيعة القرشية غير منسوبة » (١).

٤٢٩/١٠١٥ـ روى ذلك الخطيب ص٣٦١(١٧٧) قال:

أخبرنا عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب، أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا محمد ابن مسلمة، حدثنا أبو منصور الحارث بن منصور، حدثنا عُمَر بن قيس، عن عطاء، عن عبيد ابن عمير الليثي، قال: حدثتني عائشة، أن سُبَيْعَة القرشية قالت: يا رسول الله، إني زنيتُ، فأقِمْ عليَّ حدَّ الله، فقال: « **اذهبي حتى تضعي ما في بطنك** » قال: فلما وضعت ما في بطنها أتته، ولو جلست ما سأل عنها، قالت: يا رسول الله، إني قد فطمته، فقال رسول الله ﷺ : « **مَنْ لهذا الصبي ؟** » فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله. فرُئِيَ في وجه رسول الله ﷺ الكراهية، فقال: « **اذهبوا بها فارجموها** »

عزاه ابن حجر في الإصابة إلى ابن منده من طريق عمر بن قيس المكي وقال: « **سنده ضعيف، وأخلِقْ بها إن ثبت خبرها أن تكون هي التي قبلها** » يعني سبيعة الأسلمية.

قلت: عمر بن المكي، متروك، ذكره ابن حجر في التقريب ٢/٦٢.

قال الخطيب: « **وقيل: ابنة فرج** »، كذا، ونقل النووي عنه في الإشارات ص٥٤٢: « وقيل: أبية بنت فرج » .

قلت: لم أجد من ترجم لها.

٤٢٩/١٠١٦ـ واحتج الخطيب لذلك بما رواه في الأسماء المبهمة ص٣٦١(١٧٧) قال:

أخبرنا ابن سهل (كذا، والصواب: أبو سهل) محمود بن عمر العكبري، أخبرنا أبو طالب عبد الله بن محمد بن عبد الله، حدثنا علي بن محمد المطرز، حدثنا عمر بن إسماعيل، حدثنا يعلى، هو ابن الأشدق، عن عبد الله بن حراد، أن ابنة فرج أتت النبي ﷺ، فقالت يا رسول الله، إني أسْرفْتُ على نفسي، فجئتُ لتطهرني . قال : « **كم عليك من حملك ؟** » قالت : سبع . قال : « **ليس لك تطهير حتى تلدي** » . فولدت غلاماً، ثم أتته، فقالت: يا رسول الله، قد ولدته فطهِّرني، قال: « **أرضعيه سنتين، وأوفيه حقه، فلا تظلميه** » وساق بقية الحديث.

يعلى بن الأشدق الحَرَّاني، قال الذهبي في المغني ٢/٧٦٠: قال البخاري: لا يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: ليس بشيء، وقال ابن حبان: وضعوا له أحاديث يحدث بها ولم يَدْرِ.

والذي أرجحه أن اسم هذه المرأة الغامدية غير معروف، ولعل الرواة أبهموه ستراً عليها، والله

(١) أسد الغابة ٥/٤٧٢ ، الإصابة ٨/١٠٤(٥٢٢) ، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٧٥ .

٤٣٠ـ (خ) : **حَدِيثُ حَبَّةَ : أَتَتْ امرأَةٌ عَلِيًا ، فَقَالَتْ : زَنَيْتُ . فَجَلَدَهَا ، ثُمَّ رَجَمَهَا .**

هي : شُرَاحَةُ الْهَمْدَانِيَّة .

أعلم، وقد ذكرها في المبهمات ابنُ الأثير في آخر أسد الغابة ٦٤٣/٥.

١٠١٧/٤٣٠ـ روى هذا الحديث الخطيب ص١٣٨(٧٣) قال:

أخبرنا أبو الصَّهْباء ولاد بن على بن سهل التيمى الكوفى، قال: أخبرنا محمد بن على بن دُحَيم الشيبانى، قال: حدثنا أحمد بن حازم، قال: أخبرنا عثمان ــ هو ابن أبى شيبة ــ قال: حدثنا جرير، عن سلم (كذا، والصواب مسلم) المُلاَئى، عن حية (كذا ، والصواب: حبة بالموحدة) عن علىٍّ، قال: أتته امرأة، فقالت: إنى زنيت . فقال: لعلك غُصِبْتِ نفسك. قالت : ما غُصِبْت: قال: لعلك أُتِيت وأنت نائمة فى فراشك. قالت: لقد أتيت طائعة غير مكرهة. قال: فحبسها، فلما ولدت وشب ولدها جلدها مائة، ثم أمر فحُفر لها فى الرحبة، ثم حفر لها إلى منكها، ثم دخلت فيها، ثم رمينا، ثم قال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ .

جَرير هو ابن عبد الحميد، ومسلم هو ابن كَيسْان الضبى المُلاَئى الأعور، وحبة هو ابن جُوَين ــ بالتصغير ــ العُرَنى ــ بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون ــ والإسناد ضعيف، فيه مسلم المُلاَئكى، ضعيف، وحَبّة بن جوين، صدوق له أغلاط، وكان غاليا فى التشيع.

ورواه الدارقطنى ١٢٤/٣ بسنده إلى سليمان بن كثير، **وأحمد** ١١٦/١ بسنده إلى هشيم، **كلاهما عن حصين، عن الشعبى، قال:** أُتِىَ علىّ رضى الله عنه بمولاة لسعيد بن قيس الهمدانى، فجلدها ثم رجمها... الحديث.

البيـــان

هذه المرأة هى: **شُرَاحة الهَمْدَانية**، وشُرَاحة، ضبطه ابن حجر فى الفتح ١٠٥/١٢ بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء، ثم حاء مهملة، والهمْدانية بسكون الميم، ولعلها هى مولاة سعيد بن قيس. ولم أجد لها ترجمة.

١٠١٨/٤٣٠ـ روى ذلك ابن أبى شيبة ٨٨/١٠(٨٨٦٠) قال:

حدثنا على بن مُسْهِر، عن الأجلح، عن الشعبى، قال: أُتى بِشُرَاحةَ، امرأةٍ من هَمْذان، وهى حبلى من زنا، فأمر بها علىٌّ، فحُبِست فى السجن، فلما وضعت ما فى بطنها أخرجها يوم الخميس، فضربها مائة سوطٍ، ورجمها يوم الجمعة.

هذا إسناد حسن، الأجلح بن عبد الله بن حُجَيّة ــ بالمهملة والجيم، مصغرا ــ الكندى، صدوق شيعى، وقد تابعه عليه غيره من الثقات كما سيأتى.

....

رواه البيهقى ٨/ ٢٢٠ بسنده إلى جعفر بن عون، **والخطيب** ص١٣٩(٧٣) بسنده إلى يعلى بن عبيد، **كلاهما عن الأجلح الكندى، عن الشعبى به**، بقصه أطول من قصة على بن مُسْهِر، نحو القصة الواردة فى الإبهام.

ورواه الطحاوى ٣/ ١٤٠ بسنده إلى أبى عامر العَقْدى عبد الملك بن عمرو، **وأحمد** ١/ ١٠٧ عن محمد بن جعفر، **والخطيب** ص٣١٩(٧٣) بسنده إلى محمد بن جعفر، **كلاهما عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن الشعبى**، أن علياً رضى الله عنه جلد شُرَاحة يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة، وقال: أجلدها بكتاب الله، وأرجمها بسنة رسول الله ﷺ .

وهذا إسناد صحيح.

وقد رواه البخارى: ك: المحاربين، ب: رجم المحصن ٤/ ١٧٦ عن آدم، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت الشعبى يحدث عن على رضى الله عنه، حين رجم المرأة يوم الجمعة، وقال: قد رجمتها بسنة رسول الله ﷺ .

ورواه أحمد ١/ ١٤١ عن بهز، ١٥٣ عن عفان بن مسلم، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن سلمة بن كهيل، عن الشعبى، بقصة الجلد والرجم.

ورواه عبد الرزاق٧/ ٣٢٦(١٣٣٥٠)بسنده إلى أبى جحيفة وهب بن عبد الله، ٧/ ٣٢٧ (١٣٣٥٣) بسنده إلى أبى حصين عثمان بن عاصم، وإسماعيل، **والدارقطنى** ٣/ ١٢٤ بسنده إلى أبى حصين، **والحاكم** ٤/ ٣٦٥ بسنده إلى إسماعيل بن أبى خالد، وقال: « هذا إسناد صحيح »، ووافقه الذهبى، **والبيهقى** ٨/ ١٢٠ بسنده إلى أبى حصين، **وأحمد** ١/ ١٢١، ١٤٣ بسنده إلى مجالد ابن سعيد، ١٤٠ بسنده إلى قتادة، **وأبو نعيم** ٤/ ٣٢٩ بسنده إلى سلمة بن كُهَيل، ومَجالد، وإسماعيل ابن سالم، وحصين بن عبد الرحمن، وإسماعيل بن خالد، **جميعاً عن الشعبى بالقصة والبيان**، وبعضهم يزيد على بعض.

قال ابن حجر فى الفتح ١٢/ ١٠٤:« وجزم الدارقطنى بأن الشعبى سمع هذا الحديث من علىّ». قال: « ولم يسمع عنه غيره ».

ورواه الطحاوى ٣/ ١٤٠ بسنده إلى موسى بن أعين، عن مسلم الأعور، عن حبة العُرَنى، عن علىّ ، بالقصة والبيان، وقد سبق هذا الطريق فى الإبهام.

ورواه الطحاوى ٣/ ١٤٠ بسنده إلى الرضراض بن أسعد، قال: شهدت علياً رضى الله عنه جلد شُراحة، ثم رجمها.

ورواه الطحاوى أيضا ٣/ ١٤٠ بسنده إلى عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن على بالقصة.

٤٣١ـ (ط) : حَديثُ الْمَرأةِ التِي أتَتِ النَّبِي ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأقِمْ عَلَيَّ الْحَدّ . فَرَدهَا ، حَتّى فُطِمَ الصَّبِيّ .

اسمها : خَوْلَةُ بنتُ خُوَيْلِدٍ ، وفيها نَزَلَتْ آيَةُ الظِّهَار . وقال يوسف بن عبد الله ابن سَلام : حدثتني خَوْلَةُ بِنْتُ مَالك بِن ثَعلَبَةَ ، وكانت عند أوسِ بْنِ الصَّامت ، أخي عبادة بن الصامت ... الحديث في الظهار .

قلت : وقد تقدم في باب الظهار من كلام (خ ب) أنها خولة بنت ثعلبة .

ورواه عبد الرزاق ٧/٣٢٧(١٣٣٥١) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، بقصة رجم شُرَاحة فقط.

قال الحازمي في الاعتبار ص٣٠٢:« وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب، فذهبت طائفة إلى أن المحصن الزاني يجلد مائة ثم يرجم، عملا بحديث عبادة [وهو قوله ﷺ : «**خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم**». **رواه مسلم**: ك: الحدود، ب: حد الزنا ٣/١٣١٦(١٦٩٠)] ورأوه محكماً (يعني غير منسوخ بحديث رجم ماعز دون جلده) ومن قال به: أحمدُ بنُ حنبل، وإسحاقُ بن راهويه، وداود بن علي الظاهري، وأبو بكر بن المنذر من أصحاب الشافعي.

وخالفهم في ذلك أكثر أهل العلم وقالوا: بل يرجم ولا يجلد. روى ذلك عن عمر بن الخطاب، وإليه ذهب إبراهيم النخعي، والزهري، ومالك، وأهل المدينة، والأوزاعي، وأهل الشام، وسفيان، وأبوحنيفة، وأهل الكوفة، والشافعي، وأصحابه ماعدا المنذر، ورأوا حديث عبادة منسوخاً في ذلك بأحاديث تدل على النسخ، ونحن نورد بعضها.

ثم أورده الحازمي حديث رجم ماعز بن مالك.

١٠١٩/٤٣١ـ روى هذا الحديث الدارقطني ٣/١٢٢ قال:

نا أبو محمد بن صاعد، نا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، نا أبي، نا أبو حمزة، عن إبراهيم الصائغ، عن أبي الزبير، عن جابر، أن امرأةً أتت النبي ﷺ ، فقالت: إني زنيت، فأقم عَلَيّ الحد، فقال: «**انطلقي حتى تفطمي ولدك**». فلما فطمت ولدها أتته، فقالت: إني زنيت، فأقِمْ فيّ الحدّ. فقال: «**هات من يكفل ولدك** » فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا أكفل ولدها يا رسول الله. فرجمها.

أبو حمزة هو محمد بن ميمون المروزي السُّكّري، وإبراهيم الصائغ هو ابن ميمون، وهو صدوق، فالإسناد حسن لأجله.

عزاه المزى فى التحفة ٢/٢٨٦ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الرجم بسنده إلى على بن الحسن ابن شقيق، و**الحاكم**٤/٣٦٤ ــ وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبى ــ بسنده إلى عبدان، **كلاهما عن أبى حمزة السكرى به.**

وروى ابن حبان ٣٠٧/٦ ، ٣٠٨(٤٤٢٥) بسنده إلى أبى موسى الأشعرى نحو هذه القصة.

وروى مالك: ك: الحدود، ب: ما جاء فى الرجم ٨٢١/٢ ، ٨٢٢(٥) نحوها أيضا، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن أبيه زيد بن طلحة، عن عبد الله بن أبى مُلَيكة، مرسلا.

قال ابن عبد البر فى تجريد التمهيد ص٢٣٨:هكذا قال يحيى فى هذا الحديث: عن مالك، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن أبيه زيد بن طلحة، عن عبد الله بن أبى مليكة، فجعل الحديث لعبد الله ابن أبى مليكة، مرسلا عنه. وقال القعنبىُّ وابنُ القاسم وابنُ بكير وابنُ وهب: عن مالك، عن يعقوب ابن زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبى مليكة، عن أبيه، فجعلوا الحديث لزيد بن طلحة.

ثم ذكر بسنده إلى على بن المدينى قوله: زيد بن طلحة التيمى هو زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبى مليكة.

ثم قال:« هذا هو الصواب والله أعلم ، وقد قال محمد بن سعد كاتب الواقدى: هو يعقوب بن زيد بن طلحة من بنى عبد الله بن جُدْعان التيمى، لم يقل غير هذا».

قلت: وقد رواه الحاكم ٣٦٤/٤ بسنده إلى ابن وهب، عن مالك، عن يعقوب بن يزيد بن طلحة التيمى، عن أبيه به، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان يزيد بن طلحة التيمى أدرك النبى ﷺ . ووافقه الذهبى. وهذا منهما ــ رحمهما الله ــ عجيب، إذ كيف يمكن أن يدرك يزيد بن طلحة (كذا هو فى المستدرك)ﷺ وجده، عبد الله بن أبى مليكة (كما صححه ابن عبد البر) لم يدركه، غير أنه يعتذر للحاكم رحمه الله تعالى بأنه قال قبل أن يسوق الحديث: وقد روى مالك بن أنس فى الموطأ حديث المرجومة بإسناد أخشى عليه الإرسال.

قلت: وقد رويت هذه القصة فى الخبر (٤٢٩) (قصة الغامدية أو الجهنية) فلعلها هى هى، إذ لا مُسَوِّغ للتعدد مع اتحاد الروايات . والله أعلم.

البيـــان

ما نقله المصنف عن ابن طاهر أن هذه المرأة هى خولة بنت خويلد التى نزلت فيها آية الظهار هو خطأ فاحش ، لا أدرى على أى شىء اعتمد فى رأيه هذا ، فإن خولة قد عاشت بعد النبى ﷺ وروت حديث الظهار كما سبق فى الخبر (٣٩٩) فكيف إذا يصح أن يقال : إنها رجمت فى الزنا ؟ ! نستغفر الله من الزلل والخطأ . وقد ذكرت الاختلاف فى اسمها فى الظهار فى الخبر (٣٩٩).

٤٣٢ـ (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ/ ﷺ ، فَذَكَرُوا [ز ٦٠/أ]
لَهُ أَنَّ رَجُلاً مِنْهُمْ وامرَأَةً زَنَيَا ... الحديث ، وفيه : أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى قَارِئِهِمْ ، فَأَتَى بِالتَّوْرَاة .

هو : عبد الله بن صورِيا الأعْوَر (١) . ذكره ابن إسحاق (٢) .

٤٣٢/١٠٢٠ـ روى هذا الحديث البخارى:ك:علامات النبوة،ب:قول الله﴿ **يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون** ﴾٢٨٥/٢،٢٨٦ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما، أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله:« **ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم ؟** ». فقالوا: نفضحهم، ويُجلَدون. فقال عبد الله بن سلام: كذبتم، إن فيها الرجم . فأَتَواْ بالتوراة، فنَشَروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك. فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم. فأمر بهما رسول الله ﷺ، فرُجِما. قال عبد الله: فرأيت الرجل يَجنَأُ على المرأة يَقيها الحجارة.

رواه أيضا: ك: الحدود، ب: أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورُفِعوا إلى الإمام ١٨٢/٤ عن إسماعيل بن عبد الله، **ومسلم**: ك: الحدود، ب: رجم اليهودُ أهلِ الذمة فى الزنى ١٣٢٦/٣(١٦٩٩) بسنده إلى عبد الله بن وهب، **وأبو داود**: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين ١٥٣/٤(٤٤٤٦) عن عبد الله بن مسلمة، **والترمذى** ـ وقال:حسن صحيح ـ ك: الحدود، ب: ما جاء فى رجم أهل الكتاب ٧٠٩/٤(١٤٦٠) بسنده إلى مَعْن، وعزاه المزى فى التحفة ٢٠٧/٦ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الرجم، عن قتيبة، **ومالك**: ك: الحدود، ب: ما جاء الرجم ٨١٩/٢(١)، **والشافعى** ١٩٨/٢، ١٩٩، **وابن حبان** ٣٠٣/٦ ، ٣٠٤(٤٤١٧) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى** ٢١٤/٨ بسنده إلى القعنبى، **وأحمد** ٧/٢، ٦٣ عن عبد الرحمن بن مهدى، و٧٦ عن إسحاق بن سليمان، **وابن بشكوال** ٧٢٧/٢(٢٥٩) بسنده إلى قتيبة بن سعيد. **جميعًا عن مالك به**، وحديث الترمذى وأحمد مختصر جداً، بقصة الرجم فقط، وليس فيه قصة القارئ، لكن قال الترمذى : وفى الحديث قصة.

---

(١) هذا اللقب ساقط من « خ ».

(٢) فى هامش نسخه « ز » الذى فى السيرة : صورا ، بلا ياء . قال ابن إسحاق : ولم يكن بالحجاز أحد أعلم بالتوراة منه. قال ابن كثير فى تاريخه : وقد قيل : إنه أسلم . انتهى .
وفى سنن أبى داود فى حديث أن اليهود أتوه بابن صوريا بالشتيتة (كذا ، ولعلها : بابنى صوريا بالتثنية) .

....

ورواه **البخارى**: ك: الجنائز، ب: الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد ١/٢٣٠، ك: التفسير، ب: سورة آل عمران ٣/١١٣، ك: الاعتصام، ب: ما ذكر النبى ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ٤/٢٦٦ بسنده إلى موسى بن عقبة، ك: التوحيد، ب: ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب العربية وغيرها ٤/٣٠٧ بسنده إلى أيوب، **ومسلم** فى نفس الموضع (١٦٩٩) بسنده إلى عُبَيْد الله ابن عمر، وأيوب، وموسى بن عقبة، وعزاه المزى فى التحفة إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الرجم ٦/٦٥ بسنده إلى أيوب، ٢٣٦ بسنده إلى موسى بن عقبة ، **وابن ماجة**: ك: الحدود، ب: رجم اليهودى واليهودية ٢/٨٥٤(٢٥٥٦) بسنده إلى عبيد الله، **وعبد الرزاق** ٧/٣١٨(١٣٣٣١، ١٣٣٣٢) عن معمر، وعن ابن جريج، وموسى بن عقبة، **والدارمى**: ك: الحدود، ب: الحفر لمن يُرَاد رجمه ٢/١٧٨ بسنده إلى موسى بن عقبة، **والبيهقى** ٨/٢٤٦ بسنده إلى موسى بن عقبة، **وأحمد** ٢/١٧ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، **وابن إسحاق** ٢/٤٠٦ عن صالح بن كيسان، **وابن بشكوال** ٢/٧٢٨(٢٥٩) بسنده إلى معمر، **جميعاً عن نافع، عن ابن عمر بالقصة**، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث معمر: فأرسل إلى قارئهم، فجاءه بالتوراة، لكنى لم أر أَرَمَنْ ذكر لمعمر سماعا من نافع، وإن كان ذلك محتملا.

ورواه **أبو داود**: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين ٤/١٥٥(٤٤٤٩) بسنده إلى زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر، وفيه أن النبى ﷺ قال: « **ائتونى بأعْلَمِكُم** » فأُتِى بفَتىً شاب... الحديث.

رواه البخارى: ك: الحدود، ب: الرجم فى البلاط ٤/١٧٧ بسنده إلى سليمان بن بلال المدنى، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

وهذه القصة قد رواها البراء بن عازب، وأبو هريرة بالإبهام:

أما حديث البراء، فرواه: مسلم: ك: الحدود، ب: رجم اليهود وأهل الذمة فى الزنى ٣/١٣٢٧(١٧٠٠)، **وأبو داود**: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين ٤/١٥٤(٤٤٤٧، ٤٤٤٨)، وعزاه المزى فى التحفة: ٢/٢٣ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الرجم، **وابن ماجة**: ك: الأحكام، ب: رجم اليهودى واليهودية ٢/٨٥٥(٢٥٥٨)، **والبيهقى** ٨/٢١٤، ٢١٥، ٢٤٦، **وأحمد** ٤/٢٨٦.

وأما حديث أبى هريرة، فرواه:

أبو داود: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين ٤/١٥٥، ١٥٦(٤٤٥٠، ٤٤٥١)، **وعبدالرزاق** ٧/٣١٦،٣١٧(١٣٣٣٠).

وفيه: وسكت شاب منهم، فلما رآه النبىﷺ سكَتَ أَلَظَّ به النِّشْدة... الحديث.

وفيه بيان مبتدإ ترك بنى إسرائيل للرجم، واستبدال التحميم والتجبيه والجلد به.

البيـــان

القارئ الأعور المذكور هو: **عبد الله بن صوريا**، ويقال: ابن صور، كان من أحبار اليهود. يقال: إنه أسلم، ذكر السهيلى عن النقاش، غير أن ابن إسحاق قال فى آخر قصة الرجم هذه: ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا وجحد نبوة رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى فيهم **﴿يأيها الرسول لا يَحزُنْكَ الذين يسارعون فى الكفر...﴾** الآية (المائدة: ٤١) وقيل: إنه ارتد بعد أن أسلم، والله أعلم(١).

١٠٢١/٤٣٢ـ روى ذلك أحمد ٥/٢ قال:

ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن اليهود أتَوا النبى ﷺ برجل وامرأة منهم قد زنيا، فقال: « **ما تجدون فى كتابكم ؟** » . فقالوا: نُسَخّم وجوههما، ويُخْزَيان. فقال: « **كذبتم، إن فيها الرجم، فأْتُوا بالتوراة، فاتلوها إن كنتم صادقين** ». فجاؤوا بالتوراة، وجاؤوا بقارئ لهم أعور، يقال له: ابن صوريا، فقرأ، حتى إذا انتهى إلى موضع منها وضع يده عليه، فقيل له: ارفع يدك . فرفع يده، فإذا هى تلوح، فقال ـ أو قالوا ـ : يا محمد، إن فيها الرجم، ولكنا كنا نتكاتمه بيننا، فأمر بهما رسول الله ﷺ، فرُجِما. قال: فلقد رأيتُه يَجَانِئُ عليها، يقيها الحجارة.

إسماعيل هو ابن إبراهيم بن عُلَيّة، وهذا إسناد صحيح.

رواه الطيالسى ص٢٥٣، ٢٥٤(١٨٥٦)، **ورواه ابن حبان**٦/٣٠٤(٤٤١٨) بسنده إلى عبدالله ابن محمد بن أسماء، عن جويرية بن أسماء، عن نافع به، وزاد فيه تكذيب عبد الله بن سلام لهم.

وأما بيان ابن إسحاق الذى أشار إليه المصنف ـ فيما نقله عن ابن بشكوال ٢/٧٢٨ـ ٧٣٠ ـ ففيما رواه فى السيرة ٢/٤٠٤، ٤٠٥ قال: حدثنى ابن شهاب الزهرى، أنه سمع رجلاً من مزينة من أهل العلم، يحدث سعيد (٢) بن المسيب، أن أبا هريرة حدثهم أن أحبار اليهود اجتمعوا فى بيت المِدْرَاس... الحديث بالقصة إلى قوله: فقال: « **يا معشر يهود، أخرجوا إلىّ علماءكم** ». فخرجوا له عبد الله بن صوريا... الحديث.

وهو إسناد ضعيف، لجهالة المُزَنى، وقد قال ابن إسحاق فيه: حدثنى بعضُ بنى قريظة أنهم قد أخرجوا إليه يومئذ مع ابن صوريا: أبا ياسر بن أخطَب، ووهب بن يهوذا...

وقد رواه البيهقى ٨/٢٤٦، ٢٤٧ بسنده إلى يونس بن بُكَيْر، عن ابن إسحاق به.

وروى القصة جابر بن عبد الله، فذكر أنهم أتوه بابنى صوريا:

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣١٨/١ ، الإصابة ٨٦/٤، ٨٧(٤٧٥٥) .

(٢) عند ابن بشكوال : يحدث عن سعيد المسيب .

٤٣٣ـ (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلاً كَانَ يُتَّهَمُ (١) بِأُمِّ إِبْرَاهِيمَ ، وَلَدِ رَسُولِ اللّه ﷺ ... الحديث .

هو: مَابُور الخَصِيّ ، مَوْلى رسولِ اللّه ﷺ . وقيل : ابنُ عَمٍّ لَهَا قُبطِي كان يزورها، ذهب إليه عَلِيٌّ ليقتله ، فإذا هو أَجَبّ .

رواه أبو داود: ك: الحدود، ب: فى رجم اليهوديين ٤/١٥٦ (٤٤٥٢)، ـ و من طريقه البيهقى ٨/٢٣١، عن يحيى عن موسى البلخى، عن أبى أسامة، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبى، عن جابر بن عبد الله.

أَلَظَّ بِه النِّشْدَة: أى ألح فى سؤاله وألزمه إياه (٢).

والنِّشدة: بكسر النون المثقلة: مصدر نشد (٣).

التَّجْبِيه: أصله: أن يحمل اثنان على دابة، ويجعل قفا أحدهما إلى قفا الآخر. والقياس: أن يقابل بين وجوههما: لأنه مأخوذ من الجبهة. والتَّجبيه أيضا: أن ينكس رأسه، فيحتمل أن يكون المحمول على الدابة إذا فُعِل به ذلك نُكِّسَ رأسُه فَسُمِّى ذلك الفعل تَجبيهاً. ويحتمل أن يكون من الجَبْه وهو: الاستقبال بالمكروه، وأصله من إصابة الجبهة، يقال: جبهته إذا أصبت جبهته (٤).

والتحميم: تسويد الوجه وتسخيمه بالفحم (٥).

قوله « يجنأ » أو « يجانى » ، وفى بعض الروايات « يحنى »:

قال ابن حجر فى الفتح ١٢/١٥٠ وجملة ما حصل لنا فى ضبط هذه اللفظة عشرة أوجه: الأولان (٦)، والثالث: بضم أوله وكسر النون وبالهمزة، الرابع: كالأول، إلا أنه بالموحدة بدل النون، الخامس: كالثانى، إلا أنه بواو بدل التحتانية، السادس: كالأول، إلا أنه بالجيم، السابع: بضم أوله وفتح المهملة وتشديد النون، الثامن: يجانى، بالنون، التاسع: مثله، لكن بالحاء، العاشر: مثله، لكن بالفاء بدل النون، وبالجيم أيضا.

قال أيضًا: ١٢/ ١٥٠، ١٥١: « ورأيت فى الزهريات للذهلى بخط الضياء فى هذا الحديث من طريق معمر، عن الزهرى: يجافى بجيم وفاء بغير همز، وعلى الفاء: صح صح».

١٠٢٢/٤٣٣ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: التوبة، ب: براءة حرم النبىﷺ من الريبة ٤/٢١٣٩ (٢٧٧١) قال:

حدثنى زُهَيْر بن حرب، حدثنا عَفّان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا ثابت، عن أنس، أن رجلا

---

(١) فى « خ » : متهم . (٢) النهاية ٤/٢٥٢ . (٣) النهاية ٥/٥٣، ٥٤.
(٤) النهاية ١/٢٣٧ . (٥) مختار الصحاح ص١٥٦، النهاية ١/٤٤٤ .
(٦) الأولان :يعنى « يَحْنِى » بالحاء المهملة بعدها نون مكسورة ثم تحتانية ساكنة ، و« يَجنأ »بجيم ونون مفتوحة ثم همزة .

كان يتهم بأم ولد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لعَلِيٍّ:

«اذهب، فاضرب عنقه»، فأتاه عليٌّ، فإذا هو في رَكِيٍّ، يتبردّ فيها، فقال له علي: اخرج. فناوله يده، فأخرجه، فإذا هو مجبوب، ليس له ذكر، فكفّ عَلِيٌّ عنه، ثم أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنه لمجبوب، ماله ذكر.

رواه أحمد ٢٨١/٣، وابن بشكوال ٤٩٧/١(١٦٥) بسنده إلى زهير بن حرب، **كلاهما عن عفان به.**

قال النووي في شرح مسلم ١١٨/١٧، ١١٩ :«قيل: لعله كان منافقاً ومستحقاً للقتل بطريق آخر، وجعل هذا مُحَرِّكاً لقتله بنفاقه وغيره، لا بالزنا، وكف عنه علي رضي الله عنه، اعتماداً على أن القتل بالزنا، وقد علم انتفاء الزنا. والله أعلم».

البيـان

هذا الرجل هو: **ما بور**، بموحدة خفيفة مضمومة وواو ساكنة، ثم راء مهملة، القبطي، قريب مارية أم ولد رسول الله ﷺ، قدم معها من مصر، أهداه المقوقس إلى رسول الله ﷺ، و أسلم في عهد النبي ﷺ، ويقال في اسمه: هابو، بهاء بدل الميم، وبغير راء في آخره (١).

قال ابن حجر في الإصابة بعد أن ساق حديث مسلم السابق في الإبهام: أخرجه مسلم، ولم يُسَمِّهِ، وسماه أبو بكر بن أبي خيثمة، عن مصعب الزبيري: مأبور، ولفظه: ثم ولدت مارية التي أهداها المقوقس إلى رسول الله ﷺ ولده إبراهيم، وكان أهدى معها أختها سيرين وخَصِيًّا يقال له: مأبور.

وقيل: هو ابن عم لها قبطي، كان يزورها .

١٠٢٣/٤٣٤ ــ روى ذلك ابن بشكوال ٤٩٧/١، ٤٩٨(١٦٥) قال:

ثنا بذلك أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتّاب، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن مروان، عن أحمد بن سليمان الحريري، عن أبي جعفر محمد بن جرير الطبري.

وأخبرنا أبو محمد قراءةً عليه وأنا أسمع، عن أبيه رحمه الله، عن أبي أيوب القاضي، قال: ثنا محمد بن مُفَرِّج، قال: ثنا محمد بن أيوب، عن أبي بكر البزار، قال: ثنا أبو كريب، قال: ثنا يونس بن بُكَيْر، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن

(١) تجريد أسماء الصحابة ٤٠/٢ ، الإصابة ١٣/٦ ، ١٤(٧٥٧٥) ، تاريخ الأمم والملوك للطبري ٨٦/٢ .

٤٣٤ـ (١) : حَديثُ أَبِي الزُّبَيْر الْمَكِّيِّ : عَنِ ابْنِ عَمٍّ[1] أَبِي هُرَيْرَةَ ، قِصَّةَ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ.

واسمُ ابْنِ عَمٍّ أَبِي هُرَيْرَةَ : عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ الصَّامِت ، كما في سنن أبي داود والنسّائي . وقيل ، ابن هِضَاضٍ ، كما في النسائي[2] .

جده عليٌّ قال: كثر على مارية أمِّ إبراهيم في قبطيٍّ ابن عمٍّ لها، كان يزورها، ويختلف إليها، فقال لي النبي ﷺ:« **خذ هذا السيف فانطلق، فإن وجدته عندها فاقتله...** » فذكر القصة.

الرَّكِيّ: بتشديد الراء المفتوحة،كسر الكاف وتشديد الياء: جنس للركية، وهي البئر، وجمعها ركايا (٣).

١٠٢٤/٤٣٤ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: الحدود، ب: رجم ماعز بن مالك ١٤٨/٤ (٤٤٢٩) قال:

حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو عاصم، ثنا ابن جريج، قال: أخبرنا أبو الزبير، عن ابن عم أبي هريرة، عن أبي هريرة بنحوه(يعني بقصة ماعز بن مالك في الحديث الآتي في البيان) زاد: واختلفوا، فقال بعضهم: رُبِط إلى شجرة، وقال بعضهم: وقف.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة ابن عم أبي هريرة، وقد بيَّنه ابن جريج في رواية عبد الرزاق عنه كما سيأتي في البيان، بأنه عبد الرحمن بن الصامت. وسماه غيره: عبد الرحمن بن هضاض أو ابن هضهاض أو ابن هضاب، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد.

عزاه المزي في التحفة ١٤٦/١٠ إلى **النسائي** في الكبرى: ك: الرجم، عن عباس العنبري، ورواه **البيهقي** ٢٢٧/٨، ٢٢٨ بسنده إلى عمرو بن أبي عاصم، كلاهما **عن أبي عاصم الضَّحَّاك ابن مخلد به**.

البيـــان

ابن عم أبي هريرة هو: **عبد الرحمن بن الصامت**، وقيل: **ابن هِضَاض**، وقيل: **ابن هِضهاض**، وقيل: **ابن الهضاب** الدوسي، وقيل: هو ابن أخي أبي هريرة، ولا يعرف له إلا هذا الحديث، ولم يَرْوِ عنه إلا أبو الزبير المكي. قال ابن أبي حاتم: وهضهاض أصح (٤).

(١) في « ز »: ابن عمر . (٢) زاد « ز » : والله أعلم . (٣) النهاية ٢٦١/٢ .

(٤) التاريخ الكبير للبخاري ٣٦١/٥(١١٤٦) ، الجرح والتعديل ٢٩٧/٥ ، تهذيب التهذيب ١٩٨/٦، ١٩٩ .

٤٣٤/١٠٢٥ـ روى ذلك أبو داود: ك: الحديث، ب: رجم ماعز بن مالك ٤/١٤٨(٤٤٢٨) قال:

حدثنا الحسن بن على، ثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرنى أبو الزبير، أن عبد الرحمن ابن الصامت، ابن عم أبى هريرة أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء الأسلميُّ نَبِىَّ الله ﷺ، فشهد على نفسه أنه أصاب امرأةً حراماً أربع مرات... الحديث فى قصة رجمه، ونيل بعض الصحابة من عِرْضه ، وإنكار النبى ذلك.

عزاه المزى فى التحفة ١٠/١٤٦ إلى **النسائى** فى الكبرى:ك: الرجم، عن إسحاق بن إبراهيم، **ورواه عبد الرزاق** ٧/٣٢٢(١٣٣٤٠)، **والدارقطنى** ٣/١٩٦، ١٩٧ بسنده إلى الحسن بن أبى الربيع، **كلاهما عن عبد الرزاق به.**

٤٣٤/١٠٢٦ـ وأما تسميته عبدالرحمن بن هضاض فيحتج له بما رواه أبوداود الطيالسى ص٣٢٤(٢٤٧٣)قال:

حدثنا حماد، عن أبى الزبير، عن عبد الرحمن بن هضاض، عن أبى هريرة، قال: جاء ماعز بن مالك إلى هَزّالٍ، فقال: إنّ الآخر زنا. قال: فائتِ النبىَّ ﷺ فأخبْره قبل أنْ ينزل فيكَ قرآن، فأتاه، فأخبره، حتى شهد أربعا، فأمر برجمه، فرجم... الحديث.

عزاه المزى فى التحفة ١٠/١٤٦ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى عبد الله بن المبارك، **ورواه الطحاوى** ٣/١٤٣ بسنده إلى يزيد بن هارون، **كلاهما عن حماد بن سلمة به.**

وأما تسميته عبد الرحمن بن هضاب، فعزاه المزى فى التحفة ١٠/١٤٦ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الرجم، بسنده إلى الحسين بن واقد، عن أبى الزبير عبد الرحمن بن الهضاب، ابن أخى أبى هريرة، عن أبى هريرة فى معناه.

وأما تسميته عبد الرحمن بن الهضهاض، فقال البخارى فى التاريخ الكبير ٥/٣٦١(١١٤٦): « قاله عمرو بن خالد، عن محمد بن سلمة، عن أبى عبد الرحيم، عن زيد بن أبى أنيسة، عن أبى الزبير».

وقد سبقت طرق أخرى للقصة عن أبى هريرة فى الخبر (٤٢٧) والخبر (٤٢٨).

٤٣٥[(١)] ـ (١) : حَدِيثُ مُحمّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حبّانَ : أَنّ عُمَرَ رُفِعَ إِلَيْهِ غُلاَمٌ ابْتهرَ[(٢)] جَارِيَةً فِي شِعْرِه ، فَقَالَ : انْظُرُوا إِلَيْه . فلمْ يُوجَدْ أَنْبَتَ ، فَدَرَأَ عَنْهُ الحدّ . رواه أبو عبيد في «غريب الحديث» [(٣)] ، ومن طريقه البيهقي .

[ك٣٩/ب] قال البيهقي في الخلافيات : والغلام هو ابن أبي الصّعبة [(٤)] ./

٤٣٥/١٠٢٤ ـ روى هذا الحديث ابن أبي شيبة ٩/٤٨٦(٨٢٠٣) قال:

حدثنا ابن عُلَيَّة، عن إسماعيل بن أمية، عن يحيى، قال: ابْتَهَر غلامٌ منّا في شِعْرٍ بامرأةٍ، فرُفع إلى عمر، فشكّ فيه، فلم يوجد أَنْبَتَ، فقال: لو وجدتك أَنْبَتّ لجلدتُك، أو لحددتُك.

كذا « يحيى »، ولم أرَ في شيوخ إسماعيل بن أمية: يحيى، إنما فيهم: محمد بن يحيى بن حبان، وهذا الحديث من روايته، فلعلّ سقطاً حدث في مطبوعة المصنف.

وذكره أبو عبيد القاسم بن سلام في « غريب الحديث » ٣/٢٩١ بالنص الذي ساقه المصنف أعلاه، وذكر في الهامش أنه في بعض النسخ قال: حدثنا ابن علية عن، إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمر. وبعضهم يرويه عن عثمان.

البيـــان

الغلام هو: ابن أبي الصعبة [(٥)].

٤٣٥/١٠٢٥ ـ روى ذلك عبد الرزاق ٧/٣٣٨(١٣٣٩٧)، ١٠/١٧٧(١٨٧٣٤) قال:

عن الثوري، عن أيوب بن موسى، عن محمد بن يحيى بن حِبّان، قال: ابْتَهَر ابنُ أبي الصعبة بامرأة في شِعْرِه، فرُفع ذلك إلى عمر بن الخطاب، فقال: انظروا إلى مُؤْتَزَره. فلم ينبت، فقال: لو كنتَ أنبتّ الشعر لجلدْتُك الحدّ.

هذا إسناد صحيح.

قال أبو عبيد:

« في حديث عمر رضي الله عنه: أنه رُفع إليه غلام ابتهر جارية في شعره، فقال: انظروا إليه، فلم يوجد أنْبت، فَدَرَأ عنه الحَدّ. وروى بعضهم هذا الحديث عن عثمان.

قوله:« ابتهر» الابتهار: أن يقذفها بنفسه، فيقول: فعلتُ بها كاذباً. فإن كان قد فعل فهو الابتيار. قال الكميت:

قبيحٌ بمثلي نَعْتُ الفتاة إما ابتهاراً وإما ابتياراً [(٦)].

---

(١) هذا الخبر ساقط من « خ » .

(٢) في هامش « ز » : بالباء والتاء والهاء والراء : أي قذفها .

(٣) هذا الفظ ساقط من « ز » .

(٤) في « ز » : الصعب .

(٥) لم أعثر له على ترجمة .

(٦) غريب الحديث ٣/٢٩١ .

بَابُ حَدِّ السَّرِقَة

٤٣٦ـ (خط) : حَدِيثُ مَسْعُودِ بْنِ الأَسْوَد : لَماَّ سَرَقَتْ تِلْكَ الْمَرْأَةُ الْقَطِيفَة أتينا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / فَقُلْنَا : نَفْدِيهَا بِأَرْبَعِينَ أُوقِيَّة... الحديث . [ز٦٠/ب]

(خ) : هي : فاطمة المخزومية ، وهي بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد .

(ط) : هي (١) : فاطمة بنت الأسود ، بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد .

١٠٢٩/٤٣٦ـ روى هذا الحديث ابن ماجة: ك: الحدود، ب: الشفاعة في الحدود ٢/٨٥١، ٨٥٢(٢٥٤٨)قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة ابن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها، قال: لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ أَعْظَمْنا ذلك، وكانت امرأةً من قريش، فجئنا إلى النبي ﷺ نكلمه، وقلنا: نحن نفديها بأربعين أوقية، فقال رسول الله ﷺ:« **تُطَهَّرُ خيرٌ لها...**» الحديث في رفضه شفاعة أسامة بن زيد فيها.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/٣٠٥: هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق.

وقال ابن حجر في الإصابة ٦/٨٨ والفتح ٢/٧٨: بسنده حسن.

قلت: لم يصرح ابن إسحاق بالتحديث في أيٍّ من طرقه، والله أعلم.

رواه ابن أبي شيبة ٩/٤٦٦، ٤٦٧(٨١٣٠) عن ابن نمير، **والحاكم** ٤/٣٧٩، ٣٨٠ بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، وقال:«صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة». ووافقه الذهبي، **والبيهقي** ٨/٢٨١ بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، **والطبراني** ٢٠/٣٣٣ـ٣٣٥(٧٩٢، ٧٩٣) بسنده إلى أحمد بن خالد الوهبي، وعبد الله بن نمير، **والخطيب** ص٢٥٦، ٢٥٧(١٢٧) بسنده إلى عباد بن العوام، **جميعاً عن ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود** ــ وعند عباد: ابن العجماء ــ عن أبيها به.

ورواه الخطيب ص٢٥٦(١٢٧) بسنده إلى زهير، عن يحيى بن إسحاق، عن محمد بن يزيد ابن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها به.

ولعل قوله « يحيى بن إسحاق» تصحيف، وصوابه « محمد بن إسحاق» فالحديث دائر على

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ك ، خ » .

٤٣٧ ـ (ب): حَدِيثُ عَائِشَةَ : أَنّ امْرأةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ ... الحديث .

هي : فاطمة بنت أبي الأسد ، بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد. ذكره عبد الغني.
وقيل : هي أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد . ذكره عبد الرزاق .

رواية محمد بن إسحاق. ولم أرَ من ذكر يحيى بن إسحاق في الرواة عن محمد بن طلحة، فإن صح فزهير هو ابن معاوية الجعفي، والله أعلم.

ورواه أحمد ٤٠٩/٥ عن يونس، **والطبراني** ٣٣٣/٢٠(٧٩١) بسنده إلى عبد الله بن صالح، وكامل بن طلحة الجَحْدَري، **جميعاً عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، أن خالته بنت مسعود ـ عند الطبراني: أخت مسعود ـ ابن العجماء حدثته أن أباها** قال لرسول الله ﷺ في المخزومية التي سرقت قطيفة : نفديها بأربعين أوقية . فقال رسول الله ﷺ «**لأن تُطَهَّرَ خيرٌ لها** ». فأمر بها، فقُطِعَت يدُها. زاد أحمد: وهي من بني عبد الأسد.

ورواه أحمد ٣٢٩/٦ عن يونس، عن الليث، عن يحيى بن سعيد، عن يزيد بن أبي حبيب، نحوه، فزاد « يحيى بن سعيد » بين « الليث « و « ويزيد» وزاد: وهي من بني عبد الأشهل، أو من بني عبد الأسد.

البيــان

انظر الخبر (٤٣٧) الآتي.

٤٣٧/١٠٣٠ـ روى هذا الحديث البخاري: ك: المغازي، ب: ٦٤/٣٠٠٠، ٦٥ قال:

حدثنا محمد بن مقاتل، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن امرأة سرقت في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح، ففزع قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعونه. قال عروة: فلما كلّمه أسامة فيها تلوّن وجه رسول الله ﷺ، فقال:« **أتكلمني في حدٍّ من حدود الله** ؟...» الحديث إلى قوله: قالت عائشة: فكانت تأتي بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ.

عبد الله هو ابن المبارك، ويونس هو ابن يزيد.

رواه النسائي: ك: قطع السارق، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرقت ٧٥/٨ عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك به.

ورواه البخاري: ك: الشهادات، ب: شهادة القاذف والسارق ١٠١/٢، ك: الحدود، ب:

توبة السارق ١٧٤/٣ بسنده إلى عبد الله بن وهب، وعلقه فى الشهادات عن الليث، **ومسلم**: ك: الحدود، ب: قطع السارق الشريف وغيره، والنهى عن الشفاعة فى الحدود ١٣١٥/٣(١٦٨٨) بسنده إلى ابن وهب، **وأبو داود**: ك: الحدود، ب: القطع فى العارية إذا جُحِد ت ١٣٩/٤(٤٣٩٦) بسنده إلى الليث، **والنسائى** فى الموضع السابق ٧٤/٨، ٧٥ بسنده إلى عبد الله بن وهب، **والطحاوى** ١٧١/٣ بسنده إلى ابن وهب، **والبيهقى** ٢٦٧/٨ بسنده إلى ابن وهب ، ٢٨٠ بسنده إلى الليث، **وابن بشكوال** ٤١٥/١(١٢٣) بسنده إلى ابن وهب، **جميعاً عن يونس بن يزيد به**، وبعضهم يزيد على بعض، وفى بعضها أن المرأة كانت تستعير المتاع، فجحدته.

ورواه البخارى: ك: الأنبياء، ب:... ٢٦٢/٢، ك: فضائل الصحابة، ب: ذكر أسامة بن زيد ٣٠٤/٢ عن قتيبة، ك: الحدود، ب: إقامة الحدود على الشريف والوضيع ١٧٣/٤ عن أبى الوليد الطيالسى، ب: كراهية الشفاعة فى الحد إذا رفع إلى السلطان ١٧٣/٤ عن سعيد بن سليمان، **ومسلم**: ك: الحدود، ب: قطع السارق الشريف وغيره ١٣١٥/٣(١٦٨٨) عن قتيبة، ومحمد بن رمح، **وأبو داود**: ك: الحدود، ب: فى الحد يشفع فيه ١٣٢/٤(٤٣٧٣) عن يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهب الهمدانى، وقتيبة، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الحدود، ب: ما جاء فى كراهية أن يشفع فى الحدود ٦٩٨/٤، ٦٩٩(١٤٥٢) عن قتيبة، **والنسائى**: ك: قطع السارق، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهرى... ٧٣/٨، ٧٤ عن قتيبة، **وابن ماجة**: ك: الحدود، ب: الشفاعة فى الحدود ٨٥١/٢(٢٥٤٧) عن محمد بن رمح، **والطحاوى** ١٧١/٣ بسنده إلى شعيب ابن الليث، **والدارمى**: ك: الحدود، ب: الشفاعة فى الحدود دون السلطان ١٧٣/٢ عن أحمد بن عبد الله، **والبيهقى** ٢٥٣/٨، ٢٥٤ بسنده إلى سعيد بن سليمان، ٢٦٧ بسنده إلى يحيى بن بكير، **جميعاً عن الليث بن سعد، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة**، بالقصة، وفيه أن المرأة كانت مخزومية.

ورواه النسائى فى الموضع السابق ٧٢/٨، ٧٣ بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، **والطيالسى** ص٢٠٤، ٢٠٥(١٤٤٨)، **وأبو يعلى** ٣٩/٨(٤٥٤٩) عن محمد بن عباد، **جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى به**، وحديث محمد بن عباد مختصر.

وقد رواه غير واحد عن سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن الزهرى.

فرواه البخارى: ك: فضائل الصحابة، ب: ذكر أسامة بن زيد ٣٠٤/٢ عن على بن المدينى قال: حدثنا سفيان، قال: ذهبت أسأل الزهرى عن حديث المخزومية، فصاح بى. قلت لسفيان: فلم تحتمله عن أحد ؟ قال: وجدته فى كتاب كان كتبه أيوب بن موسى، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة... فذكره .

ورواه النسائي في الموضع نفسه ٧٢/٨ عن إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن منصور، ورزق الله بن موسى، عن سفيان، عن أيوب، عن الزهري، بالقصة، وألفاظهم مختلفة.

ورواه مسلم: ك: الحدود، ب: قطع السارق الشريف وغيره ١٣١٦/٣(١٦٨٨) عن عبد بن حميد، **وأبو داود:** ك: الحدود، ب: في الحد يشفع فيه ١٣٢/٤، ١٣٣(٤٣٧٤)، ١٣٩(٤٣٩٧) عن عباس بن عبد العظيم العنبري، ومحمد بن يحيى، **وعبد الرزاق** ٢٠١/١٠، ٢٠٢(١٨٨٣٠)، **والطحاوي** ١٧٠/٣ بسنده إلى أحمد بن صالح، **والبيهقي** ٢٨٠/٨ بسنده إلى أحمد بن حنبل، **وأحمد** ١٦٢/٦، **جميعاً عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري به**، بالقصة، وفيه أن هذه المرأة المخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده.

ورواه النسائي في نفس الموضع ٧٣/٨ بسنده إلى شعيب بن أبي حمزة، وبسنده إلى إسماعيل ابن أمية وإسحاق بن راشد، **جميعاً عن الزهري به بالقصة.**

وقد استعرض ابن حجر في الفتح ٧٩/١٢ـ٨٢ آراء العلماء في الجمع بين روايات أصحاب الزهري بأنها استعارت، فجَحَدت، فقُطِعت، وروايات أصحابه الآخرين، بأنها سَرَقت، فقُطِعَت وانتهى إلى ترجيح أنها قُطِعَت لأجل السرقة، وأما ذكر الاستعارة، فعلى اعتبار أنها عرفت بذلك، وذلك أن القطع في السرقة متفق عليه، والقطع في جحد العارية مختلف فيه. والله أعلم.

البيـــان

هذه المرأة المخزومية هي: **فاطمة بنت أبي الأسد**، وقيل: بنت الأسود وقيل: بنت أبي الأسود بن عبد الأسد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، وهي بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد، الصحابي الجليل، قتل أبوها كافراً يوم بدر، قتله حمزة بن عبد المطلب (١).

١٠٣١/٤٣٧ـ روى ذلك ابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمتها ٢٦٣/٨ قال:

أخبرنا ابن نمير، عن الأجلح، عن حبيب بن أبي ثابت، برفع الحديث، أن فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد سرقت على عهد رسول الله ﷺ حُلِيًا، فاستشفعوا على النبي ﷺ بغير واحد، وكلموا أسامة بن زيد، ليكلّم رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ يُشَفِّعُه، فلما أقبل أسامة، ورآه النبي ﷺ، قال:« **لا تكلمني يا أسامة، فإن الحدود إذا انتهت إليّ فليس لها مَتْرَكٌ، لو كانت ابنة محمد، فاطمة، لقطعتها**» .

ابن نمير هو عبد الله، وأجلح هو ابن عبد الله، يقال: اسمه يحيى، وهو صدوق، شيعي، والإسناد مرسل، وحبيب بن أبي ثابت ثقة كثير الإرسال والتدليس.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٩٣/٢ ، الإصابة ١٦٠/٨(٨٢٨) ، الطبقات الكبرى ٢٦٣/٨ ، فتح الباري ٧٨/١٢ ، أسد الغابة ٥١٨/٥ .

ورواه **الخطيب** ص٢٥٧، ٢٥٨ بسنده إلى أبى عبد الله أحمد بن يحيى الحجرى، وعيسى بن عبد الله الطيالسى، **وابن بشكوال** ٤١٦/١(١٣٣) بسنده إلى عيسى بن عبد الله الطيالسى، **كلاهما عن أسيد بن زيد الجمال، عن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن عمار بن معاوية الدُّهنى، عن شقيق** (وتصحف عند ابن بشكوال إلى سفيان) قال: سرقت فاطمةُ بنتُ أبى أسد ــ وفى رواية الحجرى بنت أبى الأسود ــ بنت أخى أبى سلمة زوج أم سلمة... الحديث.

وعزاه ابن حجر فى الفتح ٧٨/١٢ وفى الإصابة ١٦٠/٨ إلى عبد الغنى بن سعيد المصرى فى المبهمات، من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن عمار الدهنى، عن أبى وائل شقيق بن سلمة به. وقال: والطريق الأولى ــ يعنى طريق حبيب بن أبى ثابت ــ أقوى ».

قلت: لأن يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمى، متروك، وكان شيعيا. كذا قال ابن حجر فى التقريب، وعمار بن معاوية الدهنى صدوق يتشيع.

وروى عبد الرزاق قصتها بالبيان، فقال: بنت الأسود بن عبد الأسد، ابنة أخى سفيان بن عبد الأسد . ولم يسمِّها.

رواه ٢٠٢/١٠(١٨٨٣١) عن ابن جريج، قال: أخبرنى عمرو بن دينار، قال: أخبرنى حسن ابن محمد بن على، قال سرقت امرأة... الحديث، وفيه أن عمر بن أبى سلمة قال للنبى: إنها عمتى. فقال عمرو بن دينار: فلم أشكك حين قال حسن: قال عمر للنبى ﷺ: إنها عمتى أنها بنت الأسود بن عبد الأسد، ابنة أخى سفيان بن عبد الأسد.

قال عمرو بن دينار: وأخبرنى عكرمة بن خالد، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، قال: استعارت بنت الأسود بن عبد الأسد شيئاً، كاذبةً، فكتمته، فقطعها النبى ﷺ.

وقيل هى: أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد، المخزومية، بنت عم المذكورة [1].

١٠٣٢/٤٣٧ ــ روى ذلك عبد الرزاق ٢٠٣/١٠(١٨٨٣٢) قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرنى ــ أظن ــ عكرمة بن خالد، أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أخبره أن امرأةً جاءت امرأة، فقالت: إن فلانة تستعيرك حُلِيًا وهى كاذبة... وساق القصة ثم قال: قال ابن جريج: وأخبرنى بشربن تيم، أنها أم عمرو بنة سفيان بن عبد الأسد، قال: لا أجد غيرها، لا أعرف هذا النسب إلا فيها.

قال ابن حجر فى الفتح ٧٨/١٢: « وهذا مُعْضَل، ووقع مع ذلك فى سياقه، أنه قاله عن ظن

---

(١) الإصابة ٢٦٢/٨، ٢٦٣(١٤٢٢) ، فتح البارى ٧٨/١٢ .

٤٣٨ـ (ب) : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانٍ : أَنّ عَبداً سَرَقَ وَدِيًا مِنْ حَائِطٍ ، فَغَرَسَهُ فِي حَائِطِ سيِّده ... الحديث .

اسم العبد : فتيل . وقيل : فيل .

وحسبان. وهو غلط ممن قاله، لأن قصتها مغايرة للقصة المذكورة فى هذا الحديث».

قال ابن بشكوال ٤١٧/١:« ذكر ذلك عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن جريج، قال: أخبرنى بشر بن تيم...» فذكره.

قلت: أما قصتها، فقال فى الفتح ٧٨/١٢ وفى الإصابة ٢٦٢/٨: إن هشام بن الكلبى ذكرها فى كتاب «المثالب» فذكر أنها خرجت من الليل فى حجة الوداع، فوقفت بركبٍ نُزُول، فأخذت لهم، فأخذوها فأوثقوها، فلما أصبحوا أتوا بها النبىّ ﷺ، فعاذت بحقوى أم سلمة، فأمر بها النبى ﷺ فقُطِعَت.

قلت: وذكرها كذلك بهذا السياق **ابن سعد** ٢٦٣/٨ من غير إسناد.

قال ابن حجر: « وقد تقدم فى الشهادات، وفى غزوة الفتح، أن قصة فاطمة بنت الأسود كانت عام الفتح، فظهر تغاير القصتين، وأن بينهما أكثر من سنتين.

ويظهر من ذلك خطأ من اقتصر على أنها أم عمرو، كابن الجوزى، ومَنْ رددها بين فاطمة وأم عمرو كابن طاهر وابن بشكوال ومن تبعهما، فلله الحمد، وقد تقلد ابن حزم ما قاله بشر بن تيم، لكنه جعل قصة أم عمرو بنت سفيان فى جحد العارية وقصة فاطمة فى السرقة، وهو غلط أيضا لوقوع التصريح فى قصة أم عمرو بأنها سرقت.

فتلوّن وجه رسول الله ﷺ: أى تغير لونه غاضبا (١).

١٠٣٣/٤٣٨ـ روى هذا الحديث أبو داود:ك: الحدود، ب:مالا قطع فيه١٣٦/٤، ١٣٧ (٤٣٨٨) قال:

حدثنا عبد الله بن مَسْلَمة، عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حِبَّان، أن عبداً سَرَق وَدِيًا من حائطِ رجلٍ، فغرسه فى حائط سيده، فخرج صاحب الوَدِيِّ يلتمس وَدِيَّه، فوجده، فاستعدى على العبد مروانَ بنَ الحكم، فسجن مروانُ العبدَ، وأرادَ قطع يده، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج، فسأله عن ذلك، فأخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:«**لا قطع فى**

---

(١) هدى السارى ص١٨٠ .

ثمر ولا كَثَر...» الحديث فى ذهاب رافع إلى مروان، وإخباره بالحديث، وإرسال مروان للعبد.

قال أبو داود: الكَثَر: الجُمَّار.

هذا إسناد صحيح.

ورواه فى نفس الموضع (٤٣٨٩) بسنده إلى حماد بن زيد، **ومالك**: ك:الحدود، ب: مالا قطع فيه ٢/٨٣٩(٣٢)، **والشافعى** ٢/٢٠٩، ٢١٠ عن مالك، **والطحاوى** ٣/١٧٢ بسنده إلى مالك، **والبيهقى** ٨/٢٦٢، ٢٦٣ بسنده إلى حماد بن زيد، ٢٦٦ بسنده إلى مالك، **وأحمد** ٣/٤٦٤ بسنده إلى شعبة، **والطبرانى** ٤/٢٦١(٤٣٤١) بسنده إلى مالك، **وابن بشكوال** ١/٣٤٩(١٠٤) بسنده إلى مالك، **كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصارى به**، وفى حديث حماد بن زيد.عند البيهقى: أن الغلام كان لواسع بن حبان، وأنه سرق الوَدِىّ من حائط جاره، وفى حديث شعبة عند أحمد أن الغلام كان لنعمان الأنصارى، وحديث حماد وشعبة أخصر من حديث مالك.

ورواه الطحاوى ٣/١٧٢ بسنده إلى الشافعى، **وابن حبان** ٦/٣١٨(٤٤٤٩) بسنده إلى عبدالجبار بن العلاء العطّار، **والحميدى** ١/١٩٩(٤٠٧)، **جميعاً عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن محمد بن يحيى بن حبان**، عن عمه واسع بن حبان، أن عبداً سرق وَدِيًّا... فذكر الحديث، وهو أخصر من سابقه.

وقد روى هذا الحديث (المرفوع فقط) عن محمد بن يحيى، عن رافع، وعنه، عن عمه، عن رافع ، وسيأتى فى الخبر (٤٤٣) .

البيــان

قال ابن بشكوال ١/٣٥٠(١٠٤): **العبد المذكور اسمه: فتيل، وقيل: فيل.**

٤٣٨/١٠٣٤ـ والحجة فى ذلك ما قرأتُ على أبى محمد عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه، قال:

ثنا يونس بن عبد الله، قال: ثنا محمد بن أحمد بن خالد، قال: ثنا أبى قال: ثنا أبى، قال: ذكر هذا الحديث الثورى، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن غلاماً لعمته يقال له فتيل، ويقال: فيل، سرق وديا. فذكر معنى حديث مالك المتقدم.

الوَدِىّ: صغار النخل. الواحدة: وَدِيَّة (١).

الثمر: الرطب مادام فى رأس النخلة، فإذا قطع فهو الرطب، فاذا كُنِزَ فهو التمر. وواحد الثمر: ثمرة، ويقع على كل الثمار، ويغلب على ثمر النخل (٢).

الكثر ـ بفتحتين ـ : جُمّار النخل، وهو شحمه الذى وسطَ النخلة (٣).

(١) النهاية ٥/١٧٠ . (٢) النهاية ١/٢٢١ . (٣) النهاية ٤/١٥٢ .

٤٣٩ـ (ب) : حَديثُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : كانَتْ دِرْعٌ لِرَجُلٍ عِنْدَ رَجُلٍ ، فَسُرِقَتْ ، وَاتَّهَمَ بِهَا رَجُلاً ... الحديث .

صاحب الدِّرع : قتادةُ بنُ النعمان . والمتهم بها : طُعْمَة بن أُبَيْرق ، كما في تفسير سفيان بن عيينة .

١٠٣٥/٤٣٩ ـ روى هذا الحديث ابن بشكوال ٢/٥٤٩، ٥٥٠(١٨٤) قال:

قرأت على أبي محمد عبد الرحمن بن محمد، قال: ثنا أبي، قال: قرأت على أبي بكر عبدالرحمن بن أحمد، قال: ثنا محمد بن إسحاق العاملي، قال: ثنا أحمد بن دُحَيْم، ثنا إبراهيم بن حماد، ثنا إسماعيل القاضي، ثنا يحيى، قال: ثنا قيس، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، قال: كان درع لرجل عند رجل، فسُرِقَت، فاتّهم رجلاً، فَفَشَا ذلك بالمدينة، فتكلّمت الأنصار... الحديث في نزول قوله تعالى:**﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾**(١) ثم لحوق الرجل بأهل الشرك، ومحاولته سرقتهم، وقتلهم إياه.

هذا مرسل ضعيف، فيه عطاء بن السّائب، اختلط، ولم يسمع منه قبل الاختلاط إلا شعبة والثوري وزهير بن معاوية وزائدة وأيوب وحماد بن زيد، واختلف في حماد بن سلمة، ومن عداهم فحديثه ضعيف، لأنه بعد اختلاطه . انظر هدى السارى ص٤٢٤ .

البيـــان

قال ابن بشكوال ٢/٥٥٠(١٨٤): صاحب الدرع هو: **قتادة بن النعمان** (٢) ـ والآخذ لها هو: **طُعمة بن أبيرق.**

١٠٣٦/٤٣٩ـ واحتج ابن بشكوال لذلك بما رواه، قال:

قرأت على أبي محمد بن محسن، قال: قرأت على أبي القاسم التميمي، قال أنبا أحمد بن إبراهيم المكي، قال: ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا سعيد (٣) بن عبد الرحمن، ثنا سفيان، عن صَدَقَة والسُّدِّيّ والكلبي، قالوا: إن طعمة بن أُبَيْرق سرق درع قتادة بن النعمان، وكانت موضوعة في نخالة فاحتملها. وقال غيرهم: كانت في دقيق، فاتبعوا أثر الدقيق، فلما علم أنهم قد عرفوا مكانها ألقاها في بيت جار له من اليهود يقال له: زيد بن السّمين، فخاصمه إلى النبي ﷺ، فقال اليهودي: ألقاها في بيتي طُعْمَةُ. وقال طعمة : كذب اليهودي، بل هو سرقها، وإنما وُجِدَت في بيته، فأنزل الله عز وجل **﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب... ﴾** الآية... الحديث

---

(١) النساء : ١٠٥ .　　(٢) سبقت ترجمة قتادة في الخبر (٢٥٤) .

(٣) في الأصل « سعد » والصواب: سعيد ، وهو ابن عبد الرحمن المخزومي ، ولم أجد مَن اسمه « سعد بن عبدالرحمن» إلا سعد بن عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة الزهري . روى عن أنس وروى عنه شريك وجرير ، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤/٩٠ ، وهو متقدم عن طبقة سفيان ، كما هو واضح .

صدقة هو ابن يَسَار الجزرى، والسُّدىُّ هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى كَرِيمة، والكلبى هو: محمد بن السائب بن بشر، وهو متهم بالكذب، ورمى بالرفض.

وقد قال الذهبى فى التجريد ٢٥٧/١ فى ترجمة طعمة: طعنمة بن أبيرق بن عمرو الأنصارى شهد أحداً. ونقل ابن الأثير فى أسد الغابة ٥٢/٣ وابن حجر فى الإصابة ٢٨٥/٣(٤٢٣٨) عن أبى إسحاق المستملى أنه قال: شهد المشاهد كلها إلا بدرا، كما ذكرا أن أبا موسى أخرجه فى الصحابة، وقال: وقد تُكُلِّم فى إيمان طعمة .

قال ابن الأثير وقيل:أبوطعمة بشير بن أبيرق الأنصارى.

وروى الطبرى ١٦٩/٥ بسنده إلى مجاهد فى سبب نزول الآية: ذلك فى طعمة بن أبيرق، ودرعه من حديد التى سرق، وقال أصحابه من المؤمنين للنبى ﷺ: اعذره فى الناس بلسانك، ورموا بالدرع رجلاً من يهود بريئا.

وعزاه السيوطى فى الدر المنشور ٢١٧/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

كما روى الطبرى ١٧١/٥ بسنده إلى قتادة: ذكر لنا أن هؤلاء الآيات أنزلت فى شأن طعمة ابن أبيرق، وفيما همّ به نبى الله ﷺ من عذره... وذكر القصة وسمى اليهودى: زيدَ بنَ السَّمِين، ولم يسمِّ المسْروق منه.

وعزاه السيوطى ٢١٧/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

كما روى الطبرى ١٧١/٥ بسنده إلى العوفى، عن ابن عباس فى سبب النزول: وذلك أن نفراً من الأنصار غزوا مع النبى ﷺ فى بعض غزواته، فسرقت درع لأحدهم، فأظن بها رجلاً من الأنصار، فأتى صاحب الدرع رسول الله ﷺ، فقال: إن طعمة بن أبيرق سرق درعى... فذكر القصة ولم يسم اليهودى.

وعزاه ابن كثير ٥٥٠/١، ٥٥١ إلى ابن مردويه ، وقال : « وهذا سياق غريب » .

وعزاه السيوطى ٢١٧/٢ إلى ابن أبى حاتم .

وروى الطبرى ١٧٢/٥ بسنده إلى السُّدِّى، قال: نزلت فى طعمة بن أبيرق، واستودعه رجل من اليهود درعا، فانطلق بها إلى داره، فحفر لها اليهودى، ثم دفنها، فخالف إليها طعمة، فاحتفر عنها، فأخذها، فلما جاء اليهودى يطلب درعه كَافَرَهَ عنها، فانطلق إلى ناس من اليهود من عشيرته، فقال: انطلقوا معى، فإنى أعرف موضع الدرع. فلما علم بهم طعمة أخذ الدرع، فألقاها فى بيت أبى مُلَيْلٍ الأنصارى... فذكر قصة طويلة، وفى آخرها أن طعمة لما افتضح كَفَر، ونزل على الحجاج ابن عِلاطٍ السلمى، وحاول سرقته، فأخرجه الحجاج، فمات بحَرَّة بنى سُلَيْم كافِراً.

وعزاه السيوطى ٢١٨/٢ إلى ابن أبى حاتم.

وروى الطبرى١٧٣/٥ بسنده إلى ابن جريج عن عكرمة،قال:استودع رجل من الأنصار طعمة ابن أبيرق مشربة له فيها درع، وخرج فغاب، فلما قدم الأنصارى فتح مشربته فلم يجد الدرع،

٤٤٠ـ (ب) : حَدِيثُ عَمْرَةَ بنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أنّ سَارِقاً سَرَقَ فى زَمَانِ عُثْمَانَ أتْرُنْجَةً ، فأمَرَ بِهَا عُثْمَانُ أنْ تُقَوَّمَ ، فَقُوِّمَتْ بِثَلاثَةِ دَرَاهِمَ، مِنْ صَرْفِ اثْنَىْ عَشَرَ دِرْهَماً(١) بِدِينَارٍ ، فَقَطَعَ يدَه .

السارق(٢): أبو حفصة. ذكر ابن المنذر. وحكاه ابن عبد البر فى« الاستذكار»(٣).

والأترنجة قيل:هى خرزة من ذهب، تكون فى عنق الصبى. وقيل: الأترنجة التى تؤكل.

فسأل عنها طعمة بن أبيرق، فرمى بها رجلاً من اليهود يقال له: زيد بن السمين... فذكر القصة.

وهذه كلها مراسيل ضعيفة.

وقد روى الترمذى: ك: التفسير، ب: سورة النساء ٨/٣٩٥ـ٣٩٩(٣٢٢٦) بسنده إلى محمد بن سلمة الحرانى، **والطبرانى** ٥/١٧٠، ١٧١ بسنده إلى محمد بن سلمة الحرانى، **والحاكم** ٤/٣٨٥ـ٣٨٨ بسنده إلى يونس بن بكير، **كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمرو ابن قتادة، عن أبيه، عن جده قتادة بن النعمان، قال:**«كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق: بِشرٌ، وبُشَيْرٌ ومُبَشِّرٌ، وكان بشير رجلاً منافقا ـ فى حديث يونس: كان بنو أبيرق رهطا من بنى ظفر، وكانوا ثلاثة: بشير وبشر ومبشر، وكان بشير يكنى أبا طعمة، وكان شاعرا وكان منافقا...» فذكر القصة طويلة، فيها أن بشيراً سرق من عِلِّيّةِ رفاعة عمٌّ قتادة متاعًا ودروعاً، وأن بنى أبيرق اتهموا لبيد بن سهل الأنصارى بالسرقة، فلما افتضح أمرهم لحق بشير بالمشركين، ونزل على سلافة بنت سعد بن سمية، وأن حسان بن ثابت رماها بالشعر، فطردت بشيرا.

وحديث محمد بن سلمة أطول من حديث يونس بن بكير.

قال الترمذى، هذا حديث غريب، لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحَرّانى، وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا، لم يذكروا فيه: عن أبيه عن جده.

قلت: قد رواه الحاكم من طريق يونس بن بكير مسندا، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبى.

٤٤٠/١٠٣٧ـ روى هذا الحديث مالك: ك: الحدود، ب: ما يجب فيه القطع٢/٨٣٢(٢٣) قال: عن عبد الله بن أبى بكر، عن أبيه، عن عَمْرة بنت عبد الرحمن، أن سارقاً سرق فى زمان

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز ». (٢) زاد فى « ز » : هو . (٣) فى « ز »: الاستدراك .

٤٤١ ـ (ط) : حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِى أُتِى بِهِ بُسْر (١) بْنُ أَرْطَأَةَ ، وَقَدْ سَرَقَ ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ .

اسمه : مِصْدَر (٢) .

عثمان أُتْرُجَّة، فأمر بها عثمان بن عفان أن تُقَوَّم، فَقُوِّمت بثلاثة دراهم، من صرف اثنى عشر درهماً بدينار، فقطع عثمان يده.

أبو بكر هو: ابن محمد بن عمرو بن حزم، والإسناد صحيح.

رواه الشافعى ٢/٢٠٥، والبيهقى ٢٦٢/٨ بسنده إلى الشافعى، وإلى يحيى بن بُكَير، **وابن بشكوال ٦٧١/٢(٢٣٥)** بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، **جميعاً عن مالك به.** زاد الشافعى فى روايته: قال مالك: وهى الأترجة التى يأكلها الناس.

وروى ابن عيينة فى تفسيره ص٢٤١ ـ وعبدالرزاق ـ من طريقه ـ القصة ٢٣٧/١٠(١٨٩٧٣) عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أن سارقاً سرق أترنجة ثمنها ثلاثة دراهم، فقطع عثمان يده. قال: والأترنجة: خرزة من ذهب تكون فى عنق الصبى.

وروى ابن أبى شيبة ٤٧٣/٩(٨١٥٢) عن عبد الرحيم، عن يحيى بن سعيد، عن أبى بكر بن محمد، قال: أتى عثمان برجل سَرَق أُتْرُجَّة، فقوّمها ربع دينار، فقطع يده.

البيــان

قال ابن بشكوال ٦٧١/٢(٢٣٥): **الرجل الذى قطع عثمان رضى الله عنه يده هو:** أبوحفصة:

١٠٣٨/٤٤٠ ـ الحجة فى ذلك: ما أنبا أبو الحسن عبد الرحمن بن عبد الله إجازة، عن أبى محمد قاسم بن محمد، قال:

ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد، قال: أنبا محمد بن عمار الدمياطى، قال: أنبا أبو بكر بن المنذر، قال: ثنا موسى بن هارون، نا إبراهيم بن عبد الله الهروى، ثنا هشيم ابن عيْسى بن قيس السلمى، قال: رأيت أبا حَفْصة أقطع اليد من المفصل، فقلت: من قطعك ؟ قال: عثمان فى أترجة سرقتها.

ولم أجد ترجمة لأبى حفصة هذا، ولا لهشيم بن عيسى الراوى عنه.

١٠٣٩/٤٤١ ـ روى هذا الحديث الطبرانى ٣٣/٢(١١٩٥) قال:

حدثنا المقدام بن داود المصرى، ثنا أسد بن موسى، ثنا ابن لَهِيعة، ثنا عياش بن عباس، عن شُيَيْم بن بَيْتَان، عن جنادة بن أبى أمية، أنه قال على المنبر حين جلد الرجلين اللذين سرقا من غنائم

---

(١) فى « ز » : بشر .

(٢) هذا اللفظ غير واضح فى « ز » وفى الهامش : مصده .

الناس: إنه لم يمنعني من قطعهما إلا بُسْرُ بن أرطأة ، وجد رجلاً يسرق في الغزو ، فجلده، ولم يقطع يده ، وقال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القطع في الغزو.

شِيَيْم ـ هو بكسر الشين المعجمة، وفتح التحتانية وسكون مثلها بعدها ـ ابن بَيْتَان، مثنى بيت، والإسناد ضعيف، فيه ابن لَهِيعة.

وبُسْر بن أرطأة، ويقال ابن أبي أرطأة، مختلف في صحبته.

البيـــان

اسم الرجل الذي جلده بسر، ولم يقطعه: مِصْدر، ولم أجد من ترجم له.

١٠٤٠/٤٤١ـ روى ذلك أبو داود: ك: الحدود، ب: في الرجل يسرق في الغزو أيُقْطَع ١٤٢/٤(٤٤٠٨)قال:

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني حَيْوَةُ بنُ شُرَيح، عن عياش بن عباس القِتْبَاني، عن شِيَيْم بن بَيْتَان، ويزيد بن صبح الأصبحي، عن جنادة بن أبي أمية، قال: كنا مع بُسْرِ بن أرطأة في البحر، فأُتي بسارق، يقال له: مِصْدَرٌ، قد سرق بُخْتِيَّةً، فقال: قد سَمِعتُ رسول الله ﷺ يقول:« **لا تُقْطَع الأيدي في السفر**»، ولولا ذلك لقطعته.

القِتْبَاني ـ بكسر القاف وسكون المثناة الفوقية ـ وأحمد بن صالح هو المصري، أبو جعفر الطبري، والإسناد رجاله ثقات إلى بسر بن أرطأة، وهو مختلف في صحبته، وقد صرح في هذا الإسناد بسماع النبي ﷺ.

وقال ابن حجر في الإصابة ١٥٢/١ عن هذا الإسناد: « إنه مصري قوي ».

رواه أحمد ١٨١/٤ بسنده إلى ابن لَهِيعة، وإلى سهيل بن يزيد، **كلاهما عن عياش بن عباس، عن شييم بن بيْتَان، عن جنادة بن أبي أمية، بالقصة**، ولفظه: لا تقطع الأيدي في الغزو.

ورواه الترمذي ـ وقال: هذا حديث غريب ـ ك: الحدود، ب: ما جاء أن لا تقطع الأيدي في الغزو ١١/٥، ١٢(١٤٧٤) بسنده إلى ابن لَهيعة، عن عياش بن عباس، عن شِيَيْم بن بيْتَان، عن جنَادة ابن أبي أمية، عن بسر بن أرطأة بالمرفوع فقط، دون القصة.

ورواه النسائي: ك: قطع السارق، ب: القطع في السفر ١٩١/٨ بسنده إلى حَيْوةَ بن شريح، عن عياش بن عباس، عن جنادة بن أبي أمية، عن بسر به، بالمرفوع فقط، دون القصة، ولم يذكر أحداً بين عياش وجنادة.

البُخْتِيّة: بضم الباء وسكون الخاء المعجمة وكسر التاء الفوقية: الأنثى من الجمال البُخْت، والذكر بختيٌّ، وهي جمال طوال الأعناق، وتجمع على بُخْتٍ وبخاتي، واللفظة معربة (١).

(١) النهاية ١٠١/١.

[ز ٦١/أ] ٤٤٢ ـ (١): حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ / الْمَقْبُرِيِّ: عَنْ أَخِيه، عن أبيه، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ: « لاَ قَطْعَ فِي ثَمَرٍ (١) وَلاَ كَثَرٍ » .

اسم أخيه : عبد الله .

٤٤٣ ـ (١): حَدِيثُ/ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّان: عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنِ النبي ﷺ : « لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ » . رواه النسائي .

ورواه أيضاً هو والترمذي وابن ماجة عنه ، عن عمه واسع ، عن رافع .

ورواه النسائي من (٢) من رواية يحيى بن سعيد ، عن رجل من قومه ، عن عم له ، عن رافع بن خديج .

ورواه أيضاً هو والترمذي وابن ماجة عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع ، عن رافع .

١٠٤١/٤٤٢ ـ روى هذا الحديث ابن ماجة: ك: الحدود، ب: لا قطع في ثمر ولا كثر ٢/٨٦٥ (٢٥٩٤) قال:

حدثنا هشام بن عمار، ثنا سعد بن سعيد المَقْبُرى، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا قطع في ثَمَر ولا كَثَر**».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/٣٢٠: هذا إسناد ضعيف، أخو سعد بن سعيد اسمه عبدالله، ضعّفه يحيى القطان، وابنُ مهدى، وأحمد، وابن معين، والفلاس، والبخارى، والنسائى، وأبو داود، وابن عدى، وغيرهم.

وهكذا سماه المزى في التحفة ٩/٤٧٤.

قال في التهذيب ١٢/٣٨٨: سعد بن سعيد المقبرى، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي هريرة:« لا قطع في ثمر ولا كثر» اسم أخيه: عبد الله بن سعيد.

١٠٤٢/٤٤٣ ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: قطع السارق، ب: مالا قطع فيه ٨/٨٨ قال:

أخبرنا الحسين بن منصور، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد ابن يحيى بن حبان، عن رجل من قومه، عن رافع بن خَدِيج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) في « ز » : ثير .   (٢) في « ك » : عن .

«لا قطع في ثَمَر، ولا كَثَر».

أبو أسامة هو حماد بن أسامة، والإسناد ضعيف لجهالة الرجل المحدث لمحمد بن يحيى، وسيأتي أنه عمه واسع بن حبان وهو ثقة.

رواه عبد الرزاق ٢٢٣/١٠(١٨٩١٦) عن ابن جريج، **والدارمي:** ك: الحدود، ب: مالا قطع فيه من الثمار ١٧٤/٢ بسنده إلى أبي أسامة، **كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري به**، ولم يقل ابن جريج:« من قومه».

ورواه النسائي في الموضع السابق ٨٧/٨، ٨٨ عن قتيبة، عن الليث، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه، عن رافع بن خديج به.

ورواه أيضا٨٨/٨ بسنده إلى بشر بن المفضل، **والطبراني**٢٦٢/٤(٤٣٥٢) بسنده إلى الليث، **كلاهما عن يحيى بن سعيد**، أن رجلاً من قومه ـ وعند الليث، عن محمد بن يحيى بن حبان ـ حدثه عن عمة له، عن رافع بن خديج به.

كذا قال، وفي تحفة الأشراف ١٦٠/٣: « عن عم له » بالتذكير.

البيـان

عم محمد بن يحي حَبّان هو: **واسع بن حَبّان بن منقذ، الأنصاري**، المازني، روى عن رافع ابن خديج، وابن عمر، وغيره، وروى عنه ابنه حبان، ومحمد بن يحيى بن حبان، تابعي ثقة[1].

٤٣/٤٤٣ ١٠ ـ روى ذلك الترمذي: ك: الحدود، ب: ماجاء لا قطع في ثمر ولا كثر ١٠/٥ (١٤٧٣)قال:

حدثنا قتيبة،حدثنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، عن عمه واسع بن حَبّان، أن رافع بن خديج قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:**«لا قطع في ثَمَر ولا كَثَر»**.

هذا إسناد صحيح.

رواه النسائي: ك: قطع السارق، ب: مالا قطع فيه ٨٧/٨ بسنده إلى سفيان، وهو الثوري، **وابن ماجة:** ك: الحدود، ب: لايقطع في ثمر ولا كثر٨٦٥/٢(٣٥٩٣)بسنده إلى الثوري، **والدارمي:** ك: الحدود، ب: مالا قطع فيه من الثمار ١٧٤/٢ بسنده إلى الثوري، **والبيهقي** ٢٦٣/٨ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والطيالسي** ص١٢٩(٩٥٨) عن زهير بن محمد، **جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري به.**

(١) الجرح والتعديل ٤٨/٩، تهذيب التهذيب ٩٠/١١، ٩١ .

وقد رواه محمد بن يحيى بن حبان عن رافع، من غير ذكر عمه:

رواه النسائي: ك: قطع السارق، ب: مالا قطع فيه ٨٧/٦ بسنده إلى يحيى القطان، وحماد ابن زيد، وأبى معاوية، وسفيان الثورى، **والشافعى** ٢٠٩/٢، ٢١٠ عن مالك، **وابن أبى شيبة** ٢٦/١٠(٨٦٣٢) عن أبى خالد الأحمر، **والدارمى:** ك: الحدود، ب: مالا قطع فيه من الثمار ١٧٤/٢ عن يزيد بن هارون، وبسنده إلى سفيان الثورى، وجرير الثقفى، **والبيهقى** ٢٦٣/٨ بسنده إلى أبى شهاب، **وأحمد** ٤٦٣/٣ و١٤٠/٤، ١٤٢ عن يزيد بن هارون، **والطبرانى** ٢٦٠/٤-٢٦٢ (٤٣٣٩، ٤٣٤٠، ٤٣٤٢، ٤٣٥١) بسنده إلى يزيد بن هارون، وسفيان الثورى، وحماد بن زيد، وعبد الوارث بن سعيد، وعبيد الله بن عمر، ويونس بن راشد، وزائدة بن قدامة، وعبد العزيز بن محمد الدّرَاوَرْدى، وأنس بن عِيَاض، وأبى خالد الأحمر، وابن جريج، **جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن محمد بن يحيى بن حبّان، عن رافع بن خديج به.**

قال ابن أبى حاتم فى العلل ٤٥٦/١ :«سألت أبى عن حديث رواه أبو خالد الأحمر، عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خديج، عن النبى ﷺ، قال:« **لا قطع فى ثَمَر ولا كَثَر** » ؟ قال أبى: منهم من يقول: محمد بن يحيى بن حبان، عن أبى ميمونة، عن رافع».

قلت: الذى أشار إليه أبو حاتم **رواه النسائى:** ك: قطع السارق، ب: مالا قطع فيه ٨٨/٨ عن محمد بن على بن ميمون، **والدارمى:** ك: الحدود، ب: مالا يقطع فيه من الثمار ١٧٤/٢، ١٧٥، **كلاهما عن سعيد بن منصور، عن عبد العزيز بن محمد الدّرَاوَرْدِى، عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبى ميمون** ـ وعند الدارمى: عن أبى ميمونة ـ **عن رافع بن خديج به.**

قال النسائى: هذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه.

قال الدارمى: القول ما قال أبو أسامة. يعنى محمد بن يحيى بن حبان، عن رجل من قومه.

ورُوى هذا الحديثُ عن القاسم بن محمد بن أبى بكر، عن رافع بن خديج:

رواه النسائى فى نفس الموضع ٨٦/٨، ٨٧ـ **والطبرانى** من طريقه٢٤٧/٤(٤٢٧٧)ـ بسنده إلى الحسن بن صالح، عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن القاسم بن محمد،عن رافع بن خَدِيج به.

قال المزى فى التحفة ١٥٤/٣ :« المحفوظ حديث يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبّان، عن رافع بن خَدِيج، وقيل: عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج».

ورواه عبد الرزاق ٢٢٣/١٠(١٨٩١٧) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، أن رافع بن خَدِيج قال... فذكره.

٤٤٤ ـ (١): حَديثُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ وَهْبٍ : عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، وَذَكَرَ آخَرَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، حَدِيثَ حَرِيسَةِ الْجَبَلِ . رواه النسائى .

والآخر هو : هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، كما رواه فى موضع آخر .

٤٤٤/١٠٤٤ ـ هذا الحديث عزاه المزى فى التحفة ٦/٣٣٠ إلى:

النسائى فى الكبرى: ك: اللقطة، من طريق الحارث بن مسكين، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، وذكر آخر، كلاهما عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف ترى فيما يوجد فى الطريق المِيتَاء ؟... وفيه: وسئل عن حَرِيسَة الجبل ؟...الحديث .

هذا إسناد حسن، عمرو بن شعيب صدوق، وأبوه صدوق.

رواه الحاكم ٤/٣٨١ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب، عن عمرو ابن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به، كما فى البيان الآتى بعد.

قال الحاكم: إذا كان الراوى عن عمرو بن شعيب ثقة، فهو كأيوب، عن نافع، عن ابن عمر». ووافقه الذهبى.

البيـــان

الرجل الآخر هو: **هشام بن سعد المدنى، أبو عباد**، ويقال: أبو سعد، ضعّفه أحمد وابن معين فى أحد قولين، والنسائى. وحسّن العجلىُّ حديثَه، وقال أبو زرعة: محله الصدق. قال ابن حجر: صدوق له أوهام، ورمى بالتشيّع، من كبار السابعة، مات سنة ستين أو قبلها (١).

٤٤٤/١٠٤٥ ـ روى ذلك النسائى: ك: قطع السارق، ب: الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين ٨/٨٦ قال:

قال الحارث بن مسكين، قراءةً عليه وأنا أسمع : عن ابن وهب، قال: أخبرنى عمرو بن الحارث، وهشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، أن رجلاً من مُزَيْنَة أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف ترى حَرِيسَة الجبل ؟ فقال: «**هى ومثلها والنَّكَال...**» الحديث.

رواه الطحاوى ٣/١٤٦ عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب به. لكن فيه: وهشام، عن سعيد، عن عمرو... وها هنا تصحيف، والصواب: هشام بن سعد، عن عمرو.

الطريق المِيتاء: بكسر الميم: أى الطريق المسلوك، وهو مفعال من الإتيان. والميم زائدة، وبابه

---

(١) الجرح والتعديل ٩/٦١، ٦٢ ، تهذيب التهذيب ١١/٣٧، ٣٨ ، تقريب التهذيب ٢/٣١٨ .

الهمزة [1].

حَرِيسَة الجبل: أى ما يحرس بالجبل، وليس فيها إذا سُرقت قطع ؛ لأنها ليست بحِرْزٍ، والحريسة فعيلة بمعنى مفعولة: أى أنّ لها مَنْ يحرسها ويحفظها، ومنهم من يجعل الحريسة السرقة نفسها، ويقال: حرس يحرس حرسا إذا سرق، فهو حارس ومحترس [2].

(١) النهاية ٤/٣٧٨ .

(٢) النهاية ١/٣٦٧ .

بَابُ حَدِّ الشُّرْبِ

٤٤٥ ـ (ق) : حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنّ عُمَرَ قَالَ : وَجَدْتُ مِنْ فُلَانٍ رِيحَ شَرَابٍ ، فَزَعَمَ أَنَّهُ الطِّلاء ... الحديث .

هو : عُبَيْدُ اللّه بن عمر . وقع ذكره فى حديث الزَّعْفَراني ، وفى جامع مَعْمَر .

٤٤٥/١٠٤٦ـ روى هذا الحديث النسائى: ك: الأشربة، ب: الأخبار التى اعتلّ بها من أباح شراب المسكر ٣٢٦/٨ قال:

قال الحارث بن مسكين، قراءةً عليه وأنا أسمع : عن ابن القاسم، قال: حدثنى مالك، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، أنه أخبره، أن عمر بن الخطاب خرج عليهم، فقال: إنى وجدتُ من فلانٍ ريح شرابٍ، فزعم أنه شراب الطِّلاء، وأنا سائل عما شرب، فإن كان مسكراً جلدتُه. فجلده عمر بن الخطاب رضى الله عنه الحدّ تاماً.

وعزاه المزى فى التحفة ٢٢/٨ إليه فى الكبرى: ك: الوليمة، بنفس السند.

هذا إسناد صحيح، وصححه ابن حجر فى الفتح ٥٧/١٠ .

رواه مالك: ك: الأشربة، ب: الحد فى الخمر ٨٤٢/٢(١)، **والشافعى** ٢١٤/٢، **والدارقطنى** ٢٤٨/٨ بسنده إلى ابن وهب، **والبيهقى** ٢٩٥/٨ بسنده إلى الشافعى، **والخطيب** ص٢٣٠(١١٧) بسنده إلى عبد الله بن مسلمة القعنبى، **وابن بشكوال**١/٢٧٠(٧٥)بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، **جميعاً عن مالك به.**

وروى الطحاوى ١٥٨/٣ من طريق ربيعة، عن السائب بن يزيد، أن عمر صَلّى عَلَى جنازة، فلما انصرف أخذ بيد ابن له، ثم أقبل على الناس، فقال: أيها الناس، إنى وجدتُ من هذا ريح الشراب... فذكره.

ورواه من طريق شعيب بن أبى حمزة، عن الزهرى، عن السائب مثله.

وروى الدارقطنى ١٦٧/٣ بسنده إلى عُقَيْل بن خالد، عن ابن شهاب، أخبرنى السائب بن يزيد، أنه حضر عمر بن الخطاب يضرب رجلاً وجد منه ريح الخمر.

ورواه ١٦٨/٣ بسنده إلى يونس بن يزيد، وابن أبى ذئب، عن ابن شهاب مثله.

البيـــان

الذى كُنّى عنه فى هذا الحديث هو: **عبيد الله بن عمر بن الخطاب** القرشى العدوى، ولد فى

عهد النبي ﷺ، وغزا في خلافة أبيه، وكان من شجعان قريش وفرسانهم، وقتل مع معاوية بصفين في ربيع الأول سنة ست وثلاثين (١).

١٠٤٧/٤٤٥ ـ روى ذلك الشافعي ٢/٢١٥ قال:

أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أن عمر بن الخطاب خرج فصلى على جنازة، فسمعه السائب يقول: إني وجدت من عُبَيْدِ الله وأصحابه ريحَ الشّراب، وأنا سائل عما شربوا، فإن كان مُسْكِراً حَدَدْتُهم. قال: قال سفيان: فأخبرني معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أنه حضره يحدهم.

سفيان هو ابن عيينة، والإسناد صحيح.

عزاه ابن حجر في الفتح ٥٧/١٠ إلى سعيد بن منصور.

ورواه البيهقي ٣١٢/٨ بسنده إلى سَعْدَان بن نصر، ٣١٥ بسنده إلى الشافعي، **والخطيب** ص٢٣٠، ٢٣١(١١٧) بسنده إلى الحسن بن عيسى، والشافعي، **وابن بشكوال** ٢٧٠/١(٧٥) بسنده إلى الحسن بن محمد الزعفراني، **جميعاً عن سفيان بن عيينة به**، ولم يذكر الحسن بن عيسى حديث معمر. وغير الشافعي يقول: عبيد الله بن عمر.

ورواه عبد الرزاق ٢٢٨/٩(١٧٠٢٨) عن معمر، عن الزهري به.

ورواه ابن بشكوال ٢٧٠/١، ٢٧١(٧٥) بسنده إلى الدَّبَري، عن عبد الرزاق به.

وعلقه البخاري: ك:الأشربة، ب: الباذق ٣٢٣/٣ قال: وقال عمر: وجدت من عبيد الله ريح الشراب، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر جلدته.

(**تنبيه**): إنما شرب عبيد الله ماشرب، ظنًا أنه لا يسكر، وأنه ليس من الشراب المحرم، وذلك واضح من قول عُمر: فزعم أنه شراب الطِّلاَء. يعنى: وأنه ليس بمحرم، ولذلك أيضا استثبت عمر بالسؤال عما إذا كان مسكراً، فلما تبين له ذلك جلده.

الطِّلاَء: بكسر المهملة وبالمد: الشراب المطبوخ من عصير العنب وهو الرُّبُّ، وأصله: القطِران الخاثر الذى تطلى به الإبل (٢).

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣٦٣/١ ، الإصابة ٧٦/٥(٦٢٣٥) .

(٢) النهاية ١٣٧/٣ .

٤٤٦ ـ (خ) : حَدِيثُ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ : أُتِيَ النَّبِيّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَجَلَدَهُ ، ثُمّ أُتِيَ بِهِ ، فَجَلَدَهُ ، ثُمّ أُتِيَ بِهِ ، فَجَلَدَهُ (١) ... الحديث .

هو :/ نعيمان . وقيل : نعمان بن عمرو الأنصارى . [خ٩/أ]

قلت : وذكر أبو عمر أن الذى قد (٢) وقع منه هذا هو ابن نعيمان ، بعد أن روى بإسناده / أنه نعيمان . [ز٦١/ب]

١٠٤٨/٤٤٦ـ روى هذا الحديث أبو داود: ك: الحدود، ب: إذا تتابع فى شرب الخمر ١٦٥/٤ (٤٤٨٥) قال:

حدثنا أحمد بن عبدة الضَّبِّى، ثنا سفيان، قال: الزهرى أخبرنا، عن قبيصة بن ذؤيب، أن النبى ﷺ قال: «**مَنْ شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فى الثالثة أو الرابعة فاقتلوه**»، فأُتِيَ برجل قد شرب، فجلده، ثم أُتِي به فجلده، ثم أُتِي به فجلده، ثم أُتِي به فجلده، ورُفِع القتل، وكانت رخصة.

سفيان هو ابن عيينة، وهذا سند مرسل رجاله ثقات، قبيصة بن ذؤيب ولد عام الفتح، ولم يسمع من النبى ﷺ.

رواه الشافعى ٢١٣/٢، **والبيهقى** ٣١٤/٨ بسنده إلى سعدان بن نصر، والشافعى، **والخطيب** ص٣٠٦(١٥٢) بسنده إلى على بن حرب الطائى، **جميعاً عن سفيان بن عيينة به.**

ورواه عبد الرزاق ٣٨١/٧(١٣٥٥٣) و٢٤٦/٩(١٧٠٨٤) عن معمر، عن ابن جريج، عن الزهرى، عن قبيصة بنحوه.

ورواه الطحاوى ١٦١/٣ بسنده إلى يونس، عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب الكعبى، أنه حدثه أنه بلغه عن رسول الله ﷺ، مثله.

كما رواه فيه بسنده إلى محمد بن المنكدر بلاغاً بالحديث والقصة.

ورواه عبد الرزاق ٣٨٠/٧، ٣٨١(١٣٥٥١) عن عمر بن حبيب، عن ابن شهاب مرسلا.

البيـــان

هذا الرجل هو: **نعمان ـ ويقال: نعيمان ـ ابن عمرو بن رفاعة،** من بنى غُنم بن مالك بن النجار. له صحبة، مذكور فيمن شهد بدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها، وكان مشهوراً

---

(١) زاد فى «خ» : ثم أُتِي به فجلده .

(٢) هذا اللفظ سقط من «خ ، ز» .

....

بالمِزَاح، وتوفى فى آخر خلافة معاوية [1].

٤٤٦/١٠٤٩ـ روى ذلك البيهقى ٣١٤/٨ قال:

أخبرنا أبو الحسين بن بِشْران العدل، ببغداد، أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القَطّان، ثنا محمد بن الجَهْم السمرى، ثنا يعلى بن عبيدة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن قبيصة بن ذؤيب، قال: قال رسول الله ﷺ:« **إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقتلوه**». فأُتِيَ رسول اللهﷺ برجل من الأنصار، يقال له: نعيمان، فضربه أربع مرات، فرأى المسلمون أن القتل قد أُخِّر، وأن الضرب قد وجب.

هذا إسناد مرسل، وفيه ابن إسحاق يدلِّس ولم يصرح بالسماع.

رواه الخطيب ص٣٠٧(١٥٢) بسنده إلى أبى بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى، عن محمد بن الجهم السمرى به.

وقد رواه محمد بن إسحاق، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بالقصة: رواه الحاكم ٣٧٣/٤، **والبيهقى** ٣١٤/٨ من طريق زياد بن عبد الله، عن محمد بن إسحاق به، ولم يصرح ابن إسحاق بالتحديث.

كما رواه ابن إسحاق، عن عبد الملك بن أبى بكر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بالقصة:

رواه الخطيب ص٣٠٧(١٥٢) من طريق الحسن بن صالح، عن محمد بن إسحاق به، ولم يصرح بالتحديث أيضا.

وروى هذه القصة عبد الرزاق ٣٨١/٧(١٣٥٥٢) عن معمر، عن زيد بن أسلم، قال: أُتِيَ بابن النعيمان إلى رسول الله ﷺ... فذكره مرسلا.

وروى قصة ضرب النعيمان، عقبةُ بنُ الحارث:

رواه البخارى: ك: الوكالة، ب: الوكالة فى الحدود ٤٤/٢، ك: الحدود، ب: من أمر بضرب الحد فى البيت ١٧١/٤ بسنده إلى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، ك: الحدود، ب: الضرب بالجريد والنعال ١٧١/٤ بسنده إلى وهيب بن خالد، وعزاه المزى فى التحفة ٣٠١/٧ إلى **النسائى** فى الكبرى: ك: الحدود بسنده إلى وهيب، **والطحاوى** ١٥٧/٣ بسنده إلى وهيب، **والبيهقى** ٣١٢/٨، ٣١٧ بسنده إلى وهيب، **وأحمد** ٧/٨، ٣٨٤ بسنده إلى عبد الوارث بن سعيد، ٨ بسنده إلى وهيب، **والطبرانى** ٣٥٤/١٧(٩٧٧، ٩٧٨) بسنده إلى وهيب، وعبد الوهاب الثقفى، **جميعاً**

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٠٩/٢، ١١٢ ، الإصابة ٢٥٠/٦، ٢٥١(٨٧٨٩) .

٤٤٧ـ (ط) : **حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِى سكِرَ فِى رحل النّبى ﷺ ، فَأَمَرَ بِرَدِّهِ إِلَى رَحْلِه، وَلَمْ يَحُدَّهُ.**

هو: علقمةُ بن الأعْورِ السلمى. وقيل: أبو علقمة. وقيل: أبو الأعوز السلمى، وهو الصواب. روى حديثه محمد بن إسحاق. وقال: لا تُقَامُ الْحُدُودُ فِى أَرْضِ العَدُو[1].

عن أيوب السختيانى، عن عبد الله بن أبى مليكة، عن عقبة بن الحارث: جىء بالنعمان أو ابن النعمان ــ وفى حديث عبد الوارث: بالنعيمان، من غير شك ــ شاربا إلى النبى ﷺ، فأمر من فى البيت أن يضربوه، فضربوه بالنعال والجريد. قال عقبة: وكنت فيمن ضربه.

ووهم **الحاكم** فاستدركه ٣٧٣/٤، ٣٧٤ من طريق عبد الوهاب الثقفى، وطريق عبد الوارث ابن سعيد، كلاهما عن أيوب به. وقال: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وتعقبه الذهبى بأن الحديث فى البخارى.

قال ابن حجر فى الفتح ٤٤٠/٤:« قوله:جىء بالنعيمان ــ بالتصغير ــ أو ابن النعيمان، هو شك من الراوى، ووقع عند الإسماعيلى: فى رواية: جىء بنعمان أو نعيمان، فشك هل هو بالتكبير أو التصغير... وفى رواية للإسماعيلى: جئتُ بالنعيمان بغير شك. ويستفاد منه تسمية الذى أحضر النعيمان، وأنه النعيمان بغير شك.

وقد وقع عند الزبير بن بكّار فى النسب، من طريق أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، قال: كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان، ويصيب الشراب، فذكر الحديث نحوه».

وقال ابن حجر أيضا: ٥٦/١٢:« وهذا يعكر على قول ابن عبد البر: إن الذى كان أُتِىَ به قد شرب الخمر هو ابن النعيمان، فإنه قيل فى ترجمة النعيمان: كان رجلاً صالحاً، وكان له ابن انهمك فى شرب الخمر، فجلده النبى ﷺ». وقال فى موضع آخر: إن النعيمان جلد فى الخمر أكثر من خمسين مرة. وانظر الإصابة ٢٥٠/٦.

٤٤٧/... هذا الحديث لم أعثر عليه بالإبهام.

البيـــان

هذا الرجل هو: **علقمة بن الأعور السلمى**، أبو الأعور، وقيل: أبو علقمة، يُعَدُّ فى أهل المدينة. ذكره ابن السكن وغيره [2].

٤٤٧/١٠٥٠ ـ قال ابن حجر فى الإصابة ٢٦٢/٤:

---

(١) فى هامش « ك » : ترك المصنف ها هنا بياض سطر ونصف .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣٩٠/١ ، الإصابة ٢٦٢/٤(٥٦٥٤) .

....

قال ابن إسحاق: حدثني محمد بن طلحة، عن عكرمة ، عن ابن عباس، قال: ما ضرب رسول الله ﷺ في الخمر إلا أخيرا، لقد غزا غزوة تبوك، فغشي حجرته من الليل علقمة بن الأعور السلمي، وهو سكران، حتى قطع بعض عرى الحجرة، فقال: «مَنْ هذا ؟». فقيل: علقمة، سكران. فقال: **«ليَقُمْ إليه رَجُلٌ منكم، فيأخذَ بيده حتى يردّه إلى رحله»**.

هذا إسناد رجاله ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع، ومحمد بن طلحة هو ابن يزيد بن ركانة.

[ك٤٠/ب]

بَابُ حَدِّ الْمُحَارَبَةِ /

٤٤٨ ـ (ق): حَدِيثُ أَنَسٍ: فِي قِصَّةِ الْعُرَنِيِّينَ الَّذِينَ اجْتَوَوا الْمَدِينَةَ، وَقَتَلُوا الرَّاعِي.

هو : يَسَار ، بياء آخر الحروف ، وسين مهملة . وعدد الْعُرَنِيِّين ثمانية . رواه أبويعلى في مسنده .

قلت : هو في صحيح البخاري ، من رواية أبي قلابة ، عن أنس ، أن رهطاً من عُكَلَ ثمانيةً قدموا على النبي ﷺ ... فذكر الحديث . أخرجه في كتاب الجهاد (١) .

١٠٥١/٤٤٨ـ روى هذا الحديث البخاري: ك: الوضوء، ب: أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها ٥٣/١، ٥٤، قال:

حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، قال: قدم أناس من عُكَلَ أو مِن عُرَيْنَةَ، فاجْتَوَوا المدينة، فأمرهم النبي ﷺ بلقاح، وأن يشربوا من أبوالها وألبانها، فانطلقوا، فلما صَحُّوا قتلوا راعي النبي ﷺ، واستاقوا النَّعَم، فجاء الخبر في أول النهار فبعث في آثارهم، فلما ارتفع النهار جيء بهم، فأمر، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسُمِرَت أعينُهم، وألقوا في الحَرَّة يَسْتَسْقُون فَلاَ يُسْقَوْن.

قال أبو قلابة: فهؤلاء سرقوا، وقتلوا، وكفروا بعد إيمانهم، وحاربوا الله ورسوله.

ورواه: ك: الجهاد، ب: إذا حرّق المشرك المسلم هل يحرق ١٧٢/٢، ك: الحدود، ب: لم يُسْقَ المحاربون المرتدون حتى ماتوا ١٧٥/٤ بسنده إلى وهيب، ب: سَمْر النبي أعين المحاربين ١٧٥/٤ بسنده إلى حماد بن زيد، **وأبو داود**: ك: الحدود، ب: ماجاء في المحاربة ١٣٠/٤(٤٣٦٤) بسنده إلى حماد بن زيد، (٤٣٦٥) بسنده إلى وهيب، **والنسائي**: ك: تحريم الدم، ب: تأويل قوله عز وجل ﴿ **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا...**﴾ ٩٥/٧ بسنده إلى سفيان الثوري، **وعبد الرزاق** ٢٥٨/٩(١٧١٣٢) عن معمر، **والطحاوي** ١٨٠/٣ بسنده إلى جرير بن حازم، وبسنده إلى سفيان، **وابن حبان** ٣١٩/٦، ٣٢٠ (٤٤٥١، ٤٤٥٢) بسنده إلى حماد بن زيد، **وأحمد** ١٦١/٣ بسنده إلى سفيان الثوري، **والخطيب** ص٣٣٤(١٦٦) بسنده إلى حماد بن زيد، **جميعاً عن أيوب، عن أبي قِلاَبَة عبد الله بن زَيْدٍ الجَرْمي، عن أنس به**، وبعضهم

---

(١) في هامش نسخة « ز » : أي في باب : إذا أحرق المشرك المسلم هل يحرق . وقال المصنف في موضع آخر : خرجه البخاري بهذا اللفظ ، وهو في باب القسامة من الحدود ، وكذا هو من طريقين في صحيح مسلم في الحدود أيضا ، والله أعلم ، فليعلم .

يزيد على بعض، وفي حديث وهيب وجرير بن حازم، أنهم كانوا ثمانية.

ورواه البخارى: ك: التفسير، سورة المائدة١٢٤/٣ بسنده إلى عبد الله بن عون، ك: الديات، ب: القسامة١٩١/٤ بسنده إلى إسماعيل بن علية، **ومسلم:** ك: القسامة، ب: حكم المحاربين والمرتدين ١٢٩٦/٣، ١٢٩٧(١٦٧١) بسنده إلى ابن علية، وأيوب، وعبد الله بن عون، **والنسائى:** ك: تحريم الدم، ب: تأويل قول الله عز وجل ﴿ **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا...** ﴾ ٩٣/٤،٩٤ بسنده إلى يزيد بن زريع، **وابن حبان** ٣٢٠/٦، ٣٢١(٤٤٥٣) بسنده إلى ابن علية، **وأحمد** ١٨٦/٣ عن ابن علية، **وأبو يعلى** ١٩٧/٥، ١٩٨ (٢٨١٦) بسنده إلى إسماعيل بن علية، **جميعاً عن حجاج بن أبى عثمان الصواف، عن أبى رجاء سلمان مولى أبى قلابة، عن أبى قلابة، عن أنس به،** وفى حديث البخارى قصة لأبى قِلاَبة مع عمر بن عبد العزيز، وفى هذا الطريق أن العرنيين كانوا ثمانية.

ورواه البخارى: ك: الحدود، ب: المحاربين من أهل الكفر والردة ١٧٤/٤، ١٧٥، ب: لم يحسم النبى ﷺ المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا ١٧٥/٤ بسنده إلى الوليد بن مسلم، **ومسلم:** ك: القسامة، ب: حكم المحاربين والمرتدين ١٢٩٨/٣(١٦٧١) بسنده إلى مسكين بن بكير، ومحمد ابن يوسف، **وأبو داود:** ك: الحدود، ب: ما جاء في المحاربة ١٣١/٤(٤٣٦٦) بسنده إلى الوليد بن مسلم، **والنسائى:** ك: تحريم الدم، ب: تأويل قول الله عز وجل ﴿ **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله...** ﴾ ٩٤/٧ بسنده إلى الوليد بن مسلم، ٩٥ بسنده إلى محمد بن يوسف، **والطحاوى** ٣١١/٤ بسنده إلى بشر بن بكر، **وابن حبان** ٣١٩/٦(٤٤٥٠) بسنده إلى الوليد بن مسلم، **وأحمد** ١٩٨/٣ عن الوليد بن مسلم، **جميعاً عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير،عن أبى قِلابة، عن أنس، به،** وعند مسلم أنهم كانوا ثمانية.

وقد رواه جماعة ـ غير أبى قلابة ـ عن أنس:

فرواه البخارى: ك: الزكاة، ب: استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل ٢٦٢/١، ك: المغازى، ب: قصة عكل وعرينة ٤٧/٣، ك: الطب، ب: الدواء بأبوال الإبل ٩/٤، ب: من خرج من أرض لا تلائمه١٤/٤ بسنده إلى قتادة، ك: الطب، ب: الدواء بألبان الإبل ٩/٤ بسنده إلى ثابت ابن أسلم، ومسلم: ك: القسامة، ب: حكم المحاربين والمرتدين١٢٩٦/٣ـ ١٢٩٨(١٦٧١) بسنده إلى عبد العزيز بن صُهَيب، وحميد، وقتادة، ومعاوية بن قرة، **وأبو داود:** ك: الحدود، ب: ما جاء فى المحاربة١٣١/٤(٤٣٦٧، ٤٣٦٨) بسنده إلى ثابت، وقتادة، وحميد، **والترمذى:** ك: الطهارة، ب: ما جاء فى بول ما يؤكل لحمه ٢٤٢/١، ٢٤٣(٧٢)، ك: الأطعمة، ب: ما جاء فى شرب أبوال الإبل٥٧٧/٥(١٠٩٦)، ك: الطب،ب: ما جاء فى شرب أبوال الإبل ١٩٥/٦(٢١١٤) بسنده إلى

ثابت، وقتادة، وحميد، **والنسائي**: ك: الطهارة، ب: بول ما يؤكل لحمه ١٥٨/١ـ١٦٠، ك: تحريم الدم، ب: ذكر اختلاف الناقلين لخير حميد عن أنس ٩٧/٧ بسنده إلى قتادة، ونفس الباب ٩٧/٧، ٩٨ بسنده إلى ثابت، وقتادة، وحميد، ونفس الباب ٩٥/٧ـ٩٧ بسنده إلى حميد، **وابن ماجة**: ك: الحدود، ب: من حارب وسعى فى الأرض فساداً ٨٦١/٢ (٢٥٧٨) بسنده إلى حميد، **والشافعي** ٢١٥/٢، ٢١٦ بسنده إلى حميد، **وعبد الرزاق** ١٠٦/١٠(١٣٥٣٨) بسنده إلى قتادة، **وابن خزيمة** ٦١/١(١١٥) بسنده إلى قتادة، **والطحاوى** ١٠٧/١، ١٨٠/٣بسنده إلى حميد، وإلى حميد، وعبدالعزيز بن صهيب، ١٨٠/٣، ٣١١/٤ بسنده إلى معاوية ابن قرة،١٠٨/١ بسنده إلى ثابت، وقتادة، وحميد، **وابن حبان** ٣٣٣/٢(١٨٨٥)، ٣٢١/٦(٤٤٥٤) بسنده إلى قتادة،٣٢١، ٣٢٢(٤٤٥٥) بسنده إلى حميد، **وأحمد** ١٠٧/٣، ٢٠٥ بسنده إلى حميد، ١٦٣/٣، ١٧٠، ١٧٧، ٢٣٣، ٢٨٧، ٢٩٠ بسنده إلى قتادة، **والطيالسي** ص٢٦٨ (٢٠٠٢) بسنده إلى قتادة، **وأبو يعلى** ٢٦٣/٥، ٢٦٤(٢٨٨٢)، ٣٨٤ (٣٠٤٤)، ٤٥٣، ٤٥٤(٣١٧٠) بسنده إلى قتادة، ٦٣/٦، ٢٢٤، ٢٢٥، ٤٦٥، ٤٦٦(٣٣١١، ٣٥٠٨، ٣٨٧١، ٣٨٧٢)بسنده إلى ثابت، وقتادة، وحميد، ١٢/٧، ١٣(٣٩٠٥)بسنده إلى عبدالعزيز بن صهيب، **وابن بشكوال** ٢٨٣/١(٨٠) بسنده إلى حميد، **جميعاً عن أنس ابن مالك** به، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث عبد العزيز بن صهيب: فمالوا على الرعاة، فقتلوهم، وفى حديث معاوية بن قرة: فقتلوا أحد الراعيين.

ورواه النسائي: ك: الطهارة، ب: بول مايؤكل لحمه ١٦٠/١، ١٦١، ك: تحريم الدم، ب: ذكر اختلاف طلحة بن مُصَرِّف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد فى هذا الحديث ٩٨/٧، **وابن حبان** ٣٣٢/٢، ٣٣٣(١٣٨٣)بسنديهما إلى طلحة بن مُصَرِّف، عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن أنس به.

قال النسائى ١٦١/١:« لا نعلم أحداً قال: عن يحيى، عن أنس فى هذا الحديث غيرَ طلحة. والصواب عندى ـ والله أعلم ـ يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب مرسل».

ثم رواه فى تحريم الدم ٩٨/٧، ٩٩ بسنده إلى يحيى بن أيوب، ومعاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، به مرسلا.

ورواه مسلم فى نفس الموضع ١٢٩٨/٣(١٦٧١)، **والترمذى**: ك: الطهارة، ب: ما جاء فى بول ما يؤكل لحمه ٢٤٦/١(٧٣)، **والنسائي** ك: تحريم الدم ب: ذكر اختلاف طلحة بن مُصَرِّف ومعاوية بن صالح ١٠٠/٧، **وابن حبان** ٣٢٢/٦(٤٤٥٧) ، **والدارقطنى** ١٣٦/٣، **من طريق يزيد ابن زريع، عن سليمان التيمى، عن أنس**، بلفظ: إنما سَمَلَ النبىُّ ﷺ أعين أولئك لأنهم سَمَلُوا أعين الرعاة.

البيــان

العبد المقتول هو: يَسَار، الراعي، مولى رسول الله ﷺ، وهو بياء تحتانية ثم مهملة خفيفة، يقال: إن النبي ﷺ أصابه في غزوة بني ثعلبة [(١)].

١٠٥٢/٤٤٨ـ روى ذلك الطبراني ٦/٧، ٧(٦٢٢٣) قال:

حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا محمد بن الوليد المدني، قال: ثنا محمد بن طلحة التيمي، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن سلمة بن الأكوع، قال: كان للنبي ﷺ غلام، يقال له: يَسَار، فنظر إليه يحسن الصلاة، فأعتقه، وبعثه في لَقْح له بالحَرَّة، وكان بها، فأظهر قوم الإسلام من عُرَيْنَة من اليَمن، وجاؤوا وهم مرضى مَوْعُوكُون، وقد عَظُمَتْ بُطُونُهم، فبعث بهم النبي ﷺ إلى يَسَار،وكانوا يشربون من ألبان الإبل، حتى انطوت بطونهم، ثم عدوا على يسارٍ فذبحوه، وجعلوا الشوك في عينيه، ثم طَرَدُوا الإبل، فبعث النبيُّ ﷺ في آثارهم خيلاً من المسلمين، أميرهم كُرْزُ بن جابر الفهري، فلحقهم، فجاء بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَلَ أعينهم.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٤/٦: «رواه الطبراني، وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، وهو ضعيف».

وقال ابن حجر في الفتح ٢٩٢/١: «بإسناد صالح» . وهذا من ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ وَهْمٌ، فقد قال في التقريب ٢٨٧/٢: «موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أبو محمد المدني، منكر الحديث » كما ذكر في التهذيب ٣٢٨/١٠ تضعيف الأئمة له، ومنهم: يحيى بن معين، والبخاري، وأحمد، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو أحمد الحاكم، والدارقطني، وابن سعد.

ورواه الخطيب ص ٣٣٥(١٦٦) بسنده إلى محمد بن الوليد الزبيدي، عن محمد بن طلحة التيمي، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن ابن سلمة، عن سلمة به. كذا « ابن سلمة » وقال المحقق في الهامش: هو إياس بن سلمة بن الأكوع.

قلت: هذا خطأ نشأ عن تصحيف، والصواب عن أبي سلمة، وهو ابن عبد الرحمن ، عن سلمة.

وروى ابن بشكوال ٢٨٤/١(٨٠) بسنده إلى موسى بن عقبة، عن ابن شهاب، نحو ذلك

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٤٢/٢ ، الإصابة ٣٥١/٦(٩٣٤٢) ، فتح الباري ٢٩٢/١ .

مرسلا.

أما ما ورد فى حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس: « ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم » بصيغة الجمع، فجمع ابن حجر بينه وبين ما ورد بإفراد الراعى فى الفتح ١/٢٩٢ فقال:

«يحتمل أن إبل الصدقة كان لها رعاة، فقتل بعضهم مع راعى اللقاح، فاقتصر بعض الرواة على راعى النبى ﷺ، وذكر بعضهم معه غيره، ويحتمل أن يكون بعض الرواة ذكره بالمعنى، فتجوّز فى الإتيان بصيغة الجمع، وهذا أرجح، لأن أصحاب المغازى لم يذكر أحد منهم أنهم قتلوا غير يسار. والله أعلم».

اللقاح: النوق ذوات الألبان [1].

سَمَر أعينهم: أى أحَمَى لهم مسامير الحديد ثم كَحَلَهم بها [2].

ويروى سمَل أعينهم: أى فقأها بحديدة محماة أو غيرها، وقيل: هو فقؤها بالشوك، وهو بمعنى السَّمْر، وإنما فعل ذلك بهم لأنهم فعلوا بالرعاة مثله وقتلوهم، فجازاهم على صنيعهم بمثله، وقيل: إن هذا كان قبل أن تنزل الحدود، فلما نزلت نهى عن المثلة [3].

(١) النهاية ٤/٢٦٢ .	(٢) النهاية ٢/٣٩٩ .	(٣) النهاية ٢/٤٠٣ .

بَابُ حَدِّ السَّابِّ

٤٤٩ــ (ب) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : هَجَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي خَطْمَةَ النَّبِيَّ ﷺ ... الحديث[١]. وفيه : أنّه عَلَيه الصَّلاةُ والسَّلَام قال : « مَنْ لِي بِها ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِها: أَنَا يارَسُولَ اللّهِ ، وأَنّهُ قَتلَهَا ، وأَنّهُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ قَالَ لَماَّ جِيءَ بِرأْسِهَا : « لاَ يَنْتطِحُ[٢] فِيهَا عَنزانِ » .

هي : عصماء بنت مروان ، من بنى أمية بن زيد[٣] . والقاتل لها : عمير الخطمى القارى . ذكره أبو عمر في الصحابة[٤] .

٤٤٩/١٠٥٣ــ روى هذا الحديث ابن بشكوال ٢/٥٢٠(١٧٢) قال:

قرأت على أبى الحسن عبد الرحمن بن عبد الله الشاهد، قال: قرئ على أبى بكر بن عبدالرحمن وأنا أسمع، أنبا محمد بن سلامة القاضى، أنبا محمد بن الحسن بن محمد الموصلى، قدم علينا قال: أنبا على بن عمر بن الحسين الحربى الحنبلى السكرى، قال: ثنا ابن الفضل: جعفر بن أحمد بن محمد بن الصباح الجرجانى، قال: ثنا محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامى، قال: ثنا محمد بن الحجاج [٥] اللخمى أبو إبراهيم الواسطى، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبى، عن ابن عباس رحمه الله، قال: هَجَتْ امْرَأَةٌ من بنى خطمة النبى ﷺ هِجَاءِ لها، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فاشتد عليه ذلك، فقال:« مَنْ لى بها ؟» فقال رجل من قومها: أنا يا رسول الله. وكانت تَمَّارة تبيع التمر. قال: فأتاها، فقال لها: عندك تمر ؟ فقالت: نعم. فأرته تمراً، فقال: أردت تمراً أجود من هذا. قال: فدخَلَتْ لِتُرِيَه. قال: ودخل خلفها. قال: فنظر يميناً وشمالاً، فلم يَرَ إلاّ خِوَاناً، فعَلا بِهِ رأسَها حتى دفعها [٦]. قال: فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله: كَفَيْتُها. فقال النبى ﷺ: «**أما إنها لا ينتطح فيها عنزان** ». فأرسلها.

هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن الحجاج اللخمى الواسطى، كَذَّبه أبو حاتم، وابن معين والدارقطنى، وقال البخارى: منكر الحديث، واتهمه ابن عدى بالوضع [٧].

ورواه الخطيب فى « تاريخ بغداد » ٩٩/١٣ بسنده إلى مسلم بن أبى عيسي، جار أبى مسلم المستملى، عن محمد بن الحجاج اللخمى به.

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز » .
(٢) فى « خ » : تنتطح ، وفى « ز »: ينتطع .
(٣) هذا اللفظ ساقط من « خ » ، وفى « ز » : يزيد .
(٤) فى هامش « ك » : ترك المصنف هنا بياض سطر ونصف .
(٥) فى الأصل : الحاج .
(٦) كذا . والصواب كما فى تاريخ بغداد : « دمغها » ومعناه : أصاب دماغها حتى ماتت .
(٧) المغنى فى الضعفاء ٥٦٤/٢ ؛ ميزان الاعتدال ٥٠٩/٣ ؛ الجرح والتعديل ٢٣٤/٧ .

ورواه ابن الجوزى فى « العلل المتناهية » ١/ ١٨٠ (٢٧٩) بسنده إلى ابن عدى، عن جعفر بن أحمد ابن محمد بن الصباح الجرجرائى به مختصرا، وقال: هذا مما يتهم محمد بن الحجاج بوضعه، وعزاه الصالحى فى «سبل الهدى والرشاد» ٦/ ٣٦ إلى ابن عساكر فى تاريخه فى ترجمة أحمد بن أحمد البلخى، وهو ليس بثقة، يروى الكذب (١).

البيـــان

المرأة هى: **عَصْماء** ـ بفتح العين وسكون الصاد والمهملتين ـ **بنت مروان**، من بنى أمية بن زيد **والقاتل لها: عُمَيْر بن عدى بن خَرَشة، الخَطْمى** ـ بفتح الخاء المعجمة، وسكون الطاء المهملة، وبالميم وياء النسب ـ كان أعمى، وكان أول من أسلم من بنى خَطْمة، وكان إمامهم وقارءهم(٢).

٤٤٩/ ١٠٥٤ ـ روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية ٤/ ١٠٥١، ١٠٥٢) قال:

« وغزوة عميرِ بنِ عدى الخَطْمى عَصْماءَ بنتَ مروان، وهى من بنى أمية بن زيد، فلما قُتِلَ أبوعَفَكٍ نافقَت، فذكر عبدُ الله بن الحارث بن الفضيل، عن أبيه، قال: وكانت تحت رجل من بنى خَطْمة، يقال له: يزيد بن زيد، فقالت تعيب الإسلام وأهله...» فذكر شعرها وإجابة حسان بن ثابت عليها، فقال رسول الله ﷺ حين بلغه ذلك: « **ألاَ آخِذٌ لى من بنت مروان ؟**» فسمع ذلك من قول رسول الله ﷺ عميرُ بنُ عدى الخطْمىّ، وهو عنده، فلما أمسى من تلك الليلة سَرَى عليها فى بيتها، فقتلها، ثم أصبح مع رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنى قد قتلتها، فقال: « **نصرتَ الله ورسوله يا عمير**» . فقال: هل على شىء من شأنها يا رسول الله ؟ قال: « **لا ينتطح فيها عنزان...** » فذكر الحديث فى رجوع عمير إلى قومه، وعزّ الإسلام بمقتل عصماء.

هذا إسناد معضل، الحارث بن فضيل الخطمى ثقة، من الطبقة السادسة.

رواه الواقدى بهذا الإسناد فى المغازى ١/ ١٧٢ـ١٧٤ بمعنى ما ها هنا، وزاد فى الآخر:

حدثنى عبد الله بن الحارث، عن أبيه قال: كان قتل عصماء لخمس ليال بقين من رمضان، مرجع النبى ﷺ من بدر، على رأس تسعة عشر شهرا.

ورواه ابن بشكوال ٢/ ٥٢١ (١٧٢) بسنده إلى الواقدى، عن أبيه به.

لا ينتطح فيها عنزان: أى: لا يلتقى فيها اثنان ضعيفان، لأن النطاح من شأن التيوس والكباش ؛ لا العنوز، وهى إشارة إلى قضية مخصوصة، لا يجرى فيها خُلْفٌ ولا نزاع (٣).

وقال الميدانى: أى لا يكون له تغير ولا نَكِير (٤).

وقال الصالحى: لا يعارض فيها معارض، يعنى أن قتلها هيِّن (٥).

(١) المغنى ١/ ٣٣ ، الميزان ١/ ٨١ .
(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/ ٤٧٤ ، الإصابة ٥/ ٣٤(٦٠٣٨) .
(٣) النهاية ٥/ ٧٤ .
(٤) مجمع الأمثال ٢/ ١١٧ .
(٥) سبل الهدى والرشاد ٦/ ٣٧

كِتَابُ القِصَاص

٤٥٠ـ(خ) (١) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَنَّ أَبنَةَ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ/أمْرأَةٍ ، فَعَرَضَتِ الدِّيَةَ، [ز٦٢/أ]
فَأبوْا أَنْ يَقْبَلُوها ، فَقَالَ : وَ الَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَ يُقْتَصُّ مِنْهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ» ... الحديث .

الكاسِرَةُ : الرُّبَيِّعُ . وقائل هذا الكلام : أَخُوها أَنَسُ بنُ النضر .

٤٥٠/١٠٥٥ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٨٣(٤٦) قال:

أخبرنا الحسن بن أبى بكر، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعى، قال: حدثنا محمد بن بشر بن مَطَر الوَرّاق، قال: حدثنا وهب بن بقية، قال: أخبرنا خالد، عن حميد، عن أنس، أن ابنة النضر بن أنس (٢) كسرت ثَنِيةَ امرأةٍ، فعرضت الدية، فأبَوْا أن يَقْبَلوا، فقال رسول الله ﷺ: «**القصاص** ». فقال أخوها: والذى بعثك بالحق لا يُقْتَصُّ منها. فرضوا بالدية، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك:« **كم مِنْ عبدٍ لو أقسم على الله لأبرّه** ».

خالد: هو ابن الحارث الهُجَيْمى، والإسناد صحيح.

ورواه البخارى مختصرا: ك: الديات، ب: السن بالسن ١٩٠/٤ عن محمد بن عبد الله الأنصارى، عن حميد، عن أنس، ابن ابنة النضر لَطَمَتْ جارية، فكسرت ثَنِيّتها، فأتوا النبى ﷺ، فأمر بالقصاص.

كما روى بنفس السند: ك: التفسير،ب: سورة البقرة ١٠٢/٣بلفظ:« **كتاب الله القصاص**» ولم يذكر القصة.

وروى النسائى: ك: القسامة، ب: القصاص من الثنية ٢٧/٨ بسنده إلى بشر بن المفضل، عن حميد، قال: ذكر أنس أن عمته كسرت ثنية جارية، فقضى النبى ﷺ بالقصاص، فقال أخوها أنس ابن النضر: أتكسر ثنية فلانة... فساق القصة.

---

(١) فى « خ » : (ع) .
(٢) هكذا هو فى المطبوع ابنة النضر بن أنس ولعل قوله « بن أنس » زيادة خطأ ، اشتبه على الناسخ . وفى الإشارات ص٥٣٧ :« أن ابنة النضر كسرت » على الصحيح .

البيــان

الكاسرة هي: **الرُّبَيِّع** ـ بالتصغير والتثقيل ـ **بنت النضر بن ضمضم**، الأنصارية، الخزرجية، عمة أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ (١).

وأخوها هو: **أنس بن النضر**، استشهد في غزوة أحد، ولم يكن قد شهد بدراً (٢).

١٠٥٦/٤٥٠ ـ روى ذلك البخارى: ك: الصلح، ب: الصلح فى الدية ١١٣/٢ قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى، قال: حدثنى حميد، أن أنساً حدثهم، أن الرُّبَيِّع ـ وهى ابنة النضر ـ كسرت ثَنِيَّة جارية، فطلبوا الأَرْشَ، وطلبوا العفو، فأبوا، فأتوا النبى ﷺ فأمرهم بالقصاص، فقال أنس بن النضر: أتكْسِر ثنيةَ الرُّبَيِّع يا رسول الله ؟ لا، والذى بعثك بالحق لا تُكسر ثَنِيّتها. فقال:« **يا أنس، كتاب الله القصاص**» . فرضى القوم، وعفوا، فقال النبى ﷺ:«**إن من عباد الله مَنْ لو أقسم على الله لأبَرّه** ».

ورواه: ك: الجهاد، ب: قول الله تعالى:﴿ **من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه...**﴾ ٣١٨/٢ بسنده إلى عبد الأعلى بن الأعلى ، وزياد بن عبد الله بن الطفيل البكائى، ك: التفسير، سورة البقرة ١٠٢/٣ بسنده إلى عبد الله بن بكر بن حبيب السهمى، وسورة المائدة ١٢٤/٣، ١٢٥ بسنده إلى مروان بن معاوية الفزارى، **وأبو داود:** ك: الديات، ب: القصاص من السن ١٩٧/٤(٤٥٩٥) بسنده إلى المعتمر بن سليمان، **والنسائى:** ك:القسامة، ب: القصاص من الثنية ٢٧/٨، ٢٨ بسنده إلى خالد بن الحارث الهجيمى، **وابن ماجة:**ك: الديات،ب: القصاص فى السن ٨٨٤/٢، ٨٨٥(٢٦٤٩) بسنده إلى خالد بن الحارث، ومحمد بن أبى عدى، **والطحاوى** ١٧٦/٣، ١٧٧ بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمى، ومحمد بن عبد الله الأنصارى، **والبيهقى** ٢٥/٨، ٦٤ بسنده إلى محمد بن عبد الله الأنصارى، **وأحمد** ١٢٨/٣ عن ابن أبى عدى، ١٦٨ عن محمد بن عبد الله الأنصارى، **والطبرانى** ٢٦٤/١(٧٦٨)، ٢٦٢/٢٤(٦٦٤) بسنده إلى محمد ابن عبد الله الأنصارى، **والخطيب** ص٨٤(٤٦) بسنده إلى عبد الله بن بكر السهمى، **جميعاً عن حُمَيْد الطويل، عن أنس بن مالك به.**

وقد خالف ثابت بن أسلم حميداً فى سياق الحديث عن أنس، فروى عنه أن أخت الربيع، أمّ حارثة جرحت إنساناً، فاختصموا إلى النبى ﷺ، فقال النبى ﷺ:« **القصاص القصاص**» فقالت أم الرّبيع: يا رسول الله، أيُقْتَصُّ من فلانة ؟، لا والله لا يُقتَصُّ منها... فساق الحديث.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢٦٧/٢ ، الإصابة ٨٠/٨(٤١٤) ، أسد الغابة ٤٥٢/٥، ٤٥٣ .

(٢) تجريد أسماء الصحابة ٣١/٢ ، الإصابة ٧٤/١، ٧٥(٢٨١) ، أسد الغابة ١٣١/١، ١٣٢ .

....

رواه مسلم: ك: القسامة، ب: إثبات القصاص فى الأسنان وما فى معناها ١٣٠٢/٣(١٦٧٥) بسنده إلى عفان بن مسلم، **والنسائى**: ك: القسامة، ب: القصاص فى السن ٢٦/٨، ٢٧ بسنده إلى عفان، **والبيهقى** ٦٤/٨ بسنده إلى عفان، **وأحمد** ٢٨٤/٣ عن عفان، **وأبو يعلى** ١٢٤/٦(٣٣٩٦) عن إبراهيم بن الحجاج السامى ٢٣١/٦(٣٥١٩) بسنده إلى عفان، **كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس به.**

قال النووى فى شرح مسلم ١٦٣/١١:«حصل الاختلاف فى الروايتين من وجهين: أحدهما: أن فى رواية مسلم أن الجارحة أخت الربيع، وفى رواية البخارى أنها الربيع نفسها، والثانى: أن فى رواية مسلم أن الحالف لا تكسر ثنيتها هى أم الَّربيع ـ بفتح الراء ـ وفى رواية البخارى أنه أنس ابن النضر.

قال العلماء: المعروف فى الروايات رواية البخارى، وقد ذكرها من طرقه الصحيحة، كما ذكرنا عنه، وكذا رواه أصحاب كتب السنن.

قلت: إنهما قضيتان، أما الرُّبَيِّع الجارحة فى رواية البخارى، وأخت الجارحة، فى رواية مسلم، فهى بضم الراء وفتح الباء وتشديد الياء، وأما الرَّبيع الحالفة فى رواية مسلم فبفتح الراء وكسر الباء وتخفيف الياء ».

وقال ابن حجر فى الإصابة ٨٠/٨: عن قصة مسلم:« فتلك قصّة أخرى إن كان الراوى حفظ، وإلا فهو وَهْمٌ من بعض رواته، ويستفاد منه إن كان محفوظا أن لوالدة الربيع صحبة.

(تنبيه): قال النووى فى شرح مسلم ١٦٣/١١ تعليقا على حلف أنس بن النضر:«وأما قوله: والله لا يقتص منها، فليس معناه ردّ حكم النبى ﷺ، بل المراد به الرغبة إلى مستحق القصاص أن يعفو، وإلى النبى ﷺ فى الشفاعة إليهم فى العفو، وإنما حلف ثقةً بهم أن لا يُحنِثُوه، أو ثقةً بفضل الله ولطفه أن لا يحنثه، بل يلهمهم العفو».

الأَرْش: بفتح الهمزة وسكون الراء ثم شين معجمة فى الأصل: هو ما يأخذه المشترى من البائع إذا اطلع على عيب في المبيع، وأُروش الجنايات والجراحات من ذلك ؛ لأنها جابرة لها عما حصل فيها من النقص، وسمي أرشا لأنه من أسباب النزاع، يقال: أرشت بين القوم إذا أوقعت بينهم (١).

(١) النهاية ٣٩/١.

٤٥١ـ (خ) : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنّ نَفراً مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ ، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلاً ... الحديث .

هو : عبد الله بن سهل بن زيد الأنصارى .

١٠٥٧/٤٥١ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الديات، ب: القسامة ١٩١/٤ قال:

حدثنا أبو نعيم، حدثنا سعيد بن عبيد، عن بشير بن يسار، زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبى حثمة أخبره ؛ أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها، ووجدوا أحدهم قتيلا، فانطلقوا إلى النبى ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، انطلقنا إلى خيبر، فوجدنا أحدنا قتيلا فقال: **« الكُبْرَ الكُبْر»** فقال لهم: **« تأتون بالبينة على من قتله ؟»**. قالوا: مالنا بينة. قال: **« فيحلفون ؟»** قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود. فكره رسول الله ﷺ أن يبطل دمه، فوداه مائة من إبل الصدقة.

أبو نعيم هو الفضل بن دُكَيْن.

رواه مسلم: ك: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، ب: القسامة ١٢٩٤/٣(١٦٦٩) بسنده إلى عبد الله بن نمير، **وأبو داود:** ك: الديات، ب: فى ترك القود بالقسامة ١٧٨/٤، ١٧٩ (٤٥٢٣) بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، **والنسائى:** ك: القسامة، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه ١٢/٨ بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، **وابن أبى شيبة** ٣٨٣/٩ (٧٨٦٧) عن الفضل بن دكين، **والطحاوى** ١٩٨/٣ بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، **والدارقطنى** ١١٠/٣ بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، **والبيهقى** ١٢٠/٨ بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، **والطبرانى** ١٠٠/٦، ١٠١(٥٦٢٩) بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، **والخطيب** ص١٧٤(٨٩) بسنده إلى أبى نعيم الفضل بن دكين، **كلاهما عن سعيد بن عبيد الطائى، عن بشير بن يسار، عن سهل، به.**

ورواه الدارقطنى ١١٠/٣، **والطبرانى** ١٠٠/٦(٥٦٢٨) بسندهما إلى حبيب بن أبى ثابت، عن بشير، عن سهل بن أبى حثمة، قال: خرج قوم من الأنصار إلى خيبر، فقُتِلَ منهم رجل... فذكر القصة.

ورواه أبو داود: ك: الديات، ب: ترك القود فى القسامة ١٧٩/٤(٤٥٢٤) بسنده إلى رافع ابن خديج، قال: أصبح رجل من الأنصار مقتولاً بخيبر... فذكر القصة.

البيـــان

القتيل هو: **عبد الله بن زيد الأنصارى، الحارثى** (١).

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٣١٦/١ ، الإصابة ٨٢/٤(٤٧٢٤) .

٤٥١/١٠٥٨٤ـ روى ذلك البخارى: ك: الأدب، ب: إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالإكرام والسؤال ٧٢/٤ قال:

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد ـ هو ابن زيد ـ عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار مولى الأنصار، عن رافع بن خديج وسهل بن أبى حثمة ؛ أنهما حدثاه أن عبد الله بن سهل، ومحيِّصةَ بنَ مسعود أتيا خيبر، فتفرقا فى النخل، فقُتِلَ عَبْدُ الله بنُ سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل وحُوَيِّصة ومُحَيِّصة ابنا مسعود إلى النبى ﷺ، فتكلموا فى أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن، وكان أصغر القوم، فقال النبى ﷺ: كَبِّر الْكُبْرَ ـ قال يحيى: لِيَلى الكلام الأكبر ـ فتكلموا فى أمر صاحبهم، فقال النبى ﷺ:« **أتستحقون قتيلكم ـ أو قال: صاحبكم ـ بأيمان خمسين منكم ؟**». قالوا: يا رسول الله، أمر لم نره. قال:« **فتبرئكم يهود فى أيمان خمسين منهم ؟** » قالوا: يا رسول الله، قوم كفار. فَوَدَاهم رسول الله ﷺ من قبله.

رواه البخارى فى نفس الموضع تعليقا عن الليث بن سعد، **ورواه مسلم**: ك: القسامة، ب: القسامة ١٢٩١/٣، ١٢٩٢(١٦٦٩) بسنده إلى الليث، وإلى حماد بن زيد، وإلى هشيم، **وأبو داود**: ك: الديات، ب: القتل بالقسامة ١٧٧/٤(٤٥٢٠) بسنده إلى حماد بن زيد، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الديات، ب: ما جاء فى القسامة ٦٨٢/٤ـ ٦٨٤(١٤٤١، ١٤٤٢) بسنده إلى الليث، وإلى يزيد بن هارون، **والنسائى**: ك: القسامة، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه ٧/٨، ٨ بسنده إلى الليث، و حماد بن زيد، **وابن حبان** ٦٠٠/٧(٥٩٧٧) بسنده إلى حماد ابن زيد، **والدارقطنى** ١٠٩/٣ بسنده إلى حماد بن زيد، **والبيهقى** ١١٨/٨ بسنده إلى الليث، ١١٨، ١١٩ بسنده إلى حماد بن زيد، **وأحمد** ١٤٢/٤ بسنده إلى حماد بن زيد، **والطبرانى** ٢٨١/٤، ٢٨٢(٤٤٢٨) بسنده إلى معاوية بن صالح، ١٠٠/٦(٥٦٢٧) بسنده إلى حماد بن زيد، **والخطيب** ص١٧٥(٨٩) بسنده إلى حماد ابن زيد، **جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبى حثمة، ورافع بن خديج به**، وفى حديث الليث: عن سهل بن أبى حثمة، قال يحيى: وأحسبه قال: وعن رافع بن خديج.

وقد روى هذه القصة بشير بن يسار، عن سهل بن أبى حثمة وحده.

روى ذلك البخارى: ك: الصلح، ب: الصلح مع المشركين ١١٣/٢، ك: الجزية، ب: الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره ٢٠٤/٢ بسنده إلى بشر بن المفضل، ك: الأدب، ب: إكرام الكبير ٧٢/٤ تعليقا عن سفيان بن عيينة، **ومسلم**: ك: القسامة، ب: القسامة ١٢٩٣/٣ (١٦٦٩) بسنده إلى بشر بن المفضل، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، **والنسائى**: ك: القسامة، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه ٩/٨ـ١١ بسنده إلى بشر بن المفضل، وعبد الوهاب الثقفى، وابن عيينة، **وعبد الرزاق** ٣٠/١٠(١٨٢٥٩)عن ابن عيينة، **والطحاوى**١٩٧/٣ بسنده إلى

سفيان بن عيينة، **والدارقطني** ٣/١٠٨، ١٠٩ بسنده إلى بشر بن المفضل، **والبيهقي** ٨/١١٨، ١١٩ بسنده إلى بشر بن المفضل، وعبد الوهاب الثقفي، وابن عيينة ، **وأحمد** ٤/٢ عن ابن عيينة، **والحميدي** ١/١٩٦، ١٩٧(٤٠٣) عن ابن عيينة، **والطبراني** ٦/٩٩(٥٦٢٥) بسنده إلى ابن عيينة، **جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بُشَير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة به**، ورواية البخاري الأولى مختصرة.

ورواه الدارمي: ك: الديات، ب: في القسامة ٢/١٨٨، ١٨٩ بسنده إلى يزيد بن زريع، **وأحمد** ٤/٣ بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة بنحوه.**

غير أن **البيهقي** قد رواه ٨/١٢٦ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، حدثني الزهري وبشير بن كيسان (كذا) عن سهل بن أبي حثمة به.

ورواه أبو ليلى عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن حنيف، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره هو ورجل من كبراء قومه، ويروى أنه أخبره عن رجل من كبراء قومه.

رواه البخاري: ك: الأحكام، ب: كتاب الحاكم إلى عُمَّاله والقاضي إلى أمنائه ٤/٢٤٣، ٢٤٤ عن عبد الله بن يوسف، وإسماعيل بن أبي أويس، **وأبو داود**: ك: الديات، ب: القتل بالقسامة ٤/١٧٧، ١٧٨(٤٥٢١) بسنده إلى عبد الله بن وهب، **والنسائي**: ك: القسامة، ب: تبدئة أهل الدم في القسامة ٨/٥ــ ٧ بسنده إلى ابن وهب، وإلى عبد الرحمن بن القاسم، **والبيهقي** ١/١١٧ بسنده إلى الشافعي، **وأحمد** ٤/٣ عن الشافعي، **جميعاً عن مالك، عن أبي ليلى، عن سهل** أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه، ولم يذكر ابن وهب ــ عند النسائي ــ: ورجال من كبراء قومه.

ورواه مسلم : ك: القسامة، ب : القسامة ٣/١٢٩٤ (١٦٦٩) بسنده إلى بشر بن عمر ، **وابن ماجة**: ك: الديات، ب: القسامة ٢/٨٩٢، ٨٩٣(٢٦٧٧) بسنده إلى بشر بن عمر، **ومالك**: ك: القسامة، ب: تبدئة أهل الدم في القسامة ٢/٨٧٧، ٨٧٨(١)، **والشافعي** ٢/١٦٤، ١٦٥، **والطحاوي** ٣/١٩٨، ١٩٩ بسنده إلى ابن وهب، **والبيهقي** ١/١١٧ بسنده إلى يحيى بن بكير، **والطبراني** ٦/١٠١(٥٦٣٠) بسنده إلى القعنبي، وعبد الله بن يوسف، **جميعاً عن مالك، عن أبي ليلى، عن سهل** ؛ أنه أخبره رجال ــ أو أخبره عن رجال ــ من كبراء قومه، بالقصة.

قال المزي في التحفة ٤/٩١: «هكذا يقول بشر بن عمر: عن رجال من كبراء قومه».

ورواه مسلم في الموضع السابق ٣/١٢٩٣(١٦٦٩) عن القعنبي، عن سليمان بن بلال، عن

٤٥٢ـ (ب) : حَديثُ سَعِيد بْنِ الْمُسَيّبِ : أَنّ عُمَرَ قَتَلَ نَفراً ، خَمْسَةً أَوْ سَبْعَة، بِرَجُلٍ وَاحِدٍ قَتَلُوهُ ، وقَالَ : لَوْ تَمالأَ عَلَيْه أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ .

اسم المقتول : أَصِيل . كذا /في المعجم لأبي ذر . [ك١٤/أ]

يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عمن أدرك من أصحاب النبي ﷺ.

وروى ابن بشير القصة مرسلا.

رواه النسائي: ك: القسامة، ب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه ١٠/٨ بسنده إلى ابن القاسم، ومالك: ك: القسامة، ب: تبدئة أهل الدم في القسامة ٨٧٨/٢(٢)، وعبد الرزاق ٣٠/١٠(١٨٢٥٨)، والطحاوي ١٩٧/٣، ١٩٨ بسنده إلى ابن وهب، جميعاً عن مالك، عن يحيى ابن سعيد، عن بشير بن يسار مرسلاً.

ورواه الطحاوي ١٩٩/٣، ٢٠٠ بسنده إلى سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، به مرسلا، ولم يذكر بشيراً ولا سهلاً.

وروى عبد الرزاق القصة ٣٠/١٠، ٣١(١٨٢٦٠) من طريق عبد الله بن سمعان، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن رهط من الأنصار به.

الْكُبْرَ الْكُبْرَ: بضم الكاف أي: ليبدأ الأكبر بالكلام، أو قدّموا الأكبر ؛ إرشاداً إلى الأدب في تقديم الأسَنّ.

كَبِّر الكُبْرَ: أي قدم الأكبر (١).

٤٥٢/١٠٥٩ـ روى هذا الحديث مالك: ك: العقول، ب: ما جاء في الغيلة والسحر ٨٧١/٢ (١٣) قال:

عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب قتل نفراً، خمسةً، أو سبعةً، برجلٍ واحدٍ قتلوه قتل غيلة، وقال عمر: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً.

هذا إسناد صحيح.

رواه الشافعي١٥٧/٢عن مالك، وعبد الرزاق ٤٧٦/٩(١٨٠٧٥) عن الثوري، وابن أبي شيبة٣٤٧/٩(٧٧٤٣)عن عبد الله بن نمير، والدارقطني ٢٠٢/٣ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن نمير، والبيهقي ٤٠/٨، ٤١بسنده إلى مالك، وابن بشكوال ٤٩٥/١(١٦٤) بسنده إلى مالك، جميعاً عن يحيى بن سعيد الأنصاري به، وغير مالك يقول: سبعة، من غير شك.

---

(١) النهاية ١٤١/٤ .

....

ورواه البخاري: ك: الديات، ب: إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتصّ منهم كلهم ١٩٠/٤ بسنده إلى عُبيد الله العمرى، **وابن أبي شيبة** ٣٤٧/٩، ٣٤٨(٧٧٤٥) بسنده إلى العمرى عبيد الله بن عمر، **والبيهقي** ٤١/٨ بسنده إلى عبيد الله العمرى، ويحيى بن سعيد الأنصارى، **كلاهما عن نافع، عن ابن عمر**، أن عمر قتل سبعة من أهل صنعاء... الحديث.

ورواه ابن أبي شيبة ٣٤٧/٩(٧٧٤٤) عن وكيع، عن هشام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، قال: قال عمر: لو اشترك فيه أهل صنعاء لقاتلتهم.

وقال البخاري في ك: الديات، ب: إذا أصاب قوم من رجل... ١٩٠/٤: « وقال مغيرة بن الحكم، عن أبيه: إن أربعة قتلوا صبياً، فقال عمر مثله ».

وروى عبد الرزاق ٤٧٥/٩(١٨٠٦٩) عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن أبي مليكة، أن ستة رجال وامرأة قتلوا رجلاً بصنعاء... فذكره.

وروى (١٨٠٧٠) عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو، أن حَيّ بن يعلى أخبره، أنه سمع يعلى، يخبر أنه كتب إلى عمر في رجلٍ وامرأةٍ قتلا رجلاً ... فذكره.

وروى (١٨٠٧٤) عن معمر، عن أيوب، عن أبي قِلاَبة، قال: قتل عمر سبعة بواحد بصنعاء.

وروى عبد الرزاق أيضا (١٨٠٧٦) القصة بتفصيل قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الله بن عُبَيد الله بْن أبي مليكة، أن امرأةً كانت باليمن، لها ستة أخِلاَّء، فقالت: لا تستطيعون ذلك منها حتى تقتلوا ابن بعلها. فقالوا: امسكيه لنا عندك. فأمسكته، فقتلوه عندها، وألقوه في بئر، فدلّ عليه الذّبَّان، فاستخرجوه، فاعترفوا بقتله، فكتب يعلى بن أمية بشأنهم هكذا إلى عمر بن الخطاب، فكتب عمر أن اقتلهم، المرأة وإياهم، فلو قتله أهل صنعاء أجمعون قتلتهم به.

وروى الدارقطني ٢٠٢/٣، ٣٠٣ القصة بسياق آخر، بسنده إلى عبد الله بن عمرة من بني قيس بن ثعلبة قال: كان رجل من أهل صنعاء يسبق الناس كل سنة، فلما قدم وجد مع وليدته سبعة رجال يشربون الخمر، فأخذوه وقتلوه، ثم ألقوه في بئر... فذكر القصة.

البيـــان

اسم الغلام المقتول: **أصيل**. ولم أجد له ترجمة.

٤٥٢/١٠٦٠ ـ روى ذلك عبد الرزاق ٤٧٦/٩، ٤٧٧(١٨٠٧٧) قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو، أن حَيّ بن يَعَلَى، أخبره أنه سمع يعلى بهذا الخبر (يعنى الخبر (١٨٠٧٦) السابق) قال: اسم المقتول: أصيل، وألقوه في بئر بغِمْدَان، فدل عليه الذّبّان

الأخضر، فطافت امرأة أبيه على حمار بصنعاء أياما، تقول: اللهم لا تخفى عليَّ مَنْ قتل أصيلا. قال عمر: إن يعلى كان يقول: كان لها خليل واحد، فقتله هو وامرأة أبيه، فقال حَيٌّ: سمعت يَعْلَى يقول: كتب إليَّ عُمر، أن اقتلهم، فلو اشترك في دمه أهل صنعاء أجمعون قتلتهم.

قال ابن أبي حاتم في ترجمة « حَيٌّ بن يعلى بن أمية الثقفي» ٣/٢٧٥:«... روى عنه ابن أبي مليكة وعمرو،سمعت أبي يقول ذلك ». « وقال في ترجمة « عَمْرِدَ ـ بالدال ـ ابن الحسن» ٤٢/٧:«روى عن حَيٌّ بن يعلى بن أمية، روى عنه ابن جريج، سمعت أبي يقول ذلك». فلعل ما هاهنا ليس عمرو بن دينار، وإنما هو عمرد بن الحسن. ولم أجد من ذكره غير ابن أبي حاتم، ولم أجد فيه ولا في شيخه جرحاً ولا تعديلا.

وروى **عبد الرزاق** ٤٧٧/٩(١٨٠٧٩) عن معمر، قال: أخبرني زياد بن جبل، عمن شهد ذلك، قال: كانت امرأة بصنعاء لها ربيب... فذكر القصة، وفيها: أنهم تمالؤوا عليه، سبعة مع المرأة، وأن اسمه كان أصيلا. والقصة أطول من سابقتها.

وروى **البيهقي** ٤١/٨ بسنده إلى ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن المغيرة بن حكيم الصنعاني، عن أبيه، أن امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها، وترك في حجرها ابناً له من غيرها، غلام يقال له: أصيل... فذكر القصة وفيها: أن الرجل الخليل ورجلاً آخر والمرأة وخادمها، أربعتهم اشتركوا في قتل أصيل.

وروى **ابن بشكوال** ٤٩٥/١، ٤٩٦(١٦٤) بسنده إلى أبي ذر الهروي، عن الحسن بن محمد الواسطي، عن زكريا بن يحيى بن رحمويه، عن يحيى بن بكير، عن مجالد، عن عامر الشعبي قال: قتل ستة نفر غلاماً بصنعاء لم يحتلم، يقال له: أصيل، فكتب عمر رضي الله عنه إلى المغيرة بن شعبة: أن اقتلهم به، وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم.

غِيلة: بكسر الغين المعجمة: أي في خفية واغتيال، وهو أن يخدع ويقتل في موضع لا يراه فيه أحد، والغيلة فعلة من الاغتيال (١).

تمالؤوا عليه: أي تساعدوا واجتمعوا وتعاونوا (٢).

الذِّبّان: بكسر الذال المعجمة: جمع الكثرة للذباب، وجمع القلة: أذِبَّة، كغراب وأغربة وغربان(٣).

غُمْدان: بضم الغين المعجمة وسكون الميم: البناء العظيم بناحية صنعاء اليمن، قيل: هو من بناء سليمان عليه السلام (٤).

---

(١) النهاية ٤٠٣/٣ .
(٢) النهاية ٣٥٣/٤ .
(٣) مختار الصحاح ص٢١٩ .
(٤) النهاية ٣٨٣/٣ ، معجم البلدان ٢١٠/٤ .

٤٥٣ـ (ب) : حَدِيثُ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ فِي بَيْتِهِ ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَأَهْوى إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ ... الحديث .

هو : الحَكَمُ بْنُ أبي العاص . قاله شيخنا أبو الحسن[1] بن مغيث ، ولم يَأْتِ بشاهد.

قلت : قد رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » .

٤٥٣/١٠٦١ـ روى هذا الحديث الترمذى: ك: الاستئذان، ب: من اطّلع فى دار قوم بغير إذنهم ٤٨٨/٧(٢٨٥١)قال:

حدثنا بُنْدار، أخبرنا عبد الوهاب الثقفى، عن حُميد، عن أنس، أن النبى ﷺ كان فى بيته، فاطّلع عليه رجل، فأهوى اليه بِمشْقَص، فتأخر الرجل.

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وهو كما قال، وبُنْدار هو محمد بن بشار.

رواه ابن بشكوال ٥٨٧/٢(١٩٩) بسنده إلى الترمذى به.

ورواه البخارى: ك: الديات، ب: من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان ١٨٩/٤ بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، **والشافعى** ١٦٤/٢ عن عبد الوهاب الثقفى، **وأحمد** ١٠٨/٣ عن ابن أبى عدى، ١٢٥ عن يحيى القطان، ١٧٨ عن سهل، وهو ابن يوسف الأنماطى، **وأبو يعلى** ٣٤٥/٦ (١٠٥٧)، ٤٦٢، ٤٦٣(٣٨٦٤) بسنده إلى يزيد بن هارون، **جميعاً عن حميد الطويل، عن أنس ابن مالك به.**

ورواه البخارى: ك: الاستئذان، ب: الاستئذان من أجل البصر ٨٨/٤ عن مسدد، ك: الديات، ب: من اطلع فى بيت قوم ففقأوا عينه فلا دية له ١٩٢/٤ عن أبى اليمان الحكم بن نافع، **ومسلم**:ك:الآداب،ب:تحريم النظر فى بيت غيره١٦٩٩/٣(٢١٥٧)عن يحيى بن يحيى،وأبى كامل فضيل بن حسين، وقتيبة بن سعيد، **وأبوداود:** ك: الأدب، ب: فى الاستئذان ٣٤٣/٤(٥١٧١) عن محمد بن عبيد بن حساب، **والبيهقى** ٢٣٨/٨ بسنده إلى الحجاج بن المنهال وأبى النعمان (كذا، ولعله: وأبى اليمان)، **وأحمد** ٢٣٩/٣ عن حسن، ٢٤٢ عن إسحاق بن عيسى، **والطيالسى** ص٢٧٦(١٠٧٤)، **جميعاً عن حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبى بكر بن أنس بن مالك الأنصارى، عن جده أنس بن مالك به.**

ورواه النسائى: ك: العقول، ب: ذكر حديث عمرو بن حزم فى العقول واختلاف الناقلين له ٦٠/٨ بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، **والطبرانى** ٢٥٤/١(٧٣١) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، **وأحمد** ١٩١/٣ بسنده إلى حماد بن سلمة، **كلاهما عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، عن**

---

(١) فى « ك » : أبو الحسين .

أنس، أن أعرابيا أتى النبي ﷺ... فذكره.

ورواه أحمد ٣/١٤٠ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن عيسى بن طهمان عن أنس به.

وله شاهد من حديث سهل بن سعد الساعدي بالقصة:

رواه البخاري: ك: الاستئذان، ب: الاستئذان من أجل البصر ٤/٨٨ بسنده إلى ابن عيينة، ك: الديات، ب: من اطلع في بيت قوم ففقأوا عينه فلا دية له ٤/١٩٢ بسنده إلى الليث بن سعد، **ومسلم:** ك: الآداب، ب: تحريم النظر في بيت غيره ٣/١٦٩٨(٢١٥٦) بسنده إلى الليث، ويونس ابن يزيد، وابن عيينة، ومعمر، **والترمذي** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الاستئذان، ب: من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ٧/٤٨٨، ٤٨٩(٢٨٥٢) بسنده إلى ابن عيينة، **والنسائي:** ك: العقول، ب: ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول، واختلاف الناقلين له ٨/٦٠، ٦١ بسنده إلى الليث بن سعد، **والشافعي** ٢/١٦٣ عن ابن عيينة، **وعبد الرزاق** ١٠/٣٨٣(١٩٤٣١) عن معمر، **والدارمي:** ك: الديات، ب: من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ٢/١٩٧، ١٩٨ بسنده إلى الأوزاعي، وابن أبي ذئب، **وابن حبان** ٧/٥٩٧(٥٩٦٩) بسنده إلى الليث، وابن عيينة، **والبيهقي** ٨/٢٣٨ بسنده إلى ابن عيينة، ومعمر، **وأحمد** ٥/٣٣٠ عن ابن عيينة، ٣٣٤، ٣٣٥ بسنده إلى معمر، **والحميدي** ٢/٤١٢ (٩٢٤) عن ابن عيينة، **وابن بشكوال** ٢/٥٨٧(١٩٩) بسنده إلى ابن عيينة، **جميعاً عن محمد بن شهاب الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي به.** وقد جزم ابن حجر في الفتح ١٢/٢١٥ بأنهما قصتان، يعني ما رواه أنس قصة، وما رواه سهل قصة أخرى .

البيـــان

قال ابن بشكوال ٢/٥٨٨:« **الرجل هو: الحكم بن أبي العاص** سمعت شيخنا أبا الحسن بن مغيث يقول ذلك ولم يأت عليه بشاهد».

والحكم بن أبي العاص هو: ابن أمية بن عبد شمس القرشي، والد مروان بن الحكم، وعم عثمان بن عفان، أسلم يوم الفتح، وسكن المدينة، ثم نفاه النبي ﷺ إلى الطائف، ثم أعيد إلى المدينة في خلافة عثمان، ومات بها سنة اثنتين وثلاثين (١).

قال ابن حجر في الفتح ١٢/٢١٥ بعد أن نقل ما ذكره ابن بشكوال عن شيخه: (ولم يذكر مستندا لذلك):« ووجدت في كتاب « مكة » للفاكهي من طريق أبي سفيان (وفي الإصابة: أبي سنان) عن الزهري وعطاء الخراساني ؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ دخلوا عليه وهو يلعن الحكم ابن أبي العاص، وهو يقول:« **اطلع عليّ وأنا مع زوجتي فلانة، فكَلَح في وجهي** ». وهذا ليس

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٣٥ ، الإصابة ٢/٢٨، ٢٩(١٧٧٦) .

٤٥٤ـ (ب) : حَديثُ ابْنِ جُرَيْج : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمناً مُتَعَمِّدًا فَجزاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدا فِيها ﴾ النساء:٩٣] نزلت في مِقْيَس بْنِ ضُبَابة ، قتل أخاهُ رَجُلٌ ، فأَعْطَاهُ النّبيُّ ﷺ الدِّيَةَ ، ثم بيّت (١) قاتلَ أخِيه ، فقَتَلَه .

أخو مِقْيَسٍ : هِشامُ بن ضُبابة . والمقتول : زُهَيْر بن عِيَاضٍ الفِهري . كذا في تفسير ابن عباس ، من رواية خلف بن قاسم .

صريحا في المقصود هنا».

قال:« ووقع في سنن أبي داود[ك: الأدب، ب: في الاستئذان ٣٤٤/٤(٥١٧٤)] من طريق هزيل بن شُرَحْبيل، قال: جاء سعد فوقف على باب النبي ﷺ، فقام يستأذن على الباب، فقال: **«هكذا عنك، فإنما الاستئذان من أجل البصر»**.

قال:« وهذا أقرب إلى أن يفسر به المبهم الذى في ثاني أحاديث الباب (يعني حديث سهل) ولم ينسب سعد هذا في رواية أبي داود، ووقع في رواية الطبراني [٢٢/٦(٥٣٨٦) من طريق هزيل ابن شرحبيل، عن سعد بن عبادة، ٢٣/٦(٥٣٩٣) من طريق هلال بن يِسَافٍ، عن سعد بن عبادَة] أنه سعد بن عبادة. والله أعلم ».

المِشْقَص:بكسر الميم: نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض،فإذا كان عريضاً فهو المِعْبَلة(٢).

٤٥٤/١٠٦٢ـ روى هذا الحديث ابن جرير الطبري في التفسير ١٣٧/٥ قال:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، أن رجلاً من الأنصار قتل أخا مقْيَس بن ضُبابة، فأعطاه النبي ﷺ الدية، فقبلها، ثم وثب على قاتل أخيه فقتله. قال ابن جريج: وقال غيره: ضرب النبي ﷺ ديته على بني النجار، ثم بعث مِقْيَساً، وبعث معه رجلاً من بني فِهْر، في حاجة للنبي ﷺ، فاحتمل مقيسٌ الفهريّ، وكان أَيْداً، فضرب به الأرض، ورضخ رأسه بين حجرين، ثم ألفى يتغنى:

قَتلت به فهراً وحَمَلَتْ عقله ‏ ‏ ‏ ‏ ‏ سراةَ بني النجار أربابُ فارع

فقال النبي ﷺ:« **أظنه قد أحدث حدثا، أما والله لئن كان فعل لا أؤمنه في حلٍّ ولا حَرَم، ولا سلم ولا حرب»**. فقتل يوم الفتح.

قال ابن جريج: وفيه نزلت هذه الآية: **﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمدا ﴾** الآية (٣).

---

(١) في « ز » : وثب على . ‏ ‏ ‏ (٢) النهاية ٤٩٠/٢ . ‏ ‏ ‏ (٣) النساء : ٩٣ .

عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٥/٢ إلى ابن جرير، وابن المنذر، من طريق ابن جريج، عن عكرمة به.

ورواه ابن بشكوال ٧٦٠/٢(٢٧٠) بسنده إلى محمد بن ثور، عن ابن جريج به، ولم يذكر عكرمة.

ورواه البيهقى فى الدلائل ٦٠/٥، وعزاه الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٦٧/٦، ١٦٨ إلى الطبرانى فى الأوسط، من طريق الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن أنس، بقصة الأربعة الذين لم يُؤَمِّنْهم رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، وفيها قصة مِقْيس هذه.

قال الهيثمى: « وفيه الحكم بن عبد الملك، وهو ضعيف ».

البيــان

أخو مقيس اسمه: **هشام بن صُبابة** ـ بضم المهملة، وموحدتين، الأولى خفيفة ـ **ابن حزن بن سيار بن عبد الله بن كليب**. وقال أبو سعيد السكرى: هو هشام بن حزن، وأمه صُبابة بنت مقيس ابن قيس، وضبط اسمها بضم الصاد المهملة، وموحدتين ونسبه لأكثر أهل اللغة، وقال ابن دريد: ضبابة بالضاد المعجمة، كان قد أسلم مع أخيه مقيس، فلما وجده أخوه قتيلا، وأعطاه النبى ديته بيّت لرجل فقتله، ثم ارتد كافراً ولحق بمكة، فأهدر الرسول ﷺ دمه، فقتل فى فتح مكة [(١)].

٤٥٤/١٠٦٣ـ قال ابن حجر فى الإصابة ٢٨٦/٦:

فى تفسير ابن الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس، فى قوله تعالى: ﴿ **ومن يقتل مؤمنا متعمدا** ﴾ قال: نزلت فى مقيس بن صُبَابة، وكان قد أسلم هو وأخوه هشام، فوجد مِقْيَسٌ أخاه قتيلاً، فشكا ذلك لرسول الله ﷺ، فأمر له بالدِّية، فأخذها، ثم عَدَا على قاتل أخيه، فقتله، وارتد، وأقام بمكة، وقال فى ذلك أبياتا.

عزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٦/٢ إلى البيهقى فى شعب الإيمان، من طريق الكلبى به، وقال الواحدى فى أسباب النزول ص١١٤: وقال الكلبى: عن أبى صالح، عن ابن عباس: إن مقيس ابن ضبابة وجد أخاه هشام بن ضبابة قتيلاً فى بنى النجار، وكان مسلماً... فذكر القصة مطولة، بدفع بنى النجار ديته، وقتل مقيس لرجل من بنى فهد (كذا، والصواب: فهر بالراء) وارتداده، وإهدار الرسول دمه، وقتله يوم الفتح.

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٥/٢ إلى ابن أبى حاتم، عن سعيد بن جبير، بالقصة بهذا البيان. وذكر الواقدى فى المغازى ٨٦١/٢ قصة قتل مقيس يوم الفتح، ثم قال:

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٢٠/٢ ، أسد الغابة ٦٢/٥ ، الإصابة ٢٨٥/٦، ٢٨٦(٨٩٦٥) .

[ز٦٢/ب] **٤٥٥ـ (ق) : حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ/ زِنْبَاعاً وَالِدَ رَوْحٍ وَجَدَ غُلاماً لَهُ مَعَ جَارِيتِهِ ، فَقَطَعَ ذَكَرَهُ ، وَجَدَعَ أَنْفَهُ ... الحديث في عِتقِهِ لَهُ بالمُثْلَة .**

اسم الغلام : سَنْدَر . (ب) : يكنى أبا عبد الله . ذكره ابن رِشدين في الصحابة .

وكان جرمه أن أخاه هاشم بن ضبابة كان قد أسلم، وشهد المُرَيْسيع مع رسول الله ﷺ، فقتله رجل من بني عمرو بن عوف خطأً، ولا يدرى، وظن أنه من المشركين... فذكر قصة الدية، وقتل مقيسٍ الرجلَ العمرى، وارتداده، وسمى قاتل هاشم: أَوْساً. ورجح ابن حجر في الإصابة ما ذكره ابن الكلبي.

وذكر القصة بالبيان ابن إسحاق (السيرة النبوية ٧٦١/٣)، **والبيهقي** في الدلائل ٦١/٥.

واسم المقتول: زهير بن عياض الفهرى، من بني الحارث بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة القرشي، الفهري [(١)].

١٠٦٤/٤٥٤ـ قال ابن الأثير في أسد الغابة ٢١١/٢:

أخبرنا أبو موسى إجازة، أخبرنا الحسن بن أحمد المُقرى، أخبرنا أبو نعيم، أخبرنا سليمان بن أحمد، أخبرنا بكر بن سهل، أخبرنا عبد الغني بن سعيد، أخبرنا موسى بن عبد الرحمن، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: أرسل رسول الله ﷺ مِقْيَسَ بنَ صُبابة، ومعه زُهَيْر بن عياض الفِهْرى من المهاجرين، وكان من أهل بدر، وحضر أُحُداً إلي بني النجار، فجمعوا لمقيس دية أخيه، فلما صارت الدية إليه وثب على زهير بن عياضٍ، فقتله، وارتد إلى الشرك.

أبو نعيم هو: أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وسليمان بن أحمد هو الطبراني، وعبد الغني بن سعيد هو الثقفي.

رواه ابن بشكوال ٧٦١/٢(٢٧٠) بسنده إلي خلف بن قاسم، عن بكر بن سهل به.

عزاه ابن حجر في الإصابة ١٦/٣ إلى عبد الغنى بن سعيد الثقفى فى تفسيره، ثم قال: وأخرجه الطبراني. (ولم أجده في مطبوعة المعجم الكبير، ولا في مجمع الزوائد). قال: وهو إسناد ضعيف.

قلت: ابن جريج مدلِّس، وقد عنعن.

١٠٦٥/٤٥٥ـ روى هذا الحديث عبد الرزاق ٤٣٨/٩، ٤٣٩(١٧٩٣٢) قال:

عن معمر، وابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو؛ أن

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٩٣/١ ، أسد الغابة ٢١١/٢ ، الإصابة ١٦/٣(٢٨٢٢) .

....

زنباع[1] أبا روح بن دينار، وجد غلاماً له مع جاريته، فقطع ذكره، وجَدَع أنفه، فأتى العبدُ النبيَّ ﷺ، فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: « **ما حَمَلَك على هذا ؟**». قال: فعل كذا وكذا. قال:« **اذهب فأنت حر**».

قال عبد الرزاق: وسمعت أنا محمد بن عبيد الله العَرْزمي يحدث به عن عمرو بن شعيب.

كذا هو« أبا روح بن دينار »، والصواب: أبا روح بن زنباع، وفي الإسناد ابن جريج مُدلِّس، وقد عنعن، لكن تابعه معمر، وعمرو بن شعيب صدوق، فالإسناد حسن.

رواه أحمد ١٨٢/٢، **والطبراني** ٢٦٨/٥، ٢٦٩(٥٣٠١) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الدَّبري، **والخطيب** ص١١٨(٦٤) بسنده إلى إسحاق الدبري، **وابن بشكوال** ٣٢٢/١(٩٣) بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الدبري، **كلاهما عن عبد الرزاق** به، وعند أحمد: عن معمر، أن ابن جريج أخبره... فذكره.

قال الهيثمي في المجمع ٢٨٩/٦: « رواه أحمد، ورجاله ثقات ».

ورواه أبو داود: ك: الديات، ب: من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه ١٧٦/٤(٤٥١٩) بسنده إلى محمد بن بكر، **وابن ماجة**: ك: الديات، ب : من مثل بعبده فهو حر ٨٩٤/٢(٢٦٨٠) بسنده إلى النضر بن شميل، **كلاهما عن أبي حمزة سوار بن داود الصيرفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده**، قال:جاء رجل مستصرخ إلى النبي ﷺ... فذكر القصة بإبهام السَّيد والعبد، وسَوَّار ـ بتشديد الواو ـ صدوق له أوهام.

قال البيهقي ٣٦/٨: « وليس بالقوي».

وله شاهد من حديث زنباع أبي روح ؛ أنه قدم على النبي ﷺ، وقد خَصىَ غلاماً له، فأعتقه النبي ﷺبالمثلة:**رواه ابن ماجة: ك**: الديات، **ب**: من مثل بعبد، فهو حر٨٩٤/٢(٢٦٧٩) ، **وابن بشكوال** ٣٢٢/١، ٣٢٣(٩٣) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن سلمة بن روح ابن زنباع، عن جده به.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة: « وإسناد حديثه (يعني حديث زنباع) ضعيف، لضعف إسحاق بن أبي فروة».

ورواه الطبراني ٢٦٩/٥(٥٣٠٢) فجعله عن سلمة بن روح بن زنباع، أن جده أخصي عبدا له... الحديث.

البيــان

اسم غلام زنباع هذا:سَنْدَر، نزل مصر،وأقطعه عمرو بن العاص بها أرضا وداراً،يكنى أبا

(١) كذا، والقياس : زنباعاً .

....

عبدالله، ويكنى أبا الأسود، وفرق البعض بينهما [1].

١٠٦٦/٤٥٥ـ روى ذلك البزار (كشف الأستار ١٤٦/٢(١٣٩٤)) قال:

حدثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا ابن لَهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، أن ربيعة بن لقيط حدثه، أن عبد الله بن سَنْدَر، حدثه عن أبيه، أنه كان عند الزنباع بن سلامة، وأنه عَتَب عليه، فخَصَاه، وجَدَعه، فأتى النبي ﷺ، فأخبره، فأغلظ لزنباع القول، وأعتقه منه، فقال: أَوْص بي. فقال:« **أُوصي بك كل مسلم** ».

رواه الطبراني ١٦٩/٧(٦٧٢٦) بسنده إلى أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، **وابن بشكوال** ٣٢٣/١(٩٣) بسنده إلى عبد الله بن وهب، **كلاهما عن ابن لهيعة به.**

قال الهيثمي في المجمع ٢٣٩/٤:« رواه البزار والطبراني، وفيه عبد الله بن سَنْدر، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات ».

قلت: قد ذكره ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٦٤/٥) ولم يذكر فيه جرحاً، ولا تعديلاً وذكره ابن حجر في الإصابة٨٢/٤(٤٧٢٢) في القسم الأول، وقال:« المعروف أن الصحبة لسندر...لكن إذا خُصِي سندر في زمن النبيﷺ اقتضى أن يكون لابنه عبد الله صحبة أو رؤية».

وروى البيهقي ٣٦/٨ بسنده إلى المثنى بن الصباح، **والخطيب ص١١٨** (٦٤) بسنده إلى ابن لهيعة، **كلاهما عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده**، قال كان لزنباع الجذامي عبد، يقال له سندر ـ زاد المثنى: أو ابن سندر ـ فوجده يقبّل جاريةً له، فأخذه، فجبّه وجَدَع أُذنيه وأنفه... فذكر القصة. وكل من المثنى وابن لهيعة ضعيفان. قال البيهقي: المثنى بن الصباح ضعيف لا يحتج به.

قال ابن حجر في الإصابة ١٣٦/٣:« وقال الخطيب في المؤتلف: اختلف في الذي خصاه زنباع، فقيل: هو سندر نفسه، وقيل: ابن سندر، وقيل: أبو سندر. قلت: وقيل: أبوالأسود. والراجح أن الذي خُصي هو سَنْدْر، وأنه يكنى أبا الأسود ».

قلت: قال أبو داود عقب الحديث السابق ذكره ١٧٦/٤(٤٥١٩):« الذي عتق كان اسمه روح ابن دينار» وقال أبو داود:« الذي جبّه زنباع » وقال أبو داود: «هذا زنباع أبو روح، كان مولى العبد».

قلت: لم أجد من ترجم لروح بن دينار هذا، ولا من ذكره في هذه القصة، والله أعلم.

---

(١) الجرح والتعديل ٣٢٠/٤ ، تجريد أسماء الصحابة ٢٤٢/١ ، المعجم الكبير للطبراني ١٦٩/٧ ، الإصابة ١٣٦/٣، ١٣٧ (٣٥١٠) .

بَابُ الدِّيَّات

٤٥٦ـ (خ) : حَديثُ أَبِي المُلَيحْ بنِ أُسَامَةَ ، عَنْ أَبِيه ، أَنّ امْرأَتَينْ مِنْ هُذَيْلٍ ضَرَبَتْ إحْدَاهُما الأُخْرَى ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ... الحديث ، وفيه : فقال رَجُلٌ : كَيْفَ نَعقِلُ مَنْ لا أَكَلَ ، وَلا اسْتَهَلّ .

هو : حَمَلُ بنُ مَالكِ بْنِ النَّابِغَة . وإحدى المرأتين : مُلَيْكَة ، والأُخْرَى : عُطَيْف. كذا عن ابن عباس. وروى أنهما : أم عفيف ، وأم مكَلّفٍ . أن الضَّارِبَة : أم عَفِيفٍ بنتُ مَسْرُوحٍ ، والمضروبة : مُلَيكةُ بنتُ سَاعِدَة . وقال ابن عبد البر : مليكةُ بنتُ عويمر. وقال أبو موسى المديني : بنت عويم ، بلا راء (١) .

٤٥٦/١٠٦٧ـ روى هذا الحديث الطبراني ١/١٩٣(٥١٣) قال:

حدثنا المقدام بن داود المصرى، ثنا أسد بن موسى، ثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب السختيانى، قال:سمعت أبا المُلَيح، عن أبيه، وكان قد صحب رسول الله ﷺ، قال: كانت فينا(٢) امرأتان، ضربت إحداهما الأخرى بعمود، فقتلتها، وقتلت ما فى بطنها، فقضى النبى ﷺ فى المرأة بالعَقْل، وفى الجنين بغُرّة عبدٍ، أو أَمَةٍ، أو بفرسٍ، أو بعيرين من الإبل، أو كذا وكذا من الغنم، فقال رجل من رهط القاتلة: كيف نَعْقِلُ يا رسول الله من لا أكل، ولا شرب، ولا صاح فاستهل ؟ فمثل ذلك يُطَلّ. فقال رسول الله ﷺ: « أَسَجّاعة أنتَ ؟»، وقضى رسول الله ﷺ أن ميراث المرأة لزوجها وولدها، وأن العقل على عصبة القاتلة.

قال الهيثمى فى المجمع ٦/٣٠٠: « رواه الطبرانى عن شيخه المقدام بن داود، وهو ضعيف».

قلت: ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٨/٣٠٣: « تكلموا فيه»، وأسد بن موسى، شيخه، صدوق يُغْرِب. وأبو المُلَيح هو ابن أسامة بن عمير الهذلى. وقد تابع أُسدا فى رواية هذا الحديث: سعيد بن عبد الرحمن بن حسان، أبو عبيد الله المخزومى، وهو ثقة.

رواه الخطيب ص٥١١(٢٣٣) بسنده إلى سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان بن عيينة به.

انظر البيان فى الخبر التالى (٤٥٧)

---

(١) زاد فى هامش « ز» : ويقال : أم عطيف .

(٢) فى الأصل: « فيها » والصواب : فينا ، كما فى المجمع وغيره .

٤٥٧ـ (طب) : حدِيثُ أَبي هُرَيْرة : أن امْرَأتَيْن من هُذَيل .

[ك٤١/ب] (ب) : الضاربة :/ أم عفيف بنت مَسْرُوح . وذات الجنين : مُلَيْكَة بنتُ عُوَيْمر [١] . ذكره عبد الغني ، وفي حديثه : فقال العلاء بن مَسْرُوح. وقيل : إن المتكلمَ بذلك : حَملُ بنُ مَالكِ بن النابغة .

(ط) مثله ؛ إلا أنه قال : أم عفيفة ، ولم يحك كون المتكلم حمل بن مالك .

١٠٦٨/٤٥٧ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الديات، ب: جنين المرأة ١٩٣/٤ قال :

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، وحدثنا إسماعيل، حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن امرأتين من هذيل رَمَتْ إحداهما الأخرى، فطرحت جنينها، فقضى رسول الله ﷺ فيها بغرة عبدٍ أو أمة.

ورواه: ك: الطب، ب: الكهانة ١٩/٤ عن قتيبة، **ومسلم**: ك: القسامة، ب: دية الجنين... ١٣٠٩/٣(١٦٨١) عن يحيى بن يحيى، **والنسائى**: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٤٨/٨، ٤٩ بسنده إلى ابن وهب، **ومالك**: ك: العقول، ب: عقل الجنين ٨٥٥/٢(٥)، **والشافعى ١٧٤/٢**، **والطحاوى ٢٠٥/٣** بسنده إلى ابن وهب، **وابن حبان ٦٠٣/٧**(٥٩٨٥) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى ١١٢/٨**، ١١٣ بسنده إلى ابن وهب، والشافعى، ويحيى بن يحيى، **وأحمد** ٢٣٦/٢ عن عبد الرحمن بن مهدى، **وابن بشكوال** ٢٢٠/١(٥٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثى، **جميعاً عن مالك به.**

ورواه البخارى: ك: الطب، ب: الكهانة ١٩/٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، **ومسلم**: ك: القسامة، ب: دية الجنين ١٣١٠/٣(١٦٨١) بسنده إلى معمر، **وعبدالرزاق ٥٦/١٠**، ٥٧(٨٣٣٨) عن معمر، **والبيهقى** ١١٣/٨ بسنده إلى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، ومعمر، **وأحمد** ٢٧٤/٢ بسنده إلى معمر، **كلاهما عن محمد بن شهاب الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة**، بالقصة، وزاد عبد الرحمن: فقال ولىُّ المرأة التى غرمت: كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل... الحديث، وفى رواية معمر: فقال قائل: كيف... فذكره.

ورواه الترمذى ـ وقال:حسن صحيح [٢]ـ ك: الديات، ب: ما جاء فى دية الجنين ٦٦٦/٤، ٦٦٧(١٤٣٠) بسنده إلى يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، **وابن ماجة**: ك: الديات، ب: دية الجنين ٨٨٢/٢(٢٦٣٩)بسنده إلى محمد بن بشر العبدى، **وابن أبى شيبة**٢٥٠/٩(٧٣١٨)عن عبدالرحمن ابن سليمان، **والطحاوى** ٢٠٥/٣بسنده إلى يزيد بن هارون، **وابن حبان** ٦٠٥/٧

---

(١) فى « خ » : عويم .

(٢) عند المزى فى التحفة ١٩/١١ : « وقال : حسن ».

(٥٩٩٠) بسنده إلى عيسى بن يونس، **والدارقطنى** ٣/١١٤، ١١٥ بسنده إلى عيسى بن يونس، **وأحمد** ٢/٤٣٨ عن يحيى بن سعيد القطان، ٤٣٩ عن يزيد بن هارون، **جميعاً عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة**، قال: قضى رسول الله ﷺ فى الجنين بغرة عبد أو أمة، فقال الذى قُضِى عليه: أنعطى من لا شرب ولا أكل... الحديث.

ورواه البخارى: ك: الفرائض، ب: ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره ٤/١٦٧ عن قتيبة، ك: الديات، ب: جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد ٤/١٩٣ عن عبد الله ابن يوسف، **ومسلم**: ك: القسامة، ب: دية الجنين ٣/١٣٠٩(١٦٨١) عن قتيبة، **وأبو داود**: ك: الديات، ب: دية الجنين ٤/١٩٣(٤٥٧٧) عن قتيبة، **والترمذى**: ك: الفرائض، ب: ما جاء أن الميراث للورثة والعقل على العصبة ٦/٢٩٢(٢١٩٤) عن قتيبة، **والنسائى**: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٨/٤٧، ٤٨ عن قتيبة، **والنسائى**: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٨/٤٧، ٤٨ عن قتيبة، **والشافعى** ٢/١٧٥ عن يحيى بن حسان، **وابن أبى شيبة** ١٠/١٨٢، ١٨٣(٩١٦٤) عن شبابة بن سوار، **والطحاوى** ٣/٢٠٥ بسنده إلى شعيب بن الليث، **وابن حبان** ٧/٦٠٣، ٦٠٤ (٥٩٨٦) بسنده إلى أبى الوليد الطيالسى، **والبيهقى** ٨/١١٣ بسنده إلى أبى الوليد الطيالسى، ويحيى، بن بكير، وقتيبة، **وأحمد** ٢/٥٣٩ عن هاشم بن القاسم، **جميعاً عن الليث بن سعد ، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة**، أنه قال: قضى رسول الله ﷺ فى جنين امرأةٍ من بنى لحيان سقط ميتا بغرة: عبد أو أمة، ثم إن المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت، فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيها وزوجها، وأن العقل على عصبتها. وفى رواية هاشم ـ عند أحمد ـ «امرأة من بنى لحيان من هذيل».

ورواه البخارى: ك: الطب، ب: الكهانة ٤/١٩ عن قتيبة، **والنسائى**: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٨/٤٩ بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم ، **ومالك**: ك: العقول، ب: عقل الجنين ٢/٨٥٥(٦)، **والشافعى** ٢/١٧٦، **والبيهقى** ٨/١١٣ بسنده إلى الشافعى، **وابن بشكوال** ١/٢٢٠ (٥٨) بسنده إلى يحيى بن يحيى، **جميعاً عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب بالقصة مرسلا**، وزاد: فقال الذى قضى عليه: كيف أغرم من لا أكل... الحديث

وكذلك رواه عبد الرزاق ١٠/٦٠(١٨٣٤٩) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سعيد به.

وروى هذه القصة المغيرة بن شعبة، بقصة قتل المرأة ضرتها، وقضاء رسول الله ﷺ بديتها على عصبة القاتلة، وقول رجل منهم: أتغرم دية من لا أكل... الحديث.

رواه مسلم: ك: القسامة، ب: دية الجنين ٣/١٣١٠، ١٣١١(١٦٨٢) بسنده إلى جرير بن عبد الحميد، ومفضل بن مهلهل، وسفيان الثورى، وشعبة، **وأبو داود**: ك: الديات، ب: دية الجنين

٤/١٩٠، ١٩١(٤٥٦٨، ٤٥٦٩) بسنده إلى شعبة، وجرير، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الديات، ب: ما جاء فى دية الجنين ٤/٦٦٦(١٤٢٩) بسنده إلى شعبة والثورى، **والنسائى**: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٨/٤٩ بسنده إلى زائدة، ب: صفة شبه العمد وعلى من دية الأجنة ٨/٥٠، ٥١ بسنده إلى جرير، والثورى، وإسرائيل، وشعبة، **وعبد الرزاق** ١٠/٦٠، ٦١(١٨٣٥١) عن الثورى، **والدارمى**: ك: الديات، ب: فى دية الجنين ٢/١٩٦ بسنده إلى شعبة، **والطحاوى** ٣/١٨٨ بسنده إلى الثورى، وزائدة، ٢٠٥ بسنده إلى شعبة، **وابن حبان** ٧/٦٠٣(٥٩٨٤) بسنده إلى شعبة، **والدارقطنى** ٣/١٩٧، ١٩٨ بسنده إلى جرير، والثورى وشعبة، **والبيهقى** ٨/١١٤ بسنده إلى جرير، **وأحمد** ٤/٢٤٥، ٢٤٩ بسنده إلى الثورى، ٢٤٦ بسنده إلى زائدة، وشعبة، **والطيالسى** ص٩٥(٦٩٦)عن شعبة، **والطبرانى** ٢٠/٤٠٩، ٤١٠(٩٧٨-٩٨٢) بسنده إلى الثورى، وشعبة، ويحيى بن يعلى، وجرير، **جميعاً عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعى، عن عبيد ابن نضلة ـ أو ابن نضيلة ـ عن المغيرة بن شعبة به.**

ورواه النسائى فى الموضع السابق ٨/٥١ بسنده إلى الأعمش، عن إبراهيم النخعى، قال: ضربت امرأة ضرتها بحجر... فذكر القصة مرسلا.

البيـــان

الرجل الذى قال: كيف أغرم... ؟ هو: **حَمَل** ـ بفتحين ـ **ابن مالك بن النابغة**، من بنى لحيان بن هذيل، الهذلى، أبو نضلة، نزل البصرة، وله بها دار [(١)].

٤٥٧/١٠٦٩ ـ روى ذلك مسلم: ك: القسامة، ب: دية الجنين٣/١٣٠٩، ١٣١٠(١٦٨١) قال:

حدثنى أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب (ح) وحدثنا حرملة بن يحيى التُّجِيبى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : اقتتلت امرأتان من هذيل ، فرمت إحداهما الأخرى بحجر ، فقتلتها وما فى بطنها ، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ ، فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة : عبد أو أمة ، وقضى بدية المرأة علي عاقلتها ، وَوَرَّثها ولدها ومن معهم ، فقال حمل بن النابغة الهذلى : يا رسول الله ، كيف أغرم من لا شرب ، ولا أكل ، ولا نطق ، ولا استهل ؟ فمثل ذلك يطل . فقال رسول الله ﷺ : « **إنما هذا من إخوان الكُهَّان** » . من أجل سجعه الذى سجع .

أبو الطّاهر أحمد بن عمرو ، ويونس هو ابن يزيد .

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/١٤٠ ، أسد الغابة ٢/٥٢، الإصابة ٢/٣٨، ٣٩(١٨٢٧) ؛ تهذيب التهذيب ٣/٣٢.

....

رواه أبو داود: ك: الديات، ب: دية الجنين ٤/١٩٢، ١٩٣(٤٥٧٦) بسنده إلى ابن وهب، **والنسائي**: ك: القسامة، ب: دية جنين المرأة ٨/٤٨ بسنده إلى ابن وهب، **والدارمي** ك: الديات، ب: دية الخطأ على من هي ؟ ٢/١٩٧ عن عثمان بن عمر، **والطحاوي** ٣/١٨٧ بسنده إلى ابن وهب، **وابن حبان** ٧/٦٤، ٦٥(٥٩٨٨) بسنده إلى ابن وهب، **والبيهقي** ٨/١١٤ بسنده إلى عثمان ابن عمر، **وأحمد** ٢/٥٣٥ عن عثمان بن عمر، **والخطيب** ص٥١٢(٢٣٣) بسنده إلى ابن وهب، **وابن بشكوال** ١/٢٢٢(٥٨) بسنده إلى ابن وهب، **جميعاً عن يونس بن يزيد به**.

ورواه البخاري: ك: الديات، ب: جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد ٤/١٩٣ بسنده إلى ابن وهب، عن يونس به مختصرا، لم يذكر قصة قول حمل بن مالك.

ورواه الطيالسي ص٣٠٣(٢٣٠١) عن زمعة، عن الزهري به، وفيه: فجاء ابن النابغة، فقال: يا رسول الله، كيف أغرم... فذكره.

وروى عبد الرزاق ١٠/٥٩(١٨٣٤٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن شعيب، أن امرأتين من هذيل كانتا عند رجل من هذيل... فذكر القصة، وفيها: وقال ابن عم الضاربة، ويقال له حمل بن مالك بن النابغة: لا شرب، ولا أكل... فذكره.

(ز) روى أن حمل بن مالك إنما كان زوج المرأتين، وأبا الغلام.

٤٥٧/١٠٧٠ـ روى ذلك أبوداود: ك: الديات، ب: دية الجنين ٤/١٩١(٤٥٧٢) قال:

حدثنا محمد بن مسعود المصيصي، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع طاوسا، عن ابن عباس، عن عمر، أنه سأل عن قضية النبيﷺ في ذلك، فقال حَمَلُ ابن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى بِمِسْطَحٍ، فقتلتها وجنينها، فقضى رسول ﷺ في جنينها بغرة، وأن تقتل.

أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد الشيباني، وهذا إسناد صحيح.

رواه النسائي: ك: القسامة، ب: قتل المرأة بالمرأة ٨/٢١، ٢٢ بسنده إلى حجاج بن محمد، **وابن ماجة**: ك: الديات، ب: دية الجنين ٢/٨٨٢(٢٦٤١) بسنده إلى أبي عاصم، **والدارمي**: ك: الديات، ب: في دية الجنين ٢/١٩٦، ١٩٧ عن أبي عاصم، **والطحاوي** ٣/١٨٨ بسنده إلى أبي عاصم، وهشام بن سليمان المخزومي، **وابن حبان** ٧/٦٠٥(٥٩٨٩) بسنده إلى أبي عاصم، **والدارقطني** ٣/١١٥ـ١١٧ بسنده إلى أبي عاصم، ومحمد بن بكر البرساني، **والبيهقي** ٨/١١٤ بسنده إلى أبي عاصم، **وأحمد** ١/٣٦٤ عن عبد الرزاق، وابن بكر، ٤/٧٩ عن عبد الرزاق، **جميعاً عن ابن جريج به**، ولم يذكر هشام بن سليمان في روايته: « وأن تقتل ».

ورواه **أبو داود**:ك : الديات، ب: دية الجنين٤/١٩٢(٤٥٧٣)بسنده إلى عمرو بن دينار، **والشافعي**٢/١٧٦ بسنده إلى عمرو بن دينار، وعبد الله بن طاوس، **وعبدالرزاق**١٠/٥٧(١٨٣٣٩) بسنده إلى ابن طاوس، **والدارقطني** ٣/١١٧ بسنده إلى ابن طاوس، **والبيهقي** ٨/١١٤ بسنده إلى عمرو بن دينار وابن طاوس، **كلاهما عن طاوس، عن عمر، به**، لم يذكر ابن عباس.

وروى أحمد٢/٢١٦عن عبد الله بن عمرو بن العاص،قال قضى رسول الله ﷺفي عقل الجنين إذا كان في بطن أمه بغرة عبدٍ أو أمةٍ، قضى بذلك في امرأة حمل بن مالك بن النابغة الهذلي.

قال الهيثمي في المجمع٦/٢٩٩:«رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس. وبقية رجاله ثقات».

وروى ابن ماجة: ك: الديات، ب: الميراث من الدية ٢/٨٨٣(٢٦٤٣) من طريق إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جد أبيه عبادة بن الصامت، أن النبي ﷺ قضى لحمل ابن مالك الهذلي اللحياني بميراثه من امرأته التي قتلتها امرأته الأخرى.

وإسحاق لم يدرك جد أبيه، فالإسناد منقطع.

وهو جزء من حديث طويل، قطعه **ابن ماجة** في مواضع متعددة. وذكره **عبد الله بن أحمد** في موضع واحد٥/٣٢٦، ٣٢٧من نفس الطريق،وزاد فيه:فقال أبو القاتلة المقضى عليه:يارسول الله، كيف أغرم... الحديث.

وروى الطبراني ٤/٩(٣٤٨٣) في ترجمة حمل بن مالك، القصة من طريق مجاهد عن الهذلي، أنه كانت عنده امرأة، فتزوج عليها أخرى، فتغايرتا، فضربت الهلالية العامرية... فذكره.

وروى ابن أبي شيبة ١٠/١٧٤(٩١٤٢) بسنده إلى أبي جعفر محمد بن علي، وإلى سعيد بن المسيب، وإلى مجاهد، قالوا: تغايرت امرأتان لحمل بن مالك بن النابغة... الحديث، وفيه: فقال أبوالقاتلة أو عمها: أَنَدِي من لا أكل... فذكره.

وقيل إن القائل: كيف أغرم... ؟ هو أبو القاتلة، وقيل: أخوها.

وجمع ابن حجر في الفتح ١٢/٢١٩ بأن كلا من أبيها وأخيها وزوجها قالوا ذلك لأنهم كلهم من عصبتها بخلاف المقتولة.

(ز) **واختلف في اسم القاتلة، واسم أخيها، واسم المقتولة، فقيل: اسم أخي القاتلة: عمران ابن عويم، ويقال: عويم**، الهذلي، له ترجمة في الإصابة ٥/٢٧(٦٠٨).

١٠٧١/٤٥٧ ــ روى ذلك الطبراني ١/١٩٣، ١٩٤(٥١٤) قال:

حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عثمان بن سعيد المري، ثنا المنهال بن خليفة، عن سلمة بن

تمام، عن أبي المُلَيْح الهذلي، عن أبيه، قال: كان فينا رجل يقال له: حمل بن مالك، له امرأتان، إحداهما هذلية، والأخرى عامرية، فضربت الهذلية بطن العامرية، بعمود خِبَاءٍ أو فسطاط، فألقت جنينا ميتا، فانطلق بالضاربة إلى النبي ﷺ، معها أخ لها، يقال له: عمران بن عويم، فلما قصُّوا على رسول الله ﷺ القصة قال: « دُوه» فقال عمران: يا نبي الله، أنَدِي مالا أكل، ولا شرب، ولا صاح، فاستهل، مثل هذا يطل... الحديث.

قال الهيثمي في المجمع ٦/٣٠٠: «رواه الطبراني والبزار، باختصار كبير، والمنهال بن خليفة وثقة أبو حاتم، وضعفه جماعة».

قلت: رواية البزار في كشف الأستار ٢/٢٠٨، ٢٠٩(١٥٢٣) بسنده إلى عبيد الله بن موسى عن المنهال بن خليفة به، ولفظه. « أن امرأة رمت امرأة بحجر، فألقت جنيناً ميتاً، فقضى فيه رسول الله ﷺ بغرةٍ عبدٍ أو أمة ». وقال البزار:« إسناده حسن».

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٥/٢٧ إلى ابن منده، من طريق عبيد الله بن موسى، عن المنهال ابن خليفة به، وسماه عمران بن عويم.

وروى الطبراني ٤/٩(٤٣٨٤) بسنده إلى عباد بن منصور، عن أبي المُلَيْح الهذلي، عن حمل ابن النابغة، أنه كانت له امرأتان:لحيانية، ومعاوية، من بني معاوية بن زيد، وأنهما اجتمعتا فتغايرتا، فرفعت المعاوية حجراً، فرمت به اللحيانية، وهي حبلى وقد بلغت، فقتلتها، فألقت غلاماً، فقال حمل بن مالك لعمران بن عويم: أدِّ إليّ عقل امرأتي. فارتفعا إلى رسول الله ﷺ، فقال: « **العقل على العصبة، وفي السقط غرة عبدٌ أو أمة**».

وقيل: اسم أخي القاتلة: **العلاء بن مسروح**، حجازي (١).

واسم القاتلة: **أم عفيف بنت مسروح، واسم المضروبة: مليكة بنت ساعد الهذلي.**

١٠٧٢/٤٥٧ ـ روى ذلك الطبراني ١٧/١٤١، ١٤٢(٣٥٢) قال:

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن عباد المكي، ثنا محمد بن سليمان بن مسمول، عن عروة بن تيم بن عويم، عن أبيه، عن جده، قال: كانت أختي مليكة وامرأة منا يقال لها أم عفيف بنت مسروح تحت حمل بن النابغة، فضربت أم عفيف مليكة بمسطح بيتها، وهي حامل، فقتلتها، وما في بطنها، فقضى رسول الله ﷺ فيها بالدية، وفي جنينها بغرة عبد أو وليدة، فقال أخوها العلاء بن مسروح: يا رسول الله، أتغرم من لا أكل ولا شرب ولا نظر ولا استهل، فمثل هذا يطل. فقال رسول الله ﷺ:« **اسجَعْ كسجع الكهان**».

(١) له ترجمة في : أسد الغابة ٤/٩ ، الإصابة ٤/٢٦٠(٥٦٤٣) وأحاله إلى عويم .

قال الهيثمى ٦/ ٣٠٠: « رواه الطبراني، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف».
وضعّفه ابن حجر فى الإصابة ٥/ ٤٦ فى ترجمة عويمر الهذلى.

رواه ابن بشكوال ١/ ٢٢١(٥٨) بسنده إلى موسى بن الحسن، **والخطيب** ص٥١٤(٢٣٣) بسنده إلى عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى، وأحمد بن أبي خيثمة، **كلاهما عن محمد بن عباد المكى به** وفيه « فقال العلاء بن مسروح »، ولم يقل: « أخوها». وقال « عويمر »بزيادة راء.

وروى عبد الرزاق ١٠/ ٦٢(١٨٣٥٦) عن ابن جريج، عن رجل، عن عكرمة مولى ابن عباس، أن اسم الهذلى الذى قتلت إحدى امرأتيه الأخرى، فقضى رسول الله ﷺ بغرة فى الجنين، وبدية فى المرأة، اسمه حمل بن مالك بن النابغة من بنى كثير بن خناسة بن غافلة بن كعب بن طابخة بن لحيان بن هذيل، واسم المرأة القاتلة: أم عفيف بنة مسروح من بنى سعد بن هذيل.

وأخوها: العلاء بن مسروح، والمقتولة: مليكة بنت عويمر، من بنى لحيان بن هذيل، وأخوها: عمرو بن عويمر، فقال العلاء بن مسروح: لا أكل ولا شرب... فذكر القصة.

وقيل: اسم إحداهما مليكة، واسم الأخرى: عطيف، وقيل: أم عطيف ـ بالعين المهملة ـ وقيل: أم غطيف ـ بالغين المعجمة.

١٠٧٣/٤٥٧ـ روى ذلك أبوداود: ك: الديات، ب: دية الجنين ٤/ ١٩٢(٤٥٧٤) قال:

حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التّمّار، أن عمرو بن طلحة حدثهم، قال: ثنا أسباط، عن سِمَاكٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس، فى قصة حمل بن مالك، قال: فأسقطت غلاماً قد نبت شعره ميتاً، وماتت المرأة، فقضى على العاقلة الدية، فقال عمها: إنها قد أسقطت يا نبى الله غلاما قد نبت شعره، فقال أبو القاتلة: إنه كاذب، إنه والله ما استهل، ولا شرب ولا أكل، فمثله يطل. فقال النبى ﷺ:« **أسجع الجاهلية وكهانتها، أدِّ فى الصبى غرة** ».

قال ابن عباس: كان اسم إحداهما: مليكة، والأخرى: أم غطيف.

أسباط هو ابن نصر ـ ويقال: نضر ـ الهمدَانى، صدوق كثير الخطأ يغرب، والإسناد ضعيف، ورواية سماك عن عكرمة مضطربة.

رواه النسائى: ك: القسامة، ب: صفة شبه العمد وعلى من دية الأجنة ٨/ ٥١، ٥٢ عن أحمد ابن عثمان بن حكيم، **وابن حبان** ٧/ ٦٠٤(٥٩٨٧) بسنده إلى أبى بكر الأعين، **والبيهقى** ٨/ ١١٥ بسنده إلى أحمد بن حازم بن أبى غَرْزَة، **والخطيب** ص٥١٢، ٥١٣(٢٣٣) بسنده إلى جعفر بن محمد الصائغ، وإلى سليمان بن عبد الرحمن التّمّار، **جميعاً عن عمرو بن حماد بن طلحة، عن أسباط بن نصر به**، وفى رواية الصائغ عند الخطيب:«... والأخرى عطيف»، وفى رواية التّمّار

عنده«... والأخرى: أم عطيف»، وعند غيرهما: أم غطيف.

كذا، ونقل النووى فى الإشارات (بذيل الأسماء المبهمة ص٥٣٤) أن الأخرى اسمها: غطيف، ويقال: أم غطيف. وبذلك يتفق مع غير الخطيب فى إعجام الغين. وفى الإشارات (ط لاهور ص٣): والأخرى: غطيفة، ويقال: أم غطيف.

قال الخطيب: وروى أن إحدى المرأتين أم عطيف (كذا) والأخرى: أم مكلف. ونقل النووى فى الإشارات (بذيل المبهمات ص٥٣٤) فى الأولى: أم عفيف، بفاء بدل الطاء، وكذلك نقل المصنف. وفى الإشارات ط لا هور ص٣ أن الأولى أم غطيف بالغين المعجمة والطاء المهملة.

١٠٧٤/٤٥٧ ـ روى ذلك الخطيب ص٥١٣(٢٣٣) قال:

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبد الصمد على بن محمد الطستى، قال: حدثنا السّرِىُّ بن سهل الجَنْدَ يْسَابُورَى، قال: حدثنا عبد الله بن رشيد، قال حدثنا أبو عبيدة مُجّاعَة بن الزبير، عن قتادة، عن أبي المُلَيْح، أن حمل بن مالك بن النابغة كانت له امرأتان تسمى إحداهما: أم عطيف، والأخرى: أم مكلف، فضربت إحداهما الأخرى بفسطاط ـ أو قال: بحجر ـ فماتت، وألقت جنينا... الحديث.

ولم يسم فيه القائل، وقال: إنه رجل من عاقلة المرأة.

أبو المليح لم يدرك القصة، ويحتمل أنه سمعها من حمل بن مالك، أو من أبيه أسامة بن عمير، وقد سبق بيان أنه رواها عن كل منهما.

وعبد الله بن رشيد، قال الذهبي في المغنى ٢٣٨/١: « ليس بقوى، وفيه جهالة ».

ومُجّاعة ـ بضم الميم وتشديد الجيم ـ ابن الزبير ذكر فى المغنى ٥٤٢/٢ أن ابن حنبل قال: «ولم يكن فيه بأس فى نفسه ». قال الذهبى: وضعفه الدارقطنى وغيره.

والسّرِىُّ هو ابن عاصم بن سهل، وينسب إلى جده، قال فى المغنى ٢٥٣/١: قال ابن عدى: «يسرق الحديث».

ورواه الطبرانى فى ترجمة حمل بن مالك ٩/٤(٣٤٨٥) عن معاذ بن المثنى، عن مسدد، عن يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبى المليح بن أسامة، أن حمل بن مالك كانت تحته ضرتان: مليكة وأم عفيف، فرمت إحداهما صاحبتها بحجر، فأصابت قُبُلَها، فألقت جنينا ميتا، وماتت... فذكر القصة.

ورواه ابن بشكوال ٢٢١/١، ٢٢٢(٥٨) بسنده إلى عبد الوهاب، عن سعيد به. وهذا إسناد رجاله ثقات.

٤٥٨ـ (و) : حديث : استَشَارَ عُمَرُ رَضِىَ اللّه عَنْهُ بَعْضَ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ ، فى ضَمَانِ دِيَةِ الْجَنِينِ ، فَقَالَ بَعْضُهمْ : أَنْتَ مُؤَدِّبٌ ، لاشىْءَ عَلَيْكَ .

هو :/عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْف . [ز٦٣/أ]

وعزاه ابن حجر فى« المطالب العالية»٢/١٣٠، ١٣١(١٨٥٥) للحارث بن أبى أسامة.

وقد ذكر ابن حجر هذه الاختلافات فى اسم المرأتين فى ترجمة مليكة بنت عويمر.

العقل: الدية، وأصلها أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الدية من الإبل فعقلها بفناء أولياء المقتول، أى شدها فى عقلها، ليسلمها إليهم ويقبضوها منه، فسميت الدية عقلا بالمصدر، يقال: عقل البعير يعقله عقلا، وجمعها: عقول، وكان أصل الدية الإبل، ثم قومت بعد ذلك بالذهب والفضة والبقر والغنم وغيرها (١).

فقضى فى الجنين بغرة:عبد أو أمة: الغرة: العبد نفسه أو الأمة. وأصل الغرة: البياض الذى يكون فى وجه الفرس، والغرة عند الفقهاء: ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والإماء، وإنما تجب الغرة فى الجنين إذا سقط ميتا، فإن سقط حياً ثم مات ففيه الدية كاملة (٢).

٤٥٨/١٠٧٥ ـ روى هذا الحديث عبد الرزاق ٩/٤٥٨، ٤٥٩(١٨٠١٠) قال:

عن معمر، عن مطر الوراق وغيره، عن الحسن، قال:أرسل عمر بن الخطاب إلى امرأة مغيبة، كان يُدْخَل عليها، فأنكر ذلك، فأرسل إليها، فقيل لها:أجيبى عمر. فقالت: يا ويلها ! مالها ولعمر؟ قال: فينا هى فى الطريق فزعت، فضربها الطّلْق، فدخلت داراً، فألقت ولدها، فصاح الصبى صيحتين، ثم مات، فاستشار عمر أصحاب النبى ﷺ، فأشار عليه بعضهم: أن ليس عليك شىء، إنما أنت وَالٍ ومؤدِّبٌ. قال: وصمت علىٌّ، فأقبل عليه، فقال: ما تقول ؟ ... القصة فى حكم على عليه بالدية، لأنه قتل خطأ.

وهذا منقطع بين الحسن البصرى وعمر.

قال الشافعى فى الأم ٦/٨٧: « وبلغنا أن عمر أرسل إلى امرأة، ففزعت فأجهضت ذابطنها، فاستشار علياً... فذكره، ولم يذكر مبهم الباب، ونقله عنه البيهقى ٨/٣٢٢.

البيــان

ذكر ابن حجر فى تلخيص الحبير ٤/٣٦ أن المشير المكنى عنه ببعضهم **هو عبد الرحمن بن عوف** (٣).

---

(١) النهاية٣/٢٧٨ .
(٢) النهاية ٣/٣٥٣ .
(٣) سبقت ترجمته فى الخبر (١٦٤) .

٤٥٩ـ (١) : حَدِيثُ يَعْقُوبَ بْنِ أَوْسٍ ، وفي رواية : عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ : عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحابَةِ، أَنّ النّبى ﷺ، لَمّا دَخَلَ مَكّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَال: « أَلا وَإِنّ قَتِيلَ خَطَأ الْعَمْدِ[١]...» الحديث . رواه النسائى وغيره .

وهو: عبد الله بن عمرو، كما رواه أبو داود والنسائى وابن ماجة . وقيل: عبد الله ابن عمر .

فقال: « حديث عمر، أنه أرسل إلى امرأة ذكرت عنده بسوء، فأجهضت ما فى بطنها، فقال عمر للصحابة: ماترون ؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: إنما أنت مؤدب، لاشيء عليك. فقال لعلى: ماذا تقول ؟... القصة فى حكم على عليه بالدية.

الطَّلْق: بسكون اللام: وجع الولادة، والواحدة: طلقة[٢].

١٠٧٦/٥٤٩ـ روى هذا الحديث النسائى: ك: القسامة، ب: ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٤١/٨ قال:

حدثنا محمد بن كامل، قال: حدثنا هشيم، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ قال: خطب النبى ﷺ يوم فتح مكة، فقال: « **ألا وإن قتيل الخطأ** شبه العمد بالسوط والعصا والحجر **مائة من الإبل، فيها أربعون ثنية إلى بازل عامها كلهن خَلِفَة**».

هشيم هو ابن بشير، وخالد هو ابن مهران الحذاء، وهذا الإسناد صحيح، وعقبة بن أوس، يقال له أيضا يعقوب بن أوس.

ورواه فيه ٤١/٨، ٤٢ بسنده إلى بشر بن المفضل، وإلى يزيد بن زريع، **وعبدالرزاق** ٢٨٢/٩(١٧٢١٣) عن الثورى، **والطحاوى** ١٨٥/٣، ١٨٦ بسنده إلى هشيم، **والدارقطنى** ١٠٣/٣، ١٠٤ بسنده إلى يزيد بن زريع، وبشر بن المفضل، ١٠٥ بسنده إلى الثورى، **والبيهقى** ٤٥/٨ بسنده إلى عبد الوهاب الثقفى، **جميعاً عن خالد بن مهران، عن القاسم، عن عقبة** ــ وفى حديث بشر ويزيد: يعقوب بن أوس ــ **عن رجل من أصحاب النبى ﷺ به.**

البيـــان

الصحابى هو: **عبد الله بن عمرو بن العاص**[٣]، السهمى.

١٠٧٧/٤٥٨ ــ روى ذلك أبوداود:ك: الديات،ب: فى الخطأ شبه العمد ١٨٥/٤(٤٥٤٧) قال:

---

(١) في « ز »: الخطأ . العمد . (٢) النهاية ١٣٦/٣ . (٣) سبقت ترجمته فى الخبر (٣) .

حدثنا سليمان بن حرب، ومسدد، المعنى، قالا: ثنا حماد، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ خطب يوم الفتح بمكة، فكبّر ثلاثاً، ثم قال: « **لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده** ». إلى هاهنا حفظته عن مسدد، ثم اتفقا « **ألا إن كل مأثرة كانت في الجاهلية تُذْكَر وتُدْعى من دَمٍ أو مالٍ تحت قدمي، إلا ماكان من سقاية الحاج، وسدانة البيت**» ثم قال.. « **ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل، منها أربعون في بطونها أولادها** ». وحديث مسدد أتم.

حماد هو ابن زيد، وخالد هو ابن مهران الحذاء، وهذا إسناد صحيح.

وقال الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٣١: « قال ابن القطان في كتابه: هو حديث صحيح... ولا يضره الاختلاف الذى وقع فيه ».

ورواه (٤٥٤٨) بسنده إلى وهيب بن خالد، **والنسائي**: ك: القسامة، ب: ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٨/٤١ بسنده إلى حماد بن زيد، **وابن ماجة**: ك: الديات، ب: دية شبه العمد مغلظة ٢/٨٧٧(٢٦٢٧) بسنده إلى حماد بن زيد، **وابن حبان** ٧/٦٠١، ٦٠٢(٥٩٧٩) بسنده إلى وهيب، **والدارقطني** ٣/١٠٤، ١٠٥ بسنده إلى وهيب، **والبيهقي** ٨/٤٥ بسنده إلى حماد بن زيد، **جميعاً عن خالد بن مهران، عن القاسم بن ربيعة بن جوشن، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به.**

ورواه النسائي: ك: القسامة، ب: كم دِيَة شبه العمد ٨/٤٠ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدى، **وابن ماجة**: ك: الديات، ب: دية شبه العمد مغلظة ٢/٨٧٧(٢٦٢٧) بسنده إلى عبدالرحمن ابن مهدى، ومحمد بن جعفر، **والدارمي**: ك: الديات، ب: في شبه العمد٢/١٩٧ عن سليمان بن حرب، **والدارقطني** ٣/١٠٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدى، **والبيهقي** ٨/٤٤ بسنده إلى أبي عمر، **وأحمد** ٢/١٦٤، ١٦٦ عن محمد بن جعفر، **جميعاً عن شعبة، عن أيوب، القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به**، ولم يذكر عقبة بن أوس.

وقيل: الصحابي هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب (١).

٤٥٩/١٠٧٨ ـ روى ذلك أبوداود:ك:الديات،ب:في الخطأ شبه العمد٤/١٨٥، ١٨٦ (٤٥٤٩) قال:

حدثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، عن علي بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، عن النبيﷺبمعناه، قال: خطب رسول اللهﷺيوم الفتح ـ أو فتح مكة ـ على درجة البيت، أو الكعبة.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٣٤).

يعنى: فذكر الحديث بمعنى حديث عبد الله بن عمرو السابق.

هذا إسناد ضعيف، فيه على بن زيد بن جُدعان، ضعيف. ونقل الزيلعى فى نصب الراية ٣٣٢/٤ عن ابن القطان: إنه لا يصح، لضعف على بن زيد.

رواه النسائي: ك: القسامة، ب: ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٤٢/٨ بسنده إلى ابن عيينة، **وابن ماجة**: ك: الديات، ب: دية شبه العمد مغلظة ٨٧٨/٢(٢٦٢٨) بسنده إلى ابن عيينة، **والشافعي** ١٧١/٢ عن ابن عيينة، **وعبد الرزاق** ٢٨١/٩، ٢٨٢(١٧٢١٢) عن معمر، **والدارقطني** ١٠٥/٣ بسنده إلى ابن عيينة ومعمر، **والبيهقي** ٤٤/٨ بسنده إلى ابن عيينة، **وأحمد** ١١/٢ عن ابن عيينة، ٣٦ بسنده إلى معمر، **والحميدي** ٣٠٧/٢، ٣٠٨(٧٠٢) عن ابن عيينة، **جميعاً عن على بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمر به.**

ورواه أحمد ١٠٣/٢ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن يعقوب السدوسى، عن ابن عمر به.

وقد ذكر ابن أبى حاتم فى العلل ٤٦٢/١، ٤٦٣ هذا الحديث، من طريق موسى بن إسماعيل المنقرى، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن يعقوب السدوسى، عن عبد الله بن عمرو به. وذكر أن أبا زرعة سئل عنه، وعن حديث على بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، فقال أبو زرعة: حديث القاسم بن ربيعة أصح.

قال ابن أبى حاتم: « ونفس حديث حماد بن سلمة، فإن أحمد بن سنان حدثنا عن يزيد، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن يعقوب السدوسى، عن ابن عمر، وليس لابن عمرو، عن النبى ﷺ، وهو أشبه».

ورواه النسائي: ك: القسامة، ب: ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٤١/٨ عن محمد بن بشار، عن ابن أبى عدى، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن النبى ﷺ مرسلا.

كما رواه النسائي: ك: القسامة، ب: كم دية شبه العمد ٤٠/٨، ٤١ بسنده إلى أيوب، ب: ذكر الاختلاف على خالد الحَذاء ٤٢/٨ بسنده إلى حميد الطويل، **كلاهما عن القاسم بن ربيعة، عن النبى ﷺ**، مرسلا.

قال ابن أبى حاتم فى العلل ٤٦٢/١: « وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم».

الثنية من الإبل: ما دخل فى السادسة، والذكر: ثَنِى (١).

(١) النهاية ٢٢٦/١.

٤٦٠ـ (١) : حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَخْطُب، فَجَاءَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : هَؤُلاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ قَتَلُوا فُلاناً ... الحديث .

هو : ثَعْلَبَةُ بْنُ زَهْدَم ، كما رواه النسائي مبهماً ومبيناً .

والبَازِل: الذى تم له ثمانى سنين ودخل فى التاسعة، وحينئذ يطلع نابه وتكمل قوته، ثم يقال له بعد ذلك بازل عام وبازل عامين (١).

الخَلِفَة: بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام: الحامل من النوق، وتجمع على خلفات، وخلائف، وقد خلفت وأخلفت إذا حالت (٢).

١٠٧٩/٤٦٠ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: القسامة، ب: هل يؤخذ أحد بجريرة غيره ٥٤/٨ قال:

أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو داود، قال: أنبأنا شعبة، عن أشعث بن أبى الشعثاء قال: سمعت الأسود بن هلال يحدث عن رجل من بنى ثعلبة بن يربوع، أن ناسا من بنى ثعلبة أتوا النبى ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة، قتلوا فلانا، رجلاً من أصحاب النبى ﷺ، فقال النبى ﷺ: « **لا تجنى نفس على أخرى**».

أبو داود هوالطيالسى، والإسناد صحيح، ولا تضر جهالة الصحابى، إن صحت صحبته.

رواه **أبوداود الطيالسى** ص١٧٧(١٢٥٧) وقال عقبه:« وقال الثورى:عن ثعلبة بن زهدم».

ورواه **النسائي** فيه ٥٤/٨ بسنده إلى أبى عتاب الدلاّل، عن شعبة به، وزاد أن الأسود كان قد أدرك النبى ﷺ.

ورواه فيه ٥٤/٨ بسنده إلى أبى عوانة الوضاح بن عبد الله، وأبى الأحوص، **وأحمد** ٦٤/٤، ٦٥ بسنده إلى أبى عوانة، **جميعاً عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن رجل من بنى يربوع ـ أو من بنى ثعلبة بن يربوع** = به.

البيــان

الرجل المحدث للأسود بن هلال هو: **ثعلبة بن زَهْدَم**، الحنظلى، اليربوعى، التميمى، وزَهْدَم: بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة، مختلف فى صحبته، عده فى الصحابة ابنُ حبان وابن السكن وابن حزم وجماعة، وقال الثورى: له صحبة، وعقب البخارى عليه بأنه لا يصح،

---

(١) النهاية ١/١٢٥ . (٢) النهاية ٦٨/٢ .

....

وقال العجلى: تابعى ثقة [1].

٤٦٠/١٠٨٠ــ روى ذلك النسائى:ك: القسامة، ب:هل يؤخذ أحد بجريرة غيره ٣/٨ قال:

أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا بشر بن السَّرِىّ، قال: حدثنا سفيان، عن أشعث، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زَهْدَم اليربوعى، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب فى أناس من الأنصار، فقالوا: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع، قتلوا فلاناً فى الجاهلية، فقال النبى ﷺ، وهتف بأعلى صوته: « **ألا لا تجنى نفس على الأخرى**».

سفيان هو الثورى، وأشعث هو ابن أبى الشعثاء سليم بن أسود، وهذا إسناد صحيح، إن صحت صحبة ثعلبة بن زهدم، وهو رأى الكثيرين، وصحح ابن حجر فى الإصابة ٢٠٧/١ هذا الحديث.

رواه فيه ٥٣/٨، ٥٤ بسنده إلى معاوية بن هشام، **والبيهقى** ٣٤٥/٨ بسنده إلى قبيصة بن عقبة، **والطبرانى** ٨٥/٢(٢٣٨٤) بسنده إلى قبيصة بن عقبة، ومحمد بن يوسف الفريابى، **جميعاً عن سفيان الثورى به**.

---

(١) الجرح والتعديل ٤٦٣/٢ ، تجريد أسماء الصحابة ٦٧/١ ، تهذيب التهذيب ٢٠/٢ ، الإصابة ٢٠٧/١(٩٢٩) .

كتاب السِّيَر

٤٦١ـ (خ) : حديثُ أَنَسٍ : في هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وأَبي بكْرٍ رَضْيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَحِقَهُماَ فَارِسٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « اللَّهُمَّ اصْرَعْه . . . » الحديث .

هو : سُرَاقَةُ بنُ مالكٍ .

١٠٨١/٤٦١ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: مناقب الأنصار،ب:هجرة النبيﷺ وأصحابه ٣٣٤/٢ قال:

حدثنى محمد، حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبى، حدَّثنا عبد العزيز بن صهيب، حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه، قال: أقبل نبيُّ الله ﷺ إلى المدينة، وهو مُرْدِفٌ أبا بكر، وأبو بكر شيخٌ يُعْرَف، ونبيُّ الله ﷺ شابٌّ لا يُعْرَف ... الحديث إلى قوله: فالتفت أبو بكر، فإذا هو بفارسٍ قد لحقهم، فقال: يا رسول الله، هذا فارس قد لحق بنا، فالتفت نبى الله ﷺ فقال:**«اللهم اصرعه »**، فصرعه الفرس، ثم قامت تُحَمْحِمُ، فقال: يا نبى الله، مُرْنِى بما شئتَ. قال: « **فقف مكانك، لا تَتْرُكَنَّ أحداً يَلْحَقُ بنا** ». قال: فكان أول النهار جاهداً على نبى الله ﷺ، وكان آخر النهار مَسْلَحَةً له ... ثم ساق الحديث فى الهجرة، وفى إسلام عبد الله بن سلام.

محمد، قال المزى فى التحفة ٢٧٩/١ : « غير منسوب »، وقال ابن حجر فى الفتح ١٩٥/٧: « هو ابن سلام، وقال أبو نعيم فى المستخرج: أظنه أنه محمد بن المثنى أبو موسى»، وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد. وهذا الحديث من مراسيل الصحابة ؛ فإن أنسا لم يشهد هذه القصة. قال ابن حجر فى الفتح ١٩٦/٧: « ولعله حملها عن أبى بكر الصديق، فقد تقدم فى مناقبه، أن أنسا حدَّث عنه بطرف من حديث الغار، وهو قوله: قلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا ... الحديث ».

رواه أحمد٢١١/٣ ــ **ومن طريقه الخطيب ص** ١١٤(٦٢) ــ عن عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد به.

البيـــان

اسم هذا الفارس: **سراقة بن مالك بن جُعْشُم**[١].

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٢٢١).

٤٦١/١٠٨٢ـ **روى ذلك البخارى**: ك: الأشربة، ب: شرب اللبن ٣/٣٢٤ قال:

حدثنى محمود، أخبرنا أبو النضر (كذا، وفى ط الشعب وفتح البارى وتحفة الأشراف: النضر. وهو ابن شُمَيْل. وهذا هو الصواب) أخبرنا شعبة، عن أبى إسحاق، قال: سمعت البَرَاء رضى الله عنه قال: قدم النبى ﷺ من مكة، وأبو بكر معه. قال أبو بكر: مَرَرْنا بِرَاعٍ، وقد عَطِشَ رسول الله ﷺ. قال أبو بكر رضى الله عنه: فحلبت كُثْبَةً من لبنٍ فى قَدحٍ، فشرب، حتى رضيتُ، وأتانا سراقة بن جُعْشُم على فَرَسٍ، فدعا عليه، فطلب إليه سراقةُ أنْ لاَ يدعُوَ عليه، وأن يرجع، ففعل النبى ﷺ.

محمود هو ابن غَيْلان، وأبو إسحاق السبيعى هو عمرو بن عبد الله، والبَرَاء هو ابن عازب.

ورواه الخطيب ص ١١٥ (٦٢) بسنده إلى عمرو بن حكَّام، ومحمود بن جعفر، عن شعبة، به بقصة سراقة فقط.

ورواه البخارى: ك: مناقب الأنصار، ب: هجرة النبى ﷺ وأصحابه ٢/٣٣٤ عن محمد ابن بشار، **ومسلم**: ك: الأشربة، ب: جواز شربُ اللبن ٣/١٥٩٢ (٢٠٠٩) عن ابن المثنى وابن بشار، **وأحمد** ٤/٢٨٠، ٢٨١، **وأبو يعلى**١/١٠٦(١١٤)عن القواريرى عبيد الله بن عمر، (١١٥)، ٣/٢٦٠، ٢٦١ (١٧١٠) عن محمد بن بشار، **جميعا عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبى إسحاق، عن البراء رضى الله عنه قال**: لما أقبل النبى ﷺ تبعه سراقة بن جُعْشُم... فذكره، ثم قال: فعطش، فمرَّ براعٍ، قال أبو بكر: فأخذت قدحا، فحلبتُ فيه ... الحديث، فنجعل قصة سراقة من مسند البراء، وقصة الراعى من مسند أبى بكر.

ورواه البخارى: ك: المناقب، ب: علامات النبوة ٢/٢٨٢ بسنده إلى زهير بن معاوية، ك: فضائل أصحاب النبى ﷺ، ب:مناقب المهاجرين وفضلهم٢/٢٨٤ بسنده إلى إسرائيل بن يونس، **ومسلم**: ك: الزهد والرقائق، ب: فى حديث الهجرة، ويقال له: حديث الرحل ٤/٢٣٠٩- ٢٣١١ (٢٠٠٩) بسنده إلى زهير بن معاوية، وإسرائيل بن يونس، **وابن أبى شيبة** ١٤/٣٢٧-٣٢٩ (١٨٤٥٩) بسنده إلى إسرائيل، **وابن حبان** ٨/٦٤-٦٦ (٦٢٤٨) بسنده إلى إسرائيل، **وأحمد** ١/٣٠٢ بسنده إلى إسرائيل، **وأبو يعلى** ١/١٠٧، ١٠٨(١١٦) بسنده إلى إسرائيل، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ٢/٤٨٣-٤٨٥ بسنده إلى إسرائيل، وإلى زهير بن معاوية، **جميعاً عن أبى إسحاق، عن البراء بن عازب عن أبى بكر الصديق**، بقصة الراعى وسراقة مطولا، وبعضهم يزيد على بعض، وفيه قصة بين العازب أبى البراء وبين أبى بكر الصديق رضى الله عنه.

وقد روى سراقة نفسه القصة: روى حديثه:

٤٦٢ـ (ق): حَديثُ عَائِشَةَ فِي الهِجْرَةِ : وَاسْتَأْجَرَ رَجُلاً مِنْ بَنِي الدِّيلِ دَلِيلاً لَهُمْ .

(خ) : هو عَبْدُ اللّهِ بْنُ أُرَيْقِطٍ اللَّيْثِيُّ .

(ب) : عبد الله بن أَرْقَد [1] ، وقيل : ابن أُرَيْقط . ذكره ابن إسحاق .

البخارى:ك:مناقب الأنصار، ب: هجرة النبى ﷺ وأصحابه ٢/٣٣٢، ٣٣٣. **وعبدالرزاق** ٥/٣٩٢- ٣٩٥ (٩٧٤٣)، **وابن أبى شيبة** ١٤/٣٣١، ٣٣٢ (١٨٤٦١)، **وابن إسحاق** (السيرة النبوية ٢/٣٣٨، ٣٣٩)، **وابن حبان** ٨/٦٣، ٦٤ (٦٢٤٧)، **والحاكم**، وقال: « صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى ٣/٦، ٧ ، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ٢/٤٨٥- ٤٨٨ ، **وأحمد** ٤/١٧٥، ١٧٦ ، **والطبرانى** ٧/١٣٢-١٣٥ (٦٦٠١-٦٦٠٣).

تُحَمْحِم: الحَمْحَمَةُ: صوت الفرس، دون الصهيل [2].

الْمَسْلَحَة: بفتح الميم واللام بينهما مهملة ساكنة: القوم الذين يحفظون الثغور من العدو وسموا مسلحةً، لأنهم يكونون ذوى سلاح، أو لأنهم يسكنون المسلحة وهى كالثغر والمرقب، يكون فيه أقوام يرقبون العدو، لئلا يطرقهم على غفلة، فإذا رأوه أعلموا أصحابهم ليتأهبوا له [3].

والمعنى أن سراقة صار آخر النهار يَرُدُّ الناس عن طريق رسول الله ﷺ ويضللهم، فصار كالمسلحة.

الكُثْبَةُ من اللبن: بضم الكاف: القليل من اللبن، والكُثْبَة: كُلُّ قليلٍ جمعته من طعام أو لبن أو غير ذلك. والجمع: كُثَب، بضم ففتح [4].

٤٦٢/١٠٨٣ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الإجارة، ب: استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام ٢/٣٣ قال:

حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، عن معمر، عن الزهرى، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضى الله عنها: واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بنى الدِّيل، ثم من بنى عبد ابن عدى هاديا خِرِّيتاً. الخِرِّيت: الماهر بالهداية... الحديث.

رواه عبد الرزاق٥/٣٩١، ٣٩٢ فى جزء من الحديث(٩٧٤٣) وهو حديث الهجرة بطوله، عن معمر به، **والخطيب** ص١٨٣(٩٣) بسنده إلى محمد بن كثير بن أبى عطاء، عن معمر به.

وروى البخارى قصة الباب فقط: ك: الإجارة، ب: إذا استأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاثة

---

(١) الذى عند ابن بشكوال: « أرقط » بالطاء ، لا بالدال .

(٢) النهاية ١/٤٣٦ .

(٣) النهاية ٢/٣٨٨ .

(٤) النهاية ٤/١٥١ .

أيام أو شهر أو سنة... ٢/٣٣ عن يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن عُقَيْل بن خالد، عن الزهرى به.

ورواه ابن بشكوال ١/١٤٤(٣٩) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى بقصة الهجرة بطولها: ك: مناقب الأنصار، ب: هجرة النبى ﷺ بأصحابه ٢/٣٣١، ٣٣٢ بنفس السند، **وكذلك رواه بطوله البيهقى فى دلائل النبوة** ٢/٤٧٥، ٤٧٦ بسنده إلي يحيى بن بكير، وعبد الله بن صالح، عن الليث به.

وقد رويت قصة الهجرة بالإسنادين السابقين فى مواضع متعددة فى البخارى، لكن ليس فى أى منها ذكر قصة الدليل هذه، وفى كل منها ما ليس فى الآخر.

البيــان

هذا الدليل اسمه: **عبد الله بن أريقط**، الليثى، ثم الدئلى، قال ابن حجر في الإصابة: ولم أرَ من ذكره فى الصحابة إلا الذهبى فى التجريد، وقد جزم عبد الغنى المقدسى فى السيرة بأنه لم يعرف له إسلاما، وتبعه النووى فى تهذيب الأسماء (١).

٤٦٢/١٠٨٤- روى ذلك الحاكم فى المستدرك ٣/٨ قال:

أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضى، ثنا موسى بن إسحاق القاضى، ثنا مسروق ابن المَرْزُبان، ثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، قال: قال ابن إسحاق: حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضى الله عنها، قالت: لما خرج رسول الله ﷺ من الغار مهاجرا، ومعه أبو بكر، وعامر بن فُهَيْرة مردفه أبوبكر، وخلفه عبد الله بن أريقط الليثى، فسلك بهما أسفل من مكة، ثم مضى بهما حتى هبط بهما على الساحل أسفل من عسفان... الحديث فى ذكر مراحل الهجرة ومنازلها.

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه ». وسكت عنه الذهبى. وقال ابن حجر فى الفتح ٧/١٨٦ : « إسناده صحيح ».

قلت: مسروق بن المَرْزُبَان ـ بفتح الميم بعدها راء ساكنة ثم زاى مضمومة ثم باء موحدة ـ صدوق له أوهام، وموسى بن إسحاق هو ابن موسى الأنصارى الخَطْمى قاضى الرى، ذكره ابن أبى حاتم، وقال: ثقة صدوق.

وروى الحاكم ٣/٩-١١، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ١/٢٧٦-٢٨١، **والطبرانى** ٤/٤٨-٥١

(١) تجريد أسماء الصحابة ١/٢٩٦، الإصابة ٤/٣٣(٤٥١٧).

(٣٦٠٥)، وفى الأحاديث الطوال بذيل المعجم الكبير ٢٥/٢٥٤-٢٥٦(٣٠)، بأسانيدهم إلى حزام ابن هشام، عن أبيه هشام بن حبيش بن خالد - ويقال: خويلد - عن جده حبيش بن خالد (وسقط من رواية الحاكم: عن جده حبيش بن خالد) أن رسول الله ﷺ خرج من مكة مهاجرا إلى المدينة، وأبو بكر رضى الله عنه، ومولى أبى بكر عامر بن فهيرة، ودليلهما الليثى عبد الله بن أرقط، مروا على خيمتى أم معبد ... فذكر قصة أم معبد بطولها.

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه »، وساق دلائل لصحته وصدق رواته، وتعقبه الذهبى بقوله: « ما فى هذه الطرق شيء على شرط الصحيح ».

وقال الهيثمى فى المجمع ٦/٥٨: « رواه الطبرانى، وفى إسناده جماعة لم أعرفهم ».

وروى الحاكم ٣/١١، **والخطيب** ص١٨٤(٩٣)، وعزاه ابن حجر فى الإصابة ٧/١٧٧ (١٠٥٠) إلى البخارى فى التاريخ، وابن خزيمة فى الصحيح، والبغوى، **جميعا من طريق الحُرّ بن الصباح، عن أبى معبد الخزاعى**، أن رسول الله ﷺ خرج ليلة هاجر من مكة إلى المدينة، هو وأبوبكر وعامر بن فهيرة، دليلهم: عبد الله بن أريقط الليثى.

وقد سبق قول الذهبى عن هذه الطريق وغيرها: « ما فى هذه الطرق شيء على شرط الصحيح».

قال ابن حجر فى الإصابة: «قال البخارى: هذا مرسل، وأبو مَعْبَدٍ مات قبل النبى ﷺ».

وقال فى الفتح ٧/١٨٦ فى تسمية هذا الدليل: « ووقع فى سيرة ابن إسحاق، تهذيب ابن هشام: اسمه: عبد الله بن أرقد، وفى رواية الأموى عن ابن إسحاق: ابن أريقد، كذا رواه الأموى فى المغازى بإسناد مرسل فى غير هذه القصة، قال: وهو دليل رسول الله ﷺ إلى المدينة فى الهجرة. وعند موسى بن عقبة: أريقط، بالتصغير أيضا، لكن بالطاء، وهو أشهر. وعند ابن سعد: عبد الله بن أريقط، وعن مالك اسمه: رقيط، حكاه ابن التين ».

قلت: أما ما ذكره عن ابن إسحاق بتهذيب ابن هشام، فالذى وجدته فى النسخ التى بين يدى، أن ابن إسحاق قال: أرقط، بالطاء مُكَبَّرا، وقال ابن هشام: أريقط بالطاء مصغرا (١).

وأما تسميته « أريقطا » **فرواه البيهقى** فى دلائل النبوة ٢/٤٧٩ فى جزء من حديث عروة بن الزبير مرسلا، وفيه ابن لهيعة.

وقد رواه ابن بشكوال ١/١٤٤، ١٤٥ بسنده إلى ابن إسحاق، وقال: فى قصة طويلة، وقال: هو عبد الله بن أرقط، ويقال: أريقط.

---

(١) انظر: السيرة النبوية بتحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ٢/٣٣٧، ٣٤٠، وبتحقيق مصطفى السقا وآخرين ١/٤٨٨، ٤٩١ .

٤٦٣ـ (ك): حَديثُ مُحَمَّدْ بْن زَيْدِ بنِ عَبْد اللَّه (١): خَرَجَ عُمَرُ يريدُ النَّبيَّ ، فَلَقِيَهُ
[ك ٤٢/أ] **رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيْنَ تُريدُ يَاابْنَ الْخَطَّاب ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قَالَ:/ أَتُريدُ مُحَمَّداً وَأُخْتُكَ قَدْ صَبَتْ ... الحديث فى إسلام عمر، وفيه: أنه ضرب زوجها .**

أخت عمر: فاطمة . وزوجها: سعيد بن زيد .

[ز ٦٣/ب] **(ب): والرجل الذى لقيه:نُعَيْم بن عَبْدِ اللَّه / النَّحَّام(٢) . ذكر ذلك البغوى فى الصحابة.**

٤٦٣/١٠٨٥ـ روى هذا الحديث ابن بشكوال ٨٠٩/٢، ٨١٠ (٢٩٣) قال:

أنبا محمد بن عتاب، فى آخرين، عن أبى عمر النَّمرى، قال: أنا أبو محمد بن عبد المؤمن، قال: ثنا محمد بن بكر، قال: ثنا أبوداود، قال: ثنا على بن الحسين الدرهمى، قال: ثنا عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله، عن أبيه، قال: خرج عمر يريد النبى ﷺ، فلقيه رجل، فقال: أين تريد يا ابن الخطاب؟ قال: محمداً. قال أتريد محمداً، وأختك قد صبأت ؟ قال: فأتاها، فسمع هَمْهَمَة، واستفتح، ففتح له، وكان خباب عندهم، فاختبأ فى المِخْدَع. قال:فضرب عمر زوجها، فأظهرت إسلامها. قال عمر: ماتلك الهَمْهَمة؟ قالوا: كتاب الله عز وجل. قال: اعرضوه عَلَيَّ: وكانوا يقرأون ﴿ طه ﴾. قالوا: لايمسه إلا المطهرون، فتطهر ثم جاء فقرأ وأسلم... الحديث فى ذهابه إلى النبى ﷺ وإعلانه إسلامه.

هذا إسناد مرسل. محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثقة من الطبقة الثالثة.

وقد روى القصة البزار- كشف الأستار ١٦٩/٣-١٧١(٢٢٩٣)- بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الحُنَيْنى، عن أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب، قال: أتحبون أن أعلمكم أول إسلامي؟ قال: قلنا: نعم. قال: كنت أشد الناس على رسول الله ﷺ، فبينا أنا في يوم شديد الحر فى بعض طرق مكة إذ رآنى رجل من قريش... فذكر القصة في ضرب أخته، ولم يذكر زوجها، وسمى السورة« سورة الحديد».

قال البزار:«لانعلم رواه بهذا السند إلا الحُنَيْنِيُّ، ولانعلم في إسلام عمر أحسن من هذا الإسناد، على أن الحنينى خرج من المدينة، فكُفَّ، واضطرب حديثه».

---

(١) فى «ك»: ابن عبد الرحمن. وهو خطأ. والمثبت من «خ، ز» هو الموافق لما عند ابن بشكوال ولم أجد من اسمه: محمد ابن زيد بن عبد الرحمن.

(٢) فى الأصول الثلاثة: ابن النحام. وهو خطأ، والمثبت موافق لما عند ابن بشكوال، وهو الصواب، فإن النحام صفة لنعيم، وقيل له ذلك؛ لأن النبى ﷺ قال: « **دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم** »، انظر ترجمته فى الإصابة ٢٤٨/٦.

قال الهيثمي في المجمع٩/٦٤، ٦٥:« رواه البزار، وفيه أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف» «وفي هامش المجمع عن ابن حجر:« فيه من هو أضعف من أسامة، وهو إسحاق بن إبراهيم الحُنَيْنِي، وقد ذكر البزار أنه تفرد به».

وقد رواه من نفس الطريق: **الحاكم**٤/٥٩، ٦٠، **والبيهقي** في دلائل النبوة ٢/٢١٦-٢١٩. وحديث الحاكم مختصر. وقد سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: « قد سقط منه، وهو واه منقطع».

كما روى الحاكم ٤/٥٩ بسنده إلى علي بن خَشْرم، **والبيهقي** في الدلائل ٢/٢١٩-٢٢١ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن يزيد المنادي، **كلاهما عن إسحاق بن يوسف الأزرق، عن القاسم بن عثمان، أبي العلاء البصري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه**، أن رجلاً من بني زهرة لقي عمر قبل أن يسلم، وهو متقلد السيف... فذكر القصة، وفيها أنه ضرب خَتَنَه وأخته، وأن السورة كانت سورة ﴿ طه﴾، وسمى ختنه« سعيدا».

وحديث الحاكم مختصر. وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي:« قد سقط منه» وقال في «ميزان الاعتدال» في ترجمة القاسم بن عثمان البصري٣/٣٧٥:« حدث عنه عثمان الأزرق بمتن محفوظ، وبقصة إسلام عمر، وهي منكرة جدا» .

وعزاه ابن حجر في المطالب العالية ٤/١٩٣-١٩٥(٤٢٨١) لأبي يعلى، وقال المحقق في الهامش:« قال البوصيري: رواه أبو يعلى بسند ضعيف، لضعف القاسم بن عثمان البصري... وقد رواه أبو يعلى عن غير واحد، وفي جميع الأسانيد القاسم بن عثمان».

البيان

أخت عمر هي: **فاطمة بنت الخطاب بن نفيل**، القرشية، العدوية، أسلمت قديما هي وزوجها، وقيل اسمها أميمة، وقيل: هو لقب لها، وكنيتها: أم جميل(١).

وزوجها هو: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أحد العشرة المبشرين بالجنة، أسلم قبل دخول رسول الله ﷺ دار الأرقم، وهاجر، وشهد أُحُداً والمشاهد بعدها، ولم يكن بالمدينة زمان بدر فلم يشهدها، وضرب له رسول الله ﷺ فيها بسهم. مات سنة (٥٠) وقيل (٥١) وقيل (٥٢) عن بضع وسبعين سنة(٢)

---

(١) أسد الغابة ٥/٥١٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٤، الإصابة٨/١٦١، ١٦٢(٨٣٣).

(٢) أسد الغابة ٢/٣٠٦- ٣٠٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٢٢، الجرح والتعديل ٤/٢١، الإصابة ٣/٩٦، ٩٧(٣٢٥٤)، تهذيب التهذيب ٤/٣٠، ٣١، حلية الأولياء١/٩٥-٩٧.

....

والرجل الذى لقى عمر هو: **نعيم بن عبدالله**، القرشى، العدوى، المعروف بالنحام.(١)

٤٦٣/١٠٨٦ـ قال ابن هشام فى السيرة النبوية ١/٢٢٨ـ٢٣٠:

قال ابن إسحاق: وكان إسلام عمر ـ فيما بلغنى ـ أن أخته فاطمة بنت الخطاب، وكانت عند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وكانت قد أسلمت، وأسلم زوجها سعيد بن زيد، وهما مستخفيان بإسلامهما من عمر، وكان نُعَيْم بن عبد الله النَّحَّام ـ رجل من قومه، من بنى عدى بن كعب ـ وقد أسلم، وكان أيضا يستخفى بإسلامه، فَرَقاً من قومه، وكان خباب بن الأَرَتّ يختلف إلى فاطمة بنت الخطاب،يقرئها القرآن، فخرج عمر يوما متوشحاً سيفه، يريد رسول الله ﷺ ورهطًا من أصحابه... الحديث إلى قوله: فلقيه نعيم بن عبد الله، فقال: أين تريد ياعمر؟ فقال: أريد محمداً هذا الصابئ، الذى فرق أمر قريش، وسفَّه أحلامها، وعاب دينها، وسبَّ آلهتها، فأقتله. فقال له نعيم، والله لقد غرَّتك نفسُك من نفسك ياعمر...فذكر القصة فى رجوع عمرإلى أخته فاطمة وختنه سعيد، وعندهما خباب، ومعهماصحيفة فيها ﴿طه﴾ إلى آخر القصة فى إسلام عمر.

قال ابن إسحاق: فهذا حديث الرواة من أهل المدينة عن إسلام عمر بن الخطاب حين أسلم.

وروى عبد الرزاق ٥/٣٢٥، ٣٢٦ فى الحديث رقم(٩٧١٩) قال: قال معمر:قال الزهرى:... فكان أول إسلام عمر ـ بعدما أسلم قبله ناس كثير ـ أن حُدِّث أن أخته أم جميل بنة الخطاب أخت عمر بن الخطاب أسلمت...فذكر القصة ببيان أم جميل فقط، وهى مغايرة لقصة ابن إسحاق السابقة.

ورى ابن بشكوال ٢/٨١٠، ٨١١(٢٩٣) بسنده إلى ابن إسحاق، قال: كانت فاطمة بنت الخطاب أخت عمر بن الخطاب عند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وكانت قد أسلمت وأسلم زوجها سعيد بن زيد، وكانوا يستخفون بإسلامهم من عمر، يعنى حتى أسلم عمر.

صبأت: خرجت من دينها إلى دين محمد(٢).

الهَمْهَمة: الكلام الخفى الذى لايفهم، وأصل الهمهمة: صوت البقر(٣).

المِخْدَع: هو البيت الصغير الذى يكون داخل البيت الكبير، وتضم ميمه وتفتح(٤).

الفَرقَ: بفتح الفاء والراء: الخوف والفزع، ويقال: فَرَق يفرِق فَرَقاً (٥).

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (٣٣٨).
(٢) النهاية ٣/٤.
(٣) النهاية٥/٢٧٦.
(٤) النهاية٢/١٤.
(٥) النهاية ٣/٤٣٨.

٤٦٤ـ (ب) : حديث أبي إدريس[1]: أن[2] عبادة بن الصامت ، وكان قد شهد بدراً، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، وذكر حديث.

النقباء ليلة العقبة اثنا عشر: هو، وسعد بن عبادة، وأسعد بن زرارة، وسعد بن الربيع، وسعد بن خيثمة، والمنذر بن عمرو، وعبد الله بن رواحة، والبراء بن معرور، وأبو الهيثم بن التّيّهان [3] ، وأسيد بن حضير، وعبد الله بن عمرو بن حرام ، ورافع بن مالك.

١٠٨٧/٤٦٤ـ روى هذا الحديث البخاري:ك: الإيمان، ب:...١ ١٢/١ قال:

حدثناأبو اليَمَان، قال: أخبرناشعيب، عن الزهرى، قال: أخبرنى أبو إدريس عائذ الله بن عبدالله، أن عبادة بن الصامت، وكان شهد بدراً، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، أن رسول الله ﷺ قال ـ وحوله عصابة من أصحابه ـ: « **بايعونى على أن لاتشركوا بالله شيئاً...**» الحديث فى بيعة العقبة الأولى.

أبو اليَمَان هو الحكم بن نافع، وشعيب هو ابن أبى حمزة.

ورواه أيضا:ك: مناقب الأنصار، ب: وفود الأنصار إلى النبى ﷺ وبيعة العقبة٢/٣٢٩ بسنده إلى ابن أخى ابن شهاب، ك: المغازى، ب:... ٣/١٠، ك: الأحكام، ب: بيعة النساء ٤/٢٤٧ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، ك: التفسير، ب: سورة الممتحنة٣/٢٠١، ك: الحدود، ب: الحدود كفارة٤/١٧٢ بسنده إلى ابن عيينة، ك: الحدود، ب: توبة السارق٤/١٧٤، ك: التوحيد، ب: قول الله تعالى ﴿ **تؤتى الملك من تشاء**﴾ ٤/٢٩٢ بسنده إلى معمر، **وعلقه** فى الأحكام عقب السابق عن الليث عن يونس بن يزيد، **ومسلم**:ك: الحدود، ب: الحدود كفارة لأهلها٣/١٣٣٣(١٧٠٩) بسنده إلى ابن عيينة، ومعمر، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح، ك: الحدود، ب: ماجاء أن الحدود كفارة لأهلها٤/٧١٤، ٧١٥(١٤٦٤) بسنده إلى ابن عيينة، **والنسائى**:ك: البيعة،ب: البيعة على الجهاد٧/١٤١، ١٤٢ بسنده إلى صالح بن كيسان،ب: البيعة على فراق الشرك٧/١٤٨ بسنده إلى معمر، ب: ثواب من وفى بما بايع عليه٧/١٦١، ١٦٢،ك: الإيمان، ب: البيعة على الإسلام٨/١٠٨، ١٠٩ بسنده إلى ابن عيينة، **والدارمى**:ك: السير، ب: فى بيعة النبى ﷺ ٢/٢٢٠ بسنده إلى يونس، **وأحمد** ٥/٣١٤عن ابن عيينة، ٣٢٠ بسنده إلى معمر، **والحميدى** ١/١٩١(٣٨٧) عن ابن عيينة، **وابن إسحاق** ـ السيرة النبوية ٢/٢٩٥ ـ **وابن بشكوال** ٢/٨٧١(٣٢١) بسنده إلى شعيب، **جميعا عن ابن شهاب الزهرى، عن أبى إدريس عائذ الله،**

---

(١) فى « ز»: إدريس، بحذف صدر الكنية. (٢) فى « ز» ابن.

(٣) فى « ز» : النبهان.

عن عبادة بن الصامت به، وليس فى شئ منها وصف عبادة بأنه من النقباء.

ورواه النسائى:ك: البيعة، ب: البيعة على الجهاد٧/١٤١، ١٤٢ بسنده إلى صالح بن كيسان، عن الحارث بن فضيل، عن ابن شهاب الزهرى، عن عبادة به، لم يذكرأبا إدريس.

وتابع أبا إدريس على روايته أبو عبدالله عبدُ الرحمن بن عُسَيْلة الصُّنابِحى، وأبو الأشعث شراحيل بن آدة الصنعانى.

أما حديث الصنابحى، فرواه البخارى:ك: مناقب الأنصار، ب: وفود الأنصار إلى النبى ﷺ بمكة وبيعة العقبة٢/٣٢٩ عن قتيبة،ك: الديات، ب: قوله تعالى:﴿ **ومن أحياها**﴾٤/١٨٧ عن عبدالله بن يوسف، **ومسلم**:ك: الحدود،ب: الحدود كفارات لأهلها ٣/١٣٣٣(١٧٠٩) عن قتيبة، ومحمد بن رمح، **وأحمد** ٥/٣٢١ عن هاشم، **والبيهقى** فى دلائل النبوة٢/٤٣٦، ٤٣٧ بسنده إلى قتيبة، **جميعاً عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبى الخير مَرْثدَ بن عبدالله اليَزَنى، عن الصنابحى، عن عبادة بن الصامت، رضى الله عنه، قال**: إنى لمن النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ. قال:وبايعناه على أن لانشرك بالله شيئا... الحديث.

ورواه ابن إسحاق ـ السيرة النبوية٢/٢٩٥ ـ **ومن طريقه أحمد** ٥/٣٢٣، **والبيهقى** فى الدلائل٢/٤٣٦، قال: حدثنى يزيد بن أبى حبيب، عن مَرْثد بن عبدالله اليزنى، عن عبد الرحمن بن عُسَيْلَة الصُّنابحي، عن عبادة بن الصامت قال: كنت فيمن حضر العقبة الأولى، وكنا اثنى عشر رجلا فبايعنا رسول الله ﷺ علي بيعة النساء، وذلك قبل أن تفرض الحرب... فذكره.

وأما حديث أبى الأشعث الصنعانى، فرواه مسلم فى الموضع السابق بسنده إلى هشيم، **وأحمد** ٥/٣١٣ عن هشيم ٥/٣١٣، ٣٢٠ بسنده إلى شعبة، **والطيالسى** ص٧٩(٥٧٩) عن شعبة، **كلاهما عن خالد بن مِهْران الحَذَّاء، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث، عبادة بن الصامت** قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء... فذكره.

قلت: وقد روى عبادة أيضا حديث بيعة العقبة الثانية، التى كان أحد النقباء فيها، وليس هذا مجال إيراده.

البيـــان

النقباء فى ليلة العقبة هما الاثنا عشر، الذين ذكرهم المصنف أعلاه وهم تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس.

٤٦٤/١٠٨٣ـ روى ذلك ابن إسحاق[1] قال:

حدثني معبد بن كعب بن مالك بن كعب بن القين، أخو بني سلمة، أن أخاه عبدالله بن كعب، وكان من أعلم الأنصار، حدثه أن أباه كعباً حدثه، وكان كعب ممن شهد العقبة وبايع رسول الله ﷺ بها، قال: خرجنا في حجاج قومنا من المشركين...فذكر حديث العقبة، إلى قوله: وقدكان رسول الله ﷺ قال: « **أخْرجوا إليَّ منكم اثني عشر نقيبا، ليكونوا على قومهم بما فيهم**». فأخرجوا منهم اثني عشر نقيباً، تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس.

هذا إسناد صحيح، صرح ابن إسحاق بالتحديث عن معبد بن كعب، وقد وثَّق معبداً بنُ حبان، وأخرج له البخاري حديثا، وروى له مسلم.

رواه أحمد٤/٤٦٠ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق به.

قال الهيثمي٦/٤٥ :« ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقدصرح بالسماع».

وأما تسمية الاثني عشر، ففيما رواه الطبراني ١٩/٨٧ -٩٠(١٧٤) بسنده إلى محمد بن عبدالله بن نمير، **والبيهقي** في الدلائل ٢/٤٤٤-٤٤٩ بسنده إلى أحمد بن عبدالجبار العطاردي، **كلاهما عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق**، بالحديث أعلاه، وقال فيه: فقال رسول الله ﷺ:« **أخرجوا إليَّ منكم اثني عشر نقيباً**» فأخرجوهم، وكان نقيب بني النجار: أسعد بن زرارة[2]، وكان نقيب بني سلمة: البراء بن معرور[3]، وعبدالله بن عمرو بن حرام[4]، وكان نقيب بني ساعدة: سعد بن عبادة[5]، والمنذر بن عمرو[6]، وكان نقيب بني زريق: رافع بن مالك ابن العجلان[7]، وكان نقيب بني الحارث بن الخزرج: عبدالله بن رواحة[8]، وسعد بن الربيع[9]، وكان نقيب عوف بن الخزرج: عبادة بن الصامت[10]. ونقيب بني عبد الأشهل: أسيد بن

---

(١) السيرة النبوية٢/٣٠٠-٣٠٣.

(٢) ترجمته في أسد الغابة١/٧١، ٧٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١٤، الإصابة١/٣٢، ٣٣(١١١).

(٣) ترجمته في أسد الغابة١/١٧٣، ١٧٤، تجريد أسماء الصحابة١/٤٧، الإصابة١/١٤٩(٦١٩).

(٤) ترجمته في أسد الغابة٣/٢٣١، ٢٣٣، تجريد أسماء الصحابة١/٣٢٥، الإصابة ٤/١١٠(٤٨٢٩).

(٥) سبق ترجمته في الخبر (١٨٢).

(٦) ترجمته في أسد الغابة٤/٤١٨، ٤١٩، تجريد أسماء الصحابة ٢/٩٥، الإصابة٦/١٣٩، ١٤٠(٨٢٢٠).

(٧) ترجمته في أسد الغابة ٢/١٥٧، ١٥٨، تجريد أسماء الصحابة ١/١٧٤، الإصابة ٢/١٨٩، ١٩٠(٢٥٤٠).

(٨) ترجمته في أسد الغابة٣/١٥٦ ـ ١٥٩، تجريد أسماء الصحابة١/٣١٠، الإصابة٤/٦٦، ٦٧(٤٦٦٧).

(٩) ترجمته في أسد الغابة٢/٢٧٧، تجريد أسماء الصحابة١/٢١٤، الإصابة ٣/٧٧(٣١٤٧).

(١٠) ترجمته في أسد الغابة٣/١٠٦، ١٠٧، تجريد أسماء الصحابة١/٢٩٤،الإصابة ٤/٢٧، ٢٨(٤٤٨٨).

٤٦٥ـ (ق): حَدِيثُ أَنَسٍ: أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ.

هُوَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ.

وقوله فيه: فَلَقِيَهُ سَعْدٌ دُونَ أُحُدٍ. هوابن مُعَاذٍ.

(ب): وفيه أن أخته قالت: ما عَرَفْتُهُ إِلاَّ بِبَنَانِه. هى الرُّبَيِّع بنتُ النَّضْر، كما فى الترمذى ،ومسند أبى داود الطيالسى[1].

حضير[2]، وأبو الهيثم بن التَّيِّهان[3]، وكان نقيب بنى عمرو بن عوف: سعد بن خيثمة[4]، وكانوا اثنى عشر، تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس... الحديث .

والإسناد أيضا صحيح.

ورواه ابن أبى شيبة ١٤/٥٩٧، ٥٩٨(١٨٩٤٨) عن ابن إدريس، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبى بكر به.

وقد ذكرهم بأنسابهم ابن إسحاق ـ السيرة النبوية ـ ٢/٣٠٣، ٣٠٤ وجعل بدلا من أبى الهيثم ابن التيهان: رفاعة بن عبد المنذر بن زبير. قال ابن هشام: وأهل العلم يعدون فيهم أبا الهيثم بن التيهان، ولايعدون رفاعة.

ثم ذكر شعر كعب بن مالك فى ذكرهم بأسمائهم.

وروى ابن بشكوال ٢/٨٧١، ٨٧٢ عن ابن عبد البر تسميتهم، و قال:« هكذا عدهم يحيى ابن أبى كثير، وسعيد بن عبدالعزيز، وسفيان بن عيينة، وغيرهم، رحمهم الله ».

١٠٨٩/٤٦٥ـ روى هذا الحديث الترمذى :ك: التفسير، ب: سورة الأحزاب٨/٦٢-٦٣ (٣٢٥٤) قال:

حدثنا عبد بن حُمَيْد، أخبرنا يزيد بن هارون،أخبرنا حُمَيْد الطويل، عن أنس بن مالك، أن عمهً غاب عن قتال بدر، فقال غبتُ عن أول قتال قاتله رسول الله ﷺ المشركين، لئِن اللهُ أشهدنى

---

(١) فى هامش نسخة :« ز» لاحاجة إلى إبعاد النجعة: فقد وردت مبينة فى الصحيحين عن أنس بن مالك، ولفظ البخارى: عن أخته، وهي تسمى الربيع، وفي أول الحديث: غاب عمى أنس بن النضر عن قتال بدر. ولفظ مسلم:فقالت أخته عمتى الربيع بنت النضر. والله أعلم».

(٢) ترجمته فى أسد الغابة ١/٩٢، ٩٣، تجريد أسماء الصحابة ١/٢١، ٢٢، الإصابة ١/٤٨(١٨٣).

(٣) ترجمته فى أسد الغابة ٥/٣١٨، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢١٠، الإصابة ٧/٢٠٩(١١٨٨).

(٤) ترجمته فى أسد الغابة ٢/٢٧٥، ٢٧٦، تجريد أسماء الصحابة ١/٢١٣، الإصابة ٣/٧٥، ٧٦(٣١٤٢).

....

قتالاً للمشركين ليَرَيَنَّ الله كيف أصنع . فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون، فقال: اللهم إني أبرأ إليك مماجاءوا به هؤلاء ـ يعنى المشركين ـ وأعتذر إليك مما صنع هؤلاء ـ يعنى أصحابه ـ ثم تقدم فلقيه سعد، فقال: ياأخى، مافعلتَ أنا معك. فلم أستطع أن أصنع ما صنع، فوجد به بضعاً وثمانين بين ضربةٍ بسيف، وطعنةٍ برمح، ورميةٍ بسهم، فكنا نقول: فيه وفى أصحابه نزلت:﴿ **فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر** ﴾(1) يعنى الآية.(الأحزاب:٢٣).

قال الترمذى:« هذا حديث حسن صحيح».

رواه **النسائى** فى التفسير٢/١٦٧(٤٢٣) عن إسحاق بن إبراهيم ، **ورواه ابن أبى شيبة**١٤/٣٩٥(١٨٦٠٩)، **وأحمد** ٣/٢٠١، **والخطيب** ص٨(٣) بسنده إلى عبدالرحيم بن منيب، **جميعا عن يزيد بن هارون، عن حميد بن أبى حميد الطويل، عن أنس به.**

ورواه البخارى:ك: المغازى، ب: غزوة أحد٣/٢١ بسنده إلى محمد بن طلحة بن مصرِّف اليامى، عن حميد، عن أنس به، لكن ببيان سعد بن معاذ، وفيه:« فما عُرِفَ حتى عَرَفَتْه أخته بشامة أو بنانه...».

البيـــان

عم أنس هو: **أنس بن النضر**(2).

وسعد الذى لقيه هو: سعد بن معاذ بن النعمان، الأنصارى، الأوسى، الأشهلى، كان زعيم الأوس وسيدهم، أسلم على يد مصعب بن عمير قبل الهجرة، وقتل بسبب سهم رُمي به يوم الخندق . وستأتى قصة استشهاده فى الخبر(٤٧٧) وقد اهتز العرش لموته(3).

٤٦٥/١٠٩٠ـ روى ذلك البخارى:ك: الجهاد، ب: قوله تعالى:﴿ **من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه...**﴾ ٢/١٣٨ قال:

حدثنا محمد بن سعيد الخزاعى، حدثنا عبدالأعلى، عن حميد، قال: سألت أنساً. حدثنا عمرو بن زُرَارَةَ، حدثنا زياد، قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس، رضى الله عنه، قال: غاب عمى أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يارسول الله، غبتُ عن أول قتال قاتلتَ المشركين... الحديث إلى قوله: ثم تقدم، فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: ياسعدُ بنَ معاذٍ: الجنةَ ورب النضر، إنى أجد ريحها من دون أحد... الحديث إلى قوله: فما عرفه أحد إلاأخته ببنانه. قال أنس: كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفى أشباهه﴿**من المؤمنين رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه...**﴾

(١) الأحزاب : ٢٣ . (٢) سبقت ترجمته فى الخبر(٤٥٠).

(٣) أسد الغابة ٢/٣٩٦-٣٩٩، تجريد أسماءالصحابة١/٣١٩، الإصابة ٣/٨٧، ٨٨(٣١٩٧).

الآية.

عبدالأعلى هو ابن عبد الأعلى، وزياد هو ابن عبدالله بن الطفيل البكائي.

رواه البيهقي في دلائل النبوة٣/٢٤٤، ٢٤٥ بسنده إلى عبدالله بن بكر السهمي، **وأبونعيم** ١٢١/١ بسنده إلى عبدالله بن بكرالسهمي، **والخطيب** ص٩(٣) بسنده إلى أبي إسحاق الفزاري إبراهيم بن محمد، **جميعا عن حميد، عن أنس**، وليس في حديث الفزاري ذكر أخته، وإنما فيه:« ما عرفناه إلا ببنانه، لأنه مُثِّل به...».

ورواه أحمد ٢٥٣/٣ عن عفان، عن حماد، عن ثابت، عن أنس به.

ورواه ابن بشكوال ٧٨٤/٢(٢٨١) بسنده إلى حماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس به.

واسم أخت أنس بن النضر: الرُّبيِّع بنت النضر[1].

٤٦٥/١٠٩١ـ روى ذلك مسلم:ك: الإمارة، ب: ثبوت الجنة للشهيد ١٥١٢/٣(١٩٠٣) قال:

حدثني محمد بن حاتم، حدثنا بَهْزٌ، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت،قال: قال أنس: عَمِّي الذي سميتُ به، لم يشهد مع رسول الله ﷺ بدرا... فذكر القصة في استقباله سعد بن معاذ، وقتله، قال: فوُجِدَ في جسده بضعٌ وثمانون، من بين ضربة وطعنة ورمية. قال: فقالت أخته، عمتي، الرُّبيِّعُ بنتُ النَّضْر: فما عرفتُ أخي إلا ببنانه... الحديث.

بهز هو ابن أسد العَمِّيّ. وتسميةعم أنس ثابتة في بقية الروايات الآتية.

رواه الترمذي ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: التفسير، سورة الأحزاب٨/٦٠-٦٢(٣٢٥٣) بسنده إلى عبد الله بن المبارك، **والنسائي** في التفسير ١٦٦/٢(٤٢٢) بسنده إلى ابن المبارك، وأبي داود الطيالسي، **وأحمد**١٩٤/٣عن بهز، وهاشم **والطيالسي** ص٢٧٢(٢٠٤٤)، **ومن طريقه ابن بشكوال**٨٧٥/٢، ٨٧٦ **وابن بشكوال أيضا**بسنده إلى عبدالله بن المبارك، **جميعا عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس به**، وفي رواية الطيالسي: جاءخالي أنس بن النضر...فذكره.

ورواه ابن حبان٨٣/٩، ٨٤(٦٩٨٤) بسنده إلى عبدالله بن المبارك، عن سليمان بن المغيرة به، وقال:« فقالت عمتي أخته»، ولم يسمها.

البَنَان: الأصابع، وقيل: أطرافها، واحدتها بنانة[2].

(١) سبقت ترجمتها في الخبر (٤٥٠).

(٢) النهاية ١٥٧/١ .

٤٦٦ـ (خط) : حَدِيثُ الْبَرَاءِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأنصَارِ بِرَجُلٍ قَدْ أَسَرَهُ ... الحديث في غزوة بَدْر.

(خ): المأسور: العباس.الأنصاري: أبو اليَسَرِ كَعْبُ بنُ عمرو.

(ط): الذى أسَرَ العباس : طارقُ بنُ مسعود، ومعه أبواليَسَر.

١٠٩٢/٤٦٦ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٤٤٦(٢١١) قال:

أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد الأهوازى، قال: حدثنا على بن محمد بن عبيد العامرى الكوفى، قال: حدثنا على بن محمد بن أبى فروة الرهاوى بالرقة، قال: أخبرنى جدى يزيد ابن محمد أبو فروة، قال: حدثنا عبدالله بن واقد، قال: حدثنا سفيان، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: جاء رجل من الأنصار برجل قد أسره، فقال الرجل: يارسول الله، ليس هذا الذى أسرنى، إنما أسرنى رجل من القوم، مِنْ هيئته كذا وكذا.فقال رسول الله ﷺ:« **لقد أيدك الله بملكٍ كريم**».

عبد الله بن واقد هوالحَرَّانى، متروك، وكان يدلِّس، والإسناد ضعيف لأجله، وسفيان هو الثورى، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبدالله السَّبِيعى.

البيـــان

الرجل المأسور هو: **العباس بن عبدالمطلب**(٢).

١٠٩٣/٤٦٦ـ روى ذلك أحمد١/١١٧ قال:

ثنا حجاج، ثنا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب، عن على رضى الله عنه، قال:... فذكر حديث غزوة بدر، فى آخره: فقتلنا منهم سبعين، وأسرنا سبعين، فجاء رجل من الأنصار قصيرٌ بالعباس بن عبدالمطلب أسيراً. فقال العباس: يارسول الله ، إن هذا والله ماأسرنى، لقدأسرنى رجل أجلح، من أحسن الناس وجهاً، على فَرَسٍ أَبْلَق، ما أراه فى القوم. فقال الأنصارى: أنا أسرته يارسول الله. فقال:« **اسكت، فقد أيَّدك الله بملَكٍ كريم** ...» الحديث.

حجاج هوابن محمد ، وإسرائيل هوابن يونس، وأبوإسحاق هوعمرو بن عبدالله السبيعى.

، قال الهيثمى فى المجمع٦/٧٦:« رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير حارثة بن مضرِّب، وهوثقة».

قلت: أما رواية البزار ـ كشف الأستار٢/٣١١-٣١٢(١٧٦١) ـ فهى فى قصة الغزوة فقط، ولم يذكر فيها هذه القصة، وهى من طريق محمد بن المثنى ،عن عثمان بن عمر، عن إسرائيل به،

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر(٢٢٧) .

فرجاله رجال الصحيح أيضاخلاحارثة بن مُضَرِّب.

وأما حارثة بن مُضَرِّب ـ بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة ـ فهو ثقة، روى البخارى له فى الأدب المفرد وأصحاب السنن، فالإسناد صحيح.

وروى ذلك أحمد أيضا ١٨٣/٤ عن بهز، عن شعبة، عن أبى أحمد ـ وهو محمد بن عبدالله الزبيرى ـ عن سفيان ـ وهو الثورى ـ عن أبى إسحاق ـ وهو السبيعى ـ عن البراء بن عازب، قال: جاء رجل من الأنصاربالعباس قد أسره ... فذكره.

قال الهيثمى فى المجمع٨٥/٦:« رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

ورواه الخطيب ص٤٤٧(٢١١) بسنده إلى حجاج بن الشاعر، عن أبى أحمد الزبيرى به.

والأنصارى الذى أسرالعباس هو:أبو اليسر، كعب بن عمرو بن عباد الأنصارى، شهد العقبة، وشهد بدراً وهو ابن عشرين سنة، وهو آخر من مات بالمدينة ممن شهد بدرا. مات سنة خمس وخمسين(١).

٤٦٦/١٠٩٤ـ روى ذلك أحمد ٣٥٣/١ قال:

ثنا يزيد ، قال: قال محمد ـ يعنى ابن إسحاق ـ حدثنى من سمع عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان الذى أسر العباس بن عبدالمطلب أبو اليسربن عمرو، وهو: كعب بن عمرو، أحد بنى سلمة، فقال له رسول الله ﷺ:« **كيف أسرته ياأبااليَسَر؟**» . قال: لقد أعاننى عليه رجل، ما رأيته بعدُ ولاقبلُ، هيئته كذا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «**أعانك عليه مَلَك كريم**» ...وساق الحديث فى فدائه نفسه وابنى أخويه وحليفه.

قال الهيثمى فى المجمع ٨٦/٦:« رواه أحمد ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ، وبقية رجاله ثقات».

رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى١٢/٤ بسنده إلى هارون بن أبى عيسى الشامى، وإبراهيم بن سعد، **والخطيب** ص٤٤٧(٢١١) بسنده إلى محمد بن سلمة، **جميعا عن محمد بن إسحاق**، قال: حدثنى بعض أصحابنا، عن مِقْسَم أبى القاسم، عن ابن عباس ... فذكره، بقصة الأسر، دون الفداء.

ومِقْسَم ـ بكسر الميم وسكون القاف ـ هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل.

وروى البزار ـ كشف الأستار٣٢٠/٢(١٨٧٠) ـ بسنده إلى على بن زيد ، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، قال: قلت لأبى: ياأبه، كيف أسرك أبو اليسر؟ ولوشئتَ لجعلته فى كفك.

(١) أسد الغابة ٢٤٥/٤، تجريد أسماء الصحابة٣٢/٢، الإصابة٣٠٧/٥(٧٤١٦)، تهذيب التهذيب٣٩٢/٨.

٤٦٧ـ (خ) : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَتَلَ الْمُسْلِمُونَ رَجُلاً مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، فَسَأَلُوهُمْ أَنْ يَشْتَرُوا جِيفَتَهُ ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ .

هو : نَوْفَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ المخزومي .

قال: يابُنَيَّ، لاتقل ذاك، فقد لقيني، وهو أعظم فى عينى من الخَنْدَمة[١] .

قال البزار: « لانعلم له طريقاً عن العباس إلا هذا الطريق».

قال الهيثمى فى المجمع ٨٥/٦:« رواه الطبرانى(ولم أجده فى الكبير المطبوع) والبزار، وفيه على بن زيد، وهو سئ الحفظ، وبقية رجاله وثقوا».

وروى الطبرانى ١٦٤/١٩(٣٧٠) بسنده إلى أبى اليَسَر، قال : نظرت يوم بدر إلى العباس بن عبدالمطلب، وهو قائم كأنه صنم، وعيناه تذرفان ... فساق الحديث فى أسره إياه.

قال الهيثمى فى المجمع ٨٥/٦:« رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد العزيز بن عمران، وهو ضعيف».

وقيل: إن الذى أسره هو: **طارق بن عبيد بن مسعود الأنصارى**[٢]، ومعه أبو اليسر بن عمرو.

ذكر ذلك ابن حجر فى الإصابة ٢٨٢/٣(٤٢٢١) من كلام ابن منده.

الأَجْلَح: الذى انحسر الشعرعن جانبى رأسه[٣] .

فرس أبلق : أى فيه سواد وبياض ، يقال : فرس أبلق وفرس بلقاء [٤] .

١٠٩٥/٤٦٧ـ روى هذا الحديث الترمذى : ك : الجهاد ، ب : ما جاء لاتفادى جيفة الأسير ٣٧٦/٥ ، ٣٧٧ (١٧٦٨) قال :

حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا سفيان ، عن ابن أبى ليلى ، عن الحكم، عن مِقْسَم ، عن ابن عباس ، أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين ، فأبى النبى ﷺ أن يبيعهم .

أبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وسفيان هو الثورى ، وابن أبى ليلى هو محمد بن عبد الرحمن ، والحكم هو ابن عتيبة ، ومقسم هو ابن بجرة أو نجدة ، مولى عبد الله بن الحارث.

قال الترمذى: « هذا حديث غريب ، لانعرفه إلا من حديث الحكم ، ورواه الحجاج بن أرطأة

---

(١) الخندمة: جبل بمكة. النهاية ٨٢/٢، ومعجم البلدان ٣٩٢/٢.

(٢) ترجم لطارق: ابنُ الأثير فى أسد الغابة ٤٩/٣ ، والذهبى فى تجريد أسماء الصحابة ٢٧٤/١ .

(٣) النهاية ٢٨٤/١ .

(٤) انظر مختار الصحاح ص ٦٤ .

أيضا عن الحكم ، وقال أحمد بن الحسن : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ابن أبي ليلى لا يحتج بحديثه. قال محمد بن إسماعيل : ابن أبي ليلى صدوق ، لكن لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه ولا أروى عنه شيئاً . وابن أبي ليلى صدوق فقيه ، وربما يَهِمُ في الإسناد » .

قال ابن حجر في التقريب ١٨٤/٢ فيه : « صدوق سيئ الحفظ جدا » .

قلت : مقسم صدوق ، وكان يرسل .

رواه ابن أبي شيبة ٤١٩/١٢(١٥١٠٤، ١٥١٠٥) عن وكيع ، وعن علِي بن مُسْهِرَ ، **وأحمد** ٢٥٦/١ بسنده إلى على بن مُسْهِر، ٣٢٦ بسنده إلى الثورى ، **والطبراني**١١/٣٧٨، ٣٧٩ (١٢٠٥٨) بسنده إلى الثورى ، **والخطيب** ص ٣١٦(١٥٨) بسنده إلى الثورى ، **جميعاً عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن مِقْسَم** (وفي مطبوعة الأسماء المبهمة :الحكم بن مِقسم، وهو خطأ أوتصحيف) **عن ابن عباس به**، وعند الثورى وصف الرجل بأنه من عظماء المشركين.

ورواه **أحمد**١/٢٤٨ عن نصر بن باب، ٢٧١ بسنده إلى عباد، وهو ابن العوام، **وابن أبي شيبة**١٢/٤١٩(١٥١٠٣) عن حفص بن غياث، **جميعاً عن الحجاج ـ وهو ابن أرطأة ـ عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس**، بالقصة، وفيه أن النبي ﷺ قال:« **إنه لخبيث، خبيث الدية، خبيث الجيفة...**» وفي حديث حفص أنهم عرضوا عشرة آلاف درهم.

والحجاج ابن أرطأة مدلّس، من المرتبة الرابعة، ولم يصرح بالسماع.

البيـان

هذا المشرك اسمه : نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي.

٤٦٧/١٠٩٦ـ روى ذلك الخطيب ص٣١٦(١٥٨) قال:

أخبرنا أبوبكر محمد بن عمر بن القاسم النرسي، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي،قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسين الرَّقي، قال: حدثنا أيوب بن محمد، قال: حدثنا بَهْز بن بشر، قال: حدثنا أبوشيبة، عن الحكم بن (كذا، والصواب: عن) مِقسم، عن ابن عباس، قال: لما كان يوم الخندق قال نوفل بن المغيرة: لأقتلن محمدا.فوثب فرسه في الخندق. فاندقت عنقه فيه، فقال المشركون: ادفعه إلينا ونعطيك ديته.فقال: « **دعوه، فإنه خبيث، خبيث الدية**».

أبو شيبة هو إبراهيم بن عثمان بن خواستي جد أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، وابن أخت الحكم بن عتيبة، وهو متروك الحديث، والإسناد ضعيف لأجله.

٤٦٨ـ (ب): حَدِيثُ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ، فَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِن [ز٦٤]
الْمُشْرِكِينَ. وفيه قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ/ لَهُ: «ارْجِعْ، فَلَنْ نَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ». / [ك٤٢/]

هو: خُبَيْبُ بْنُ يِسَاف، وقدأسْلَمَ، وحَسُنَ إسْلامُه. ذكره الواقدى، والبخارى فى تاريخه الكبير.

وروى ابن أبى شيبة١٤/٤٢٣(١٨٦٧١) بسنده إلى عكرمة، أن نوفلاً، أو ابن نوفل، تردى به فرسه يوم الخندق ... فذكره.

وقال ابن إسحاق فى قتلى المشركين يوم الخندق (السيرة النبوية ٣/٧٣٢):« ومن بنى مخزوم ابن يقظة: نوفل بن عبد الله بن المغيرة، سألوا رسول الله ﷺ أن يبيعهم جسده، وكان اقتحم الخندق، فتورَّط فيه، فقُتِل، فغلَبَ المسلمون على جسده، فقال رسول الله ﷺ:« **لاحاجة لنا فى جسده ولابثمنه**»، فخلَّى بينهم وبينه.

قال ابن هشام: أعطوا رسول الله ﷺ بجسده عشرة آلاف درهم، فيما بلغنى عن الزهرى.

وذكر **البيهقى** فى الدلائل٣/٤٠٤ القصة بهذا البيان من مغازى موسى بن عقبة.

٤٦٨/١٠٩٧ـ روى هذا الحديث مسلم :ك: الجهاد والسير، ب: كراهية الاستعانة فى الغزو بكافر٣/١٤٤٩، ١٤٥٠(١٨١٧)قال:

حدثنى زهير بن حرب، حدثنا عبدالرحمن بن مهدى، عن مالك.ح. وحدثنيه أبو الطاهر (واللفظ له)، حدثنى عبد الله بن وهب، عن مالك، عن الفضيل بن أبى عبدالله ، عن عبد الله بن نِيَارٍ الأسلمى، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبى ﷺ، أنها قالت : خرج رسول الله ﷺ قبلَ بدر، فلما كان بحَرَّةِ الوبْرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه ...الحديث فى رَجْعِ النبى ﷺ له مرتين، وقوله :« **فارجع، فلن أستعين بمشرك**».

ثم إيمان الرجل فى الثالثة، فقال له رسول الله ﷺ:« **فانطلق**».

رواه أبو داود:ك: الجهاد، ب: فى المشرك يسهم له ٣/٧٥(٢٧٣٢) بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، **والترمذى** ـ وقال: حسن غريب ـ ك: السير، ب: ما جاء فى أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم ٥/١٧١(١٦٠١) بسنده إلى معن، وعزاه المزى فى التحفة١٢/١٣ إلى **النسائى** فى الكبرى:ك: السير، بسنده إلى يحيى ، وعبد الرحمن بن مهدى، ووكيع، ورواه فى التفسير ٢/٤٣٩(٦٢٠)، بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، **والدارمى**:ك: السير، ب: قول النبى ﷺ: إنا لانستعين بالمشركين٢/٢٣٣بسنده إلى روح، **وابن حبان** ٧/١١١(٤٧٠٦) بسنده إلى ابن

....

مهدى، **والبيهقى**٩/٣٦، ٣٧ بسنده إلي ابن وهب، **وأحمد**٦/٦٧، ٦٨ عن أبي المنذر ١٤٨، ١٤٩ عن عبد الرحمن بن مهدى، **وابن بشكوال** ٢٠٩/١(٥٤) بسنده إلى عبدالرحمن بن القاسم، **جميعا عن مالك به**، وبعضهم يزيد على بعض، وفى بعض الروايات: عبدالله بن دينار، وهو تحريف، والصواب: عبد الله بن نيار، وهو ابن مكرم الأسلمى.

ولم أجد هذا الحديث في« الموطأ» المطبوع، وذكره ابن عبدالبر فى التجريد ص٢٧٣ وقال: «هذا الحديث فى الموطأ عند مَعْن بن عيسى، وسعيد بن عُفير، وعبد الله بن يوسف، دون غيرهم».

ورواه ابن أبى شيبة ٣٩٥/١٢(١٥٠٠٩) . وعنه وعن على بن محمد: **ابنُ ماجة**: ك: الجهاد، ب: الاستعانة بالمشركين ٩٤٥/٢(٢٨٣٢)، **والدارمى**:ك: السير، ب: قول النبى ﷺ إنا لانستعين بالمشركين ٢٣٣/٢ عن إسحاق بن إبراهيم، **جميعا عن وكيع، عن مالك بن أنس ، عن عبد الله بن يزيد، عن أبى دينار**، وفى تحفة الأشراف ١٣/١٢ ، ١٢٠: نيار، وفى مطبوعة ابن ماجة:دينار، وعند الدارمى: مالك عن عبد الله بن دينار، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ : « **إنا لانستعين بمشرك**».

قال ابن ماجة: قال على فى حديثه: عبد الله بن يزيد أو زيد.

قال المزى فى التحفة ١٣/١٢، ١٢٠:« كذا عنده، عبدالله بن يزيد عن نيار» وهو تخليط فاحش، والصواب: عبد الله بن دينار».

البيـــان

هذا الرجل هو: خبيب بن يِسَاف ـ ويقال:إِساف ـ بن عِنَبة بن عمرو، الأنصارى، الأوسى، شهد بدراً، وقيل: لم يشهدها. روى عنه ابنه عبدالرحمن بن خبيب، وتوفى فى خلافة عثمان[(١)].

١٠٩٨/٤٦٨ ـ روى ذلك ابن أبى شيبة ٣٩٤/١٢(١٥٠٠٦) قال:

حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المستلم بن سعيد، قال: حدثناخُبيْب بن عبد الرحمن بن خبيب، عن أبيه، عن جده، قال: خرج رسول الله ﷺ يريد وجها، فأتيته أنا ورجل من قومى،فقلنا: إن شهد قومنا مشهدا لانشهده معهم[(٢)]، قال: « **أسلمتما؟**» قلنا: لا. قال:« **فإنا لانستعين بالمشركين على المشركين**» . قال: فأسلمنا، وشهدنا معه.

---

(١) الجرح والتعديل ٣٨٧/٣، أسد الغابة١٠١/٢، ١٠٢،تجريد أسماء الصحابة١٥٦/١، الإصابة١٠٣/٢ (٢٢١٥).

(٢) كذا، والعبارة بهذه الصورة غير مستقيمة، ولعلها حدث فيها سقط، والصواب كما فى الروايات الأخرى : إنا نكره ـ أو نستحى ـ أن يشهد قومنا ... إلخ.

٤٦٩ـ(ط،و)[1]: حَديثٌ: أَنَّ ابْنَيْ عَفْراءَ قَتَلا أَبَا جَهْلٍ.

(و)[2]: هما: عَوْذٌ، ومُعَوِّذٌ. ويقال في عَوْذٍ: عوفٌ.

(ط): ابنَا عَفْرَاءَ: مُعَاذٌ، ومُعوِذٌ، ولهما أخٌ ثالث اسمه عوفٌ، وأخٌ رابعٌ اسمه رفاعة، بنو الحارثِ بنِ سَوَاد[3]، وأمهم: عَفْراءَ.

يزيد هو ابن هارون، وفي الإسناد مستلم بن سعيد، صدوق عابد، ربما وهِمَ ، وعبدالرحمن ابن خبيب، ذكره ابن حبان في الثالثة من الثقات، قال ابن حجر في تعجيل المنفعة ص٢٤٨ (٦١٩):« وكأنه لم يثبت له من والده سماعا، أو ظن أن والده ليس من الصحابة».

رواه البخاري في التاريخ الكبير٣/٢٠٩، **ومن طريقه ابن بشكوال** ٢١٠/١(٥٤) ، عن عبدالله بن محمد الجعفي، **والبيهقي** ٣٧/٩ بسنده إلى عبدالله بن روح المدائني، **وأحمد** ٤٥٤/٣، **والطبراني** ٢٢٣/٤، ٢٢٤(٤١٩٤) بسنده إلى أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله ابن نمير، **جميعاً عن يزيد بن هارون، عن المستلم بن سعيد به**، زاد أحمد بين المستلم وخبيب: عن عباد. ولعل ذلك خطأ من الناسخ.

قال الهيثمي في المجمع ٣٠٣/٥:« رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات».

وروى **الطبراني**(٤١٩٦) بسنده إلى أبي جعفر الرازي، عن مستلم بن سعيد، عن خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب ، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: « **أنا لاأستعين بمشرك**».

قال الواقدي في المغازي ٤٧/١:« قالوا: وكان خبيب بن يِسَافٍ رجلاً شجاعاً، وكان يأبى الإسلام، فلما خرج النبي ﷺ إلى بدر خرج هو وقيس بن مُحَرِّثٍ، وهما على دين قومهما ...» ثم ساق القصة في ردِّ الرسول لهما، وإسلام خبيب وشهوده بدراً.

حَرَّة الوَبْرة: بفتح الواو وسكون الباء الموحدة: ناحية من أعراض المدينة، وقيل: هي قربة ذات نخيل[4].

١٠٩٩/٤٦٩ـ روى هذا الحديث البخاري :ك: المغازي، ب:فضل من شهد بدراً ٨/٣ قال:

حدثني يعقوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه،عن جده، قال: قال عبد الرحمن بن عوف: إني لفي الصف يوم بدر إذ التفت، فإذا عن يميني وعن يساري فَتَيَان حديثا السن، فكأني لم آمن بمكانهما ، إذ قال لي أحدهما سِرا من صاحبه:ياعمُّ، أرني أبا جهل.فقلت: يابن أخي، وما تصنع

---

(١) في « ز » : ط ق.

(٢) هذا الحرف ساقط من « خ».

(٣) في « ز» : أسعد. وكتب في الهامش « لعله عمرو».

(٤) النهاية ١٤٥/٥.

....

به؟ قال: عاهدتُ الله إن رأيته أن أقتله، أو أموت دونه. فقال لي الآخر سِرًا من صاحبه مثله، فما سرني أني بين رجلين مكانهما، فأشرت لهما إليه، فشدًّا عليه مثل الصقرين ، حتى ضرباه، وهما ابنا عفراء.

يعقوب، رجح ابن حجر في الفتح ٣٩/٧ أنه إما ابن إبراهيم الدورقي،وأما ابن محمد الزهري ، وإبراهيم بن سعد هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف.

وقال البخاري في باب: قتل أبي جهل ٥/٣: حدثنا علي بن عبدالله، قال: كتبت عن يوسف في الماجشون، عن صالح بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده، في بدر، يعني حديث ابني عفراء.

رواه ابن أبي شيبة ٣٦٠/١٤، ٣٦١(١٨٥٢٣) عن يزيد بن هارون ، عن إبراهيم بن سعد به.

وروى أنس بن مالك القصة أيضا: قال: قال النبي ﷺ :« مَنْ ينظرما صنع أبو جهل؟» فانطلق ابن مسعود، فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى بَرَد، قال: آنت أبو جهل؟ قال: فأخذ بلحيته، قال: وهل فوق رجل قتلتموه، أو قتله قومه[1].

رواه البخاري :ك: المغازي، ب : قتل أبي جهل ٤/٣، ٥ بسنده إلى زهير بن معاوية، وابن أبي عدي، ومعاذ بن معاذ، وب: ٠٠٠ ١٤/٣ بسنده إلى إسماعيل بن علية، **ومسلم**:ك: الجهاد والسير، ب: قتل أبي جهل ١٤٢٤/٣، ١٤٢٥(١٨٠٠) بسنده إلى ابن عليه، ومعتمر بن سليمان، **وابن أبي شيبة**٣٧٢/١٤، ٣٧٣(١٨٥٤١) بسنده إلى زهير، **والبيهقي في دلائل** النبوة٨٦/٣، ٨٧ بسنده إلى زهير، ومعاذ بن معاذ، وابن أبي عدي، **وأحمد** ١١٥/٣ بسنده إلى شعبة، ١٢٩ عن ابن أبي عدي ، ٢٣٦ عن محمد بن عبد الله بن المثنى، **جميعاً عن سليمان بن طَرْخَان التيمي، عن أنس بن مالك به.**

البيـــان

قال النووي في الإشارات(بذيل الأسماء المبهمة ص٥٩٤):« **هما: عوذ، ومعوذ، ويقال في عوذ: عوف**».

وقال ابن طاهر: ابنا عفراء: معاذ، ومعوذ، ولهما أخ ثالث، اسمه: **عوف**، وأخ رابع، اسمه : **رفاعة**، بنو الحارث بن سواد، وأمهم عفراء.

قلت وذكر ابن حجر في ترجمة عفراء بنت عبيد بن ثعلبة بن سواد ١٤٤/٨(٧٢٥)، أنها والدة معاذ ومعوذ وعوف بني الحارث، فلم يذكر رفاعة، كما ذكر أن ثلاثتهم شهدوا بدرا، مع

(١) قال النووي في شرح مسلم ١٦٠/١٢:« أي: لاعارعليَّ في قتلكم إياي».

إخوتهم لأمهم بني البكير الليثي، وكانوا أربعة، فانتظم لها سبعة شهدوا بدرا.

وقال في ترجمة رفاعة بن الحارث ٢/٢٠٩(٢٦٥٦): « ذكره ابن إسحاق في البدريين، وأنكرذلك الواقدي وغيره». وقال في ترجمة عوذ بن الحارث ٥/٤٢(٦٠٨١):« هو عوف، واختلف في اسمه، وعوف أصح». ثم ترجم لعوف في نفس الصفحة(٦٠٨٧) وذكر أنه استشهد ببدر.

قلت: وأما المقصودان بحديث الباب، فالصواب أنهما **معاذ، ومعَوِّذ** - بتشديد الواو - **ابني الحارث بن رفاعة بن الحارث بن سواد**، البخاري الأنصاري، وعفراء أمهما، وقيل: استشهد معوذ، وعاش معاذ بعد ذلك، وكان معاذ قد شهد العقبة الأولى، مع الستة الذين هم أول من لقي النبي ﷺ من الأوس والخزرج(١).

وقد اشترك في قتله معاذ بن عمرو بن الجموح، ولم يُجْهز عليه الثلاثة، بل الذي أجهز عليه عبدالله بن مسعود.

٤٦٩/١١٠٠ـ روى ذلك البخاري :ك: فرض الخمس، ب: من لم يخمس الأسلاب٢/١٩٧ قال:

حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يوسف بن المَاجِشُون، عن صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: بَيْنَا أنا واقف في الصف يوم بدر، فنظرتُ عن يميني وشمالي، فإذا أنا بغلامين من الأنصار، حديثةٌ أسنانهما ... الحديث إلى قوله ﷺ لهما: «**كلاكما قتله، سَلَبُه لمعاذ ابن عمرو بن الجموح**». وكانا معاذ بن عفراء ، ومعاذ بن عمرو بن الجموح.

رواه مسلم:ك: الجهاد والسير، ب: استحقاق القاتل سَلَب القتيل ٣/١٣٧٢(١٧٥٢) عن يحيى بن يحيى التميمي، **وابن حبان** ٧/١٦٤(٤٨٢٠) بسنده إلى يحيى بن يحيى، **والحاكم** في المستدرك٣/٤٢٥ بسنده إلى مسدد، **والبيهقي** في دلائل النبوة ٣/٨٣، ٨٤بسنده إلى محمد بن أبي بكر، ٤/٣٠٥، ٣٠٦ بسنده إلى عبيد الله بن عمر، ومسدد، **وأحمد** ١/١٩٢، ١٩٣، **جميعاً عن يوسف بن الماجِشُون به.**

وأما معوذ، فضربه بعدهما.

٤٦٩/١١٠١ـ روى ذلك ابن إسحاق(السيرة النبوية٢/٤٦٣، ٤٦٤) قال:

حدثني ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، وعبدالله بن أبي بكر أيضاً قد حدثني ذلك، قالا: قال معاذ بن عمرو بن الجموح، أخو بني سلمة،:سمعتُ القوم، وأبو جهل في مثل الحَرَجَة - قال ابن هشام: الحرجة: الشجر الملتف ... - وهم يقولون: أبو الحكم لا يُخْلَص إليه. قال:

(١) ترجمة معاذ في أسدالغابة ٤/٣٧٨ - ٣٨٠، تجريد أسماءالصحابة ٢/٨١، الإصابة٦/١٠٧، ١٠٨(٨٠٣٤).
وترجمة معوذ في أسد الغابة٤/٤٠٢، تجريد أسماء الصحابة ٢/٩٠، الإصابة ٦/ ١٢٩(٨١٥٧).

٤٧٠ـ (ط): حَدِيثُ الَّذِى بَعَثَهُ النَّبِىُّ ﷺ عَيْناً يَنْظُرُ عِيرَ أَبِى سُفْيَان.

هو: عَدِىُّ بْنُ أَبِى الزَّغْبَاءِ الْجُهَنِى، من بنى عامر بن ثَعْلَبة، شهد بدراً.

قلت: الزغباء: بالزاى، والغين المعجمة، والباء موحدة.

فلما سمعتها جعلتُه من شأني، فصمدت نحوه، فلما أمكنني حملتُ عليه، فضربته ضربةأطَنَّت قدمه بنصف ساقه، فوالله ماشبهتها حين طاحت إلا بالنواة حين تطيح تحت مِرْضَخة النوى حين يضرب بها... الحديث في ضرب عكرمة إياه على عاتقه، قال: ثم مَرَّ بأبى جهلٍ وهو عقير: معوِّذُ ابنُ عفراء، فضربه حتى أثْبَتَه، فتركه، وبه رَمَقَ، وقاتل مُعَوِّذٌ حتى قُتِل، فمرَّ عبدالله بن مسعود بأبى جهلٍ حين أمر رسول الله ﷺ أن يُلْتمسَ في القتلى ... فذكر القصة فى قتل عبدالله أباجهل.

هذا إسنادصحيح (يعنى إسناد ثور بن يزيد).

ورواه البيهقى فى الدلائل ٣/٨٤، ٨٥ بسنده إلى زياد بن عبد الله، عن ابن إسحاق به.

وعزاه ابن حجرفى الفتح٧/٢٣٠ إلى الحاكم من طريق ابن إسحاق به. وقال ابن حجر:«فيحتمل أن يكون معاذ بن عفراء شدَّ عليه مع معاذ بن عمرو،كما فى الصحيح، وضربه بعد ذلك مُعَوِّذ حتى أثبته. ثم حَزَّ رأسَه ابنُ مسعود، فتجمع الأقوال كلها».

قلت: وقد قال ابن الأثيرفى أسد الغابة٤/٣٧٩:« روى ابن أبى خيثمة، عن يوسف بن بُهْلول، عن ابن إدريس، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبى بكر، ورجل آخر، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن معاذ بن عفراء، قال: سمعت القوم وهم فى مثل الحَرَجَة، وأبوجهل فيهم... فذكر القصة عن معاذ بن عفراء، ثم قال ابن الأثير: «هكذا روى ابن أبى خيثمة عن ابن إسحاق. وذكره عبد الملك ابن هشام عن زياد(١) عن ابن إسحاق لمعاذ بن عمرو بن الجموح».

ثم ذكر ابن الأثير هذا الاختلاف مرة ثانية٤/٣٨١، ٣٨٢، ورجَّح أن معاذَ بْنَ عفراءَ هو الذى قتل أباجهل.

قوله:« فضربته ضربة أطنَّت قدمه بنصف ساقه فوالله ما أشبهها حين طاحت إلا بالنواة حين تطيح تحت مرضخة النوى» :أطننتها: قطعتها، استعارة من الطنين:صوت القطع، **والمِرضَخة** ـ بكسرالميم وفتح الضاد: الآلة التى يرضح بها النوى، أى يكسر(٢).

٤٧٠/١١٠٢ـ روى هذا الحديث عبد الرزاق ٥/٣٤٨، ٣٤٩(٩٧٢٧) قال:

عن معمر، أخبرنى أيوب، عن عكرمة، أن أبا سفيان أقبل من الشام فى عير لقريش، وخرج

---

(١) هو زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي.

(٢) النهاية ٣/١٤٠.

المشركون مُغْوِثين لِعيرهم، وخرج النبي ﷺ يريد أبا سفيان وأصحابه، فأرسل رسول الله ﷺ رجلين من أصحابه عَيْنًا، طليعةً ينظران بأي ماء هو، فانطلقا حتى إذا علما علمه وخَبَرا خبره جاءا مُسْرِعَيْن، فأخبرا النبي ﷺ، وجاء أبو سفيان حتى نزل على الماء الذى كان به الرجلان، فقال لأهل الماء: هل أحسستم أحداً من أهل يثرب؟ ... الحديث.

هذا إسناد مرسل .

وروى **الطبراني** ١٧٤/٤ ـ١٧٦(٤٠٥٦) عن بكر بن سهل، عن عبدالله بن يوسف، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران، حدثه أنه سمع أبا أيوب الأنصارى يقول: قال رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة:« **إني أُخْبِرْتُ عن عير أبي سفيان أنها مقبلة ...**» الحديث إلى قوله : ثم إن رسول الله ﷺ بعث رجلا لينظر ما قِبَل القوم، فقال: رأيت سواداً، ولا أدرى. فقال رسول الله ﷺ:« **هم هم، هلموا أن نَتَعَادَّ** » ... الحديث .

قال الهيثمى في المجمع ٧٤/٦:« رواه الطبرانى وإسناده حسن».

قلت: فيه ابن لَهِيعة، وليس الراوى عنه أحد العبادلة(ابن المبارك وابن وهب وابن يزيد المُقْرِى) فهو ضعيف.

البيــان

ليس الذى بعثه رسول الله ﷺ عيناً واحداً فقط، كما ذكر ابن طاهر، بل اثنين هما: **عَدِيٌّ بن أبي الزغباء سنان بن سبيع بن ثعلبة الجهنى**، حليف بنى النجار، شهد بدرا وما بعدها، وتوفى فى خلافة عمر رضى الله عنهم(١).

والثانى: بسبس، ويقال: بَسْبَسة، بياءين مفتوحتين وسينين مهملتين، بوزن فعللة، ويقال: بُسَيْسة ـ بالتصغير ـ **ابن عمرو بن ثعلبة بن حَرَشَة بن زيد**،حليف بنِي طريف بن الخزرج. شهدا بدرا(٢) .

١١٠٣/٤٧٠ـ روى ذلك البيهقى فى دلائل النبوة٣١/٣ وما بعدها قال:

أخبرنا أبوعبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ، أخبرنا أحمد بن عبدالجبار، قال: حدثنا يونس بن بُكَيْر، عن ابن إسحاق قال: حدثنى يزيد بن رُومان، عن عروة بن الزبير، وحدثنى الزهرى، ومحمد بن يحيى بن حَبَّان، وعاصم بن عمر بن قتادة، وعبدالله بن أبى بكر، وغيرهم من علمائنا، فبعضهم قدحدث بما لم يحدث به بعض، وقد اجتمع حديثهم فيما

(١) أسد الغابة ٣٩٤/٣، تجريد أسماء الصحابة٣٧٧/١، الإصابة ٢٣٠/٤(٢٤٧٤).
(٢) أسدالغابة١٧٨/١، تجريد أسماء الصحابة٤٨/١،الإصابة ١٥٢/١(٦٣٧).

ذكرت لك من يوم بدر، قالوا:

سمع رسول الله ﷺ بأبى سفيان بن حرب فى أربعين راكباً من قريش، تجاراً قافلين من الشام... فذكر القصة إلى قوله: ومضى رسول الله ﷺ على وجهه ذلك، فذكر مسيره،حتى إذا كان قريبا من الصفراء بعث بسبس بن عمرو وعدى بن أبى الزغباء الجهنيين، يلتمسان الخبر عن أبى سفيان، فانطلقاحتى وردا بدراً، فأناخا بعيرهما إلى تلٍّ من البطحاء، واستقيا فى شَنٍّ لهما من الماء، فسمعا جاريتين تقول إحداهما لصاحبتها: إنما تأتى العير غداً، فلخص بينهما مجدى بن عمرو، وقال: صَدَقَتْ. وسمع ذلك بَسْبَسٌ وعَدِىٌّ، فجلسا على بعيرهما،حتى أتيا رسول الله ﷺ، فأخبراه الخبر، وأقبل أبو سفيان حين ولَّياَ، وقدحَذِر، فتقدم أمام عيره ... الحديث.

هذه أسانيد مرسلة.

ذكره ابن إسحاق (السيرة النبوية٢/٤٥٠).

وذكر ابن سعد هذه القصة بهذا البيان فى الطبقات الكبرى ٢/١٢.

وروى أنس بن مالك قصة بسبسة أو بسيسة فقال: بعث رسول الله ﷺ بُسَيْسَةَ عيناً ينظر ما صنعت عير أبى سفيان ... الحديث:

رواه بهذا اللفظ فقط أبو داود:ك: الجهاد، ب: بعث العيون ٣/٣٨(٢٦١٨) عن هارون بن عبدالله.

ورواه بزيادة قصة بدر **مسلم**:ك: الإمارة، ب: ثبوت الجنة للشهيد ٣/١٥٠٩، ١٥١٠، (١٩٠١) عن أبى بكر بن النضر بن أبى النضر، وهارون بن عبدالله، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد، **والبيهقى** ٩/١٤٨ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصَّغَانى ، وفى الدلائل ٣/٦٨ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصَّغَانى، **وأحمد** ٣/١٣٧، **والخطيب** ص٢٠٥(١٠٣) بسنده إلى أحمد بن حنبل، والعباس بن محمد الدّورى، **جميعاً عن أبى النضر هاشم بن القاسم، عن سليمان ابن المغيرة، عن ثابت، عن أنس بن مالك** به، وفى رواية البيهقى فى الدلائل: بسبس.

مُغْوِثين : بضم الميم وكسر الواو: أى مغيثين ، فجاء به على الأصل ، ولم يُعِلَّه ، ولو روى **مُغَوِّثين** :بالتشديد، من غَوَّث بمعنى أغاث لكان وجهاً [1].

استقيا فى شن لهما: يعني في قِربْة لهما [2].

(١) النهاية ٣/٣٩٣.

(٢) النهاية٢/٥٠٦.

٤٧١ـ (ع): حَدِيثُ جَابِرٍ: قَالَ رَجُلٌ يَوْمَ أُحُدٍ: إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ[1]: « فِي الْجَنَّةِ». فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

هو: عُمَيْرُ بنُ الحُمَامِ الْأَنْصَارِى.

(خ): وكانت قصته يومَ بَدْرٍ، لا يَوْمَ أُحُدٍ.

(ط): فى حديث جابر: أنه كَانَ يومَ أُحدٍ، وفى حديث أنس: يوم بدر.

٤٧١/١١٠٤ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: المغازى، ب: غزوة أحد ٣/٢١ قال:

حدثنا عبدالله بن محمد، ثنا سفيان، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله، رضى الله عنهما، قال: قال رجل للنبى ﷺ يوم أحد: أرأيتَ إن قُتِلْتُ، فأين أنا؟ قال: « **فى الجنة** » .فألقى تمرات فى يده، ثم قاتل حتى قتل.

سفيان هو: ابن عيينة، وعمرو هوابن دينار

رواه مسلم: ك: الإمارة، ب: ثبوت الجنة للشهيد ١٥٠٩/٣(١٩٠١) عن سعيد بن عمرو الأشعثى، وسويد بن سعيد، **والنسائى** :ك: الجهاد، ب: ثواب من قتل فى سبيل الله عزوجل ٣٣/٦ عن محمد بن منصور، **وسعيد بن منصور**٢١٤/٢(٢٥٥٢)، **وابن حبان**٨١/٧، ٨٢(٤٦٣٤) بسنده إلى عمرو بن محمد الناقد، وأحمد٣٠٨/٣، **والحميدى** ٥٢٦/٢(١٢٤٩)، **والخطيب** ص٢٠٤ (١٠٣) بسنده إلى سعيد بن منصور، **وابن بشكوال**١٨٥/١(٤٥) بسنده إلى محمد بن يزيد المقرئ، **جميعا عن سفيان بن عيينة به.**

وروى مالك:ك: الجهاد، ب: الترغيب فى الجهاد٤٦٦/٢(٤٢)- ومن طريقه **ابن بشكوال** ١٨٥/١(٤٥) ـ عن يحيى بن سعيد، أن رسول الله ﷺ رغَّب فى الجهاد، وذكر الجنة، ورجل من الأنصار يأكل تمرات فى يده... فذكره.

البيــان

قال ابن حجر فى الفتح ٢٧٣/٧، ٢٧٤:« لم أقف على اسمه ، وزعم ابن بشكوال أنه عُمَيْرُ ابن الحمام ـ وهو بضم المهملة، وتخفيف الميم ـ وسبقه إلى ذلك الخطيب» ثم قال:« لكن وقع التصريح فى حديث أنس أن ذلك كان يوم بدر، والقصة التى فى الباب وقع التصريح فى حديث جابر أنهما كانت يوم أحد، فالذى يظهر أنهما قصتان وقعتا لرجلين، والله أعلم» . كما رجَّح هذا الرأى فى الإصابة ٣١/٥.

---

(١) فى « ز»: فقال.

قلت: صنيع الخطيب يفيد أنه اعتبرهما قصة واحدة، فقد قال:« هذا الرجل هو عمير بن الحمام الأنصارى، إلا أن ذلك كان يوم بدر، لا يوم أحد» وكذلك صنيع ابن طاهر، فقد قال ـ كما نقل عنه المصنف ـ: « فى حديث جابر أنه يوم أحد، وفى حديث أنس يوم بدر».

قلت: فى قصة عمير بن الحُمَام يوم بدر، أن النبى ﷺ هو الذى رغبهم، فعجب لذلك عمير وهشّ له، فسأل تأكُّداً، وهذا يقوى كونهما قصتين، خاصة وأن الإسنادين صحيحين.

وعمير بن الحمام هو ابن الجموح، الأنصارى، السلمى، أول قتيل من الأنصار فى الإسلام فى حرب(١).

١١٠٥/٤٧١ــ روى قصته مسلم:ك: الإمارة، ب: ثبوت الجنة للشهيد ١٥٠٩/٣، ١٥١٠ (١٩٠١) قال:

حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبى النضر، وهارون بن عبد الله، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد، وألفاظهم متقاربة، قالوا: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا سليمان (وهو ابن المغيرة)، عن ثابت، عن أنس،قال: بعث رسو ل الله ﷺ عيناً بسيسة، ينظر ما صنعت عير أبى سفيان ... الحديث فى غزوة بدر، إلى قوله: فقال رسول الله ﷺ:« **قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض**» . قال: يقول عميرُ بن الحُمَام الأنصارى: يارسول الله، جنة عرضها السماوات والأرض؟ قال: «**نعم**». قال: بَخٍ بَخٍ.

فقال رسول الله ﷺ:« **ما يحملك على قولك بَخٍ بَخٍ؟**». قال: لا، والله يارسول الله ، إلا رجاءَ أن أكونَ من أهلها. قال:« **فإنك من أهلها**». فأخرج تمرات من قَرْنِه، فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن حَيِيتُ حتى آكل تمراتى هذه؛ إنهاالحياة طويلة. قال: فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قتل.

رواه ابن بشكوال ١٨٦/١(٤٥) بسنده إلى مسلم به.

ورواه أحمد ١٣٧/٣، **والبيهقى** فى الدلائل١٣٧/٣، ١٣٨ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصّغانى، **والخطيب** ص ٢٠٥، ٢٠٦(١٠٣) بسنده إلى العباس بن محمد بن حاتم الدورى، وأحمد ابن حنبل، **وابن حجر** فى الإصابة٣١/٥بسنده إلى عبد بن حميد، جميعاً **عن أبى النضر هاشم ابن القاسم به**.

ورواه أبو داود: ك:الجهاد، ب: بعث العيون ٣٨/٣(٢٦١٨)عن هارون بن عبد الله ، **والبيهقى** ١٤٨/٩ بسنده إلى محمد بن إسحاق الصّغانى، **كلاهما عن أبى النضر هاشم بن**

(١) أسد الغابة ١٤٣/٤، تجريد أسماء الصحابة ٤٢٢/١، الإصابة٣١/٥(٦٠٢٥).

٤٧٢ـ (خ) : حَديثُ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ: أَنَّهُ/قِيلَ لَهَا: قُتِلَ أخُوكِ. قَالَتْ : رَحِمهُ اللّهُ، إِنَّا لِلّهِ، وَإِنَّاإِلَيْه رَاجِعُونَ: قِيلَ: قُتِلَ زَوْجُك. قَالَتْ: واحُزْنَاهُ ... الحديث.

كَانَتْ هذِه القصةُ يومَ أُحُدٍ، وأخوها: عبدُ اللّه بن جَحْشٍ. وزوجها: مُصْعَبُ بنُ عُمَير.

القاسم، به بقصة بسبسة فقط، دون قصة الباب.

وروى ابن إسحاق (في السيرة النبوية٢/٤٥٧) هذه القصة فقال:

ثم خرج رسول الله ﷺ - يعني من العريش - إلى الناس، فحَرَّضهم، وقال.. « **والذي نفسي بيده، لا يقاتلهم اليوم رجل ، فيقتل صابرا محتسبا، مقبلا غير مدبر، إلا أدخله الله الجنة**». فقال عمير بن الحُمَام، أخو بني سَلِمة، وفي يده تمرات يأكلهنّ: بَخٍ بَخٍ، أفماَ بَيْني وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء؟ قال: ثُمَّ قذف التمرات من يده، وأخذ سيفه، فقاتل القوم حتى قُتِل.

ذكره الخطيب ص٢٠٦(١٠٣) بسنده إلى محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق به.

بَخٍ بَخٍ: كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء، وتكررللمبالغة، وهي مبنية على السكون، فإن وصلتَ جَرَرْتَ ونَوَّنْتَ فقلتَ:بَخٍ بَخٍ، وربماشدَّدْتَ. وبَخْبَخْتُ الرجل: إذ قلتُ له ذلك، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه[١].

١١٠٦/٤٧٢ـ روى هذا الحديث ابن ماجة: ك: الجنائز، ب: ما جاء في البكاء على الميت ٥٠٧/١(١٥٩٠)قال:

حدثنا محمد بن يحيى، ثنا إسحاق بن محمد الفَرْوِي، ثنا عبد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن جحش، عن أبيه، عن حمنة بنت جحش، أنه قِيل لها: قتل أخوك. فقالت رحمه الله. إنا لله، وإنا إليه راجعون. قالوا: قتل زوجك. قالت واحُزْنَاه! فقال رسول الله ﷺ «**إن للزوج من المرأة لشعبةً، ماهي لشئ**».

قال البوصيري في مصباح الزجاجة٥٢٣/١:« هذا إسناد فيه عبدُ الله بن عمر العمري وهو ضعيف». وهو كما قال، وفيه أيضاً: إسحاق الفروي، صدوق،كُفَّ فساء حفظه، وإبراهيم بن محمد صدوق.

رواه الحاكم ٦١/٤، ٦٢ بسنده إلى إبراهيم بن الحسين، وسكت عنه هو والذهبي، **والخطيب**

---

(١) النهاية ١٠١/١.

ص٥٠٠(٢٣٠) بسنده إلى محمد بن إسماعيل ، **كلاهما عن إسحاق الفروى، عن عبدالله بن عمر العمرى، عن أخيه عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم ابن محمد بن عبد الله بن جحش، عن أبيه ، عن حمنة به.**

فزاد هنا« عبيد الله العمرى» بين عبد الله العمرى، وإبراهيم بن محمد. وفى مطبوعة« الأسماء المبهمة» إبراهيم بن محمد، عن جحيش، عن أبيه»، وهو تصحيف أو تحريف أو خطأ طباعى.

البيــان

أخو حمنة هو: **عبدالله بن جحش بن رئاب بن يعمر**، الأسدى، حليف بنى عبد شمس أحد السابقين إلى الإسلام،شهد بدرا، واستشهد بأحد، وهو أول أمير أُمِّر فى الإسلام، ودفن هووحمزة وخاله فى قبر واحد، وكان له يوم قتل نيف وأربعون سنة(١) .

وزوجها هو: **مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف**، العبدرى، أبو عبدالله، أحد السابقين إلى الإسلام، أسلم والنبى ص فى دار الأرقم ، وحبسه أهله هرب ، وهاجر إلى الحبشة ، ثم رجع إلى مكة، وابتعثه الرسولﷺ إلى المدينة يعلّم الأنصار، وهاجر، وشهد بدرا، وكان حامل اللواء يوم أحد(٢).

١١٠٧/٤٧٢ـ روى ذلك ابن إسحاق (فى السيرة النبوية ٦١٣/٣) قال فى قصة أحد:

ثم انصرف رسول الله ﷺ راجعا إلى المدينة، فلقيته حمنةُ بنت جحش، كما ذكر لى، فلما لَقِيَتِ الناسَ نُعِيَ إليها أخوها عبدالله بن جحش، فاسترجعت، واستغفرت،ثم نعى لها خالها حمزة ابنُ عبد المطلب، فاسترجعت ، واستغفرت، ثم نعى لها زوجُها مصعب بن عمير، فصاحت، وولولت. فقال رسول الله ﷺ:« **إن زوج المرأة منها لَبِمكَان** »، لما رأى من تثبتها عند أخيها وخالها، وصياحها على زوجها .

رواه البيهقى فى الدلائل ٣٠١/٣ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن شيوخه الذين روى عنهم قصة أحد، قالوا: ... فذكره.

وروى الواقدى فى المغازى ٢٩٠/١ـ **والخطيب** ص٥٠٠، ٥٠١(٢٣٠) من طريقه ـ عن أشياخه الذين روى عنهم قصة أحد هذه القصة، وفى آخرها قول الرسول ﷺ:« **إن للزوج من المرأة مكانا ما هولأحد**».

(١) أسد الغابة ١٣١/٣، تجريد أسماء الصحابة ٣٠٢/١، الإصابة٤٦/٤(٤٥٧٤).

(٢) أسد الغابة ٣٦٨/٤ ـ ٣٧٠، تجريد أسماء الصحابة ٧٨/٢، الإصابة١٠١/٦(٧٩٩٦).

٤٧٣ـ (خ): حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: فِي قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ يُقَاتِلُ، لاَيَدَعُ لِلْكُفَّارِ شَاذَّةً وَلافَاذَّةً إلاتبعهَا بِسَيْفِه، فَقَالَ النبيُّ ﷺ:/« إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّار»... الحديث. [ز٦٤/ب]

هو منافق، واسمه: قُزْمَان، وكانت القصةُ يومَ أحد.

١١٠٨/٤٧٣ـ روى هذا الحديث البخاري:ك: الجهاد، ب: لايقول: فلان شهيد١٥٣/٢ قال:

حدثنا قتيبة، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون، فاقتتلوا، فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره، ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفى أصحاب رسول الله ﷺ رجل لايدع لهم شاذَّةً ولافاذَّةً إلا اتبعهايضربهابسيفه، فقالوا: ماأجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان. فقال رسول الله ﷺ: « **أما إنه من أهل النار**» ... الحديث فى مصاحبة رجل آخر لهذا الرجل، ثم استعجال هذا الرجل وقتله نفسه، وقول رسول الله ﷺ:« **إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار ...**» الحديث .

أبو حازم هو سلمة بن دينار.

رواه أيضا:ك: المغازى، ب: غزوة خيبر ٤٩/٣، ٥٠ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن،٥١ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، ك: الرقاق، ب: الأعمال بالخواتيم ١٢٨/٤،ك: القدر، ب: العمل بالخواتيم ١٤٥/٤ بسنده إلى أبي غسان محمد بن مُطَرِّف، **ومسلم**:ك: الإيمان، ب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه...١٠٦/١(١١٢) بسنده إلى يعقوب القارى، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ٢٥٢/٤ بسنده إلى عبد العزيز بن أبي حازم، **وأحمد**٣٣١/٥، ٣٣٢بسنده إلى عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، **والطبراني**١٤٣/٦(٥٧٨٤) بسنده إلى أبي غسان، ١٥٥(٥٨٣٠) بسنده إلى محمد بن جعفر بن أبي كثير، ٢٠٠(٦٠٠١) بسنده إلى يعقوب القارى، **والخطيب** ص٢٧٥ (١٣٥) بسنده إلى يعقوب، **جميعا عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدى** بالقصة، وبعضهم يزيد على بعض.

وروى مسلم:ك: القدر، ب:كيفية الخلق الآدمى فى بطن أمه ... ٢٠٤٢/٤(١١٢) بسنده إلى يعقوب القارى، **وابن حبان** ١٨/٨(٦١٤٢) بسنده إلى أسامة بن زيد ، **وأحمد** ٣٣٥/٥ بسنده إلى أبي غسان محمد بن مطرِّف، **والطبراني** ١٤٧/٦(٥٧٩٨، ٥٧٩٩)بسنده إلى أبي غسان، ١٤٩ (٥٨٠٦) بسنده إلى سليمان بن بلال، **جميعا عن أبي حازم سلمةَ بن دينار، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال: « إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة ... »** الحديث بهذه القطعة، دون القصة.

البيـان

قال الخطيب« هذا الرجل من المنافقين، واسمه قُزْمان، وهذه القصة كانت يوم أحد».

قزمان هوبضم القاف، وسكون الزاى، **ابن الحارث وهوظُفُرى**، بضم المعجمة والفاء، نسبة إلى بنى ظُفُر، بطن من الأنصار وكان يكنى أبا الغَيْداق، بمعجمة مفتوحة، وتحتانية ساكنة؛ وآخرها قاف. وكان حليفاً لبنى ظفر، وليس من أنفسهم. قال الذهبى: لاينبغى أن يذكر فى الصحابة(١).

١١٠٩/٤٧٣ـ روى ذلك ابن إسحاق(السيرة النبوة٣/٦٠٥) قال:

حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة، قال كان فينا رجل أَتِيٌّ، لايُدْرَى مِمَّن هو، يقال له: قُزْمَان، وكان رسول الله ﷺ يقول إذا ذُكِر:« **إنه لمن أهل النار**».

قال: فلما كان يوم أُحُدٍ قاتل قتالاًشديداً، فقتل وحده ثمانية أو سبعة من المشركين، وكان ذا بأس، فأثبتته الجراحة، فاحتمل إلى دار بنى ظُفُر. قال: فجعل رجال من المسلمين يقولون له : والله لقد أبليت اليوم ياقُزْمَان، فأبشر. قال بماذا أبشر؟ فوالله إن قاتلت إلا عن أحساب قومى، ولولاذلك ماقاتلت. قال: فلما اشتدت عليه جراحه أخذ سهما من كنانته، فقتل به نفسه.

هذا مرسل، وعاصم بن عمر بن قتادة ثقة ثبت عالم فى المغازى.

رواه الخطيب ص٢٦٦(١٣٥) بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به.

ورواه ابن بشكوال ٣٣٣/١(٩٨) بسنده إلى أحمد بن أيوب بن إبراهيم، عن ابن إسحاق به مختصرا(٢).

وروى الواقدى فى المغازى ٢٢٣/١، ٢٢٤ قال: حدثنى ابن أبى سَبْرة، عن خالد بن رباح، عن المطلب بن عبد الله، قال: ... فذكر حديثاً، ثم قال: وكان قزمان من المنافقين، وكان قد تخلف عن أحد، فلما أصبح عَيَّره نساء بنى ظُفُر، فقلن: ياقُزْمان، قدخرج الرجال وبقيتَ ياقزمان، ألا تستحى مما صنعت؟ ماأنت إلا امرأة ...فذكر الحديث فى خروجه إلى أحد، وحسن بلائه، ثم قتله نفسه بعد أن مرَّ عليه قتادة بن النعمان وهنأه بالشهادة.

وقال الواقدى٢٦٣/١، ٢٦٤:« قالوا: وكان قزمان عديدا فى بنى ظفر، لايدرى ممن هو، وكان لهم حائطاًمِحُبًّا، وكان مُقِلاًّ، لا ولد له ولا زوجة، وكان شجاعا، يعرف بذلك فى حروبهم تلك التى كانت تكون بينهم، فشهد أحدا، فقاتل قتالا شديدا، فقتل ستة أو سبعة، وأصابته

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٥/٢، الإصابة٢٤٠/٥(٧١٠٢)، فتح البارى٣٦٢/٧.

(٢) فى مطبوعة ابن بشكوال: ابن إسحاق، عن عاصم، عن ابن عمر، وهو خطأ، والصواب: عاصم بن عمر.

الجراح، فقيل للنبى ﷺ: قُزْمَان قدأصابته الجراح، فهوشهيد، قال:« **من أهل النار**». فأُتِيَ إلى قزمان، فقيل له: هنيئا لك يا أبا الغَيْدَاق الشهادة. قال: بِمَ تبشرونِ، والله ما قاتلنا إلا على الأحساب... » فذكر قصة انتحاره.

وقد ذكر ابن حجر فى الفتح٧/٣٦١ أن ابن الجوزى جزم فى مشكله بأن القصة التى حكاهاسهل بن سعد وقعت بأحد، قال: واسم الرجل: قزمان الظفرى.

ثم ذكر استدلاله على ذلك بما حكاه الواقدى، قال ابن حجر:« وهذا الذى نقله أخذه من مغازى الواقدى، وهو لايحتج به إذا انفرد، فكيف إذاخالف».

قلت: وقد أورد البخارى قصة سهل هذه فى غزوة خيبر، كما مر آنفا.

قال ابن حجرفى الفتح ٣٦١/٧:« ولم أقف على تعيين كونها بخيبر، لكنه مبنىّ على أن القصة التى فى حديث سهل متحدة مع القصة التى فى حديث أبى هريرة(سيأتى فى الخبر رقم ٤٨٧) وقد صرّح في حديث أبى هريرة أن ذلك كان بخيبر. وفيه نظر، فإن فى سياق سهل ، أن الرجل الذى قتل نفسه اتكأ على حَدِّ سيفه حتى خرج من ظهره، وفى سياق أبى هريرة، أنه استخرج أسهُماً من كنانته، فنحر بها نفسه. وأيضا ففى حديث سهل أن النبى ﷺ قال لهم لما أخبروه بقصته: « **إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة**» ... الحديث، وفى حديث أبى هريرة، أنه قال لهم لما أخبروه بقصته:« **قم يابلال، فأذن أنه لايدخل الجنة إلا مؤمن**». ولهذا جنح ابن التين إلى التعدد. ويمكن الجمع بأنه لا منافاة فى المغايرة الأخيرة، وأما الأولى، فيحتمل أن يكون نحرنفسه بأسهمه، فلم تزهق روحه، وإن كان قد أشرف على القتل، فاتكأ حينئذ على سيفه، استعجالا للموت».

وستأتى القصة عند ابن بشكوال فى الخبر(٤٨٧) من حديث أبى هريرة.

الفاذَّة: المنفرد. والفذ: الواحد، وقد فذ الرجل عن أصحابه: إذا شَذَّ عنهم وبقى فردا[١] .

(١) النهاية ٤٢٢/٣.

٤٧٤ ـ (ب): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ؟» . فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَارَسُولَ اللَّهِ ... الحديث.

[ك٤٣/أ] هو: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ . وقيل:/أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ. ذكر ذلك الواقدى فى مغازيه.

٤٧٤/١١١٠ـ روى هذا الحديث مالك:ك: الجهاد، ب: الترغيب فى الجهاد٢/٤٦٥، ٤٦٦ (٤١) قال:

عن يحيى بن سعيد، قال: لما كان يوم أُحُد قال رسول الله ﷺ :« مَنْ يَأْتِينِى بخبر سعد بن الربيع الأنصارى؟». فقال رجل: أنا يارسول الله . فذهب الرجل يطوف بين القتلى، فقال له سعد ابن ربيع : ماشأنك؟ فقال له الرجل : بعثنى إليك رسول الله ﷺ لآتيه بخبرك. قال: فاقرأْه منى السلام، وأَخْبِرْه أنى طُعِنْتُ اثنتى عشرة طعنة، وأنى قد أُنْفِذَت مقاتلى، وأخبر قومك، أنه لاعُذْرَ لهم عند الله إن قتل رسول الله ﷺ ، وواحد منهم حى.

هذا مرسل.

قال المحقق:« قال ابن عبد البر: هذا الحديث لاأحفظه، ولا أعرفه إلا عند أهل السِّيَر، فهو عندهم مشهورمعروف» كما نقل ذلك عن ابن عبد البر فى التمهيد ابنُ حجرفى الإصابة ٣/٧٧.

ورواه ابن الأثيرفى أسد الغابة ٢/٢٧٧، وابن بشكوال١/١٨٨(٤٦) عن طريق يحيى بن يحيى، عن مالك به.

وله شاهد مرسل: رواه ابن إسحاق(فى السيرة النبوية٣/٦١١) قال: فقال رسول الله ﷺ ـ كما حدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة المازنى أخو بن النجار-:« من ينظر لى ما فعل سعد بن الربيع؟ أفى الأحياء هو أم فى الموتى؟» فقال رجل من الأنصار: أنا أنظر لك يارسول الله ما فعل سعد ... الحديث بمثل حديث يحيى بن سعيد.

رواه الحاكم٣/٢٠١ بسنده إلى عبد الله، والبيهقى فى الدلائل٣/٢٨٥ بسنده إلى يونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق به.

البيـــان

قال ابن بشكوال : هو محمد بن مسلمة، وقيل: أُبَيُّ بن كعب(١) .

٤٧٤/١١١١ـ روى ذلك الواقدى فى المغازى١/٢٩٢، ٢٩٣ قال:

وقالوا: وقال رسول الله ﷺ :« من يأتينى بخبر سعد بن ربيع؟ فإنى قد رأيته ـ وأشار بيده إلى ناحية من الوادى ـ وقدشرع فيه اثنا عشرسناناً»

---

(١) سبقت ترجمة محمد بن مسلمة فى الخبر(١٢٨) وأُبَى بن كعب فى الخبر(٩١).

قال: فخرج محمد بن مسلمة، ويقال : أُبَيّ بن كعب، فخرج نحو تلك الناحية، قال: وأنا وسط القتلى أتعرفهم إذ مررتُ به صريعاً فى الوادى، فناديته، فلم يُجِبْ، ثم قلت: إن رسول الله ﷺ أرسلنى إليك. فتنفس كما يتنفس الكِيرِ، ثم قال: وإنِ رسول الله ﷺ لحى؟ قلت: نعم، وقد أخبرنا أنه شرع لك اثناعشرسنانا.قال: طُعِنْتُ اثنتى عشرة طعنة، كلهاأَجَافَتْنِى، أبلغ قومك الأنصارالسلام، وقل لهم: الله اللهَ وماعاهدتم عليه رسولَ الله ليلة العقبة... الحديث .

رواه ابن بشكوال ١٨٩/١(٤٦) بسنده إلى الواقدى به.

وقال ابن الأثير فى أسد الغابة٢٧٧/٢:« قيل: إن الرجل الذى ذهب إليه: أُبَىُّ بن كعب، قاله أبوسعيد الخدرى، وقال له: قل لقومك...» فذكره.

(ز)**قلت: أصح من ذلك أن الرجل هو زيد بن ثابت الأنصارى النجارى** ، كان عمره لما قدم النبى ﷺ المدينة أحد عشرعاما، وردَّه الرسول فى بدر، وشهد أحداً والمشاهد بعدها، وقيل: كانت الخندق أولى مشاهده، وهو من مشاهير قُرَّاء الصحابة وحُفَّاظهم، وكان من كُتَّاب الوحى، وتوفى سنة اثنتين، وقيل: ثلاث، وقيل :خمس وأربعين، وقيل:سنة إحدى، وقيل: اثنتين، وقيل: خمس وخمسين(١).

٤٧٤/١١١٢ـ روى ذلك الحاكم ٢٠١/٣ قال:

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بَالُويه، ثنا محمد بن موسى البصرى، ثنا أبو صالح عبدالرحمن بن عبد الله الطويل، ثنا مَعْنُ بنُ عيسى، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبى حازم، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، قال: بعثنى رسول الله ﷺ يوم أُحُدٍ، لطلب سعد بن الربيع، وقال لى: «**إنْ رأيته فاقْرَأْه منى السلام، وقل له:يقول لك رسول الله ﷺ: كيف تجدك؟**» قال: فجعلت أطوف بين القتلى، فأصبتهُ وهو فى آخر رَمَقٍ، وبه سبعون ضربة، ما بين طعنة برمح، وضربة بسيف، ورمية بسهم، فقلت له: ياسعد، إن رسول الله ﷺ يقرأ عليك السلام، ويقول لك: خبرنى كيف تجدك؟ قال:على رسول الله السلام، وعليك السلام، قل له : يارسول الله ، أجدنى أجد ريح الجنة، وقل لقومى الأنصار: لاعذر لكم عند الله إن يُخْلَص إلى رسول الله ﷺ، وفيكم شَفْرٌيَطْرِفُ. قال: وفاضت نفسه رحمه الله .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبى .

رواه البيهقى فى دلائل النبوة ٢٤٨/٣ عن أبى عبدالله الحاكم به.

---

(١) أسد الغابة٢٢١/٢- ٢٢٣، تجريد أسماء الصحابة١٩٧/١، الإصابة٢٢/٣، ٢٣(٢٨٧٤)، تهذيب التهذيب٣/ ٣٤٤، ٣٤٥.

٤٧٥ـ (ك،ط): حَدِيثُ جَابِرٍ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ ... الحديث، وفيه: فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَوْتَ صَائِحَةٍ، فَقَالَ:« مَنْ هَذِهِ؟» قَالُوا[١]: ابنَةُ عَمْرٍو، أوأُخْتُ عَمْرٍو ... الحديث.

هي: فَاطِمَةُ بنت عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، عَمَّةُ جَابِرٍ.

(ب)كذا في صحيح مسلم.

(ط، و): وسماها الواقدى: هند.

أجافتني: أي وصلت إلى جوفي[٢].

شُفْر: بالضم وقد يفتح: حرف جفن العين الذى ينبت عليه الشعر[٣].

١١١٣/٤٧٥ ـ روى هذا الحديث البخارى :ك: الجنائز، ب: ... ١/٢٢٤، قال:

حدثنا على بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا ابن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبدالله، رضى الله عنهما، قال: جِيء بأبى يوم أحد، قد مُثِّل به، حتى وضُع بين يدى رسول الله ﷺ، وقد سُجِّى ثوباً، فذهبت أريد أن أكشف عنه، فنهاني قومي، ثم ذهبت أكشف عنه، فنهاني قومى، فأمر رسول الله ﷺ فرُفع، فسَمعَ صوتَ صائحة، فقال:« **مَنْ هذه؟**». فقالوا: ابنة عمرو، أو أخت عمرو. قال:« **فلم تبكى، فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع**».

سفيان هو ابن عيينة، وذكرالحميدى (١٢٦٢) عن سفيان أن الشك من ابن المنكدر.

رواه أيضا:ك: الجهاد، ب: ظل الملائكة على الشهيد ٢/١٤٠ بسنده إلي ابن عيينة، ك: المغازى، ب: من قتل من المسلمين يوم أحد٣/٢٦، ٢٧ بسنده إلى شعبة، **ومسلم**:ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل عبدالله بن حرام والد جابر رضى الله عنهما٤/١٩١٧ ، ١٩١٨(٢٤٧١) بسنده إلى ابن عيينة، وابن جريج، ومعمر، وعبد الكريم بن مالك الجزرى، **والنسائى**:ك: الجنائز، ب: تسجية الميت ٤/١١، ١٢ بسنده إلى ابن عيينة، **وابن حبان** ٩/٨٢، ٨٣(٦٩٨٢) بسنده إلى شعبة، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ٣/٢٩٧ بسنده إلى شعبة، **وأحمد** ٣/٣٠٧ عن سفيان بن عيينة، والحميدى ٢/٥٣١(١٢٦١) عن ابن عيينة، **وابن بشكوال** ١/٣٢٤(٩٤) بسنده إلى ابن عيينة، **جميعا عن محمد بن المنكدر به**. قال مسلم: غير أن ابن جريج ليس فى حديثه ذكر الملائكة وبكاء الباكية.

---

(١) فى « ز»: فقالوا. (٢) النهاية ١/٣١٧. (٣) النهاية ٢/٤٨٤.

وروايةُ شعبة المذكورة هي من طريق أبي الوليد الطيالسي عنه، وليس فيها ذكر الباكية.

البيـــان

اسم عمة جابر: **فاطمة بنت عمروبن حرام، الأنصارية**(١).

١١١٤/٤٧٥ـ روى ذلك البخاري:ك: الجنائز، ب: الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفنه١/٢١٦، قال:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غُنْدَر،حدثنا شعبة، قال: سمعت محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، قال: لما قتل أبي جعلت أكشف الثوب عن وجهه، أبكي، وينهوني عنه، والنبي ﷺ لاينهاني، فجعلتْ عمتي فاطمة تبكي، فقال النبي ﷺ :« **تبكين أو لاتبكين، ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها،حتى رفعتموه**».

تابعه ابن جريج، أخبرني ابن المنكدر، سمع جابراً رضي الله عنه.

غُنْدَر هو محمد بن جعفر.

رواه مسلم:ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر رضي الله عنهما٤/١٩١٨(٢٤٧١) بسنده إلى وهب بن جرير، **وأحمد**٣/٢٩٨ عن محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد، **والطبراني**٢٤/٣٦٤، ٣٦٥(٩٠٥) بسنده إلى عبد الله بن إدريس، **وابن بشكوال**١١/٣٢٥(٩٤) بسنده إلى وهب بن جرير، **جميعا عن شعبة به**، وعند مسلم وأحمد: فاطمة بنت عمرو.

ورواه النسائي:ك: الجنائز، ب: في البكاء على الميت٤/١٣ بسنده إلى بهز بن أسد، **والطيالسي** ص٢٣٧(٧١)، **كلاهما عن شعبة** به، وقال:«فجعلت عمتي تبكي» ولم يسمها. مع أن الذهبي في التجريد وابن الأثير في الأسد وابن حجر في الإصابة قد ذكروا أنها سميت في حديث أبي داود الطيالسي عن شعبة، فلعل الاسم سقط في النسخة المطبوعة فقط.

وقال الواقدي: إن اسمها هندبنت عمرو بن حرام.

١١١٥/٤٧٥ـ روى ذلك في المغازي ١/٢٦٥، ٢٦٦، قال:

وكانت عائشة زوج النبي ﷺ خرجت في نسوة تَسْتَروِحُ الخبر - ولم يضرب الحجاب يومئذ - حتى إذا كانت بمنقطع الحُرَّة وهي هابطة من بني حارثة إلى الوادي لقيت هند بنت عمرو ابن حرام، أخت عبدالله بن عمرو بن حرام تسوق بعيراً لها، عليه زوجها عمرو بن الجموح، وابنها

(١) أسد الغابة٥/٥٢٦ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٩٥، الإصابة٨/١٦٤(٨٤٥).

٤٧٦ـ (ب) : حَدِيثُ سَهْلٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّه ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ...فذكر القِصَّةَ.

الجارح له:قيل: عتبةُ بنُ أَبى وَقَّاصٍ. وقيل: رجل من هُذَيْلٍ، يقال له: عبدالله بن القَمِئَة.

ذكر ذلك عبدالرزاق فى تفسيره.

خلاد بن عمرو، وأخوها عبد الله بن عمرو بن حرام أبو جابر ... الحديث إلى قوله ﷺ لها: «**ياهند، مازالت الملائكة مظلة على أخيك من لدن قتل إلى الساعة ، ينظرون أين يدفن**».ثم مكس رسول الله ﷺ حتى قَبَرَهُم، ثم قال: «**ياهند، قد ترافقوا فى الجنة جميعا، عمرو بن الجموح، وابنك خلاد، وأخوك عبدالله**». قالت هند: يارسول الله، ادع الله، عسى أن يجعلنى معهم.

ثم قال الواقدى أيضا: قال جابر: لما استشهد أبى جعلت عمتى تبكى ، فقال النبى ﷺ:« **ما يبكيها؟ مازالت الملائكة تظل عليه بأجنحتها، حتى دفن**».

وقد ترجم ابن الأثير فى أسد الغابة٥/٥٦٣ وابن حجرفى الإصابة٨/٢٠٦(١١٠٢) لهند، وقالا: روى حديثها الواقدى، عن أيوب بن النعمان، عن أبيه، عنها. قال ابن حجر: ورويناه فى أمالى المحاملى.

٤٧٦/١١١٦ـ روى هذا الحديث البخارى :ك: الجهاد، ب: لبس البيضة٢/١٥٥ قال:

حدثنا عبدالله بن مسلمة، حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم، عن أبيه ، عن سهل، رضى الله عنه، أنه سئل عن جرح النبى ﷺ يوم أحد، فقال: جُرِح وَجْهُ النبى ﷺ، وكُسِرَت رَبَاعِيَتُه، وهُشِّمَت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم، وعلى يمسك، فلما رأت أن الدم لايزيد إلا كثرة أخذت حصيراً، فأحرقته حتى صار رماداً، ثم ألزقته، فاستمسك الدم.

رواه ابن بشكوال٢/٦٣٦(٢٢٠) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى أيضا:ك: الطهارة، ب: غسل المرأة أباها الدم عن وجهه ١/٥٥، ك: الجهاد، ب: دواء الجرح بإحراق الحصير ... ٢/١٧٥، ك: النكاح، ب: ولايبدين زينتهن إلا لبعولتهن ... ٣/٢٦٨بسنده إلى سفيان بن عيينة، ك: الجهاد، ب: المجن ومن يتترس بترس صاحبه٢/١٥٤، ك: المغازى، ب: ... ٣/٢٣،ك: الطب، ب: حرق الحصير ليسد به الدم ٤/١٤ بسنده إلى يعقوب بن عبد الرحمن القارى، **ومسلم**:ك: الجهاد والسير، ب: غزوة أحد ٣/١٤٦(١٧٩٠) بسنده إلى عبدالعزيز بن أبى حازم، ويعقوب بن عبدالرحمن القارى، وابن عيينة، وسعيد بن أبى هلال الليثى،

....

ومحمد بن مطرِّف، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الطب، ب: التداوى بالرماد٦/٢٦١ (٢١٦٧) بسنده إلى ابن عيينة، **وابن ماجة**:ك: الطب، ب:دواء الجراحة٢/١١٤٧(٣٤٦٤) بسنده إلى ابن عيينة، **والبيهقى فى دلائل النبوة**٣/٢٥٩-٢٦١ بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، وسعيد ابن أبى هلال، **وابن حبان** ٨/١٩١، ١٩٢(٦٥٤٤، ٦٥٤٥) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وعبدالعزيز بن أبى حازم، **وأحمد**٥/٣٣٠ عن سفيان بن عيينة، ٣٣٤ بسنده إلى عبد الرحمن بن إسحاق، **والحميدى**٢/٤١٥(٩٢٩) عن سفيان بن عيينة، **والطبرانى**٦/١٣٤، ١٣٥(٥٧٥٥) بسنده إلى هشام بن سعد، ١٤٤(٥٧٨٩) بسنده إلى أبى غسان محمد بن مُطَرِّف، ١٥٣ بسنده إلى سعيد ابن عبد الرحمن الجمحي، ١٦٢، ١٦٣(٥٨٦٢) بسنده إلى زهرة بن عمرو بن معبد التيمى، ١٦٥ (٥٨٦٩) بسنده إلى نَجيح أبى معشر المدنى، ١٧٢(٥٨٩٨) بسنده إلى عبد العزيز بن أبى حازم، ١٧٧(٥٩١٦) بسنده إلى سفيان بن عيينة، ١٩٧(٥٩٨٦) بسنده إلى سعيد بن أبى هلال الليثى، **جميعا عن أبى حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدى، بالقصة**، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم لم يذكر أنه سئل، وبعضهم ذكر أنه ناساسألوه.

وقد رواه الطبرانى ٦/١٧٧(٥٩١٨) بسنده إلى محمد بن عيينة أخى سفيان، عن أبى حازم، قال: سألت سهل بن سعد الساعدى ...فذكره .

وروى هذه القصة ابن ماجة فى الموضع السابق(٣٤٦٥) بسنده إلى ابن أبى فُدَيْك، **والطبرانى** ٦/١٢٣(٥٧١١) بسنده إلى يعقوب بن حميد بن كاسب، **كلاهما عن عبدالمهيمن بن عباس بن سهل الساعدى، عن أبيه، عن جده به.**

البيـــان

الجارح لرسول الله ﷺ يوم أحد قيل هو: **عتبة بن أبى وقاص، أخو سعد بن أبى وقاص**(١).

١١١٧/٤٧٦ـ روى ذلك عبد الرزاق ٥/٢٩٠، ٢٩١(٩٦٤٩)، قال:

عن معمر، عن الجزرى، عن مِقْسَم، قال معمر: وسمعت الزبير يحدث ببعضه، أن عتبة بن أبى وقاص كسر رَبَاعِيَة النبى ﷺ يوم أحد، ودمَّى وجهه، فدعا عليه النبى ﷺ، فقال:« **اللهم لايحل عليه الحول حتى يموت كافرا**»، فما حال عليه الحول حتى مات كافرا إلى النار.

كذا قال:« وسمعت الزبير». قال المحقق فى الهامش:وانظر لعل الصواب« الزهرى».

قلت: بل هو الزهرى يقيناً. **كذلك رواه البيهقى** فى دلائل النبوة٣/٢٦٥ بسنده إلى إسحاق

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر(٤٠٨).

ابن إبراهيم الدبرى، **وابن بشكوال**٢/٦٣٧(٢٢٠) بسنده إلى سلمة بن شبيب، **كلاهما عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهرى، وعن عثمان الجزرى**[1]**، عن مقسم به.**

قال أحمد بن حنبل عن عثمان الجزرى:« روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابه، وقال أبوحاتم:«لا أعلم روى عنه غير معمر والنعمان» يعنى ابن راشد(الجرح والتعديل٦/١٧٤).

وإسناد مقسم مرسل، وإسناد الزهرى معضل.

وقال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٣/٢٩٧): «... وكان الذى أصابه عتبة بن أبى وقاص».

وذكره البيهقى فى الدلائل٣/٢٦٥ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به.

وروى البيهقى فى الدلائل٢/٢٠٧ بسنده إلى موسى بن عقبة فى مغازيه:« ... يزعمون أن الذى رماه عتبة بن أبى وقاص».

ورواه ابن بشكوال ٢/٦٣٧(٢٢٠) بسنده إلى معمر، عن قتادة به.

وقيل: هو: عبد الله بن قمئة، أو قميئة.

١١١٨/٤٧٦ـ روى ذلك عبد الرزاق٥/٢٩٠(٩٦٤٨)، قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرنى إبراهيم بن مَيْسَرة، أنه سمع يعقوب بن موسى يقول: الذى دمَّى وجه النبى ﷺ يوم أحد رجل من هُذَيلٍ يقال له: ابن القَمِئة، فكان حتفه أن سلط الله عليه تَيْساً، فنطحه، فقتله. قال إبراهيم: اسمه: عبدالله بن القمئة.

لَمْ أَر مَن اسمه يعقوب بن موسى، إلا ماذكره الذهبى فى « ميزان الاعتدال٤/٤٥٥(٩٨٢٧، ٩٨٢٨) والمغنى فى الضعفاء ٢/٧٥٩(٧٢٠٣، ٧٢٠٤)» قال :« يعقوب بن مسعود، ويعقوب بن موسى، عن مسلمة، مجهولان (كلاهما مجهول)».

ولم أرَ فى شيوخ إبراهيم بن ميسرة من اسمه يعقوب بن موسى.

رواه ابن بشكوال٢/٦٣٧(٢٢٠) بسنده إلى عبد الرزاق به.

قال البيهقى فى الدلائل ٣/٢١٥:« قال موسى بن عقبة : قال ابن شهاب : رمى يومئذ رسول الله ﷺ رجل من بنى الحارث بن عبد مناة يقال له: ابن قمئة، ويقال: «بل رماه عتبة بن أبى وقاص ».

وقال ابن عبدالبر فى« الدرر فى مختصر المغازى والسير» ص١٦١:« وكان الذى تولى ذلك

---

(١) فى ابن بشكوال: الزهرى، عن عثمان، من غير واو.

٤٧٧ـ (ب): حَدِيثُ عَائِشَةَ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِي الأَكْحَلِ ... الحديث.

هو: حِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ. كذا في صحيح البخارى. وقيل: أبو أسامة الجُشمِي.

من النبى ﷺ عمرو بن قمئة الليثى، وعتبة بن أبي وقاص. وقد قيل: إن عبدالله بن شهاب ـ جد الفقيه المسلم محمد بن مسلم بن شهاب ـ هو الذى شَجَّ رسول الله ﷺ فى جبهته».

كذا قال «عمرو بن قمئة».

قلت: ومعنى كلام ابن عبدالبر أنهم اشتركوا فى ذلك، وهذا ما قاله الواقدى فى المغازى ٢٤٤/١، ونقله عنه البيهقى فى الدلائل ٢٦٥/٣، قال: « والثبت عندنا أن الذى رمى فى وجنتى النبى ﷺ ابنُ قميئة، والذى رمى شفتيه، وأصاب رَبَاعيَتَه: عتبةُ بن أبي وقاص».

قال ابن هشام (السيرة النبوية٥٩٨/٣):« وذكر ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدرى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدرى، أن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله ﷺ يومئذ، فكسر رَبَاعِيَتَه اليمنى السفلى، وجرح شفته السفلى، وأن عبد الله بن شهاب الزهرى شجه فى جبهته، وأن ابن قمئة جرح وجنته ...».

قلت: ربيح ـ بالتصغيرـ قال أحمد: ليس بمعروف، وقال البخارى: منكر الحديث، وقال أبوزرعة: شيخ، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

الرَّبَاعِية: بوزن الثمانية: السن التى بين الثنية والناب، والجمعُ رباعيات(١).

هشمت البيضة على رأسه: الهشيم: الكسر، والهشيم من النبات: اليابس المتكسر، والبيضة: الخوذة(٢).

١١١٩/٤٧٧ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: المساجد، ب: ضرب الخباء فى المساجد٤٥/٢، قال:

أخبرنا عُبَيْدُ الله بن سعيد، قال: حدثنا عبدالله بن نمير، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: أُصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش رمية فى الأَكْحَل، فضرب عليه رسول الله ﷺ خيمة فى المسجد، ليعوده من قريب.

عبيد الله بن سعيد هو ابن يحيى اليَشْكُرِى، وهذا إسناد صحيح.

---

(١) مختار الصحاح ص٣٢١.　　(٢) النهاية٢٦٤/٥.

....

رواه ابن بشكوال٢/٥٣٦(١٧٨) بسنده إلى النسائى به.

ورواه البخارى:ك: الصلاة، ب: الخيمة فى المسجد للمرضى وغيرهم١/٩٢ عن زكرياء بن يحيى ، **وأبو داود**:ك: الجنائز، ب: فى العيادة مرارا٣/١٨٦(٣١٠١) عن عثمان بن أبى شيبة،**كلاهما عن عبد الله بن نمير به.**

ورواه الطبرانى ٦/٧،٦(٥٣٢٥) بسنده إلى حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة به، بأطول مما سبق.

البيــان

الرجل القرشى المشرك هو:**حبان** ـ بكسر المهملة، وتشديد الموحدة ـ **ابن العَرِقة** ـ بفتح المهملة وكسر الراء ـ والعَرِقَة أمه وهى بنت سعيد بن سعد بن سهم، **وهو حبان بن قيس، من بنى مَعِيص** ـ بفتح الميم، وكسر المهملة، ثم تحتانية ساكنة، ثم مهملة ـ ويقال: ابن أبى قيس بن علقمة بن عبد مناف[1].

٧٧\٤/١١٢٠ـ روى ذلك البخارى: ك: المغازى، ب: مرجع النبى ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بنى قريظة ومحاصرته إياهم٣/٣٤، ٣٥ قال:

حدثنا زكريا بن يحيى، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا هشام ، عن أبيه، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش، يقال له: حِبَّان بن العَرِقة، رماه فى الأكحل، فضرب النبى ﷺ خيمة فى المسجد، ليعوده ... الحديث فى بنى قريظة وحكم سعد فيهم، ثم موته فى خيمته بالمسجد.

رواه ابن بشكوال ٢/٥٣٦، ٥٣٧(١٧٨) بسنده إلى البخارى به.

ورواه مسلم:ك: الجهاد والسير، ب: جواز قتال من نقض العهد ٣/١٣٨٩(١٧٦٩) عن أبى بكر بن أبى شيبة، ومحمد بن العلاء الهمدانى، وأبى كريب، **والبيهقى فى دلائل النبوة**٤/٢٦، ٢٧ بسنده إلى محمد بن رافع، والحسين بن منصور، **وأحمد** ٦/٥٦، **جميعا عن عبدالله بن نمير به**، واختصره أحمد، فذكر قصة الباب فقط.

وروى أحمد ٦/١٤١، ١٤٢، **وابن أبى شيبة** ١٤/٤٠٨ـ٤١١(١٨٦٤٣) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص، عن أبيه، عن جده، عن عائشة، قالت: خرجتُ يوم الخندق ... الحديث، وفيه:« ويرمى سعداً رجل من المشركين من قريش، يقال له ابن العرقة ـ

---

(١) فتح البارى ٧/٣١٧.

عند ابن أبى شيبة: حبان بن العرقة ـ بسهم له، فقال له: خذها وأنا ابن العَرِقة. فأصاب أَكْحَلَه، فقطعه، فدعا اللهَ عز وجل سعدٌ، فقال: اللهم لاتُمِتنى حتى تقر عينى من بنى قريظة ... » الحديث فى حكمه فيهم، ثم موته.

قال الهيثمى فى المجمع١٣٨/٦:« رواه أحمد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات».

وقيل: إن الذى رمى سعداً هو : أبو أسامة الجشمى، حليف بنى مخزوم.

١١٢١/٤٧٧ـ روى ذلك ابن إسحاق(السيرة النبوية ٣/ ٧١٠، ٧١١)، قال:

حدثنى من لاأتهم ، عن عبد الله بن كعب بن مالك، أنه كان يقول: ماأصاب سعداً يومئذ إلا أبو أسامة الجشمى، حليف بنى مخزوم.

وقد قال أبو أسامة شعرا فى ذلك لعكرمة بن أبى جهل ... فذكره.

وقال ابن بشكوال ٥٣٧/٢:« ويقال: رماه أبو أسامة الجشمى. ذكرذلك الواقدى».

وروى الطبرانى ٧/٦، ٨(٥٣٢٧) عن محمد بن عمرو بن خالد الحَرَّانى، عن أبيه، عن ابن لَهِيعة، عن أبى الأسود محمد بن عبدالرحمن، عن عروة، أن سعد بن معاذ رمى يوم الخندق رمية، فقطعت الأَكْحَل من عضده، فزعموا أنه رماه حبان بن قيس، أحد بنى عامر بن لؤى، ثم أخو بنى العرقة، ويقول آخرون: رماه أبو أسامة الجشمى، فقال سعد: رب اشفنى من بنى قريظة قبل الممات... فذكر الحديث فى حكمه عليهم، ثم موته.

قال الهيثمى فى المجمع١٣٩/٦:« رواه الطبرانى مرسلا، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وفيه ضعف».

قلت: وهذا مما يُضَعَّف فيه ابن لهيعة.

وقد ذكر ذلك البيهقى فى الدلائل ٤٠٤/٣ نقلا عن مغازى موسى بن عقبة..

(ز) **وقال ابن هشام فى السيرة النبوية ٧١١/٣:« ويقال: إن الذى رمى سعداً خفاجة بن حبان».**

قلت: واضح أن القول الأول هو أصح الأقوال، وأولاها بالقبول، ولايتمنع أن يكون أولئك قد شاركوا فى الرمى ، والله أعلم.

٤٧٨ـ (ط): حَدِيثُ الرَّجُلِ النَّمُومِ الَّذِى قَالَ لَهُ النَّبِىُّ ﷺ:« إِنَّ يَهُودَ بَعَثَتْ إِلَيَّ: إِنْ كَانَ يُرْضِيكَ عَنَّا أَنْ تَأْخُذَ رِجَالاً مِنْ قُرَيْشٍ رَهْناً ... » الحديث فى سبب انهزام المشركين يوم الخندق، وقول النبى ﷺ:« الْحَرْبُ خُدْعَةٌ»./ [ز٦٥/أ]

هو: نُعَيْمُ بن مسعود الأشجعى.

الأَكْحَل: عرق فى وسط الذراع يكثر فَصْدُه(١).

٤٧٨/٠٠٠ ـ لم أعثر على هذا الحديث بالإبهام .

البيـــان

الرجل النموم المقصود هو: **نعيم بن مسعود بن عامر بن أُنَيْفٍ**، الغَطفانى، الأشجعى، أسلم ليالى الخندق، وقتل فى أول خلافة على، قبل قدومه البصرة، فى موقعة الجمل، وقيل: مات فى خلافة عثمان (٢).

٤٧٨/١١٢٤ـ روى ذلك البيهقى فى دلائل النبوة٣/٤٤٧، قال:

أخبرنا عبد الله الحافظ، وأبوبكر أحمد بن الحسن القاضى، قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبدالجبار،حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا يزيد بن رُومان، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان نُعَيْمٌ رجلاً نموماً، فدعاه رسول الله ﷺ، فقال:« **إن يهود قد بعثت إلىَّ: إن كان يرضيك أن تأخذ رجالاً رهناً من قريش وغطفان، من أشرافهم، فندفعهم إليك، فتقتلهم**»، فخرج من عند رسول الله ﷺ، فأتاهم، فأخبرهم ذلك، فلما ولىَّ نُعَيمٌ قال رسول الله ﷺ: « **إنما الحربِ خدعة** ».

فى الإسناد أحمد بن عبدالجبار العُطَاردى، قال ابن حجر: ضعيف، لكنه صحيح فى السير، ويونس بن بكير مختلف فيه، وقال الذهبى: صدوق مشهور، وقال ابن حجر: يخطئ.

ونقل البيهقى فى الدلائل ٣/٤٠٤ وما بعدها عن موسى بن عقبة فى مغازيه قال:« وأقبل رجل من أشجع يقال له: نعيم بن مسعود، يذيع الأحاديث، وقد سمع الذى أرسلت به قريش وغطفان إلى بنى قريظة، والذى رجعوا إليهم، فلما رآه رسول الله ﷺ أشار إليه، وذلك عشاء، فأقبل نعيم ابن مسعود حتى دخل على رسول الله ﷺ ...» فذكر القصة بسياق آخر، بأطول مما سبق.

وذكره كذلك عبدالرزاق فى مصنفه٥/٣٦٨(٩٧٣٧)فى سياق وقعة الأحزاب وبنى قريظة.

---

(١) النهاية ٤/١٥٤.

(٢) أسد الغابة٥/٣٣، ٣٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/١١١، الإصابة ٦/٢٤٩(٨٧٨٠)، تهذيب التهذيب ١٠/٤١٥، ٤١٦.

٤٧٩ـ (خ): حَدِيثُ عَائِشَةَ: مَاقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ إِلاَّ امْرَأَةً، وَاللَّهِ إِنَّهَا لَعِنْدِي تَضْحَكُ؛ إِذْ هَتَفَ هَاتِفٌ بِاسْمِهَا ... الحديث.

هي: نُبَاتَة، بنون مضمومة، ثم باء موحدة، ثم ألف، ثم مثناة من فوق، بنت بُسَيْل.

قال الواقدي: بنانة، بموحدة، ثم نونين بينهما ألف.

قلت: وفي تفسير الثعلبي عن الواقدي أيضا: أنها مزنة امرأة الحكم القرظي، قتلت خلاد بن سويد[1]، رمت عليه رحًى.

ورواه ابن إسحاق بسياق آخر(السيرة النبوية٣/٧١٢-٧١٤)، قال:« ثم إن نعيم بن مسعود ابن عامر بن أنيف بن ثعلبة بن قنفد بن هلال بن خلاوة بن أشجع بن ريث بن غطفان ، أتى رسول الله ﷺ، فقال: يارسول الله، إني قد أسلمت، وإن قومي لم يعلموا بإسلامي. فمُرْني بما شئت، فقال رسول الله ﷺ:« **إنما أنت فينا رجل واحد، فَخَذِّل عنا إن استطعت، فإن الحرب خدعة**»... الحديث في تخذيله بين الفريقين، وهزيمة المشركين.

ورواه البيهقي في الدلائل٣/٤٤٥-٤٤٧ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن رجل،عن عبد الله بن كعب بن مالك به.

وذكر ابن عبدالبر في الدرر ص١٩٨-٢٠٠ القصة بهذا السياق، مختصرة.

الحرب خدعة:يروى بفتح الخاء المعجمة، وضمها مع سكون الدال المهملة، وبضمها مع فتح الدال . فالأول معناه: أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة، من الخداع: أي أن المقاتل إذا خُدِع مرةً واحدة لم تكن لها إقالة، وهي أفصح الروايات وأصحها، ومعنى الثاني: هوالاسم من الخداع، ومعنى الثالث: أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولاتفي لهم،كما يقال: فلان رجل لُعَبَة وضُحَكَة ـ بضم الأول وفتح الثاني ـ أي كثير اللعب والضحك[2] .

١١٢٣/٤٧٩ـ روى هذا الحديث أبوداود:ك:الجهاد، ب: في قتل النساء ٣/٥٤(٢٦٧١)، قال:

حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد ابن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: لم يُقْتَل من نسائهم ـ تعني بني قريظة ـ

---

(١) في«ك ، خ» : سليم، وفي « ز»: أسلم، وكلاهما خطأ، والصواب: سويد.
(٢) النهاية٢/١٤.

إلا امرأة، إنها لعندى تحدث تضحك ظهراً وبطناً، ورسول الله ﷺ يقتل رجالهم بالسيوف، إذ هتف هاتف باسمها: أين فلانة؟ قالت: أنا . قلت: وماشأنك؟ قالت:حدث أحدثته. قالت: فانطُلِق بها فضُربت عنقُها، فما أنسى عجباً منها أنها تضحك ظهراً وبطنا، وقد علِمَتْ أنها تُقتَل.

رواه ابن إسحاق (السيرة النبوية٣/٧٢٢) به.

والحاكم ٣/٣٥، ٣٦ - ومن طريقه البيهقى ٩/٨٢ - بسنده إلى يونس بن بكير، عن أبى إسحاق به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبى.

ولم أجد الخبر فى مطبوعة الأسماء المبهمة، لكن ذكره النووى فى الإشارات بذيل الأسماء المبهمة ص٥٦٥.

البيـــان

هذه المرأة القرظية، قال النووى فى الإشارات ص٥٦٥:« قال الخطيب: **اسمها: نباتة بنت تسيل**، ثم ذكرها الخطيب فى موضع آخر من الكتاب، فقال: نباتة - كما هنا - بنون مضمومة ، ثم موحدة ثم ألف ثم مثناة فوق. قال : وقال الواقدى: بنانة،بموحدة ثم نونين بينهما ألف».

قلت: والذى عند الواقدى فى المغازى« نباتة» بهذا الرسم، يعنى بنون ثم موحدة ثم ألف ثم مثناة فوقية.

والذى قتله هو: خَلَّاد بن سويد بن ثعلبة الأنصارى الخزرجى شهد بدرا. وولى ابنه السائب اليمن لمعاوية، وقد ألقت عليه المرأة رحىً فقتلته(١).

١١٢٤/٤٧٩ـ روى ذلك الواقدى فى المغازى ٢/٥١٦، ٥١٧، قال:

قالوا: وكانت امرأة من بنى النضير، يقال لها نباتة، وكانت تحت رجل من بنى قريظة، فكان يحبها وتحبه، فلما اشتد عليهم الحصار بكت إليه، وقالت:إنك لمفارقى. فقال: هو والتوراة ما تَرَيْن، وأنت امرأة، فدلِّى عليهم هذه الرحى، فإنا لم نقتل منهم أحداً بعد، وأنتِ امرأة، وإن يظهر محمد علينا لايقتل النساء، وإنما كان يكره أن تُسْبَى، فأحب أن تقتل بجُرْمها، وكانت فى حصن الزبير بن باطا، فدلَّت رحىً فوق الحصن، وكان المسلمون ربما جلسوا تحت الحصن يستظلون فى فيئه.فأطلعت الرحى، فلما رآها القوم انفضوا، وتدرك خلاد بن سويد، فتشدخ رأسه، فحذر المسلمون أصل الحصن ... الحديث فى ضحكها مع عائشة وقتلها.

١١٢٥/٤٧٩ـ أما تسميتها« بنانة» بهذا الاسم، بموحدة ثم نونين بينهما ألف، فذكره ابن الأثير فى أسدالغابة فى ترجمة خلاد، قال:

(١) أسد الغابة٢/١٢١، تجريد أسماء الصحابة/١٦١، الإصابة ٢/١٤٠(٢٢٧٤).

٤٨٠ـ (١): حَديثُ عَبْدِ الْخَبِيرِ بْنِ/ قَيْسِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ[١] بْنِ شَمَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ[١]، عَنْ جَدِّهِ: جَاءَتِ امرأةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ خَلاَّدٍ، وَهِي مُنْتَقِبَةٌ تَسْأَلُ عَنِ ابنها، وَهُوَ مَقْتُولٌ. [ك٤٣/ب]

وفيه: « أبْنُكِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ». قَالَتْ: وَلِمَ ذَاكَ يَارَسُولَ اللَّهِ؟ قال: « لأَنَّهُ قَتَلَهُ أَهْلُ الكِتَابِ». رواه أبو داود.

اسم ابن هذه المرأة: خَلاَّد، والقاتلون له هم بنو قريظة، كما ورد الأمران مبيَّنين في مسند أبي يعلى الموصلي.

«... وقتل يوم قريظة، طرحت عليه حجر من أُطُم من آطامها، فشدخته، فقال رسول الله ﷺ: « إن له أجر شهيدين»، يقولون: إن الحجر ألقتها عليه امرأة اسمها بنانة، امرأة من قريظة، ثم قتلها رسول الله ﷺ مع بني قريظة، لما قتل من أنبت منهم، ولم يقتل امرأة غيرها».

قال ابن حجرفي الإصابة في ترجمة خلاد: وقد ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما في البدريين، وأنه استشهدبقريظة، طرحت عليه امرأة منهم رحى، فشدخته، فقال النبي ﷺ: « إن له أجر شهيدين». ولم يسم المرأة.

وقال ابن هشام عقب رواية ابن إسحاق السابقة في الإبهام: « وهي التي طرحت الرَّحى على خلاد بن سويد».

١١٢٦/٤٧٩ـ وروى البيهقي ذلك في السنن٩/٨٢ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو علي محمد بن جعفر الدقاق، ثنا محمد بن جرير، فيما حدثهم محمد بن حميد، عن سلمة، عن محمد بن إسحاق، والحارث بن محمد، عن محمد بن سعد، عن الواقدي، أنهم قالوا: إن خلاد بن سويد بن ثعلبة الخزرجي دلَّت عليه فلانة ـ امرأة من بني قريظة ـ رَحًا، فشدخت رأسه، فذكر أن رسول الله ﷺ قال: « **له أجر شهيدين** » فقتلها رسول الله ﷺ، فيما ذكر.

قال البيهقي: « قول ابن إسحاق والواقدي منقطع».

الأُطم: بالضم: البناء المرتفع، وجمعه آطام، والمراد به هنا: الحصن[٣] .

١١٢٧/٤٨٠ـ روى هذا الحديث أبو داود :ك: الجهاد، ب: فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم ٣/٥، ٦(٢٤٨٨)، قال:

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « خ». (٢) في « ز»: أميمة. (٣) النهاية ١/٥٤.

حدثنا عبدالرحمن بن سلام ، ثنا حجاج بن محمد، عن فرج بن فَضَالة، عن عبدالخبير بن ثابت بن قيس بن شَمَّاس، عن أبيه،عن جده، قال: جاءت امرأة إلى النبى ﷺ يقال: لها :أم خلاَّد، وهي منتقبة، تسأل عن ابنها، وهو مقتول ، فقال لها بعض أصحاب النبى ﷺ : جئتِ تسألين عن ابنك، وأنتِ منتقبة؟ فقالت: إن أُرْزَأ ابنى فلن أُرْزَأ حيائى، فقال رسول الله ﷺ :« **ابنكَ له أجر شهيدين**». قالت : ولم ذاك يارسول الله؟ قال:« **لأنه قتله أهل الكتاب**».

قال المزى فى التحفة٢/١١٣:« ؛كذا قال، وجد عبدالخبير هو« ثابت»، لا« قيس» رواه أحمد ابن إبراهيم الموصلى، عن فرج بن فضالة، فقال: « عبد الخبير بن قيس بن ثابت بن شماس، عن أبيه، عن جده، » ونسب« ثابتا» إلى جده« شماس»، وأصاب فى قوله: « عبد الخبير بن قيس».

قلت: عبد الرحمن بن سلام هوعبدالرحمن بن محمد بن سلام البغدادى، وفى الإسناد فرج ابن فضالة، ضعيف، وعبد الخبير بن قيس، مجهول الحال، فهو ضعيف.

البيــان

هذا الابن اسمه: **خلاد**، غير منسوب، اعتبره ابن الأثير فى أسد الغابة٢/١٢١، ١٢٢ هو وخلاد بن سويد واحداً، وردَّه ابن حجر فى الإصابة٢/١٤٠(٢٢٧٨) وقال: لم يصب، لأن الحديث ناطق بأن هذا شاب ، وخلاد بن سويد له ولد يقال له السائب، صحابى معروف، وابن ابنه خلاد بن السائب صحابى أيضا، ولايلزم من كون خلاد بن السائب(كذا والصواب: خلاد ابن سويد) قتل يوم قريظة بيد المرأة (انظر الخبر السابق: ٤٧٩) وقال النبى ﷺ:« **إن له أجرين** »، أن لايقتل آخر فيها، فيقال له ذلك».

والقاتلون لخلاد هم بنو قريظة.

وأمه أم خلاد. ذكرها ابن الأثير فى أسد الغابة٥/٥٧٩، وعنه ابن حجرفي الإصابة٨/٢٢٨ (١٢٤٥)، وقال: سألت عن ابنها وقد قتل.

٤٨٠/١١٢٨ـ قال ابن حجر فى الإصابة٢/١٤٠:

روى أبو يعلى (ولم أجده فيما طبع من المسند) من طريق عبدالخبير بن قيس بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، عن جده، قال: استشهدشابٌ من الأنصار يوم قريظة، يقال له: خلاد، فقال النبى ﷺ:« **أما إن له أجرشهيدين.**» قالوا: لم يارسول الله؟ قال:« **لأن أهل الكتاب قتلوه**».

قال ابن حجر:« قال ابن منده: غريب،لانعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: قد سبق بيان أن عبدالخبير مجهول الحال.

إن أرزأ ابني فلن أرزأ حيائي: أى إن أُصِبْتُ به وفقدته فلن أصاب بحيائي، والرزء - بضم

٤٨١ ـ (خ): حَدِيثُ عَبْدِ الْمَلِكَ بن عُمَيرٍ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَقُولُ: كُنْتُ فِي سَبْي[1] قُرَيْظَةَ، وكَانُوا يَقْتُلونَ مَنْ خَرَجَتْ شِعْرَته، فَلَمْ أَكُنْ أَنْبَتُّ.

هو: عَطِيَّةُ الْقُرَظِي.

الراء ـ:المصيبة بفقد الأعزة، وهو من الانتقاص(٢) .

١١٢٩/٤٨١ ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٢٢٧(١١٥)، قال:

أخبرنا أبوعلى الحسن بن الحسن بن العباس النعالى، قال: أخبرنا أبو جعفر محمد بن الحسن ابن على اليقطينى، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، قال: حدثنا محمد بن خلاد أبو بكر الباهلى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعت رجلاً كان فى سبى بنى قريظة، قال: وكانوا ينظرون، فمن خرجت شِعْرَتُه قتلوه. قال: فنظروا إلىَّ، فلم أكن أنبتُّ، فخلاَّنى رسول الله ﷺ.

مِسْعَرٌ هو ابن كُدَام.

وروى الحميدى ٢/٣٩٤(٨٨٩)، **وسعيد بن منصور**٢/٣٤٣(٢٩٦٦)، **والطبرانى** ١٦٥/١٧ (٤٣٩) بسنده إلى إسماعيل بن إسحاق الطالقانى، **جميعاً عن ابن عيينة، عن ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد**، قال: سمعتُ رجلاً فى مسجد الكوفة يقول: كنت يوم حكم سعد بن معاذ فى بنى قريظة غلاما، فَشكُّوا فِيَّ، فنظروا إلىَّ، فلم يجدوا الموسى جرت علىَّ ، فاستُبْقِيت.

البيــان

الرجل هو: **عطية القرظى**، ولايعرف له نسب، وكان ينزل الكوفة(٣).

١١٣٠/٤٨١ ـ روى ذلك أبو داود:ك: الحدود،ب:فى الغلام يصيب الحد٤/١٤١(٤٤٠٤)، قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، أخبرنا عبد الملك بن عمير، حدثنى عطية القرظى، قال، كنتُ من سَبْى بنى قريظة، فكانوا ينظرون، فمن أنبت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل، فكنت فيمن لم ينبت.

و(٤٤٠٥) قال:

حدثنا مسدد، ثنا أبوعوانة، عن عبدالملك بن عمير، بهذا الحديث، قال: فكشفوا عانتى، فوجدوها لم تنبت، فجعلونى فى السَّبْى.

---

(١) فى« ز » : بنى.   (٢) النهاية ٢/٢١٨.

(٣) الجرح والتعديل٦/٣٨٤،أسدالغابة٣/٤١٣، تجريدأسماء الصحابة١/٣٨٢، الإصابة٤/٢٤٧(٥٥٧٢).

....

سفيان هو الثورى، وأبوعوانة هو الوضاح بن عبدالله ، وهذا إسناد صحيح.

رواه الترمذى ـ وقال: حسن صحيح ـ ك السير، ب: ما جاء فى النزول على الحكم ٢٠٧/٥، ٢٠٨(١٦٣٣) بسنده إلى سفيان الثورى، **والنسائى**:ك: الطلاق، ب: متى يقع طلاق الصبى١٥٥/٦ بسنده إلى ابن عيينة،ك: قطع السارق، ب: حد البلوغ ... ٩٢/٨بسنده إلى شعبة، **وابن ماجة** :ك: الحدود، ب: من لايجب عليه الحد٨٤٩/٢(٢٥٤١، ٢٥٤٢) بسنده إلى الثورى، وإلى ابن عيينة، **وابن إسحاق**(السيرة النبوية٧٢٤/٣)عن شعبة، **وعبدالرزاق** ١٧٩/١٠ (١٨٧٤٢، ١٨٧٤٣) عن معمر، وعن الثورى، **وسعيد بن منصور**٣٤٣/٢(٢٩٦٥) عن هشيم، **والدارمى**:ك: الجهاد، ب: حد الصبى متى يقتل٢٢٣/٢ عن محمد بن يوسف[(١)]، **وابن حبان** ١٣٧/٧، ١٣٨ (٤٧٦٠-٤٧٦٣) بسنده إلى هشيم بن بشير، وجرير، وسفيان بن عيينة، وأبى عوانة، **والحاكم**٣٥/٣ بسنده إلى حماد بن سلمة، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبى، **والبيهقى** فى دلائل النبوة٢٥/٤بسنده إلى شعبة، **وأحمد** ٣١٠/٤ بسنده إلى سفيان الثورى، **والطيالسى** ص١٨١(١٢٨٤) عن شعبة، **والحميدى** ٣٩٤/٢(٨٨٨) عن ابن عيينة، **والطبرانى** ١٦٣/١٧- ١٦٥(٤٢٨- ٤٣٨) بسنده إلى الثورى، وشعبة، ومعمر، وابن عيينة، وأبى عوانة، وزهير، وحماد بن سلمة، ويزيد بن عطاء، وعلى بن صالح، وشريك، وهشيم، **والخطيب** ص٢٢٧ (١١٥) بسنده إلى شعبة، **جميعا عن عبد الملك بن عمير، عن عطية القرظى**، بالقصة، وبعضهم يزيد على بعض.

وعزاه المزى فى التحفة ٢٩٨/٧ إلى **النسائى فى** الكبرى:ك: السير، بسنده إلى ابن جريج، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن عطية ـ رجل من بنى قريظة ـ به.

الشِّعْرة: بكسر الشين: العانة، وقيل: منبت شعرها[(٢)].

---

(١) كذا قال الدارمى: أخبرنا محمد بن يوسف، عن عبد الملك بن عمير، ولعل الصواب: محمد بن يوسف(وهو الفريابى) عن سفيان(الثورى) عن عبدالملك، إذ لم أجد لمحمد بن يوسف سماعاً من عبد الملك بن عمير، وإن كان قد أدركه، فإن محمدا ولد سنة مائة وعشرين، وتوفى عبدالملك سنة ست وثلاثين ومائة عن مائة وثلاثة أعوام .

(٢) النهاية ٤٨٠/٢.

٤٨٢ـ(و)[1]: حَدِيثٌ فِي قِصَّةِ الْيَهودِ: فَأَسْلَمَ مِنْهُمُ ابْنَا سَعْيَة[2].

اسم أحدهما: ثَعْلَبَة. وفى الآخرثلاثة أقوال: أَسِيد، وأُسَيْد، وأَسَد، بفتح الهمزة وضمها/ مع الياء، والثالث بحذفها. وسَعْيَة[2]: بفتح السين المهملة، وبالياءالمثناة من تحتها. [ز٦٥/ب]

٤٨٢/ ...ـ لم أعثرعلى هذا الحديث بالإبهام .

البيــان

ابنا سعية هما: **ثعلبة، وأسد، ويقال: أسيد** ـ بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ـ ويقال:**أُسَيد** ـ بالتصغير ـ ورجح ابن الأثير، ومِنْ قبله الدارقطنىُّ وابنُ ماكولا الثانى. **وسَعْية**، بفتح السين المهملة، وسكون العين المهملة، وفتح الياء بنقطتين من أسفل، وآخره هاء، وهما من بنى هَدْل، وليسا من بنى قريظة أو النضير، أسلما ليلة حصار بنى قريظة، وتوفيا فى حياة النبى ﷺ[3].

٤٨٢/١١٣١ـ روى ذلك البيهقى فى دلائل النبوة٤/٣١، ٣٢، قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال :حدثنايونس، عن ابن إسحاق ، قال : حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة، عن شيخ من بنى قريظة، أنه قال: هل تدرى عما كان إسلام ثعلبة وأسيد ابنى سعية وأسد بن عبيد، نفر من هزل[4]، لم يكونوا من بنى قريظة ولا نضير، كانوا فوق ذلك. فقلت: لا. قال: فإنه قدم علينا رجل من الشام من يهود، يقال له: ابن الهيِّبان[5] ... قال: فلما كانت تلك الليلة التى افتُتِحَتْ فيها قريظة قال أولئك الفتيان الثلاثة، وكانواشبابا أحداثا: يامعشر يهود، هو الذى ذكر لكم ابن الهيِّبان. قالوا: ماهو. قالوا: بلى، والله إنه لهو يامعشر يهود، إنه والله لهو بصفته. ثم نزلوا، فأسلموا وخلَّوا أموالهم وأولادهم وأهاليهم. قالوا: وكانت أموالهم فى الحصن مع المشركين، فما فُتح رُدَّ ذلك عليهم.

فى أحمد بن عبد الجبار العُطَاردى، قال ابن حجر: ضعيف، لكنه صحيح فى السِّيَر، ويونس ابن بكير، مختلف فيه، وقال الذهبى: صدوق مشهور، وقال ابن حجر:يخطئ.

---

(١) فى « ز » : ق.
(٢) فى « ز » : سعيد.

(٣) ترجمة ثعلبة أسد الغابة١/٢٤٠، ٢٤١، تجريد أسماء الصحابة١/٦٧، الإصابة١/٢٠٧(٩٣٤)، تهذيب الأسماء واللغات للنووى٢/٢٩٨، وترجمة أسيد فى أسد الغابة١/٦٩، ٧٠، تجريد أسماء الصحابة١/٢١، الإصابة١/٣١ (١٠٠)، ١/٤٧(١٧٥) ، تهذيب الأسماء واللغات٢/٢٩٨.

(٤) عند ابن إسحاق وابن الأثير « هدل» بالدال المهملة، لابالزاى.

(٥) كان ابن الهيبان قد أعلمهم بقدوم النبى ﷺ إلى المدينة، وأوصاهم أن يسبقوا إلى الإيمان به.

٤٨٣- (ب): حَدِيثُ جَابِر: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَأَصَابَ رَجُلٌ امْرَأَةَ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَحَلَفَ: أَنْ لا أَنْتَهِيَ حَتَّى أُهَرِيقَ دَماً فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ. وفيه: فَقَالَ: « مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا اللَّيْلَةَ؟» فَأَشْرَفَ رَجُلٌ مِنَ المهاجرين ورجلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ... الحديث.

هما: عمَّار بن ياسر، وعبَّاد بن بِشْرٍ، وهو الجريح. وقيل: عُمَارَة بن حرب، والأول أثبت إن شاء الله. ذكره الواقدىُّ وابن هشام.

قلت: وقال المنذرى في حواشي مختصر السنن[1]، في التعبير عن القول المرجوح في تعيين الأنصارى: عمارة بن حزم؛ بدل حرب. قال: والسورة هي الكهف. حكاه أبو بكر البيهقي. قال وكانت غزوة ذات الرقاع سنة أربع من الهجرة. وذكر البخارى أنها بعد[2] خيبر، لأن أبا موسى الأشعرى جاء بعد خيبر، يعني: وقد/حضرها. والله أعلم. [ك٤٤/أ]

عزاه ابن حجر فى الإصابة ٣/١ إلى ابن السكن من طريق سعيد بن بزيغ، عن ابن إسحاق به.

وقال ابن إسحاق(السيرة النبوية٣/٧١٩) فى سياق حديث بنى قريظة:« ثم إن ثعلبة بن سعية،وأسيد بن سعية، وأسد بن عبيد، وهم نفر من بنى هدل، ليسوا من بنى قريظة، ولا النضير، نسبهم فوق ذلك، هم بنو عم القوم، أسلموا تلك الليلة التى نزلت فيها بنو قريظة على حكم رسول الله ﷺ».

زاد ابن الأثير فيما نقل عنه:« فمنعوا دماءهم وأموالهم».

١١٣٢/٤٨٣- روى هذا الحديث أبو داود :ك: الطهارة، ب: الوضوء من الدم١/٥٠، ٥١(١٩٨)، قال:

حدثنا أبو تَوْبة الربيعُ بن نافع، ثنا ابن المبارك، عن محمد بن إسحاق، حدثنى صدقة بن يَسَار، عن عَقِيل بن جابر، عن جابر، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ - يعنى في غزوة ذات الرقاع - فأصاب رجلٌ امرأةَ رجلٍ من المشركين ، فحلف: أن لاأنتهى حتى أريقَ دماً فى أصحاب محمد، فخرج يتبع أثر النبى ﷺ، فنزل النبى ﷺ منزلاً، فقال:« مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا ؟». فانتدب رجلٌ من المهاجرين ورجلٌ مِن الأنصار، فقال: «كونا بِفَمِ الشِّعْبِ». قال: فلما خرج الرجلان إلى فم الشعب اضطجع المهاجرى، وقام الأنصارىُّ يصلى، وأتى الرجل، فلما رأى شخصه عرف أنه ربيئةٌ للقوم، فرماه بسهم، فوضعه فيه، فنزعه، حتى رماه بثلاثة أسهم، ثم ركع، ثم سجد، ثم انتبه صاحبه، فلما عرف أنهم قدنَذِرُوا به هرب، ولما رأى المهاجرىُّ ما بالأنصارى من الدم، قال:

---

(١) فى « ز» : السيرة.

(٢) فى « ز» : أنها كانت بفتح خيبر.

سبحان الله! ألاَ أنبهتني أول ما رَمَى، قال: كنتُ في سورة أقرؤها، فلم أحبَّ أن أقطعها.

هذا إسناد حسن، فيه عَقيل ـ بفتح أوله ـ ابن جابر، وثقَّه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وقال الحاكم ١/١٥٧: «إنه أحسن حالاً من أخويه محمد وعبدالرحمن».

رواه ابن بشكوال ١/٤٣٨(١٤٣) بسنده إلى أبي داود به.

ورواه ابن إسحاق (السيرة النبوية٣/٦٩٥، ٦٩٦) وزاد فيه أحرفاً.

ورواه ابن خزيمة١/٢٤، ٢٥(٣٦)بسنده إلى يونس بن بكير،**وابن حبان**٢/٢١٢، ٢١٣ (١٠٩٣) بسنده إلى ابن المبارك، **والدارقطني**١/٢٢٣، ٢٢٤بسنده إلى يونس بن بكير، **والحاكم**، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي،١/١٥٦، ١٥٧بسنده إلى يونس بن بكير، وجرير، **والبيهقي** ٩/١٥٠ بسنده إلى يونس بن بكير، **جميعا عن محمد بن إسحاق به**. وحديث البيهقي مختصر.

البيـــان

المهاجري هو: **عمار بن ياسر بن عامر**(١).

والأنصاري هو: **عباد بن بشر**، وفي الصحابة من الأنصاراثنان بهذا الاسم، أحدهما: عباد بن بشر بن قيظي الأوسي، والثاني: عباد بن بشر بن وقش بن زغبة الأوسي الأشهلي، وكلاهما شهد بدراً، والأخير استشهدباليمامة، ويحتمل أن يكون المقصود أيا منهما، ولم أستطيع التمييز، والله أعلم(٢).

وقيل: **الأنصاري هو : عمارة بن جزم بن زيد**، النجاري، عقبي، بدري، واستشهد باليمامة(٣).

قال ابن هشام(السيرة النبوية٣/٦٩٥) في سياق حديث ابن إسحاق:« وهما: عمار بن ياسر، وعباد بن بشر».

والسورة التي كان يقرأها هي سورة الكهف.

٤٨٣/١١٣٣ــ روى ذلك كله الواقدي في المغازي١/٣٩٦، ٣٩٧، قال:

حدثني عبدالله بن عثمان، عن أخيه، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خَوَّات، عن أبيه... الحديث في صلاة الخوف إلى أن قال:

---

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٣٨).

(٢) أسد الغابة٣/٩٩-١٠١، تجريد إسماء الصحابة١/٢٩١، الإصابة٤/٢٢(٤٤٤٥، ٤٤٤٦) تهذيب التهذيب ٥/٧٨، ٧٩، الجرح والتعديل٦/٧٧.

(٣) أسد الغابة٤/٤٨، تجريد أسماء الصحابة١/٣٩٥، الإصابة٤/٢٧٥(٥٧٠٦)، الجرح والتعديل٦/٣٦٤.

٤٨٤ـ (ع):حَدِيثُهُ: أَنَّ رَجُلاً أَسْتَلَّ سيف النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي يَامُحَمَّدُ؟... الحديث.

هو: غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِث.

(و):هو[1] بالغين المعجمة، تُضم وتفتح، والفتح هو الصحيح، والراء مفتوحة بلا خلاف. وحكى صاحب المطالع عن بعضهم: أنه بالعين المهملة، وهو تصحيف.

[ز٦٦/أ] (ب): وقيل: دعثور بن الحارث. ذكره الواقدى، وذكر/ أنه أسلم، وقيل: عمرو ابن جِحَاشٍ[2].

وكان رسول الله ﷺ قد أصاب فى محالهم نسوة، وكان فى السَّبى جارية وضيئة، وكان زوجها يحبها، فلما انصرف رسول الله ﷺ راجعاً إلي المدينةحلف زوجها ليطلبنَّ محمداً، ولايرجع إلى قومه حتى يصيب محمداً، أو يهريق فيهم دماً، أو تتخلص صاحبته، فبينا رسول الله ﷺ فى مسيره عشية ذات ريح، فنزل فى شعب استقبله، فقال: «مَنْ رجل يكلؤنا الليلة؟» . فقام رجلان : عمار بن ياسر، وعباد بن بشر، فقالا: نحن يارسول الله نكلؤك ... فذكر القصة فى صلاة عباد، وإصابة الرجل إياه، إلى أن قال: فقال عمار: أى أخي، مامنعك أن توقظني به فى أول سهم رمى به؟ قال: كنت في سورة أقرؤها، وهي سورة الكهف ... الحديث إلى قوله: ويقال الأنصارى: عمار بن ياسر.

رواه البيهقى فى دلائل النبوة ٣٧٨/٣ بسنده إلى الواقدى به، وزاد البيهقى فى قول الواقدى الأخير:«وعباد بن بشر».

وعزاه ابن بشكوال ٤٣٩/١ إلى الواقدى، ولم يذكر متنه.

الرَّبِيئة: هو العين والطليعة الذى ينظر للقوم، لئلايدهمهم عدو، ولايكون إلاعلى جبل أو شَرَفٍ ينظر منه[3].

فلما عرف أن قد نَذِرُوا به: بكسر الذال المعجمة:أى علموا وأَحَسُّوا بمكانه[4]

يكلؤنا: أى يحفظنا ويحرسنا . والكلاءة: الحفظ والحراسة[5].

١١٣٤/٤٨٤ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: الجهاد، ب: من علق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة٢/١٥٥قال:

---

(١) هذا الضمير ساقط من «ز». (٢) فى «ز»: محاش. (٣) النهاية٢/١٧٩.

(٤) النهاية٥/٣٩. (٥) النهاية٤/١٩٤.

حدثنا أبو اليَمَان، أخبرناشعيب، عن الزهرى، قال: حدثنى سِنَان بن أبى سِنَانٍ الدؤلى، وأبوسلمةَ بن عبدالرحمن، أن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أخبر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قِبَلَ نجد. فلما قَفَلَ رسول الله ﷺ قَفَلَ معه، فأدركتهم القائلة فى وادٍ كثير العِضَاهِ، فنزل رسول الله ﷺ ، وتفرق الناس يستظلون بالشجر، فنزل رسول الله ﷺ تحت سَمُرَةٍ، وعلق بها سيفه، ونمنا نومة، فإذا رسول الله ﷺ يدعونا، وإذاعنده أعرابى فقال:« **إن هذا اخترط علىَّ سيفى، وأنا نائم، فاستيقظتُ، وهو فى يده صَلْتاً، فقال: مَنْ يمنعك منى؟ فقلت: الله** » ثلاثا.ولم يعاقبه، وجلس.

ورواه أيضا فى باب: تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر٢/١٥٥، ك: المغازى، ب: غزوة ذات الرقاع٣/٣٦ بنفس الإسناد، **ومسلم:** ك: الفضائل، ب: توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس٤/١٧٨٧(٨٤٣) عن الدارمى، وأبى بكر بن إسحاق، عن أبى اليمان به.

ورواه البيهقى فى الدلائل ٤/٢٧٣ بسنده إلى أبى حاتم الرازى، عن أبى اليمان به.

ورواه البخارى أيضا فى نفس الموضعين الأخيرين بسنده إلى إبراهيم بن سعد، وإلى محمد ابن أبى عتيق، **ومسلم** فى الموضع السابق٤/١٧٨٦(٨٤٣) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **وابن حبان**٧/٣٤، ٣٥(٤٥٢٠)بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **والخطيب** ص٢٤٦(١٢٣) بسنده إلى إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع الأنصارى، **وابن بشكوال** ١/٣٩٠(١٢١) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، **جميعاً عن الزهرى، عن سنان بن أبى سنان الدؤلى، عن جابر، بالقصة.**

ورواه البخارى أيضا:ك: المغازى، ب: غزوة ذات الرقاع٣/٣٦تعليقا عن أبان، عن يحيى ابن أبى كثير، ب: غزوة بنى المصطلق من خزاعة ٣/٣٧ بسنده إلى الزهرى، **ومسلم**:ك: صلاة المسافرين، ب: صلاة الخوف١/٥٧٦، ك: الفضائل، ب: توكله على الله ...٤/١٧٨٧(٨٤٣) بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، وفى الموضع الأخير٤/١٧٨٦ بسنده إلى الزهرى، **وأحمد**٣/٣٦٤ بسنده إلى يحيى بن أبى كثير. **والبيهقى** فى الدلائل٤/٣٧٤ بسنده إلى الزهرى، ٣٧٥ بسنده إلى يحيى بن أبى كثير، **كلاهما عن أبى سلمةَ بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله.** بالقصة، وفيه ذكرصلاة الخوف.

ورواه الخطيب ص٢٤٦(١٢٣) بسنده إلى عنبسةَ الغنوى، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، أن نبى الله ﷺ كان يحاصر بنى محارب بنخل، فقال رجل: أنا أقتل لكم محمدا ... فذكره. وسيأتى فى البيان من حديث ابن إسحاق، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن جابر.

ورواه الطحاوى١/٣١٧ بسنده إلى قتادة، عن سليمان اليشكرى، عن جابر، بالقصةوإبهام

الرجل، وسيأتى الكلام على رواية قتادة عن سليمان.

البيــان

هذا الرجل هو: **غَوْرث بن الحارث**، وغَوْرث بوزن جعفر، وقيل: بضم أوله، وهو بغين معجمة، وراء، ومثلثة، مأخوذ من الغرث، وهو الجوع، ووقع عند الخطيب بالكاف بدل المثلثة، وحكى الخطابى فيه غُوَيْرث، بالتصغير، وحكى عياض أن بعض المغاربة قال فى البخارى بالعين المهملة. قال: وصوابه بالمعجمة. قاله الحافظ ابن حجر فى الفتح٧/٣٣١.

وقال النووى فى شرح مسلم ١٥/٤٤:« غورث، بغين معجمة وثاء مثلثة، الغين مضمومة ومفتوحةٌ، وحكى القاضى الوجهين، ثم قال: الصواب الفتح ....».

وقد عده الذهبى فى التجريد ٢/٣ فى الصحابة، وقال:« ... وأسلم. قاله البخارى فى حديث جابر».

وتعقبه ابن حجر فى الإصابة ٥/١٩١، ١٩٢(٦٩١٧) بأنه ليس فى البخارى تعرض لإسلامه، ثم ساق ابن حجر طرق البخارى السابقة ثم قال:« فهذه الطرق الصحيحة ليس فيها أنه أسلم، وكأن الذهبى لما رأى فى ترجمة، « دعثور بن الحارث»(سيأتى بعد)أن الواقدى ذكر له شبها بهذه القصة، وأنه ذكر أنه أسلم، فجمع بين الروايتين، فأثبت إسلام غورث، فإن كان كذلك ففيما صنعه نظر، من حيث أنه عزاه للبخارى، وليس فيه أنه أسلم، ومن حيث أنه يلزم الجزم بكون القصتين واحدة، مع احتمال كونهما واقعتين إن كان الواقدى أتقن مانقل».

٤٨٤/١١٣٥ـ والدليل على أنه غورث ماورواه سعيدبن منصور فى السنن٢/١٩٩(٢٥٠٤) قال:

نا أبوعوانة، عن أبى بشر، عن سليمان بن قيس، عن جابر بن عبدالله قال: قاتل رسول الله ﷺ محارب خصفة، فرأوا من المسلمين غرة، فجاء رجل يقال له غورث بن الحارث، حتى قام على رسول الله ﷺ، فقال:من يمنعك منى ؟قال:« **الله**» . فسقط السيف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ،فقال:«**من يمنعك منى ؟**» قال:كن خير آخذ.قال:«**اشهد أن لاإله إلا الله، وأنى رسول الله**». قال: لا، ولكنى أعاهدك أن لاأقاتلك، ولاأكون مع قوم يقاتلونك. فخلَّى سبيله، فرجع، فقال: جئتكم من عند خير الناس ... ثم ساق جابر الحديث فى صلاة الخوف.

أبوعوانة هو الوضاح بن عبدالله ، وأبو بشر هوجعفر بن أبى وحشية، وهذا الإسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، فقد قال البخارى:« سليمان اليشكرى، يقال: إنه مات فى حياة جابر بن عبد الله » قال:« ولم يسمع منه قتادة ولا أبو بشر» قال:« ولا نعرف لأحد منهم سماعاً من سليمان

....

اليشكرى، إلا أن يكون عمرو بن دينار، فلعله سمع منه حياة جابر بن عبد الله ...» الخ. قاله الترمذى عقب الحديث(١٣٢٦) ٤، ٥٤١، ٥٤٢.

ورواه الحاكم ٢٩/٣، ٣٠ بسنده إلى محمد بن الفضل عارم، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ٣٧٥/٣، ٣٧٦ بسنده إلى محمد بن الفضل عارم، وعاصم بن على، **وأحمد**٣٦٤/٣، ٣٦٥ عن عفان، ٣٩١ عن سريج، **وأبو يعلى** ٣١٢/٣، ٣١٣(١٧٧٨) عن شيبان بن عبد الرحمن، **والطحاوى** ٣١٥/١ بسنده إلى محمد بن عبدالملك بن أبى الشوارب، **والخطيب ص** ٢٤٦، ٢٤٧ (١٢٣) بسنده إلى سعيد بن منصور،**جميعا عن أبى عوانة به.**

قال الحاكم :« صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى.

قلت: قد وهما ـ رحمهما الله ـ فى ذلك، فليس سليمان بن قيس اليشكرى من رجال الصحيحين، وإن كان ثقة، وقد سبق قول البخارى فيه أعلاه.

وقد ذكره البخارى معلقا، مختصر السند والمتن فى ك: المغازى، ب: غزوة ذات الرقاع ٣٦/٣، فقال:« وقال مسدد عن أبى عوانة، عن أبى بشر:اسم الرجل غورث بن الحارث، وقاتل فيها محارب خصفة».

قال ابن حجر فى الفتح٣٣١/٧:« هكذا أورده مختصرا من الإسناد والمتن، فأما الإسناد، فأبو عوانة هو الوضاح البصرى، وأما أبو بشر، فهو جعفر بن أبى وحشية، وبقية الإسنادظاهر فيما أخرجه مسدد فى مسنده،رواية معاذ بن المثنى عنه، وكذلك أخرجها إبراهيم الحربى فى كتاب «غريب الحديث» له، عن مسدد، عن أبى عوانة، عن أبى بشر، عن سليمان بن قيس، عن جابر، وأما المتن فتمامه: عن جابر، قال: غزا رسول الله ﷺ محارب خصفةَ ...» فذكره.

قال ابن إسحاق(السيرة النبوية٦٩٣/٣):« وحدثنى عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن جابر بن عبدالله ،أن رجلا من محارب ـ يقال له غورث ـ قال لقومه من غطفَان ومحارب: ألا أقتل لكم محمدا؟ قالوا: بلى، وكيف تقتله؟ قال: أفتك به. فأقبل إلى رسول الله ﷺ، وهوجالس، وسيف رسول الله ﷺ فى حجره، فقال: يامحمد، انظر إلى سيفك هذا؟ قال:« **نعم**». قال: فأخذه فاستلَّه، ثم جعل يهزه، ويهم، فَيكْبِتُه الله، ثم قال: يامحمد، أما تخافنى؟ قال:«**لا، وما أخاف منك؟**» قال: أما تخافنى وفى يدى السيف؟ قال، « **لا، يمنعنى الله منك**». ثم عَمَد إلى سيف رسول الله ﷺ فردّه عليه. قال:فأنزل الله﴿ **يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ همَّ قوم أن يسطوا إليكم أيديهم**﴾[1] .

(١) المائدة: ١١.

وفيه عمرو بن عبيد، وكان داعية إلى بدعة، كذَّبه أيوب، ويونس بن عبيد، وتركه النسائى، وعمرو بن على، ويحيى بن سعيد، وضعَّفه حفص بن غياث وابن معين، فالإسناد ضعيف.

رواه ابن بشكوال ١/٣٩١، ٣٩٢(١٢١) بسنده إلى ابن إسحاق به.

وقيل: الرجل هو:دعثور بن الحارث بن محارب، الغطفانى، وقد أسلم، وكان ذلك فى غزوة غطفان، وهى ذى أَمَرٍّ(١).

١١٣٦/٤٨٤ـ روى ذلك الواقدى فى المغازى١/١٩٤، ١٩٥، قال:

حدثنى محمد بن زياد بن أبى هنيدة، قال، حدثنى ابن أبى عتاب، وحدثنى عثمان بن الضحاك بن عثمان، وحدثنى عبدالرحمن بن محمد بن أبى بكر، عن عبد الله بن أبى بكر، وزاد بعضهم على بعض فى الحديث. وغيرهم قد حدثنا أيضا، قالوا: بلغ رسول الله ﷺ أن جمعاً من ثعلبةَ ومحارب بذى أمر قدتجمعوا، يريدون أن يصيبوا من أطراف رسول الله ﷺ، جمعهم رجل منهم، يقال له:دعثور بن الحارث بن محارب، فندب رسول الله ﷺ المسلمين...

فذكر الحديث فى مسيره،إلى أن قال:فنزل رسول اللهﷺ ذا أَمَر وعسكر معسكرهم، فأصابهم مطر كثير، فذهب رسول اللهﷺ لحاجته، فأصابه ذلك المطر،فبلَّ ثوبه، وقد جعل رسول الله ﷺ وادى ذى أَمَرٍّ بينه وبين أصحابه، ثم نزع ثيابه فنشرها لتجف، وألقاها على شجرة، ثم اضطجع تحتهما، والأعراب ينظرون إلى كل مايفعل، فقالت الأعراب لدعثور، وكان سيدها وأشجعها: قد أمكنك محمد، وقد انفرد من أصحابه، حيث إن غَوَّث بأصحابه لم يُغَث حتى تقتله.فاختار سيفا من سيوفهم صارما ثم أقبل مشتملاً على السيف، حتى قام على رأس النبى ﷺ بالسيف مشهورا، فقال: يامحمد، من يمنعك منى اليوم؟ قال رسول الله ﷺ :« **الله**». ودفع جبريل فى صدره، ووقع السيف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ ، وقام على رأسه، فقال:« **من يمنعك منى؟**». قال: لاأحد، وأنا أشهد أن لاإله إلا الله، وأن محمدا رسول الله،لأُكثِّر عليك جمعا أبداً ... الحديث فى سبب النزول﴿ **يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم**﴾ الآية.

ابن أبى عتاب اسمه زيد .

رواه البيهقى فى الدلائل ٣/١٦٨، ١٦٩، قال:قال الواقدى : ... فذكره، ثم قال:

« كذا قال الواقدى، وقد روى فى غزوة ذات الرقاع قصة أخرى ، فى الأعرابى الذى قام على رأسه بالسيف، وقال: من يمنعك منى؟ فإن كان الواقدى قد حفظ ماذكرفى هذه الغزوة، فكأنهما

(١) أسد الغابة٢/١٣١، ١٣٢، تجريدأسماء الصحابة١/١٦٦،الإصابة٢/١٦٣(٢٣٩٢).

قصتان، والله أعلم.

وقال الذهبي في التجريد ١/١٦٦:« دعثور بن الحارث الغطفاني، في حديث عجيب الإسناد، والأشبه غورث».

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٢/١٦٣ إلى الواقدي، من طريق عبدالله بن رافع بن خديج، عن أبيه، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة أنمار، فلما سمعت به الأعراب لحقت بذرى الجبال، فقالت غطفان لدعثور بن الحارث:... فذكره، ثم قال ابن حجر: « وقصته هذه شبيهة بقصة غورث بن الحارث، المخرجة في الصحيح من حديث جابر، فيحتمل التعدد، أوأحد الاسمين لقب إن ثبت الاتحاد».

وقال في الفتح ٧/٣٣١ بعد قصة غورث:« ووقع عند الواقدي في سبب هذه القصة أن اسم الأعرابي « دعثور»، وأنه أسلم، لكن ظاهر كلامه أنهما قصتان في غزوتين، فالله أعلم».

قلت: إن صح ماقاله الواقدي(وهو لايصح إسناداً) فالتعدد أولى، لاختلاف السياقين واختلاف الغزوتين واختلاف النهايتين، والله أعلم.

أما ما ذكره ابن بشكوال ١/٣٩٢، أنه« عمرو بن جحاش» فَوَهْمٌ من ابن بشكوال فإن قصة عمرو بن جحاش إنما هي في قصة بني النضير.

وإنما اختلط الأمرعلى ابن بشكوال، لأنه قيل: إن قوله تعالى﴿ **يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم**﴾ السابقة، كان سبب حادثة بني النضير، وكذلك لأن ابن إسحاق ساقهاعقب حديثه السابق، فقال(السيرة النبوية ٣/٦٩٣): وحدثني يزيد بن رُومَان أنها« يعني الآية» إنما أنزلت في عمرو بن جحاش، أخي بني النضير وماهَمَّ به، والله أعلم أي ذلك كان.

العِضَاه: بكسر العين المهملة: شجر أم غيلان، وكل شجرعظيم له شوك، الواحدة: عِضَةٌ، بالتاء وأصلها عضهة، وقيل: واحدته عضاهة(١).

السَّمُر: بفتح السين المهملة وضم الميم: ضرب من شجر الطلح. الواحدة: سَمُرة(٢).

اخترط سيفه: أي سلَّه من غِمْده، وهو افتعل من الخرط(٣).

صلتا: أي مجرداً، يقال: أصلت السيف إذا جرده من غِمْده(٤).

أمر: بفتح الهمزة والميم: موضع من ديار غطفان(٥).

---

(١) النهاية ٣/٢٥٥. (٢) النهاية ٢/٣٩٩. (٣) النهاية ٢/٢٣.
(٤) النهاية ٣/٤٥. (٥) النهاية ١/٦٧، ومعجم البلدان ١/٢٥٢.

٤٨٥ـ (ب): حَدِيثُ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخرَمَةَ، وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَة. وفيه: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ بَعَثَ عَيْناً لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ.

هو: بُسْر، بضم الباء الموحدة، وبالسين المهملة، ابن سفيان الخزاعي.

٤٨٥/١١٣٧ـ روى هذا الحديث البخاري: ك: المغازي، ب: غزوة الحديبية٣/٤٥ قال:

حدثنا عبدالله بن محمد، حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري، حين حدَّث هذا الحديث، حفظت بعضه وثَبَّتني معمر، عن عروة بن الزبير، عن المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان بن الحكم، يزيد أحدهما على صاحبه، قالا: خرج النبي ﷺ في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما أتى ذا الحليفة قلَّد الهدي، وأشعره ،وأحرم منها بعمرة، وبعث عينا له من خُزَاعة، وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأَشْطَاط أتاه عينه، قال: إن قريشا جمعوا لك جموعا ... الحديث.

سفيان هو ابن عيينة، وهذا الحديث من مرسل الصحابة،لأنهما لم يحضرا القصة. انظر الفتح٥/٢٢٨، ٢٤١.

رواه ابن بشكوال ٧٢٥/١(٢٥٨) بسنده إلى البخاري به.

ورواه أحمد ٣٢٣/٤ عن سفيان به، مختصراً، إلى قوله« وبعث عيناً له بين يديه».

ورواه عبدالرزاق٥/٣٣٠- ٣٤٢(٩٧٢٠)، **وابن حبان** ١٨٣/٧-١٨٩(٤٨٥٠.٢) بسنده إلى محمد بن المتوكل بن أبي السَّرِي، **والبيهقي** في دلائل النبوة٤/٩٩-١٠٨بسنده إلى محمد بن يحيي، وابن أبي عمر، **وأحمد**٤/٣٢٨ -٣٣١، **والطبراني** ٢٠/٩-١٥(١٣) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، **جميعا عن عبدالرزاق، عن معمر، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروان ابن الحكم**، بحديث الحديبية مطولا، وفيه قصة الباب في أوله.

ورواه البخاري:ك: الشروط،ب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ١١٩/٢-١٢٣ عن عبد الله بن محمد، عن عبد الرزاق، به بطوله، عدا قصة الباب.

وكذلك رواه أبوداود :ك: الجهاد، ب: في صلح العدو ٨٥/٣، ٨٦(٢٧٦٥) بسنده إلى محمد بن ثور، عن معمر، بالحديث، لم يذكر قصة الباب أيـضا.

وقد روى كل من البخاري وأبو داود وغيرهما أجزاء من الحديث في مواطن متفرقة وليس في أي منها إشارة لقصة الباب.

البيـان

هذا العين اسمه: **بسر** ـ ضبطه ابن ماكولا وابن الأثير بضم الباء وسكون السين المهملة ـ **وقيل: بشر** ـ بكسر الموحدة وسكون المعجمة ـ **ابن سفيان بن عمرو بن عويمر**، الخزاعي ، الكعبي،

كان شريفا، كتب إليه النبى ﷺ يدعوه إلى الإسلام، وشهد الحديبية، وكان أسلم سنة ست[1].

١١٣٨/٤٨٥ـ روى ذلك ابن إسحاق(السيرة النبوية٣/٧٧٤ وما بعدها) قال:

حدثنى محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ، عن عروة بن الزبير، عن مِسْوَر بن مخرمة، ومروان بن الحكم، أنهما حدثاه قالا : خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية، يريد زيارة البيت، لايريد قتالاً. وساق معه الهدى سبعين بَدَنَةً، كان الناس سبع مائة رجل، فكانت كل بدنة عن عشرة نفر.

وكان جابر بن عبد الله ـ فيما بلغنى ـ يقول: كنا أصحاب الحديبية أربع عشرة مائة.

قال الزهرى: وخرج رسول الله ﷺ،حتى إذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبى ـ قال ابن هشام: يقال بسر ـ فقال: يارسول الله، هذه قريش قد سمعت بمسيرك، فخرجوا ... الحديث فى قصة الحديبية بمثل حديث معمر عن الزهرى.

هذا إسناد صحيح.

رواه أحمد ٤/٣٢٣-٣٢٦ عن يزيد بن هارون، **والطبرانى** ٢٠/١٥، ١٦(١٤) بسنده إلى محمد بن سلمة، **كلاهما عن محمد بن إسحاق به.**

ورواه ابن بشكوال ٢/٧٢٦(٢٥٨) من طريق أبى الوليد بن الفرضى بسنده إلى البخارى، عن هشام بن سعد،عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيدالخدرى، بالقصة وسماه، «بسر بن سفيان» ونسبه خزاعيا.

ورواه ابن أبى شيبة١٤/٤٤٤-٤٥١(١٨٧٠٢) عن خالد بن مخلد، عن عبدالرحمن بن عبدالعزيزالأنصارى، عن ابن شهاب، عن عروة، أن رسول الله ﷺ خرج عام الحديبية فى ألف وثمانمائة، وبعث بين يديه عيناً له من خزاعة يدعى « ناجية» ... الحديث.

كذا، وإنما فى بقية الروايات أن ناجية بن جندب ناجية إنما سلك بهم الطريق الآخر حين كره رسول الله ﷺ أن تلتقى خيله بخيل خالد بن الوليد.

إشعار البُدْن: هو أن يشق أحد جنبى سنام البدنة، حتى يسيل دمها، ويجعل ذلك لها علامة تعرف بها أنها هَدْى[2].

غدير الأشطاط: غدير: بفتح الغين المعجمة، والأشطاط: بشين وطاءين مهملتين: جمع شط،

(١) أسد الغابة١/٤١ ـ ١٨٢،تجريد أسماء الصحابة١/٤٨،الإصابة١/١٥٤(٦٤٣).

(٢) النهاية٢/٤٧٩، منذى ...ارى ص١٣٥.

٤٨٦ـ (خ): حَديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَدمَتُ الْمدِينَةَ، وَرَسُولُ اللَّه ﷺ بِخَيْبَرَ، حِينَ افْتَتَحهَا، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُسْهِمَ لِي(١)، فَتَكَلَّمَ(٢) بَعْضُ وَلَدِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: لاتُسْهِمْ لَهُ يَارَسُولَ اللَّه ... الحديث.

هو: أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ.

وهو جانب الوادى. كذا جزم صاحب المشارق. وفي رواية: بغديرالأشطاط قريبا من عسفان(٣).

١١٣٩/٤٨٦ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: الجهاد، ب: الكافريقتل المنسلم، ثم يسلم، فيسدد بعد ويقتل ١٤٢/٢ قال:

حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان، حدثنا الزهرى، قال: أخبرنى عنبسةُ بن سعيد، عن أبى هريرة رضى الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ، وهو بخيبر، بعدما افتتحوها، فقلت: يارسول الله ، أَسْهم لى، فقال بعض بنى سعيد بن العاص: لاتُسْهِم له يارسول الله. فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل ... الحديث.

(قال الحميدى): قال سفيان: وحدثنيه السعيدى، عن جده، عن أبى هريرة.

قال أبو عبد الله(البخارى): السعيدى: عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص.

قال المزى فى التحفة٢٩٣/١:« وجده: سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، ابن أخى عنبسة ابن سعيد بن العاص هذا».

رواه بطوله الحميدى ٤٧١/٢، ٤٧٢(١١٠٩)

وحديث السعيدى هذا رواه البخارى:ك: المغازى، ب: غزوة خيبر٥٥/٣ عن موسى بن إسماعيل عنه به، غير أنه لم يتعرض فى حديثه لسؤال القسمة، لكن فيه تسميته أبان بن سعيد بن العاص.

وروى البخارى:ك: المغازى، ب: غزوة خيبر٥٥/٣ عن على بن عبد الله، **وأبو داود**: ك: الجهاد،ب: فيمن جاء بعد الغنيمة لاسهم له٧٣/٣(٢٧٢٤) عن حامد بن يحيى البلخى، **والخطيب** ص١٧(٩)بسنده إلى حامد بن يحيى البلخى، **جميعا** عن سفيان بن عيينة، قال: سمعت الزهرى، وسأله إسماعيل بن أمية، قال:أخبرنى عنبسة بن سعيد، أن أبا هريرة رضى الله عنه أتى النبى ﷺ،

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز» . (٢) فى « ز» : فكلم.

(٣) فتح البارى٢٤٢/٥، ومعجم البلدان١٩٨/١.

فسأله، فقال له بعض بنى سعيد بن العاص ... فذكره. هذا لفظ البخارى. ولفظ البلخى: فحدثنا الزهرى، أنه سمع عنبسة بن سعيد القرشى يحدث عن أبى هريرة، قال: قدمت المدينة، ورسول الله ﷺ بخيبر حين افتتحها، فسألته أن يُسْهِم لى، فتكلم بعض ولد سعيد بن العاص ... فذكره.

قال ابن حجر فى النكت الظراف ٢٩٢/١٠، ٢٩٣ عن إسناد البخارى:« وهذا صوابه مرسل» كذا، ولعل أصل الكلام:« وهذا صورته مرسل» فكذلك قال فى الفتح ٣٧٦/٧:« هذا السياق صورته الإرسال، وقد تقدم من وجه آخر مصرحا فيه بالاتصال فى أوائل الجهاد».وقال فى الفتح٣٠/٦:« فى رواية الزبيدى(ستأتى فى البيان) عن الزهرى التصريح بسماع عنبسة له من أبى هريرة».

البيـــان

ولد سعيد بن العاص المقصود هو:**أبَان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس القرشى الأموى**، كان أبوه من أكابر قريش، وشهد أبان بدراً وهو مشرك، وهو الذى أجار عثمان بن عفان فى الحديبية، وأسلم بعد الحديبية، واختلف فى وفاته، : فقيل: قتل فى أجنادين سنة اثنتى عشرة، وقيل: قتل يوم مرج الصفر عند دمشق سنة أربع عشرة، وقيل: قتل يوم اليرموك سنة خمس عشرة. وقيل: توفى سنة تسع وعشرين. ورجح ابن عبد البر الأول(١).

٤٨٦/١١٤٠ـ روى ذلك أبو داود:ك: الجهاد، ب: فيمن جاء بعد الغنيمة لاسهم له٧٣/٣ (٢٧٢٣) قال:

حدثنا سعيد بن منصور، قال: ثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد، عن الزهرى، أن عنبسة بن سعيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة يحدث سعيد بن العاص، أن رسول الله ﷺ بعث أبان ابن سعيد بن العاص على سرية من المدينة قِبلَ نَجْدٍ، فقدم أبان بن سعيد وأصحابه على رسول الله ﷺبخيبر، بعد أن فتحها وإن حُزُم خيلهم ليفٌ، فقال أبان: اقسم لنا يارسول الله . قال أبو هريرة: فقلت: لاتقسم لهم يارسول الله. فقال أبان: أنت بها ياوبْرٌ تَحَدَّر علينا من رأس ضال. فقال النبى ﷺ:« **اجلس ياأبان**» . ولم يقسم لهم رسو ل الله ﷺ .

محمد بن الوليد هو الزبيدى، وإسماعيل بن عياش الحمصى صدوق فى روايته عن أهل بلده، مخلط فى غيرهم، كذا قال ابن حجر. ونقل ابن الكيال فى الكواكب النيرات ١٩ـ٢٠ نحو ذلك عن يعقوب الفسوى ودحيم ويحيى بن معين والبخارى، وقال البخارى: حديثه عن أهل حمص صحيح.

(١)أسد الغابة١/٣٥ـ٣٧، تجريد أسماء الصحابة١/١، الإصابة١/١٠، ١١(٢)، فتح البارى٣٧٧/٧.

....

قلت: وحديثه هذا عن الزبيدى، وهو حمصى، فالإسناد صحيح إن شاء الله تعالى.

رواه سعيد بن منصور ٢/٢٨٥، ٢٨٦(٢٧٩٣)، **والبيهقى** ٦/٣٣٤ بسنده إلى أبى داود السجستانى، **والخطيب** ص١٨(٩) بسنده إلى عبد الله بن أبى القاضى، **وابن الأثير** فى أسد الغابة١/٣٦ بسنده إلى أبى داود، **كلاهما عن سعيد بن منصور به**،

وعلّقه البخارى:ك: المغازى، ب: غزوة خيبر٣/٥٥، قال: « ويذكر عن الزبيدى، عن الزهرى»فذكره.

وسعيد بن العاص الذى حدثه أبو هريرة هو سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص، ابن أخى أبان المذكور.

قال الخطيب:« ذكر فى هذا الحديث الأول أن أبا هريرة كان السائل لرسول الله ﷺ أن يُسْهِم له، وأن ابن سعيد بن العاص قال للنبى ﷺ: لاتقسم له.

وفى الحديث الثانى، أن أبان بن سعيد كان السائل لرسول الله ﷺ أن يقسم، وأن أبا هريرة القائل: لاتقسم له. والحديث الأول هو الصحيح، ولذلك ذكره الواقدى فى كتاب المغازى(٢/٦٨٣).

وقال ابن حجر فى الفتح٧/٣٧٨:« وقد رجح ا لذهلى رواية الزبيدى، ويؤيد ذلك وقوع التصريح فى روايته بقول النبى ﷺ: « **ياأبان، اجلس** » ولم يقسم لهم.

قال ابن حجر:« ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبى هريرة أشار أن لايقسم للآخر، ويدل عليه أن أبا هريرة احتج على أبان بأنه قاتل ابن قوقل، وأبان احتج على أبى هريرة بأنه ليس ممن له فى الحرب يد يستحق بها النفل».

قلت: والجمع الذى ذكره ابن حجر أولى وأوجه أن يصار إليه من ترجيح إحدى الروايتين، وتكون كل رواية فيها اختصار، ويكون عنبسة سمعه من أبى هريرة مرتين ، فمرة سمعه منه على النحو الأول، ومرة سمعه يحدث به سعيد بن العاص بالنحو الثانى، وذكر أبوهريرة فى كل مرة مالم يذكر فى الأخرى. والله أعلم،

وقد رأيت أبا حاتم بن حبان روى٧/١٥١-١٥٣(٤٧٩٤) بسند صحيح إلى سعيد بن عبدالعزيز، قال: سمعت الزهرى يذكر عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة، أنه سمعه يحدث سعيد بن العاص، أن رسول الله ﷺ بعث سرية قبل نجدعليها أبان بن سعيد بن العاص ... فذكر الحديث على الوجه الثانى.

فهذا يؤكد أن حديث أبى هريرة لسعيد بن العاص كان على غير الوجه الذى حدّث به غيره،

٤٨٧ـ (ب)[1]: حَدِيثُهُ: شَهِدْنَا خَيْبَرَ،فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ: «هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَلَماَّ حضَرَ الْقِتَال قاتَل أشدَّ الْقِتَالِ، حتى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحَةُ ... الحديث.

هو: قُزْمَانُ الظُّفْرِى. ويكنى أبا العَيْدَاق. ذكره الواقدى والحربى فى «غريب الحديث».

قلت: وقد تقدم ذكره من حديث سهل بن سعد من عند الخطيب[2]، وقال: إِنَّهُ كَانَت القِصَّةُ يَوْمَ أُحُدٍ.

وأنه ذكر فى كل مرة مالم يذكر فى الأخرى. والله أعلم.

ياوَبْر تَحَدَّر علينا من رأس ضان: الوبر: بسكون الباء: دويبةٌ على قدر السِّنَّوْر، غبراء أو بيضاء، حسنة العينين، شديدة الحياء، حجازية، والأنثى: وبرهُ، وجمعها: وُبُور، ووبار، وإنما شبهه بالوبرتحقيراً له، ورواه بعضهم بفتح الباء، من ودبر الإبل،تحقيراً له أيضا، والأول هو الصحيح المعروف[3].

رأس ضان ، بالضاد المعجمة : جبل فى بلاد دوس [4] .

وقد وردت كلمة « ضان » باللام مكان النون عند أبي داود كما هو مذكور فى الرواية .

١١٤١/٤٨٧ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: المغازى،ب: غزوة خيبر٣/٥٠ قال:

حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، قال: أخبرنى سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة رضى الله عنه قال: شهدنا خيبر، فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن يدعى الاسلام:« **هذا من أهل النار**». فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال، حتى كثرت به الجراحة، فكاد بعض الناس يرتاب، فوجد الرجل ألم الجراحة، فأهوى بيده إلى كنانته، فاستخرج منها أسهما، فنَحَرَ بها نفسه....الحَديث فى قوله ﷺ:« **قم يافلان، فأذِّن أنه لايدخل الجنة إلامؤمن، إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر**».

أبو اليمان هوالحكم بن نافع.

ورواه **أيضا**:ك: الجهاد، ب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ١٨٠/٢، ١٨١ بسنده إلى شعيب ومعمر، ك: القدر، ب: العملُ بالخواتيم١٤٥/٤ بسنده إلى معمر، **ومسلم**:ك: الإيمان، ب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... ١٠٥/١، ١٠٦(١١١) بسنده إلى معمر، **وعبد الرزاق**٢٦٩/٥،

---

(١) فى « ز»: خ.

(٢) فى « ز»: عن عبد الخبير.

(٣) النهاية ١٤٥/٥، وهدى السارى ص١٩٨.

(٤) معجم البلدان ١٤/٣ .

٤٨٨ـ (خ): حَديثُهُ: أَنَّ غُلاماً لِلنَّبيِّ ﷺ كَانَ يَحُطُّ رَحْلَهُ فِي انصرَافِهِمْ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَر، فَأَتَاهُ سَهْمٌ عَرْبٌ ... الحديث

هو: مِدْعَم.

٢٧٠(٩٥٧٣) عن معمر، **وابن حبان** ٢٥/٧، ٢٦(٤٥٠٢) بسنده إلى معمر، **والبيهقى فى دلائل** النبوة ٢٥٣/٤ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **وأحمد**٣٠٩/٢، ٣١٠ بسنده إلى معمر، وشعيب، **وابن بشكوال** ٣٣٢/١(٩٨) بسنده إلى شعيب، **كلاهما عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة به.** وعند ابن حبان: « **بحنين** » ولعله تصحيف.

قال البخارى عقب الحديث فى المغازى:« تابعه معمر، عن الزهرى . وقال شبيب: عن يونس، عن ابن شهاب: أخبرنى ابن المسيب، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، أن أبا هريرة قال: شهدنا مع النبى ﷺ خيبر[(١)].وقال ابن المبارك: عن يونس، عن سعيد، عن النبى ﷺ. تابعه صالح، عن الزهرى. وقال الزبيدى : أخبرنى الزهرى، أن عبد الرحمن بن كعب أخبره، أن عبيد الله ابن كعب، قال: أخبرنى مَنْ شهد مع النبى ﷺ خيبر. قال الزهرى: وأخبرنى عبيد الله بن عبد الله وسعيد عن النبى ﷺ».

البيـــان

انظر الخبر(٤٧٣)، وقدبينت هناك أن قُزْمَان إنما كانت قصته يوم أحد، كما هو نص الحديث، وليس هو الذى كان يوم خيبر.

١١٤٢/٤٨٨ـ روى هذا الحديث مسلم:ك: الإيمان، ب: غلظ تحريم الغلول، وأنه لايدخل الجنة إلا المؤمنون ١٠٨/١(١١٥) قال:

حدثنى أبوالطاهر، قال: أخبرنى ابن وهب، عن مالك بن أنس، عن ثور بن زيد الدُّؤَلى عن سالم أبى الغيث، مولى ابن مطيع، عن أبى هريرة.(ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد ـ وهذا حديثه ـ حدثنا عبد العزيز (يعنى ابن محمد) عن ثور، عن أبى الغيث، عن أبى هريرة، قال: خرجنا مع النبى ﷺ إلى خيبر، ففتح الله علينا، فلم نغنم ذهباً، ولا وَرِقاً، غنمنا المتاع والطعام، والثياب، ثم انطلقنا إلى الوادى، ومع رسول الله ﷺ عبدٌ لهَ وهبه له رجل من جُذَام، يدعى رفاعة ابن زيد، من بنى الضبيب، فلما نزلنا الوادى قام عبد رسول الله ﷺيحل رحله، فرُمِىَ بسهم، فكان فيه حتفه، فقلنا: هنيئا له الشهادة يارسول الله. قال رسول الله ﷺ :« **كلا، والذى نفس محمد بيده ! إن الشملة لتلتهب عليه ناراً، أخذها من المغانم يوم خيبر لم تصبها المقاسم**» قال: ففزع الناس، فجاء

---

(١) كذا ، وفى الفتح٣٦٣/٧« حنينا» وقال الحافظ هناك: يريد أن يونس خالف معمراً وشعيباً، فذكر بدل «خيبر» لفظة «حنين» .

رجل بِشرَاكٍ أَو شِرَاكين، فقال: يارسول الله، أصبتُ يوم خيبر، فقال رسول الله ﷺ:« **شراك من نار، أو شراكان من نار** ».

رواه البيهقي٩/١٠٠ بسنده إلى محمد بن عبدالله بن عبد الحكم المصرى، عن ابن وهب به.

ورواه ابن إسحاق(السيرة النبوية٣/٨٠١، ٨٠٢)، **وابن أبى شيبة**١٢/٤٩٥(١٥٣٨٤) - **ومن طريقه ابن حبان**٧/١٧١(٤٨٣٢) ـ عن ابن فضيل، **والحاكم** ٣/٣٠ بسنده إلى يونس بن بكير، وقال: « صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه». ووافقه الذهبى، **والخطيب** ص٢٨٩(١٤٣) بسنده إلى يونس بن بكير، **جميعا عن ابن إسحاق: حدثنى ثور بن زيد** ـ عند ابن أبى شيبة: عن يزيد بن خصيفة ـ **عن سالم مولى عبدالله بن مطيع** ـ عند ابن أبي شيبة: مولى مطيع ـ **عن أبى هريرة**، رضى الله عنه، قال: انصرفنا مع رسول الله ﷺ من خيبر إلى وادى القرى، ومعه غلام أهداه له رفاعة بن زيد الجذامى، ... فذكره وعند ابن أبى شيبة: أهدى رفاعة إلى رسول الله ﷺ غلاما ...

البيـــان

اسم الغلام: مِدْعَم ـ بكسر الميم، وسكون الدال المهملة، وفتح العين المهملة ـ يقال: إنه يكنى أبا سلام، ويقال: أبو سلام غيره[1].

٤٨٨/١١٤٣ـ روى ذلك البخارى:ك: المغازى، ب: غزوة خيبر٣/٥٤ قال:

حدثنا عبدالله بن محمد، عن معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن مالك بن أنس، قال: حدثنى ثور، قال: حدثنى سالم مولى ابن مطيع، أنه سمع أبا هريرة، رضى الله عنه، يقول: افتتحناخيبر، ولم نغنم ذهباً، ولافضة،إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع، والحوائط، ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادى القرى، ومعه عبد له، يقال له: مِدْعَمٌ، أهداه له أحد بنى الضِّبَاب، فبينما هو يحط رَحْل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عائر، حتى أصاب ذلك العبد،فقال الناس: هنيئا له الشهادة! فقال رسول الله ﷺ:«**بلى، والذى نفسى بيده إن الشملة التى أصابها يوم خيبر من المغانم، لم تصبها المقاسم، لتشتعل عليه نارا**». فجاء رجل حين سمع ذلك بشراك أو شراكين، فقال: هذا شئ كنت أصبتُه، فقال رسول الله ﷺ:« **شراك أو شراكان من نار**».

أبوإسحاق هو الفزارى، وثور هوابن زيد الديلى، وسالم هو أبو الغيث.

ورواه أيضا:ك: الأيمان والنذور، ب: هل يدخل فى الأيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتعة٤/١٦٠ عن إسماعيل بن أبى أويس، **وأبوداود**:ك: الجهاد، ب: فى تعظيم الغلول

(١) أسد الغابة٤/٣٤١ ،تجريد أسماء الصحابة٢/٦٦، الإصابة٦/٧٤(٧٨٥٠) ،فتح البارى ٧/٣٧٥.

....

٦٨/٣(٢٧١١) عن القعنبى، **والنسائى**:ك: الأيمان والنذور، ب: هل تدخل الأرضون فى المال إذا نذر ٢٤/٧ بسنده إلى ابن القاسم، **ومالك**:ك: الجهاد، ب: ماجاء فى الغلول٤٥٩/٢(٢٥)، **والشافعى** ٢٦/٢، **وابن حبان** ١٧٠/٧(٤٨٣١) بسنده إلى أحمد بن أبى بكر، **والبيهقى فى دلائل** النبوة ٢٦٩/٤ بسنده إلى القعنبى ، **والخطيب** ص٢٩٠(١٤٣) بسنده إلى القعنبى، **جميعا عن مالك به.**

قال المزى فى التحفة ٤٥٩/٩:« قال أبوالحسن الدارقطنى: قال موسى بن هارون: وهم ثور ابن زيد فى هذا الحديث، لأن أبا هريرة لم يخرج مع النبى ﷺ - يعنى إلى خيبر- وإنما قدم المدينة بعد خروج النبى ﷺ إلى خيبر، وأدرك النبى ﷺ، وقد فتح الله عليه خيبر.

قال أبومسعود الدمشقى: وإنما أراد البخارى ومسلم من نفس هذا الحديث قصة« مدعم» فى غلول الشملة التى لم تصبها المقاسم، وأن النبى ﷺ قال: « **إنها لتشتعل عليه ناراً** » وقد روى الزهرى، عن عنبسة بن سعيد، عن أبى هريرة، قال:« أتيت النبى ﷺ بخيبر بعد ما افتتحوها، فقلت: أسْهِمْ لى »(انظر الخبر ٤٨٦) ورواه أيضا عمرو بن يحيى بن سعيد بن العاص، عن جده عن أبى هريرة، ولا يشك أحد من أهل العلم أن أباهريرة قد شهد قسم النبى ﷺ غنائم خيبر، وهو، وجعفر بن أبى طالب، وجماعة من مهاجرة الحبشة الذين قدموا من السفينة، فإن كان ثوروهم فى قوله« خرجنا» فإن القصة المرادة من نفس الحديث صحيحة».

وعلق ابن حجرفى النكت الظراف على ذلك بقوله:« قد وافق مالكاً عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدى عند مسلم، وذكر الحافظ أبوعبدالله بن منده، أن محمد بن إسحاق رواه عن ثور، بلفظ أزال الإشكال، وهو عن أبى هريرة، قال: انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادى القرى عشية، فنزل وغلام يحط رحله ... الحديث. فلعل الوهم الذى فى قوله« خرجنا إلى خيبر» من غير ثور بن زيد.

قلت - يعنى ابن حجر -: ولعل المراد بقوله« خرجنا إلى خيبر»: خرجنا من خيبر» .

وانظر أيضا فتح البارى٣٧٤/٦.

الشملة: كساء يتغطى به ويتلفف به(١).

الشراك - بكسر الشين: أحد سيور النعل التى تكون على وجهها(٢).

السهم الغرب: أى لايعرف راميه،يقال: سهم غَرب: بفتح الراء وسكونها وبالإضافة، ومن غير إضافة(٣).

وفى هامش نسخة«ز»:« أى لايعرف راميه،روى بإسكان الراء وفتحها، وبالإضافة والصفة».

(١) النهاية٥٠١/٢. (٢) النهاية٤٦٨/٢. (٣) النهاية٣٥٠/٣، ٣٥١.

٤٨٩ـ (خ): حَديثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: كَانَ رَجُلٌ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ/ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ». فَنَظَرُوا، فَإِذَاعَلَيه كِسَاءٌ قَدْ غَلَّه. [ك٤٤/ب]

اسمه: كَرْكَرَةَ، ويقال بكسر الكافين(١)، وبفتحهما.

والسهم العائر ـ بالعين المهملة ـ هو: الذى لايُدْرىَ من رماه(٢).

١١٤٤/٤٨٩ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٢٨٠(١٣٨) قال:

أخبرنا على بن عبدالله بن محمد المعدل، أخبرنا عثمان بن أحمد الدَّقاق، قال: حدثنا محمد ابن أحمد بن النضر، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، عن أبى إسحاق الفزارى، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن أبى الجعد، عن عبدالله بن عمرو، قال: كان رجل على نفل النبى ﷺ فأصابه سهم، فمات، فقال النبى ﷺ: « **هو فى النار**» فنظروا، فإذا عليه كساء قد غلَّه.

هذا إسناد صحيح.

البيــان

هذا الرجل اسمه: **كركرة** ـ بفتح الكافين، ويقال بكسرهما، وقال النووى: إنما اختلف فى كافه الأولى، وأما الثانية فمكسورة اتفاقا ـ له صحبة، ولاتعرف له رواية. كان نوبياً أهداه للنبى هودة بن على الحنفى، فأعتقه، وقيل: لم يعتقه(٣).

١١٤٥/٤٨٩ـ روى ذلك البخارى: ك: الجهاد، ب: القليل من الغلول ١٨٢/٢ قال:

حدثنا على بن عبدالله، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سالم بن أبى الجعد، عن عبدالله بن عمرو، قال: كان على ثَقَل النبى ـ ﷺ ـ رجل يقال له: كركرة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «**هو فى النار**». فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلَّها.

قال أبوعبد الله: قال ابن سلام: كركرة، يعنى بفتح الكاف، وهو مضبوط كذا.

سفيان هو ابن عيينة، وعمرو هو ابن دينار، وابن سلام هو محمد شيخ البخارى.

قال ابن حجرفى الفتح ١٣١/٦:« وأراد بذلك أن شيخه محمد بن سلام رواه عن ابن عيينة بهذا الإسناد. بفتح الكاف».

رواه ابن ماجة:ك: الجهاد، ب: الغلول٩٥٠/٢(٢٨٤٩) عن هشام بن عمار، **وسعيد بن منصور** ٢٦٦/٢، ٢٦٧(٢٧٢٠)، **وعبد الرزاق** ٢٤٥/٥(٩٥٠٤)، **وابن أبى شيبة** ٤٩١/١٢

---

(١) فى «ز»: القافين. (٢) النهاية٣٢٨/٣.

(٣١) أسد الغابة٢٣٨/٤، تجريد أسماء الصحابة ٢٩/٢، الإصابة ٣٠٠/٥(٧٣٩٤)، فتح البارى١٣١/٦.

[ز٦٦/ب] ٤٩٠ـ (ب): حَديثُ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ:/ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّعْدَيْنِ يَوْمَ خَيْبَرَ أَنْ يَبِيعَا آنِيَةً مِنَ الْمغَانِمِ، مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ... الحديث.

اختلف فيهما كثيراً، وأولى ما قيل إن شاء الله: إنهما سعد بن أبي وقاص، وسعد ابن عبادة. ذكره يحيى بن بكير، ويعقوب بن شيبة، وغيرهما.

(١٥٣٧٣)، والبيهقي٩/١٠٠ بسنده إلى الحسن بن محمد الزعفراني، وأحمد ٢/١٦٠، والخطيب ص٢٨٠(١٣٨) بسنده إلى سعيد بن منصور، جميعا عن سفيان بن عيينة به.

الثَّقَل: بفتح المثلثة والقاف: متاع المسافر(١).

٤٩٠/١١٤٦ـ روى هذا الحديث مالك: ك: البيوع ، ب: بيع الذهب بالفضة تبراً وعينا ٢/ ٦٣٢(٢٨)قال:

عن يحيى بن سعيد ، أنه قال: أمر رسول الله ﷺ السعدين أن يبيعا آنية من المغانم، من ذهب أو فضة، فباعا كل ثلاثة بأربعة عيناً، أو كل أربعة بثلاثة عيناً، فقال لهما رسول اللهﷺ:« أربيتما، فرُدَّا».

هذا إسناد مرسل .

رواه ابن بشكوال ١/٢٤١(٦٥) بسنده إلى يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك به.

البيان

السعدان هما: سعد بن أبي وقاص(٢)، وسعد بن عبادة الأنصاري(٣).

٤٩٠/١١٤٧ـ ذكر الحديث بهذا البيان ابن عبدالبرفي:« التقصي لحديث الموطأ » من رواية يحيى ابن يحيى ، عن مالك، فقال في ص٢٣٥ رقم(٧٧٠).

مالك، عن يحيى بن سعيد، أنه قال: أمر رسول الله ﷺ السعدين، سعد بن عبادة، وسعد بن أبي وقاص، أن يبيعا آنية من المغانم من ذهب أو فضة، فباعا كل ثلاثة بأربعة عينا، وكل أربعة بثلاثة عينا، فقال لهما رسول الله ﷺ :« أربيتما ، فردا»..

قال ابن عبدالبر:« روى هذا الحديث ابن وهب، عن الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث،عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن أبي سلمة، وزعم البخاري أنه والد عبدالعزيز بن أبي سلمة».

---

(١) النهاية١/٢١٧.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر(١٦٤).

(٣) سبقت ترجمته في الخبر(١٨٢).

٤٩١ـ (ب): حَديثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ (١) الْمُزَنِيِّ: أَصَبْتُ مِنْ خَيْبَرَ جِرَابَ شَحْمٍ، فَاحْتَمَلْتُهُ عَلَى عَاتِقِي إِلَى رَحْلِي، فَلَقِيَنِي صَاحِبُ الْمَغَانِمِ.

هو: كَعْبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ الأنصاريُّ. وقع ذكره في المُدَوَّنَة.

وعزا ابن بشكوال ٢٤١/١ هذا البيان إلى يحيى بن بكير، وذكرسنده إليه.

قال ابن بشكوال ٢٤٢/١:« وذكر يعقوب بن شيبة، وسعد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: ثنا قدامة بن محمد بن قدامة بن خشرم، عن أبيه، قال ثنا مخرمة بن بكير، عن أبيه قال: سمعت أباكثير الجلاح مولى عبدالرحمن ـ أو عبد العزيز ـ بن مروان، يقول: سمعت حَنَشاً السبائى، عن فضالة، يقول: كنا يوم خيبريجعل الرسول ﷺ على الغنائم سعد بن أبى وقاص، وسعد بن عبادة، فأرادوا أن يبيعوا الدينار ين بالثلاثة والثلاثة بالخمسة، فقال رسول الله ﷺ:« **لا، إلا مثلا بمثل**».

قال أبوعمر بن عبدالبر: «وهذا إسناد متصل حسن صحيح، وأبو كثير هذا يقال فيه: مولى عمر بن عبدالعزيز بن مروان، ويقال: عبدالرحمن بن مروان،مصرى تابعى ثقة، وروى عنه عمرو بن الحارث، وبكير بن الأشج، وعبيد الله بن أبى جعفر، وسائر الإسناد أشهر من أن يحتاج إلى القول فيه، فصح أن السعدين: سعد بن أبى وقاص، وسعد بن عبادة، وارتفع الشك فى ذلك والحمد الله. انتهى كلام أبى عمر، والحمد لله».

ثم رواه ابن بشكوال ٢٤٢/١، ٢٤٣ بسنده إلى قدامة، عن مخرمة به، وذكر فى أوله قصة لفضالة بن عبيد، لكن قال: إن ذلك كان يوم حنين.

١١٤٨/٤٩١ـ روى هذا الحديث ابن إسحاق (السيرة النبوية ٨٠٢/٣) قال:

حدثنى من لاأتهم، عن عبدالله بن مُغَفَّل المزنى، قال: أصبتُ مِنْ فَيءْ خيبر جرابَ شحمٍ، فاحتملتُه على عاتقى إلى رحلى وأصحابى، قال : فلقينى صاحب المغانم الذى جعل عليها ، فأخذ بناحيته وقال: هَلُمَّ هذا نقسمه بين المسلمين . قال: قلت:لا، والله لاأعطيكه. قال: فجعل يُجَابِذُنى الجراب . قال: فرآنارسول الله ﷺ ونحن نصنع ذلك. قال: فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكا، ثم قال لصاحب المغانم:« **لا أبَالكَ، خلِّ بينه وبينه**». قال: فأرسله، فانطلقت به إلى رحلى وأصحابى، فأكلناه.

هذا إسنادضعيف لجهالة شيخ ابن إسحاق،.

رواه ابن بشكوال ٤٠٢/١(١٢٦) بسنده إلى زياد بن عبد الله البكائى، عن ابن إسحاق به.

---

(١) فى « ز»: معقل.

....

وقد روى الحديث فى الصحاح بغير هذا السياق، لم يذكر فيه قصة صاحب المغانم.

رواه البخارى:ك: فرض الخمس، ب: مايصيب من الطعام فى أرض الحرب٢/١٩٩ قال:

حدثنا أبو الوليد،حدثنا شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن مغفل، رضى الله عنه، قال: كنامحاصِرين قصر خيبر، فرمى إنسان بجراب فيه شحم، فنزوت لآخذه، فالتفتُّ، فإذا النبى ﷺ، فاستحييتُ منه .

ورواه أيضا:ك: المغازى، ب: غزوة خيبر٣/٥٢،ك: الذبائح والصيد،ب: ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم ٣/٣١١ بسنده إلى شعبة، **ومسلم**:ك: الجهاد والسير، ب: جواز الأكل من طعام الغنيمة فى دار الحرب ٣/١٣٩٣(١٧٧٢) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، وشعبة، **وأبو داود**:ك: الجهاد، ب: فى إباحة الطعام بأرض العدو٣/٦٥(٢٧٠٢) بسنده إلى سليمان بن المغيرة، **وابن أبى شيبة**١٢/٤٣٩، ٤٤٠(١٥١٨١)، ١٤/٤٦٧(١٨٧٣٦) بسنده إلى شعبة، **والدارمى**:ك: السير، ب: أكل الطعام قبل أن تقسم الغنيمة٢/٢٣٤ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، **وأحمد** ٤/٨٦ بسنده إلى سليمان بن المغيرة، ٥/٥٥، ٥٦ بسنده إلى شعبة، **والطيالسى** ص١٢٣(٩١٧) عن شعبة، وسليمان بن المغيرة، **جميعا عن حميد بن هلال العدوى، عن عبد الله ابن مغفل به**، وفى حديث سليمان بن المغيرة أن ابن مغفل قال: لاأعطى اليوم أحداً من هذا شيئا، وأنه رأى الرسول متبسما.

البيـــان

اسم صاحب المغانم المذكور: **كعب بن عمرو بن زيد الأنصارى.**

٤٩١/١١٤٩ـ قال ابن حجر فى الإصابة٥/٣٠٧(٧٤١٥):

روى حديثه عبدالله بن وهب، عن مسلمة بن على، عن سعيد بن عبد العزيز، عن رجل من قريش، أن رسول الله ﷺ لما حاصرخيبر جاع بعض الناس، فافتتحوا حصناً من حصونها، فأخذ بعض المسلمين جراب شحم، فبصر به صاحب المغانم، وهو كعب بن عمرو بن زيد الأنصارى، فأخذه منه، فقال النبى ﷺ:« **خَلِّ بينه وبين جرابه**» فذهب به إلى أصحابه.

قال ابن حجر:« وفى سنده ـ مع انقطاعه ـ ضعف» يعنى أن مسلمة بن على الخُشَنِىَّ متروك، وقال فى الفتح٦/١٨٢:« وقد أخرج ابن وهب، بسند مُعْضَل، أن صاحب المغانم كعب بن عمرو ابن زيد الأنصارى، أخذ منه الجراب، فقال النبى ﷺ:« **خلِّ بينه وبين جرابه** ».

ثم قال:« وبهذا يتبين معنى قوله« فاستحييتُ من رسول الله ﷺ» ولعله استحيا من فعله ذلك وقوله معا».

٤٩٢ـ (ط)[1]: حَدِيثُ الْمَرأَةِ الَّتِى خَرَجَتْ تُدَاوِى الْجَرْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَر.

اسمها: الضَّحَّاك بنتُ مسعود، أخت حُوَيِّصة ومُحيِّصة، ابنى مسعود.

وقد رواه ابن بشكوال ٤٠٣/١(١٢٦) بسنده إلى سحنون، عن ابن وهب به.

١١٥٠/٤٩٢ ـ لعل هذا الحديث هو ماروواه ابن إسحاق(السيرية النبوية ٨٠٤/٣) قال:

حدثنى سليمان بن سُحَيم، عن أمية بن (كذا والصواب: بنت) أبى الصلت، عن امرأةٍ من بنى غِفارٍ قد سمَّاها لى، قالت: أتيت رسول الله ﷺ فى نسوة من بنى غِفَار، فقلنا: يارسول الله، قد أردنا أن نخرج معك إلى وجهك هذا ـ وهو يسير إلى خيبر ـ فنُداوِى الجرحى، ونعين المسلمين بما استطعنا. فقال:« **على بركة الله** ». قالت: فخرجنا معه، وكنت جارية حَدَثَةً، فأردفنى رسول الله ﷺ على حقيبة رحله ... فذكرت الحديث فى حيضها لأول مرة، وتعليم رسول الله إياها الغسل، وفيه: فلما فتح رسول الله ﷺ خيبر رَضَخَ لنا من الفئ ...

سليمان صدوق، وأميةَ بنت أبى الصلت لايُعْرَف حالها، ويقال فيها: آمنة.

رواه أحمد ٣٨٠/٦ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق به.

ورواه **أبو داود**:ك: الطهارة، ب: الاغتسال من الحيض ٨٤/١(٣١٣) عن محمد بن عمرو الرازى، عن سلمة بن الفضل،عن ابن إسحاق به وأوله: أردفنى رسول الله ﷺ على حقيبة رحله... إلى آخر الحديث.

ورواه الواقدى فى المغازى ٦٨٥/٢، ٦٨٦ عن ابن أبى سَبْرَة،عن سليمان بن سُحَيم، عن أم عَلِىٍّ بنت الحكم، عن أمية بنت قيس بن أبى الصَّلْت الغفارية، قالت: جئت رسول الله ﷺ فى نسوة من غفار ... فذكره هكذا.

وقد ذكره ابن الأثير فى « أسد الغابة» فى المبهمات فى آخر الكتاب ٦٤٠/٥ من طريق ابن إسحاق.

البيــان

إن صح أن الحديث السابق هو المقصود، فليست المرأة هى مَنْ ذكر ابنُ طاهر قطعاً،بل قال ابن حجرفى التهذيب ٤٣٠/١٢:« زعم السهيلى أن اسم هذه المرأة التى من بنى غفار: **ليلى**، ويقال:

---

(١) فى « ز»: خ.

هى امرأة أبى ذر[1]».

١١٥١/٤٩٢ـ واحتج لذلك بما رواه الطبراني ٢٥/٢٨، ٢٩(٤٥) قال:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى ، ثنا القاسم بن محمد بن أبى شيبة، ثنا محمد بن فضيل، عن هاشم بن البريد، عن مسلم أبى هاشم، عن موسى بن القاسم التَّغْلبى، عن ليلى الغفارية، قالت : كنت امرأة أخرج مع النبى ﷺ أدواى الجرحى.

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٣٢٤:« رواه الطبرانى، وفيه القاسم بن محمد بن أبى شيبة، وهو ضعيف».

قلت: وفيه موسى بن القاسم التغلبى، قال الذهبى فى (المغنى فى الضعفاء)٢/٦٨٦(٦٥١٦): «حديثه شبه لاشىء». وقال فى التجريد ٢/٣٠٣:« خبر باطل».

وقال ابن حجر فى الإصابة٨/١٨٣:« أخرجه العقيلى(١٦٦/٤) فى ترجمة موسى بن القاسم من الضعفاء، وابن منده من رواية على بن هاشم بن البريد،حدثتنى ليلى الغفارية... فذكره مطولا.

قال العقيلى: لايعرف إلا لموسى بن القاسم، قال البخارى: لايتابع عليه. انتهى».

أما قول ابن طاهر ـ فيما نقل عنه المصنف ـ: اسمها الضحاك بنت مسعود، أخت حُوَيِّصَة ومُحَيِّصَة ابنى مسعود، فهكذا ذكرها ابن الأثير فى أسد الغابة٥/٤٩٦، وقال:

١١٥٢/٤٩٢ـ روى يزيد بن عياض، عن سهل بن أبى حثمة:

أن الضحاك بنت مسعود خرجت مع رسول الله ﷺ حين غزا خيبر... الحديث. أخرجها ابن منده وأبونعيم».

قال ابن الأثير: وقال أبونعيم: كذا ذكرها المتأخر ـ يعنى ابن منده ـ وهى أم الضحاك».

ثم ترجم لها فى« أم الضحاك» ٥/٥٩٦، وذكر الخبر.

وكذلك ذكرها ابن حجر فى الإصابة ٨/١٣٤ فى القسم الرابع (٦٧٦) وقال: ذكرهاابن منده، فوهم، وتعقَّبه أبو نعيم بأنها أم الضحاك، كما ستأتى على الصواب».

ثم ذكرها ابن حجر فى « أم الضحاك » ٨/٢٥١ (١٣٥٢) ، وكذلك ذكرها ابن عبد البر فى الاستيعاب بهامش الإصابة ٤/٤٦٩ ، فقال :« أم الضحاك بنت مسعود الحارثية، الأنصارية، شهدت خيبر مع النبى ﷺ، فأسْهَم لها سَهْمَ رجل. ذكر الواقدى عن محمد بن عبدالرحمن المدنى، عن سهل بن عبد الله(فى الإصابة: عبد الله بن سهل) الأنصارى، ثم النجارى، عن سهل بن أبى حثمة أن أم الضحاك. فذكره» .

(١) لها ترجمة فى أسد الغابة ٥/٥٤٣، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٠٣، الإصابة ٨/١٨٣(٩٦٩).

٤٩٣ـ (١): حَدِيثُ حَشْرَجِ بْنِ زِيَادٍ[1]: عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ؛ أَنَّهَا خَرَجَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ، سَادِسَةَ سِتِّ نِسْوَةٍ. رواه أبو داود والنسائى.

هذه المرأة: أم زِيَادٍ الأشجعى.

قال ابن حجرفى الإصابة:« قال ابن سعد: لم أجد لها ذكرا فى نسب الأنصارى. قلت: قد ذكرعُمر بن شيبة(كذا والصواب شبة)أنها أخت حُوَيِّصَة، ومَحَيِّصَة، فقرأت فى كتاب« أخبار المدينة» له، بسند له عن يزيد بن عياض بن جعده (كذا والصواب: جُعْدُبة، وهو متروك) أحد الضعفاء، أنه بلغه من شأن خيبر، فذكر القصة أنه.قسم لامرأتين حضرتا القتال، وهما: أم الضحاك بنت مسعود، أخت حويصة، وأخت حُذيفة بن اليمان، أعطى كل واحد منهما مثل سهم رجل».

وانظر الخبر التالى(٤٩٣) ففيه أن أم زياد الأشجعية كانت سادسة ست نسوة خرجن فى خيبر، يداوين الجرحى، ويسقين العطشى، ويناولن السهام.

وذكرالواقدى فى المغازى٢/٦٨٤، ٦٨٥ عن أبى بكر بن أبى سيرة، عن قطير الحارثى،عن حزام ابن سعد بن محيِّصة، قال :... وخرج مع رسول الله ﷺ من المدينة عشرون امرأة ... ثم ساق أسماءهن .

٤٩٣/١١٥٣ـ روى هذا الحديث أبوداود:ك: الجهاد، ب: فى المرأة والعبد يُحْذَيان من الغنيمة٣/٧٤، ٧٥(٢٧٢٩) قال:

حدثنا إبراهيم بن سعيد وغيره، أخبرنا زيد بن الحباب، قال: ثنا رافع بن سلمة بن زياد، حدثنى حَشْرج بن زياد، عن جدته أم أبيه، أنها خرجت مع رسول الله ﷺ، فبعث إلينا، فجئنا، فرأينا فيه الغضب، فقال:« **مع مَنْ خرجتُنَّ، وبإذن من خرجتن؟**» فقلنا: يارسول الله،خرجنا نغزل الشعر، ونعين به فى سبيل الله، ومعنا دواء الجرحى، ونناول السهام، ونسقى السويق.فقال:« **قُمْنَ**». حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال. قال: فقلت لها: ياجدة، وما كان ذلك؟ قالت: كان تمرا.

هذا إسناد ضعيف،فيه حَشْرَج ـ بفتح المهملة ثم معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة، ثم جيم ـ ابن زيادة، وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول، وقال ابن القطان: مجهول، وقال الذهبى (الميزان ١/٥٥١) : لايعرف.

عزاه المزى فى التحفة١٣/٨٠ إلى **النسائى** فى الكبرى:ك: السير، بسنده إلى على بن الحكم

---

(١) فى « خ»: زناد، وهو خطأ.

٤٩٤ـ (ق): حَدِيثُ أُمِّ هَانِئٍ:أَجَرْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَرَادَ عَلِيٌّ قَتْلَهُمَا ... الحديث.

(خ): هما الحارثُ بنُ هِشَامٍ، وعبدالله بن أبى ربيعة.

(ب) الحارث بن هشام، وزهيرُ بنُ أبى أُمَيَّة بن المغيرة. ذكره ابن إسحاق.

المروزى، **وابن أبى شيبة** ١٢/٥٢٥(١٠٤٩٨)، ١٤/٣٦٦(١٨٧٣٢) عن زيد بن الحباب، **كلاهما عن رافع بن سلمة بن زياد به.**

البيــان

جدته هى: **أم زياد الأشجعية.** ولم يتبين لى ما إذا كان ذلك اسماً لها،أو كنية بولدها زياد والد حشرج[1].

١١٥٤/٤٩٤ـ روى هذا الحديث سعيد بن منصور ٢/٢٣٤(٢٦١٠) قال:

نا إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيد الله، عن سعيد بن أبى هند، أن أبا مُرَّة مولى عقيل بن أبى طالب أخبره، أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرته،أنها أجارت رجلين من بنى مخزوم يوم فتح رسول الله ﷺ مكة، فدخل عليه عليٌّ بن أبى طالب، فقال: ما هذ ياأمَّ هانئ؟ لأقتلنهما. قالت: فأغلقت عليها، ثم ذهبت إلى رسول الله ﷺ، فوجدته يغتسل، وابنته فاطمة تستره بثوب فاغتسل، ثم أخذ الثوب فالتحفه، ثم صلى ثمانى ركعات الضحى، ثم قال:« **مالك يا أم هانئ؟**» قلت: إنى أَجَرْتُ رجلين من أحمائى، فجاء عليٌّ يريد أن يقتلهما. فقال رسول الله ﷺ : « **قد أمنَّا مَنْ أمَّنْتِ وأَجَرْنَا مَنْ أجَرْتِ** ».

هذا إسناد ضعيف، فيه عبد العزيز بن عُبَيْد الله الحمصى، ضعيف، لم يَرْوِ عنه غير إسماعيل.

ورواه الطبرنى ٢٤/٣٢١(١٠٢٢) عن محمد بن على الصائغ المكى، ومسعدة بن سعد العطار، عن سعيد به.

لكن تابعه محمد بن إسحاق (السيرة النبوية ٤/٨٦٩) عن سعيد بن أبى هند به، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع، فصح الإسناد، وعند ابن إسحاق أنهما من أحمائها.

ورواه ابن أبى شيبة١٢/٤٥٢(١٥٢٣٧)، ١٤/٤٩٨(١٨٧٧٧٤) عن عبد الرحيم بن سليمان، ١٢/٤٥٣(١٥٢٣٨) عن أبى خالد سليمان بن حيان الأحمر، **والطبرانى**٢٤/٤٢٠(١٠٢٠، ١٠٢١)

---

(١) لها ترجمة فى أسد الغابة٥/٥٨٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٢٠، الإصابة ٨/٢٣٥(١٢٦٩).

....

بسنده إلي عبد الرحيم، وجرير بن عبد الحميد، **وابن بشكوال ١/١٤٢، ١٤٣(٢٨)** بسنده إلي زياد بن عبد الله البكائي، **جميعا عن محمد بن إسحاق به.** وفي رواية أبي خالد: « عن أبي إسحاق » كذا وهو تصحيف، والصواب: ابن إسحاق. وليس في شيوخ أبي خالد ولا تلاميذ سعيد من يدعى أبا إسحاق، وإنما في شيوخ هذا وتلاميذ ذاك: ابن إسحاق. **وقد روى ابن أبي شيبة** ٤٠٩/٢ بعضه بهذا الإسناد وقال: ابن إسحاق، وليس في روايتي ابن أبي شيبة هذين تصريح بسماع ابن إسحاق.

كما تابعهما يزيد بن أبي حبيب: روى حديثه البيهقي في دلائل النبوة ٨٠/٥، ٨١ بسنده إلي يحيى بن بكير، **والطبراني ٢٤/٤١٩، ٤٢٠(١٠١٩)** بسنده إلي عبد الله بن صالح، **كلاهما عن الليث، عن يزيد، عن سعيد به.**

وقد روى حديث يزيد مختصرا بقصة الغسل والصلاة فقط، دون قصة الإجارة:

رواه مسلم: ك: الحيض، ب: تستر المغتسل بثوب ونحوه ٢٦٦/١(٣٣٦)، **وابن ماجة:** ك: الطهارة وسننها، ب: المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل ١٥٨/١(٤٦٥)**كلاهما عن محمد بن رمح، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب به.**

كما رواه مسلم فيه بسنده إلي الوليد بن كثير، عن سعد بن أبي هند.

وقد تابع سعيدَ بنَ أبي هند على رواية القصة: سعيدُ بن أبي سعيد المقبري، وإبراهيمُ بنُ عبد الله بن حسين.

أما حديث المقبري، فرواه البيهقي ٩٥/٩ بسنده إلى ابن أبي ذئب، **وأحمد** ٣٤١/٦، ٣٤٣ بسنده إلى ابن أبي ذئب، ٤٢٣، ٤٢٤ بسنده إلى محمد بن عجلان، **والحميدي** ١٥٨/١، ١٥٩(٣٣١) - **ومن طريقه ابن بشكوال** ١٤١/١(٢٨) - بسنده إلى محمد بن عجلان، **كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري،عن أبي مُرَّة، عن أم هانئ به.**

وأما حديث إبراهيم بن عبد الله بن حسين، فرواه أحمد ٣٤٢/٦ عن يزيد بن هارون، **والطبراني** ٢٤، ٤١٤، ٤١٥(١٠٠٩-١٠١١) بسنده إلى حماد بن سلمة، ويحيى بن سعيد، ويزيد ابن هارون، **جميعا عن محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن عبد الله بن حسين، عن أبي مرة، عن أم هانئ به.**

ورواه الطبراني - مختصرا - ٤٣١/٢٤(١٠٥٥) بسنده إلى أبي سعيد المقبري، وبطوله (١٠٥٦) بسنده إلى سعيد بن أبي هند. كلاهما عن أم هانئ به. لم يذكرا أبا مرة.

ورواه سعيد بن منصور ٢٣٤/٢(٢٦١١) عن يعقوب بن عبد الرحمن القاري، عن أبيه، قال:

....

لما كان يوم الفتح جاءت أم هانئ بنت أبي طالب، فقالت: أيْ رسولَ الله، إني أجَرْتُ أحمائي، وابن أمي أراد قتلهم. فذكره هكذا مرسلا وبالجمع (أُحمائي).

وقد سقط هذا الخبر من الأسماء المبهمة، وذكره النووي في الإشارات بذيله ص٥٨٩.

وقد روى ابن عباس عن أم هانئ أنها أجارت رجلاً ـ بالإفراد ـ من المشركين:

روى ذلك أبو داود: ك: الجهاد، ب: في أمان المرأة ٨٤/٣(٢٧٦٣) عن أحمد بن صالح، وعزاه المزي في التحفة ٤٥٣/١٢ إلى **النسائي في الكبير**: ك: السير، عن ابن السَّرح، والحارث بن مسكين، **والحاكم** ٥٣/٤، ٥٤ ـ وسكت عنه هو والذهبي ـ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن عبدالحكم، **والبيهقي** ٩٥/٩ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، **والطبراني** ٢٤/ ٤٠٧(٩٨٩) بسنده إلى أحمد بن صالح، **جميعا عن ابن وهب، عن عياض بن عبد الله الفهري، عن مخرمةّ بن سليمان، عن كريب، عن ابن عباس**، قال: (واللفظ لأحمد بن صالح) حدثتني أم هانئ بنت أبي طالب أنها أجارت رجلا من المشركين يوم الفتح، فأتت النبي ﷺ ، فذكرت ذلك له، فقال: « **قد أجرنا من أجَرتِ، وأمَّنَّا مَنْ أمَّنْتِ** » .

وهذا إسناد ضعيف، فيه عياض بن عبد الله الفهري، وثَّقَهُ ابن حبان، وضعَّفه البخاري وابن معين، وقال ابن حجر: فيه لين.

البيـــان

ورد أنهما « **ابنا هبيرة** ».

٤٩٤/١١٥٥ـ روى ذلك الطبراني ٤١٧/٢٤، ٤١٨(١٠١٦) قال:

حدثنا أبو زرعة الدمشقي، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا أبو معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي مُرَّةَ مولى عقيل، عن أم هانئ، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الفتح، فاغتسل، فصلى الضحى ثماني ركعات في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه، فقلت: يا رسول الله، إني قد أجرت حَمَوَيَّ ابْنَي هُبَيرة، وإن ابن أمي زعم أنه قاتلهما. فقال رسول الله ﷺ : « **قد أجَرْنا من أجَرْت** » .

هذا إسناد ضعيف، فيه أبو معشر المدني نَجِيح بن عبد الرحمن السندي، ضعيف.

وورد أنه فلان بن هبيرة ، ولم يُسَمّ .

٤٩٤/١١٥٦ـ روى ذلك البخاري: ك: الصلاة. ب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به ٧٥/١ قال:

حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني مالك بن أنس، عن أبي النضر مولى عمر بن

....

عُبَيد الله، أن أبا مُرَّة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره، أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح، فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره. قالت: فسلمت عليه، فقال: « **من هذه ؟**». فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال: « **مرحبا بأم هانئ** ». فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات، ملتحفا في ثوب واحد، فلما انصرف قلت: يا رسول الله، زعم ابن أمي أنه قاتل رجلا قد أجرته: فلان بن هبيرة. فقال رسول الله ﷺ :« **قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ** ». قالت أم هانئ: وذلك ضُحىً.

أبو النضر هو سالم بن أبي أمية.

رواه أيضا: ك: الجزية، ب: أمان النساء وجوارهن ٢٠٣/٢ عن عبد الله بن يوسف، ك: الأدب، ب: ما جاء في « زعموا » ٧٥/٤ عن عبد الله بن مسلمة، **ومسلم**: ك: صلاة المسافرين، ب: استحباب صلاة الضحى ٤٩٨/١(٣٣٦) عن يحيى بن يحيى، **والترمذى** ـ وقال:صحيح ـ ك: الاستئذان، ب: ما جاء في « مرحبا » ٣/٨(٢٨٧٨) بسنده إلى معن بن عيسى، **ومالك**: ك: قصر الصلاة في السفر، ب:صلاة الضحى ١٥٢/١(٢٨)، **والدارمى**: ك: السير، ب: يجيرعلى المسلمين أدناهم ٢٣٤/٢، ٢٣٥ عن عُبيد الله بن عبد المجيد، **والبيهقى** ٩٤/٩، ٩٥ بسنده إلى يحيى ابن يحيى، **وأحمد** ٣٤٣/٦، ٤٢٣ عن عبد الرحمن بن مهدى، ٤٢٥ عن إسحاق (ولم يميزه، ويحتمل أنه ابن عيسى الطباع، أو ابن سليمان الرازى، والأول صدوق، والثانى ثقة)، **والطبرانى** ٤١٨/٢٤(١٠١٧) بسنده إلى القعنبى، وعبد الله بن يوسف، **جميعا عن مالك به**.

وقد روى مختصرا بقصة الغسل، دون قصة الباب:

رواه البخارى: ك: الغسل، ب: التستر في الغسل عند الناس ٦١/١ عن القَعنبى، **ومسلم**: ك: الحيض، ب: تستر المغتسل بثوب ونحوه ٢٦٥/١(٣٣٦) عن يحيى بن يحيى، **والنسائى**: ك: الطهارة، ب: ذكر الاستتار عند الاغتسال ١٢٦/١ بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدى، **جميعا عن مالك به**.

قال ابن حجر في الفتح ٣٩٧/١ : « فلان بن هبيرة، بالنصب على البدل، أو الرفع على الحذف. وعندأحمد والطبراني من طريق أخرى: إنى أجرت حموين لى. قال أبو العباس بن شريح وغيره: هما جعدة بن هبيرة، ورجل آخر من بنى مخزوم، كانا فيمن قاتل خالد بن الوليد، ولم يقبلا الأمَان، فأجارتهما أم هانئ وكانا من أحمائها.

وقال ابن الجوزى: إن كان ابن هبيرة منهما فهو جعدة. كذا قال، وجعدة معدود فيمن له رؤية، ولم تصح له صحبة (انظر الإصابة ٢٦٩/١(١٢٦٢) في القسم الثانى) وقد ذكره من حيث

الرواية فى التابعين: البخاريُّ وابنُ حبان وغيرهما، فكيف يتهيأ لمن هذه سبيله فى صغر السن أن يكون عام الفتح مقاتلا، حتى يحتاج إلى الأمان ؟ ثم لو كان ولد أم هانئ لم يهم على بقتله، لأنها كانت قد أسلمت، وهرب زوجها، وترك ولدها عندها. وجوَّز ابنُ عبد البر أن يكون ابناً لهبيرة من غيرها، مع نقله عن أهل النسب أنهم لم يذكروا لهبيرة ولداً من غير أم هانئ.

وجزم ابن هشام فى تهذيب السيرة (٨٦٩/٤) بأن اللذين أجارتهما أم هانئ هما: الحارث بن هشام [١] وزهير بن أبى أمية المخزوميان [٢] (وذكره ابن بشكوال ١٤٣/١).

وروى الأزرقى بسند فيه الواقدى (انظر المغازى للواقدى ٨٢٩/٢، ٨٣٠) فى حديث أم هانئ هذا أنهما: الحارث بن هشام، وعبد الله بن أبى ربيعة [٣].

وحكى بعضهم أنهما: الحارث بن هشام، وهبيرة بن أبى وهب. وليس بشىء؛ لأن هبيرة هرب عند فتح مكة إلى نجران، فلم يزل بها مشركا حتى مات. كذا جزم به ابن إسحاق وغيره، فلا يصح ذكره فيمن أجارته أم هانئ.

وقال الكرمانى: قال الزبير بن بكار: فلان بن هبيرة هو الحارث بن هشام. انتهى. وقد تصرف فى كلام الزبير، وإنما وقع عند الزبيرفى هذه القصة موضع فلان بن هبيرة: الحارث بن هشام.

والذى يظهر لى - لا يزال الكلام لابن حجر - أن فى رواية الباب حذفا، كأنه كان فيه: فلان ابن عم هبيرة، فسقط لفظ « عم » أو كان فيه:فلان قريب هبيرة فتغير لفظ « قريب » بلفظ «ابن».

وكل من الحارث بن هشام وزهير بن أبى أمية وعبد الله بن أبى ربيعة يصح وصفه بأنه ابن عم هبيرة وقريبه، لكون الجميع من بنى مخزوم » . انتهى كلام ابن حجر.

قال الواقدى فى المغازى ٨٢٩/٢، ٨٣٠ : « قالوا: وكانت أم هانئ بنت أبى طالب تحت هبيرة بن أبى وهب المخزومى، فلما كان يوم الفتح دخل عليها حموان لها: عبد الله بن أبى ربيعة

---

(١) هو أخو أبى جهل. شهد بدرا مع المشركين، وكذلك أحدا، ثم أسلم فى فتح مكة وحسن إسلامه وهاجر إلى الشام فى زمن عمر، ومات فى طاعون عمواس، وقيل: استشهد يوم اليرموك.
أسد الغابة ٣٥١/١، ٣٥٢، تجريد أسماء الصحابة ١١١/١، الإصابة ٣٠٧/١(١٥٠٠).

(٢) هو أخو أم سلمة، مذكور فى المؤلفة قلوبهم. وكان ممن قام فى نقض الصحيفة التى كتبتها قريش على بنى هاشم.
أسد الغابة ٢٠٦/٢، ٢٠٧، تجريد أسماء الصحابة ١٩١/١، الإصابة ١٣/٣، ١٤(٢٨١٦).

(٣) هو ابن المغيرة بن عبد الله المخزومى، أخو عياش بن أبى ربيعة، وهو أخو أبى جهل لأمه وكان مبعوث قريش مع عمرو بن العاص إلى الحبشة. أسد الغابة ١٥٥/٣، تجريد أسماء الصحابة ٣١٠/١، الإصابة ٦٤/٥، ٦٥ (٤٦٦٢).

٤٩٥ـ (طب): حَديثُ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ ... الحديث. وفيه ذِكرُ ابن خَطَل.

(ب): اخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ: فَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ، وقيل : عَبْدُ العُزَّى، [وقيل: هِلالٌ. ذكر ذلك كُلَّه الدَّارَقُطْنِيُّ في سننه.

(ط): اسمه عَبْدُ العزَّي](١). والذي قتله: أبو بَرزَةَ الأسْلَمِي،/ واسمه: نَضْلَةُ بْنُ عُبَيْد، وقيل: ابن عبد الله. [ك٤٥/أ]

المخزومى، والحارث بن هشام، فاستجارا بها، وقالا: نحن في جوارك. قالت: نعم أنتما فى جوارى. قالت أم هانئ: فهما عندى إذ دخل عَلَيَّ فارساً مُدَجَّجاً في الحديد، ولا أعرفه، فقلت له: أنا بنت عم رسول الله ﷺ . قالت: فكَفَّ عَنِّي، وأسفر عن وجهه، فإذا على عليه السلام، فقلت: أخي. فاعتنقته، وسلمت عليه. ونظر إليهما، فشَهَرَ السيف عليهما. قلت: أخي من بين الناس يصنع بي هذا. قالت: وألقيت عليهما ثوباً، وقال: تجيرين المشركين ؟ وحُلْتُ دونهما، فقلت: والله لتبدأن بي قبلهما. قال: فحدثنى ابن أبى ذئب، عن أبى مُرَّة مولى عقيل، عن أم هانئ، قالت: فذهبت إلى خباء رسول الله ﷺ بالبطحاء، فلم أجده، ووجدت فيه فاطمة، فقلت: ماذا لقيتُ من ابن أمى ؟ أجَرْتُ حَمَوَيْن لى من المشركين ... الحديث فى تأمينهما.

١١٥٧/٤٩٥ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: جزاء الصيد، ب: دخول الحرم ومكة بغير إحرام ٣١٧/١ قال:

حَدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، أن رسوال الله ﷺ دخل عام الفتح، وعلى رأسه المِغْفَرُ، فلما نزعهُ جاء رجلٌ، فقال:إن ابن خَطَلٍ متعلِّقٌ بأستار الكعبة، فقال« اقتلوه ».

ورواه فى :ك: الجهاد،ب: قتل الأسير وقتل الصبر١٧٦/٢، ١٧٧ عن إسماعيل بن أبى أويس، ك: المغازى، ب: أين ركز النبى ﷺ الراية يوم الفتح٦٢/٣ عن يحيى بن قزعة، ومسلم:ك: الحج، ب: جواز دخول مكة بغير إحرام ٩٨٩/٢، ٩٩٠(١٣٥٧) عن القعنبى، ويحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد، وأبو داود:ك: الجهاد، ب: قتل الأسير، ولايعرض عليه الإسلام٦٠/٣(٢٦٩٥) عن القعنبى، والترمذى ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: الجهاد، ب: ماجاء فى المغفر ٣٤١/٥، ٣٤٢ (١٧٤٤)، وفى الشمائل ، ب ، ماجاء فى صفة مغفر رسول الله ﷺص٥٤(١٠٥) عن قتيبة،

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من « ز » .

....

(١٠٦) بسنده إلى ابن وهب، **والنسائي**:ك: الحج، ب: دخول مكةبغير إحرام ٥/٢٠٠، ٢٠١عن قتيبة، **ومالك**:ك: الحج،ب: جامع الحج١/٤٢٣(٢٤٧)، **وابن أبى شيبة**١٤/٤٩٢(١٨٧٦٠) عن شبابة ، **والدارمى** : ك: المناسك ، ب : فى دخول مكة بغير إحرام حج ولاعمرة، ٢/٧٣، ٧٤، ك: السِّيَر، ب: كيف دخل النبى ﷺ مكة وعلى رأسه المِغْفَر ٢/٢٢١ عن عبد الله بن خالد بن حازم ، **والطحاوى** ٢/٢٥٨، ٢٥٩ بسنده إلى أبى الوليد الطيالسى، **والبيهقى**٩/٢١٢ بسنده إلى يحيى بن يحيى ، **وفى الدلائل**٥/٦٣ بسنده إلى القعنبى، ويحيى بن يحيى، ٦٤ بسنده إلى ابن عيينة، **وأحمد**٣/١٦٤عن عبد الرزاق، ٣/١٨٦عن عبد الرحمن بن مهدى، ٣/٢٣١ عن إسحاق ابن عيسى، ٣/٢٣٢، ٢٣٣عن أبى أحمدالزبيرى، ٣/٢٤٠ عن أبى سلمة الخزاعى، **وأبو يعلى** ٦/٢٤٥، ٢٤٦(٣٥٣٩،٣٥٤١)عن منصوربن أبى مزاحم، وبسنده إلى بشربن السَّرِىّ، **وابن بشكوال** ١/١٢٨(٢٤) بسنده إلى عبد الرحمن بن القاسم، **جميعا عن أنس بن مالك بن أنس به.**

ورواه البخارى:ك: اللباس، ب: المغفر ٤/٢٧، ٢٨ عن أبى الوليد الطيالسى، **والنسائى**:ك: الحج، ب: دخول مكة بغير إحرام٥/٢٠١ بسنده إلى ابن عيينة، **وابن ماجة**:ك: الجهاد، ب: السلاح٢/٩٣٨(٢٨٠٥) عن هشام بن عمار، وسويد بن سعيد، **وابن حبان**٦/٤٤(٣٧٩٤، ٣٧٩٥) بسنده إلى ابن جريج ، وابن عيينة، **والحميدى** ٢/٥٠٩(١٢١٢) عن ابن عيينة، **وأبو يعلى** ٦/٢٤٦ (٣٥٤٠، ٣٥٤٢) بسنده إلى ابن عيينة، ووكيع، **وأبو نعيم**٨/١٣٩ بسنده إلى فضيل بن عياض، **جميعا عن مالك بن أنس**، بقصة دخول مكة وعلى رأسه المغفر، ولم يذكر فيه قصة ابن خطل.

البيـــان

ابن خطل هذا: **قيل: اسمه: عبد الله. والذى قتله: سعيد بن حريث.**

٤٩٥/١١٥٨ـ روى ذلك النسائى:ك: تحريم الدم، ب: الحكم فى المرتد٧/١٠٥، ١٠٦ قال:

أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، قال: حدثنى أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، قال: زعم السُّدِّىُّ، عن مصعب بن سعد،عن أبيه، قال: لما كان يوم فتح مكة أمَّنَ رسول الله ﷺ الناس إلا أربعةنفر، وامرأتين، وقال:« اقتلوهم، وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة»، عكرمة بن أبى جهل، وعبد الله بن خَطَل، ومِقْيَس صبابة، وعبد الله بن سعد بن أبى السرح، فأما عبدالله بن خطل، فأُدْرِك وهو متعلق بأستار الكعبة، فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر، فسبق سعيد عماراً، وكان أشبَّ الرجلين،فقتله ... الحديث فى قصة بقية النفر.

أسباط هو ابن نصر، والسُّدِّىُّ هو الكبير واسمه: إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبى كريمة، والإسناد حسن، فيه أحمد بن المفضل الحفرى، صدوق شيعى فى حفظه شىء ، وأسباط صدوق كثير الخطأ يُغرب ، والسُّدِّىُّ صدوق يَهِم، ورمى بالتشيع.

....

رواه ابن أبى شيبة ١٤/٤٩١(١٧٨٥٩) **والدارقطنى**٤/١٦٧، ١٦٨ بسنده إلى زهير بن محمد بن قمير ، والعباس بن محمد، **والبزار**(كشف الأستار٢/٣٤٣، ٣٤٤)(١٨٢١)عن يوسف ابن موسى، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ٥/٥٩، ٦٠ بسنده إلى أحمد بن يوسف السلمى، **وابن بشكوال** ١/١٢٨ ، ١٢٩(٢٤) بسنده إلى زهيربن محمد، **جميعا عن أحمد بن المفضل به.**

وروى أبو داود:ك: الجهاد، ب: قتل الأسير، ولايعرض عليه الإسلام ٣/٥٩(٢٦٨٣)، ك: الحدود، ب: الحكم فيمن ارتد٤/١٢٨(٤٣٥٨) - **ومن طريقه الحاكم** ٣/٤٥ - عن عثمان بن أبى شيبة، عن أحمد بن المفضل به بالقصة،بتسمية عبد الله بن أبى سرح وقصته فقط.

قال الحاكم:« صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». ووافقه الذهبى.

وقيل: اسم ابن خطل: عبد العزى.

١١٥٩/٤٩٥ـ روى ذلك الدارقطنى٤/١٦٧ قال:

نا إسماعيل بن محمد الصَّفَّار، نا عباس بن محمد، نا الحسن بن بشر، نا الحكم بن عبدالملك، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: آمن رسول الله ﷺ الناس يوم فتح مكة، إلا أربعة نفر: عبدالعزى بن خطل، ومِقْيسَ بن صبابة الكنانى، وعبد الله بن سعد بن سرح، وأم سارة، فأما عبد العزى فقتل وهو آخذ بأستار الكعبة ... وذكر باقى الحديث.

هذا إسناد ضعيف، فيه الحكم بن عبد الملك القرشى البصرى، ضعيف.

ذكره ابن بشكوال١/١٢٩(٢٤) عن الدارقطنى به.

ورواه البيهقى فى الدلائل٥/٦٠، ٦١ بسنده إلى أبى زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى، عن الحسن بن بشر الكوفى به.

وقيل: اسمه هلال بن خطل.

١١٦٠/٤٩٥ـ روى ذلك الدارقطنى ٤/١٦٨ قال:

نا إبراهيم بن حماد، نا على بن حرب، نا زيد بن الحباب، نا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن ابن سعيد، حدثنى أبى، عن جدى، أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة:« **أربعة لاأُؤَمِّنُهُم فِي حِلٍّ ولا حَرَمٍ: الحويرث بن نُقَيد، ومقيس بن صُبابة، وهلال بن خَطَل، وعبدالله بن سعد بن أبى سرح**»، وذكر باقى الحديث.

قوله: « عن جدى» أصلها عن جده، أى سعيد بن يربوع المخزومى. **هكذا رواه البيهقى** فى السنن٩/٢١٢ عن أبى بكر بن الحارث بن الفقيه، عن الدارقطنى. وعثمان بن عبد الرحمن والد

عمرترجم له ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل٦/١٥٧ وقال: « سمع عروة بن الزبير، روى عنه ابنه أبو بكر. سمعت أبى يقول ذلك».

وعمر ابنه وثّقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

وقد روى أبو داود هذا الحديث - من غيرتسمية الأربعة - ك: الجهاد، ب: قتل الأسير ولايعرض عليه الإسلام٣/٥٩، ٦٠ عن محمد بن العلاء، عن زيد بن حباب، عن عمرو(كذا) ابن عثمان بن عبدالرحمن بن سعيد بن يوبوع المخزومى، قال: حدثنى جدى(كذا) عن أبيه بالحديث.

فها هنا أن الذى حدث عمر هوجده عبد الرحمن، وهو ثقة، وليس أباه عثمان. وقوله:«عمرو» قال المزى فى التحفة٤/١٨:« قال أبو داود فى كتاب« التفرد» له: الصواب عمر بن عثمان».

قال أبو داود عقب روايته:« لم أفهم إسناده من ابن العلاءكما أحب».

وقد رجّح أبو داودعقب الحديث(٢٦٨٥) أن اسم ابن خطل : عبد الله.

وقد جمع ابن حجرفى الفتح٤/٥٢ بين هذه الآراء بقوله:« والجمع ما اختلف فيه من اسمه، أنه كان يسمى عبد العزى، فلماأسلم سمى عبد الله، وأما من قال:« هلال» فالتبس عليه بأخ له اسمه «هلال». بيَّن ذلك الكلبى فى النسب . وقيل: هو عبدالله بن هلال بن خَطَل، وقيل: غالب بن عبدالله بن خَطَل، واسم خَطَل: عبد مناف من بنى تيم بن فهربن غالب».

وأما قاتل ابن خطل: فقيل: هو سعيد بن حريث، كما سبق، **وقيل: هوأبو برزة الأسلمى**، واسمهُ: نضلة بن عبد الله وقيل: ابن عبيد، وقيل: عبد الله بن نضلة. نزل مَرْو، ومات بها، ودفن فى مقبرة كلاباذ، وقيل: مات بالبصرة. أسلم قديماً، وشهد خيبر وفتح مكة وحنينا ومات سنة ستين وقيل: أربع وستين(١).

٩٥/١١٦١ـ روى ذلك ابن أبى شيبة١٤/٤٩٢(١٨٧٦١) قال:

حدثنا معتمر بن سليمان، عن سليمان التيمى، عن أبى عثمان النهدى، أن أبا برزة قتل ابن خَطَل، وهو متعلق بأستار الكعبة».

قال ابن حجر فى الفتح٤/٥٢:« وإسناده صحيح مع إرساله، وله شاهد عن ابن المبارك فى «البر والصلة». ومن حديث أبى برزةنفسه، ورواه أحمد(؟)من وجه آخر. وهو أصح ما ورد فى تعيين قاتله».

رواه ابن بشكوال١/١٣٠(٢٤) بسنده إلى جابر بن عمرو الراسبى، عن أبى برزة الأسلمى،

(١) أسد الغابة ١٩/٥ ، ٢٠ ، ١٤٦ ١٤٧، تجريد أسماء الصحابة ١٠٦/٢ ، ١٥١ ، الإصابة ٢٣٧/٦ ، ٢٣٨ (٨٧١٠)، ١٨/٧(١٢٠).

٤٩٦- (ب): حَديثُ/ ابْنِ عُمَرَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، وَفِيهِ: ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ(١)، فَقَالَ:« ائتِنِي بِالْمِفْتَاحِ». فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ، فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ... الحديث. [ز٦٧/أ]

اسم أمه: سُلافَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ الشَّهِيد. ذكره ابن إسحاق، وقيل: سُلافَةُ بِنْتُ سَعْدِ ابْنِ شَهِيدٍ الأنصارية. ذكره الواقديُّ عن أشياخه.

قال: قتلت عبدالعزى بن خطل، وهو متعلق بأستار الكعبة ... إلخ.

ثم قال ابن حجر:« وتحمل بقية الروايات على أنهم ابتدروا قتله، فكان المباشر منهم أبو برزة، ويحتمل أن يكون غيره شاركه فيه، فقد جزم ابن هشام في السيرة(٨٦٨/٤ من قول ابن إسحاق) بأن سعيد بن حريث وأبابرزة الأسلمي اشتركا في قتله، ومنهم من سمى قاتله سعيد بن ذؤيب، وحكى المحب الطبرى أن الزبير بن العوام هو الذى قتل ابن خطل».

وقد رجَّح أبو داود عقب الحديث(٢٦٨٥) أن القاتل: أبو برزة الأسلمي.

وسبب عدم تأمين ابن خَطَل مارواه ابن إسحاق(السيرة النبوية٨٦٨/٤) قال: وعبدالله بن خَطَل، رجل من بنى تميم بن غالب، وإنما أمربقتله، أنه كان مسلما، فبعثه رسول الله ﷺ مُصَدِّقا، وبعث معه رجل من الأنصار، وكان معه مولى له يخدمه، وكان مسلما، فنزل منزلاً، وأمر المولى أن يذبح له تيساً، فيصنع له طعاماً، فنام، فاستيقظ، ولم يصنع له شيئاً، فعَدَا عليه، فقتله، ثم ارتد مشرِكًا، وكانت له قينتان:فَرْتَنى، وصاحبتها، وكانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ، فأمر رسول الله ﷺ بقتلهمامعه.

ورواه البيهقي في الدلائل٦٢/٥ من طريق ابن إسحاق.

وقال ابن حجر في الفتح٥٢/٤:« وروى الفاكهي من طريق ابن جريج، قال: قال مولى ابن عباس: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار ورجلاً من مزينة وابن خَطَل، وقال: أطيعا الأنصارى، حتى ترجعا . فقتل ابن خَطَل الأنصارى، وهرب المزنى».

المِغْفَر: بكسر الميم وسكون الغين وفتح الفاء بعدها راء: هو مايلبسه الدارع على رأسه من الزَّرد ونحوه(٢).

١١٦٢/٤٩٦- روى هذا الحديث مسلم:ك: الحج، ب: استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره... ٩٦٦/٢(١٣٢٩) قال:

---

(١) قوله « بن طلحة» ساقط من « ز ».

(٢) النهاية٣٧٤/٣.

حدثني ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن أيوب السَّخْتِياني، عن نافع عن ابن عمر، قال: أقبل رسول الله ﷺ عام الفتح على ناقةٍ لأسامة بن زيد، حتى أناخ بفناء الكعبة، ثم دعا عثمان بن طلحة، فقال:« **ائتني بالمفتاح** ».فذهب إلى أمه، فأبت أن تعطيه، فقال: والله لتعطينيه أو ليخرجن هذا السيف من صُلْبي. قال: فأعطته إياه، فجاء إلى النبي ﷺ، فدفعه إليه، ففتح الباب ... فذكر مثل حديث حماد بن زيد.

يعني ذكر دخول النبي ﷺ هو وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة، وصلاة النبي داخلها وسؤال ابن عمر بلالاًعن ذلك.

سفيان هو ابن عيينة.

رواه عبدالرزاق ٥/ ٨٠ (٩٠٦٤) عن معمر، **وأحمد**٦/١٥ عن سفيان بن عيينة، **وابن بشكوال**١/٤٧٩(١٥٨)بسنده إلى ابن عيينة، **كلاهما عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر به.**

وقد روى الحديث بقصة طلب المفتاح ومجيء عثمان به، دون ذكرأمه.

رواه البخاري:ك: الصلاة، ب: الأبواب والغلق للكعبة والمسجد١/٩٣بسنده إلى أيوب،ك: المغازي،ب: دخول النبي ﷺ من أعلى مكة٣/٦٢تعليقابسنده إلى يونس بن يزيد ، ب: حَجة الوداع٣/٨٣ بسنده إلى فليح بن سليمان، **ومسلم** في الموضع السابق بسنده إلى أيوب،**والطبراني** ١/٣٤٥ ـ ٣٤٧ (١٠٣٩، ١٠٤٢، ١٠٤٩) بسنده إلى أيوب ، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وفليح بن سليمان، **جميعا عن نافع، عن ابن عمر بالقصة.**

ورواه كذلك عبدالرزاق٥/٨١(٩٠٦٥)، **ومن طريقه الطبراني**١/٣٤٤(١٠٣٥) ـ عن ابن جريج، سمع ابن أبي مليكة وغيره، عن ابن عمر به.

وروى الحديث بقصة دخول الكعبة والصلاةفيها وسؤال بلال، أو ببعض ذلك، دون ذكر قصة الباب أو ذكر فتح الكعبة.

رواه البخاري:ك: الصلاة، ب: السواري في غير جماعة ١/٩٨، ب:...١/٩٨ بسنده إلى نافع، ب: قول الله تعالى﴿ **واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى**﴾ ١/٨٢، ك: التهجد، ب: ما جاء في التطوع مثنى مثنى١/٢٠٣ بسنده إلى مجاهد، ك: الحج،ب: إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء١/٢٧٨ بسنده إلى سالم بن عبدالله، **ومسلم**:ك: الحج، ب: استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ... ٢/٩٦٦، ٩٦٧(١٣٢٩) بسنده إلى نافع، وسالم، **وأبوداود**:ك: الحج، ب: في دخول الكعبة٢/٢١٣، ٢١٤(٢٠٢٣ـ٢٠٢٥) بسنده إلى نافع، **والنسائي**:ك: المساجد،ب: الصلاة في الكعبة٢/٢٢، ٢٣ بسنده إلى سالم، ك: القبلة، ب: مقدار ذلك(يعني مقدار الدنو من

....

الستره) ٢/٦٣، ك: المناسك، ب: دخول البيت ٥/٢١٦، ٢١٧بسنده إلى نافع،ب: موضع الصلاة في البيت٥/٢١٧، ٢١٨ بسنده إلى ابن أبى مليكة ومجاهد، **وابن ماجة**:ك: المناسك،ب: دخول الكعبة ٢/١٠١٨(٣٠٦٣) بسنده إلى نافع ، **ومالك** : ك : الحج ، ب: الصلاة فى البيت وقصر الصلاة... ١/٣٩٨ ، ٣٩٩(١٩٣)عن نافع، **والشافعى** ١/٦٥ بسنده إلى نافع، **والواقدى** ٢/٨٣٣، ٨٣٤ عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، **والدارمى**:ك: المناسك، ب: الصلاة فى الكعبة٢/٥٣ بسنده إلى نافع، وسالم، **وأحمد** ٦/١٢، ١٣ بسنده إلى نافع، **والطيالسى** ص١٥٢(١١١٥) بسنده إلى نافع، **والحميدى**١/٨٢(١٤٩) بسنده إلى نافع، **والطبرانى**١/٣٤٣-٣٤٩(١٠٢٩) بسنده إلى أشعث بن أبى الشعثاء، (١٠٣٠، ١٠٣١)بسنده إلى مجاهد، (١٠٤١، ١٠٤٣-١٠٥٤) بسنده إلى نافع، (١٠٥٥) بسنده إلى سالم ، **جميعا عن ابن عمر به، مختصراً ومُطَوَّلاً**.

وقد روى قصة أم عثمان فى أمر المفتاح وحدها:**عبدالرزاق**٥/٨٣، ٨٤(٩٠٧٣) عن معمر، عن الزهرى، أن رسول الله ﷺ قال لعثمان بن طلحة يوم الفتح:« ائتنى بمفتاح الكعبة». فأبطأ عليه ... فذكر القصة، وفيها أن النبى ﷺ أعاد إليه المفتاح، وقال:« **غَيِّبْه** » ... الخ.

عزاه الهيثمى فى مجمع الزوائد٦/١٧٧ إلى الطبرانى(ولم أجده فى الكبير) مرسلا، وقال:«ورجاله رجال الصحيح».

البيـــان

قال ابن حجرفى الفتح٣/٣٧١:« **اسم أم عثمان المذكورة: سُلافَة**،بضم المهملة والتخفيف والفاء».

وقال ابن حجرأيـضا فى الإصابة٨/١٠٩(٥٤٨):« سلافة بنت سعد الأنصارية والدة عثمان ابن طلحة».

وقد ذكرابن إسحاق (السيرة النبوية٣/٥٨٣)، والواقدى فى المغازى١/٢٠٢فيمن خرج من نساء المشركين يوم أحد: سلافة بنت سعد بن شهيد الأنصارية، وقال: هى أم بنى طلحة: مسافع والجلاس وكلاب».

٤٩٦/١١٦٣ـ واحتج ابن حجرلذلك فى الإصابة٨/١٠٩ بما رواه الواقدى فى المغازى:

حدثنا معاذ بن محمد، عن عاصم بن عمر، عن علقمة بن وقاص الليثى، فذكر قصة دخول النبى ﷺ فى الفتح، وفيه: فصلى، ثم جلس فى المسجد ثم أرسل بلالاً إلى عثمان بن طلحة،يطلب منه مفتاح الكعبة، فطلبه عثمان من أمه سلافة بنت سعد الأنصارية الأوسية، فنازعته طويلا، ثم أعطته له، فجاء به إلى النبى ﷺ، وأسلمت سلافة بعد.

وقال ابن الأثيرفى أسد الغابة٥/٤٧٧:« سلامة(بالميم،بدل الفاء) بنت سعد بن الشهيد، من

[خ١٠/أ] **٤٩٧ــ(و)[1]: حَدِيثٌ: جَاءَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مُسْلِمَةً /، فَجَاءَ أَخَوَاهَا يَطْلُبَانِهَا.**

هذا الأخوان: عُمَارَة، والوليد، ابنا عقبة،كذلك ذكرهما ابن هشام فى السيرة وغيرُه.

بنى عمرو بن عوف، أم بنى طلحة بن أبى طلحة. بايعت النبى ﷺ بعد الفتح قاله ابن حبيب». وقال الذهبى أيضاً فى التجريد ٢٧٧/٢ مثل ذلك.

وقال ابن حجرفى الإصابة١٠٩/٨(٥٥٠):« سلامة بنت سعيد (كذا) بن الشهيد، من بنى عمرو بن عوف، ذكرها ابن حبان فى المبايعات».

ومقتضى صنيع ابن حجر هذا أنها غير سلافة السابقة. والله أعلم.

١١٦٤/٤٩٦ــ وروى اسمَها بالميم ابنُ أبى شيبة ١٤ /٤٧٧ ضمن الحديث رقم(١٨٧٤٦) قال:

حدثنا يزيدبن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، ويحيى بن عبدالرحمن ابن حاطب، قالا: ... فذكر الحديث فى خروج النبى لفتح مكة، ودخوله، وفيه: ثم طاف رسول الله ﷺ بالبيت، ثم دخل عثمان بن طلحة،فقال: « **أى عثمان، أين المفتاح؟** » فقال: هوعند أمى سلامةبنت سعد. فأرسل إليها رسول الله ﷺ، فقالت: لا، واللات والعزى، لأدفعه إليه أبداً. قال: إنه قدجاء أمر غيرالأمر الذى كنا عليه، فإنك إن لم تفعلى قُتِلْتُ أنا وأخى. قال: فدفعته إليه ... الحديث.

هذا إسناد مرسل.

ولم أجد من سماها « سلافة بنت عمرو بن الشهيد» وإنما قال ابن بشكوال١/٤٨١:« وقال ابن إسحاق: أم عثمان بن طلحة هى: سلافة بنت عمرو بن السهيل».

والذى فى مغازى الواقدى٢/٨٣٣ عن أشياخه بالقصة، وفيه : فخرج عثمان إلى أمه، وهى بنت شيبة ... فذكره.

وقد رواه ابن بشكوال١/٤٨٠(١٥٨) بسنده إلى الواقدى، عن أشياخه بنحو ما فى المغازى ولكن قال:«فخرج عثمان إلى أمه سلافة بنت سعد بن سهيل الأنصارية».

١١٦٥/٤٩٧ــ روى هذا الحديث ابن سعد فى الطبقات الكبرى٨/١٣٢ قال:

أخبرنا خالد بن مخلد، حدثنى عبد الرحمن بن عبدالعزيز، قال: حدثنى ابن شهاب ، قال:

---

(١) فى « ز » : ق.

كان المشركون قد شرَطوا على رسول الله ﷺ يوم الحديبية، أنه من جاء من قِبَلنا ـ وإن كان على دينك ـ رددته إلينا، ومن جاءنا من قِبَلكَ لم نردُّه إليك، فكان يرد إليهم مَنْ جاء مِنْ قِبَلِهم يدخل فى دينه. فلما جاءت أم كلثوم بنت عقبة بن أبى مُعَيْط مهاجرة جاء أخواها يريدان أن يخرجاها ويردَّاها إليهم، فأنزل الله تبارك وتعالى:﴿ **يأيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات**﴾(٢) الآية ... إلخ.

هذا إسناد مرسل.

وقد رويت قصة هجرة أم كلثوم بنت عقبة، وأن أهلهاجاءوا يسألون رسول الله ﷺ ردها فى الصحيح.

روى ذلك البخارى:ك: الشروط، ب: مايجوز من الشروط فى الإسلام والأحكام والمبايعة٢/١١٥، ١١٦ بسنده إلى عقيل بن خالد، ك: المغازى، ب: غزوة الحديبية٣/٤٥، ٤٦ بسنده إلى ابن أخى ابن شهاب، **والطبرانى**٢٠/١٦، ١٧(١٥)بسنده إلى ابن أخى ابن الزهرى، **كلاهما عن ابن شهاب الزهرى، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة،** ـ قال عقيل يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ، وقال ابن أخى ابن الزهرى: يخبران من خبر رسول الله ﷺ فى الحديبية ـ فذكر الحديث فى شرط الصلح فى الحديبية، ثم قال: وجاءالمؤمنات مهاجرات، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذ، وهى عاتق، فجاء أهلهايسألون رسول الله ﷺ أن يَرْجِعَها إليهم، فلم يَرْجِعْها إليهم، لما أنزل الله فيهن﴿**إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن**﴾ ... » الحديث.

البيـــان

أخَوا أم كلثوم هما: **عُمارة والوليد ابنا عقبة بن أبى معيط**، وهما من مسلمة الفتح، وكانا أخوى عثمان بن عفان لأمه، وقد أقام عمارة بالكوفة، وفيها عَقِبُه، أما الوليد فولى الكوفة سنة خمس وعشرين، وعزل سنة تسع وعشرين، ثم اعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان، وأقام بالرقة إلى أن مات وكان أصغرالأخوين(٢).

٤٩٧/١١٦٦ـ روى ذلك ابن إسحاق(السيرة النبوية٣/٧٨٩) قال:

وهاجرت إلى رسول الله ﷺ أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط فى تلك المدة، فخرج أخواهاعمارة، والوليد ابنا عقبة، حتى قدما على رسول الله ﷺ يسألانه أن يردها عليهما بالعهد الذى بينه وبين قريش فى الحديبية، فلم يفعل ،أبى الله ذلك.

(١)الممتحنة:١٠.

(٢) ترجمة عمارة فى أسد الغابة٤/٥٠، ٥١،تجريد أسماء الصحابة١/٣٩٦، الإصابة٤/٢٧٧، ٢٧٨(٥٧١٩). وترجمة الوليد سبقت فى الخبر (٧١) .

٤٩٨ـ (ق): حَدِيثُ جابِرٍ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسْماً بِالجِعِرَّانَة، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اعْدِلْ ... الحديث.

هو: ذو الخُوَيْصِرَة.

(ب): واسمه: حُرْقُوصُ بْنُ زُهَيْرٍ، وقيل: نافع التميمى، وقيل: عبد الله، ابنه، أى ابن ذى الخويصرة.

عزا مثلَه ابنُ حجرفى الإصابة٤/٢٧٧، ٢٧٨ إلى الزبير بن بكار فى « أنساب قريش»، من غير إسناد.

وقال ابن حجر فى الإصابة ٨/٢٧٤:« قال ابن أسحاق فى المغازى: حدثنى الزهرى، وعبدالله ابن أبى بكر بن حزم، قالا: هاجرت أم كلثوم بنت عقبة عام الحديبية، فجاء أخواها عمارة وفلان ابنا عقبة يطلبانها، فأبى النبى ﷺ أن يردها إليهما ... الخ».

وقال الواقدى فى المغازى٢/٦٢٩-٦٣١ وابن سعد فى الطبقات٨/٢٣٠:« وقالوا: لانعلم قرشيةخرجت بين أبويها مسلمة مهاجرة إلى الله إلا أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط، كانت تحدث تقول: ... فذكرت حديث هجرتهابطوله، وفى آخره: وقدم أخواها من الغد: الوليد وعمارة ابنا عقبة بن أبى معيط، فقالا: يامحمد ، فِ لَنَابشرطنا وماعاهدتنا عليه: فقال: « **قد نقض الله**» فانصرفا .

وقال السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٠٦:« وأخرج الطبرانى وابن مردويه بإسنادضعيف، عن عبد الله بن أبى أحمد رضى الله عنه قال: هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط فى الهدنة فخرج أخواها: عمارة والوليد ... الحديث».

العاتق: الشابة أول ماتدرك. وقيل: هى التى لم تَبِنْ من والديها، ولم تزوج، وقد أدركت وشبت، وتجمع على العُتّق والعواتق[1].

٤٩٨/١١٦٧ـ روى هذا الحديث البخارى :ك: فرض الخُمُس، ب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين ... ٢/١٩٦ قال:

حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا قرة، حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله،رضى الله عنهما، قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم غنيمةبالجِعِرَّانة إذ قال له رجل: اعدل، فقال له:«**شقيتُ إن لم أعدل**».

---

(١) النهاية٣/١٧٩.

(١) أسد الغابة١/٣٩٦، ٢/١٣٩-١٤٠، الإصابة ١/٣٣٥(١٦٥٦) ، ٢/١٧٥(٢٤٤٦).

....

قرة هو ابن خالد السدوسى.

رواه البيهقى فى دلائل النبوة ١٨٦/٥ بسنده إلى عثمان بن عمر، **والخطيب** ص٧٣(٤١) بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، **كلاهماعن قرة بن خالد السدوسى، عن عمرو بن دينار، عن جابر ابن عبدالله به.**

ورواه مسلم:ك: الزكاة، ب: ذكر الخوارج وصفاتهم٧٤٠/٢(١٠٦٣) بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصارى، وقرة بن خالد السدوسى، **وابن ماجة** فى المقدمة، ب: فى ذكر الخوارج ٦١/١(١٧٢) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والبيهقى فى دلائل النبوة**١٨٥/٥، ١٨٦ بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصارى، **والخطيب** ص٧٣(٤١) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وابن بشكوال** ٥٤٣/٢(١٨٢) بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصارى، وسفيان بن عيينة، **جميعا عن أبى الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس، عن جابر بن عبدالله**، به وزاد فيه أن عمر قال: دَعْنِى يارسول الله، فأقتلَ هذا المنافق. فقال:« **معاذ الله** ... » الحديث.

البيـان

هذا الرجل هو: **ذو الخويصرة التميمى**: ذكره ابن الأثير، مستدلاً بحديث الباب وذكر ماقيل: إن اسمه« حرقوص بن زهير». قال ابن حجر :« وعندى فى ذكره فى الصحابة وقفة»[1].

١١٦٨/٤٩٨ـ روى ذلك البخارى:ك: المناقب، ب: علامات النبوة فى الإسلام٢٨١/٢ قال:

حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيب ، عن الزهرى، قال: أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا سعيد الخدرى، رضى الله عنه، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ، وهو يقسم قسما أتاه ذوالخويصرة ـ وهو رجل من بنى تميم ـ فقال: يارسول الله ،اعدل . فقال « **ويلك!ومَنْ يعدل إذا لم أعدل؟ قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل**». فقال: عمر: يارسول الله، ائذن لى فيه، فأضربَ عنقه: فقال: «**دَعْهُ، فإنه له أصحاباً، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم**» ... الحديث فى ذكر الخوارج والرجل ذو الثُّدَيَّة، وقتال عَلِىٍّ إياهم.

رواه ابن بشكوال٥٤٤/٢، ٥٤٥(١٨٢) بسنده إلى البخارى به.

ورواه مسلم:ك: الزكاة، ب: ذكر الخوارج وصفاتهم٧٤٤/٢، ٧٤٥(١٠٦٤) ـ ومن طريقه **ابن بشكوال**٥٤٤/٢(١٨٢) ـ بسنده إلى يونس بن يزيد، **والبيهقى فى دلائل النبوة** ١٨٧/٥، ١٨٨ بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **والخطيب** ص٧٤، ٧٥(٤١) بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **كلاهما عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى سعيد الخُدْرى به.**

(١) أسد الغابة٣٩٦/١، ١٣٩/٢، ١٤٠، الإصابة ٣٣٥/١(١٦٥٦)، ١٧٥/٢(٢٤٤٦).

....

ورواه البخاري:ك: الأدب، ب: ماجاء في قول الرجل« ويلك» ٧٦،٧٥/٤ بسنده إلى الأوزاعي، **ومسلم**:ك: الزكاة، ب: ذكر الخوارج وصفاتهم٢/٧٤٤، ٧٤٥(١٠٦٤) بسنده إلى يونس بن يزيد، **والبيهقي** في دلائل النبوة ٤٢٧/٦ بسنده إلى الأوزاعي، **وابن الأثير** في أسد الغابة ١٣٩/٢بسنده إلى الأوزاعي، **كلاهماعن الزهري، عن أبي سلمة، والضحاك بن شرحبيل - أو ابن شراحيل - الهمداني، عن أبي سعيد به.**

ورواه البخاري:ك: استتابة المرتدين،ب: من ترك قتال الخوارج للتألف وأن لاينفر الناس عنه١٩٨/٤ بسنده إلى معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد به، وسماه:« عبد الله بن ذي الخويصرة».

قال ابن حجر في الفتح٢٥٩/١٢:« في رواية عبد الرزاق، عن معمر بلفظ: بينما رسول الله ﷺ يقسم قسما إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي. وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية عبدالرزاق، ومحمد بن أبي ثور، وأبي سفيان الحميري، وعبد الله بن معاذ، أربعتهم عن معمر».

وله شاهد: رواه ابن إسحاق(السيرة النبوية٩٣٣/٤) **- ومن طريقه أحمد** ٢١٩/٢، **والبيهقي** في الدلائل١٨٦/٥، ١٨٧ - حدثني أبوعبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن مقسم أبي القاسم، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: خرجت أنا وتَليد بن كلاب الليثي، حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو يطوف بالبيت مُعَلّقا نعله بيده، فقلنا له:هل حضرت رسول الله ﷺ حين كلمه التميمي يوم حنين؟ قال: نعم، جاء رجل من بني تميم، يقال له: ذو الخويصرة... فذكر القصة.

١١٦٩/٤٩٨ـ وأما تسميه « حرقوص بن زهير » فقال ابن الأثير في أسد الغابة ١٤٠/٢ :

أخبرنا عثمان بن أبي علي الزِّرْزَارِي إجازةً، إن لم يكن سماعا، بإسناده، عن أبي إسحاق الثعلبي، أخبرنا عبد الله بن حامد بن محمد، حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين، أخبرنا محمد بن يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، قال: بينا رسول الله ﷺ يقسم قسما - قال ابن عباس: كانت غنائم هوازن - يوم حنين، إذ جاءه ذو الخويصرة التميمي، وهو حرقوص بن زهير ...

قال ابن حجر في الفتح ٢٥٩/١٢ : « وما أدري من الذي قال: وهو حرقوص ....» إلخ .

وقد احتج ابن بشكوال لتسميته حرقوصا بقصة ذي الثُّدَيَّة المُخَدَّج الآتية في الخبر (٦٣٦) كما احتج لتسميته نافعاً بنفس القصة.

٤٩٩ـ (ب): حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوك... الحديث، وفيه: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ يَأْتُونَ عَيْنَ تَبُوكٍ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَمَسُّوا مِنْ مَائِهَا شَيْئاً حَتَّى يَأْتِيَ، وَأَنَّ رَجُلَيْنِ سَبَقَا إِلَى الْعَيْنِ ... الحديث .

لم يُسَمِّهِمَا ابنُ إسحاق. قال الواقدى: فسبقه إليه أربعة من المنافقين: مُعَتِّب[1] بْنُ قُشَيْر، والحارث بن يزيد الطائى، ووديعة بن ثابت، وزيد بن اللصيت[2].

١١٧٠/٤٩٩ـ روى هذا الحديث مسلم: ك: الفضائل، ب: فى معجزات النبى ﷺ ١٧٨٤/٤، ١٧٨٥(٦٠٦)قال:

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى، حدثنا أبو على الحنفى، حدثنا مالك (وهو ابن أنس)، عن أبى الزبير المكى، أن أبا الطفيل عامر بن واثلة أخبره، أن معاذ بن جبل أخبره، قال: خرجنا مع النبى ﷺ عام غزوة تبوك ... الحديث إلى قوله: ثم قال: « **إنكم ستأتون غدا إن شاء الله عين تبوك، وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار، فمن جاءها منكم فلا يَمَسَّ من مائها شيئاً، حتى آتى**» فجئناها، وقد سبقنا إليها رجلان، والعين مثل الشراك تَبِضُّ بشىءٍ من ماء. قال: فسألهما النبى ﷺ : « **هل مَسَسْتما من مائها شيئا ؟** » .قالا: نعم. فسبَّهما النبى ﷺ ، وقال لهما ما شاء الله أن يقول ... الحديث.

أبو على الحنفى هو عبيد الله بن على، وأبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس.

رواه مالك: ك: قصر الصلاة فى السفر، ب: الجمع بين الصلاتين فى الحضر والسفر ١٤٣/١، ١٤٤(٢)، **وابن خزيمة** ٨٢/٢، ٨٣(٩٦٨) بسنده إلى ابن وهب، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ٢٣٦/٥ بسنده إلى يحيى بن بكير، **وأحمد** ٢٣٧/٥، ٢٣٨ عن عبد الرحمن بن مهدى، وعن روح ابن عبادة، **والطبرانى** ٥٧/٢٠(١٠٢) بسنده إلى عبد الرزاق، **وابن بشكوال** ٨٦٠/٢، ٨٦١ (٣١٤) بسنده إلى يحيى بن يحيى، **جميعا عن مالك بن أنس به.**

وقد روى الحديث بقصة الجمع بين الصلاتين فى غزوة تبوك فقط، دون بقية القصة:

رواه مسلم: ك: صلاة المسافرين وقصرها، ب: الجمع بين الصلاتين فى الحضر١/٤٩٠ (٧٠٦) بسنده إلى زهير بن معاوية، وقرة بن خالد، **وأبو داود:** ك: الصلاة، ب: الجمع بين الصلاتين٢/٤، ٥(١٢٠٦، ١٢٠٨) بسنده إلى مالك وهشام بن سعد، **والنسائى:**ك: المواقيت، ب: الوقت الذى يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ٢٨٥/١ بسنده إلى مالك، **وابن ماجة:** ك: إقامة الصلاة والسنة فيها، ب: الجمع بين الصلاتين فى السفر ٣٤٠/١(١٠٧٠) بسنده إلى الثورى،

---

(١) فى « ز » : مغيث.

(٢) فى النسخ الثلاث « نصيب » والصواب: اللصيت، كما عند الواقدى وابن بشكوال ، وسيأتى فى البيان.

٥٠٠ ـ (أ): حَديثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: فِي تَوْبَتِهِ، وَفِيهِ: وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ.

هو: حَمْزَةُ بن عَمْرو الأسلمي. قاله الواقدى.

والشافعى ١١٧/١ عن مالك، **وعبد الرزاق** ٥٤٥/٢(٤٣٩٨) عن الثورى، **وأحمد** ٢٢٨/٥، ٢٢٩ بسنده إلى قرة بن خالد، ٢٣٠ بسنده إلى الثورى، **والطيالسى** ص٧٧(٥٦٩) عن قرة بن خالد، **والطبرانى** ٥٧/٢٠ـ٥٩(١٠١، ١٠٣، ١٠٨) بسنده إلى الثورى، وهشام بن سعد، وعمرو بن الحارث، وزهير بن معاوية، وأشعث بن سوار، وزيد بن أبى أنيسة، وقرة بن خالد، **جميعا عن أبى الزبير، عن أبى الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل به.**

وقد ذكر ابن إسحاق (السيرة النبوية ٩٥٤/٤) القصة وفيها:

فسبقه إليه نفر من المنافقين، فاستقوا ما فيه، فلما أتاه رسول الله ﷺ وقف عليه، فلم ير فيه شيئا فقال: « **من سبقنا إلى هذا الماء ؟** » فقيل له: يا رسول الله فلان، وفلان. فقال: « **أولَمْ أنْهَهُم أن يستقوا منه شيئا حتى آتيه** »، ثم لعنهم رسول الله ﷺ ... إلخ القصة.

البيـــان

ذكر الواقدى أنهم كانوا أربعة وسماهم: **معتب بن قشير، والحارث بن يزيد الطائى، ووديعة ابن ثابت، وزيد بن اللصيت.**

٤٩٩/١١٧١ـ روى ذلك الواقدى في المغازى ١٠٣٩/٣ قال:

... وأقبل رسول الله ﷺ قافلاً، حتى إذا كان بين تبوكَ ووَادٍ يقال له: وادى الناقة، وكان فيه وَشَلٌ، يخرج منه فى أسفله قدر ما يروى الراكبَيْن أو الثلاثة، فقال رسول الله ﷺ : « **من سبقنا إلى ذلك الوَشَل فلا يستقينَّ منه شيئاً، حتى نأتى**» فسبق إليه أربعة من المنافقين: معتب بنُ قُشَير، والحارثُ بن يزيد الطائى، حليف فى بنى عمرو بن عوف، ووديعةُ بنُ ثابت، وزيدُ بنُ اللصيت، فقال رسول الله ﷺ :« **ألم أنهكم؟** » . ولعنهم ودعا عليهم ...إلخ.

تَبِضُّ بشىء من ماء: أى تقطر، يقال: بض الماء: إذا قطر وسال (١) .

الوَشَل: الماء القليل (٢) .

٥٠٠/١١٧٢ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: المغازى، ب: حديث كعب بن مالك ٨٦/٣ـ٩٠ قال:

حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله

---

(١) النهاية ١٣٢/١ .

(٢) النهاية ١٨٩/٥ .

ابن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب بن مالك، وكان قائد كعب من بنيه حين عمى، قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن قصة تبوك ... فذكر الحديث في تخلفه وصاحبيه، وتوبتهما، بطوله إلى أن قال: فذهب الناس يبشروننا، وذهب قبل صاحبى مبشرون، وركض إليَّ رجل فرسا، وسَعَى ساعٍ من أسلم ، فأوفى على الجبل ، وكان الصوت أسرع من الفرس ... الحديث .

رواه مسلم: ك: التوبة، ب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه ٤/٢١٢٠-٢١٢٩ (٢٧٦٩)بسنده إلى يونس بن يزيد، وعقيل، ومحمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهرى، ومعقل ابن عبيدالله، **وعبد الرزاق** ٥/٣٩٧- ٤٠٥(٩٧٤٤) عن معمر، **وابن أبي شيبة** ١٤/٥٤١- ٥٤٥ (١٨٨٥٣) بسنده إلى عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأنصارى، **والبيهقى** في دلائل النبوة ٥/٢٧٣-٢٧٩ بسنده إلى عقيل بن خالد، **وأحمد** ٣/٤٥٦-٤٥٩ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخى الزهرى، ٦/٣٨٧-٣٩٠ بسنده إلى معمر، **والطبراني** ١٩/٤٢-٤٦(٩٠) بسنده إلى معمر، ٤٦-٥٢(٩١) بسنده إلى ابن إسحاق، ٥٣-٥٦(٩٥) بسنده إلى عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصارى، **جميعا عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن عبد الله ابن كعب، عن أبيه**، وفى حديث معمر: الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه.

وقد رويت أجزاء من الحديث مقطعة في مواطن متعددة، وليس فيها ذكر هذا الساعى الأسلمى فى المواطن التالية:

البخارى: ك: الوصايا، ب: إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز ٢/١٢٩، ك: الجهاد، ب: من أراد غزوة فورّى بغيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس ٢/١٦١، ١٦٢، ك: المناقب، ب: صفة النبى ﷺ ٢/٢٧٢، ك: مناقب الأنصار، ب: وفود الأنصار بمكة وبيعة العقبة ٢/٣٢٨، ك: المغازى، ب: قصة غزوة بدر ٣/٣، ك: التفسير، ب: سورة التوبة ٣/١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ك: الاستئذان، ب: من لم يسلم على من اقترف ذنبا ولم يَرُدَّ سلامَه حتى تتبين توبته ٤/٩٠، ك: الأيمان والنذور،ب: إذا أهدى ماله على وجه النذر ٤/٥٨، ك: الأحكام، ب: هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه٤/٢٤٩، **وأبو داود**:ك: الطلاق،ب: فيما عنى به الطلاق والنيات٢/٢٦٢(٢٢٠٢)، ك: الأيمان والنذور،ب: من نذر أن يتصدق بماله٣/٢٤٠، ٢٤١(٣٣١٧، ٣٣١٨، ٣٣٢١)، **والترمذى**:ك: التوبة٨/٥٠٦-٥١١(٥١٠٠)، **والنسائى**:ك: الطلاق ، ب: الحقى بأهلك٦/١٥٢،ك: الأيمان والنذور، ب: إذا أهدى ماله على وجه النذر٧/٢٢، ٢٣، **وأحمد** ٣/٤٥٤-٤٦٠، **والطبراني**١٩/٥٢، ٥٣(٩٢-٩٤)، ٥٦-٦٠ (٩٦-١١٠).

[ز٦٧/ب] **٥٠١ـ (ق): حَديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ /بَعَثَهُمْ فِي بَعْث، وأَمَرَهُمْ بِإِحْرَاقِ رَجُلَيْنِ ... الحديث.**

أحدهما: هَبَّارُ بْنُ الأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَّلب، وكان كافراً، ثمَّ أسلم.

والآخر، قال(خ): نافع بن عبد القيس.

[ك٤٥/ب] **وقال(ب): نافع بن عبد[1] عمرو. ذكره البزار/ في مسنده.**

البيـان

الرجل الأسلمي هو: **حمزة بن عمرو الأسلمي**[2].

(ز) **والفارس الذى ركض إلى كعب هو: الزبير بن العوام.**

٥٠٠/١١٧٣ـ روى ذلك الواقدى٣/١٠٥٤ في حديث كعب بن مالك، قال:

قال كعب:وكان الصوت الذى سمعته على سَلْع أسرع من الفارس الذى يركض فى الوادى - وهو الزبير بن العوام - والذى صاح على سلع،يقول كعب: كان رجلا من أسلم، يقال له: حمزة بن عمرو، وهو الذى بشرنى. قال: فلما سمعت صوته نزعت ثَوْبَيَّ، فكسوتهما إياه، لبشارته، والله ما أملك يومئذ غيرهما ... الحديث.

٥٠١/١١٧٤ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: الجهاد، ب: لايعذب بعذاب الله٢/١٧٢ قال:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن بُكَير، عن سليمان بن يسار، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، أنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ فى بعث، فقال:« **إن وجدتم فلانا وفلانا، فأحرقوهمابالنار**» ثم قال رسول الله ﷺ - حين أردنا الخروج -:« **إنى أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا، وإن النار لايعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما**».

بكير هو ابن الأشج.

علقه البخارى أيضا:ك: الجهاد،ب: التوديع٢/١٦٢، ١٦٣ عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، **ورواه أبوداود**:ك: الجهاد، ب: فى كراهية حرق العدو بالنار٣/٥٥(٢٦٧٤) بسنده إلى الليث، **والترمذى ـ** وقال: حسن صحيح ـ ك: السير، ب: ... ٥/١٩٣ بسنده إلى الليث، وعزاه فى التحفة ١٠/١٠٦، ١٠٧ **إلى النسائى** فى الكبرى:ك: السير، بسنده إلى عمرو بن الحارث وآخر، **وسعيد بن منصور**٢/٢٤٣(٢٦٤٥) بسنده إلى عمرو بن الحارث، **والبيهقى**٩/٧١ بسنده

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « خ».

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (١٩٨).

إلى الليث، **وأحمد**٢/٣٠٧، ٤٥٣ بسنده إلى الليث، ٣٣٨ عن يونس، وعنه عن الليث، **والخطيب** ص٤٦٠، ٤٦١(٢١٥) بسنده إلى الليث بن سعد، **وابن بشكوال**١/١١٩(٢١)بسنده إلى الليث، **جميعا عن بكير بن الأشج به.**

البيـــان

الرجلان هما: **هبار بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبدالعزى بن قصي،** القرشي، وكان قد نخس راحلة زينب بنت رسول الله ﷺ لما أرسلها زوجها إلى المدينة، وكانت حاملاً فأسقطت، وقد أسلم بعد الفتح، مُنْصَرَفَ رسول الله ﷺ من الجِعِرَّانَ [١].

والثاني: نافع بن عبد القيس الفهري، كان مع عمرو بن العاص فى فتح مصر، وبقى إلى خلافة عثمان وهو من مسلمة الفتح[٢].

هذا إن صح أنه هو المقصود بحديث الباب.

وقد قال ابن حجر فى الفتح ٦/١٠٥:« ولم أقف لرفيقه ـ يعنى رفيق هبار ـ على ذكر فى الصحابة، فلعله مات قبل أن يسلم».

٥٠١/١١٧٥ـ روى ذلك ابن إسحاق(السيرة النبوية٢/٤٨١، ٤٨٢) قال:

حدثنى يزيد بن أبى حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن أبى إسحاق الدوسى، عن أبى هريرة، قال: بعث رسول الله ﷺ سَرِية، أنا فيها، فقال لنا:« **إن ظفرتم بَهبَّارِ بن الأسود أو الرجل الآخر الذى سبق معه إلى زينب** ـ قال ابن هشام: وقد سمى ابن إسحاق الرجل فى حديثه وقال: هونافع بن عبد قيس ـ **فحرقوهما بالنار**» قال:فلما كان الغد بعث إلينا، فقال:«**إني كنت أمرتكم بتحريق هذين الرجلين إن أخذتموهما، ثم رأيت أنه لاينبغي لأحد أن يعذب بالنار إلا الله،فإن ظفرتم بهما فاقتلوهما**».

عزاه ابن حجرفى النكت الظراف ١٠/١٠٦ إلى أبى على بن السكن فى « الصحابة» من طريق ابن إسحاق.وقال ابن السكن: أبو إسحاق الدوسى مجهول.

ورواه الخطيب ص٤٦١(٢١٥) بسنده إلى محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق به.

ورواه ابن بشكوال١/١٢٠(٢١) بسنده إلى ابن لهيعة، وإلى الليث، عن بكير بن الأشج،

---

(١) أسد الغابة ٥/٥٣، ٥٤، تجريد أسماء الصحابة٢/١١٧، الإصابة٦/٢٧٩، ٢٨٠(٨٩٣٠)،الأسماء المبهمة ص٤٦٠(٢١٥).

(٢) الإصابة٦/٢٢٦(٨٦٥٣).

٥٠٢ـ (خ)[1]: حَدِيثُ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَهْطاً إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ: «إِنْ قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ فَاقْتُلُوهُ، وَلَاتُحْرِقُوهُ بِالنَّارِ».

هو: هَبَّار بن الأسود، وكان كافراً، ثم أسلم، وحسن إسلامه.

عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة به، لم يذكر أبا إسحاق الدوسي، وسمى الثاني« نافع بن عبدعمرو».

وقد رواه ابن أبي شيبة١٢/٣٨٩(١٤٠٨٨)، **والدارمي**: ك : السير ، ب: في النهي عن التعذيب بعذاب الله ٢/٢٢٢ عن عبد الله بن عمرو بن أبان ، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق بالإسناد، لكنه قال:« **إن ظفرتم بفلان وفلان ...**»، لم يسمهما.

وانظرالخبرالتالي .

قال ابن حجر في الفتح٦/١٠٥ في تسمية الرجل الثاني:« وحكى السهيلي عن مسند البزار، أنه خالد بن عبد قيس، فلعله تصحف عليه، وإنما هونافع، كذلك هو في النسخ المعتمدة من مسند البزار، وكذلك أورده ابن بشكوال من مسند البزار، وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه من طريق ابن لهيعة كذلك».

٥٠٢/١١٧٦ـ روى هذا الحديث أبو داود:ك: الجهاد،ب: في كراهية حرق العدو بالنار٣/٥٤، ٥٥(٢٦٧٣)قال:

حدثنا سعيد بن منصور، ثنا مغيرة بن عبدالرحمن الحِزَامِيُّ، عن أبي الزّناد، حدثني محمد بن حمزة الأسلمي،عن أبيه، أن رسول الله ﷺ أمَّره على سرية، قال: فخرجت فيها، وقال:« **إن وجدتم فلانا، فاحرقوه بالنار**»، فوليت، فناداني، فرجعت إليه، فقال: « **إن وجدتم فلانا فاقتلوه، ولاتحرقوه، فإنه لايعذب بالنار إلا رب النار**».

أبوالزناد هوعبدالله بن ذكوان، والإسنادصحيح.

رواه البيهقي٩/٧٢ بسنده إلى أبي داود به.

ورواه سعيد بن منصور٢/٢٤٣(٢٦٤٣)، وعنه **أحمد**٣/٤٦٤ به.

ورواه أحمد٣/٤٩٤ عن محمد بن بكر، وعن عبدالرزاق، **والخطيب** ص ٤٥٩(٢١٥) بسنده إلى حجاج بن محمد، **كلاهما عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن أبي الزناد،عن حنظلة بن علي الأسلمي،، عن حمزة بن عمرو الأسلمي**، حدثه أن رسول الله ﷺ بعثه ورهطاً معه إلى

---

(١) في «ك: » وفي « خ، ز»: (خ)، وهوالصواب.

رجل من عذرة[1] ... فذكر القصة.

ورواه البيهقي٩/٧٢ بسنده إلى الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج به، أن النبي ﷺ بعث رجلا، فقال:« **إن أصبتَ فلاناً أوفلاناً ...**» فذكره.

ورواه عبد الرزاق٥/٢١٤، ٢١٥(٩٤١٨) عن ابن جريج، عن أبي الزناد،لم يذكر« زياد بن سعد».

البيـــان

هذا الرجل هو : **هبَّار بن الأسود**[2].

١١٧٧/٥٠٢ـ روى ذلك سعيد بن منصور٢/٢٤٤(٢٤٦) قال:

نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، أن هبَّار بن الأسود أصاب زينب بنت رسول الله ﷺ،وهي في خِدْرها، فأُسقطت، فبعث رسول الله ﷺ سرية، فقال:« **إن وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب، ثم أشعلوا فيه النار**». ثم قال:« **إني لأستحيي من الله،لاينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله**» وقال: « **إن وجدتموه فاقطعوا يده، ثم اقطعوا رجله**» فلم تصبه السرية، وأصابته نقلة إلى المدينة، فأسلم، فأتى النبي ﷺ، فقيل له: هذا هباريُسَبُّ ولايَسُبُّ، وكان رجلاسبَّاباً، فجاءه النبي ﷺ يمشي حتى وقف عليه، فقال: « **ياهبار، سُبَّ من سبك، ياهبار، سُبَّ من سبَّك**».

ابن أبي نجيح هو عبدالله، وهذا إسناد مرسل.

رواه الخطيب ص٤٦٠(٢٥١) بسنده إلى عبد الوهاب بن عبدالرحيم الأشجعي، عن سفيان ابن عيينة به.

ورواه عبدالرزاق ٥/٢١٤(٩٤١٧) عن ابن عيينة، عن ابن جريج ـ قال: حسبت ـ عن مجاهد قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، فقال:« **إن أخذتم هبار بن الأسود ...**» الحديث.

وقصة خروج زينب وإيذاء هبار لها بأن طعن بعيرها حتى صرعت، فأسقطت، **ذكرها ابن إسحاق**(السيرة النبوية٢/٤٨٠)- **ومن طريقه البيهقي** في الدلائل٣/١٥٥ـ عن عبدالله بن أبي بكر، قال: حدثت عن زينب بنت رسول الله ﷺ ...فذكر القصة.

وذكرها البيهقي فيه ٣/١٥٦ بسنده إلى عائشة بالقصة.

(١) كذا عند أحمد، وعند الخطيب. «من عدوه» وهو أقرب إلى الصواب.

(٢) سبقت ترجمته في الخبر(٥٠١).

٥٠٣ـ (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِي (١) ﷺ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِين رَجُلاً مَنَ الأَنْصَارِ ... الحديث.

المهاجرى: جَهْجَاهُ بن مسعود، والأنصارى: سِنَان بن وَبَرة الجهنى . ذكره ابن إسحاق.

٥٠٣/١١٧٨ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: التفسير، سورة المنافقون٣/٢٠٣ قال:

حدثنا على، قال: حدثنا سفيان، قال عمرو:سمعت جابر بن عبدالله، رضى الله عنه، قال: كنا فى غزاة ـ قال سفيان مرة: فى جيش ـ فَكَسَعَ رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصارى: ياللأنصار. وقال المهاجرى: ياللمهاجرين، فسمع ذاك رسول الله ﷺ فقال:« **ما بال دعوى جاهلية؟** ...» الحديث فى توعد ابن أُبَىٍّ إخراجَ رسول الله ﷺ من المدينة، وطلب عمر أن يقتله، ورفض النبى ﷺ ذلك.

قال سفيان: فحفظته من عمرو، قال عمرو: سمعت جابرا: كنا مع النبى ﷺ.

على هوابن المدينى، وسفيان هو ابن عيينة، وعمرو هو ابن دينار.

رواه فى نفس الموضع٣/٢٠٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، وفى ك: المناقب، ب: ماينهى من دعوة الجاهلية ٢/٢٦٨ بسنده إلى ابن جريج، **ومسلم**:ك: البر والصلة والآداب، ب: نصر الأخ ظالما أومظلوما٤/١٩٩٨، ١٩٩٩(٢٥٨٤) بسنده إلى سفيان بن عيينة، وأيوب بن أبى تميمة، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح ـ ك: التفسير، سورة المنافقون ٩/٢١٨-٢٢٠(٣٣٧٠) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والنسائى** فى عمل اليوم والليلة، ب: دعوى الجاهلية ص٥٤١(٩٧٧) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وعبد الرزاق** ٩/٤٦٨، ٤٦٩(١٨٠٤١) عن معمر، وابن عيينة، **وابن حبان** ٨/١٩٣، ١٩٤(٦٥٤٨) بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والبيهقى** فى دلائل النبوة٤/٥٣، ٥٤ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **والطيالسى** ص٢٣٧(١٧٠٨) عن سفيان بن عيينة، **والحميدى**٢/٥١٩، ٥٢٠ (١٢٣٩) عن سفيان بن عيينة، **وابن بشكوال** ١/١٠١ (١٧) بسنده إلى ابن عيينة ،**جميعا عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله به**، وبعضهم لم يذكر قصة ابن أُبَىّ.

ورواه مسلم:ك: البر والصلة والآداب، ب: نصر الأخ ظالما أومظلوما٤/١٩٩٨(٢٥٨٤) عن أحمد بن عبدالله بن يونس، **وأحمد**٣/٣٢٣، ٣٢٤عن يحيى بن آدم، وأبى النضرهاشم بن القاسم، **جميعا عن زهير بن معاوية، عن أبى الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، عن جابر بن عبدالله**، قال: اقتتل غلامان:غلام من المهاجرين، وغلام من الأنصار... فذكره، وليس فيه قصة ابن أبى.

---

(١) فى « ز»: رسول الله .

٥٠٤ ـ (ب): حَدِيثُ ابنْ عبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى رَجُلاً ... الحديث.

هو: عبدُالله بن حذافة السَّهمى. كذا فى صحيح البخارى. وقيل: خُنَيْسُ بنُ حُذَافَة السَّهمى. وقيل: شجاع بن وهب الأسدى. ذكرهما عمر بن شبة[1] فى «أخبار المدينة».

البيــان

المهاجرى هو: **جهجاه بن قيس**، وقيل: ابن سعيد، وقيل: ابن مسعود، الغفارى شهد بيعة الرضوان بالحديبية[2].

والأنصارى هو: سنان بن وبر، ويقال: ابن وبرة، الجهنى: حليف بنى الحارث بن الخزرج[3].

١١٧٩/٥٠٣ـ روى ذلك ابن إسحاق (السيرة النبوية٣/٧٥٨) قال:

حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبى بكر، ومحمد بن يحيى بن حبان، كل قد حدثنى بعض حديث بنى المصطلق ... الحديث إلى قوله: فبينا رسول الله ﷺ على ذلك الماء وردت واردة الناس، ومع عمربن الخطاب أجير له من بني غفار، يقال له: جهجاه بن مسعود يقود فرسه، فازدحم جهجاه وسنان بن وبر الجهنى حليف بنى عوف بن الخزرج على الماء، فصرخ الجهنى: يامعشر الأنصار، وصرخ جهجاه: يامعشر المهاجرين. فغضب عبدالله بن أبى ابن سلول... الحديث، وفيه أن عمرطلب من النبى ﷺ أن يأمر عباد بن بشربقتل ابن أبى.

هذا إسناد مرسل.

رواه ابن بشكوال ١/١٢(١٧) بسنده إلى زياد بن عبدالله، عن ابن إسحاق به.

ورواه البيهقى فى دلائل النبوة٤/٥٢، ٥٣ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به، وفيه جهجاه بن سعيد، وسنان بن زيد(ولعله تصحيف) **وذكرالواقدى فى** المغازى٢/٤١٥ القصة بهذا البيان.

كسع رجلا: أى ضرب دبره بيده[4].

١١٨٠/٥٠٤ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: العلم. ب: مايذكرفى المناولة وكتاب أهل العلم

---

(١) فى «خ»: شيبة. (٢) سبقت ترجمته فى الخبر(٢٦٢).

(٣) أسد الغابة٢/٣٥٩، ٣٦٠، تجريد أسماء الصحابة١/٢٤١، الإصابة٣/١٣٥، ١٣٦(٣٥٠٥).

(٤) النهاية ٤/١٧٣.

بالعلم إلى البلدان ١/٢٣ قال:

حدثنا إسماعيل بن عبدالله ، قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلاً، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، فحسبت أن ابن المسيّب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

صالح هوابن كيسان.

رواه أيضا:ك: الجهاد، ب: دعوة اليهودى والنصرانى وعلى مايقاتلون عليه وما كتب النبى ﷺ إلى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال ٢/١٥٩ بسنده إلى عقيل، ك: خبر الواحد،ب: ماكان يبعث النبى ﷺ من الأمراء والرسل واحد بعد واحد٤/٢٥٤، ٢٥٥ بسنده إلى يونس بن يزيد وعزاه المزى في التحفة٥/٦٧ إلى **النسائى** فى الكبرى:ك: السير،بسنده إلى يونس، ك: العلم، بسنده إلى صالح بن كيسان، وابن أخى الزهرى، **والبيهقى** فى دلائل النبوة٤/٣٨٧ بسنده إلى يونس، **وأحمد** ١/٣٠٥ بسنده إلى صالح بن كيسان، **وابن بشكوال** ١/١١٢(٢٠) بسنده إلى صالح بن كيسان، **جميعا عن ابن شهاب الزهرى به.**

وقول ابن المسيب مع نص الرسالة: **رواه ابن أبى شيبة** ١٤/٣٣٧، ٣٣٨(١٨٤٧٦) .

وللحديث شاهد من حديث أنس:أن رسول الله ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشى...

رواه مسلم:ك: الجهاد والسير، ب: كتب النبى ﷺ إلى ملوك الكفاريدعوهم إلى الله عز وجل٣/١٣٩٧، ١٣٩٨(١٧٧٤)، **والترمذى** ـ وقال: حسن صحيح غريب ـ ك: الاستئذان، ب: فى مكاتبة المشركين٧/٤٩٩(٢٨٥٩)،**وابن حبان**٨/١٧٦(٦٥١٩، ٦٥٢٠)، **والبيهقى**٩/١٠٧، **وأحمد** ٣/١٣٣.

البيـــان

المبعوث إلى كسرى هو: **عبدالله بن حذافة بن قيس**، القرشى، السهمى(١).

٥٠٤/١١٧٧ـ روى ذلك البخارى:ك: المغازى، ب: كتاب النبى ﷺ إلى كسرى وقيصر ٣/٩٠ قال:

حدثنا إسحاق، حدثنا يعقوب بن إبراهيم،حدثنا أبى، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرنى عبيدالله بن عبد الله، أن ابن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع

(١) سبقت ترجمته في الخبر(٢٠٥).

عبدالله بن حذافة السهمى، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، فحسبت أن ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

إسحاق هو ابن راهويه.

رواه ابن بشكوال ١/١١٣ (٢٠) بسنده إلى أحمد بن محمد بن أيوب ، عن إبراهيم بن سعد به.

ورواه أحمد ١/٢٤٣ عن يعقوب به، وعن سليمان بن داود الهاشمى، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، وابن أخى ابن شهاب، عن ابن شهاب به.

قال ابن حجرفى الفتح٨/٩٦:« ووقع فى رواية عمر بن شبة،أنه خنيس بن حفافة، وهوغلط، فإنه قد مات بأحد، فتأيمت منه حفصة، وبعث الرسل وكان بعد الهدنة، سنة سبع».

وعزا **ابن بشكوال** ذلك١/١١٣ إلى عمر بن شبة فى « أخبار المدينة».

وقيل: الذى بُعث إلى كسرى هو: **شجاع بن وهب** ـ ويقال: ابن أبى وهب ـ **بن ربيعة بن أسد** الأسدى، من السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة، وشهد بدرا، واستشهد باليمامة[١].

١١٨٢/٥٠٤ـ روى ذلك البيهقى فى دلائل النبوة٤/٣٨٧، ٣٨٨ قال:

فى كتابى عن أبى عبدالله الحافظ فيما لم أجد نسخة سماعى، وقد أنبأنى به إجازة، أن أبا جعفرمحمد بن صالح بن هانئ أخبرهم، قال: حدثنا أبوبكر محمد بن النضر الجارودى، قال: حدثنا محمد بن يحيى ، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، قال:أنبأنا يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد القارئُ، أن رسول الله ﷺ قام ذات يوم على المنبر خطيبا ... الحديث، وفيه، فبعث شجاع بن وهب إلى كسرى، فخرج حتى قدم على كسرى وهوبالمدائن، فأستأذن عليه ... الحديث فى دخوله على كسرى، ودفعه الكتاب إليه، وتمزيق كسرى الكتاب وقوله ﷺ:« **مزق كسرى ملكه**» .

قال البيهقى:« اتفق هذا المرسل والموصول قبله فى تمزيق كتابه، وفى هذا أن النبى ﷺ أخبر عن تمزيقه ملكه، وفى الأولى أنه دعا عليه، واختلفت الروايتان فيمن يدفع كتابه إلى كسرى، والرواية الأولى موصولة، فهى أولى. والله أعلم».

(١) أسد الغابة٢/٣٨٦،تجريد أسماءالصحابة١/٣٠٥، الإصابة٣/١٩٤(٣٨٤٦).

٥٠٥ـ (ب): حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: كُنْتُ أَدْعُوأُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ... الحديث فِي إِسْلَامِ أُمِّه.

اسمها: أُمَيْمَةُ بِنْتُ صُفَيح[1] بْنِ الْحَارِثِ بْنِ دَوْسٍ. ذكره ابن قتيبة في « المعارف».

٥٠٥/١١٨٣ـ روى هذا الحديث مسلم:ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل أبي هريرة الدوسي رضى الله عنه٤/١٩٣٨، ١٩٣٩(٢٤٩١) قال:

حدثنا عمرو الناقد،حدثنا عُمربن يونس اليمامي، حدثنا عكرمة بن عمار، عن أبي كثيريزيد ابن عبدالرحمن، حدثني أبو هريرة، قال: كنت أدعو أمي إلى الإسلام وهي مشركة، فدعوتها يوما ، فأسمعتني في رسول الله ﷺ ماأكره، فأتيت رسول الله ﷺ، وأنا أبكي ....الحديث في دعاء النبي ﷺ لأمه، وإسلامها، ودعا النبي ﷺ أن يحبب الله أبا هريرة وأمه إلى المؤمنين.

رواه أحمد٢/٣١٩، ٣٢٠ عن عبد الرحمن بن مهدى، **والطبراني**٢٥/٤٠، ٤١(٧٦) بسنده إلى أبي الوليد الطيالسي، **وابن بشكوال**١/٤٧٧(١٥٧) بسنده إلى عمر بن يونس اليمامي، **جميعا عن عكرمةَ بن عمارة به.**

البيـــان

قال ابن قتيبة في « المعارف»ص٢٧٧ في ترجمة أبي هريرة:« وأمه: أميمةَ بنت صفيح بن الحارث، من دَوْس، وقد أسلمت أمه. وخاله سعد بن صفيح، من أشد أهل زمانه».

قلت: صفيح: بالفاء، ويقال: صبيح، بالباء الموحدة، مصغرا.وسماها الطبراني«**ميمونة**» فقال ٢٥/٤٠:« ميمونة بنت صبيح أم أبي هريرة»[2] .

٥٠٥/١١٨٤ـ أماتسميتها« أميمة» فقد روى ابن الأثير في أسد الغابة٥/٤٠٥ قال:

أخبرنا أبو موسى ـ فيما أذن لي قال: أخبرنا أبوعلي، أخبرنا أبونُعيم، أخبرنا سليمان بن **أحمد**، أخبرنا محمد بن إسحاق بن شاذان، حدثنا أبي، أخبرنا سعد بن الصلت، أخبرنا يحيى بن العلاء، عن أيوب السَّخْتياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن عمربن الخطاب رضى الله عنه دعاه ليستعمله، فأبى أن يعمل له، فقال: أتكره العمل، وقد طلبه من كان خيراً منك؟ قال: من؟قال: يوسف بن يعقوب عليهما السلام. فقال أبوهريرة: يوسف نبي ابن نبي، وأنا أبوهريرة ابن أميمةَ، أخشى ثلاثا واثنتين.فقال عمر: أفلا قلت: خمسا ؟ قال: أخشى أن أقول بغيرعلم، وأقضي بغير حكم، وأن يضرب ظهري، وينتزع مالي، ويشتم عرضي.

---

(١) في « ز » : صبيح .

(٢) لها ترجمة في أسدالغابة ٥/٤٠٥، ٥٥٣،تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٤٨، ٣٠٧،الإصابة٨/١٨، ١٩(١٠٢)، ١٩٤(١٠٢٥).

٥٠٦ ـ (ب):حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى الَّذِينَ قَتَلُوا ابْنَ أَبِي الْحُقَيْقِ عَنْ النِّسَاءِ وَالْوِلْدان.

اسم ابن أبى/ الحقيق: سلاَّم ـ بالتشديد ـ ويكنى أبا رافع. كذا فى مصنف عبد الرزاق. [ز٦٨/أ]

قال ابن حجرفى الإصابة٨/١٩:« سنده ضعيف جدا».

قلت: فيه يحيى بن العَلاَء، رمى بالوضع.

قال ابن حجر:« لكن أخرجه عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، فقوى» .

وأما تسمية أبيها، فلما سبق ذكره عن ابن قتيبة.

٥٠٦/١١٨٥ـ روى هذا الحديث مالك:ك: الجهاد، ب:النهى عن قتل النساء والولدان فى الغزو ٢/٤٤٧(٨)قال:

عن ابن شهاب، عن ابنٍ لكعب بن مالك، قال: حسبتُ أنه قال: عبدالرحمن بن كعب، أنه قال: نهى رسول الله ﷺ الذين قتلوا ابن أبى الحُقَيْق عن قتل النساء والولدان. قال: فكان رجل منهم يقول: بَرَّحت بنا امرأة ابن أبى الحقيق بالصِّياح، فأرفع السيف عليها، ثم أذكر نهى رسول الله ﷺ، فأكف، ولولا ذلك استرحنا منها.

هذا إسناد مرسل. قال ابن عبدالبر: اتفق رواة الموطأ على إرساله.

والحُقَيْق بضم الحاء المهملة، وفتح القاف وسكون التحتية وبقاف أخرى[١].

رواه ابن بشكوال ٢/٦٣٨(٢٢١) بسنده إلى الوليد بن مسلم، عن مالك به.

ورواه **عبدالرزاق** ٥/٢٠٢(٩٣٨٥) عن معمر، عن ابن كعب بن مالك به، عقب حديث الزهرى،عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثَّامة.

ووصله **الطبرانى**١٩/٧٤(١٤٥) بسنده إلى يونس بن يزيد، (١٤٦) بسنده إلى مالك بن أنس، **كلاهما عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه.**

ورواه **الشافعى**٢/١٠- ومن طريقه **البيهقى**٩/٧٨- ورواه **سعيد بن منصور** ٢/٢٣٩ (٢٦٢٧)، والبيهقى٩/٧٨ بسنده إلى على بن المدينى، وعزاه الهيثمى فى المجمع٥/٣١٥ إلى أحمد، وقال:«ورجاله رجال الصحيح»، **جميعا عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن ابن كعب بن**

---

(١) سبل الهدى والرشاد٦/١٦٩.

....

مالك، عن عمه، رضى الله عنه، أن النبى ﷺ لما بعث إلى ابن أبى الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان.

ورواه ابن أبى شيبة ١٢/٣٨١، ٣٨٢(١٤٠٦١) فقال: حدثنا ابن عيينة، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب، عن عمه، أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى ابن أبى الحقيق نهاه عن قتل النساء والولدان.

ولم أعرف من هو عم ابن كعب بن مالك، وليس فى النفر الذين سُمُّوا فى هٰذه القصة من هو أخو كعب بن مالك لأبيه، إلا أن يكون أحدهم كان أخا كعب لأمه، أو من الرضاعة، لكن لم أجد من ذكر ذلك.

وقد عزا الهيثمى فى المجمع ٥/٣١٦ للطبرانى عن عبد الله بن عتيك، أن النبى ﷺ حين بعثه هو وأصحابه لقتل ابن أبى الحقيق وهو بخيبر نهى عن قتل النساء والصبيان.

قال الهيثمى: «ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مصفى، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر».

وقد رواه ابن أبى شيبة ١٤/٤٧٠، ٤٧١(١٨٧٤٤) عن عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد ابن إسحاق، عن الزهرى، عن عبد الله بن كعب بن مالك، مرسلا.

البيـــان

ابن أبى الحقيق هو: **أبو رافع اليهودى**، واختلف فى اسمه.

قال البخارى ٣/١٨ والبيهقى فى دلائل النبوة ٤/٣٣ والصالحى فى سبل الهدى والرشاد ٦/١٦٢ : «عبد الله بن أبى الحقيق، ويقال: سلام بن أبى الحقيق، كان بخيبر، ويقال: فى حصن له بأرض الحجاز».

قال ابن حجر فى الفتح ٧/٢٦٢: «والحقيق، بمهملة وقاف مصغرا، والذى سماه عبد الله هو عبد الرحمن بن أنيس.

٥٠٦/١٩٨٦ـ وذلك فيما أخرجه الحاكم فى الإكليل من حديثه مطولاً، وأوله:

أن الرهط الذين بعثهم رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبى الحقيق ليقتلوه، وهم عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن أنيس، وأبو قتادة، وحليف لهم، ورجل من الأنصار، وأنهم قدموا خيبر ليلا. فذكر الحديث».

وقد روى حديثَ عبدِ الله بن أنيس **أبو يعلى** ٢/٢٠٤-٢٠٦(٩٠٧) عن أبى كريب محمد

ابن العلاء، عن يونس بن بكير، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، حدثني أبي، عن جدي أبي أمي، عن عبد الله بن أنيس به، مطولاً، لكن لم يسمه عبد الله، بل قال: «ابن أبي الحقيق» فقط.

قال الهيثمي في المجمع ١٩٨/٦:«رواه أبو يعلى، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف» .

وسماه «سلاَّماً» بتشديد اللام (١) **محمد بن إسحاق.**

٥٠٦/١١٨٧ـ قال ابن إسحاق (السيرة النبوية ٧٤٦/٣-٧٤٧) :

ولما انقضى شأن الخندق وأمر بني قريظة، وكان سلاَّم بن أبي الحقيق، وهو أبو رافع، فيمن حَزَّب الأحزاب على رسول الله ﷺ ، وكانت الأوس قبل أحد قد قتلت كعب بن الأشرف في عداوته لرسول الله ﷺ وتحريضه عليه، استأذنت الخزرج رسول الله في قتل سلام بن أبي الحقيق، وهو بخيبر، فأذن لهم، فحدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عبد الله بن كعب قال:...فذكر القصة بطولها في قتل ابن أبي الحقيق، وسمى النفر الذين خرجوا من الخزرج: عبد الله ابن عتيك، ومسعود بن سنان، وعبد الله بن أنيس، وأبا قتادة الحارث بن ربعي، وخزاعي بن أسود.

رواه **البيهقي** في الدلائل ٣٣/٤-٣٤ بطوله، وفي **السنن** ٧٩/٩ أوله، بسنده إلى يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق به.

وسماه «سلاما» كذلك عروةُ بنُ الزبير.

روى البيهقي في الدلائل ٣٨/٤ من طريق عمرو بن خالد، عن ابن لَهِيعةَ، عن أبي الأسود، عن عروة قال: «وكان سلاَّم بن أبي الحقيق قد أجلب في غطفان ومن حوله من مشركي العرَب...» فذكر القصة.

وفي الإسناد ـ غير الإرسال ـ ابنُ لهيعة، وليس الراوي عنه أحد العبادلة.

وقد سماه موسى بن عقبة «أبو رافع بن أبي الحقيق».

رواه **البيهقي** في الدلائل ٣٨/٤، ٣٩ بسنده إلى إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن عمه موسى بن عقبة، وزاد في النفر الخزرجيين: أسعد بن حرام.

وقد اكتفى البراء بن عازب بتسميته «أبا رافع»، وذكر أن الذي قتله: عبدُ الله بن عتيك.

(١) قال الصالحي في سبل الهدى والرشاد ١٦٩/٦: «اختلف في تشديد لامه وتخفيفها، وجزم في الفتح (٢٦٢/٧) بالتشديد» .

٥٠٧ـ (ب): حَدِيثُ أَنَسٍ: قِيلَ للنبيِّ ﷺ : لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ ؟ فَانْطَلَقَ، فَرَكِبَ حِمَاراً ...الحديث.

وفيه: فقال رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَار: وَاللَّه لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّه ﷺ أطْيَبُ رِيحاً مِنْكَ.

هو: عبد الله بن رَوَاحة. ذكره يحيى بن سلام في تفسيره.

فروى البخارى: ك: الجهاد، ب: قتل النائم المشرك ١٧٣/٢ عن عبد الله بن محمد، ك: المغازى، ب: قتل أبى رافع ... ١٨/٣ عن إسحاق بن نصر، كلاهما عن يحيى بن آدم، عن يحيى ابن زكريا بن أبى زائدة، عن أبيه، عن أبى إسحاق السبيعى، عن البراء بن عازب، قال: بعث رسول الله ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبى رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو نائم. هكذا رواه مختصرا.

ثم رواه فى الموضعين السابقين بسنده إلى زكريا بن أبى زائدة، وإسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق، ويوسف بن إسحاق بن أبى إسحاق، **ورواه البيهقى** فى الدلائل ٣٥/٤ـ٣٧ بسنده إلى يوسف، وإلى إسرائيل، **جميعا عن أبى إسحاق السبيعى، عن البراء**، بالقصة مطولة، لكن ليس فيها ذكر النهى عن قتل النساء والصبيان، ولا ذكر امرأة أبى رافع، وفى حديث يُوسف سَمَّى مِن النفر: عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن عتبة، فاستفدنا بذلك تسمية سابع فى النفر الخزرجيين. والله أعلم.

وانظر القصة فى سبل الهدى والرشاد ١٦٢/٦ـ١٦٦ .

وروى ابن بشكوال ٦٣٨/٢، ٦٣٩(٢٢١) بسنده إلى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن ابن كعب بن مالك، قال: لما قتل عبد الله بن عتيك وأصحابه سلاَّمَ بن أبى الحقيق من اليهود دخلوا المسجد والنبى ﷺ يخطب يوم الجمعة، فلما رآهم قال: « **أفلحت الوجوه** » .

١١٨٤/٥٠٧ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: الصلح، ب: ما جاء فى الإصلاح بين الناس ١١١/٢ قال:

حدثنا مُسَدَّد، حدثنا معتمر، قال: سمعت أبى، أن أنساً، رضى الله عنه، قال: قيل للنبى ﷺ: لو أتيتَ عبدَ الله بن أُبَيٍّ ؟ فانطلق إليه النبى ﷺ ، وركب حماراً، فانطَلق المسلمون يمشون معه، وهى أرض سبخة، فلما أتاه النبى ﷺ ، فقال: إليك عنى، والله لقد آذانى نتن حمارك. فقال رجل من الأنصار منهم: والله لَحِمَارُ رسول الله ﷺ أطيب ريحاً منك. فغضب لعبد الله رجلٌ من قومه، فشتمه، فغضب لكل منهما أصحابه، فكان بينهما ضرب بالجريد والأيدى والنعال، فبلغنا

أنها أنزلت ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ (١).

معتمر هو ابن سليمان بن طَرْخان التيمى.

رواه مسلم: ك: الجهاد والسير، ب: فى دعاء النبى ﷺ وصبره على أذى المنافقين ١٤٢٤/٣(١٧٩٩) عن محمد بن عبد الأعلى القيسى، **والطبرى فى التفسير** ١٢٨/٢٦ بسنده إلى محمد بن عبد الأعلى، **والبيهقى** ١٧٢/٨ بسنده إلى نعيم بن حماد، ومحمد بن أبى بكر، **وأحمد** ١٥٧/٣، ٢١٩ عن عارم، **وأبو يعلى** ١٢٥/٧، ١٢٦(٤٠٨٣) عن إسحاق بن أبى إسرائيل، **والواحدى** فى أسباب النزول ص٢٦٣ بسنده إلى إسحاق بن أبى إسرائيل، **وابن بشكوال** ٧٠٢/٢(٢٤٧) بسنده إلى عبد الأعلى بن حماد، ومحمد بن أبى بكر، **جميعا عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس به.**

البيـــان

الرجل الأنصارى قيل: هو: **عبد الله بن رواحة الأنصارى** (٢).

قال ابن حجر فى الفتح ٢٢٩/٥: «لم أقف على اسمه، وزعم بعض الشراح أنه عبد الله بن رواحة، ورأيت بخط القطب، أن السابق إلى ذلك الدمياطى، ولم يذكر مستنده فى ذلك، فتتبعتُ ذلك، فوجدت حديث أسامة بن زيد ـ الآتى فى تفسير آل عمران ـ بنحو قصة أنس، وفيه أنه وقعت بين عبد الله بن رواحة وعبد الله بن أُبَىٍّ مراجعة، لكنها فى غير ما يتعلق بالذى ذكر هنا.

فإن كانت القصة متحدة احتمل ذلك، لكن سياقها ظاهر فى المغايرة، لأن فى حديث أسامة أنه أراد عيادة سعد بن عبادة، فمرَّ بعبد الله بن أُبَىٍّ، وفى حديث أنس هذا أنه ﷺ دُعِىَ إلى إتيان عبد الله بن أُبَىٍّ.

ويحتمل اتحادهما: بأن الباعث على توجهه العيادةُ، فاتفق مروره بعبد الله بن أُبَىٍّ، فقيل له حينئذ: لو أتيته. ويدل على اتحادهما أن فى حديث أسامة: فلما غَشِيَتِ المجلس عَجَاجَةُ الدابَّة خمَّر عبدُ الله بن أُبَىٍّ أنفه بردائه».

قلت: سياق قصة أسامة مغاير تماما لسياق قصة أنس فى حديث الباب.

١١٨٩/٥٠٧ـ وحديث أسامة رواه البخارى : ك: التفسير، سورة آل عمران ١١٤/٣، ١١٥ قال:

حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، قال: أخبرنى عروة بن الزبير، أن أسامة بن زيد

(١) الحجرات: ٩ .

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر (٤٦٤) .

....

رضى الله عَنهما، أخبره أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على قطيفةٍ له فَدَكِيَّةٍ، وأردف أسامة ابن زيد وراءه، يعود سعد بن عبادة، فى بنى الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر. قال: حتى مرَّ بمجلسٍ فيه عبد الله بن أُبَيٍّ ابن سلول، وذلك قبل أن يُسْلِم عبد الله بن أُبَيٍّ، فإذا فى المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وفى المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلسَ عجاجةُ الدابة خمَّر عبدُ الله بن أبى أنفه بردائه، ثم قال: لا تُغَبِّرُوا علينا، فسلَّم رسول الله ﷺ ، ثم وقف، فنزل، فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبيٍّ بن سلول: أيها المرء، إنه لا أحسن مما تقول، إن كان حقا فلا تؤذينا به فى مجلسنا، ارجع إلى رحلك، فمن جاءك فاقصص عليه. فقال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله، فاغْشَنَا به فى مجلسنا، فإنا نحب ذلك. فاستبَّ المسلمون والمشركون واليهود، حتى كاد يتثاورون، فلم يزل النبى ﷺ يُخَفِّضُهم حتى سكنوا ... الحديث.

وواضح تماما أن القصة غير القصة.

وقد رواه أيضا فى ك: الأدب، ب: كنية المشرك ٤/٨١، ٨٢ بسنده إلى شعيب، ومحمد بن أبى عتيق، ك: المرضى، ب: عيادة المريض راكبا وماشيا ٤/٥، ٦ بسنده إلى عُقَيل بن خالد، ك: الاستئذان، ب: التسليم فى مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين ٤/٩ بسنده إلى معمر، **ومسلم**: ك: الجهاد والسير، ب: فى دعاء النبى ﷺ وصبره على أذى المنافقين ٣/١٤٢٢-١٤٢٤ (١٧٩٨) بسنده إلى معمر، وعقيل، **وعبد الرزاق** ٥/٤٩٠-٤٩٢ (٩٧٨٤) عن معمر، **وابن حبان** ٨/١٩٣(٦٥٤٧) بسنده إلى معمر، **وأحمد** ٥/٢٠٣ بسنده إلى معمر، وعقيل، وشعيب، **جميعا عن الزهرى، عن عروة، عن أسامة بن زيد به.**

لكن عزا ابن بشكوال ٢/٧٠٣(٢٤٧) البيان إلى الكلبى، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ أقبل على حمار ... فذكر قصة الباب، إلى قوله: وغضب له بعض القوم، وهو عبد الله بن رواحة، فقال: أَلِرَسولِ الله ﷺ قُلْتَ هذا القول ؟ ... الحديث فى سبب نزول الآية ﴿ **وإن طائفتان...**﴾.

والكلبى: محمد بن السائب بن بشر، متهم بالكذب، ورمى بالرفض.

٥٠٨ـ (١): حَديثُ وَحْشِيٌّ: فِي رَمْيِهِ مُسَيْلِمَةَ، وَقَوْلِه: وَوَثَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامتِه.

الأنصارى هو: عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصارى المازنى.

٥٠٨/١١٩٠ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: المغازى، ب: قتل حمزة رضى الله عنه ٢٥/٣ قال:

حدثنى أبو جعفر محمد بن عبد الله، حدثنا حُجَيْن بن المثنى، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ابن أبى سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن سليمان بن يَسَار، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى، قال: خرجت مع عبيد الله بن عَدِى بن الخِيَار، فلما قدمنا حمص قال لى عبيد الله: هل لك فى وحشىٍّ نسأله عن قتل حمزة ؟ قلت: نعم ... الحديث فى مجيئهما وحشياً وقصة قتله حمزة، ثم إسلامه، إلى أن قال وحشى: فلما قبض رسول الله ﷺ فخرج مسيلمة الكذاب، قلت: لأخرجن إلى مسيلمة، لعلى أقتله فأكافئ به حمزة. قال: فخرجت مع الناس، فكان من أمره ما كان.قال: فإذا رجل قائم فى ثُلْمَة جدار، كأنه جمل أَوْرَق، ثائر الرأس، قال: فرميته بحَرْبتى، فأضعها بين ثدييه، حتى خَرَجَت من بين كتفيه. قال: ووثب إليه رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته.

رواه ابن حبان ٧٩/٩ـ٨١(٦٩٧٨) بسنده إلى محمد بن مشكان السرخسى، **والبيهقى** فى دلائل النبوة ٢٤١/٣، ٢٤٢ بسنده إلى محمد بن عبد الله بن أبى الثلج، **وأحمد** ٥٠١/٣، **جميعا عن حجين بن المثنى به.**

ورواه أبو داود الطيالسى ص١٨٦(١٣١٤) عن عبد العزيز بن أبى سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن سليمان بن يَسَار، عن عبيد الله بن عَدِى بن الخِيَار، قال: أقبلنا من الروم، فلما قربنا من حمص قلنا: لو مررنا بوحشى ... الحديث، ولم يذكر فيه جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى.

ورواه ابن إسحاق (السيرة النبوية ٥٩٠/٣ـ٥٩٢) عن عبد الله بن الفضل بالقصة، بسياق أطول من سياق عبد العزيز بن أبى سلمة.

البيـــان

الأنصـارى هو: **عبـد الله بن زيد بن عاصم بن كـعب بن عـمرو ، المازنى** ، الأنصارى ، أبو محمد، اختلف فى شهوده بدراً، وقد شهد أحداً وما بعدها، وكان مسيلمة قد قتل أخاه حبيب ابن زيد، وقطعه عضواً عضواً، وقد قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين أيام يزيد بن معاوية (١) .

---

(١) الجرح والتعديل٥٧/٥،أسد الغابة١٦٧/٣، ١٦٨،تجريد أسماء الصحابة٣١٢/١،الإصابة٧٢/٤، ٧٣(٤٦٧٩)، تهذيب التهذيب ١٩٦/٥ .

٥٠٩ـ (ط): حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ: عَنْ أَبِيهِ: كُنْتُ فِي خَيْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَذَكَرَ قِصَّةَ الْمُوَثَّقِ والشِّعْرِ./ [ك٤٦/أ]

عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي بعثه النبي ﷺ عَيْناً إلى مالك بن عَوْفٍ، وبعثه إلى عامر بن الأَضْبَط، وتحاكم إلى النبي ﷺ في دَيْنٍ له. واسم أبي حدرد: سلامة [(١)]، وله صحبة.

[قلت: الذي في الصحيح أن الدين لكعب بن مالك على ابن أبي حدرد.] [(٢)]

٥٠٩/١١٩١ـ جزم بذلك الواقدي في المغازي ٢٦٩/١، فذكر:

أن أم سعد بنت سعد بن ربيع دخلت على خالتها نسيبة بنت كعب أم عمارة، فسألتها. وفيه: قلت: يَدَكِ، ما أصابها ؟ قالت:

أصيبت يوم اليَمَامة، لما جعلت الأعراب، ينهزمون بالناس نادت الأنصار: «أخلصونا» فأخلصت الأنصار، فكنتُ معهم، حتى انتهينا إلى حديقة الموت، فاقتتلنا عليها ساعة، حتى قُتِل أبو دجانة على باب الحديقة، ودخلتُها وأنا أريد عدوَّ الله مسيلمة، فيعترض لي رجل منهم، فضرب يدي، فوالله ما كانت لي ناهية، ولا عرجت عليها، حتى وقفت على الخبيث مقتولاً، وابني عبدالله ابن زيد المازني يمسح سيفه بثيابه، فقلت: قتلتَه ؟ قال: نعم. فسجدت شكرا لله.

الثُّلْمَة: بضم المثلثة: الخلل في الحائط [(٣)].

٥٠٩/١١٩٢ـ روى هذا الحديث ابن إسحاق (السيرة النبوية ٨٨٦/٤، ٨٨٧) قال:

حدثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، عن الزهري، عن ابن أبي حَدْرد الأسلمي، قال: كنت يومئذ في خيل خالد بن الوليد، فقال لي فتى من جُذَيمة، وهو في سني، وقد جُمِعَت يداه إلى عنقه برُمَّة، ونسوة مجتمعات غير بعيد منه: يا فتى. فقلت: ما تشاء ؟ قال: هل أنت آخذ بهذه الرُّمَّة، فقائدي إلى هؤلاء النسوة، حتى أقضي إليك حاجة، ثم تردني بعد، فتصنعوا بي ما بدا لكم ؟ قال: قلت: والله ليسير ما طلبت . فأخذت برُمَّته، فقُدْتُه بها، حتى وقف عليهن، فقال: اسلمي حبيش، على نفدِ من العيش.

أرأيتك إذا طالبتكم فوجدتكم ... بحلية أو ألفيتكم بالخوانق

... فذكر الشعر. قالت: وأنت فحييت سبعاً وعشراً، وترا، وثمانية تترى . قال: ثم انصرفتُ به، فضربت عنقه.

---

(١) في « ز » سلام.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من « خ ».

(٣) مختار الصحاح ص٨٦ .

....

قال ابن إسحاق: فحدثنى أبو فراس بن أبى سُنبلة الأسلمى، عن أشياخ منهم عمن كان حضرها منهم، قالوا: فقامت إليه حين ضُربت عنقه، فأكَبَّتْ عليه، فما زالت تقبله حتى ماتت عنده.

قوله «يومئذ» يعنى يوم بعث النبى ﷺ خالدا إلى بنى جذيمة.

هذا إسناد صحيح. وهكذا هو عند ابن إسحاق فى السيرة.

لكن رواه البيهقى فى دلائل النبوة ١١٥/٥ بسنده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن يعقوب، عن الزهرى، عن ابن أبى حدرد، عن أبيه، فذكره، وزاد «عن أبيه». أما ابن حجر فى الإصابة ٤٥/٤(٤٦١٢) فقال: روى ابن إسحاق فى المغازى عن يعقوب بن عتبة، عن ابن شهاب، عن أبى حدرد، أن ابنه عبد الله قال: كنت فى خيل خالد بن الوليد. فذكر الحديث فى قصة المرأة التى عشقها الرجل، وضُربت عنقه، فماتت عليه.

وقد روى هذه القصة عصامٌ المزنى، لكن لم يحدد أن ذلك كان فى هذه السرية بالذات: **روى حديثه الحميدى** ٣٥٩/٢، ٣٦٠ (٨٢٠)- **ومن طريقه البيهقى فى دلائل** النبوة ١١٦/٥، ١١٧- **والبيهقى** فيه ١١٧/٥بسنده إلى إبراهيم بن بشار، **والطبرانى**١٧٧/١٧، ١٧٨(٤٦٧) بسنده إلى أحمد بن حنبل، وحامد بن يحيى، **جميعا عن سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن نوفل ابن مساحق، عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام، عن أبيه.**

وهذا إسنادضعيف، فيه ابن عصام لايعرف حاله، وعبد الملك بن نوفل وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

وقد روى بعض حديثه ـ من غير القصة ـ **أبو داود**:ك: الجهاد، ب: فى دعاء المشركين ٤٣/٣ (٢٦٣٥)عن سعيد بن منصور، **والترمذى** ـ وقال حسن غريب ـ ك: السير، ب: ... ١٥٥/٥ (١٥٨٩) عن ابن أبى عمر، **وسعيد بن منصور**١٤٩/٢، ١٥٠(٢٣٨٥)، **وأحمد**٤٤٨/٣، **جميعا عن سفيان بن عيينة به.**

كما روى القصة ابن عباس، دون تحديد السرية أيضا. عزا المزى فى التحفة١٧٩/٥حديثه إلى **النسائى** فى الكبرى:ك: السير ـ **ومن طريقه روى البيهقى فى دلائل** النبوة١١٧/٥، ١١٨ ـ عن محمد بن على بن حرب المروزى، عن على بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد بن أبى سعيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

وفى الإسناد على بن الحسين بن واقد، صدوق له أوهام، وأبوه ثقة له أوهام.

٥١٠ـ (ط): حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِى بَعَثَهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِىّ[١] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِفَتْحِ ذِى الْخَلَصَةِ.

اسمه: أرطأة. وقيل: حصين بن ربيعة الطائى، وهو الصواب المحفوظ.

البيـــان

اسم أبى حدرد الأسلمى، **قيل: سلامة بن عمير بن أبى سلامة بن مسعد بن مِسْأب** ـ بكسر الميم وسكون المهملةبعدهما همزةً ممدودة وآخره موحدة ـ **ويقال: سنان**، ويقال: شيبان ـ ابن الحارث الأسلمى.

وقال أحمد بن حنبل: حدثت عن ابن إسحاق أن اسمه عبد. وقال على بن المدينى: اسمه عتبة، وقيل: اسمه عبيد ـ بالتصغير ـ له صحبة ورواية، ويقال: إنه والد أم الدرداء خيرة زوج أبى الدرداء، يُعَدُّ فى أهل الحجاز[٢].

وأما الشاب العاشق والمرأة، فلم أر مَنْ سماهما.

الرُّمَّة: بضم الراء: قطعة حبل يشد بها الأسير أو القاتل، إذا قيد إلى القصاص[٣].

٥١٠/١١٩٣ ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: الجهاد، ب: حرق الدور والنخيل٢/١٧٣ قال:

حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن إسماعيل، قال: حدثنى قيس بن أبى حازم، قال:

قال لى جرير:قال لى رسول الله ﷺ: « **ألا تريحنى من ذى الخَلَصة؟** » وكان بيتاً فى خثعم يسمى كعبة اليمانية. قال: فانطلقت فى خمسين ومائة فارس ... الحديث فى كنسرها وتحريقها، وفيه:ثم بعث إلى رسول الله ﷺ يخبره، فقال رسول جرير: والذى بعثك بالحق ماجئتك حتى تركتها كأنها جمل أجوف أو أجرب. قال:« **فبارك فى خيل أحمس ورجالها**» خمس مرات.

يحيى هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل هو ابن أبى خالد.

رواه أيضا فيه،ب: البشارة فى الفتوح٢/١٨٣، ك: المغازى، ب: غزوة ذى الخلصة٣/٧٤، ٧٥ بسنده إلى يحيى القطان، ك: الدعوات، ب: قول الله تعالى:﴿ **وصل عليهم**﴾٤/١٠٣ بسنده إلى سفيان بن عيينة، **وابن أبى شيبة**١٢/٣٩٢، ٣٩٣(١٥٠٠١) عن وكيع، **وأحمد**٤/٣٦٠ عن

(١) هذا اللفظ ساقط من « ك ، خ ».

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة٣/١٤١(فى ترجمة ابنه عبد الله)، ٥/١٦٩، ١٧٠، تجريد أسماء الصحابة٢/١٥٨، الإصابة٤/٥٤(٤٦١٢) (فى ترجمة ابنه عبدالله)، ٧/٤١، ٤٢(٢٥٨).

(٣) النهاية٢/٢٦٧.

يزيد بن هارون،٣٦٢عن يحيى بن سعيد،٣٦٥ عن وكيع، **والحميدى٢/٣٥١**(٨٠١)عن ابن عيينة، والطبراني٢/٢٩٩، ٣٠٠(٢٢٥٢، ٢٢٥٣)بسنده إلى يحيى بن سعيد ، وسفيان بن عيينة، ومروان ابن معاوية الفزارى، **جميعا عن إسماعيل بن أبى خالد به**، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث ابن عيينة ومروان : فأتيت النبى ﷺ فقلت:يارسول الله، ماأتيتك حتى تركتها مثل الجمل الأجرب ... إلخ، كما فيه أنه خرج فى خمسين.

ورواه من غير قصة البشير والبشارة **النسائى** فى عمل اليوم والليلة، ب: الدعاء لمن لايثبت على الخيل ص٣٥٨(٥٢٤) عن محمد بن منصور، عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبى خالد به. وكتاب فضائل الصحابة، ب: جرير بن عبد الله رضى الله عنه ص ١٧٦(١٩٨)عن موسى بن عبدالرحمن، عن أبى أسامة، عن إسماعيل بن أبى خالد به.

ورواه بالدعاء فقط دون بقية القصة **ابن حبان** ٩/١٦٥(٧١٥٧) بسنده إلى وكيع، **والطبرانى** ٢/٣٠٠(٢٢٥٤)بسنده إلى أبى أسامة،**كلاهما عن إسماعيل بن أبى خالد به.**

ورواه البخارى:ك: مناقب الأنصار،ب: ذكرجرير بن عبدالله البجلى رضى الله عنه٢/٣١٦ عن إسحاق الواسطى، ك: المغازى،ب: غزوة ذى الخلصة٣/٧٤عن مسدد، ومسلم:ك: فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه٤/١٩٢٥، ١٩٢٦(٢٤٧٦) عن عبدالحميد بن بيان، **والطبرانى** ٢/٣١٠ (٢٢٨٩) بسنده إلى مسدد، ووهب بن بقية، ويحيى بن عبدالحميد الحمانى،**جميعا عن خالد بن عبدالله الطحان، عن بيان بن بشير، عن قيس بن أبى حازم، عن جرير**، بالقصة، وفى رواية إسحاق: فأتيناه، فأخبرناه، وعند الباقين: فأتيت النبى ﷺ، فأخبرته.

وقد جمع ابن حجرفى الفتح ٨/٥٧ بين كونه أرسل بشيرا وكونه أخبر بنفسه بما حاصله أن الذى أخبر النبى ﷺ هو رسول جرير، وأنه نسب الإخبار إلى جرير مجازا.

البيــان

البشير هو: **حصين بن ربيعة بن عامربن الأزور**، الأحمسى، البجلى، وقيل فيه: حصن، وقيل حسين ـ بالسين المهملة ـ والأول أصح. يكنى أبا أرطأة ـ بفتح الهمزة وسكون الراء بعدها مهملة، وبعد الألف هاء تأنيث ـ وهو مشهوربكنيته، وليس له ذكر إلا فى هذا الحديث(١).

٥١٠/١١٩٤ـ روى ذلك البخارى:ك: المغازى، ب: غزوة ذى الخلصة ٣/٧٥قال:

حدثنا يوسف بن موسى، أخبرنا أبو أسامة، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس،عن جرير، قال:قال رسول الله ﷺ:« **ألاتريحنى من ذى الخلصة**»...فذكرالقصة، وذكرفيها قصة اليمنى الذى

(١) أسد الغابة٢/٢٤، ٢٥؛تجريد أسماء الصحابة١/١٣٢، الإصابة٢/١٩(١٧٢٩).

كان يستقسم بالأزلام، ثم قال:

ثم بعث جرير رجلا من أحمس يكنى أبا أرطأة إلى النبي ﷺ يبشره بذلك، فلما أتى النبي ﷺ قال: يارسول الله، والذى بعثك بالحق، ماجئت حتى تركتها كأنها جمل أجرب. قال: فبرَّك النبي ﷺ على خيل أحمس ورجالها،خمس مرات.

أبوأسامة هو حماد بن أسامة الكوفى.

رواه مسلم:ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل جرير بن عبدالله رضى الله عنه١٩٢٦/٤ (٢٤٧٦) بسنده إلى جرير بن عبدالحميد، وإلى وكيع، وعبد الله بن نمير، وسفيان بن عيينة، ومروان ابن معاوية الفزارى، وأبى أسامة ، **وأبو داود**:ك: الجهاد، ب: فى بعثة البشراء ٨٨/٣ (٢٧٧٢) بسنده إلى عيسى بن يونس ، **وابن حبان**١٦٥/٩(٧١٥٨) بسنده إلى إسماعيل المؤدب، **والبيهقى**١٧٤/٩ بسنده إلى يحيى القطان، وفى دلائل النبوة٣٤٧/٥، ٣٤٨ بسنده إلى خالد بن عبد الله الطحان، **والطبرانى**٢/ ٣٠٠، ٣٠١(٢٢٥٥) بسنده إلى جرير، ووكيع،**جميعا عن إسماعيل بن أبى خالد به**، وبعضهم يزيد على بعض، وفى حديث مروان بن معاوية عند مسلم، ويحيى بن سعيد عند البيهقى، تسميته: حصين بن ربيعة.

وقيل اسم البشير: أرطأة الطائى(١) .

١١٩٥/٥١٠ـ قال ابن حجرفى الإصابة:

ذكره ابن منده، وأخرج من طريق قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس، عن جرير، أن النبى ﷺ بعثه إلى ذى الخلصة، فهدمها، فبعث إلى النبى ﷺ علياً وسلم بشيراً يقال له: أرطأة، أراه، فذكر الحديث.

قال ابن حجر: وَوَهِم قيس فى تسميته،وإنما هوأبوأرطأة حصين بن ربيعة، كما وقع عند مسلم فى صحيحه، وكذلك اتفق الحفاظ على تسميته من أصحاب إسماعيل بن أبى خالد. والله أعلم.

(ز) **قلت: وأغرب من ذلك ما روى أن اسمه« بشير».**

١١٩٦/٥١٠ـ روى ذلك أحمد٣٦٠/٤ قال:

ثنا يحيى بن زكريا، ثنا ابن أبى خالد، عن قيس، عن جرير بن عبدالله، أن النبى ﷺ بعثه إلى ذى الخلصة، فكسرها، وحرقها بالنار،ثم بعث رجلا من أحمس،يقال له بشير إلى رسول الله ﷺ يبشره.

يحيى بن زكريا هوابن أبى زائدة، وهوثقة، الإسنادصحيح، غير أنى لم أجد من ذكر« بشيرا»

(١) له ترجمة فى أسد الغابة٥٨/١، ٥٩، تجريد أسماء الصحابة١١/١، الإصابة١٢٢/١(٥١٠) فى القسم الرابع.

٥١١ـ (ط): حَدِيثٌ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ/ حِينَ رَأَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خِفَّةً أَنْ يَأْتِيَ بِنْتَ خارِجَةَ ... الحديث في وفاته عليه الصلاة والسلام. [ز٦٨/ب]

هي: حبيبة بنت خارجة بن أبي زهير الخزرجي، لها ذكر، ولم يعرف لها رواية.

هذا أو أشار إليه، وغالب ظني، أن الأصل« بعث رجلا من أحمس بشيرا» فزيد «يقال له»، أو« بعث رجلا من أحمس يقال له أبو أرطأة بشيرا» فسقط« أبو أرطأة » وذلك لتتفق الرواية مع بقية الروايات الصحيحة. والله أعلم.

١١٩٧/٥١١ـ قال ابن الأثير في أسد الغابة٥/٤٢٢:

« روى ابن منده وأبو نعيم، أن أبا بكر استأذن رسول الله ﷺ حين رأى منه خفة في مرضه أن يأتي ابنة خارجةَ، فأذن له. في حديث طويل أخرجه الثلاثة».

وقال ابن حجر في الإصابة٨/٤٨:« وفي قصة الوفاة النبوية من رواية عروة عن عائشة: استأذن أبوبكر لما رأى من النبي ﷺ خفة أن يأتي بنت خارجة، فأذن له».

قلت: وقد تتبعت حديث عروة عن عائشة في المرض والوفاة على قدر مايَسَّر الله لي، فلم أجد فيه ذلك، فلعله في رواية ابن منده وأبي نعيم من طريق عروة عن عائشة. والله أعلم.

وعند ابن ماجة:ك: الجنائز، ب: ذكر وفاته ودفنه ﷺ١/٥٢٠(١٦٢٧) بإسنادصحيح عن علي بن محمد، عن أبي معاوية محمد بن خازم، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: لما قُبِض رسول الله ﷺ وأبو بكر عند امرأته ابنة خارجة بالعوالي ... فذكرت الحديث في قصة دخول أبي بكر عليه، ومواجهته لعمر حين أنكر موته.

البيــان

هي: **حبيبة بنت خارجة بن زيد**، ويقال: بنت زيد بن خارجة، والأول أصح، الخزرجية زوج أبي بكر الصديق، مات عنها وهي حامل بأنثى سمتهاعائشة« أمَّ كلثوم» أسلمت، وبايعت، ولما توفي عنها أبو بكر تزوجت إساف بن عتبة بن عمرو(١).

١١٩٨/٥١١ـ روى ذلك البيهقي في دلائل النبوة٧/٢٠٠(عن مغازي موسى بن عقبة)بسنده إلى محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، عن ابن شهاب. وبسنده إلى إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن عمه موسى بن عقبة... فذكر القصة في مرض رسول الله ﷺ، إلى أن قال: ودخل أبوبكر على ابنته عائشة، فقال:قد أصبح رسول الله ﷺ مفِيقاً، وأرجو أن يكون الله عز وجل قد

---

(١) أسد الغابة ٥/٤٢٢، تجريد أسماء الصحابة٢/٢٥٧، الإصابة ٨/٤٨(٢٧١).

٥١٢ـ (ب)[1] :حَدِيثُ عَائِشَةَ: أَنَّهَا سَقَطَتْ قلاَدَتُهَا لَيْلَةَ الْأَبْوَاءِ، فَأَرْسَلَ رَسُو ل اللَّهِ ﷺ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمسْلِمِينَ فِي طَلَبِهَا ... الحديث.

أحد الرجلين:أسيد بن حضير.

شفاه، ثم ركب فلحق بأهله بالسناح، وهنالك كانت امرأته حبيبة بنت خارجة بن أبى زهير أخى بنى الحارث بن الخزرج ... إلخ.

٥١٢/ ١١٩٩ـ روى هذا الحديث الحميدى١/٨٨، ٨٩(١٦٥) قال:

ثنا سفيان، قال:ثنا هشام بن عروة، عن أبيه،عن عائشة،أنها سقطت قلادتها ليلة الأبواء، فأرسل رسول الله ﷺ رجلين من المسلمين فى طلبها، فحضرت الصلاة، وليس معهما ماء، فلم يدريا كيف يصنعان، فنزلت آية التيمم ، فقال أسيد حضير: جزاك الله خيراً، مانزل بك أمرقط فكرهته إلاجعل الله لك مخرجا، وجعل للمسلمين فيه خيرا.

هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال١/٣٦٤(١١١) بسنده إلى بشربن موسى، عن الحميدى به.

وقد روى القصة البخارى:ك: التيمم، ب: إذا لم يجد ماء ولا ترابا١/٧٠ بسنده إلى عبدالله بن نمير، ك: فضائل أصحاب النبى، ب: فضل عائشة٢/٣٠٨، ك: النكاح، ب: استعارة الثياب للعروس وغيرها٣/٢٥٤بسنده إلى أبى أسامة حماد بن أسامة، ك: التفسير، ب: سورة النساء ٣/١١٩، ك : **اللباس** ، ب:استعارة القلائد ٤/٣٧ بسنده إلى عبدة بن سليمان، **ومسلم**:ك: الحيض، ب: التيمم١/٢٧٩(٣٦٧)بسنده إلى أبى أسامة، ومحمد بن بشر، **وابن ماجة**:ك: الطهارة، ب: ماجاء فى السبب ١/١٨٨(٥٦٨) بسنده إلى أبى أسامة، **والدارمى** : ك: الطهارة ، ب : التيمم مرة ١/١٩٠، ١٩١ بسنده إلى أبى أسامة ،**وأحمد**٦/٥٧ عن ابن نمير، **جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه،عن عائشة به**، وفى حديث عبدة: هلكت قلادة لأسماء، وفيه: أن النبى ﷺ بعث فى طلبها رجالا، وكذلك فى حديث ابن نمير عند أحمد. أما عند البخارى فقال: رجلاً بالإفراد، وفى حديث أبى أسامة أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، وفيه: أنه أرسل فى طلبها ناساً من أصحابه.

وروى القصة بأطول من ذلك القاسمُ بن محمد، عن عائشة، لم يذكرفيه أنه أرسل فى طلبها أحداً.

روى حديثه البخارى:ك: التيمم، ب: قول الله تعالى:﴿**فلم تجدوا ماء فتيمموا** ...﴾١/٦٩،

---

(١)فى «ز» : ق.

٧٠، واختصره في ك: النكاح ، ب: قول الرجل لصاحبه: هل أعرستم الليلة ٢٦٨/٣ عن عبدالله ابن يوسف، ك: فضائل أصحاب النبي، ب: ... ٢٩١/٢، ٢٩٢ عن قتيبة بن سعيد، ك: التفسير، ب: سورة المائدة١٢٤/٣، واختصره في ك: الحدود، ب: من أدب أهله أو غيره دون السلطان ١٨٣/٤ عن إسماعيل بن أبي أويس، **ومسلم**:ك: الحيض ، ب : التيمم ٢٧٩٠/١ (٣٦٧) عن يحيى بن يحيى **والنسائي**:ك: الطهارة،ب: بدء التيمم١٦٣/١، ١٦٤عن قتيبة، **ومالك**:ك: الطهارة،ب:هذا باب في التيمم٥٣/١، ٥٤(٨٩)،**والشافعي**٤٣/١، ٤٤،**وابن حبان** ٢٩٥/٢ (١٢٩٧) بسنده إلى القعنبي،٣٠٥، ٣٠٦(١٣١٤)بسنده إلى أحمد بن أبي بكر، **وأحمد**١٧٩/٦عن عبدالرحمن بن مهدى،**جميعا عن مالك، عن عبدالرحمن القاسم، عن أبيه،عن عائشة**، بالقصة.

ورواه **البخارى** في التفسير والحدود(الموضعين السابقين) بسنده إلى عمرو بن الحارث،عن عبدالرحمن بن القاسم به.

وروى **أحمد** ٢٧٢/٦، ٢٧٣ القصة بسياق آخر، من طريق ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد ابن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة.وليس فيه أنه أرسل في طلبها أحدا.

وقد كانت القلادة مالكاً لأسماء بنت أبي بكر، فاستعارتها منها أم المؤمنين عائشة في رحلتها تلك. انظر: فتح البارى٣٦٨/١، ٣٦٩.

البيـــان

أحد من بعثهم رسول الله ﷺ في طلب العقد: **أسَيْد بن حضير**(١).

٥٩٢/ ١١٢٠٠ـ روى ذلك أبوداود:ك: الطهارة، ب: التيمم٨٦/١(٣١٧) قال:

حدثنا عبد الله محمد النفيلي، أخبرنا أبو معاوية، ح، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، أخبرنا عبدة، المعنى واحد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت:بعث رسول الله ﷺ أُسَيْدَ بن حضير، وأناساً معه، في طلب قلادة أضلتها عائشة،فحضرت الصلاة، فصلوا بغير وضوء، فأتوا النبي ﷺ، فذكروا ذلك له، فأنزلت آية التيمم. زاد ابن نفيل، فقال لها أسيد بن حضير: يرحمك الله، مانزل بك أمر تكرهينه إلاجعل الله للمسلمين ولك فيه فرجا.

أبومعاوية هومحمد بن خازم، وعبدة هو ابن سليمان، والإسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال٣٦٥/١(١١١)بسنده إلى أبي داود به.

ورواه النسائي:ك: الطهارة،ب: فيمن لم يجد الماء ولا الصعيد١٧٢/٢عن إسحاق بن

(١) سبقت ترجمته في الخبر(٤٦٤).

٥١٣ـ (١): حَدِيثُ الزُّهْرِىِّ: أَخْبَرَنِى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْقَنَاعَةِ وَالْعِلْمِ، أَنَّهُ سَمِعَ جابِراً، فِى قِصَّةِ قَتْلَى أُحُدٍ.

هو: عبد الرحمن بن كعب بن مالك، كما فى السنن الأربعة.

إبراهيم، عن أبى معاوية به.

٥١٣/٠٠٠٠ـ لم أجد الحديث بهذا اللفظ إلا أن **البخارى** قال فى ك: الجنائز، ب: من يقدم فى اللحد١/٢٣٣ عقب حديثه الآتى بعد فى البيان:

« وقال سليمان بن كثير: حدثنى الزهرى، حدثنى من سمع جابرا رضى الله عنه».

البيـــان

شيخ الزهرى فى هذا الحديث هو:**عبدالرحمن بن كعب بن مالك الأنصارى**، والسلمى أبوالخطاب المدنى، قيل: إنه ولد فى عهد النبى ﷺ ، ولم يَرْوِ عنه شيئا، وهو ثقة مات فى خلافة سليمان بن عبد الملك، وقيل: فى خلافة أخيه هشام(١).

١٢٠١/٥١٣ ـ روى ذلك البخارى:ك: الجنائز، ب: الصلاة على الشهيد١/٢٣٢ قال:

حدثنا عبدالله بن يوسف،حدثنا الليث، قال: حدثنى ابن شهاب، عن عبدالرحمن بن كعب ابن مالك، عن جابر بن عبد الله، رضى الله عنه. قال: كان النبى ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى ثوبٍ واحد، ثم يقول:« **أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟**» فإذا أشير إلى أحدهما قدمه فى اللحد، وقال:« **أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة**». وأمر بدفنهم فى دمائهم، ولم يُغَسَّلوا ولم يُصَلَّ عليهم.

ورواه فيه، ب: دفن الرجلين والثلاثة فى قبر١/٢٣٢، ٢٣٣عن سعيد بن سليمان، ب: من لم ير غسل الشهداء٢٣٣ عن أبى الوليد الطيالسى، ب: من يقدم فى اللحد١/٢٣٣ بسنده إلى عبدالله ابن المبارك،ب: اللحد والشق فى القبر١/٢٣٤ بسنده إلى عبد الله بن المبارك، ك: المغازى، ب: من قتل من المسلمين يوم أحد ٣/٢٦ عن قتيبة، **وأبوداود**: ك: الجنائز، ب: فى الشهيد يغسل ٣/١٩٦ (٣١٣٨) عن قتيبة بن سعيد، ويزيد بن خالد بن موهب، (٣١٣٩) بسنده إلى ابن وهب، **والترمذى** وقال:ــ حسن صحيح ـ ك: الجنائز، ب: ماجاء فى ترك الصلاة على الشهيد ٤/١٢٦(١٠٤١) عن قتيبة بن سعيد، **والنسائى**:ك: الجنائز، ب: ترك الصلاة عليهم (يعنى الشهداء) ٤/٦٢عن قتيبة، **وابن ماجة**: ما جاء فى الصلاة على الشهداء ودفنهم١/٤٨٥(١٥١٤)عن محمد بن رمح،**والشافعى**١/٢١٠عن بعض أصحابه، **وابن أبى شيبة**٣/٣٢٥، ١٤/٣٩٢(١٨٦٠٠)

---

(١) الجرح والتعديل٥/٢٨٠،تهذيب التهذيب٦/٢٣٣،الإصابة فى القسم الثانى ٥/٧٤(٦٣٢٦).

زاد ناسخ(ز) هذا الخبر بهامش ص٦٤/ب، فقال:

حديث ابن إسحاق في السيرة: عن محمد بن يحيى بن حبان، أن النبي ﷺ لما نزل قريباً من بَدْرٍ ركب هو ورجل من أصحابه، حتى وقف على شيخ من العرب،فسأله عن قريش، وعن محمد وأصحابه؟ وما بلغه عنهم؟فقال الشيخ: لا أخبركما حتى تخبراني ممن أنتما. وذكر القصة، وفيها، فلما فرغ من خبره قال:ممن أنتما؟ فقال رسول الله ﷺ: « نحن من ماء»، ثم انصرف.

الرجل الأول: أبوبكر الصديق. قاله ابن هشام. وقال أيضا: يقال: الشيخ:سفيان الضمري.

عن شبابة، وابن حبان٥/٨٠(٣١٨٧) بسنده إلي يزيد بن موهب. **جميعا عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما** به، وبعضهم يزيد على بعض.

.... ـ قال ابن إسحاق(السيرة النبوية٢/٤٤٨) في حديثه عن الطريق الذي سلكه رسول الله ﷺ وأصحابه إلي بدر:

« ثم نزل قريبا من بدر، فركب هو ورجل من أصحابه».

قال ابن هشام: الرجل هو أبوبكر الصديق.

قال ابن إسحاق:« كما حدثني محمد بن يحيى بن حبان، حتى وقف على شيخ من العرب، فسأله عن قريش، وعن محمد وأصحابه، ومابلغه عنهم، فقال الشيخ: لاأخبركما حتى تخبراني ممن أنتما.فقال له رسول الله ﷺ :« **إذا أخبرتنا أخبرناك**». قال: أذاك بذاك؟ قال: « نعم». قال الشيخ: فإنه بلغني أن محمدا وأصحابه خرجوا يوم كذا وكذا، فإن كان صدق الذي أخبرني فهم اليوم بمكان كذا وكذا ـ للمكان الذي به رسول الله ﷺ ـ وبلغني أن قريشا خرجوا يوم كذا وكذا، فإن كان الذي أخبرني صدقني فهم اليوم بمكان كذا أوكذا ـ للمكان الذي فيه قريش ـ فلما فرغ من خبره قال: ممن أنتما؟ فقال رسول الله ﷺ :« **نحن من ماء**»، ثم انصرف عنه. قال: يقول الشيخ: مامن ماء ؟ أمن ماء العراق؟

قال ابن هشام: يقال: ذلك الشيخ: سفيان الضمري.

[ص٤/أ] هذا الخبر زيادة في هامش(ز)/ .

قال الناسخ: زيادة:

حديث ابن مسعود: قال: من (هاجر)[1] يبتغي شيئا فهوله. قال: (هاجر)[1] رجل (ليتزوج)[1] امرأة يقال لها: أم قيس، وكنا ( )[2] مهاجر أم قيس. ورواه الطبراني.

ثنا محمد بن علي الصائغ،ثنا(سعيد)[1] بن منصور،ثنا أبو معاوية،عن الأ(عمش)[1] عن شقيق، عنه.

وهذا المهاجر( )[3] لم يعرف بأكثر من هذا. وأم قيس هذه مذكورة في الصحابيات ( )[4] لها اسم على الصحيح.

وذكر أبو( )[5] عمر بن دحية أن اسمها( )[6] عنانية.

... ـ روى هذا الحديث الطبراني ١٠٦/٩(٨٥٤٠)،قال:

حدثنا محمد بن الصائغ، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن شقيق، قال: قال عبدالله: من هاجريبتغي شيئا فهو له. قال: هاجر رجل ليتزوج امرأةيقال لها: أم قيس، وكان يسمى : مهاجر أم قيس.

قال الهيثمي في المجمع١٠١/٢:« ورواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح».

وقدعزاه ابن الأثير في أسدالغابة٦١٠/٥ والنووي في التجريد٣٣٢/٢ وابن حجر في الإصابة ٢٦٩/٨(١٤٥١) إلى ابن منده وأبي نعيم.

ولم أجد من ذكر في بيان أم قيس،غير أنها أم قيس، وأنها من المهاجرات.

---

(١) كل ما بين القوسين ضائع الحروف في المخطوطة، والتصحيح من الطبراني.

(٢) كلمةضائعة، وفي الطبراني : وكان يسمى.

(٣) كلمة ضائعة، ولعلها:« المذكور»

(٤) كلمة ضائعة، ولعلها« وليس».

(٥) كلمة ضائعة، ولعلها: « الخطاب».

(٦) حروف غيرواضحة وكلمة ضائعة.

فَصْلٌ فِي الْفيءِ وَالْغَنِيمَةَ

٥١٤ـ (خ): حَدِيثُ جُبَيْرِ بنِ مُطْعَمٍ: مَشَيْتُ أَنَا وَفُلاَنَ إِلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي المطَّلَبِ وَتَرَكْتَنَا ... الحديث.

فلان(١)هو: عثمان بن عفان.

٥١٤/١٢٠٢ـ روى هذا الحديث الطبراني ١٢٦/٢(١٥٤٠) قال:

حدثني محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني، ثنا أبو كريب، ثنا يونس بن بُكَيْر، عن إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع، عن الزهرى، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: مشيت أنا وفلان إلى النبى ﷺ، فقلت: يارسول الله، أعطيتَ بنى المطلب وتركتنا، وإنما نحن وهم إليك بمنزلة واحدة. فقال النبى ﷺ:« **بنو هاشم وبنوالمطلب شيء واحد**».

أبو كريب هو محمد بن العلاء، وهذا إسناد ضعيف، فيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصارى ضعيف، وقد خالف غيره من الثقات، فقد رواه الثقات عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم،كما سيأتى فى البيان.

غير أنه قد تابعه معمر بن راشد فى روايته عن الزهرى، عن محمد بن جبير بن مطعم: **رواه الشافعى**٢/١٩، ٢٠عن مطرِّف بن مازن عن معمر، لكن ببيان عثمان بن عفان، كما سيأتى فى البيان، ومطرِّف(٢) ضعيف، وينسب إلى الكذب.

رواه الخطيب ص١٩٦(٩٩)بسنده إلى أحمد بن عبدالجبار العطاردى،عن يونس بن بكير به.

البيـــان

الذى مشى معه جبير بن مطعم هو: **عثمان بن عفان**(٣).

٥١٤/١٢٠٣ـ روى ذلك البخارى:ك: فرض الخمس، ب: ومن الدليل أن الخمس للإمام ... ١٩٦/٢ قال:

حدثنا عبد الله بن يوسف،حدثنا الليث، عن عُقَيْل،عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبيربن مطعم، قال:مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله ﷺ ، فقلنا: يارسول الله، أعطيتَ بنى المطلب وتركتنا.ونحن وهم منك بمنزلة واحدة، فقال رسول الله ﷺ:« **إنما بنو المطلب وبنو**

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز».

(٢) انظر ترجمته فى تعجيل المنفعة ص٤٠٤، ٤٠٥، المغنى فى الضعفاء ٦٦٢/٢.

(٣) سبقت ترجمته فى الخبر(١٣٩).

٥١٥ ـ (خ): حَديثُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ: كُنَّا بِالْمِرْبَدِ، فَأَتَى رَجُلٌ بِيَدِهِ قِطْعَةُ أَدَمٍ[1] أَحْمَرَ، فَقُلْنَا: كَأَنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ. فَقَالَ: أَجَلْ.فَقُلْنَا: نَاوِلْنَا هَذِهِ الْقِطْعَةَ. فَنَاوَلَنَاهَا،فَإِذَا فِيهَا: مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَنِي زُهَيْرٍ، الْخُمُسَ مِنَ الْغَنِيمَةِ... الحديث./ [ك٤٦/ب]

هو: النَّمِرُ بْنُ تَوْلَبٍ.

هاشم شيء واحد».

رواه أيضا: ك: المناقب، ب: مناقب قريش٢/٢٦٥ بسنده إلى عقيل، ك المغازى، ب: غزوة خيبر٥٣/٣ بسنده إلى يونس بن يزيد، **وأبوداود**:ك: الخراج و الإمارة والفيء، ب: في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذى القربى٣/١٤٥(٢٩٧٨) بسنده إلى يونس، ١٤٦(٢٩٨٠) بسنده إلى محمد ابن إسحاق، **والنسائي**:ك: قسم الفيء ٧/١٣٠، ١٣١ بسنده إلى يونس بن يزيد، وابن إسحاق، وابن ماجة:ك: الجهاد، ب: قسمة الخمس ٢/٩٦١(٢٨٨١)بسنده إلى يونس بن يزيد، **وأحمد**٤/٨١ بسنده إلى ابن إسحاق، ٨٥بسنده إلى محمد بن إسحاق، ويونس، والنعمان بن راشد، **والخطيب** ص١٩٦، ١٩٧(٩٩)بسنده إلى يونس بن يزيد، **جميعا عن الزهرى به**، وبعضهم يزيد على بعض، وحديث يونس وابن إسحاق أطول من حديث عقيل، وفى حديث النعمان بن راشد أن عثمان هوالذى سأل.

٥١٥/١٢٠٤ـ روى هذا الحديث أبو داود:ك: الخراج، ب: ما جاء فى سهم الصفى٣/١٥٣، ١٥٤(٢٩٩٩)قال:

حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا قُرَّة، قال: سمعت يزيد بن عبدالله، قال: كنا بالمِرْبَد، فجاء رجل أشعث الرأس، بيده قطعة أديم أحمر، فقلنا: كأنك من أهل البادية، فقال: أجل، فقلنا:ناولنا هذه القطعة الأديم التى فى يدك.فناولَنَاها، فقرأناها فإذا فيها:« **من محمد رسول الله إلى بنى زهير ابن أُقَيْش، إنكم إن شهدتم أن لاإله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقمتم الصلاة، وآتيتم الزكاة، وأديتم الخمس من المغنم وسهم النبى ﷺ وسهم الصفى، أنتم آمنون بأمان الله ورسوله**». فقلنا: مَنْ كتب لك هذا الكتاب: قال: رسول الله ﷺ .

قرة هو ابن خالد السدوسى، وهذا إسناد صحيح، ولاتضر جهالة الصحابى.

رواه البيهقى٩/١٣بسنده إلى يونس بن بكير، **وأحمد** ٥/٧٨ عن رَوْح بن عبادة، **والخطيب** ص٣١٤(١٥٧) بسنده إلى مسلم بن إبراهيم، **جميعاً عن قرة بن خالد به**، وزاد الخطيب فيه حديثا

---

(١) فى « ز » : أديم

٥١٦ـ (١): حَديثُ عَبْدِ اللَّه بن يزيدٍ (١) المُقْرى: عَنْ حَيْوَةَ، وذَكَرَ آخَر، عن أبى هَانِيءٍ الخَوْلانِى، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِى، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عن النَّبِىِّ ﷺ /: [ز٦٩/أ]
«مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو (٢) فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ غَنِيمَةً». كذا فى النسائى.

والآخر هو: ابن لهيعة، كما فى أبى داود.

آخر.

ورواه النسائى:ك: قسم الفىء ١٣٤/٧ بسنده إلى أبى إسحاق الفزارى، **وأحمد**٧٧/٥، ٧٨ عن إسماعيل وهو ابن عُلَيَّةَ، **كلاهما عن سعيد بن إياس الجُرَيْرى، عن أبى العلاء يزيد بن عبدالله ابن الشِّخِّير**، قال: كنت مع مطرِّفٍ فى سوق الإبل، فجاء أعرابى ...فذكره، وزاد فيه عند أحمد حديثا آخر.

البيـــان

الرجل هو: **النمر بن تولب بن زهير بن أقيش**، العُكَلِى، وعُكَل أَمَةٌ، حَضَنَتْهُم، فنُسِبوا إليها، وهو شاعر مشهور، كان يقال له: الكيس، لجودة شعره (٣).

قال المزى فى التحفة عقب الحديث السابق ٢١٣/١١: «رواه خلاد بن قرة بن خالد، عن أبيه، عن أبى العلاء بن الشخير، وسمى الرجل « النمر بن تولب الشاعر ». وكذلك رواه بعضهم عن سعيد الجريرى » .

٥١٦/١٢٠٥ـ رواه الخطيب ص٣١٥(١٥٧) قال:

أخبرنا الحسن بن أبى بكر، قال: أخبرنا أبو سليمان محمد بن سلام الجمحى، قال: ذكر خلاد بن خالد (٤) السدوسى، عن أبيه، وسعيد بن إياس الجريرى، عن أبى العلاء يزيد بن عبد الله ابن الشِّخِّير، أخى مُطَرِّف، قال: بينا نحن بهذا المِرْبَد جلوس إذ أتى علينا أعرابى أشعث الرأس ... فذكر الحديث، وفى آخره: ففى حديث قرة عن يزيد: فقيل لى لما ولَّى: هذا النمر بن تولب العُكَلِى.

ذكره ابن حجر فى الإصابة ٢٥٣/٨ عن محمد بن سلام الجمحى، قال: ذكر خلاد بن قرة ابن خالد، عن أبيه، والجريرى، عن أبى العلاء به ... وفيه: فسألنا عنه، فقيل: هذا النمر بن تولب.

المِرْبَد: بكسر الميم وفتح الباء: الموضع الذى تحبس فيه الإبل والغنم (٥).

---

(١) فى « ز » : زيد . (٢) فى « ز » : يغزوا .

(٣) أسد الغابة ٣٩/٥، ٤٠، تجريد أسماء الصحابة ١١٢/٢، الإصابة ٢٥٣/٦، ٢٥٤(٨٨٠٣) .

(٤) كذا، والصواب: خلاد بن قرة بن خالد، ولعله سقط «قرة» من الناسخ أو الطابع .

(٥) النهاية ١٨٢/٢ .

١٢٠٦/٥١٦ـ روى هذا الحديث النسائي: ك: الجهاد، ب: ثواب السرية التي تخفق٦/١٧، ١٨ قال:

أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حَيْوة، وذكر آخر، قالا: حدثنا أبو هانئ الخولاني، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **ما من غازية تغزو في سبيل الله، فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم**».

حيوة هو ابن شريح، وأبو هانئ هو حميد بن هانئ، وأبو عبد الرحمن الحبلي هو عبد الله بن يزيد، والإسناد صحيح.

رواه مسلم: ك: الإمارة، ب: بيان قدر ثواب من غزا فغنم، ومن لم يغنم ٣/١٥١٤، ١٥١٥(١٩٠٦) عن عبد بن حميد، **وابن ماجة**: ك: الجهاد، ب: النية في القتال ٢/٩٣١(٢٧٨٥) عن عبد الرحمن بن إبراهيم، **والبيهقي** ٩/١٦٩ بسنده إلى العباس بن عبد الله الترقفي، **جميعا عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن حيوة** - وحده، لم يذكر آخر - **عن أبي هانئ به**.

ووهم الحاكم فرواه٢/٧٨بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة، عن عبدالله ابن يزيد المقرئ، عن حيوة بن شريح، عن أبي هانئ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد الله بن عمرو.

قال الحاكم: «هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووهم الذهبي أيضا فوافقه.

البيـــان

الرجل الآخر هو: **عبد الله بن لهيعة** (١) .

١٢٠٧/٥١٦ـ روى ذلك أبو داود: ك: الجهاد، ب: في السرية تخفق ٣/٨(٢٤٩٧) قال:

حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حَيْوة وابن لَهيعة، قال: ثنا أبوهانئ الخولاني، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلي، يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ «**ما من غازية تغزو في سبيل الله . . .**» الحديث .

هذا إسناد صحيح .

رواه البيهقي ٩/١٦٩ بسنده إلى محمد بن إسماعيل، **وأحمد** ٢/١٦٩، **كلاهما عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ به**.

وقد تابعهما نافعُ بن يزيد: روى حديثه **مسلم** في الموضع السابق بسنده إلى سعيد بن أبي مريم.

(١) سبقت ترجمته في الخبر (٥٤).

فَصـلٌ فِي الشُّهَدَاء

٥١٧ـ (ب): حَدِيثُ جَابِرٍ: لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يُجْرِى الْعَيْنَ بِأُحُدٍ نُودِىَ بِالْمَدِينَةِ: مَنْ كَانَ لَهُ قَتِيلٌ فَلْيَأْتِ قَتِيلَه. وفيه: وأَصَابَتِ الْمِسْحَاةُ أُصْبُعَ رَجُلٍ مِنْهُمْ (١)، فَانْفَطَرَتْ دَماً.

هو: حمزة، سيد الشهداء.

١٢٠٨/٥١٧ـ روى هذا الحديث عبد الرزاق ٥/٢٧٧(٩٦٠٢) قال:

عن ابن عيينة، عن أبى الزبير، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما أراد معاوية أن يجرى الكَظَّامة قال: من كان له قتيل فليأت قتيله، يعنى قتلى أحد، قال: فأخرجهم رِطَاباً يتثَنَّوْن. قال: فأصابت المسحاة رِجْلَ رَجُلٍ منهم فانفطرت دماً، قال:فقال أبو سعيد:لا ينكر بعد هذا منكر أبدا.

هذا إسناد صحيح.

رواه ابن بشكوال ١/٥٦٦(١٩٠) بسنده إلى إسحاق بن إسماعيل، عن ابن عيينة به.

وقد ذكر القصة بهذا **الواقدى** فى المغازى ١/٢٦٧، ٢٦٨ عن شيوخه، **ومن طريقه البيهقى** فى دلائل النبوة ٣/٢٩٤ .

البيـــان

الذى انفطرت رِجله دما هو: **حمزة بن عبد المطلب**، سيد الشهداء، عم النبى ﷺ وأخوه من الرضاعة، أسلم فى السنة الثانية من البعثة، وأبلى فى بدر وأحد بلاء حسنا، استشهد بأحد، رماه وحشى بن حرب بحربته فقتله (٢) .

١٢٠٩/٥١٧ـ روى ذلك البيهقى فى دلائل النبوة ٣/٢٩١ قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله الأصبهانى الزاهد، قال: حدثنا أحمد بن مهران الأصبهانى، قال: حدثنا خالد بن خِدَاشٍ، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبى الزبير، عن جابر، قال: استُصْرِخنَا إلى قتلانا يوم أحد، وذلك حين أجرى معاوية العين، فأتيناهم، فأخرجناهم تثنى أطرافهم. قال: وقال حماد: وزادنى صاحب لى فى الحديث: فأُصاب قدم حمزة فانثعب دماً.

ورواه كذلك عن أبى عبد الله الحافظ، عن أبى محمد عبد الله بن إبراهيم المُتَّونى، عن خالد

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ك » .

(٢) أسد الغابة ٢/٤٦، ٥٠، تجريد أسماء الصحابة ١/١٣٩، الإصابة ٢/٣٧، ٣٨(١٨٢٢).

٥١٨ـ (١) حَديثُ عَامِرٍ الْعُقَيْلِيِّ، عن أبيه ،عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلاَثَةٍ يَدْخُلُون الْجَنَّةَ ...» الحديث. رواه الترمذى.

قيل: إنه عقبة بن عامر، فيما حكاه البخارى.

ابن خِدَاش، فذكره بإسناده نحوه، إلا أنه قال: فأخرجناهم رِطَاباً يَتَثَنَّوْن، على رأس أربعين سنة.

خالدُ بن خِدَاش صدوق يخطئ، والإسناد ضعيف لجهالة صاحب حماد بن زيد.

قال ابن بشكوال ٢/٥٦٧(١٩٠): «وقع إلينا ذلك من رواية عبد الأعلى بن حماد، قال: ثنا عبد الجبار- يعنى ابن الوَرْد ـ قال: سمعت أبا الزبير، يقول: سمعت جابر بن عبدالله.فذكره مختصرا.

المِسْحَاة: بكسر الميم : هى المجرفة من الحديد ، والميم زائدة ، لأنه من السَّحْو : الكشف والإزالة(١).

انثعب: أى سال (٢) .

٥١٨/١٢١٠ـ روى هذا الحديث الترمذى: ك: فضائل الجهاد، ب: ما جاء في ثواب الشهيد ٥/٢٧١، ٢٧٢(١٦٩٢) قال:

حدثنا محمد بن بَشَّار، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بن أبى كثير، عن عامر العقيلى، عن أبيه، عن أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « **عُرِضَ عليَّ أول ثلاثة يدخلون الجنة: شهيد، وعفيف متعففٌ، وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه**» .

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

كذا، وفى تحفة الأشراف ١١/١٠١ أنه قال: « حسن »، وكذلك نقل المباركفورى الشارح، وهو الصواب، ففى الإسناد عامر العقيلى عن أبيه، قال ابن حجر: مقبولان. ووثق ابن حبان عامرا.

رواه ابن حبان٩/١٨٥، ٢٨٢(٧٢٠٤)،(٧٤٣٨)مقطَّعا،بسنده إلى معاذ بن هشام الدستوائى، **وأحمد** ٢/٤٢٥ عن إسماعيل بن إبراهيم ابن علية، **وأبو داود الطيالسى** ص٣٣٤(٢٥٦٧)، **جميعا عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن يحيى بن أبى كثير** به، وزاد: «**وأول ثلاثة يدخلون النار...**» الحديث.

قال المزى فى تحفة الأشراف ١١/١٠١: « تابعه ميمون بن مهران، عن يحيى بن أبى كثير،

---

(١) النهاية ٢/٣٤٩.

(٢) النهاية ١/٢١٢.

عن عامر العقيلى، أن أبا هريرة حدثه ... فذكره .

البيــان

قال ابن حجر فى ترجمة عامر [1] :

« عامر بن عقبة، ويقال: ابن عبد الله العقيلى ... قال البخارى: عامر العقيلى، يقال: ابن عقبة، وقال ابن حبان فى الثقات: عامر بن عبد الله بن شقيق العقيلى، روى عن أبى هريرة، وعنه يحيى بن أبى كثير » .

ثم قال فى ترجمة« عقبة العقيلى»[2] : « روى عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ:« **عُرِضَ عَلَىَّ أول ثلاثة يدخلون الجنة**. الحديث. وعنه ابنه عامر العقيلى».

ثم قال فى المبهمات[3]« عامر العقيلى، عن أبيه، عن أبى هريرة، وعنه يحيى بن أبى كثير، قيل: إنه عقبة. حكاه البخارى : قلت: جزم ابن حبان بأنه عبد الله بن شقيق ...» .

وقد سماه الحاكم:« شبيب».

٥١٨/١٢١١ ـ روى ذلك فى المستدرك ١/٣٨٧ قال:

حدثنا علىُّ بن حُمْشَاذٍ العدل، ثنا أبو المثنى العنبرى، ثنا على بن عبد الله المدينى، ثنا معاذ ابن هشام، حدثنى أبى، عن يحيى بن أبى كثير، حدثنى عامر بن شبيب العقيلى، أن أباه أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ :«**عُرِض علىَّ أولُ ثلاثة يدخلون الجنة، وأول ثلاثة يدخلون النار...**» الحديث.

قال الحاكم: « عامر بن شبيب العقيلى، شيخ من أهل المدينة مستقيم الحديث، وهذا أصل فى الباب، تفرد به عنه يحيى بن أبى كثير، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى.

قال ابن حجر فى التهذيب٥/٦٩:« وقال الحاكم: اسم أبيه شبيب، ولعله تصحيف من شقيق».

(١) تهذيب التهذيب ٥/٦٨، ٦٩ .
(٢)٧/٢٢٥ .
(٣) ١٢/٣٩٤ .

بَابُ الإمَارَة

٥١٩ ـ (خط): حَدِيثُ عُمَرَ: فِي قِصَّةِ السَّقِيفَةِ، وَبَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ: فَلَقِيَنَا مِنْهُمْ ـ يَعْنِي مِنَ الأَنْصَارِ ـ رَجُلَانِ صَالِحَانِ ... الحديث(١).

هما: مَعْنُ بنُ عَدِيٍّ، وعُوَيْمُ(٢) بنُ سَاعِدَةَ.

(خ): وفيه: فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِير.

هو: الحُبَابُ بْنُ المُنْذِرِ.

وأورده(ب) من حديث ابن عباس، وقال مثل(خ)،وزاد عزو ذلك إلى مسند أحمد بن خالد، وقال: وفيه: لوقد مات عمر بايعت(٣) فلاناً.

فلان المشار إليه: طلحة بن عُبَيْد الله، كما في فوائد البغوى، عن على بن الجعد.

٥١٩/١٢١٢ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: الحدود، ب: رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ١٧٩/٤، ١٨١، قال:

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنى إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، قال: كنت أُقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا فى منزله بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب، فى آخر حجة حجها؛ إذ رجع إلىَّ عبد الرحمن، فقال: لو رأيتَ رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: ياأمير المؤمنين، لك فى فلان، يقول: لوقد مات عمر لقد بايعت فلاناً، فو الله ماكانت بيعة أبى بكر إلا فلتة، فتمَّت، فغضب عمر ... الحديث فى ردِّ عمر على ذلك بعد أن قدم المدينة، إلى أن قال:

ثم إنه بلغنى أن قائلاً منكم يقول: والله لومات عمر بايعت فلاناً، فلايغترنَّ أمرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبى بكر فلتة، وتمَّت، ألاَ وإنها قد كانت كذلك، ولكنِ اللهُ وقى شرَّهَا، وليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبى بكر، من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذى بايعه، تَغِرَّةً أن يقتلا، وإنه قد كان من خيرنا حين توفى الله نبيه ﷺ، إلا أن الأنصار خالفونا، واجتمعوا بأسرهم فى سقيفة بنى ساعدة، وخالف عنا علىٌّ والزبير ومَنْ معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبى بكر، فقلت لأبى بكر: يا أبا بكر،انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا

---

(١) هذا اللفظ ساقط من « ز». (٢) فى « ز»: عويمر. (٣) فى « ز» : فابعث.

نريدهم، فلما دنونا منهم لَقِيَنَا منهم رجلان صالحان، فذكرا ما تَمَالَى عليه القوم... فذكر حديث السقيفة، وفيه أنه لما عرض أبو بكر عليهم أن يختاروا أحد رجلين: عمر أو أبا عبيدة، قال قائل من الأنصار: أنا جُذَيْلُها المُحكَّك، وعُذَيْقُهَا المُرَجَّب، منا أمير، ومنكم أمير يامعشر قريش ... الحديث في مبايعة أبي بكر.

صالح هو ابن كيسان.

رواه عبدالرزاق ٥/٤٣٩-٤٤٥(٩٧٥٨)عن معمر،**وابن إسحاق**(السيرة النبوية٤/١٠٧١-١٠٧٤) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، **وابن حبان**١/٣١٧-٣١٩(٤١٤) بسنده إلى هشيم، ٣١٩-٣٢٢(٤١٥) بسنده إلى مالك بن أنس، **وأحمد**١/٥٥، ٥٦ بسنده إلى مالك ابن أنس، **وابن بشكوال**١/٣٨٢(١١٧) بسنده إلى مالك، **جميعا عن الزهرى به.**

ورواه الخطيب ص٤٨٥، ٤٨٦(٢٢٣) بسنده إلى إبراهيم بن سعد، عن صالح بن عسال(كذا وهو تصحيف، والصواب: كيسان) عن الزهرى به، من أول قوله: إنه كان من خيرنا حين توفى الله نبيه ﷺ ... إلى آخر القصة.

ورواه البخارى:ك: الاعتصام، ب: ماذكر النبى ﷺ وحضَّ على اتفاق أهل العلم ٤/٢٦٥ عن موسى بن إسماعيل، عن عبد الواحد بن زياد، عن معمر، عن الزهرى به،بأول الحديث فقط، وهى قصة الرجل القائل: « لو مات أميرالمؤمنين لبايعنا فلانا».

وقد روى أجزاء الحديث فى مواطن متفرقة، دون ذكر شىء مما فى هذا الباب:

رواه البخارى:ك: المظالم، ب: ما جاء فى السقائف٢/٦٩،ك: فضائل أصحاب النبى ﷺ، ب: مقدم النبى ﷺ وأصحابه بالمدينة٢/٣٣٨ بسنده إلى مالك ويونس،ك: الحدود، ب: الاعْتراف بالزنا٢/١٧٩بسنده إلى سفيان بن عيينة، **ومسلم**:ك: الحدود، ب:رجم الثيب فى الزنى ٣/١٣١٧ (١٦٩١)بسنده إلى يونس بن يزيد، وسفيان بن عيينة، **وأبوداود**:ك: الحدود، ب: فى الرجم ٤/١٤٤، ١٤٥(٤٤١٨) بسنده إلى هشيم، **والترمذى** ـ وقال:صحيح ـ ك: الحدود، ب: ماجاء فى تحقيق الرجم ٤/٧٠٠(١٤٥٣) بسنده إلى معمر، **وابن ماجة**:ك: الحدود، ب: الرجم٢/٨٥٣، ٨٥٤ (٢٥٥٣) بسنده إلى ابن عيينة، **ومالك**:ك: الحدود، ب: ماجاء فى الرجم٢/٨٢٣(٨)، **والدارمى**: ك: الحدود، ب: فى حد المحصنين بالزنا٢/١٧٩ بسنده إلى مالك، **وأحمد** ١/٢٩ عن هشيم، ٤٠ بسنده إلى مالك، **جميعا عن الزهرى به.**

البيـان

الرجلان الصالحان هما:**عويم بن ساعدة بن عابس بن قيس**،الأنصارى، الأوسى، وعويم

بالتصغير وبغير راء،شهد العقبة وبدراً وأحداً، ومات فى خلافة عمر، وقيل: مات فى حياة النبى ﷺ ، والأول أصح(١).

ومعن بن عدى بن الجد بن العجلان البلوى، حليف الأنصار، شهد أحداً، كان مع خالد بن الوليد فى قتال أهل الردة(٢).

٥١٩/١٢١٣ـ روى ذلك البخارى:ك: المغازى، ب: ... ١٤/٣، قال:

حدثنا موسى، حدثنا عبدالواحد،حدثنا معمر،عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبدالله، حدثنى ابن عباس، عن عمر رضى الله عنهم:لما توفى النبى ﷺ قلت لأبى بكر: انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار، فلقينا منهم رجلان صالحان شهدا بدراً، فحدث عروة بن الزبير، فقال: هما: عويم بن ساعدة، ومعن بن عدى.

موسى هوابن إسماعيل، وعبدالواحد هوابن زياد، وحديث الزهرى عن عروة مرسل.

قال ابن إسحاق(السيرة النبوية١٠٧٤/٤):« قال الزهرى: أخبرنى عروة بن الزبير أن أحد الرجلين الذين لقوا من الأنصار حين ذهبوا إلى السقيفة: عويم بن ساعدة، والآخر معن بن عدى أخو بنى العجلان».

ورواه ابن بشكوال ٣٨٣/١(١١٧) بسنده إلى مالك، عن الزهرى، عن عروة به.

والذى قال:« أنا جذيلها المحكك ...» هو: الحُبَاب بن المنذر بن الجموح، الأنصارى، الخزرجى، السلمى. شهدا بدرا، وكان يكنى أبا عمرو، وله فى بدر قصة مشهورة، مات فى خلافة عمر، وقد زاد على الخمسين، والحُبَاب: بضم المهملة وموحدتين الأولى خفيفة(٣).

٥١٩/١٢١٤ـ روى ذلك عبد الرزاق٤٤٥/٥ فى آخر الحديث (٩٧٥٨) قال:

قال معمر: قال الزهرى: وأخبرنى عروة أن الرجلين اللذين لقياهم من الأنصار: عويم بن ساعدة، ومَعْن بن عدى، والذى قال: أناجذيلها المحكك وعذيقها المرجب: الحُبَاب بن المنذر.

هذا إسناد مرسل.

وقال ابن حبان فى الحديث(٤١٥) السابق فى الإبهام:« قال مالك: أخبرنى الزهرى، أن عروة ابن الزبير أخبره أن الرجلين الأنصاريين الذين لقيا المهاجرين هما: عويف(كذا وهو تصحيف، والصواب: عويم)ابن ساعدة، ومعن بن عدى. وزعم مالك أن الزهرى سمع سعيد بن المسيب يزعم

(١) أسد الغابة١٥٨/٤، تجريد أسماء الصحابة٢٤٩/١،الإصابة٤٥/٥(٦١٠٧)،السيرة النبوية١٠٧٤/٤.

(٢) أسد الغابة٤٠١/٤، تجريد أسماء الصحابة٩٠/٢،الإصابة١٢٨/٦، ١٢٩(٨١٥٣)، السيرة النبوية ١٠٧٤/٤.

(٣) أسد الغابة٣٦٤/١، ٣٦٥، تجريد أسماء الصحابة١١٥/١، الإصابة٣١٦/١، ٣١٧(١٥٤٧).

أن الذى قال يومئذ:« أنا جذيلها المحكك » رجل من بنى سلمة، يقال له حباب بن المنذر».

ورواه ابن بشكوال ٣٨٣/١(١١٧) بسنده إلى مالك به.

وروى ابن أبي شيبة ٥٦٣/١٤-٥٦٧(١٨٨٨٩) عن عبد الأعلى،عن إسحاق،عن عبدالملك ابن أبى بكر(كذا، وقوله عبدالملك فيه تصحيف، والصواب: عبدالله) عن الزهرى، عن عبيد الله ابن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: كنت أختلف إلى عبدالرحمن بن عوف ... فذكر الحديث السابق فى الإبهام، وفيه: فلقينا رجلان من الأنصار رجل صدق: عويم بن ساعدة، ومعن بن عدى، فقالا: أين تريدون؟ ... وفيه: فلما غشيناهم تكلموا، فقالوا: يا معشر قريش، منا أمير، ومنكم أمير، فقام الحُبَاب بن المنذر، فقال: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المُرَجَّب، إن شئتم، والله لقد رددناها جذعة ... الحديث.

وروى الخطيب ص٤٨٧(٢٢٣) بسنده إلى سفيان بن عيينة، قال: سمعت الزهرى، وثبتنى فى بعضه معمر، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، قال: قال عمر: ... فذكره مختصرا، وفيه:فلَقينا رجلين صالحين،شهدا بدرا: معن بن عدى، وعويمر(كذا) ابن ساعدة، فقالا أين تريدون ؟ ... الحديث إلى أن قال:« فقال الحُبَاب بن المنذر: أنا جذيلها المحكَّك، وعُذَيْقها المُرَجَّب، منا أمير، ومنكم أمير ... الحديث.

وفلان المكني عنه في أول الحديث:« لو مات عمر بايعت فلانا» هوطلحة بن عبيد الله .

٥١٩/١٢١٥- روى ذلك البزار(كشف الأستار٢/٢٩٢-٢٩٥)(١٧٣٦) قال:

حدثنا زهير بن محمد بن قمير، ثنا حسين بن محمد، ثنا أبومعشر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، وعن عمر بن عبد الله مولى غُفرة، قال : قدم على أبى بكر مال من البحرين ... فذكرقصة طويلة فى قسم الفيء فى عهد أبى بكر، ثم عمر، وفيه أن عمرفرق فى العطاء بين البدريين وغيرهم، وبين أبناء الشهداء وغيرهم. وأن طلحة راجعه فى ذلك، إلى أن قال: فعمل عمر عمره بهذا، حتى إذا كانت السنة التى حج فيها قال ناس من الناس: لو قد مات أمير المؤمنين أقمنا فلانا، يعنون طلحة ابن عبيد الله، وقالوا: كانت بيعة أبى بكر فلتة ... الحديث.

أبو معشرهو نَجيح بن عبد الرحمن السندى.

قال الهيثمى فى المجمع٦/٦:« فى الصحيح طرف منه، رواه البزار، وفيه أبومعشر نجيح، ضعيف يعتبر بحديثه».

قال ابن بشكوال٣٨٣/١:« وهذا المشار إليه بفلان هو: طلحة بن عبيد الله وقع ذلك فى فوائد البغوى عن على بن الجعد، وذكر القصة».

٥٢٠ ـ (خط): حَديثُ عَلِيٍّ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشاً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ (١) رَجُلاً مِنْ الأَنْصَارِ. وفيه: أَنَّهُ أَوْقَدَ/لَهُمْ نَاراً، وَأَمَرَهُمْ بِالدُّخُولِ فِيهَا ... الحديث. [ز٦٩/ب]

(خ): هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِي/. وقول بعض الرواة: إنه أنصارى(٢) وَهْمٌ. [ك٤٧/أ]

(ط) هو: علقمة بن مُجزِّزٍ المُدْلِجى، أو عبدالله بن حُذَافة.

قال ابن حجرفى الفتح١٢/١٢٩:« ونقل ابن بطال عن المهلب أن الذين (كذا) عنوا أنهم يبايعونه رجلاً من الأنصار.ولم يذكر مستنده فى ذلك».

إن بيعة أبى بكر كانت فَلْتَة: أراد بالفلتة: الفجأة، ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيِّجةً للشر والفتنة، فعصم الله من ذلك ووقى. والفلتة: كل شيء فُعِل من غير روية، وإنما بُودِر بها خوف انتشار الأمر(٣).

تَغِرَّةً أن يقتلا: التَّغِرَّة: مصدر غررته، إذا أبقيته فى الغرر، وهى من التغرير، كالتَّعِلَّة من التعليل. وفى الكلام مضاف محذوف وتقديره: خوف تغرة أن يقتلا: أى وقوعهما فى القتل، فحذف المضاف الذى هو الخوف، وأقام المضاف إليه الذى هو تغرة مقامه،وانتصب على أنه مفعول له(٤).

أنا جُذَيْلُها المُحَكَّك: هو تصغير جذل، وهو العود الذى ينصب للإبل الجَرْبَى لتحتك به، وهو تصغير تعظيم: أى أنا ممن يُستَشْفَى برأيه، كما تستشفى الإبل الجربى بالاحتكاك بهذا العود(٥).

أنا عُذَيْقُها المُرَجَّب: تصغير العذق: النخلة، وهو تصغير تعظيم(٦).

والرُّجْبة: بضم الراء: هو أن تُعْمَد النخلة الكريمة ببناء من حجارة أو خشب إذا خيف عليها لطولها وكثرة حملها أن تقع(٧).

٥٢٠/١٢١٦ـ روى هذا الحديث البخارى:ك: خبر الواحد، ب: ماجاء فى إجازة خبرالواحد الصدوق فى الآذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام٤/٢٥٣ قال:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غُنْدَر، حدثنا شعبة،عن زُبَيْد، عن سعد بن عبيدة،عن أبى عبدالرحمن، عن عليٍّ ، رضى الله عنه، أن النبى ﷺ بعث جيشاً، وأمَّر عليهم رجلاً، فأوقد ناراً،

---

(١) فى « ز»: عليه. (٢) فى « ز»: الضارب. (٣) النهاية٣/٤٦٧.
(٤) النهاية٣/٣٥٦. (٥) النهاية١/٢٥١. (٦) النهاية٣/١٩٩.
(٧) النهاية٢/١٩٧

....

وقال: ادخلوها. فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها. فذكروا للنبي ﷺ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها:« **لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة**» . وقال للآخرين:« **لاطاعة في معصية، إنما الطاعة في المعروف**».

غُنْدَر هو محمد بن جعفر، وزُبَيْد هو ابن الحارث اليامي، وأبو عبدالرحمن السُّلَمِي هو عبدالله ابن حبيب.

رواه أيضا:ك: المغازى، ب: سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي، ويقال: إنها سرية الأنصار٣/٧١،ك: الأحكام، ب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٢٣٤/٤ بسنده إلى الأعمش، **ومسلم**:ك: الإمارة،ب: وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية، وتحريمها فى المعصية ٣/١٤٦٩، ١٤٧٠(١٨٤٠) بسنده إلى زبيد اليامي، والأعمش، **وأبو داود**:ك: الجهاد، ب: فى الطاعة٣/٤٠(٢٦٢٥) بسنده إلى زبيد، **والنسائى**:ك: البيعة، ب: جزاء أمر بمعصية فأطاع ٧/١٥٩ بسنده إلى زبيد، **وابن أبى شيبة** ١٢/٥٤٢(١٥٥٥٣) بسنده إلى الأعمش، **وابن حبان**٧/٤٧(٤٥٤٨) بسنده إلى زبيد، **والبيهقى** فى الدلائل٤/٣١١، ٣١٢ بسنده إلى الأعمش، **وأحمد**١/٨٢، ١٢٤ بسنده إلى الأعمش،٩٤ بسنده إلى زبيد، **والطيالسى** ص١٧ (١٠٩) بسنده إلى الأعمش[1]، **وأبو يعلى**١/٣٠٩(٣٧٨)،٤٥٤، ٤٥٥(٦١١) بسنده إلى الأعمش، **والخطيب** ص١٧٠ (٨٧) بسنده إلى الأعمش، **جميعا عن سعد بن عبيدة به**، وفى حديث الأعمش أن الرجل كان من الأنصار، وأنه أمرهم بالتواثب فى النار، لأنه غضب عليهم فى بعض الأمر.

وقد روى مختصرا بلفظ:« **لاطاعة لبشر فى معصية الله**» من غير قصة:

رواه ابن أبى شيبة١٢/٥٤٣(١٥٥٥٦)، **وابن حبان** ٧/٤٧، ٤٨(٤٥٤٩، ٤٥٥٠) بسنده إلى نوح بن حبيب، **وأبو يعلى** ١/٢٤١(٢٧٩)، ٣٠٨، ٣٠٩(٣٣٧) عن زهيربن حرب، **جميعا عن عبدالرحمن بن مهدى، عن سفيان الثورى، عن زبيد بن الحارث، عن سعد بن عبيدة السلمى، عن أبى عبدالرحمن السلمى، عن على بن أبى طالب،عن النبى ﷺ**.

البيــان

الأمير الذى أمرهم بذلك قيل هو: **عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى**، القرشى، السهمى أبوحذافة، أسلم قديما، وهاجر إلى الحبشة[2] .

(١) الذى فى مسند الطيالسى هكذا« حدثنا شعبة بن عبيدة عن أبى عبدالرحمن» وواضح أن فيه سقطاً، والصواب: شعبة، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، كما فى بقية الروايات. وقد عزا المزى فى التحفة ٧/٤٠٠ الحديث إلى النسائى فى الكبرى:ك: البيعة من طريق أبى داود عن شعبة عن منصور، والأعمش، عن سعد بن عبيدة.

(٢) سبقت ترجمته فى الخبر(٢٠٥).

والذى أمَّره إنما هوعلقمة بن مُجَزِّز - بضم أوله، وجيم مفتوحة. ومعجمتين، الأولى مكسورة ثقيلة، وحكى فتحها - ابن الأعور، الكنانى، المدلجى، بعثه عمر على جيش إلى الحبشة فى البحر، فأصيبوا جميعا، وذلك سنة عشرين[1]. وقد سبقت ترجمة والده فى الخبر(٤١١).

٥٢٠/١٢١٧- روى ذلك ابن ماجة: ك: الجهاد، ب: لاطاعة فى معصية الله ٢/٩٥٥، ٩٥٦ (٢٨٦٣)، قال:

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة،ثنا يزيد بن هارون، ثنا محمد بن عمرو، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبى سعيد الخدْرى، أن رسول الله ﷺ بعث علقمة بن مُجَزِّز على بعث، وأنا فيهم، فلما انتهى إلى رأس غزاته، أو كان ببعض الطريق استأذنته طائفة من الجيش، فأذن لهم، وأمَّر عليهم عبدالله بن حذافة بن قيس السهمى، فكنتُ فيمن غزا معه، فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم ناراً ليصطلوا، أوليصنعوا عليها صنيعا، فقال عبدالله - وكانت فيه دُعَابة - :أليس لى عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى.قال: فما أنا بآمركم بشىء إلاصنعتوه؟ قالوا: نعم. قال: فإني أعزم عليكم إلا تواثبتم فى هذه النار. فقام ناس، فتحجزوا، فلما ظن أنهم واثبون قال: أمسكوا على أنفسكم، فإنما كنت أمزح معكم. فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبى ﷺ، فقال رسول الله ﷺ :« **مَنْ أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه**».

قال المزى فى التحفة٣/٤٢٤:« ثوبان لقب الحكم».

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٢/٤٢٣: « هذا إسناد صحيح » .

قلت : فى الإسناد عمر بن الحكم، وثقه ابن حبان وابن سعد ، وروى له مسلم، وقال ابن حجر: صدوق.

رواه ابن أبى شيبة١٢/٥٤٣(١٥٥٥٥)عن يزيد بن هارون، **وابن حبان** ٧/٤٣، ٤٤(٤٥٤٠) بسنده إلى يزيد بن هارون، **والحاكم** ٣/٣٦٠[2] وسكت عنه هو والذهبى، **وابن إسحاق** (السيرة النبوية ٤/١٠٥٤، ١٠٥٥) عن عبد العزيز بن محمد، **وأحمد** ٣/٦٧ عن يزيد بن هارون، **والخطيب** ص١٧١(٨٧) بسنده إلى عيسى بن يونس، **جميعا عن محمد بن عمرو به.**

وروى الواقدى فى المغازى (٣/٩٨٣) هذه القصة، عن محمد بن موسى، عن أبيه، وعن إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمن، عن أبيه.

(١) أسد الغابة٤/١٤، تجريدأسماء الصحابة١/٣٩١، الإصابة٤/٢٦٧(٥٦٧١).

(٢) عند الحاكم فى المستدرك قال: حدثنا محمد بن عمرو ... إلخ. وواضح أن ها هنا سقطاً، فأين الحاكم من محمد ابن عمرو؟ وقد قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ٣/٤٢٥: «رواه الحاكم فى المستدرك من طريق عبد العزيز بن محمد، عن ابن عمرو به » .

واضح أن كلاً من علقمة وعبد الله بن حذافة ليسا أنصاريين، بينما رواية الأعمش، عن سعد ابن عبيدة، عن أبى عبد الرحمن، عن على، فيها أنه رجل أنصارى. ولذلك ضعَّف النووى فى شرح مسلم (١٢/٢٢٧) القول بأنه عبد الله بن حذافة.

بينما قال الخطيب فى الأسماء المبهمة ص١٧١: «وقول الراوى فى حديث على: إنه رجل من الأنصار وَهْمٌ، إنما كان من بنى سهم»، وتبع الخطيب فى ذلك ابنُ الجوزى كما ذكره الحافظ فى الفتح ٧/٤٧ .

وقد مرَّ أن الحديث فى رواية زبيد عن سعد بن عبيدة فيه «رجلا» وليس فيه أنه من الأنصار ومعنى هذا أن الخطيب ـ ومن بعده ابن الجوزى وغيره ـ يجزم بأن القصة فى حديث على وأبى سعيد واحدة.

بينما صنيع البخارى يعنى احتمال التعدد، حيث بَوَّب للحديث بقوله: «سرية عبد الله بن حذافة السهمى وعلقمة بن مُجَزِّز المدلجى، ويقال: إنها سرية الأنصار».

قال ابن حجر فى الفتح ٧/٤٧: «فأشار بذلك إلى احتمال تعدد القصة، وهو الذى يظهر لى لاختلاف سياقهما، واسم أميرهما، والسبب فى أمره بدخولهم النار».

قلت: قد ذكر فى حديث الباب المبهم أن الآمر لهم بالدخول فى النار هو الذى أمَّره عليهم رسول الله ﷺ ، بينما فى حديث البيان: الذى أمرهم بذلك إنما أمرَّه عليهم علقمة، وفى حديث الباب بالإبهام أنه حمله على هذا الأمر الغضب، بينما كان الأمر فى حديث البيان دعابةً ومِزاحا. ولذلك فالقول بالتعدد أولى.

قال ابن حجر: «ويحتمل الجمع بينهما بضربٍ من التأويل، ويبعده وصف عبد الله بن حذافة السهمى القرشى المهاجرى بكونه أنصاريا».

ثم قال: «ويحتمل الحمل على المعنى الأعم، أى أنه نصر رسول الله ﷺ فى الجملة. وإلى التعدد جنح ابن القيم».

وقد روى عبد الرزاق ١١/٣٣٥(٢٠٦٩٩) عن معمر، عن يحيى بن أبى كثير، أن النبى ﷺ بعث عبد الله بن حذافة على سرية ، فأَمَر أصحابه، فأوقدوا ناراً، ثم أمرهم أن يَثِبُوها، فجعلوا يثبونها، فجاء شيخ لِيَثِبَها، فوقع فيها، فاحترق منه بعض ما احترق... فذكر رجوعهم إلى النبى ﷺ بمثل ما سبق.

وهذا سياق مخالف لما سبق، وإسناده مرسل.

٥٢١ـ (ب): حَديث أَبِي وَائِلٍ: قِيلَ لأُسَامَةَ: لَوْ أَتَيْتَ فُلاناً فَكَلَّمْتَهُ ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لا أُكَلِّمُهُ....الحديث.

المكنى عنه: عثمان رضى الله عنه.

١٢١٨/٥٢١ـ روى هذا الحديث البخارى: ك: بدء الخلق، ب: صفة النار وأنها مخلوقة ٢/٢١٩، ٢٢٠ قال:

حدثنا على، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبى وائل، قال: قيل لأسامة: لو أتيتَ فلاناً فكلمته ؟ قال: إنكم لترون أنى لا أكلمه، ألا أسمعُكم، إنى أكلمه فى السر، دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل أن كان علىَّ أميراً: إنه خير الناس، بعد شىء سمعته من رسول الله ﷺ . قالوا: وما سمعته يقول ؟ قال: سمعته يقول: « **يجاء بالرجل يوم القيامة، فيلقى فى النار فتندلق أقتابه فى النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه ...**» الحديث.

على هو ابن عبد الله، وسفيان هو ابن عيينة، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة، وأسامة هو ابن زيد.

رواه ابن بشكوال ٨٦٣/١(٣١٦) بسنده إلى البخارى به.

ورواه البخارى أيضا: ك: الفتن، ب: الفتنة التى تموج كموج البحر ٢٢٨/٤ بسنده إلى شعبة، **وأحمد** ٢٠٧/٥ عن أبى معاوية، ٢٠٩ بسنده إلى شعبة، **كلاهما عن سليمان بن مهران الأعمش به.**

البيـان

فلان المكنى عنه هو: **عثمان بن عفان** (١).

١٢١٩/٥٢١ـ روى ذلك مسلم: ك: الزهد والرقائق، ب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله ٢٢٩٠/٤، ٢٢٩١(٢٩٨٩) قال:

حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبى شيبة، ومحمَّد بن عبد الله بن نمير، وإسحاق بن إبراهيم، وأبو كريب ـ واللفظ لأبى كريب ـ (قال يحيى وإسحاق: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا) أبو معاوية، حدثنا شقيق، عن الأعمش، عن أسامة بن زيد، قال: قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه ؟ فقال: ألا تَرَوْن أنى لا أكلمه، ألا أُسمعكم ؟ والله لقد كلمته فيما بينى وبينه، ما دون أن أفتتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا أقول لأحد يكون علىَّ أميراً: إنه خير الناس، بعد ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار، فتندلق أقتاب**

(١) سبقت ترجمته فى الخبر (١٣٩).

٥٢٢ـ (ب): حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَقْطَعَ الْيَدِ وَالرِّجلِ قَدِمَ عَلَى أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَشَكَا إِلَيْهِ أَنَّ عَامِلَ الْيَمَنِ ظَلَمَهُ... الحديث.

عامل اليمن: يَعْلَى بن مُنْية (١) . ذكره الدارقطنى. والأقطع اسمه: جبر، أو جبير. ذكره عبد الرزاق.

بطنه...» الحديث.

رواه فى نفس الموضع بسنده إلى جرير، **وأحمد** ٢٠٥/٥ عن يعلى بن عبيد، **والحميدى** ٢٥٠/١(٥٤٧) عن سفيان بن عيينة، **جميعا عن سليمان بن مهران الأعمش به.**

ورواه الطبرانى ١٦٤/١، ١٦٥(٣٩٥) بسنده إلى أبى معاوية، (٤٠٢) بسنده إلى يعلى بن عبيد، **كلاهما عن الأعمش به**، بالمرفوع فقط مختصرا.

ورواه أحمد ٢٠٦/٥ عن عبد الصمد، عن حماد، عن عاصم، عن أبى وائل، عن أسامة بن زيد، بالمرفوع فقط.

ولم يذكر ابن بشكوال دليلا على كونه عثمان.

أقتاب بطنه: أى أمعاؤه، واحدها: قِتْب ـ بكسر فسكون ـ وقيل: هى جمع قِتَب، وقتب جمع قِتْبَة، وهى المِعَى (٢) .

٥٢٢/١٢٢٠ـ روى هذا الحديث مالك: ك: الحدود، ب: جامع القطع ٨٣٥/٢، ٨٣٦(٣٠) قال:

عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، أن رجلا من أهل اليمن، أقطع اليد والرجل قدم، فنزل على أبى بكر الصديق، فشكا إليه أن عامل اليمن قد ظلمه، فكان يصلى الليل، فيقول أبو بكر: وأبيك ما ليلك بليل سارق. ثم إنهم فقدوا عُقْداً لأسماء بنت عميس، امرأة أبى بكر الصديق، فجعل الرجل يطوف معهم، ويقول: اللهم عليك بمن بيَّت أهل هذا البيت الصالح. فوجدوا الحُلِىَّ عند صائغ، زعم أن الأقطع جاءه به، فاعترف به الأقطع، أو شُهِدَ عليه به. فأمر به أبو بكر الصديق، فقطعت يده اليسرى، وقال أبو بكر: والله لدعاؤه على نفسه أشد عندى من سرقته.

رواه الشافعى ٤٠٣/٢، ٤٠٤ـ **ومن طريقه البيهقى** ٢٧٣/٨ـ **وابن بشكوال** ٢٦٨/١(٧٤) بسنده إلى يحيى الليثى، **كلاهما عن مالك به.**

قال ابن حجر فى تلخيص الحبير ٧٠/٤: «وفى سنده انقطاع» يعنى: لم يدرك القاسم أبابكر.

وروى عبد الرزاق ١٨٧/١٠(١٨٧٦٩) عن الثورى، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم

---

(١) فى « ز » : منبه .

(١) النهاية ١١/٤.

اين محمد، أن سارقا مقطوع اليد والرجل سرق حُلِيًا لأسماء، فقطعه أبو بكر الثالثة. قال: حسبته قال: يده.

وروى عبد الرزاق ١٠/١٨٨، ١٨٩(١٨٧٧٤) - ومن طريقه **الدارقطني** ١٨٤/٣ - عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان رجل أسود يأتي أبا بكر فيدنيه، ويقرئه القرآن... فذكرت قصة طويلة مشابهة لقصة الباب، وفيها: «فأمر به، فقُطِعَت رجله».

وروى عبد الرزاق(١٨٧٧٠) عن معمر، عن الزهري، عن سالم وغيره، قال: إنما قطع أبو بكر رجله، وكان مقطوع اليد ...

البيــان

عامل اليمن هو: **يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث**، التميمي، الحنظلي، حليف قريش، ويقال له: يعلى بن مُنْيَة - بضم الميم وسكون النون - وهي أمه، وقيل: هي أم أبيه، جزم بذلك الدارقطني، وقال: هي مُنْية بنت الحارث بن جابر والدة أمية والد يعلى. أسلم يوم الفتح، وشهد حنينا والطائف، وتبوك، وولاه أبو بكر وعمر وعثمان، وشهد الجمل مع عائشة، وقتل مع عليٍّ بصفين(١) .

١٢٢١/٥٢٢ـ روى هذا الحديث الدارقطني ١٨٣/٣، ١٨٤ قال:

ثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، نا الحسن بن عرفة، نا إسماعيل بن عُلَيَّة، عن أيوب، عن نافع، أن رجلا أقطع اليد والرجل نزل على أبي بكر الصديق، فكان يصلي من الليل، فقال له أبو بكر: ما ١٣٤٢١٣٤٢ليلك بليل سارق، مَنْ قطعك ؟ قال: يعلى بن أمية ظلماً. قال: فقال له أبو بكر: لأكتبنَّ إليه. وتَوَعَّده، فبينما هم كذلك إذ فقدوا حُلِيًا لأسماء بنت عميس ...فذكره، وفيه أن أبا بكر أَمَرَ بقطع رجله، فقال عمر: بل نقطع يده كما قال الله عز وجل. قال: دونك.

هذا إسناد منقطع، نافع لم يدرك القصة.

رواه ابن بشكوال ٢٦٩/١(٧٤) بسنده إلى الدارقطني به.

وروى عبد الرزاق ١٨٧/١٠(١٨٧٧١)- **ومن طريقه الدارقطني** ١٨٤/٣- عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: إنما قطع أبو بكر رِجْل الذي قطع يعلى بنُ أمية، وكان مقطوع اليد قبل ذلك.

هذا إسناد صحيح.

والأقطع اسمه: جبر، أو جبير، ولم أجد له ترجمة.

(١) أسد الغابة ١٢٨/٥ - ١٢٩، تجريد أسماء الصحابة ١٤٤/٢، الإصابة ٣٥٣/٦(٩٣٦٠).

٥٢٣ـ (خ): حَدِيثُ جَهْمِ بْنِ عُثْمَانَ السَّلَمِي: بَيْنَا عُمَرُ يَطُوفُ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ سَمِعَ امْرَأَةً تَقُولُ:

هَلْ مِنْ سَبِيلٍ إِلَى خَمْرٍ فَأَشْرَبَهَا　　　أَمْ مِنْ (١) سَبِيلٍ إِلَى نَصْرِ بْنِ حَجَّاجِ

هي: الفُرَيْعة بنت همام، أم الحجاج بن يوسف. قال ابن قتيبة (٢) : وكانت تحت المغيرة بن شعبة.

١٢٢٢/٥٢٢ـ روى ذلك عبد الرزاق ١٨٩/١٠(١٨٧٧٥)، قال:

عن ابن جريج، قال: أخبرني غير واحد من أهل المدينة، منهم إسماعيل بن محمد بن سعد، أن يعلى قطع يد السارق ورجله، فسرق الثالثة فقطع أبو بكر يده الثانية، ثم ذكر نحو حديث الزهري (يعني حديث الزهري عن عروة عن عائشة السابق) قال ابن جريج: وأخبرني عبد الله بن أبي بكر، أن اسمه جبر، أو جبير.

إسناده منقطع.

قال ابن بشكوال ٢٦٩/١: «وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج ...» فذكره.

١٢٢٣/٥٢٣ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٢٦١-٢٦٣(١٢٩)، قال:

أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي جعفر الأخرم، قال: أخبرنا أبو علي عيسى بن محمد ابن أحمد بن عمر بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الطوماري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد ابن عبيد بن أبي الدنيا القرشي، قال: حدثنا عمرو بن أبي الحارث الهَمْداني، قال: حدثنا محمد بن سعيد القرشي، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن جهم بن عثمان بن أبي جهمة السلمي ـ وكان على ساقة خيبر يوم فتحها النبي ﷺ ـ عن أبيه، عن جده، قال: بينا عمر بن الخطاب يطوف ذات ليلة في سكك المدينة إذ سمع امرأة وهي تهتف من خِدْرِها:

هل من سبيل إلى خمرٍ فأشربها　　　أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج

...فذكر الشعر والقصة في إبعاد عمر لنصرٍ إلى البصرة، ورفض عمر محاولات رجعه إلى المدينة، حتى مات عمر، فركب نصر صدر راحلته وتوجه نحو المدينة.

الذي كان على ساقة خيبر هو عثمان بن أبي جهم كما ذكر ابن أبي حاتم.

محمد بن سعيد القرشي هو الأَثْرَم، وقد رمي بالكذب (٣) .

---

(١) في «ز»: هل. وصححها في الهامش «من» .　　(٢) في «ز» : قاله قتيبة.

(٣) المغني في الضعفاء ٥٨٦/٢ .

ومحمد بن عثمان بن جهم ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، ولم أجد من ذكر أباه أو جده.

عزاه ابن حجر فى الإصابة ٤/٢١٩(٥٤٢٤) إلى الخرائطى فى «اعتلال القلوب» عن إبراهيم ابن الجنيد، عن محمد بن سعيد القرشى به.

قال ابن حجر: «وقد اختلف على محمد بن سعيد فى إسناده، فرواه ابن منده من طريق عتاب بن الجليل، عن محمد بن سعيد الأثرم، عن محمد بن عثمان بن جهم، عن أبيه، عن جده، أنه كان على غنائم خيبر. وهذا كأنه مقلوب.

ورواه ابن عساكر فى تاريخه من طريق قاسم بن جعفر، عن محمد بن سعيد، عن محمد بن عثمان بن جهم ، عن أبى جهيمة، عن أبيه، عن جده، وكان على ساقة غنم خيبر» .

وقد روى ابن سعد القصة فى الطبقات الكبرى ٣/٢٨٥ مختصرة، من طريق عمرو بن عاصم الكلابى، قال: أخبرنا داود بن أبى الفرات، قال: أخبرنا عبد الله بن بريدة الأسلمى، قال: بينا عمربن الخطاب يَعِسُّ ذات ليلة إذ امرأة تقول:

هل من سبيل إلى خمرٍ فأشربها   أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج

فلما أصبح سأل عنه، فإذا هو من بنى سليم ... فذكر إخراج عمر إياه إلى البصرة.

وعمرو بن عاصم الكلابى صدوق فى حفظه شىء ، وقد أخرج له الجماعة، وباقى رجال الإسناد ثقات، وعبد الله بن بريدة كان له سبع سنين يوم مات عمر، فيحتمل أنه حمل تلك القصة وحضرها.

البيـــان

قال الخطيب: «هذه المرأة المتمنية هى: الفريعة بنت همام، أم الحجاج بن يوسف الثقفى».

٥٢٣/١٢٢٤ ـ روى ذلك فى الأسماء المبهمة ص٢٦٤، ٢٦٥(١٢٩)، قال:

أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر البرمكى، قال: أخبرنا أبو عمر محمد بن العباس الخزاز، قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد الرحمن السكرى، قال: وقال أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، فى حديث عروة بن الزبير: إن الحجاج رآه قاعدا مع عبد الملك بن مروان، فقال له: أيقعد ابن معك (كذا ، ولعل ها هنا سقطا، سقط المضاف إليه «ابن ...») على سريرك، لا أمٌّ له! فقال عروة: أنا لا أم لى، وأنا ابن عجائز الجنة؟ ولكن أين (كذا، ولعل الصواب: إن) شئت أخبرتك من لا أمَّ له يا ابن المتمنية. فقال عبد الملك: أقسمت عليك أن تفعل. فكفَّ عروة.

قال ابن قتيبة: قوله: يا ابن المتمنية، أراد أمه، وهى الفريعة بنت همام، أم الحجاج بن يوسف،

٥٢٤ـ (خ): حَديثُ ابنِ عُمَرَ: قَالَ رَجُلٌ لِعُمَرَ: وَاللَّهِ مَا تَقْضِي بِالْعَدْلِ، ولا تُعْطِي الْجَزْلَ. فَغضَبَ عُمَرُ، فَقَال رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ يَقُول (١) ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ (٢) [الأعراف: ١٩٩] ... الحديث.

القائل الأول: عُيَيْنَة بنُ حِصْنٍ (٣). والثاني: ابن أخيه، الحُرُّ بْنُ قَيْسِ بن حصن (٤).

وكانت تحت المغيرة بن شعبة، وهى القائلة:

ألا سبيل إلى خمر فأشربها   أم لا سبيل إلى نصر بن حجاج

وكان نصر بن حجاج من بنى سليم، وكان جميلاً رائعاً، فمر عمر بن الخطاب ذات ليلة، وهذه المرأة تقول:

ألا سبيل إلى خمر فأشربها ؟

فدعا بنصر بن حجاج، فسيَّره إلى البصرة، فأتى مجاشعَ بنَ مسعود السلمى، وعنده امرأته شميلة، وكان مجاشع أميا، فكتب نصر على الأرض: أحبك حباً لو كان فوقك لأظلك، ولو كان تحتك لأقلك. فكتبت المرأة: وأنا والله. فكبَّ مجاشع على الكتاب إناء، ثم أدخل كاتبا، فقرأه، وأخرج نصرا، وطلقها.

وواضح أنه لم يذكر مستند ابن قتيبة فى هذه التسمية.

وقد ذكر ابن قتيبة فى «عيون الأخبار» ٤/٢٣، ٢٤ القصة بالإبهام من أول قوله «وسمع (يعنى عمر) امرأة ذات ليلة تقول ...فذكر القصة أعلاه، وزاد: فقال نصر بن حجاج:

ومالى ذنب غير ظنٍّ ظننته   وفى بعض تصديق الظنون أثام

...إلى آخر الأبيات.

قال ابن قتيبة: « وأنا أحسب هذا الشعر مصنوعا » .

١٢٢٥/٥٢٤ـ روى هذا الحديث الخطيب ص٤٣٠(٢٠٥) قال:

أخبرنا على بن محمد بن عبد الله المعدل، قال: أخبرنا الحسين بن صفوان البرذعى، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أبى الدنيا، قال: حدثنى عبد الرحمن بن صالح، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن رجل من قريش، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رجل لعمر بن الخطاب: والله ما تَقْسِم بالعدل، ولا تعطى الجزل. فغضب عمر، حتى عرف فى وجهه، فقال له رجل إلى جنبه: يا أمير المؤمنين، ألم تسمع أن الله يقول: ﴿ **خذ العفو وأمر بالعُرْف وأعرض عن الجاهلين** ﴾ فقال

(١) فى « ز» : قول الله عز وجل.
(٢) فى «خ،ز » : ﴿ **خذ العفو** ﴾ فقط.
(٣) فى «ز» : عتيبة بن حصين.
(٤) فى «ز» : حصين .

عمر: صدقت صدقت. فكأنما كانت ناراً فأطفئت.

هذا إسناد ضعيف، لجهالة شيخ يونس بن بكير.

البيـــان

القائل الأول: **عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر** الفزارى، كان من المؤلفة، أسلم قبل الفتح، وشهدها، وشهد حنينا والطائف، وعاش إلى خلافة عثمان بن عفان (١).

والقائل الثاني: **ابن أخيه: الحُرُّ** - بضم الحاء المهملة وبالراء - **ابن قيس بن حصن**، الفزارى ذكره فى الصحابة أبو علىٍّ بنُ السكن وابن شاهين (٢).

٥٢٤/١٢٢٦ـ روى ذلك البخارى: ك: التفسير، ب: سورة الأعراف ١٣١/٣، قال:

حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، قال: أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: لما قدم عيينةُ بن حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحُرِّ بن قيس - وكان من النفر الذين يُدْنِيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شبابا - فقال عيينة لابن أخيه: يابن أخى، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لى عليه. قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس: فاستأذن الحرُّ لعيينة، فأَذِن له عمر، فلما دخل عليه قال: هِيْ يابن الخطاب، فو الله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر، حتى همَّ به، فقال له الحُرُّ: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿ **خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين** ﴾ وإن هذا من الجاهلين. والله ماجاوزها عمر حين تلاها، وكان وقَّافا عند كتاب الله.

أبو اليمان هو الحكم بن نافع، وشعيب هو ابن أبى حمزة.

رواه أيضا:ك: الاعتصام، ب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ٢٥٨/٤ بسنده إلى يونس بن يزيد، **والخطيب** ص٤٣٠، ٤٣١(٢٠٥) بسنده إلى شعيب بن أبى حمزة، **كلاهما عن الزهرى به.**

ورواه عبدالرزاق ٤٤٠/١١، ٤٤١(٢٠٩٤٦) عن معمر، عن الزهرى، قال: كان مجلس عمر مغتصا من القراء ... فذكره مرسلا ببيان عيينة، وإبهام ابن أخيه.

---

(١) أسد الغابة ١٦٧/٤، تجريد أسماء الصحابة ٤٣٢/١، الإصابة ٥٥/٥، ٥٦(٦١٤٦)، فتح البارى ٢١٧/١٣، ٢١٨.

(٢) فتح البارى ٢١٨/١٣، الإصابة ٥/٢، ٦(١٦٨٧)، تجريد أسماء الصحابة ١٢٥/١، أسد الغابة ٣٩٣/١، ٣٩٤.

[ز٧٠/أ] **٥٢٥ـ (خ): حَدِيثُ أَبِي عُثْمَانَ/ النَّهْدِيِّ: سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ عَنِ الذَّارِيَاتِ وَالْمُرْسَلاتِ وَالنَّازِعَاتِ، فَقَالَ عُمَرُ: ضَعْ عَنْ[١] رَأْسِك...الحديث.**

هو: صَبيغ ـ بفتح الصاد المهملة، وبالغين المعجمة ـ ابن عِسْل. وقيل: ابن غنم[٢]. وقيل: ابن شريك التميمي.

١٢٢٧/٥٢٥ـ روى هذا الحديث الخطيب ص١٥٢(٨٠) قال:

أخبرنا أبو القاسم الأزهري، قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن البزاز، قال: أخبرنا أحمد ابن محمد بن المغلس، قال: حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، قال: حدثنا هوذة بن خليفة البكراوي، حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، قال: سأل رجل من يربوع، أو من بني تميم عمر بن الخطاب عن« الذاريات والمرسلات والنازعات» أو عن بعضهن، فقال له عمر: ضع عن رأسك، فإذا لَهُ وفْرة، فقال عمر: أما والله لو رأيتك محلوقاً لضربت الذي فيه عيناك. قال: ثُمَّ كَتَب إلى أهل البصرة ـ أو قال: إلينا ـ ألا يجالسوه. فلو جاء ونحن مائة لتفرقنا.

البيـــان

هذا الرجل هو: **صبِيغ** ـ بفتح الصاد المهملة، وكسر الباء الموحدة ـ **ابن عِسْلٍ** ـ بكسر العين المهملة وسكون السين المهملة ـ ويقال: ابن عُسَيْل ـ بضم العين وفتح السين مصغرا ـ ويقال: ابن شريك، وقيل : ابن عليم، من بني عسيل بن عمرو بن يربوع بن حنظلة التميمي اليربوعي البصري[٣].

١٢٢٨/٥٢٥ ـ روى ذلك البزار(كشف الأستار٣/٦٩، ٧٠)(٢٢٥٩)، قال:

حدثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا سعيد بن سلام العطار، ثنا أبوبكر بن أبي سَبْرة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، قال: جاء صَبِيغٌ التميميُّ إلى عمر بن الخطاب، فقال: ياأمير المؤمنين، أخبرني عن « الذاريات ذروا». قال: هي الرياح ... الحديث في سؤاله عن« الحاملات وقرا»، و«المقسمات أمرا» و« الجاريات يسرا». قال: ثم أمر به عمر، فضُرِب مئةً، وجعل في بيتٍ، فلما بَرأَ دعاه، فضربه مئة أخرى، وحمله على قتبٍ، وكتب إلى أبي موسى الأشعري: امنع الناس من مجالسته، فلم يزل كذلك حتى أتى أبا موسى، فحلف له بالأيمان المغلظة ما يجد في نفسه مما كان يجد شيئا، فكتب في ذلك إلى عمر، فكتب عمر: ما إخاله إلا قد صدق، فخَلِّ بينه وبين مجالسة الناس.

---

(١) هذا اللفظ ساقط من «ز».

(٢) كذا، وفي أصل الأسماء المبهمة، كما في إشارات النووي: عليم.

(٣) تهذيب تاريخ دمشق ٦/٣٨٦، ٣٨٧، الأسماء المبهمة ص١٥٢(٨٠).

قال البزار:« لانعلمه مرفوعا من وجه إلا من هذا، وإنما أتِي من أبى بكر بن أبى سبرة فيما أحسب؛ لأنه لين الحديث. وسعيد بن سلام لم يكن من أصحاب الحديث، وقد بيَّنَّا علته، إذ لم نحفظه إلا من هذا الوجه».

قال الهيثمى فى المجمع٧/١١٣:« رواه البزار، وفيه أبو بكر بن أبى سبرة، وهو متروك».

قلت: قد رُمِي ابنُ أبى سبرة بالوضع.

رواه الخطيب ص١٥٣(٨٠) بسنده إلى سلم بن مهران الوزان، عن إبراهيم بن هانئ به.

وعزاه فى تهذيب تاريخ دمشق٦/٣٨٦ إلى الدارقطنى، وقال: قال الدارقطنى، هذا الأثر غريب، تفرد به أبو بكر بن أبى سبرة المدينى عنه. أقول: هذا الأثر مطعون فيه، وأظن أنه كذب مختلق، والعقل لايقبل أن يضرب عمر رضى الله عنه رجلاً سأله عن تفسير آيات من القرآن، ليست من المتشابهة فى شيء، ثم ينهى عن مجالسته، وحاشا عمر أن يصل إلى هذه الدرجة من الجفاء».

وعزاه السيوطى فى الدر المنثور٦/١١١ إلى الفريابى عن الحسن مختصرا بالقصة».

(ز) قلت: والثابت أن عمر إنما فعل بِصَبيغ ذلك لأنه كان يسأل عن المتشابه.

٥٢٥/١٢٢٩ـ روى ذلك الدارمى فى المقدمة، باب: من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع ١/٥٤ قال:

أخبرنا أبو النعمان، ثنا حماد بن زيد، ثنا يزيد بن حازم، عن سليمان بن يسار، أن رجلا يقال له صَبِيغٌ قدم فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر، وقدأعد له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صَبِيغٌ. فأخذ عمر عُرْجُونا من تلك العراجين، فضربه، وقال: أناعبدالله عمر، فجعل له ضربا حتى دمَّى رأسه، فقال: ياأميرالمؤمنين، حسبُك، قد ذهب الذى كنت أجد فى رأسى.

أبو النعمان هومحمد بن الفضل، عارم السدوسى، ورجال الإسناد ثقات، لكنه منقطع، فقد ولد سليمان سنة أربع وعشرين، واستشهد عمر سنة ثلاث وعشرين.

ذكره فى تهذيب تاريخ دمشق٦/٣٨٧.

وروى الدارمى أيضا فى نفس الموضع ١/٥٥، ٥٦ القصة من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، عن محمد بن عجلان،عن نافع، أن صَبِيغا العراقيَّ جعل يسأل عن أشياء من القرآن فى أجناد المسلمين،حتى قدم مصر، فبعث به عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب...فذكر القصة مطولة، وفيه أن عمر كتب إلى أبى موسى الأشعرى، أن لايجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى إلى عمر،أن قد حسنت توبته، فكتب عمر،أن يأذن للناس بمجالسته.

٥٢٦(١) ـ (١): **حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ: قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ، أَسْأَلُهَا عَنْ شَيءٍ، فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ**(٢)**؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ. فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: مَانقِمْنَا**(٣) **مِنْهُ شَيْئاً. فَذَكَرَتْ حَدِيثَ: « اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ**(٤) **أُمَّتِي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ » ... الحديث.**

[ك٤٧/ب] **قال الحافظ شرف الدين الدمياطيُّ / في كتاب« الإشارة إلى ترك ولاية القضاء والإمارة»: قولها: صاحبكم، هو: عمرو بن العاص، وقيل: معاوية بن حَدِيج الكندى التجيبى، وهو الأكثر. انتهى**(٥).

وعبدالله بن صالح كاتب الليث، وهو صدوق، وباقى رجال الإسناد ثقات، لكنه منقطع أيضا، لأن نافعا لم يدرك عمر، رضى الله عنهم.

وذكره أيضا فى تهذيب تاريخ دمشق٦/٣٨٧.

قال ابن ماكولا فى الإكمال٥/٢٢١:« كان يسأل عمر عن غريب القرآن».

وقال الفيروز آبادى فى القاموس المحيط٣/١١٣:« كان يعنِّت الناس بالغوامض والسؤالات، فنفاه عمر إلى البصرة».

وقال الذهبى فى المشتبه٢/٤١٤:« صبيغ بن عسل الذى يسأل عن المتشابه».

له وفرة: الوفرة: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن(٦).

عراجين النخل: جمع عرجون، بضم العين المهملة والجيم: وهو العود الأصفر الذى فيه شماريخ العِذْق، وهو فعلون من الانعراج: الانعطاف، والواو والنون زائدتان(٧).

٥٢٦/١٢٣٠ـ روى هذا الحديث مسلم:ك: الإمارة، ب: فضيلة الإمام العادل وعقوبةالجائر والحث على الرفق بالرعية ... ٣/١٤٥٨(١٨٢٨)،قال:

حدثنى هارون بن سعيد الأيلى، حدثنا ابن وهب، حدثنى حرملة، عن عبدالرحمن بن شُمَاسَة، قال: أتيت عائشةأسألها عن شىء، فقالت: ممن أنت؟ فقلت: رجل من أهل مصر، فقالت: كيف كان صاحبكم لكم فى غزاتكم هذه؟ فقال: مانَقِمْنَا منه شيئا، إن كان ليموت للرجل منا البعير، فيعطيه البعيرَ، والعبدُ، فيعطيه العبدَ، ويحتاج إلى النفقة، فيعطيه النفقة. فقالت: أمَاإنه

---

(١) هذا الخبر ساقط من « خ».
(٢) فى « ز » : من أنت.
(٣) فى « ز » :يمنعنا.
(٤) فى « ز »: أمور.
(٥) هذا اللفظ ساقط من « ز».
(٦) النهاية ٥/٢١٠.
(٧) النهاية٣/٢٠٣.

٥٢٧(١) **ـ (١): حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرٍ الكِنْدِيِّ مَرْفُوعاً:« مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مخيطاً فَماَ فَوْقَهُ كَانَ غُلُولاً يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَامَ إِلَيْه رَجُلٌ أَسْوَدُ مِنَ الأَنْصَارِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَال: يَارسُولَ اللَّهِ، اقْبلْ عَنيِّ عَمَلَكَ ... الحديث. رواه مسلم وأبو داود.**

والرجل المذكور هو: سعد بن عبادة، كما رواه أحمد في مسنده.

لايمنعني الذى فعل في محمد بن أبي بكر، أخي، أن أخبرك ماسمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا:« **اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشقَّ عليهم، فاشقُق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم، فارفق به**».

شماسة، بفتح الشين وضمها.

رواه أيضا فيه بسنده إلى عبدالرحمن بن مهدى، **وأحمد** ٢٥٨/٦ عن وهب بن جرير بن حازم، **كلاهما عن جرير بن حازم، عن حرملة به.**

ورواه ابن حبان١/٣٨٢(٥٥٤) بسنده إلى عبدالله بن وهب، **وأحمد**٦/٩٣ بسنده إلى ابن وهب، و٢٥٧ بسنده إلى جريربن حازم، **كلاهما عن حرملة، عن عبدالرحمن بن شَمَاسة به**(في رواية جريرهذه: ابن سماعة، وهو تصحيف) بالحديث المرفوع،من غير قصة.

البيـــان

لم أجد دليلا للبيان الذى ذكره المصنف.

٥٢٧/١٢٣١ـ روى هذا الحديث مسلم:ك: الإمارة، ب: تحريم هدايا العمال٣/١٤٦٥(١٨٣٣) قال:

حدثنا أبو بكربن أبي شيبة،حدثنا وكيع بن الجراح،حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن عدى بن عميرة الكندى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:« **من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا مِخْيَطاً فما فوقه، كان غلولا يأتي به يوم القيامة**». قال: فقام إليه رجل أسود من الأنصار،كأني أنظر إليه، فقال: يارسول الله، اقبل عني عملك، قال: « **ومالك؟**». قال: سمعتك تقول كذا وكذا. قال:« **وأنا أقوله الآن، من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره، فما أُوتي منه أَخَذ، ومانُهِي عنه انتهى**».

---

(١) هذا الخبر ساقط من « ك ، خ » .

....

ورواه **فيه** بسنده إلى عبدالله بن نمير، ومحمد بن بشر، وأبى أسامة، والفضل بن موسى ، **وأبوداود**:ك: الأقضية، ب: فى هدايا العمال٣/٣٠٠، ٣٠١ (٣٥٨١)بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان، **وأحمد** ١٩٢/٤ عن يزيد بن هارون، ووكيع، وسعيد، وهو ابن أبى عروبة، **والحميدى** ٢/٣٩٦، ٣٩٧(٨٩٤) عن سفيان بن عيينة، **والطبراني**١٧/١٠٦، ١٠٧(٢٥٦-٢٦١) بسنده إلى سفيان الثورى، وزهير،ووكيع، وعيسى بن يونس، وسفيان بن عيينة، ومروان بن معاوية الفزارى، ومعتمر بن سليمان، ويحيى بن عبد الملك بن أبى عتبة،**جميعا عن إسماعيل بن أبى خالد به**.

البيـــان

الرجل الأنصارى المذكور هو: **سعد بن عبادة**(١).

١٢٣٢/٥٢٧ــ روى ذلك أحمد٤/١٩٢ قال:

ثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن خالد(كذا. والصواب: ابن أبى خالد) قال: حدثنى قيس، عن عدى بن عمير الكندى، قال: قال رسول الله ﷺ :« **يأيها الناس، من عمل منكم لنا على عمل، فكتمنا منه مِخْيَطاً فما فوقه، فهو غِلٌ يأتى به يوم القيامة** ». قال: فقام رجل من الأنصار أسود ـ قال مجالد: هو سعد بن عبادة ـ كأنى أنظر إليه، قال:يارسول الله، اقبل عنى عملك . فقال: « وما ذاك ؟ » قال : سمعتك تقول كذا وكذا قال : « **وأنا أقول ذلك الآن ، من استعملناه على عمل فليجئ بقليله وكثيره، فما أوتى منه أخذه، ومانهى عنه انتهى**».

إسناد الحديث صحيح، لكن مجالد بن سعيد ليس بالقوى، تغير فى آخر عمره.

المِخْيَط: بكسر الميم وفتح الياء المثناه التحتانية: الإبرة(٢).

---

(١) سبقت ترجمته فى الخبر(١٨٢).　　(٢) النهاية٢/٩٢.